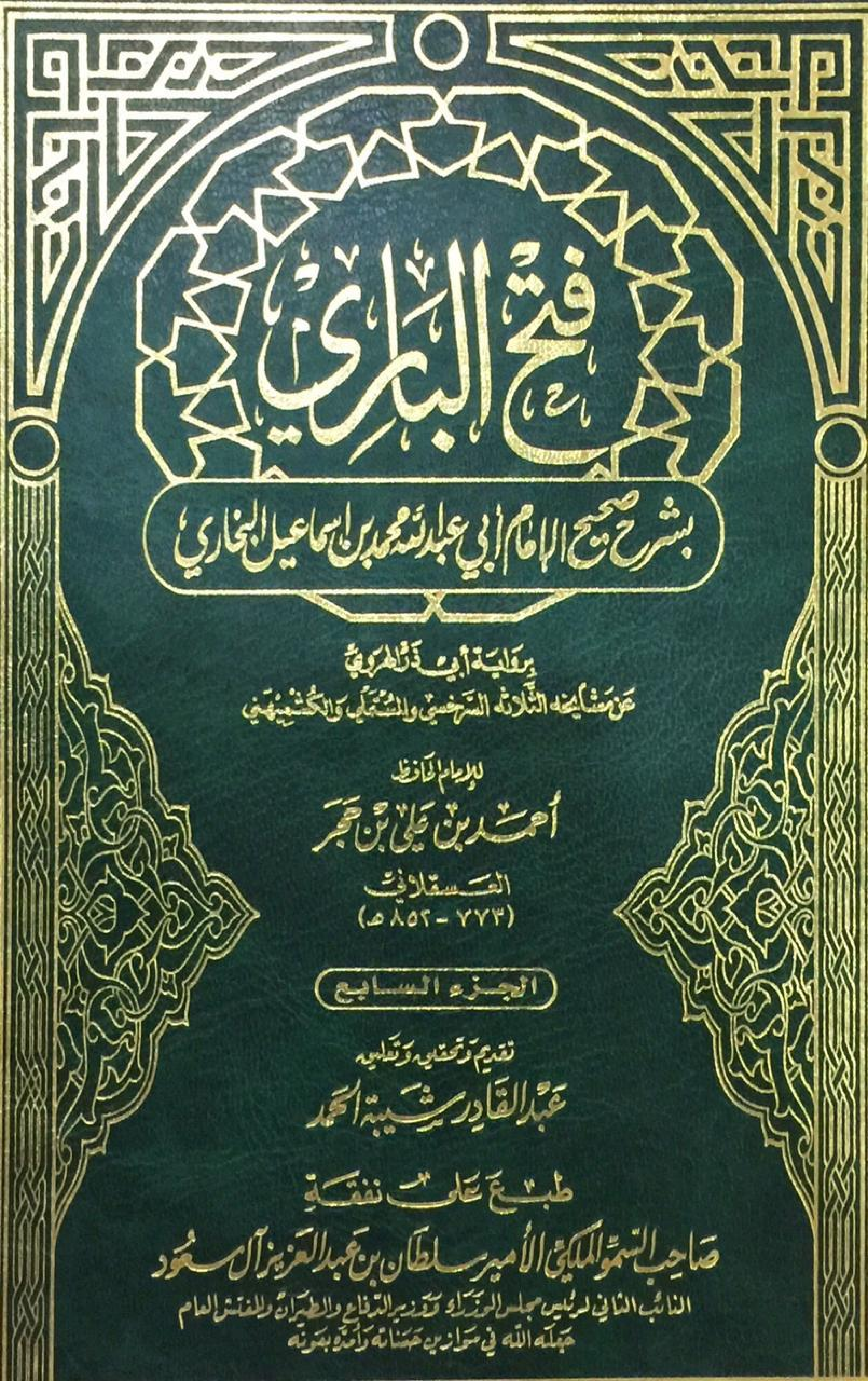
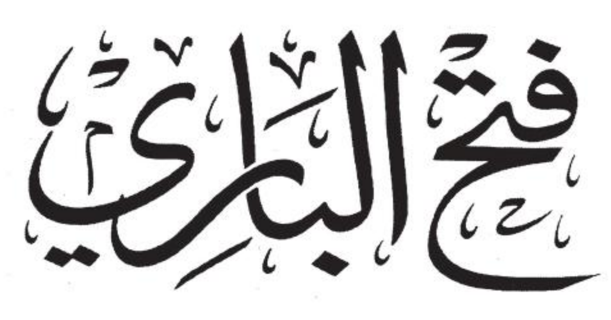

فتح الباري
بشرح صحيح الامام أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري
برواية أبي ذر الهروي
عن مشايخه الثلاثة السرخسي والمستملي والكشميهني
للإمام الحافظ
أحمد بن علي بن حجر
العسقلاني
(٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)
الجزء السابع
تقديم وتحقيق وتعليق
عبد القادر شيبة الحمد
طبع على نفقة
صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود
النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام
جعله الله في موازين حسناته وأمده بعونه



بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

برواية أبي ذرّ الهرويّ المقابلة على نُسختين خطّيّتين

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلانيّ

(٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)

الجزء السابع

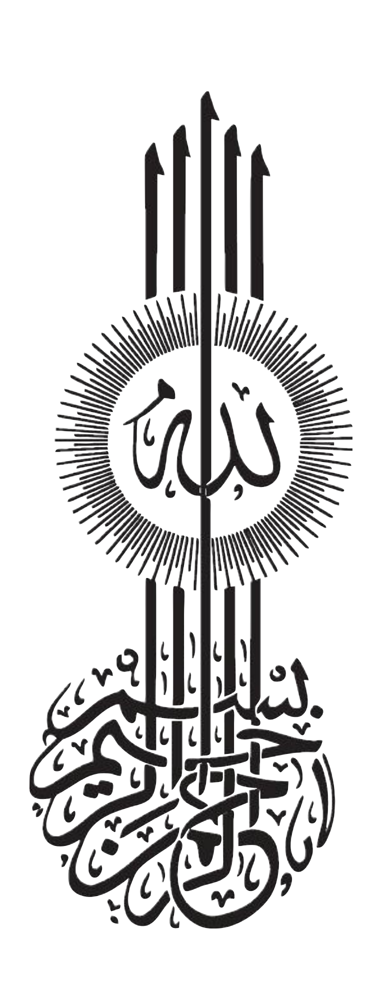
تقديم وتحقيق وتعليق

عبد القادر شيبة الحمد

عضو هيئة التدريس بقسم الدراسات العليا

بالجامعة الإسلامية سابقاً

والمدرس بالمسجد النبوي الشريف



بسم الله الرحمن الرحيم

فَضائِلُ أصْحَابِ النبي صلى الله عليهِ

ومَنْ صحبَ النبيَّ صلَّى الله عليهِ أو رآهُ منَ المسلمين فهوَ منْ أصحابهِ

٣٥٢٣- نا عليُّ بن عبدِالله قال نا سُفيانُ عن عمرو قالَ سمعت جابرَ بن عبدالله يقولُ نا أبوسعيدٍ الخُدري قالَ: قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ: «يأتي على الناس زمانٌ فيغزو فئامٌ من الناسِ، فيقولون: فيكم منْ صاحبَ رسول الله صلى الله عليهِ؟ فيقولونَ: نعم، فيُفتحُ لهُم. ثُمَّ يأتي على الناس زمانٌ فيغزو فئامٌ من الناسِ فيقالُ: هل فيكم من صاحبَ أصحابَ رسول الله صلى الله عليهِ فيقولونَ: نعم، فيُفتح لهم. ثُمَّ يأتي على الناس زمانٌ فيغزو فئامُ منَ الناسِ فيقالُ: هل فيكُم منْ صاحبَ من صاحبَ أصحاب رسولِ الله صلى الله عليهِ؟ فيقولونَ: نعم، فيُفتحُ لهم».

٣٥٢٤- نا إسحاقُ قال أنا النَّضر قال أنا شُعبة عن أبي جمرةَ قال سمعتُ زهدمَ بن مضرِّب قالَ سمعتُ عمرانَ بن حصين قالَ رسول الله صلى الله عليهِ: «خيرُ أُمتي قرني، ثُمَّ الذينَ يلونهُم، ثُم الذين يلونهُم». قال عِمرانُ: فلا أدري أذكر بعدَ قرنه مرتين أو ثلاثًا، «ثُمَّ إنَّ بعدكم قومًا يشهدَون ولا يُستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنُون، وينذِرونَ ولا يفون، ويظهرُ فيهم السّمَن».

٣٥٢٥- نا مُحمدُ بن كثيرٍ قال أنا سُفيانُ عن منصورٍ عن إبراهيم عن عُبيدة عن عبدالله أنَّ النبي صلى الله عليهِ قال: «خيرُ الناس قرني، ثُمَّ الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيءُ قومٌ تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينهُ، ويمينُهُ شهادته». قالَ إبراهيم: وكانوا يضربوننا على الشَّهادة والعهدِ ونحنُ صغارٌ.

قوله: (باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ) أي بطريق الإجمال ثم التفصيل. أما الإجمال فيشمل جميعهم، لكنه اقتصر فيه على شيء مما يوافق شرطه. وأما التفصيل فلمن ورد فيه شيء بخصوصه على شرطه. وسقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر وحده.





قوله: (ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه) يعني أن اسم صحبة النبي ﷺ مستحق لمن صحبه أقل ما يطلق عليه اسم صحبة لغة، وإن كان العرف يخص ذلك ببعض الملازمة. ويطلق أيضاً على من رآه رؤية ولو على بعد. وهذا الذي ذكره البخاري هو الراجح، إلا أنه هل يشترط في الرائي أن يكون بحيث يميز ما رآه، أو يكتفى بمجرد حصول الرؤية؟ محل نظر، وعمل من صنف في الصحابة يدل على الثاني، فإنهم ذكروا مثل محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما ولد قبل وفاة النبي ﷺ بثلاثة أشهر وأيام، كما ثبت في الصحيح أن أمه أسماء بنت عميس ولدته في حجة الوداع قبل أن يدخلوا مكة، وذلك في أواخر ذي القعدة سنة عشر من الهجرة، ومع ذلك فأحاديث هذا الضرب مراسيل، والخلاف الجاري بين الجمهور وبين أبي إسحاق الأسفرايني ومن وافقه على رد المراسيل مطلقاً حتى مراسيل الصحابة لا يجري في أحاديث هؤلاء؛ لأن أحاديثهم لا من قبيل مراسيل كبار التابعين، ولا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ، وهذا مما يلغز به، فيقال: صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة. ومنهم من بالغ فكان لا يعد في الصحابة إلا من صحب الصحبة العرفية، كما جاء عن عاصم الأحول قال: «رأى عبد الله بن سرجس رسول الله ﷺ، غير أنه لم يكن له صحبة» أخرجه أحمد، هذا مع كون عاصم قد روى عن عبد الله بن سرجس هذا عدة أحاديث، وهي عند مسلم وأصحاب السنن، وأكثرها من رواية عاصم عنه، ومن جملتها قوله: إن النبي ﷺ استغفر له. فهذا رأي عاصم أن الصحابي من يكون صحب الصحبة العرفية، وكذا روي عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد في الصحابة إلا من أقام مع النبي ﷺ سنة فصاعداً، أو غزا معه غزوة فصاعداً، والعمل على خلاف هذا القول؛ لأنهم اتفقوا على عد جمع جم في الصحابة لم يجتمعوا بالنبي ﷺ إلا في حجة الوداع، ومَن اشترط الصحبة العرفية أخرج من له رؤية أو من اجتمع به لكن فارقه عن قرب، كما جاء عن أنس أنه قيل له: هل بقي من أصحاب النبي ﷺ غيرك؟ قال: لا، مع أنه كان في ذلك الوقت عدد كثير ممن لقيه من الأعراب. ومنهم مَن اشترط في ذلك أن يكون حين اجتماعه به بالغاً، وهو مردود أيضاً لأنه يخرج مثل الحسن بن علي ونحوه من أحداث الصحابة، والذي جزم به البخاري هو قول أحمد والجمهور من المحدثين وقول البخاري: «من المسلمين» قيد يخرج به من صحبه أو من رآه من الكفار، فأما من أسلم بعد موته منهم فإن كان قوله: «من المسلمين» حالاً خرج من هذه صفته وهو المعتمد. ويرد على التعريف من صحبه أو رآه مؤمناً به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد إلى الإسلام، فإنه ليس صحابياً اتفاقاً، فينبغي أن يزاد فيه «ومات على ذلك». وقد وقع في مسند أحمد حديث ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي، وهو ممن أسلم في الفتح، وشهد مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، وحدّث عنه بعد موته ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر بالروم، وتنصر بسبب شيء أغضبه، وإخراج حديث مثل هذا مشكل، ولعل من أخرجه لم يقف على قصة ارتداده، والله أعلم. فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام لكن لم يره ثانياً بعد عوده، فالصحيح أنه معدود في الصحابة، لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس ونحوه ممن وقع له ذلك، وإخراجهم أحاديثهم في المسانيد، وهل يختص جميع ذلك ببني آدم أو يعم غيرهم من العقلاء؟ محل نظر، أما الجن فالراجح دخولهم؛ لأن النبي ﷺ بُعِث إليهم قطعاً، وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، فمن عرف اسمه منهم لا ينبغي التردد في ذكره في الصحابة وإن كان ابن الأثير عاب ذلك على أبي موسى فلم يستند في ذلك إلى حجة. وأما الملائكة فيتوقف عدهم فيهم على ثبوت بعثته إليهم، فإن فيه خلافاً بين





الأصوليين، حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته، وعكس بعضهم، وهذا كله فيمن رآه وهو في قيد الحياة الدنيوية، أما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجح أنه ليس بصحابي وإلا لعد من اتفق أن يرى جسده المكرم، وهو في قبره المعظم ولو في هذه الأعصار، وكذلك من كشف له عنه من الأولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة، إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة، وهذه الحياة ليست دنيوية وإنما هي أخروية لا تتعلق بها أحكام الدنيا، فإن الشهداء أحياء ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على أحكام غيرهم من الموتى، والله أعلم. وكذلك المراد بهذه الرؤية من اتفقت له ممن تقدم شرحه وهو يقظان، أما من رآه في المنام وإن كان قد رآه حقاً فذلك مما يرجع إلى الأمور المعنوية لا الأحكام الدنيوية، فلذلك لا يعد صحابياً ولا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة والله أعلم. وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه علي ابن المديني، فقرأت في «المستخرج لأبي القاسم بن منده» بسنده إلى أحمد بن سيار الحافظ المروزي قال: سمعت أحمد ابن عتيك يقول قال علي بن المديني: من صحب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ، وقد بسطت هذه المسألة فيما جمعته من علوم الحديث، وهذا القدر في هذا المكان كاف. ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث: أحدها: حديث جابر بن عبد الله عن أبي سعيد، وهو من رواية صحابي عن صحابي.

قوله: (يأتي على الناس زمان فيغزو فئام) بكسر الفاء ثم تحتانية بهمزة، وحكي فيه ترك الهمزة أي جماعة، وقد تقدم ضبطه في «باب من استعان بالضعفاء» في أوائل الجهاد، ويستفاد منه بطلان قول من ادعى في هذه الأعصار المتأخرة الصحبة؛ لأن الخبر يتضمن استمرار الجهاد والبعوث إلى بلاد الكفار، وأنهم يسألون: هل فيكم أحد من أصحابه؟ فيقولون: لا، وكذلك في التابعين وفي أتباع التابعين، وقد وقع كل ذلك فيما مضى وانقطعت البعوث عن بلاد الكفار في هذه الأعصار؛ بل انعكس الحال في ذلك على ما هو معلوم مشاهد من مدة متطاولة ولا سيما في بلاد الأندلس، وضبط أهل الحديث آخر من مات من الصحابة، وهو على الإطلاق، أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي، كما جزم بن مسلم في صحيحه، وكان موته سنة مئة وقيل: سنة سبع ومئة، وقيل: سنة عشر ومئة، وهو مطابق لقوله ﷺ قبل وفاته بشهر: «على رأس مئة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد»، ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة، ولفظه «يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث، فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم، ثم يبعث البعث الثاني فيقولون: انظروا -إلى أن قال- ثم يكون البعث الرابع» وهذه الرواية شاذة، وأكثر الروايات مقتصرة على الثلاثة كما سأوضح ذلك في الحديث الذي بعده. ومثله حديث واثلة رفعه: «لا تزالون بخير ما دام فيكم من رآني وصاحبني، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآني وصاحبني» الحديث أخرجه ابن أبي شيبة وإسناده حسن. الحديث الثاني.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن راهويه، وبذلك جزم ابن السكن وأبو نعيم في «المستخرج»، والنضر هو ابن شميل، وأبو جمرة بالجيم والراء صاحب ابن عباس، وحدث هنا عن تابعي مثله.

قوله: (خير أمتي قرني) أي أهل قرني، والقرن أهل زمان واحد متقارب، اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة، ويقال: إن ذلك مخصوص بما إذا اجتمعوا في زمن نبي أو رئيس يجمعهم على ملّة أو مذهب أو عمل، ويطلق القرن





على مدة من الزمان، واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مئة وعشرين، لكن لم أر من صرح بالسبعين ولا بمئة وعشرة، وما عدا ذلك فقد قال به قائل. وذكر الجوهري بين الثلاثين والثمانين، وقد وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما يدل على أن القرن مئة وهو المشهور، وقال صاحب المطالع: القرن أمة هلكت فلم يبق منهم أحد، وثبت المئة في حديث عبد الله بن بسر، وهي ما عند أكثر أهل العراق، ولم يذكر صاحب «المحكم» الخمسين، وذكر من عشر إلى سبعين، ثم قال: هذا هو القدر المتوسط من أعمار أهل كل زمن، وهذا أعدل الأقوال، وبه صرح ابن الأعرابي، وقال: إنه مأخوذ من الأقران، ويمكن أن يحمل عليه المختلف من الأقوال المتقدمة ممن قال: إن القرن أربعون فصاعداً، أما من قال: إنه دون ذلك فلا يلتئم على هذا القول، والله أعلم. والمراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة، وقد سبق في صفة النبي ﷺ قوله: «وبعثت في خير قرون بني آدم»، وفي رواية بريدة عند أحمد: «خير هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم»، وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مئة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ فيكون مئة سنة أو تسعين أو سبعاً وتسعين، وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مئة كان نحو سبعين أو ثمانين، وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منه كان نحواً من خمسين، فظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان والله أعلم. واتفقوا أن آخر مَن كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومئتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً، وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤوسها، وامتحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيراً شديداً، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن. وظهر قوله ﷺ: «ثم يفشو الكذب» ظهوراً بيناً حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات والله المستعان.

قوله: (ثم الذين يلونهم) أي القرن الذي بعدهم وهم التابعون **(ثم الذين يلونهم)** وهم أتباع التابعين، واقتضى هذا الحديث أن تكون الصحابة أفضل من التابعين، والتابعون أفضل من أتباع التابعين، لكن هل هذه الأفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد؟ محل بحث، وإلى الثاني نحا الجمهور، والأول قول ابن عبد البرّ، والذي يظهر أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئاً من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائناً مَن كان، وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ الآية. واحتج ابن عبد البر بحديث: «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره» وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة، وأغرب النووي فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف، مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس، وصححه ابن حبان من حديث عمار، وأجاب عنه النووي بما حاصله: إن المراد من يشتبه عليه الحال في ذلك من أهل الزمان الذين يدركون عيسى ابن مريم عليه السلام، ويرون في زمانه من الخير والبركة وانتظام كلمة الإسلام ودحض كلمة الكفر، فيشتبه الحال على من شاهد ذلك أي الزمانين خير، وهذا الاشتباه مندفع بصريح قوله ﷺ: «خير القرون قرني» والله أعلم. وقد روى ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير بن نفير أحد التابعين بإسناد حسن قال: قال رسول الله ﷺ: «ليدركن المسيح أقواماً إنهم لمثلكم أو خير -ثلاثاً- ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها». وروى أبو داود والترمذي من حديث أبي ثعلبة رفعه: «تأتي أيام للعامل فيهن أجر خمسين، قيل: منهم أو منا يا رسول الله





قال: بل منكم»، وهو شاهد لحديث: «مثل أمتي مثل المطر»، واحتج ابن عبد البر أيضاً بحديث عمر رفعه: «أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني»، الحديث أخرجه الطيالسي وغيره، لكن إسناده ضعيف فلا حجة فيه. وروى أحمد والدارمي والطبراني من حديث أبي جمعة قال: «قال أبو عبيدة: يا رسول الله، أحد خير منا؟ أسلمنا معك، وجاهدنا معك. قال: قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني» وإسناده حسن وقد صححه الحاكم. واحتج بأن السبب في كون القرن الأول خير القرون أنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار حينئذ وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم، قال: فكذلك أواخرهم إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن، كانوا أيضاً عند ذلك غرباء، وزكت أعمالهم في ذلك الزمان، كما زكت أعمال أولئك. ويشهد له ما رواه مسلم عن أبي هريرة رفعه: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»، وقد تعقب كلام ابن عبد البر بأن مقتضى كلامه أن يكون فيمن يأتي بعد الصحابة من يكون أفضل من بعض الصحابة، وبذلك صرح القرطبي، لكن كلام ابن عبد البر ليس على الإطلاق في حق جميع الصحابة، فإنه صرح في كلامه باستثناء أهل بدر والحديبية. نعم والذي ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل لمشاهدة رسول الله ﷺ، وأما من اتفق له الذب عنه والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده، فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده؛ لأنه ما من خصلة من الخصال المذكورة إلا وللذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده، فظهر فضلهم. ومحصل النزاع يتمحض فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة كما تقدم، فإنْ جُمِع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متجهاً، على أن حديث «للعامل منهم أجر خمسين منكم» لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة؛ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضاً فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلى ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فاز به من شاهد النبي ﷺ من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد، فبهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المتقدمة، وأما حديث أبي جمعة فلم تتفق الرواة على لفظه، فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم، ورواه بعضهم بلفظ «قلنا: يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً؟» الحديث أخرجه الطبراني وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة، وقد تقدم الجواب عنه والله أعلم.

قوله: (فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة) وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وأبي هريرة عند مسلم، وفي حديث بريدة عند أحمد، وجاء في أكثر الطرق بغير شك، منها عن النعمان بن بشير عند أحمد، وعن مالك عند مسلم عن عائشة «قال رجل: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث»، ووقع في رواية الطبراني وسمويه ما يفسر به هذا السؤال، وهو ما أخرجاه من طريق بلال بن سعد بن تميم عن أبيه «قال قلت: يا رسول الله أي الناس خير؟ فقال: أنا وقرني» فذكر مثله. وللطيالسي من حديث عمر رفعه: «خير أمتي القرن الذي أنا منهم، ثم الثاني، ثم الثالث»، ووقع في حديث جعدة بن هبيرة عند ابن أبي شيبة والطبراني إثبات القرن الرابع، ولفظه: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم الآخرون أردأ» ورجاله ثقات، إلا أن جعدة مختلف في صحبته، والله أعلم.

قوله: (ثم إن بعدكم قوماً) كذا للأكثر، ولبعضهم «قوم»، فيحتمل أن يكون من الناسخ على طريقة من لا يكتب الألف في المنصوب، ويحتمل أن تكون «أن» تقريرية بمعنى نعم وفيه بعد وتكلف. واستدل بهذا الحديث على





تعديل أهل القرون الثلاثة، وإن تفاوتت منازلهم في الفضل، وهذا محمول على الغالب والأكثرية، فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة لكن بقلة، بخلاف من بعد القرون الثلاثة، فإن ذلك كثر فيهم واشتهر، وفيه بيان من ترد شهادتهم، وهم من اتصف بالصفات المذكورة، وإلى ذلك الإشارة بقوله: «ثم يفشو الكذب» أي يكثر. واستدل به على جواز المفاضلة بين الصحابة، قاله المازري، وقد تقدم باقي شرحه في الشهادات. الحديث الثالث حديث ابن مسعود في المعنى، وقد تقدم في الشهادات سنداً ومتناً، وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق بالشهادات، والله أعلم.

مَناقِبُ الـمُهاجرينَ وفَضْلهم

مِنْهم أبوبَـكر عبدُالله بن أبي قُحافَةَ التَّيْمي رضيَ الله عنهُ

وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ الآية

وقوله: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ الآية

قالتْ عائِشةُ وأبوسعيدٍ وابن عباسٍ: وكانَ أبوبكرٍ معَ النبيِّ صلى الله عليهِ في الغارِ.

٣٥٢٦- نا عبدُالله بن رَجاء قال نا إسرائيل عنْ أبي إسحاقَ عن البراءِ قالَ: اشترى أبوبكرٍ منْ عازبٍ رحلاً بثلاثة عشرَ درهمًا، فقال أبوبكْر لعازبٍ: مُرِ البراءَ فليحمِل إليَّ رحْلي، فقالَ عازبٌ: لا، حتى تُحدثنا كيفَ صنعتَ أنتَ ورسولُ الله صلى الله عليهِ حينَ خرجتُما منْ مكة والمشركونَ يطلبونكُم. قالَ: ارتحلنا من مكةَ فأحيينا -أو سرينا- ليلتنا ويومَنا حتى أظهرنا وقامَ قائمُ الظَّهيرةِ، فرمَيتُ بصري هلْ أرى من ظِلٍ فآوي إليه، فإذا صَخرةٌ أتيتُها، فنظرتُ بقيةَ ظِلٍ لها فسوَّيتُه، ثُمَّ فرشتُ للنبي صلى الله عليهِ فيه، ثُمَّ قُلتُ: اضطجع يا نبيّ الله، فاضطجعَ النبيُّ صلى الله عليهِ، ثُمَّ انطلقتُ أنظرُ ما حولي: هلْ أرى من الطلبِ أحدًا؟ فإذا أنا براعي غنم يسوقُ غنمهُ إلى الصَّخرةِ، يُريدُ منها الذي أردنا، فسألتهُ فقلتُ: لِمَن أنت يا غُلامُ؟ قالَ لرجُلٍ من قُريش سمَّاهُ فعرفتُه، فقُلتُ: هل في غنمكَ من لبنٍ؟ قالَ: نعم. قلتُ: فهل أنت حالبٌ لبنًا؟ قالَ: نعم. فأمرتهُ فاعتقل شاةً من غنمهِ، ثُمَّ أمرتُه أنْ يَنفُض ضرعها من الغُبارِ، ثُمَّ أمرتُه أن ينفضَ كفَّيهِ فقالَ هكذا، ضربَ إحدى كفيهِ بالأخرى، فحلبَ لي كُثبةً من لبنٍ، وقد جعلتُ لرسولِ الله صلى الله عليهِ إداوةً على فمها خرقةٌ، فصببتُ على اللبنِ حتى بردَ أسفلُهُ، فانطلقتُ بهِ إلى النبي صلى الله عليهِ فوافقتهُ قد استيقظ، فقلتُ: اشربْ يا رسولَ الله، فشربَ حتى رضيت. ثُم قلتُ: قد آن الرَّحيلُ يا رسول





الله، قال: فارتحلنا والقومُ يطلبونا، فَلم يُدركنا أحدٌ منهم غيرُ سُراقةَ بن مالك بن جُعشُم على فرس له فقُلتُ: هذا الطلبُ قد لحقنا يا رسولَ الله، فقالَ: «لا تحزن، إنَّ الله معنا».

٣٥٢٧- نا مُحمدُ بن سنانٍ قال نا همَّام عن ثابتٍ عنْ أنسٍ عن أبي بكرٍ قالَ: قُلتُ للنبي صلى الله عليهِ وأنا في الغارِ: لو أنَّ أحدهم نظرَ تحت قدميه لأبصرَنا. فقال: «ما ظَنُّكَ يا أبابكرٍ باثنينِ الله ثالثُهُما».

قوله: (باب مناقب المهاجرين وفضلهم) سقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر، والمراد بالمهاجرين من عدا الأنصار ومن أسلم يوم الفتح وهلم جرا، فالصحابة من هذه الحيثية ثلاثة أصناف، والأنصار هم الأوس والخزرج وحلفاؤهم ومواليهم.

قوله: (منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي) هكذا جزم بأن اسم أبي بكر عبد الله وهو المشهور، ويقال: كان اسمه قبل الإسلام عبد الكعبة، وكان يسمى أيضاً عتيقاً، واختلف هل هو اسم له أصلي أو قيل له ذلك؛ لأنه ليس في نسبه ما يعاب به أو لقدمه في الخير وسبقه إلى الإسلام، أو قيل له ذلك لحسنه، أو لأن أمه كان لا يعيش لها ولد فلما وُلِد استقبلت به البيت، فقالت: اللهم هذا عتيقك من الموت، أو لأن النبي ﷺ بشره بأن الله أعتقه من النار، وقد ورد في هذا الأخير حديث عن عائشة عند الترمذي، وآخر عن عبد الله بن الزبير عند البزار، وصححه ابن حبان، وزاد فيه: «وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن عثمان» وعثمان اسم أبي قحافة لم يختلف في ذلك، كما لم يختلف في كنية الصديق، ولَـقَبُ الصديق لسبقه إلى تصديق النبي ﷺ، وقيل: كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الإسراء. وروى الطبراني من حديث علي: «أنه كان يحلف أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق» رجاله ثقات. وأما نسبه فهو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب، وعدد آبائهما إلى مرة سواء، وأم أبي بكر سلمى وتكنى أم الخير بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور، أسلمت وهاجرت، وذلك معدود من مناقبه؛ لأنه انتظم إسلام أبويه وجميع أولاده.

قوله: (وقول الله عز وجل: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ﴾ الآية) ساقها الأصيلي وكريمة إلى قوله: ﴿هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ﴾ وأشار المصنف بهذه الآية إلى ثبوت فضل المهاجرين، لما اشتملت عليه من أوصافهم الجميلة وشهادة الله تعالى لهم بالصدق.

قوله: وقال الله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ الآية ساق في رواية الأصيلي وكريمة إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾، وأشار المصنف بها إلى ثبوت فضل الأنصار، فإنهم امتثلوا الأمر في نصره، وكان نصر الله له في حال التوجه إلى المدينة بحفظه من أذى المشركين الذين اتبعوه، ليردوه عن مقصده. وفي الآية أيضاً فضل أبي بكر الصديق؛ لأنه انفرد بهذه المنقبة، حيث صاحب رسول الله ﷺ في تلك السفرة، ووقاه بنفسه كما سيأتي، وشهد الله له فيها بأنه صاحب نبيه.

قوله: (وقالت عائشة وأبو سعيد وابن عباس: كان أبو بكر مع النبي ﷺ في الغار) أي لما خرجا من





مكة إلى المدينة، حديث عائشة سيأتي مطولاً في «باب الهجرة إلى المدينة»، وفيه: «ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور» الحديث. وحديث أبي سعيد أخرجه ابن حبان من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عنه في قصة بعث أبي بكر إلى الحج، وفيه: «فقال له رسول الله ﷺ: أنت أخي وصاحبي في الغار» الحديث. وحديث ابن عباس في تفسير براءة في قصة ابن عباس مع ابن الزبير، وفيها قول ابن عباس: «وأما جده فصاحب الغار» يريد أبا بكر، ولابن عباس حديث آخر لعله أمسُّ بالمراد، أخرجه أحمد والحاكم من طريق عمرو بن ميمون عنه، قال: «كان المشركون يرمون عليا، وهم يظنون أنه النبي ﷺ، فجاء أبو بكر فقال: يا رسول الله، فقال له علي: إنه انطلق نحو بئر ميمون فأدركه، قال فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار» الحديث. وأصله في الترمذي والنسائي دون المقصود منه هنا. وروى الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ قال: «على أبي بكر»، وروى عبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» من وجه آخر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار» الحديث، ورجاله ثقات.

قوله: (حدثنا عبد الله بن رجاء) هو الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبعد الألف نون بصري ثقة، وكذا بقية رجال الإسناد.

قوله: (فقال عازب: لا حتى تحدثنا) كذا وقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق، وقد تقدم في «علامات النبوة» من رواية زهير عن أبي إسحاق بلفظ: «فقال لعازب: ابعث ابنك يحمله معي، قال: فحملته معه وخرج أبي ينتقد ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر حدثني» وظاهرهما التخالف، فإن مقتضى رواية إسرائيل أن عازباً امتنع من إرسال ولده مع أبي بكر حتى يحدثهم، ومقتضى رواية زهير أنه لم يعلق التحديث على شرط، ويمكن الجمع بين الروايتين بأن عازباً اشترط أولاً، وأجابه أبو بكر إلى سؤاله، فلما شرعوا في التوجه استنجز عازب منه ما وعده به من التحديث ففعل، قال الخطابي: تمسك بهذا الحديث من استجاز أخذ الأجرة على التحديث، وهو تمسك باطل؛ لأن هؤلاء اتخذوا التحديث بضاعة، وأما الذي وقع بين عازب وأبي بكر فإنما هو على مقتضى العادة الجارية بين التجار بأن أتباعهم يحملون السلعة مع المشتري سواء أعطاهم أجرة أو لا، كذا قال، ولا ريب أن في الاستدلال للجواز بذلك بعداً، لتوقفه على أن عازباً لو استمر على الامتناع من إرسال ابنه لاستمر أبو بكر على الامتناع من التحديث، والله أعلم.

قوله: (فإذا أنا براع) لم أقف على تسميته ولا على تسمية صاحب الغنم، إلا أنه جاء في حديث عبد الله بن مسعود شيء تمسك به من زعم أنه الراعي، وذلك فيما أخرجه أحمد وابن حبان من طريق عاصم، عن زر عن ابن مسعود قال: «كنت أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فمر بي رسول الله ﷺ وأبو بكر فقال: يا غلام هل من لبن؟ قلت: نعم، ولكني مؤتمن» الحديث، وهذا لا يصلح أن يفسر به الراعي في حديث البراء؛ لأن ذاك قيل له: «هل أنت حالب؟ فقال: نعم» وهذا أشار بأنه غير حالب، وذاك حلب من شاة حافل، وهذا من شاة لم تطرق ولم تحمل، ثم إن في بقية هذا الحديث ما يدل على أن قصته كانت قبل الهجرة لقوله فيه: «ثم أتيته بعد هذا فقلت: يا رسول الله علّمني من هذا القول» فإن هذا يشعر بأنها كانت قبل إسلام ابن مسعود، وإسلام ابن مسعود كان قديماً قبل الهجرة بزمان، فبطل أن يكون هو صاحب القصة في الهجرة، والله أعلم.





قوله: (فشرب حتى رضيت) وقع في رواية أوس عن خديج عن أبي إسحاق «قال أبو إسحاق: فتكلم بكلمة والله ما سمعتها من غيره» كأنه يعني قوله: «حتى رضيت»، فإنها مشعرة بأنه أمعن في الشرب، وعادته المألوفة كانت عدم الإمعان.

قوله: (قد آن الرحيل يا رسول الله) أي دخل وقته، وتقدم في علامات النبوة «فقال رسول الله ﷺ: ألم يأن للرحيل؟ قلت: بلى» فيجمع بينهما بأن يكون النبي ﷺ بدأ فسأل، فقال له أبو بكر: بلى، ثم أعاد عليه بقوله: «قد آن الرحيل» قال المهلب بن أبي صفرة: إنما شرب النبي ﷺ من لبن تلك الغنم؛ لأنه كان حينئذ في زمن المكارمة، ولا يعارضه حديثه: «لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه» لأن ذلك وقع في زمن التشاح، أو الثاني محمول على التسور والاختلاس، والأول لم يقع فيه ذلك؛ بل قدم أبو بكر سؤال الراعي هل أنت حالب؟ فقال: نعم، كأنه سأله: هل أذن لك صاحب الغنم في حلبها لمن يرد عليك؟ فقال: نعم أو جرى على العادة المألوفة للعرب في إباحة ذلك والإذن في الحلب على المار ولابن السبيل، فكان كل راع مأذوناً له في ذلك. وقال الداودي: إنما شرب من ذلك على أنه ابن سبيل، وله شرب ذلك إذا احتاج، ولا سيما النبي ﷺ. وأبعد من قال: إنما استجازه؛لأنه مال الحربي؛ لأن القتال لم يكن فرض بعد ولا أبيحت الغنائم. وقد تقدم شيء من هذه المباحث في هذه المسألة في آخر اللقطة، وفيها الكلام على إباحة ذلك للمسافر مطلقاً. وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم: خدمة التابع الحر للمتبوع في يقظته والذب عنه عند نومه، وشدة محبة أبي بكر للنبي ﷺ وأدبه معه وإيثاره له على نفسه، وفيه أدب الأكل والشرب واستحباب التنظيف لما يؤكل ويشرب، وفيه استصحاب آلة السفر كالإداوة والسفرة، ولا يقدح ذلك في التوكل، وستأتي قصة سراقة في الهجرة مستوفاة إن شاء الله تعالى، وأوردها هنا مختصرة جداً وفي علامات النبوة أتم منه.

(تنبيه): أورد الإسماعيلي هذا الحديث عن أبي خليفة عن عبد الله بن رجاء شيخ البخاري فيه، فزاد في آخره «ومضى رسول الله ﷺ وأنا معه حتى أتينا المدينة ليلاً، فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه» فذكر القصة مطولة، وسأذكر ما فيها من الفوائد في «باب الهجرة» إن شاء الله تعالى.

قوله: (تريحون بالعشي، تسرحون بالغداة) هو تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴾وهو تفسير أبي عبيدة في «المجاز» وثبت هذا في رواية الكشميهني وحده، والصواب أن يثبت في حديث عائشة في قصة الهجرة، فإن فيه «ويرعى عليها عامر بن فهيرة ويريحها عليهما»، فهذا هو محل شرح هذه اللفظة بخلاف حديث البراء، فلم يجر فيه لهذه اللفظة ذكر، والله تعالى أعلم.

قوله: (عن ثابت) في رواية حبان بن هلال في التفسير عن همام: «حدثنا ثابت».

قوله: (عن أنس عن أبي بكر) في رواية حبان المذكورة: «حدثنا أنس حدثني أبو بكر».

قوله: (قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار) زاد في رواية حبان المذكورة: «فرأيت آثار المشركين»، وفي رواية موسى ابن إسماعيل عن همام في الهجرة: «فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم».





قوله: (لو أن أحدهم نظر تحت قدميه) فيه مجيء «لو» الشرطية للاستقبال خلافاً للأكثر، واستدل من جوزه بمجيء الفعل المضارع بعدها كقوله تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾، وعلى هذا فيكون قاله حالة وقوفهم على الغار، وعلى قول الأكثر يكون قاله بعد مضيهم شكراً لله تعالى على صيانتهما منهم. قوله: «لوأن أحدهم نظر تحت قدميه»، في رواية موسى: «لوأن بعضهم طأطأ بصره»، وفي رواية حبان: «رفع قدميه»، ووقع مثله في حديث حبشي ابن جنادة أخرجه ابن عساكر، وهي مشكلة فإن ظاهرها أن باب الغار استتر بأقدامهم، وليس كذلك إلا أن يحمل على أن المراد أنه استتر بثيابهم، وقد أخرجه مسلم من رواية حبان المذكورة بلفظ: «لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه»، وكذا أخرجه أحمد عن عفان عن همام، ووقع في مغازي عروة بن الزبير في قصة الهجرة قال: «وأتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلعوا فوقه، وسمع أبو بكر أصواتهم فأقبل عليه الهم والخوف، فعند ذلك يقول له النبي ﷺ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة، وفي ذلك يقول الله عز وجل: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾الآية» وهذا يقوي أنه قال ما في حديث الباب حينئذ، ولذلك أجابه بقوله: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾.

قوله: (ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما) في رواية موسى «فقال: اسكت يا أبا بكر، اثنان الله ثالثهما»، وقوله: اثنان خبر مبتدأ محذوف تقديره نحن اثنان، ومعنى ثالثهما ناصرهما ومعينهما، وإلا فالله ثالث كل اثنين بعلمه، وستأتي الإشارة إلى ذلك في تفسير براءة. وفي الحديث منقبة ظاهرة لأبي بكر، وفيه أن باب الغار كان منخفضاً إلا أنه كان ضيقاً، فقد جاء في «السير للواقدي» أن رجلاً كشف عن فرجه وجلس يبول، فقال أبو بكر: «قد رآنا يا رسول الله. قال: لو رآنا لم يكشف عن فرجه» وسيأتي مزيد لذلك في قصة الهجرة إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): اشتهر أن حديث الباب تفرد به همام عن ثابت، وممن صرح بذلك الترمذي والبزار، وقد أخرجه ابن شاهين في «الأفراد» من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بمتابعة همام، وقد قدمت له شاهداً من حديث حبشي بن جنادة، ووجدت له آخر عن ابن عباس أخرجه الحاكم في «الإكليل».

باب قَولِ النَّبيِّ صلى الله عليه: «سدُّوا الأبوابَ إلا بابَ أبي بكر»

قاله ابن عباسٍ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٣٥٢٨- نا عبدُالله بن محمدٍ قال نا أبوعامرٍ قال نا فُليح قال ني سالمٌ أبوالنَّضر عن بُسر بن سعيد عن أبي سعيد الخُدري قال: خطبَ رسول الله صلى الله عليهِ الناسَ، وقال: «إن الله تبارك وتعالى خيَّر عبدًا بينَ الدُّنيا وبين ما عنده، فاختارَ ذلك العبدُ ما عند الله». قال: فبكى أبوبكر، فعجبنا لبُكائه أن يُخبرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ عن عبدٍ خُيِّرَ، فكان رسول الله صلى الله عليهِ هو الـمُخَيَّرَ، وكان أبوبكر أعلمَنا. فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «إن من أمنِّ الناس عليَّ في صُحبتهِ وماله أبابكرٍ، ولو كُنت متخذًا خليلاً غير ربي لاتخذتُ أبابكرٍ، ولكن أُخوَّة الإَسلام ومودَّتهُ، لا يبقينَّ في المسجدِ بابٌ إلا سُدَّ، إلا باب أبي بكرٍ».





قوله: (باب قول النبي ﷺ سدوا الأبواب، إلا باب أبي بكر، قاله ابن عباس عن النبي ﷺ) وصله المصنف في الصلاة بلفظ: «سدوا عني كل خوخة»، فكأنه ذكره بالمعنى.

قوله: (حدثنا أبو عامر) هو العقدي و**(فليح)** هو ابن سليمان، وهو ومن فوقه مدنيون.
قوله: (عن عبيد بن حنين[(١)]**)** تقدم بيان الاختلاف في إسناده في «باب الخوخة في المسجد» في أوائل الصلاة.

قوله: (خطب رسول الله ﷺ) في رواية مالك عن أبي النضر الآتية في الهجرة إلى المدينة: «جلس على المنبر فقال»، وفي حديث ابن عباس الماضي تلو حديث أبي سعيد في «باب الخوخة»من أوائل الصلاة «في مرضه الذي مات فيه»، ولمسلم من حديث جندب «سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس ليال» وفي حديث أبّي بن كعب الذي سأنبه عليه قريباً «إن أحدث عهدي بنبيكم قبل وفاته بثلاث»، فذكر الحديث في خطبة أبي بكر، وهو طرف من هذا، وكأن أبا بكر رضي الله عنه فهم الرمز الذي أشار به النبي ﷺ من قرينة ذكره ذلك في مرض موته، فاستشعر منه أنه أراد نفسه فلذلك بكى.

قوله: (بين الدنيا وبين ما عنده) في رواية مالك المذكورة: «بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده».

قوله: (فعجبنا لبكائه) وقع في رواية محمد بن سنان في «باب الخوخة» المذكورة «فقلت في نفسي»، وفي رواية مالك «فقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله ﷺعن عبد، وهو يقول: فديناك»، ويجمع بأن أبا سعيد حدث نفسه بذلك، فوافق تحديث غيره بذلك فنقل جميع ذلك.

قوله: (وكان أبو بكر أعلمنا) في رواية مالك: «وكان أبو بكر هو أعلمنا به»، أي بالنبي ﷺ، أو بالمراد من الكلام المذكور، زاد في رواية محمد بن سنان «فقال: يا أبا بكر لا تبك».

قوله: (إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر) في رواية مالك كذلك، وفي رواية محمد بن سنان «إن من أمن الناس علي» بزيادة من، وقال فيها: «أبا بكر» بالنصب للأكثر، ولبعضهم «أبو بكر» بالرفع، وقد قيل: إن الرفع خطأ والصواب النصب؛ لأنه اسم إن، ووجه الرفع بتقدير ضمير الشأن أي إنه، والجار والمجرور بعده خبر مقدم وأبو بكر مبتدأ مؤخر، أو على أن مجموع الكنية اسم فلا يعرب ما وقع فيها من الأداة أو «إن» بمعنى نعم أو إن «من» زائدة على رأي الكسائي، وقال ابن بري: يجوز الرفع إذا جعلت من صفة لشيء محذوف تقديره إن رجلاً أو إنساناً من أمنِّ الناس فيكون اسم إن محذوفاً والجار والمجرور في موضع الصفة، وقوله: «أبو بكر» الخبر، وقوله: «أمنُّ» أفعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل، بمعنى إن أبذل الناس لنفسه وماله، لا من المنة التي تفسد الصنيعة، وقد تقدم تقرير ذلك في «باب الخوخة»، وأغرب الداودي فشرحه على أنه من المنة، وقال: تقديره لو كان يتوجه لأحد الامتنان على نبي الله ﷺ لتوجه له، والأول أولى. وقوله: «أمن الناس» في رواية الباب ما يوافق

(١) قوله: (عن عبيد بن حنين) هو سبق قلم من الحافظ ابن حجر رحمه الله، صوابه: (عن بسر بن سعيد) وقد نص على ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله في باب: الخوخة والممر في المسجد، عند شرحه للحديث رقم ٤٥٩، حيث بيَّن أن البخاري رحمه الله روى هذا من طريق عبيد بن حنين وبسر ابن سعيد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وأن سنده في مناقب أبي بكر هو من رواية بسر بن سعيد لا عبيد بن حنين، وقد أشبع الكلام في بيان الاختلاف في إسناده، فليراجع هناك.





حديث ابن عباس بلفظ: «ليس أحد من الناس أمنَّ عليَّ في نفسه وماله من أبي بكر»، وأما الرواية التي فيها «من» فإن قلنا: زائدة فلا تخالف، وإلا فتحمل على أن المراد أن لغيره مشاركة ما في الأفضلية إلا أنه مقدم في ذلك بدليل ما تقدم من السياق وما تأخر، ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: «ما لأحد عندنا يد إلا كافأناه عليها، ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يداً يكافئه الله بها يوم القيامة» فإن ذلك يدل على ثبوت يد لغيره، إلا أن لأبي بكر رجحاناً. فالحاصل أنه حيث أطلق أراد أنه أرجحهم في ذلك، وحيث لم يطلق أراد الإشارة إلى من شاركه في شيء من ذلك، ووقع بيان ذلك في حديث آخر لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي، وزاد: «منة أعتق بلالاً، ومنة هاجر بنبيه» أخرجه الطبراني، وعنه في طريق أخرى «ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر: واساني بنفسه وماله، وأنكحني ابنته» أخرجه الطبراني، وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه «إن أعظم الناس علينا منَّا أبو بكر، زوَّجني ابنته، وواساني بنفسه. وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر، أعتق منه بلالاً، وحملني إلى دار الهجرة» أخرجه ابن عساكر، وأخرج من رواية ابن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه، وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر، فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: «أنفق أبو بكر على النبي ﷺ أربعين ألف درهم» وروى الزبير ابن بكار عن عروة عن عائشة «أنه لما مات ما ترك ديناراً ولا درهماً».

قوله: (لو كنت متخذاً خليلاً) يأتي الكلام عليه بعد باب، قال الداودي: لا ينافي هذا قول أبي هريرة وأبي ذر وغيرهما: «أخبرني خليلي ﷺ»؛ لأن ذلك جائز لهم، ولا يجوز للواحد منهم أن يقول: أنا خليل النبي ﷺ، ولهذا يقال: إبراهيم خليل الله،ولا يقال: الله خليل إبراهيم. قلت: ولا يخفى ما فيه.

قوله: (ولكن أخوة الإسلام ومودته) أي حاصلة، ووقع في حديث ابن عباس الآتي بعد باب «أفضل»، وكذا أخرجه الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذّاء بلفظ: «ولكن أخوة الإيمان والإسلام أفضل»، وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ: «ولكن خلة الإسلام أفضل»، وفيه إشكال، فإن الخلة أفضل من أخوة الإسلام؛ لأنها تستلزم ذلك وزيادة، فقيل: المراد أن مودة الإسلام مع النبي ﷺ أفضل من مودته مع غيره، وقيل: أفضل بمعنى فاضل، ولا يعكر على ذلك اشتراك جميع الصحابة في هذه الفضيلة؛ لأن رجحان أبي بكر عرف من غير ذلك، وأخوة الإسلام ومودته متفاوتة بين المسلمين في نصر الدين، وإعلاء كلمة الحق، وتحصيل كثرة الثواب، ولأبي بكر من ذلك أعظمه وأكثره، والله أعلم. ووقع في بعض الروايات: «ولكن خوة الإسلام» بغير ألف، فقال ابن بطال: لا أعرف معنى هذه الكلمة، ولم أجد خوة بمعنى خلة في كلام العرب، وقد وجدت في بعض الروايات: «ولكن خلة الإسلام» وهو الصواب. وقال ابن التين: لعل الألف سقطت من الرواية، فإنها ثابتة في سائر الروايات، ووجهه ابن مالك بأنه نقلت حركة الهمزة إلى النون فحذف الألف، وجوز مع حذفها ضم نون لكن وسكونها، قال: ولا يجوز مع إثبات الهمزة إلا سكون النون فقط. وفي قوله: «ولو كنت متخذاً خليلاً إلخ» منقبة عظيمة لأبي بكر لم يشاركه فيها أحد. ونقل ابن التين عن بعضهم أن معنى قوله: «ولو كنت متخذاً خليلا» لو كنت أخص أحداً بشيء من أمر الدين لخصصت أبا بكر، قال: وفيه دلالة على كذب الشيعة في دعواهم أن النبي ﷺ كان خص علياً بأشياء من القرآن وأمور الدين لم يخص بها غيره. قلت: والاستدلال بذلك متوقف على صحة التأويل المذكور وما أبعدها.





قوله: (لا يبقين) بفتح أوله وبنون التأكيد، وفي إضافة النهي إلى الباب تجوز؛ لأن عدم بقائه لازم للنهي عن إبقائه، فكأنه قال: لا تبقوه حتى لا يبقى. وقد رواه بعضهم بضم أوله وهو واضح.

قوله: (إلا سد) بضم المهملة، وفي رواية مالك «خوخة» بدل «باب»، والخوخة طاقة في الجدار تفتح لأجل الضوء، ولا يشترط علوها، وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى مكان مطلوب، وهو المقصود هنا، ولهذا أطلق عليها باب، وقيل: لا يطلق عليها باب إلا إذا كانت تغلق.

قوله: (إلا باب أبي بكر) هو استثناء مفرغ، والمعنى: لا تُبقوا باباً غير مسدود إلا باب أبي بكر، فاتركوه بغير سد، قال الخطابي وابن بطال وغيرهما: في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة. ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ﷺ في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمّهم إلا أبو بكر. وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة، والأمر بالسد كناية عن طلبها، كأنه قال: لا يطلبن أحد الخلافة إلا أبا بكر، فإنه لا حرج عليه في طلبها، وإلى هذا جنح ابن حبان، فقال بعد أن أخرج هذا الحديث: في هذا دليل على أنه الخليفة بعد النبي ﷺ؛ لأنه حسم بقوله: «سدوا عني كل خوخة في المسجد» أطماع الناس كلهم عن أن يكونوا خلفاء بعده. وقوى بعضهم ذلك بأن منزل أبي بكر كان بالسنح من عوالي المدينة، كما سيأتي قريباً بعد باب، فلا يكون له خوخة إلى المسجد، وهذا الإسناد ضعيف؛ لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، ومنزله الذي كان بالسنح هو منزل أصهاره من الأنصار، وقد كان له إذ ذاك زوجة أخرى وهي أسماء بنت عميس بالاتفاق وأم رومان على القول: إنها كانت باقية يومئذ. وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان، فقال: وقد ذكر عمر بن شبة في «أخبار المدينة» أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد، ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه حفصة أم المؤمنين بأربعة آلاف درهم، فلم تزل بيدها إلى أن أرادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان فطلبوها منها ليوسّعوا بها المسجد، فامتنعت، وقالت: كيف بطريقي إلى المسجد؟ فقيل لها: نعطيك داراً أوسع منها ونجعل لك طريقاً مثلها، فسلّمت ورضيت.

قوله: (إلا باب أبي بكر) زاد الطبراني من حديث معاوية في آخر هذا الحديث بمعناه: «فإني رأيت عليه نوراً».

(تنبيه): جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب، منها حديث سعد بن أبي وقاص قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي» أخرجه أحمد والنسائي وإسناده قوي، وفي رواية للطبراني في «الأوسط» رجالها ثقات من الزيادة «فقالوا: يا رسول الله سددت أبوابنا، فقال: ما أنا سددتها، ولكن الله سدّها»، وعن زيد بن أرقم قال: «كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد، فقال رسول الله ﷺ: سدوا هذه الأبواب إلا باب علي، فتكلم ناس في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: إني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أُمرْت بشيء فاتبعته» أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات، وعن ابن عباس قال: «أمر رسول الله ﷺ بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي» وفي رواية «وأمر بسد الأبواب غير باب علي، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره» أخرجهما أحمد والنسائي ورجالهما ثقات. وعن جابر بن سمرة قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب كلها غير





باب علي، فربما مر فيه وهو جنب» أخرجه الطبراني. وعن ابن عمر قال: «كنا نقول في زمن رسول الله ﷺ: رسول الله ﷺ خير الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر، ولقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأَنْ يكون لي واحدة منهن أحب إليَّ من حمر النعم: زوّجه رسول الله ﷺ ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر» أخرجه أحمد وإسناده حسن. وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار بمهملات قال: «فقلت لابن عمر: أخبرني عن علي وعثمان -فذكر الحديث وفيه- وأما علي فلا تسأل عنه أحداً، وانظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه» ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء، وقد وثّقه يحيى بن معين وغيره. وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها. وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصراً على بعض طرقه عنهم، وأعله ببعض مَن تكلم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق، وأعله أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر، انتهى، وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً، فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة، مع أن الجمع بين القصتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده، فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري يعني الذي أخرجه الترمذي أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك» والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسده، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن» من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب: «أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب؛ لأن بيته كان في المسجد» ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين، ففي الأولى استثني علي لما ذكره، وفي الأخرى استثني أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي، والمراد به الخوخة، كما صرح به في بعض طرقه، وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها، وأحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها، فأمروا بعد ذلك بسدها، فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار»، وهو في أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذي في «معاني الأخبار»، وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد، والله أعلم. وفي حديث الباب من الفوائد غير ما تقدم فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق، وأنه كان متأهلاً لأَنْ يتخذه النبي ﷺ خليلاً، لولا المانع المتقدم ذكره، ويؤخذ منه أن للخليل صفة خاصة تقتضي عدم المشاركة فيها، وأن المساجد تصان عن التطرق إليها لغير ضرورة مهمة، والإشارة بالعلم الخاص دون التصريح لإثارة أفهام السامعين وتفاوت العلماء في الفهم، وأن مَن كان أرفع في الفهم استحق أن يطلق عليه أعلم، وفيه الترغيب في اختيار ما في الآخرة على ما في الدنيا، وفيه شكر المحسن والتنويه بفضله والثناء عليه. وقال ابن بطال: فيه أن المرشح للإمامة يُخَصُّ بكرامة تدل عليه، كما وقع في حق الصديق في هذه القصة.





باب فَضْلِ أبي بَـكْرٍ بَعدَ النبيِّ صلى الله عليه

٣٥٢٩- نا عبدُالعزيزِ بن عبدالله قال نا سُليمانُ عنْ يحيى بن سعيدٍ عن نافع عن ابن عُمرَ قالَ: كُنا نُخيِّرُ بينَ الناسِ في زمانِ رسولِ الله صلى الله عليهِ فنُخيِّـرُ أبابكرٍ، ثمَّ عُمرَ، ثمَّ عُثمانَ بنَ عفانَ رضيَ الله عنهم.

قوله: (باب فضل أبي بكر - بعد النبي ﷺ) أي في رتبة الفضل، وليس المراد البعدية الزمانية، فإن فضل أبي بكر كان ثابتاً في حياته ﷺ كما دل عليه حديث الباب.

قوله: (حدثنا سليمان) هو ابن بلال، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، والإسناد كله مدنيون.

قوله: (كنا نخير بين الناس في زمان رسول الله ﷺ) أي نقول: فلان خير من فلان إلخ، وفي رواية عبيدالله ابن عمر عن نافع الآتية في مناقب عثمان: «كنا لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان، ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ، فلا نفاضل بينهم» وقوله: «لا نعدل بأبي بكر» أي لا نجعل له مثلاً، وقوله: «ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ» يأتي الكلام فيه، ولأبي داود من طريق سالم عن ابن عمر «كنا نقول ورسول الله ﷺ حيٌّ: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان»، زاد الطبراني في رواية «فيسمع رسول الله ﷺ ذلك فلا ينكره»، وروى خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر «كنا نقول: إذا ذهب أبو بكر وعمر وعثمان استوى الناس، فيسمع النبي ﷺ ذلك فلا ينكره»، وهكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال في حديث الباب دون آخره. وفي الحديث تقديم عثمان بعد أبي بكر وعمر، كما هو المشهور عند جمهور أهل السنة، وذهب بعض السلف إلى تقديم علي على عثمان، وممن قال به سفيان الثوري، ويقال: إنه رجع عنه، وقال به ابن خزيمة، وطائفة قبله وبعده، وقيل: لا يفضل أحدهما على الآخر قاله مالك في «المدونة»، وتبعه جماعة منهم يحيى القطان، ومن المتأخرين ابن حزم، وحديث الباب حجة للجمهور، وقد طعن فيه ابن عبد البر، واستند إلى ما حكاه عن هارون بن إسحاق قال: سمعت ابن معين يقول: مَن قال: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وعرف لعلي سابقيته وفضله فهو صاحب سنة، قال فذكرت له من يقول أبو بكر وعمر وعثمان ويسكتون، فتكلم فيهم بكلام غليظ، وتعقب بأن ابن معين أنكر رأي قوم وهم العثمانية، الذين يغالون في حب عثمان وينتقصون علياً، ولا شك في أن مَنِ اقتصر على ذلك ولم يعرف لعلي بن أبي طالب فضله فهو مذموم، وادعى ابن عبد البر أيضاً أن هذا الحديث خلاف قول أهل السنة: أن علياً أفضل الناس بعد الثلاثة، فإنهم أجمعوا على أن علياً أفضل الخلق بعد الثلاثة، ودل هذا الإجماع على أن حديث ابن عمر غلط وإن كان السند إليه صحيحاً، وتعقب أيضاً بأنه لا يلزم من سكوتهم إذ ذاك عن تفضيله عدم تفضيله على الدوام، وبأن الإجماع المذكور إنما حدث بعد الزمن الذي قيده ابن عمر، فيخرج حديثه عن أن يكون غلطاً، والذي أظن أن ابن عبد البر إنما أنكر الزيادة التي وقعت في رواية عبيد الله بن عمر، وهي قول ابن عمر: «ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ إلخ» لكن لم ينفرد بها نافع، فقد تابعه ابن الماجشون، أخرجه خيثمة من طريق يوسف بن الماجشون عن أبيه عن ابن عمر: «كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان، ثم ندع أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم»، ومع ذلك، فلا يلزم من





تركهم التفاضل إذ ذاك أن لا يكونوا اعتقدوا بعد ذلك تفضيل علي على من سواه، والله أعلم. وقد اعترف ابن عمر بتقديم علي على غيره، كما تقدم في حديثه الذي أوردته في الباب الذي قبله، وقد جاء في بعض الطرق في حديث ابن عمر تقييد الخيرية المذكورة والأفضلية بما يتعلق بالخلافة، وذلك فيما أخرجه ابن عساكر عن عبد الله بن يسار عن سالم عن ابن عمر قال: «إنكم لتعلمون أنا كنا نقول على عهد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان، يعني في الخلافة» كذا في أصل الحديث. ومن طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ: من يكون أولى الناس بهذا الأمر؟ فنقول: أبو بكر ثم عمر». وذهب قوم إلى أن أفضل الصحابة من استشهد في حياة النبي ﷺ وعَيَّن بعضهم منهم جعفر بن أبي طالب. ومنهم من ذهب إلى العباس وهو قول مرغوب عنه، ليس قائله من أهل السنة؛ بل ولا من أهل الإيمان، ومنهم من قال: أفضلهم مطلقاً عمر متمسكاً بالحديث الآتي في ترجمته في المنام الذي فيه في حق أبي بكر: «وفي نزعه ضعف» وهو تمسك واه. ونقل البيهقي في «الاعتقاد» بسنده إلى أبي ثور عن الشافعي أنه قال: أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي.

باب قَوْلِ النبيِّ صلى الله عليه: «لَو كُنْتُ مُتَّخِذًا خَليلاً»

قالَهُ أبوسَعيدٍ.

٣٥٣٠- نا مُسلم بن إبراهيم قال نا وهيبٌ قال نا أيوبُ عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليهِ قالَ: «لو كُنتُ مُتَّخذًا خليلاً لاتخذتُ أبابكرٍ، ولكن أخي وصاحبي».

٣٥٣١- نا مُعلَّى بن أسد وموسى بن إسماعيلَ التّنوخي قالا نا وهيبٌ عن أيوبَ وقالَ: «لو كُنتُ مُتخذًا خليلاً لاتخذتهُ خليلاً، ولكنْ أخوَّةُ الإسلام أفضَل».

نا قُتيبةُ قال نا عبدُالوهَّابِ عنْ أيوبَ.. مِثلَه.

٣٥٣٢- نا سُليمانُ بن حربٍ قال نا حمادُ بن زيدٍ عنْ أيوبَ عن عبدالله بن أبي مُليكةَ قالَ: كتبَ أهلُ الكوفة إلى ابن الزُّبير في الجدّ، فقالَ: أمَّا الذي قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ: «لو كُنتُ مُتخذًا من هذه الأُمةِ خليلاً لاتخذته، أنزلهُ أبا، يعني أبابكرٍ».

٣٥٣٣- نا الـحُميديُّ ومُحمدُ بن عبدالله قالا نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيه عن محمد بن جُبير بن مُطعم عن أبيه قال: أتتِ امرأة إلى النبيِّ صلى الله عليهِ فأمرها أن ترجعَ إليه قالت: أرأيت إن جئتُ ولمْ أجدكَ -كأنها تقولُ الموتَ- قال: «إنْ لم تجديني فأتي أبابكرٍ».





٣٥٣٤- نا أحمدُ بن أبي الطيبِ قال نا إسماعيلُ بن مُجالدٍ قال نا بيانُ بن بشرٍ عن وبرةَ بن عبدالرحمنِ عنْ همام قال سمعتُ عمارًا يقولُ: رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ وما معهُ إلا خمسةُ أعبُدٍ وامرأتانِ وأبوبكرٍ.

٣٥٣٥- نا هشامُ بن عمّارٍ قال نا صدقةُ بن خالدٍ قال نا زيدُ بن واقد عنْ بسر بن عبيدِالله عنْ عائذِ الله أبي إدريس عن أبي الدَّرداء قالَ: كُنتُ جالسًا عندَ النبي صلى الله عليهِ، إذْ أقبلَ أبوبكرٍ آخذًا بطرفِ ثوبه حتى أبدى عن رُكبتيه، فقالَ النبي صلى الله عليه: «أما صاحبُكُم فقد غامرَ»، فسلَّم وقالَ: إني كان بيني وبينَ ابن الخطاب شيءٌ، فأسرعتُ إليه ثُم ندمْتُ، فسألته أن يغفرَ لي فأبى عليَّ، فأقبلتُ إليكَ. فقالَ: «يغفرُ الله لكَ يا أبابكرٍ» (ثلاثًا)، ثُم إنَّ عُمر ندمَ، فأتى منزل أبي بكرٍ فسأل: أثَمَّ أبوبكرٍ؟ قالوا: لا. فأتى النبيَّ صلى الله عليهِ فسلَّمَ، فجعلَ وجهُ النبيِّ صلى الله عليهِ يتمعَّرُ، حتى أشفقَ أبوبكرٍ فجثا على رُكبتيهِ فقالَ: يا رسولَ الله، والله أنا كُنتُ أظلم (مرَّتين). فقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «إنَّ الله بعثني إليكُم، فقُلتُم: كذبتَ، وقالَ أبوبكرٍ: صدقَ، وأوساني بنفسهِ ومالهِ، فهلْ أنتُم تاركو لي صاحبي؟». (مرَّتين). فما أوذي بعدها.

٣٥٣٦٧- نا مُعلى بن أسد قال نا عبدُالعزيز بن المختارِ قالَ خالد الحذّاء نا عن أبي عُثمانَ قال: نا عمرو ابن العاصِ أنَّ النبي صلى الله عليهِ بعثَهُ على جيش ذات السَّلاسلِ، فأتيتهُ فقلتُ: أيُّ الناس أحبُّ إليكَ؟ قالَ: «عائشةُ». فقلتُ: من الرِّجال؟ فقال: «أبوها». قال: ثُمَّ من؟ قال: «ثُمَّ عمرُ بن الخطابِ، فعدَّ رجالاً».

٣٥٣٧- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيبٌ عن الزُّهري قال أخبرني أبوسلمةَ بن عبدالرحمن بن عوفٍ أنَّ أباهُريرة قالَ: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه يقولُ: «بينما راعٍ في غنمهِ عدا عليه الذئبُ فأخذَ منها شاةً فطلبهُ الراعي، فالتفتَ إليه الذئبُ فقالَ: من لها يوم السَّبُع، يومَ ليس لها راعٍ غيري؟ وبينما رجلٌ يسوقُ بقرةً قد حملَ عليها، فالتفتتْ إليه فكلَّمتهُ فقالتْ: إني لم أُخلقْ لهذا، لكنّي خُلقتُ للحرثِ». فقالَ الناسُ: سُبحانَ الله، قال النبي صلى الله عليهِ: «فإني أُومنُ بذلكَ وأبوبكرٍ وعُمرُ».

٣٥٣٨- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله عن يونُسَ عنِ الزُّهريِّ قالَ أخبرني ابن الـمُسيَّب سمعَ أباهُريرة يقولُ: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقولُ: «بينا أنا نائمٌ رأيتني على قليبٍ عليها دلوٌ، فنزعتُ منها ما شاء الله. ثُم أخذها ابن أبي قُحافةَ فنزعَ بها ذنُوبًا أو ذنُوبينِ، وفي نزعهِ ضعفٌ، والله يغفرُ





له ضعفهُ. ثُمَّ استحالتْ غربًا فأخذها ابن الخطابِ، فلم أرَ عبقريًا من الناسِ ينزعُ نزعَ عمرَ حتى ضربَ الناسُ بعطن».

٣٥٣٩- نا محمدُ بن مُقاتِلٍ قال أنا عبدُالله قال أنا موسى بن عُقبةَ عن سالم بن عبدالله عنْ عبدِالله بن عمر قالَ: قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ: «منْ جرَّ ثوبهُ خُيلاءَ لم ينظُرِ الله إليهِ يومَ القيامةِ». فقالَ أبوبكرٍ: إنَّ أحدَ شقَّي ثوبي يسترخي، إلا أن أتعاهدَ ذلك منه. فقال رسولَ الله صلى الله عليهِ: «إنكَ لستَ تصنعُ ذلك خُيلاءَ». قال موسى: فقلتُ لسالم: أذكرَ عبدُالله «منْ جرَّ إزارهُ»؟ قالَ: لم أسمعهُ ذكرَ إلا «ثوبهُ».

٣٥٤٠- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيبٌ عن الزُّهري قال أخبرني حُميدُ بن عبدالرحمنِ بن عوفٍ أنَّ أباهُريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقول: «من أنفقَ زوجين من شيء من الأشياءِ في سبيل الله دُعي من أبواب -يعني الجنة- يا عبدَالله، هذا خيرٌ، فمن كانَ من أهلِ الصلاة دُعي من بابِ الصلاةِ، ومن كان من أهل الجهادِ دُعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقةِ دُعي من باب الصدَقةِ، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الصيام -باب الرَّيانِ-». فقال أبوبكر: ما على هذا الذي يُدعى من تلك الأبوابَ من ضرورةٍ. وقالَ: هَل يُدعى منها كُلِّها أحدٌ يا رسولَ الله؟ فقال: «نعم، وأرجو أن تكونَ منهم يا أبابكرٍ».

٣٥٤١- نا إسماعيلُ بن عبدالله قال ني سُليمانُ بن بلالٍ عنْ هشام بن عُروةَ قالَ أخبرني عُروةُ بن الزُّبيرِ عن عائشةَ زوج النبي صلى الله عليهِ: أنَّ رسولَ الله صلَى الله عليهِ مات وأبوبكرٍ بالسُّنحِ -قال إسماعيلُ: تعني بالعاليةِ- فقامَ عُمرُ يقول: والله ما ماتَ رسولُ الله صلى الله عليهِ. قالت: وقالَ عمرُ: والله ما كانَ يقعُ في نفسي إلا ذلكَ، وليبعثنهُ الله فليُقطِّعنَّ أيديَ رجالٍ وأرجُلهم. فجاءَ أبوبكرٍ فكَشفَ عن رسول الله صلى الله عليهِ فقبَّلهُ قالَ: بأبي أنتَ وأُمي، طبتَ حيًّا وميتًا، والذي نفسي بيده لا يُذيقُك الله الموتتين أبدًا ثم خرج فقال: أيها الحالفُ، على رسلك. فلما تكلَّمَ أبوبكرٍ جلسَ عُمرُ، فحمدَ الله أبوبكر وأثنى عليه، وقال: ألا مَنْ كان يَعبُدُ مُحمدًا فإن مُحمدًا قد ماتَ، ومن كان يعبدُ الله فإن الله حيٌّ لا يموتُ. وقال: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾. وقال: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾. قالَ: فنَشجَ الناسُ يبكونَ. قال: واجتمعتِ الأنصارُ إلى سعدِ بن عُبادة في سقيفة بني ساعدةَ فقالوا: منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ، فذهبَ إليهم أبوبكرٍ وعُمرُ بن الخطابِ





وأبوعُبيدةَ بن الجراحِ، فذهبَ عُمَرُ يتكلمُ، فأسكتهُ أبوبكر، وكانَ عُمرُ يقول: والله ما أردتُ بذلكَ إلا أني هيأتُ كلامًا قد أعجبني خشيتُ أن لا يبلُغهُ أبوبكرٍ. ثُم تكلمَ أبوبكرٍ فتكلم أبلغ الناس، فقالَ في كلامهِ: نحنُ الأمراءُ وأنتُم الوزراء، فقال حبابُ بن المنذرِ: لا والله لانفعلُ، منَّا أميرٌ ومنكم أميرٌ، وقال أبوبكرٍ: لا ولكنَّا الأمراءُ وأنتم الوزراءُ هُم أوسطُ العرب دارًا وأعربُهم أحسابًا، فبايعوا عُمرَ أو أباعُبيدَة بنَ الجراح. فقالَ عُمرُ: بل نُبايعكَ أنتَ، فأنتَ سيِّدنا وخيرنا وأحبُّنا إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ. فأخذَ عُمَرُ بيدهِ فبايَعهُ وبايَعهُ الناسُ. فقالَ قائلٌ: قتلتُم سَعدَ ابنَ عُبادةَ، فقال عُمَرُ: قتلهُ الله.

٣٥٤٢- وقالَ عبدُالله بن سالم عن الزُّبيديّ قال عبدُالرحمن بن القاسم أخبرني القاسمُ أن عائشة قالت: شخصَ بصرُ النبي صلى الله عليهِ ثُمَّ قالَ: «في الرَّفيقَ الأعلى» (ثلاثًا) وقصَّ الحديثَ. قالت: فما كانَت من خُطبتهما منْ خُطبةٍ إلا نفعَ الله بها، لقد خَوَّف عُمَرُ الناس وإنَّ فيهم لنفاقًا فردَّهمُ الله بذلك، ثُمَّ لقد بصّرَ أبوبكرٍ الناسَ الهدى، وعرَّفهمُ الحقَّ الذي عليهم وخرجوا به يتلونَ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾ إلى: ﴿ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾.

٣٥٤٣- نا مُحمدُ بن كثيرٍ قال أنا سُفيانُ قال نا جامعُ بن أبي راشدٍ قال نا أبويعلى عنْ مُحمد ابن الحنفيَّة قال: قُلتُ لأبي: أيُّ الناسِ خيرٌ بعدَ النبيِّ صلى الله عليهِ؟ قالَ: أبوبكرٍ. قُلتُ: ثُمَّ منْ؟ قال: عُمرُ. وخشيتُ أن يقول عُثمان، قُلتُ: ثُمَّ أنتَ؟ قال: ما أنا إلا رجُلٌ من الـمُسلمين.

٣٥٤٤- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ عنْ مالكٍ عنْ عبدِالرحمنِ بن القاسمِ عنْ أبيهِ عنْ عائشةَ أنها قالتْ: خرجنا معَ رسولِ الله صلى الله عليهِ في بعضِ أسفارهِ، حتى إذا كُنا بالبيداءِ -أو بذاتِ الجيشِ- انقطعَ عقدٌ لي، فأقامَ رسولُ الله صلى الله عليهِ على التماسهِ، وأقامَ الناسُ معهُ، وليسوا على ماءٍ، وليسَ معهُم ماءٌ. فأتى الناسُ أبابكر فقالوا: ألا ترى ما صنعتْ عائشةُ؟ أقامتْ برسولِ الله صلى الله عليهِ وبالناسِ معهُ، وليسوا على ماء، وليسَ معهم ماءٌ. فجاءَ أبوبكرٍ ورسولُ الله صلى الله عليهِ واضعٌ رأسهُ على فخذي قدْ نامَ فقالَ: حبستِ رسولَ الله صلى الله عليهِ والناس، وليسوا على ماء وليسَ معهُم ماءٌ. قالتْ: فعاتبني أبوبكرٍ وقالَ ما شاءَ الله أنْ يقولَ، وجعلَ يطعُنني بيدهِ في خاصرتي فلا يمنعُني من التحرُّكِ إلاّ مكان رسولِ الله صلى الله عليهِ على فخذي، فنامَ رسولُ الله صلى الله عليهِ حتى أصبحَ على غيرِ ماءٍ، فأنزلَ الله آية التَّيمُّم ﴿ فَتَيَمَّمُواْ ﴾، فقالَ أُسيدُ بن الحضير: ما هي بأول بركتكُم يا آل أبي بكرٍ. فقالتْ عائشةُ: فبعثنا البعيرَ الذي كُنتُ عليهِ فوجدنا العقدَ تحتهُ.





٣٥٤٥- نا آدمُ بن أبي إياسٍ قال نا شُعبةُ عن الأعمش قالَ سمعتُ ذكوان يُحدِّثُ عن أبي سعيدٍ الخدري قالَ: قالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «لا تسبُّوا أصحابي، فلو أنَّ أحدكُم أنفقَ مثلَ أُحدٍ ذهبًا ما بلغَ مُدَّ أحدهم ولا نَصيفه». تابعهُ جريرٌ وعبدُالله بن داودَ وأبومُعاوية ومُحاضرٌ عنِ الأعمشِ.

٣٥٤٦- نا مُحمد بن مسكين أبوالحسن قال نا يحيى بن حَسّانَ قال نا سُليمانُ عن شريكِ بن أبي نمرٍ عن سعيد بن المُسيَّبَ قالَ: أخبرني أبوموسى الأشعريُّ أنه توضأ في بيته ثُمَّ خرجَ فقلتُ: لألزمنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ ولأكوننَّ معهُ يومي هذا. قالَ: فجاءَ المسجدَ فسألَ عن النبي صلى الله عليهِ فقال: خرجَ ووجَّهَ هاهنا، فخرجتُ على إثرهِ أسألُ عنه حتى دخلَ بئر أريس، فجلستُ عندَ البابِ -وبابُها من جريدٍ- حتى قضى رسولُ الله صلى الله عليهِ حاجتَه فتوضَّأ، فقُمتُ إليه، فإذا هو جالسٌ على بئر أريس وتوسَّطَ قُفَّها وكشفَ عن ساقيه ودلاهما في البئرِ، فسلَّمتُ عليه ثُمَّ انصرفتُ فجلَستُ عند الباب فقلتُ: لأكوننّ بوابًا للنبيِّ صلى الله عليهِ اليومَ، فجاءَ أبوبكرٍ فدفعَ البابَ، فقلتُ: من هذا؟ فقالَ: أبوبكرٍ. فقلتُ: على رسلكَ، ثُم ذهبتُ فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا أبوبكرٍ يستأذنُ، فقالَ: «ائذَن له وبشِّرهُ بالجنَّة». فأقبلتُ حتى قُلتُ لأبي بكر: ادخُل ورسولُ الله صلى الله عليهِ يُبشِّركَ بالجنةِ. فدخلَ أبوبكرٍ فجلسَ عن يمين رسولِ الله صلى الله عليهِ معهُ في القُفِّ ودلَّى رجليهِ في البئرِ كما صنعَ النبيُّ صلى الله عليهِ وكشف عن ساقيهِ. ثُم رَجَعتُ فجلستُ وقد تركتُ أخي يتوضَّأ ويلحقني، فقلتُ: إنْ يُردِ الله بفُلانٍ خيرًا -يُريدُ أخاهُ- يأتِ بهِ. فإذا إنسانٌ يُحركُ البابَ، فقلتُ: من هذا؟ فقالَ: عُمَرُ بن الخطابِ، فقلتُ: على رسلكَ، ثُم جئتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ فسلَّمتُ عليه فقلتُ: هذا عُمرُ بن الخطابِ يستأذنُ. فقالَ: «ائذن لهُ وبشِّرهُ بالجنة»، فجئتُ فقلتُ: ادخُل وبشَّركَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بالجَّنة. فجلسَ معَ رسولِ الله صلى الله عليهِ في القُفِّ عن يسارهِ ودَلَّى رجليه في البئر. ثُمَّ رجعتُ فجلست فقُلتُ: إن يُردِ الله بفُلانٍ خيرًا يأتِ بهِ، فجاءَ إنسانٌ يُحرِّكُ البابَ، فقلتُ: منْ هذا؟ فقالَ: عُثمانُ بن عفانَ فقلتُ: على رسلكَ. وجئتُ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ فأخبرتُهُ، فقال: «ائذنْ لهُ وبشرهُ بالجنة على بلوى تصيبُهُ»، فجئتُه فقلتُ لهُ: ادخلْ، وبشركَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بالجنةِ على بلوى تُصيبُكَ. فدخَل فوجدَ القُفَّ قد مُلئ، فجلسَ وجاهَهُ من الشِّقِّ الآخرِ. قال شريكٌ قال سعيد بن المسيَّب: فأوَّلتها قبورهم.





٣٥٤٧- نا محمد بن بشّار قال نا يحيى عن سعيد عن قتادة أنَّ أنس بنَ مالكٍ حدَّثهم أن النبي صلى الله عليهِ صَعِدَ أُحدًا وأبوبكر وعمرُ وعُثمانُ فرجفَ بهم، فقال: «اثبُتْ أُحدُ، فإنما عليكَ نبي وصدِّيقٌ وشهيدانِ».

٣٥٤٨- نا أحمد بن سعيد أبوعبدالله قال نا وهبُ بن جرير قال نا صَخر عن نافع أن عبدالله بن عُمرَ قال: قال رسول الله صلى الله عليهِ: «بينما أنا على بئر أنزعُ منها جاءني أبوبكرٍ وعمر، فأخذَ أبوبكر الدَّلوَ فنزع ذنُوبًا أو ذنُوبين وفي نزعهِ ضعفٌ، والله يغفر له. ثم أخذها ابن الخطابِ من يدي أبي بكرٍ فاستحالتْ في يديهِ غربًا، فلم أرَ عبقريًّا منَ الناسِ يفري فريهُ، فنزعَ حتى ضربَ الناسُ بعطَن». وقال وهبٌ: العطنُ: مبركُ الإبلِ، يقولُ: حتى رويتِ الإبلُ فأناختْ.

٣٥٤٩- نا الوليدُ بن صالح قال نا عيسى بن يونُس قال نا عُمر بن سعيد بن أبي حُسين المكيُّ عن ابن أبي مُليكة عن ابن عباسٍ قالَ: إني لواقفٌ في قوم فدعوا الله لعُمرَ بن الخطابِ -وقد وضعَ على سريره- فإذا رجلٌ من خلفي قد وضعَ مرفقهُ على منكبي يقولُ: يرحمكَ الله، إن كُنتُ لأرجو أن يجعلكَ الله معَ صاحبيكَ؛ لأني كثيرًا ما كُنتُ أسمعُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقولُ: كُنتُ وأبوبكرٍ وعُمَرُ، وفعلتُ وأبوبكرٍ وعُمَرُ -وانطلقتُ وأبوبكرٍ وعُمَرُ، فإن كُنتُ لأرجو أن يجعلكَ الله معهُما. فالتفتُّ فإذا عليٌّ بن أبي طالب.

٣٥٥٠- نا مُحمدُ بن يزيدَ الكوفيُّ قال نا الوليدُ عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثيرٍ عن مُحمد بن إبراهيمَ عن عُروةَ بن الزُّبير قال: سألتُ عبدالله بنَ عمرو عن أشدِّ ما صنعَ الـمُشركون برسولِ الله صلى الله عليهِ، قالَ: رأيتُ عُقبة بن أبي مُعيطٍ جاءَ إلى النبي صلى الله عليهِ وهو يُصلي، فوضعَ رداءَهُ في عُنقهِ فخنقَهُ بها خنقًا شديدًا، فجاء أبوبكرٍ حتى دفعهُ عنه، فقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾.

قوله: (باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً، قاله أبو سعيد) يشير إلى حديثه السابق قبل بباب، ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الحديث الأول: حديث أبي سعيد المذكور. الحديث الثاني حديث ابن عباس أخرجه من طرق ثلاثة: الأولى:

قوله: (لو كنت متخذاً خليلاً) زاد في حديث أبي سعيد «غير ربي»، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم: «وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً». وقد تواردت هذه الأحاديث على نفي الخلة من النبي ﷺ لأحد من الناس، وأما ما روي عن أُبيّ بن كعب قال: «إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس، دخلت عليه وهو يقول: إنه لم يكن نبي إلا وقد





اتخذ من أمته خليلاً، وإن خليلي أبو بكر. ألا وإن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً» أخرجه أبو الحسن الحربي في فوائده، وهذا يعارضه ما في رواية جندب عند مسلم، كما قدمته: أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل»، فإن ثبت حديث أُبيّ، أمكن أن يجمع بينهما بأنه لما برئ من ذلك تواضعاً لربه وإعظاماً له، أَذِن الله تعالى له فيه من ذلك اليوم لما رأى من تشوفه إليه وإكراماً لأبي بكر بذلك، فلا يتنافى الخبران، أشار إلى ذلك المحب الطبري. وقد روي من حديث أبي أمامة نحو حديث أُبيّ بن كعب دون التقييد بالخمس، أخرجه الواحدي في تفسيره، والخبران واهيان، والله أعلم.

قوله: (ولكن أخي وصاحبي) في رواية خيثمة في «فضائل الصحابة» عن أحمد بن الأسود عن مسلم بن إبراهيم وهو شيخ البخاري فيه: «ولكنه أخي وصاحبي في الله تعالى»، وفي الرواية التي بعدها: «ولكن أخوة الإسلام أفضل» وقد تقدم توجيهها قبل باب. وقوله في الرواية الثانية: «حدثنا معلى بن أسد وموسى بن إسماعيل التبوذكي» كذا للأكثر وهو الصواب، ووقع في رواية أبي ذر وحده: «التنوخي» وهو تصحيف، وقد تقدم تفسير الخليل في ترجمة إبراهيم عليه السلام من أحاديث الأنبياء، واختلف في المودة والخلة والمحبة والصداقة هل هي مترادفة أو مختلفة، قال أهل اللغة: الخلة أرفع رتبة، وهو الذي يُشعِر به حديث الباب، وكذا قوله عليه السلام: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي» فإنه يشعر بأنه لم يكن له خليل من بني آدم، وقد ثبتت محبته لجماعة من أصحابه كأبي بكر وفاطمة وعائشة والحسنين وغيرهم، ولا يعكر على هذا اتصاف إبراهيم عليه السلام بالخلة ومحمد ﷺ بالمحبة، فتكون المحبة أرفع رتبة من الخلة؛ لأنه يجاب عن ذلك بأن محمداً ﷺ قد ثبت له الأمران معاً، فيكون رجحانه من الجهتين، والله أعلم. وقال الزمخشري: الخليل هو الذي يوافقك في خلالك، ويسايرك في طريقك، أو الذي يسد خللك وتسد خلله، أو يداخلك خلال منزلك، انتهى. وكأنه جوز أن يكون اشتقاقه مما ذكر. وقيل: أصل الخلة انقطاع الخليل إلى خليله، وقيل: الخليل من يتخلله سرك، وقيل: من لا يسع قلبه غيرك، وقيل: أصل الخلة الاستصفاء، وقيل: المختص بالمودة، وقيل: اشتقاق الخليل من الخلة بفتح الخاء وهي الحاجة، فعلى هذا فهو المحتاج إلى من يخاله، وهذا كله بالنسبة إلى الإنسان، أما خلة الله للعبد فبمعنى نصره له ومعاونته. الحديث الثالث: حديث ابن الزبير في المعنى، وسيأتي الكلام على ما يتعلق منه بالجد في كتاب الفرائض إن شاء الله تعالى. والمراد بقوله: «كتب أهل الكوفة» بعض أهلها وهو عبدالله بن عتبة بن مسعود، وكان ابن الزبير جعله على قضاء الكوفة، أخرجه أحمد من طريق سعيد بن جبير قال: «كنت عند عبد الله بن عتبة، وكان ابن الزبير جعله على القضاء فجاءه كتابه: كتبت تسألني عن الجد» فذكر نحوه، وزاد بعد قوله: «لاتخذت أبا بكر: ولكنه أخي في الدين، وصاحبي في الغار»، ووقع في رواية أحمد من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة في هذا الحديث: «لو كنت متخذاً خليلاً سوى الله حتى ألقاه». الحديث الرابع: حديث محمد ابن جبير بن مطعم عن أبيه.

قوله: (أتت امرأة) لم أقف على اسمها.

قوله: (أرأيت) أي أخبرني.





قوله: (إن جئت ولم أجدك، كأنها تقول الموت) في رواية يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد عند البلاذري: «قالت: فإن رجعت فلم أجدك، تعرض بالموت»، وكذا عند الإسماعيلي من طريق ابن معمر عن إبراهيم، وهو يقوي جزم القاضي عياض أنه كلام جيد. وفي رواية الحميدي الآتي ذكرها في الأحكام «كأنها تعني الموت»، ومرادها إن جئت فوجدتك قد متَّ ماذا أعمل؟ واختلف في تعيين قائل: «كأنها» فجزم عياض بأنه جبير بن مطعم راوي الحديث، وهو الظاهر، ويحتمل من دونه.

وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك قال: «قلنا: يا رسول الله إلى مَن ندفع صدقات أموالنا بعدك؟ قال: إلى أبي بكر الصديق» وهذا لو ثبت كان أصرح في حديث الباب من الإشارة إلى أنه الخليفة بعده، لكن إسناده ضعيف. وروى الإسماعيلي في معجمه من حديث سهل بن أبي خيثمة قال: «بايع النبي ﷺ أعرابياً فسأله إن أتى عليه أجله من يقضيه؟ فقال: أبو بكر. ثم سأله من يقضيه بعده؟ قال: عمر» الحديث. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من هذا الوجه مختصراً. وفي الحديث أن مواعيد النبي ﷺ كانت على مَن يتولى الخلافة بعده تنجيزها. وفيه رد على الشيعة في زعمهم أنه نص على استخلاف علي والعباس، وسيأتي شيء من ذلك في «باب الاستخلاف» من كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى. الحديث الخامس:

قوله: (حدثنا أحمد بن أبي الطيب) هو المروزي، بغدادي الأصل، يكنى أبا سليمان واسم أبيه سليمان، وصفه أبو زرعة بالحفظ، وضعفه أبو حاتم، وليس له في البخاري غير هذا الحديث. وقد أخرجه من رواية غيره، كما سيأتي في «باب إسلام أبي بكر».

قوله: (حدثنا إسماعيل بن مجالد) بالجيم هو الكوفي، قواه يحيى بن معين وجماعة، ولينه بعضهم، وليس له عند البخاري أيضاً غير هذا الحديث. ووبرة بفتح الواو والموحدة تابعي صغير.

قوله: (عن همام) هو ابن الحارث، وعند الإسماعيلي من طريق جمهور بن منصور عن إسماعيل: «سمعت همام ابن الحارث» وهو من كبار التابعين، وعمار هو ابن ياسر، والإسناد من إسماعيل فصاعداً كوفيون.

قوله: (وما معه) أي ممن أسلم.

قوله: (إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر) أما الأعبد فهم بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر، فإنه أسلم قديماً مع أبي بكر، وروى الطبراني من طريق عروة أنه كان ممن كان يعذب في الله فاشتراه أبو بكر وأعتقه، وأبو فكيهة مولى صفوان بن أمية بن خلف ذكر ابن إسحاق أنه أسلم حين أسلم بلال، فعذبه أمية فاشتراه أبو بكر فأعتقه. وأما الخامس فيحتمل أن يفسر بشقران، فقد ذكر ابن السكن في «كتاب الصحابة» عن عبد الله بن داود أن النبي ﷺ ورثه من أبيه هو وأم أيمن، وذكر بعض شيوخنا بدل أبي فكيهة عمار بن ياسر وهو محتمل، وكان ينبغي أن يكون منهم أبوه وأمه فإن الثلاثة كانوا ممن يعذب في الله، وأمه أول من استشهدت في الإسلام، طعنها أبو جهل في قلبها بحربة فماتت، وأما المرأتان فخديجة والأخرى أم أيمن أو سمية، وذكر بعض شيوخنا تبعاً للدمياطي





أنها أم الفضل زوج العباس، وليس بواضح؛ لأنها وإن كانت قديمة الإسلام إلا أنها لم تذكر في السابقين، ولو كان كما قال لعد أبو رافع مولى العباس؛ لأنه أسلم حين أسلمت أم الفضل. كذا عند ابن إسحاق. وفي هذا الحديث أن أبا بكر أول من أسلم من الأحرار مطلقاً، ولكن مراد عمار بذلك ممن أظهر إسلامه، وإلا فقد كان حينئذ جماعة ممن أسلم لكنهم كانوا يخفونه من أقاربهم، وسيأتي قول سعد: إنه كان ثلث الإسلام، وذلك بالنسبة إلى من اطلع على إسلامه ممن سبق إسلامه. الحديث السادس.

قوله: (حدثنا زيد بن واقد) هو الدمشقي ثقة قليل الحديث، وليس له في البخاري غير هذا الحديث الواحد، وكلهم دمشقيون، وبسر بضم الموحدة وبالمهملة.

قوله: (عن بسر بن عبيد الله) في رواية عبد الله بن العلاء بن زيد عند المصنف في التفسير «حدثني بسر بن عبيد الله حدثني أبو إدريس سألت أبا الدرداء».

قوله: (أما صاحبكم) في رواية الكشميهني «أما صاحبك» بالإفراد.

قوله: (فقد غامر) بالغين المعجمة أي: خاصم، والمعنى دخل في غمرة الخصومة، والغامر الذي يرمي بنفسه في الأمر العظيم كالحرب وغيره. وقيل: هو من الغمر بكسر المعجمة وهو الحقد؛ أي صنع أمراً اقتضى له أن يحقد على من صنعه معه ويحقد الآخر عليه، ووقع في تفسير الأعراف في رواية أبي ذر وحده: «قال أبو عبد الله هو المصنف: غامر أي سبق بالخير» وذكر عياض أنه في رواية المستملي وحده عن أبي ذر، وهو تفسير مستغرب، والأول أظهر، وقد عزاه المحب الطبري لأبي عبيدة بن المثنى أيضاً، فهو سلف البخاري فيه، وقسيم قوله: «أما صاحبكم» محذوف؛ أي وأما غيره فلا.

قوله: (فسلم) بتشديد اللام من السلام، ووقع في رواية محمد بن المبارك عن صدقة بن خالد عند أبي نعيم في الحلية «حتى سلم على النبي ﷺ»، ولم يقع في الحديث ذكر الرد، وهو مما يحذف للعلم به.

قوله: (كان بيني وبين ابن الخطاب شيء) في الرواية التي في التفسير «محاورة» وهو بالحاء المهملة؛ أي مراجعة، وفي حديث أبي أمامة عند أبي يعلى «معاتبة»، وفي لفظ «مقاولة».

قوله: (فأسرعت إليه) في التفسير: «فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عنه مغضباً، فاتبعه أبو بكر».

قوله: (ثم ندمت) زاد محمد بن المبارك: «على ما كان».

قوله: (فسألته أن يغفر لي) في الرواية التي في التفسير: «أن يستغفر لي فلم يفعل، حتى أغلق بابه في وجهه».

قوله: (فأبى علي) زاد محمد بن المبارك: «فتبعته إلى البقيع حتى خرج من داره»، وللإسماعيلي عن الهسنجاني عن هشام بن عمار: «وتحرز مني بداره»، وفي حديث أبي أمامة: «فاعتذر أبو بكر إلى عمر فلم يقبل منه».

قوله: (يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثاً) أي أعاد هذه الكلمة ثلاث مرات.





قوله: (يتمعر) بالعين المهملة المشددة؛ أي تذهب نضارته من الغضب، وأصله من العر وهو الجرب، يقال: أمعر المكان إذا أجرب، وفي بعض النسخ «يتمغر» بالغين المعجمة؛ أي يحمر من الغضب، فصار كالذي صبغ بالمغرة، وللمؤلف في التفسير «وغضب رسول الله ﷺ» وفي حديث أبي أمامة عند أبي يعلى في نحو هذه القصة: «فجلس عمر فأعرض عنه -أي النبي ﷺ- ثم تحول فجلس إلى الجانب الآخر فأعرض عنه، ثم قام فجلس بين يديه فأعرض عنه، فقال: يا رسول الله ما أرى إعراضك إلا لشيء بلغك عني، فما خير حياتي وأنت معرض عني؟ فقال: أنت الذي اعتذر إليك أبو بكر فلم تقبل منه؟» ووقع في حديث ابن عمر عند الطبراني في نحو هذه القصة: «يسألك أخوك أن تستغفر له فلا تفعل» فقال: والذي بعثك بالحق ما من مرة يسألني إلا وأنا أستغفر له، وما خلق الله من أحد أحب إلي منه بعدك. فقال أبو بكر: وأنا والذي بعثك بالحق كذلك.

قوله: (حتى أشفق أبو بكر) زاد محمد بن المبارك: «أن يكون من رسول الله ﷺ إلى عمر ما يكره».

قوله: (فجثا) بالجيم والمثلثة أي برك.

قوله: (والله أنا كنت أظلم) في القصة المذكورة: «وإنما قال ذلك؛ لأنه الذي بدأ»، كما تقدم في أول القصة.

قوله: (مرتين) أي قال ذلك القول مرتين، ويحتمل أنه من قول أبي بكر، فيكون معلقاً بقوله: «كنت أظلم».

قوله: (وواساني) في رواية الكشميهني وحده: «وأوساني» والأول أوجه، وهو من المواساة، وهي بلفظ المفاعلة من الجانبين، والمراد به أن صاحب المال يجعل يده ويد صاحبه في ماله سواء

قوله: (تاركو لي صاحبي) في التفسير «تاركون لي صاحبي»، وهي الموجهة حتى قال أبو البقاء: إن حذف النون من خطأ الرواة؛ لأن الكلمة ليست مضافة ولا فيها ألف ولام، وإنما يجوز الحذف في هذين الموضعين. ووجّهها غيره بوجهين: أحدهما أن يكون «صاحبي» مضافاً وفصل بين المضاف والمضاف إليه بالجار والمجرور عناية بتقديم لفظ الإضافة، وفي ذلك جمع بين إضافتين إلى نفسه تعظيماً للصديق، ونظيره قراءة ابن عامر ﴿وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أولادَهم شركائهم﴾ بنصب أولادهم وخفض شركائهم وفصل بين المضافين بالمفعول، والثاني أن يكون استطال الكلام فحذف النون كما يحذف من الموصول المطول، ومنه ما ذكروه في قوله تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾.

قوله: (مرتين) أي قال ذلك القول مرتين، وفي رواية محمد بن المبارك: «ثلاث مرات».

قوله: (فما أوذي بعدها) أي لما أظهره النبي ﷺ لهم من تعظيمه، ولم أر هذه الزيادة من غير رواية هشام ابن عمار، ووقع لأبي بكر مع ربيعة بن جعفر قصة نحو هذه، فأخرج أحمد من حديث ربيعة «أن النبي ﷺ أعطاه أرضاً وأعطى أبا بكر أرضاً، قال: فاختلفا في عذق نخلة، فقلت أنا: هي في حدي، وقال أبو بكر: هي في حدي، فكان بيننا كلام، فقال له أبو بكر كلمة ثم ندم، فقال: رد عليَّ مثلها حتى يكون قصاصاً، فأبيت، فأتى النبي ﷺ





فقال: ما لك وللصديق -فذكر القصة- فقال: أجل فلا ترد عليه، ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر، فقلت. فولى أبو بكر وهو يبكي». وفي الحديث من الفوائد فضل أبي بكر على جميع الصحابة، وأن الفاضل لا ينبغي له أن يغاضب من هو أفضل منه، وفيه جواز مدح المرء في وجهه، ومحله إذا أمن عليه الافتتان والاغترار. وفيه ما طبع عليه الإنسان من البشرية حتى يحمله الغضب على ارتكاب خلاف الأولى، لكن الفاضل في الدين يسرع الرجوع إلى الأولى كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيۡطَـٰنِ تَذَكَّرُواْ ﴾، وفيه أن غير النبي ولو بلغ من الفضل الغاية ليس بمعصوم. وفيه استحباب سؤال الاستغفار والتحلل من المظلوم، وفيه أن مَن غضب على صاحبه نسبه إلى أبيه أو جده، ولم يسمه باسمه، وذلك من قول أبي بكر لما جاء وهو غضبان من عمر: «كان بيني وبين ابن الخطاب»، فلم يذكره باسمه، ونظيره قوله ﷺ: «إلا إن كان ابن أبي طالب يريد أن ينكح ابنتهم»، وفيه أن الركبة ليست عورة.

الحديث السابع

قوله: (خالد الحذّاء حدثنا) هو من تقديم الاسم على الصفة، وقد استعملوه كثيراً، والإسناد كله بصريون إلا الصحابي، وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (بعثه على جيش ذات السلاسل) بالمهملتين والمشهور أنها بفتح الأولى على لفظ جمع السلسلة، وضبطه كذلك أبو عبيد البكري، قيل: سمي المكان بذلك؛ لأنه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة، وضبطها ابن الأثير بالضم، وقال: هو بمعنى السلسال؛ أي السهل، وسيأتي شرحها وتسميتها في المغازي إن شاء الله تعالى.

قوله: (أي الناس أحب إليك) زاد في رواية قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص «يا رسول الله فأحبه» أخرجه ابن عساكر من طريق علي بن مسهر عن إسماعيل عن قيس، ووقع عند ابن سعد سبب هذا السؤال، وأنه وقع في نفس عمرو لما أمره النبي ﷺ على الجيش وفيهم أبو بكر وعمر، وأنه مقدم عنده في المنزلة عليهم فسأله لذلك.

قوله: (فقلت: من الرجال) في رواية قيس بن أبي حازم عن عمرو عند ابن خزيمة وابن حبان «قلت: إني لست أعني النساء إني أعني الرجال»، وفي حديث أنس عند ابن حبان أيضاً: «سئل رسول الله ﷺ: مَن أحب الناس إليك؟ قال: عائشة، قيل له: ليس عن أهلك نسألك» وعرف بحديث عمر اسم السائل في حديث أنس.

قوله: (فقلت: ثم مَن؟ قال: ثم عمر بن الخطاب، فعد رجالاً) زاد في المغازي من وجه آخر: «فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم»، ووقع في حديث عبد الله بن شقيق قال: «قلت لعائشة: أي أصحاب النبي ﷺ كان أحب إليه؟ قالت: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، قلت: ثم من؟ فسكتت» أخرجه الترمذي وصححه، فيمكن أن يفسر بعض الرجال الذي أبهموا في حديث الباب بأبي عبيدة، وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي بسند صحيح عن النعمان بن بشير قال: «استأذن أبو بكر على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول: والله لقد علمت أن علياً أحب إليك من أبي» الحديث، فيكون علي ممن أبهمه عمرو ابن العاص، وهو أيضاً وإن كان في الظاهر يعارض حديث عمرو، لكن يرجح حديث عمرو، أنه من قول النبي ﷺ





وهذا من تقريره، ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبة، فيكون في حق أبي بكر على عمومه بخلاف علي، ويصح حينئذ دخوله فيمن أبهمه عمرو، ومعاذ الله أن نقول كما تقول الرافضة من إبهام عمرو فيما روى لما كان بينه وبين علي رضي الله عنهما، فقد كان النعمان مع معاوية على علي، ولم يمنعه ذلك من التحديث بمنقبة علي، ولا ارتياب في أن عمراً أفضل من النعمان، والله أعلم. الحديث الثامن: حديث أبي هريرة في قصة الذئب الذي كلم الراعي، وفي قصة البقرة التي كلمت من حملها، وقد تقدم الكلام على ما في إسناده في ذكر بني إسرائيل.

قوله: (بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب) الحديث، لم أقف على اسم هذا الراعي، وقد أورد المصنف الحديث في ذكر بني إسرائيل، وهو مشعر بأنه عنده ممن كان قبل الإسلام، وقد وقع كلام الذئب لبعض الصحابة في نحو هذه القصة، فروى أبو نعيم في «الدلائل» من طريق ربيعة بن أوس عن أنيس بن عمرو عن أهبان بن أوس قال: «كنت في غنم لي، فشد الذئب على شاة منها، فصحت عليه فأقعى الذئب على ذنبه يخاطبني، وقال: من لها يوم تشتغل عنها؟ تمنعني رزقاً رزقنيه الله تعالى، فصفقت بيدي وقلت: والله ما رأيت شيئاً أعجب من هذا، فقال: أعجب من هذا، هذا رسول الله ﷺ بين هذه النخلات يدعو إلى الله، قال: فأتى أهبان إلى النبي ﷺ فأخبره وأسلم» فيحتمل أن يكون أهبان لما أخبر النبي ﷺ بذلك كان أبو بكر وعمر حاضرين، ثم أخبر النبي ﷺ بذلك وأبو بكر وعمر غائبين، فلذلك قال النبي ﷺ: «فإني أومن بذلك وأبو بكر وعمر» وقد تقدمت هذه الزيادة في هذه القصة من وجه آخر عن أبي سلمة في المزارعة، وفيه: «قال أبو سلمة: وما هما يومئذ في القوم» أي عند حكاية النبي ﷺ ذلك. ويحتمل أن يكون ﷺ قال ذلك لما اطلع عليه من غلبة صدق إيمانهما وقوة يقينهما، وهذا أليق بدخوله في مناقبهما.

قوله: (يوم السبع) قال عياض: يجوز ضم الموحدة وسكونها، إلا أن الرواية بالضم، وقال الحربي: هو بالضم والسكون، وجزم بأن المراد به الحيوان المعروف، وقال ابن العربي: هو بالإسكان والضم تصحيف، كذا قال، وقال ابن الجوزي: هو بالسكون، والمحدثون يروونه بالضم، وعلى هذا -أي الضم- فالمعنى إذا أخذها السبع لم يقدر على خلاصها منه، فلا يرعاها حينئذ غيري؛ أي إنك تهرب منه، وأكون أنا قريباً منه، أرعى ما يفضل لي منها. وقال الداودي: معناه من لها يوم يطرقها السبع -أي الأسد- فتفر أنت منه فيأخذ منها حاجته، وأتخلف أنا، لا راعي لها حينئذ غيري، وقيل: إنما يكون ذلك عند الاشتغال بالفتن فتصير الغنم هملاً فتنهبها السباع، فيصير الذئب كالراعي لها لانفراده بها. وأما بالسكون فاختلف في المراد به فقيل: هو اسم الموضع الذي يقع فيه الحشر يوم القيامة، وهذا نقله الأزهري في «تهذيب اللغة» عن ابن الأعرابي، ويؤيده أنه وقع في بعض طرقه عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة «يوم القيامة»، وقد تعقب هذا بأن الذئب حينئذ لا يكون راعياً للغنم ولا تعلق له بها، وقيل: هو اسم يوم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه باللهو واللعب، فيغفل الراعي عن غنمه، فيتمكن الذئب من الغنم، وإنما قال: «ليس لها راع غيري» مبالغة في تمكنه منها، وهذا نقله الإسماعيلي عن أبي عبيدة، وقيل: هو من سبعت الرجل إذا ذعرته؛ أي من لها يوم الفزع؟ أو من أسبعته إذا أهملته؛ أي من لها يوم الإهمال. قال الأصمعي: السبع الهمل، وأسبع الرجل أغنامه إذا تركها تصنع ما تشاء، ورجح هذا القول النووي. وقيل: يوم الأكل، يقال: سبع الذئب الشاة إذا أكلها. وحكى صاحب «المطالع» أنه روي بسكون التحتانية آخر الحروف، وفسره بيوم الضياع،





يقال: أسيعت وأضيعت بمعنى، وهذا نقله ابن دحية عن إسماعيل القاضي عن علي بن المديني عن معمر بن المثنى، وقيل: المراد بيوم السبع يوم الشدة، كما روي عن ابن عباس أنه سئل عن مسألة، فقال: أجرأ من سبع، يريد أنها من المسائل الشداد التي يشتد فيها الخطب على المفتي، والله أعلم.

قوله: (وبينما رجل يسوق بقرة) تقدم الكلام عليه في المزارعة، ووقع عند ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة في آخره في القصتين «فقال الناس: آمنا بما آمن به رسول الله ﷺ»، وفي الحديث جواز التعجب من خوارق العادات، وتفاوت الناس في المعارف. الحديث التاسع: حديث أبي هريرة في رؤيا النزع من القليب، وسيأتي شرحه في التعبير إن شاء الله تعالى. الحديث العاشر: حديث ابن عمر في الزجر عن جر الثوب خيلاء، وسيأتي شرحه في كتاب اللباس، وفيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر لشحه على دينه، ولشهادة النبي ﷺ بما ينافي ما يكره.

قوله: (فقلت لسالم) هو مقول موسى بن عقبة، وسيأتي هناك الإشارة إلى تسوية ابن عمر بين الثوب والإزار في الحكم. الحديث الحادي عشر حديث أبي هريرة فيمن أنفق زوجين أي شيئين.

قوله: (من شيء من الأشياء) أي من أصناف المال.

قوله: (في سبيل الله) أي في طلب ثواب الله، وهو أعم من الجهاد وغيره من العبادات.

قوله: (دعي من أبواب يعني الجنة) كذا وقع هنا، وكأن لفظة «الجنة» سقطت من بعض الرواة، فلأجل مراعاة المحافظة على اللفظ زاد «يعني»، وقد تقدم في الصيام من وجه آخر عن الزهري بلفظ: «من أبواب الجنة» بغير تردد. ومعنى الحديث أن كل عامل يدعى من باب ذلك العمل، وقد جاء ذلك صريحاً من وجه آخر عن أبي هريرة «لكل عامل باب من أبواب الجنة يدعى منه بذلك العمل» أخرجه أحمد وابن أبي شيبة بإسناد صحيح.

قوله: (يا عبد الله هذا خير) لفظ «خير» بمعنى فاضل، لا بمعنى أفضل، وإن كان اللفظ قد يوهم ذلك، ففائدته زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من ذلك الباب، وتقدم في أوائل الجهاد بيان الداعي من وجه آخر عن أبي هريرة، ولفظه: «دعاه خزنة الجنة، كل خزنة باب» أي خزنة كل باب «أي فل هلم»، ولفظة «فل» لغة في فلان، وهي بالضم، وكذا ثبت في الرواية، وقيل: إنها ترخيمها، فعلى هذا فتفتح اللام.

قوله: (فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة) وقع في الحديث ذكر أربعة أبواب من أبواب الجنة، وتقدم في أوائل الجهاد: «وإن أبواب الجنة ثمانية»، وبقي من الأركان الحج، فله باب بلا شك، وأما الثلاثة الأخرى فمنها باب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس رواه أحمد بن حنبل عن روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن مرسلاً: «إن لله باباً في الجنة لا يدخله إلا مَن عفا عن مظلمة»، ومنها الباب الأيمن وهو باب المتوكلين الذي يدخل منه من لا حساب عليه ولا عذاب، وأما الثالث فلعله باب الذكر، فإن عند الترمذي ما يومئ إليه، ويحتمل أن يكون باب العلم، والله أعلم، ويحتمل أن يكون المراد بالأبواب التي يدعى منها أبواب من داخل أبواب الجنة الأصلية؛ لأن الأعمال الصالحة أكثر عدداً من ثمانية، والله أعلم.





قوله: (فقال أبو بكر: ما على هذا الذي يدعى من تلك الأبواب من ضرورة) زاد في الصيام: «فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها»، وفي الحديث إشعار بقلة من يدعى من تلك الأبواب كلها، وفيه إشارة إلى أن المراد ما يتطوع به من الأعمال المذكورة لا واجباتها، لكثرة من يجتمع له العمل بالواجبات كلها، بخلاف التطوعات، فقلّ من يجتمع له العمل بجميع أنواع التطوعات، ثم من يجتمع له ذلك إنما يدعى من جميع الأبواب على سبيل التكريم له، وإلا فدخوله إنما يكون من باب واحد، ولعله باب العمل الذي يكون أغلب عليه، والله أعلم. وأما ما أخرجه مسلم عن عمر: «من توضأ ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله» الحديث، وفيه: «فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء»، فلا ينافي ما تقدم وإن كان ظاهره أنه يعارضه؛ لأنه يحمل على أنها تفتح له على سبيل التكريم، ثم عند دخوله لا يدخل إلا من باب العمل الذي يكون أغلب عليه كما تقدم، والله أعلم.

(تنبيه): الإنفاق في الصلاة والجهاد والعلم والحج ظاهر، وأما الإنفاق في غيرها فمشكل، ويمكن أن يكون المراد بالإنفاق في الصلاة فيما يتعلق بوسائلها من تحصيل آلاتها من طهارة وتطهير ثوب وبدن ومكان، والإنفاق في الصيام بما يقويه على فعله وخلوص القصد فيه، والإنفاق في العفو عن الناس يمكن أن يقع بترك ما يجب له من حق، والإنفاق في التوكل بما ينفقه على نفسه في مرضه المانع له من التصرف في طلب المعاش مع الصبر على المصيبة، أو ينفق على من أصابه مثل ذلك طلباً للثواب، والإنفاق في الذكر على نحو من ذلك، والله أعلم. وقيل: المراد بالإنفاق في الصلاة والصيام بذل النفس فيهما، فإن العرب تسمي ما يبذله المرء من نفسه نفقة، كما يقال: أنفقت في طلب العلم عمري، وبذلت فيه نفسي، وهذا معنى حسن. وأبعد من قال المراد بقوله: زوجين النفس والمال؛ لأن المال في الصلاة والصيام ونحوهما ليس بظاهر إلا بالتأويل المتقدم، وكذلك من قال: النفقة في الصيام تقع بتفطير الصائم والإنفاق عليه؛ لأن ذلك يرجع إلى باب الصدقة.

قوله: (وأرجو أن تكون منهم) قال العلماء: الرجاء من الله ومن نبيِّه واقع، وبهذا التقرير يدخل الحديث في فضائل أبي بكر. ووقع في حديث ابن عباس عند ابن حبان في نحو هذا الحديث التصريح بالوقوع لأبي بكر، ولفظه: «قال: أجل وأنت هو يا أبا بكر»، وفي الحديث من الفوائد أن من أكثر من شيء عرف به، وأن أعمال البر قَلّ أن تجتمع جميعها لشخص واحد على السواء، وأن الملائكة يحبون صالحي بني آدم ويفرحون بهم، فإن الإنفاق كلما كان أكثر كان أفضل، وأن تمني الخير في الدنيا والآخرة مطلوب. الحديث الثاني عشر: حديث عائشة في الوفاة وقصة السقيفة، وسيأتي ما يتعلق بالوفاة في مكانها في أواخر المغازي، وأما السقيفة فتتضمن بيعة أبي بكر بالخلافة، وقد أوردها المصنف أيضاً من طريق ابن عباس عن عمر في الحدود، وذكر شيئاً منها في الأحكام من طريق أنس عن عمر أيضاً، وأتمها رواية ابن عباس، وسأذكر هنا ما فيها من فائدة زائدة.

قوله: (مات النبي ﷺ وأبو بكر بالسنح) تقدم ضبطه في أول الجنائز، وأنه بسكون النون، وضبطه أبو عبيد البكري بضمها، وقال: إنه منازل بني الحارث من الخزرج بالعوالي، وبينه وبين المسجد النبوي ميل.

قوله: (قال إسماعيل) هو شيخ المصنف فيه، وهو ابن أبي أويس، وقوله: «يعني بالعالية» أراد تفسير قول عائشة بالسنح.





قوله: (ما كان يقع في نفسي إلا ذاك) يعني عدم موته ﷺ حينئذ. وقد ذكر عمر مستنده في ذلك، كما سأبينه في موضعه.

قوله: (لا يذيقك الله الموتتين) تقدم شرحه في أوائل الجنائز، وقد تمسك به من أنكر الحياة في القبر، وأجيب عن أهل السنة المثبتين لذلك بأن المراد نفي الموت اللازم من الذي أثبته عمر بقوله: «وليبعثه الله في الدنيا ليقطع أيدي القائلين بموته»، وليس فيه تعرض لما يقع في البرزخ، وأحسن من هذا الجواب أن يقال: إن حياته ﷺ في القبر لا يعقبها موت؛ بل يستمر حياً، والأنبياء أحياء في قبورهم، ولعل هذا هو الحكمة في تعريف الموتتين، حيث قال: لا يذيقك الله الموتتين؛ أي المعروفتين المشهورتين الواقعتين لكل أحد غير الأنبياء، وأما وقوع الحلف من عمر على ما ذكره فبناه على ظنه الذي أداه إليه اجتهاده، وفيه بيان رجحان علم أبي بكر على عمر فمَن دونه، وكذلك رجحانه عليهم لثباته في مثل ذلك الأمر العظيم.

قوله: (أيها الحالف على رسلك) بكسر الراء؛ أي هينتك ولا تستعجل، وتقدم في الطريق الذي بالجنائز أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس، فأبى، فتشهد أبو بكر، فمال الناس إليه وتركوا عمر. وقد اعتذر عمر عن ذلك، كما سيأتي في «باب الاستخلاف» من كتاب الأحكام.

قوله: (فنشج الناس) بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم؛ أي بكوا بغير انتحاب، والنشج ما يعرض في حلق الباكي من الغصة، وقيل: هو صوت معه ترجع كما يردد الصبي بكاءه في صدره.

قوله: (واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة) هو سعد بن عبادة بن دليم ابن حارثة الخزرجي ثم الساعدي، وكان كبير الخزرج في ذلك الوقت. وذكر ابن إسحاق في آخر السيرة أن أسيد ابن حضير في بني عبد الأشهل انحازوا إلى أبي بكر ومن معه وهؤلاء من الأوس. وفي حديث ابن عباس عن عمر: «تخلفت عنا الأنصار بأجمعها في سقيفة بني ساعدة»، فيجمع بأنهم اجتمعوا أولاً ثم افترقوا، وذلك أن الخزرج والأوس كانوا فريقين، وكان بينهم في الجاهلية من الحروب ما هو مشهور، فزال ذلك بالإسلام، وبقي من ذلك شيء في النفوس، فكأنهم اجتمعوا أولاً، فلما رأى أسيد ومن معه من الأوس أبا بكر ومن معه افترقوا من الخزرج إيثاراً لتأمير المهاجرين عليهم دون الخزرج. وفيه أن علياً والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت رسول الله ﷺ واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر.

قوله: (فذهب إليهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة) في رواية ابن عباس المذكورة «فقلت له: يا أبا بكر انطلقْ بنا إلى إخواننا من الأنصار»، وزاد أبو يعلى من رواية مالك عن الزهري فيه: «فبينما نحن في منزل رسول الله ﷺ إذا رجل ينادي من وراء الجدار: أن اخرج إليَّ يا ابن الخطاب، فقلت: إليك عني، فإنا عنك مشاغيل. يعني بأمر رسول الله ﷺ، فقال له: إنه قد حدث أمر، فإن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فأدركوهم قبل أن يحدثوا أمراً يكون فيه حرب. فقلت لأبي بكر: انطلق -فذكره- قال: فانطلقنا نؤمهم حتى لَقِيَنا رجلان صالحان، فقالا: لا عليكم ألا تقربوهم، واقضوا أمركم. قال فقلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا، فإذا بين ظهرانيهم رجل مزمل،





فقلت: من هذا؟ قالوا: «سعد بن عبادة»، وذكر في آخر الحديث عن عروة أن الرجلين الذين لقياهم هما عويمر ابن ساعدة بن عابس بن قيس بن النعمان من بني مالك بن عوف، ومعن بن عدي بن الجعد بن العجلان حليفهم، وهما من الأوس أيضاً، وكذا وقعت تسميتهما في رواية ابن عيينة عن الزهري، أخرجه الزبير بن بكار.

قوله: (فذهب عمر يتكلم، فأسكته أبو بكر إلخ) وفي رواية ابن عباس «قال عمر: أردت أن أتكلم، وقد كنت زورت -أي هيأت وحسنت- مقالة أعجبتني، أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد -أي الحدة- فقال: على رسلك، فكرهت أن أغضبه».

قوله: (ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس) بنصب أبلغ على الحال، ويجوز الرفع على الفاعلية؛ أي تكلم رجل هذه صفته. وقال السهيلي: النصب أوجه ليكون تأكيداً لمدحه، وصرف الوهم عن أن يكون أحد موصوفاً بذلك غيره. وفي رواية ابن عباس قال: «قال عمر: والله ما ترك كلمة أعجبتني في تزويري إلا قالها في بديهته وأفضل حتى سكت».

قوله: (فقال في كلامه) وقع في رواية حميد بن عبد الرحمن بيان ما قال في روايته: «فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئاً أُنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ من شأنهم إلا ذكره»، ووقع في رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام، وهو «أما بعد فما ذكرتم من خير فأنتم أهله، ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، وهم أوسط العرب نسباً وداراً» وعرف المراد بقوله بعد في هذه الرواية «هم أوسط العرب داراً وأعربهم أحساباً»، والمراد بالدار مكة، وقال الخطابي: أراد بالدار أهل الدار، ومنه قوله: «خير دور الأنصار بنو النجار»، وقوله: «أحساباً» الحسب الفعال الحسان، مأخوذ من الحساب إذا عدّوا مناقبهم، فمَن كان أكثر كان أعظم حسباً، ويقال: النسب للآباء، والحسب للأفعال.

قوله: (فقال حباب) بضم المهملة وموحدتين الأولى خفيفة.

قوله: (ابن المنذر) أي ابن عمرو بن الجموح الخزرجي ثم السلمي بفتحتين، وكان يُقال له: ذو الرأي.

قوله: (لا والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير) زاد في رواية ابن عباس أنه قال: «أنا جديلها المحكك، وعذيقها المرجب» وشرح هاتين الكلمتين: أن العذيق بالذال المعجمة تصغير عذق وهو النخلة، والمرجب بالجيم والموحدة؛ أي يدعم النخلة إذا كثر حملها، والجديل بالتصغير أيضاً وبالجيم، والجدل عود ينصب للإبل الجرباء لتحتك فيه، والمحكك بكافين الأولى مفتوحة فأراد أنه يستشفى برأيه. ووقع عند ابن سعد من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد، «فقام حباب بن المنذر وكان بدريا، فقال: منا أمير ومنكم أمير، فإنا والله ما ننفس عليكم هذا الأمر، ولكنا نخاف أن يليه أقوام قتلنا آباءهم وإخوتهم. قال: فقال له عمر: إذا كان ذلك فمت إن استطعت. قال: فتكلم أبو بكر فقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، وهذا الأمر بيننا وبينكم. قال: فبايع الناس وأولهم بشير بن سعد والد النعمان» وعند أحمد من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد «فقام خطيب الأنصار فقال: إن رسول الله ﷺ كان إذا استعمل رجلاً منكم قرنه برجل منا، فتبايعوا على ذلك. فقام زيد بن ثابت فقال: إن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين





وإنما الإمام من المهاجرين، فنحن أنصار الله كما كنا أنصار رسول الله ﷺ. فقال أبو بكر: جزاكم الله خيراً فبايعوه»، ووقع في آخر المغازي لموسى بن عقبة عن ابن شهاب: أن أبا بكر قال في خطبته: «وكنا معشر المهاجرين أول الناس إسلاماً، ونحن عشيرته وأقاربه وذوو رحمه، ولن تصلح العرب إلا برجل من قريش، فالناس لقريش تبع، وأنتم إخواننا في كتاب الله، وشركاؤنا في دين الله، وأحب الناس إلينا، وأنتم أحق الناس بالرضا بقضاء الله، والتسليم لفضيلة إخوانكم، وأن لا تحسدوهم على خير»، وقال فيه: «إن الأنصار قالوا: أولاً نختار رجلاً من المهاجرين، وإذا مات اخترنا رجلاً من الأنصار، فإذا مات اخترنا رجلاً من المهاجرين كذلك أبداً، فيكون أجدر أن يشفق القرشي إذا زاغ أن ينقض عليه الأنصاري وكذلك الأنصاري. قال: فقال عمر: لا والله لا يخالفنا أحد إلا قتلناه، فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد: وإن شئتم كررناها خدعة» أي أعدنا الحرب. قال: فكثر القول حتى كاد أن يكون بينهم حرب، فوثب عمر فأخذ بيد أبي بكر»، وعند أحمد من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: «توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر في طائفة من المدينة -فذكر الحديث قال- فتكلم أبو بكر، فقال: «والله لقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال وأنت قاعد: قريش ولاة هذا الأمر، فقال له سعد: صدقت».

قوله: (هم أوسط العرب) أي قريش.

قوله: (فبايعوا عمر بن الخطاب أو أبا عبيدة) في رواية ابن عباس عن عمر: «وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، وأخذ بيدي ويد أبي عبيدة، فلم أكره مما قال غيرها» وقد استشكل قول أبي بكر هذا مع معرفته بأنه الأحق بالخلافة بقرينة تقديمه في الصلاة وغير ذلك، والجواب أنه استحيا أن يزكي نفسه، فيقول مثلاً: رضيت لكم نفسي، وانضم إلى ذلك أنه علم أن كلا منهما لا يقبل ذلك، وقد أفصح عمر بذلك في القصة، وأبو عبيدة بطريق الأولى؛ لأنه دون عمر في الفضل باتفاق أهل السُّنّة، ويكفي أبا بكر كونه جعل الاختيار في ذلك لنفسه، فلم ينكر ذلك عليه أحد، ففيه إيماء إلى أنه الأحق، فظهر أنه ليس في كلامه تصريح بتخليه من الأمر.

قوله: (فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ) قد أفرد بعض الرواة هذا القدر من هذا الحديث، فأخرجه الترمذي عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن إسماعيل بن أبي أويس شيخ المصنف فيه بهذا الإسناد: «أن عمر قال لأبي بكر: أنت سيدنا إلخ» وأخرجه ابن حبان من هذا الوجه، وهو أوضح ما يدخل في هذا الباب من هذا الحديث.

قوله: (فأخذ عمر بيده فبايعه) في رواية ابن عباس عن عمر: «قال: فكثر اللغط وارتفعت الأصوات، حتى خشينا الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم الأنصار» وفي مغازي موسى ابن عقبة عن ابن شهاب «قال: فقام أسيد بن الحضير وبشير بن سعد وغيرهما من الأنصار فبايعوا أبا بكر، ثم وثب أهل السقيفة يبتدرون البيعة»، ووقع في حديث سالم بن عبيد عند البزار وغيره في قصة الوفاة «فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فقال عمر -وأخذ بيد أبي بكر- أسيفان في غمد واحد؟ لا يصطلحان، وأخذ بيد أبي بكر فقال: من له هذه الثلاثة؟ ﴿إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾ من هما؟ ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ من صاحبه؟ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ مع مَن؟ ثم بسط يده فبايعه، ثم قال: بايعوه، فبايعه الناس».



قوله: (فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة) أي كدتم تقتلونه، وقيل: هو كناية عن الإعراض والخذلان، ويرده ما وقع في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «فقال قائل من الأنصار: أبقوا سعد بن عبادة لا تطئُوه، فقال عمر: اقتلوه قتله الله». نعم لم يرد عمر الأمر بقتله حقيقة، وأما قوله: «قتله الله» فهو دعاء عليه، وعلى الأول هو إخبار عن إهماله والإعراض عنه، وفي حديث مالك «فقلت وأنا مغضب: قتل الله سعداً فإنه صاحب شر وفتنة» قال ابن التين: إنما قالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير» على ما عرفوه من عادة العرب أن لا يتأمر على القبيلة إلا من يكون منها، فلما سمعوا حديث: «الأئمة من قريش» رجعوا عن ذلك وأذعنوا. قلت: حديث: «الأئمة من قريش» سيأتي ذكر من أخرجه بهذا اللفظ في كتاب الأحكام، ولم يقع في هذه القصة إلا بمعناه، وقد جمعت طرقه عن نحو أربعين صحابياً، لما بلغني أن بعض فضلاء العصر ذكر أنه لم يُروَ إلا عن أبي بكر الصديق. واستدل به الداودي على أن إقامة الخليفة سنة مؤكدة؛ لأنهم أقاموا مدة لم يكن لهم إمام حتى بويع أبو بكر، وتعقب بالاتفاق على فرضيتها وبأنهم تركوا لأجل إقامتها أعظم المهمات، وهو التشاغل بدفن النبي ﷺ حتى فرغوا منها، والمدة المذكورة زمن يسير في بعض يوم يغتفر مثله لاجتماع الكلمة، واستدل بقول الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير» على أن النبي ﷺ لم يستخلف، وبذلك صرح عمر، كما سيأتي ووجه الدلالة أنهم قالوا ذلك في مقام من لا يخاف شيئاً ولا يتقيه، وكذلك ما أخرجه مسلم عن ابن أبي مليكة «سألت عائشة: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً؟ قالت: أبو بكر. قيل: ثم من؟ قالت: عمر. قيل: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح» ووجدت في الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق ما يدل على أنه هو الذي سأل عائشة عن ذلك. قال القرطبي في «المفهم»: لو كان عند أحد من المهاجرين والأنصار نص من النبي ﷺ على تعيين أحد بعينه للخلافة لما اختلفوا في ذلك، ولا تفاوضوا فيه، قال: وهذا قول جمهور أهل السُّنّة، واستند من قال: إنه نص على خلافة أبي بكر بأصول كلية وقرائن حالية، تقتضي أنه أحق بالإمامة وأولى بالخلافة. قلت: وقد تقدم بعضها في ترجمته، وسيأتي بعضها في الوفاة النبوية آخر المغازي إن شاء الله تعالى. الحديث الثالث عشر:

قوله: (قال عبد الله بن سالم) هو الحمصي الأشعري، تقدم ذكره في المزارعة، والزبيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري، وعبد الرحمن بن القاسم أي ابن أبي بكر الصديق. وهذه الطريق لم يوردها البخاري إلا معلقة، ولم يسقها بتمامها، وقد وصلها الطبراني في مسند الشاميين، وقوله: «شخص» بفتح المعجمتين ثم مهملة؛ أي ارتفع، وقوله: «وقص الحديث» يعني فيما يتعلق بالوفاة، وقول عمر: (إنه لم يمت ولن يموت، حتى يقطع أيدي رجال من المنافقين وأرجلهم) وقول أبي بكر: (إنه مات) وتلاوته الآيتين كما تقدم.

قوله: (قالت عائشة: فما كانت من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها) أي من خطبتي أبي بكر وعمر، و«من» الأولى تبعيضية أو بيانية، والثانية زائدة، ثم شرحت ذلك فقالت: (لقد خوف عمر الناس) أي بقوله المذكور، ووقع في رواية الأصيلي «لقد خوف أبو بكر الناس» وهو غلط، وقولها: (وإن فيهم لنفاقاً) أي إن في بعضهم منافقين، وهم الذين عرَّض بهم عمر في قوله المتقدم. ووقع في رواية الحميدي في الجمع بين الصحيحين «وإن فيهم لتقًى» فقيل: إنه من إصلاحه، وإنه ظن أن قوله: «وإن فيهم لنفاقا» تصحيف، فصيره «لتقى»، كأنه استعظم أن يكون في





المذكورين نفاقاً. وقال عياض: لا أدري هو إصلاح منه أو رواية؟ وعلى الأول فلا استعظام، فقد ظهر في أهل الردة ذلك، ولا سيما عند الحادث العظيم الذي أذهل عقول الأكابر فكيف بضعفاء الإيمان، فالصواب ما في النسخ، انتهى. وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق البخاري، وقال فيه: «إن فيهم لنفاقاً». الحديث الرابع عشر:

قوله: (حدثنا أبو يعلى) هو منذر بن يعلى الكوفي الثوري، وهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه، والإسناد كله كوفيون، ومحمد ابن الحنفية هو ابن علي بن أبي طالب، واسم الحنفية خولة بنت جعفر كما تقدم.

قوله: (قلت لأبي: أيُّ الناس خير)؟ في رواية محمد بن سوقة عن منذر عن محمد بن علي «قلت لأبي: يا أبتي مَن خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أوما تعلم يا بني؟ قلت: لا، قال: أبو بكر» أخرجه الدارقطني، وفي رواية الحسن بن محمد ابن الحنفية عن أبيه قال: «سبحان الله يا بني، أبو بكر»، وفي رواية أبي جحيفة عند أحمد: «قال لي علي: يا أبا جحيفة ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيها؟ قلت: بلى، قال: ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه» وقال في آخره: «وبعدهما آخر ثالث لم يسمه»، وفي رواية للدارقطني في الفضائل من طريق أبي الضحى عن أبي جحيفة «وإن شئتم أخبرتكم بخير الناس بعد عمر» فلا أدري أَستحيا أن يذكر نفسه أو شغله الحديث.

قوله: (وخشيت أن يقول عثمان قلت: ثم أنت، قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين) في رواية محمد ابن سوقة «ثم عجلت للحداثة، فقلت: ثم أنت يا أبتي، فقال: أبوك رجل من المسلمين» زاد في رواية الحسن بن محمد «لي ما لهم، وعليَّ ما عليهم»، وهذا قاله عليٌّ تواضعاً مع معرفته حين المسألة المذكورة أنه خير الناس يومئذ؛ لأن ذلك كان بعد قتل عثمان، وأما خشية محمد ابن الحنفية أن يقول عثمان فلأن محمداً كان يعتقد أن أباه أفضل، فخشي أن عليا يقول عثمان على سبيل التواضع منه والهضم لنفسه، فيضطرب حال اعتقاده، ولا سيما وهو في سن الحداثة، كما أشار إليه في الرواية المذكورة. وروى خيثمة في «فضائل الصحابة» من طريق عبيد بن أبي الجعد عن أبيه أن علياً قال، فذكر هذا الحديث، وزاد: «ثم قال: ألا أخبركم بخير أمتكم بعد عمر؟ ثم سكت، فظننا أنه يعني نفسه»، وفي رواية عبيد خبر عن علي أنه قال ذلك بعد وقعة النهروان، وكانت في سنة ثمان وثلاثين، وزاد في آخر حديثه «أحدثنا أموراً يفعل الله فيها ما يشاء»، وأخرج ابن عساكر في ترجمة عثمان من طريق ضعيفة في هذا الحديث أن علياً قال: «إن الثالث عثمان». ومن طريق أخرى أن أبا جحيفة قال: «فرجعت الموالي يقولون: كنى عن عثمان، والعرب تقول: كنى عن نفسه»، وهذا يبين أنه لم يصرح بأحد، وقد سبق بيان الاختلاف في أي الرجلين أفضل بعد أبي بكر وعمر: عثمان أو علي؟ وأن الإجماع انعقد بآخره بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة، رضي الله عنهم أجمعين. قال القرطبي في «المفهم» ما ملخصه: الفضائل جمع فضيلة، وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة إما عند الحق وإما عند الخلق، والثاني لا عبرة به إلا إنْ أوصل إلى الأول، فإذا قلنا: فلان فاضل فمعناه أن له منزلة عند الله، وهذا لا توصل إليه إلا بالنقل عن الرسول، فإذا جاء ذلك عنه إن كان قطعيا قطعناً به أو ظنياً عملنا به، وإذا لم نجد الخبر فلا خفاء أنا إذا رأينا من أعانه الله على الخير ويسّر له أسبابه أنا نرجو حصول تلك المنزلة له، لما جاء في الشريعة من ذلك، قال: وإذا تقرر ذلك فالمقطوع به بين أهل السنة بأفضلية أبي بكر ثم عمر، ثم اختلفوا فيمن بعدهما: فالجمهور على تقديم عثمان، وعن مالك التوقف، والمسألة اجتهادية، ومستندها





أن هؤلاء الأربعة اختارهم الله تعالى لخلافة نبيه وإقامة دينه فمنزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة والله أعلم. الحديث الخامس عشر: حديث عائشة في نزول آية التيمم، وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب التيمم، والغرض منه قول أسيد بن الحضير في آخره: «ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر»، وقد تقدم هناك ذكر ألفاظ أخرى تدل على فضلهم. الحديث السادس عشر: حديث أبي سعيد.

قوله: (سمعت ذكوان) هو أبو صالح السمان.

قوله: (عن أبي سعيد) في رواية أخرى سأبينها «عن أبي هريرة»، والأول أولى كما سيأتي.

قوله: (لا تسبوا أصحابي) وقع في رواية جرير ومحاضر عن الأعمش -وكذا في رواية عاصم عن أبي صالح- ذِكْرُ سبب لهذا الحديث، وهو ما وقع في أوله قال: «كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء، فسبه خالد» فذكر الحديث، وسيأتي بيان مَن أخرجه.

قوله: (فلو أن أحدكم) فيه إشعار بأن المراد بقوله أولاً: «أصحابي» أصحاب مخصوصون، وإلا فالخطاب كان للصحابة، وقد قال: «لو أن أحدكم أنفق» وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ الآية، ومع ذلك فنهي بعض من أدرك النبي ﷺ وخاطبه بذلك عن سب من سبقه يقتضي زجر من لم يدرك النبي ﷺ ولم يخاطبه عن سب من سبقه من باب الأولى، وغفل من قال: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة، وإنما المراد من سيوجد من المسلمين المفروضين في العقل تنزيلاً لمن سيوجد منزلة الموجود للقطع بوقوعه، ووجه التعقب عليه وقوع التصريح في نفس الخبر بأن المخاطب بذلك خالد بن الوليد، وهو من الصحابة الموجودين إذ ذاك بالاتفاق.

قوله: (أنفق مثل أُحُد ذهباً) زاد البرقاني في «المصافحة» من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش: «كل يوم» قال: وهي زيادة حسنة.

قوله: (مد أحدهم ولا نصيفه) أي المد من كل شيء، والنصيف بوزن رغيف هو النصف، كما يقال: عشر وعشير وثمن وثمين، وقيل: النصيف مكيال دون المد، والمد بضم الميم مكيال معروف ضبط قدره في كتاب الطهارة، وحكى الخطابي أنه روي بفتح الميم قال: والمراد به الفضل والطول، وقد تقدم في أول «باب فضائل الصحابة» تقرير أفضلية الصحابة عمن بعدهم، وهذا الحديث دال لما وقع الاختيار له مما تقدم من الاختلاف، والله أعلم. قال البيضاوي: معنى الحديث لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أحد ذهباً من الفضل والأجر ما ينال أحدهم بإنفاق مد طعام أو نصيفه. وسبب التفاوت ما يقارن الأفضل من مزيد الإخلاص وصدق النية. قلت: وأعظم من ذلك في سبب الأفضلية عظم موقع ذلك لشدة الاحتياج إليه، وأشار بالأفضلية بسبب الإنفاق إلى الأفضلية بسبب القتال كما وقع في الآية: ﴿مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ فإن فيها إشارة إلى موقع السبب الذي ذكرته، وذلك أن الإنفاق والقتال كان قبل فتح مكة عظيماً لشدة الحاجة إليه، وقلة المعتنى به بخلاف ما وقع بعد ذلك؛لأن المسلمين كثروا بعد الفتح ودخل الناس في دين الله أفواجاً، فإنه لا يقع ذلك الموقع المتقدم، والله أعلم.





قوله: (تابعه جرير) هو ابن عبد الحميد، وعبد الله بن داود هو الخريبي بالمعجمة والموحدة مصغر، وأبو معاوية هو الضرير، ومحاضر بمهملة ثم معجمة بوزن مجاهد، عن الأعمش؛ أي عن أبي صالح عن أبي سعيد، فأما رواية جرير فوصلها مسلم وابن ماجه وأبو يعلى وغيرهم، وأما رواية محاضر فرويناها موصولة في «فوائد أبي الفتح الحداد» من طريق أحمد بن يونس الضبي عن محاضر المذكور فذكره مثل رواية جرير، لكن قال: بين خالد بن الوليد وبين أبي بكر بدل عبد الرحمن بن عوف وقول جرير أصح، وقد وقع كذلك في رواية عاصم عن أبي صالح الآتي ذكرها، وأما رواية عبد الله بن داود فوصلها مسدد في مسنده عنه وليس فيه القصة، وكذا أخرجها أبو داود عن مسدد، وأما رواية أبي معاوية فوصلها أحمد عند هكذا، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ويحيى بن يحيى ثلاثتهم عن أبي معاوية، لكن قال فيه: «عن أبي هريرة» بدل أبي سعيد وهو وهم كما جزم به خلف وأبو مسعود وأبو علي الجياني وغيرهم، قال المزي: كأن مسلماً وهم في حال كتابته فإنه بدأ بطريق أبي معاوية، ثم ثنى بحديث جرير فساقه بإسناده ومتنه، ثم ثلث بحديث وكيع وربع بحديث شعبة ولم يسق إسنادهما؛ بل قال بإسناد جرير وأبي معاوية، فلولا أن إسناد جرير وأبي معاوية عنده واحد لما أحال عليهما معاً، فإن طريق وكيع وشعبة جميعاً تنتهي إلى أبي سعيد دون أبي هريرة اتفاقاً، انتهى كلامه. وقد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة أحد شيوخ مسلم فيه في مسنده ومصنفه عن أبي معاوية فقال: «عن أبي سعيد» كما قال أحمد، وكذا رويناه من طريق أبي نعيم في «المستخرج» من رواية عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأخرجه أبو نعيم أيضاً من رواية أحمد ويحيى بن عبد الحميد وأبي خيثمة وأحمد بن جواس كلهم عن أبي معاوية فقال: «عن أبي سعيد» وقال بعده: «أخرجه مسلم عن أبي بكر وأبي كريب ويحيى بن يحيى» فدل على أن الوهم وقع فيه ممن دون مسلم، إذ لو كان عنده عن أبي هريرة لبيّنه أبو نعيم، ويقوي ذلك أيضاً أن الدارقطني مع جزمه في «العلل» بأن الصواب أنه من حديث أبي سعيد لم يتعرض في تتبعه أوهام الشيخين إلى رواية أبي معاوية هذه، وقد أخرجه أبو عبيدة في «غريب الحديث» والجوزقي من طريق عبد الله بن هاشم وخيثمة من طريق سعيد بن يحيى والإسماعيلي وابن حبان من طريق علي بن الجعد كلهم عن أبي معاوية، فقالوا: «عن أبي سعيد» وأخرجه ابن ماجه عن أبي كريب أحد شيوخ مسلم فيه أيضاً عن أبي معاوية، فقال: «عن أبي سعيد» كما قال الجماعة، إلا أنه وقع في بعض النسخ عن ابن ماجه اختلاف: ففي بعضها عن أبي هريرة، وفي بعضها عن أبي سعيد، والصواب عن أبي سعيد؛ لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير ووكيع وأبي معاوية، ولم يقل أحد في رواية وكيع وجرير إنها عن أبي هريرة، وكل من أخرجها من المصنفين والمخرجين أورده عنهما من حديث أبي سعيد، وقد وجدته في نسخة قديمة جداً من ابن ماجه قُرِئَت في سنة بضع وسبعين وثلاث مئة، وهي في غاية الإتقان، وفيها «عن أبي سعيد»، واحتمال كون الحديث عند أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة جميعاً مستبعد، إذ لو كان كذلك لجمعهما ولو مرة، فلما كان غالب ما وجد عنه ذكر أبي سعيد دون ذكر أبي هريرة دل على أن في قول من قال عنه: «عن أبي هريرة» شذوذاً والله أعلم، وقد جمعهما أبو عوانة عن الأعمش، ذكره الدارقطني وقال في العلل: رواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبي عوانة كذلك، ورواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة، فلم يذكرا فيه أبا سعيد، قال: ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وكذلك قال نصر بن علي عن عبد الله بن داود، قال: والصواب من روايات الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد لا عن أبي هريرة، قال: وقد رواه عاصم عن أبي صالح فقال: عن أبي هريرة، والصحيح عن أبي





صالح عن أبي سعيد، انتهى، وقد سبق إلى ذلك علي بن المديني فقال في «العلل»: رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، ورواه عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: والأعمش أثبت في أبي صالح من عاصم، فعرف من كلامه أن من قال فيه: عن أبي صالح عن أبي هريرة فقد شذ، وكأن سبب ذلك شهرة أبي صالح بالرواية عن أبي هريرة فيسبق إليه الوهم ممن ليس بحافظ، وأما الحفاظ فيميزون ذلك. ورواية زيد بن أبي أنيسة التي أشار إليها الدارقطني أخرجها الطبراني في «الأوسط» قال: ولم يروه عن الأعمش إلا زيد بن أبي أنيسة، ورواه شعبة وغيره عن الأعمش فقالوا: «عن أبي سعيد»، انتهى. وأما رواية عاصم فأخرجها النسائي في «الكبرى» والبزار في مسنده، وقال: ولم يروه عن عاصم إلا زائدة، وممن رواه عن الأعمش فقال: «عن أبي سعيد» أبو بكر بن عياش عند عبد بن حميد، ويحيى بن عيسى الرملي عند أبي عوانة، وأبو الأحوص عند ابن أبي خيثمة، وإسرائيل عند تمام الرازي. وأما ما حكاه الدارقطني عن رواية أبي عوانة فقد وقع لي من رواية مسدد وأبي كامل وشيبان عنه على الشك، قال في روايته: «عن أبي سعيد أو أبي هريرة» وأبو عوانة كان يحدّث من حفظه فربما وهم، وحديثه من كتابه أثبت، ومن لم يشك أحق بالتقديم ممن شك، والله أعلم. وقد أمليت على هذا الموضع جزءاً مفرداً لخصت مقاصده هنا بعون الله تعالى.

(تكملة): اختلف في ساب الصحابي، فقال عياض: ذهب الجمهور إلى أنه يعزر، وعن بعض المالكية يقتل، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين فحكى القاضي حسين في ذلك وجهين، وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين، وكذا من كفر من صرح النبي ﷺ بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر بذلك عنه لما تضمن من تكذيب رسول الله ﷺ. الحديث السابع عشر حديث أبي موسى:

قوله: (عن شريك بن أبي نمر) هو ابن عبد الله، وأبو نمر جده.

قوله: (خرج ووجه ههنا) كذا للأكثر بفتح الواو وتشديد الجيم؛ أي توجه أو وجه نفسه، وفي رواية الكشميهني بسكون الجيم بلفظ الاسم مضافاً إلى الظرف أي جهة كذا.

قوله: (حتى دخل بئر أريس) بفتح الألف وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة: بستان بالمدينة معروف يجوز فيه الصرف وعدمه، وهو بالقرب من قباء. وفي بئرها سقط خاتم النبي ﷺ من إصبع عثمان رضي الله عنه.

قوله: (وتوسط قفها) بضم القاف وتشديد الفاء هو الداكه، التي تجعل حول البئر، وأصله ما غلظ من الأرض وارتفع، والجمع قفاف. ووقع في رواية عثمان بن غياث عن أبي عثمان عند مسلم: «بينا رسول الله ﷺ في حائط من حوائط المدينة وهو متكئ ينكت بعود معه بين الماء والطين».

قوله: (فقلت: لأكونن بواباً للنبي ﷺ اليوم) ظاهره أنه اختار ذلك وفعله من تلقاء نفسه، وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر عن شريك في الأدب، فزاد فيه «ولم يأمرني»، قال ابن التين: فيه أن المرء يكون بواباً للإمام وإن لم يأمره، كذا قال. وقد وقع في رواية أبي عثمان الآتية في مناقب عثمان عن أبي موسى «أن النبي ﷺ دخل حائطاً وأمره بحفظ باب الحائط»، ووقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث،





«فقال: يا أبا موسى املك علي الباب، فانطلق فقضى حاجته وتوضأ، ثم جاء فقعد على قف البئر» أخرجه أبو عوانة في صحيحه والروياني في مسنده، وفي رواية الترمذي من طريق أبي عثمان عن أبي موسى «فقال لي: يا أبا موسى املك علي الباب فلا يدخلن علي أحد»، فيجمع بينهما بأنه لما حدّث نفسه بذلك صادف أمر النبي ﷺ بأن يحفظ عليه الباب، وأما قوله: «ولم يأمرني» فيريد أنه لم يأمره أن يستمر بواباً، وإنما أمره بذلك قدر ما يقضي حاجته ويتوضأ، ثم استمر هو من قبل نفسه، وسيأتي له توجيه آخر في خبر الواحد، فبطل أن يستدل به لما قاله ابن التين، والعجب أنه نقل ذلك بعد عن الداودي وهذا من مختلف الحديث، وكأنه خفي عليه وجه الجمع الذي قررته. ثم إن قول أبي موسى هذا لا يعارض قول أنس: إنه ﷺ لم يكن له بواب، كما سبق في كتاب الجنائز؛ لأن مراد أنس أنه لم يكن له بواب مرتب لذلك على الدوام.

قوله: (فدفع الباب) في رواية أبي بكر «فجاء رجل يستأذن».

قوله: (يبشرك بالجنة) زاد أبو عثمان في روايته: «فحمد الله»، وكذا قال في عمر.

قوله: (وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني) كان لأبي موسى أخوان أبو رهم وأبو بردة، وقيل: إن له أخاً آخر اسمه محمد، وأشهرهم أبو بردة واسمه عامر، وقد خرَّج عنه أحمد في مسنده حديثاً.

قوله: (فإذا إنسان يحرك الباب) فيه حسن الأدب في الاستئذان، قال ابن التين. ويحتمل أن يكون هذا قبل نزول قوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟﴾. قلت: وما أبعد ما قاله، فقد وقع في رواية عبدالرحمن ابن حرملة: «فجاء رجل فاستأذن»، وسيأتي في آخر مناقب عمر من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي موسى بلفظ: «فجاء رجل فاستفتح» فعرف أن قوله: «يحرك الباب» إنما حركه مستأذناً لا دافعاً له، ليدخل بغير إذن.

قوله: (فقال: عثمان، فقلت: على رسلك، فجئت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: ائذن له) في رواية أبي عثمان «ثم جاء آخر يستأذن فسكت هنية ثم قال: ائذن له».

قوله: (وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك) في رواية أبي عثمان: «فحمد الله ثم قال: الله المستعان»، وفي رواية عند أحمد «فجعل يقول: اللهم صبراً، حتى جلس»، وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة «فدخل وهو يحمد الله، ويقول: اللهم صبراً»، ووقع في حديث زيد بن أرقم عند البيهقي في «الدلائل» قال: «بعثني النبي ﷺ فقال: انطلق حتى تأتي أبا بكر فقل له: إن النبي ﷺ يقرأ عليك السلام ويقول لك: أبشر بالجنة. ثم انطلق إلى عمر كذلك، ثم انطلق إلى عثمان كذلك، وزاد: بعد بلاء شديد. قال: فانطلق فذكر أنه وجدهم على الصفة التي قال له وقال: أين نبي الله؟ قلت: في مكان كذا وكذا، فانطلق إليه. وقال في عثمان: فأخذ بيدي حتى أتينا رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن زيداً قال لي كذا، والذي بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعتك، فأي بلاء يصيبني؟ قال: هو ذاك» قال البيهقي: إسناده ضعيف، فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون النبي ﷺ أرسل زيد بن أرقم قبل أن يجيء أبو موسى، فلما جاءوا كان أبو موسى قد قعد على الباب فراسلهم على لسانه بنحو ما أرسل به إليهم زيد بن أرقم، والله أعلم. قلت: ووقع نحو قصة أبي موسى لبلال، وذلك فيما أخرجه أبو داود من طريق





إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث الخزاعي قال: «دخل رسول الله ﷺ حائطاً من حوائط المدينة، فقال لبلال: أمسك علي الباب، فجاء أبو بكر يستأذن» فذكر نحوه. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث أبي سعيد نحوه. وهذا إن صح حمل على التعدد. ثم ظهر لي أن فيه وهماً من بعض رواته، فقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو، وفي حديثه أن نافع بن عبد الحارث هو الذي كان يستأذن، وهو وهم أيضاً، فقد رواه أحمد من طريق موسى بن عقبة عن أبي سلمة عن نافع فذكره، وفيه «فجاء أبو بكر فاستأذن فقال لأبي موسى فيما أعلم: ائذن له» وأخرجه النسائي من طريق أبي الزناد عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث عن أبي موسى وهو الصواب، فرجع الحديث إلى أبي موسى، واتحدت القصة، والله أعلم. وأشار النبي ﷺ بالبلوى المذكورة إلى ما أصاب عثمان في آخر خلافته من الشهادة يوم الدار، وقد ورد عنه ﷺ أصرح من هذا فروى أحمد من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال: «ذكر رسول الله ﷺ فتنة، فمر رجل فقال: يقتل فيها هذا يومئذ ظلماً، قال: فنظرت فإذا هو عثمان» إسناده صحيح.

قوله: (فجلس وجاهه) بضم الواو وبكسرها؛ أي مقابله.

قوله: (قال شريك) هو موصول بالإسناد الماضي.

قوله: (قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم) فيه وقوع التأويل في اليقظة، وهو الذي يسمى الفراسة، والمراد اجتماع الصاحبين مع النبي ﷺ في الدفن، وانفراد عثمان عنهم في البقيع، وليس المراد خصوص صورة الجلوس الواقعة. وقد وقع في رواية عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب «قال سعيد: فأولت ذلك انتباذ قبره من قبورهم» وسيأتي في الفتن بلفظ: «اجتمعت ههنا وانفرد عثمان» ولو ثبت الخبر الذي أخرجه أبو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره لكان فيه تمام التشبيه، ولكن سنده ضعيف، وعارضه ما هو أصح منه. وأخرج أبو داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال: «قلت لعائشة: يا أماه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه، فكشفت لي»الحديث، وفيه «فرأيت رسول الله ﷺ فإذا أبو بكر رأسه بين كتفيه، وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ». الحديث الثامن عشر:

قوله: (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان وسعيد هو ابن أبي عروبة.

قوله: (صعد أحداً) هو الجبل المعروف بالمدينة، ووقع في رواية لمسلم ولأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد «حراء» والأول أصح، ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإني وجدته في مسند الحارث بن أبي أسامة عن روح بن عبادة عن سعيد فقال فيه: «أحداً أو حراء» بالشك، وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ «حراء» وإسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ «أحد» وإسناده صحيح، فقوى احتمال تعدد القصة، وتقدم في أواخر الوقف من حديث عثمان أيضاً نحوه، وفيه «حراء»، وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤيد تعدد القصة، فذكر أنه كان على حراء، ومعه المذكورون هنا، وزاد معهم غيرهم، والله أعلم.





قوله: (وأبو بكر وعمر) قال ابن التين: إنما رفع أبو بكر عطفاً على الضمير المرفوع الذي في «صعد» وهو جائز اتفاقاً لوجود الحائل، وهو قوله: «أحداً» وهو بخلاف قوله الآتي في آخر الباب: «كنت وأبو بكر وعمر» وقوله: «اثبت» وقع في مناقب عمر «فضربه برجله، وقال: اثبت» بلفظ الأمر من الثبات وهو الاستقرار، وأحد منادى ونداؤه وخطابه يحتمل المجاز، وحَمْله على الحقيقة أَوْلى. وقد تقدم شيء منه في قوله: «أحد جبل يحبنا ونحبه»، ويؤيده ما وقع في مناقب عمر أنه ضربه برجله، وقال: اثبت.

قوله: (فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان) في رواية يزيد بن زريع عن سعيد الآتية في مناقب عمر: «فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد»، و«أو» فيها للتنويع و«شهيد» للجنس. الحديث التاسع عشر:

قوله: (حدثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله) هو الرباطي واسم جده إبراهيم، وأما السرخسي فكنيته أبو جعفر، واسم جده صخر.

قوله: (حدثنا صخر) هو ابن جويرية.

قوله: (بينا أنا على بئر) أي في المنام كما تقدم التصريح به في هذا الباب من حديث أبي هريرة: «بينا أنا نائم»، وسبق من وجه آخر عن ابن عمر قبل مناقب الصحابة بباب: «رأيت الناس مجتمعين في صعيد واحد»، ويأتي في مناقب عمر بلفظ: «رأيت في المنام».

قوله: (أنزع منها) أي أملأ الماء بالدلو.

قوله: (فنزع ذنوباً أو ذنوبين) بفتح المعجمة وبالنون وآخره موحدة: الدلو الكبيرة إذا كان فيها الماء. واتفق من شرح هذا الحديث على أن ذكر الذنوب إشارة إلى مدة خلافته، وفيه نظر؛ لأنه ولي سنتين وبعض سنة، فلو كان ذلك المراد لقال: ذنوبين أو ثلاثة، والذي يظهر لي أن ذلك إشارة إلى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار وهي ثلاثة، ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر إلى عدد ما نزعه من الدلاء، وإنما وصف نزعه بالعظمة إشارة إلى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات والله أعلم. وقد ذكر الشافعي تفسير هذا الحديث في «الأم» فقال بعد أن ساقه: ومعنى قوله: «وفي نزعه ضعف» قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته، انتهى. فجمع في كلامه ما تفرق في كلام غيره، ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة، فقال: «قال النبي ﷺ: فاعبرها يا أبا بكر، فقال: أَلِيَ الأمر من بعدك، ثم يليه عمر، قال: كذلك عبرها الملك» أخرجه الطبراني، لكن في إسناده أيوب بن جابر وهو ضعيف.

قوله: (وفي نزعه ضعف) أي إنه على مهل ورفق.

قوله: (والله يغفر له) قال النووي: هذا دعاء من المتكلم؛ أي إنه لا مفهوم له. وقال غيره: فيه إشارة إلى قرب وفاة أبي بكر، وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه السلام: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾، فإنها





إشارة إلى قرب وفاة النبي ﷺ. قلت: ويحتمل أن يكون فيه إشارة إلى أن قلة الفتوح في زمانه لا صنع له فيه؛ لأن سببه قصر مدته، فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه.

قوله: (فاستحالت في يده غربا) بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة؛ أي دلواً عظيمة.

قوله: (فلم أر عبقرياً) بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها قاف مفتوحة وراء مكسورة وتحتانية ثقيلة، والمراد به كل شيء بلغ النهاية، وأصله أرض يسكنها الجن، ضرب بها العرب المثل في كل شيء عظيم، قيل: قرية يعمل فيها الثياب البالغة في الحسن، وسيأتي بقية ما فيه في مناقب عمر.

قوله: (يفري) بفتح أوله وسكون الفاء وكسر الراء وسكون التحتانية، وقوله: «فَرِيَّه» بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتانية المفتوحة، وروي بسكون الراء وخطَّأه الخليل، ومعناه يعمل عمله البالغ، ووقع في حديث أبي عمر ينزع نزع عمر.

قوله: (حتى ضرب الناس بعطن) بفتح المهملتين وآخره نون، هو مناخ الإبل إذا شربت ثم صدرت، وسيأتي في مناقب عمر بلفظ «حتى روي الناس وضربوا بعطن»، ووقع في حديث أبي الطفيل بإسناد حسن عند البزار والطبراني أن رسول الله ﷺ قال: «بينا أنا أنزع الليلة إذ وردت عليّ غنم سود وعفر، فجاء أبو بكر فنزع» فذكره، وقال في عمر: «فملأ الحياض وأروى الواردة» وقال فيه: «فأولت السود العرب والعفر العجم».

قوله: (قال وهب) هو ابن جرير شيخ شيخه في هذا الحديث، وكلامه هذا موصول بالسند المذكور، وقوله: «يقول: حتى رويت الإبل فأناخت» هو مقول وهب المذكور، وسيأتي شيء من مباحثه في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى. قال البيضاوي: أشار بالبئر إلى الدين الذي هو منبعٌ ماؤه حياة النفوس وتمام أمر المعاش والمعاد، والنزع منه إخراج الماء، وفيه إشارة إلى إشاعة أمره وإجراء أحكامه. وقوله: «يغفر الله له» إشارة إلى أن ضعفه -المراد به الرفق- غير قادح فيه، أو المراد بالضعف ما وقع في أيامه من أمر الردة واختلاف الكلمة إلى أن اجتمع ذلك في آخر أيامه وتكمل في زمان عمر، وإليه الإشارة بالقوة. وقد وقع عند أحمد من حديث سمرة: «أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت كأن دلواً من السماء دليت، فجاء أبو بكر فشرب شرباً ضعيفاً. ثم جاء عمر فشرب حتى تضلع» الحديث، ففي هذا إشارة إلى بيان المراد بالنزع الضعيف والنزع القوي، والله أعلم. الحديث العشرون:

قوله: (حدثنا الوليد بن صالح) هو أبو محمد الضبي الجزري النخاس بالنون والخاء المعجمة، وثّقه أبو حاتم وغيره، ولم يكتب عنه أحمد؛ لأنه كان من أصحاب الرأي فرآه يصلي فلم تعجبه صلاته، وليس له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد، وسيأتي من وجه آخر في مناقب عمر عن ابن أبي حسين، فظهر أن البخاري لم يحتج به.

قوله: (كنت وأبو بكر وعمر) قال ابن التين: الأحسن عند النحاة أن لا يعطف على الضمير المرفوع إلا بعد تأكيده، حتى قال بعضهم: إنه قبيح، لكن يردّ عليهم قوله تعالى: ﴿مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ وأجيب بأنه





قد وقع الحائل، وهو قوله: «لا» وتعقب بأن العطف قد حصل قبل «لا» قال: ويرد عليهم أيضاً هذا الحديث انتهى. والتعقيب مردود، فإنه وَجد فاصل في الجملة، وأما هذا الحديث فلم تتفق الرواة على لفظه، وسيأتي في مناقب عمر من وجه آخر بلفظ «ذهبت أنا وأبو بكر وعمر» فعطف مع التأكيد مع اتحاد المخرج، فدل على أنه من تصرف الرواة، وسيأتي شرح هذا الحديث قريباً في مناقب عمر إن شاء تعالى. الحديث الحادي والعشرون:

قوله: (حدثنا محمد بن يزيد الكوفي) قيل: هو أبو هشام الرفاعي وهو مشهور بكنيته، وقال الحاكم والكلاباذي: هو غيره، ووقع في رواية ابن السكن عن الفربري «محمد بن كثير» وهو وهم نبه عليه أبو علي الجياني،؛لأن محمد بن كثير لا تعرف له رواية عن الوليد، والوليد هو ابن مسلم، وسيأتي الحديث في «باب ما لقي النبي ﷺوأصحابه من المشركين بمكة» من وجه آخر عن الوليد، وفيه تصريحه وتصريح الأوزاعي بالتحديث، ويأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى.

(فائدة): مات أبو بكر رضي الله عنه بمرض السل على ما قاله الزبير بن بكار، وعن الواقدي أنه اغتسل في يوم بارد فحُمَّ خمسة عشر يوماً، وقيل: بل سمته اليهود في حريرة أو غيرها، وذلك على الصحيح لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة، فكانت مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر وأياماً، وقيل غير ذلك، ولم يختلفوا أنه استكمل سن النبي ﷺ فمات وهو ابن ثلاث وستين، والله أعلم.

مَناقِبُ عُمَرَ بن الخطّابِ أبي حَفْصٍ القُرشيِّ العَدَويِّ رضيَ الله عنه

٣٥٥١- نا حَجّاجُ بن مِنْهالٍ قال نا عبدُالعزيزِ بن الماجشونِ قال نا مُحمدُ بن الـمُنْكدِرِ عنْ جابرِ بن عبدالله قالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «رأيتُني دخلتُ الجنَّة، فإذا أنا بالرُّميصاءِ امرأةِ أبي طلحةَ، وسمعتُ خشفةً فقُلتُ: من هذا؟ فقالَ: هذا بلالٌ. ورأيتُ قصرًا بفنائِه جاريةٌ فقلتُ: لمن هذا؟ فقالَ: لعُمَر. فأردتُ أن أدخُلهُ فأنظُر إليهِ فذكَرتُ غيرتكَ»، فقالَ عُمَرُ: بأبي وأُمي يا رسولَ الله، أعليكَ أغارُ؟

٣٥٥٢- نا سَعيدُ بن أبي مريمَ قال أنا الليثُ قالَ ني عُقيلٌ عنِ ابن شهابٍ قالَ أخبرني سعيدُ بن الـمُسيَّب أنَّ أباهُريرة قالَ: بينا نحنُ عندَ رسولِ الله صلى الله عليهِ إذ قالَ: «بينا أنا نائمٌ رأيتُني في الجنَّةِ، فإذا امرأةٌ تتوضَّأُ إلى جانبِ قصرٍ، فقلتُ: لِمن هذا القصرُ؟ قالوا: لعُمرَ، فذكرتُ غيرتهُ فولَّيتُ مُدبرًا». فبكى عُمَرُ وقالَ: أعليكَ أغارُ يا رسولَ الله؟.

٣٥٥٣- نا محمد بن الصلتِ أبوجعفرٍ الكوفي قال نا ابن المبارك عن يونسَ عن الزُّهريِّ قالَ أخبرني حمزةُ عن أبيه أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قالَ: «بينا أنا نائمٌ شربتُ -يعني اللَّبنَ- حتى أنظرَ إلى الـرِّي يجري في ظُفري -أو في أظفاري- ثُمَّ ناولتُ عُمرَ». قالوا: فما أولت؟ قالَ: «العلمُ».





٣٥٥٤- نا مُحمدُ بن عبدالله بن نَميرٍ قال نا مُحمدُ بن بشرٍ قال نا عُبَيدُالله قالَ ني أبوبكر بن سالمٍ عن سالمٍ عن عبدالله بن عُمر أنّ النبي صلى الله عليهِ قالَ: «أُريتُ في المنام أني أنزعُ بدلوِ بكرةٍ على قليبٍ، فجاءَ أبوبكرٍ فنزع ذَنُوبًا أو ذنوبين نزعًا ضعيفًا والله يغفرُ له. ثُم جاءَ عُمَرُ بن الخطابِ فاستحالتْ غربًا، فلم أرَ عبقريًا يفري فريَّه، حتى روي الناسُ وضربوا بعطنٍ». قالَ ابن جُبيرٍ: العبقريُّ: عتاقُ الزرابي. وقال يحيى: الزرابيُّ: الطنافسُ لها خملٌ رقيقٌ. ﴿مَبْثُوثَةٌ﴾: كثيرة.

٣٥٥٥- نا عبدُالعزيز بن عبدالله قال نا إبراهيم بن سعدٍ عن صالح عن ابن شهابٍ عن عبدالحميد بن عبدالرحمنِ بن زيد عن محمد بن سعدِ بن أبي وقاص عن أبيه قالَ: استأذن عمر بن الخطابِ على رسول الله صلى الله عليهِ وعندهُ نسوةٌ من قريش يُكلِّمنهُ ويستكثرنهُ، عاليةً أصواتُهنَّ على صوتهِ فلما استأذنَ عُمَرُ قُمنَ فبادرنَ الحجابَ، فأذن لهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فدخلَ عمرُ ورسولُ الله صلى الله عليهِ يضحكُ، فقالَ عمرُ: أضحكَ الله سنَّكَ يا رسولَ الله، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «عجبتُ من هؤلاءِ اللائي كُنَّ عندي، فلما سمعنَ صوتكَ ابتدرنَ الحجابَ». قالَ عُمَرُ: فأنتَ أحقُّ أن يهبنَ يا رسولَ الله. ثُمَّ قال عُمَرُ: يا عدُواتِ أنفُسهنَّ، أتهبنني ولا تهبنَ رسولَ الله صلى الله عليهِ؟ فقُلنَ: نعم، أنتَ أفظُّ وأغلظُ من رسولِ الله صلى الله عليهِ. فقالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ: «أيهاً يا ابنَ الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لقيكَ الشيطانُ سالكًا فجًّا قطُّ إلا سلكَ فجًّا غير فجكَ».

٣٥٥٦- نا محمدُ بن المُثنى قال نا يحيى عن إسماعيلَ قال نا قيسٌ قالَ: قالَ عبدُالله: ما زلنا أعزَّةً منذُ أسلمَ عُمَرُ.

٣٥٥٧- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله قال أنا عُمرُ بن سعيدٍ عن ابن أبي مُليكةَ أنهُ سمعَ ابن عباسٍ يقولُ: وضِعَ عمرُ على سريرهِ، فتكنَّفهُ الناسُ يدعونَ ويُصلونَ قبلَ أن يُرفعَ -وأنا فيهم- فلَم يرُعني إلا رجُلٌ أخذ منكبي فإذا عليٌّ، فترحَّم على عمر وقالَ: ما خلَّفتَ أحدًا أحبَّ إليَّ أن ألقى الله بمثلِ عملهِ منكَ. وايمُ الله إنْ كُنتُ لأظُنُّ أن يجعلكَ الله مع صاحبيكَ، وحسبتُ أني كنتُ كثيرًا أسمعُ النبي صلى الله عليهِ يقولُ: ذَهبتُ أنا وأبوبكرٍ وعُمَرُ، ودخلتُ أنا وأبوبكرٍ وعُمرُ، وخرجتُ أنا وأبوبكرٍ وعُمَرُ.





٣٥٥٨- نا مُسدَّدٌ قال نا يزيدُ بن زُريع قال نا سعيدٌ عن قتادة عن أنسِ بن مالكٍ قالَ: صعدَ النبيُّ صلى الله عليهِ أُحدًا ومعهُ أبوبكرٍ وعُمَرُ وعُثمانُ، فرجفَ بهم، فضربهُ برجلهِ قالَ: «اثبُتْ، فما عليكَ إلاّ نبي وصديقٌ أو شهيد».

٣٥٥٩- نا يحيى بن سُليمانَ قال ني ابن وهبٍ قالَ ني عُمَرُ هو ابن مُحمدٍ أنَّ زيدَ بنَ أسلمَ حدَّثهُ عن أبيه قال: سألني ابن عمرَ عن بعضِ شأنهِ -يعني عُمرَ- فأخبرتُه، فقالَ: ما رأيتُ أحدًا قطُّ بعدَ رسولِ الله صلى الله عليهِ منْ حين قبضَ كانَ أجدَّ وأجودَ حتى انتهى من عُمرَ بن الخطاب.

٣٥٦٠- نا سُليمانُ بن حربٍ قال نا حمّادٌ عن ثابتٍ عن أنس: أنَّ رجُلاً سألَ النبيَّ صلى الله عليهِ عن السّاعة فقالَ: متى السّاعةُ؟ قالَ: «وماذا أعددتَ لها؟» قالَ: لا شيء، إلاّ أني أُحبُّ الله ورسولهُ. قالَ: «أنتَ معَ منْ أحببتَ». قالَ أنسٌ: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليهِ: «أنتَ مع من أحببتَ». قال أنسٌ: فأنا أُحبُّ النبيَّ صلى الله عليهِ وأبابكرٍ وعُمَرَ، وأرجو أنْ أكونَ معهم بحُبِّي إيّاهُم، وإنْ لم أعملْ بمثلِ أعمالِهم.

٣٥٦١- نا يحيى بن قزعةَ قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيهِ عن أبي سلمةَ عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ: «لقد كان فيما قبلكُم منَ الأُمم ناسٌ مُحدَّثون، فإن يكُ في أُمتي أحدٌ فإنهُ عُمَرُ». زادَ زكرياءُ بن أبي زائدةَ عن سعد عن أبي سلمةَ عن أبي هُريرةَ قالَ: قالَ النبي صلى الله عليهِ: «لقد كانَ فيمنْ كانَ قبلكُم من بني إسرائيل رجالٌ يكلَّمونَ من غيرِ أن يكونوا أنبياءَ، فإن يكُن من أُمتي منهُم أحدٌ فعُمرُ». قال ابن عبّاس: من نبي ولا محدَّث.

٣٥٦٢- نا عبدُالله بن يوسُفَ قال نا اللَّيثُ قال نا عُقيلٌ عن ابن شهابٍ عن سعيد بن المسيب وأبي سلمةَ بن عبدالرحمن قالا: سمعنا أباهُريرة يقولُ: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «بينما راعٍ في غنمهِ عدا الذئبُ فأخذَ منها شاةً، فطلبها حتى استنقذها، فالتفتَ إليه الذِّئبُ فقالَ: من لهذا يومَ السَّبُع ليس لها راعٍ غيري؟» فقالَ الناسُ: سُبحانَ الله؟ فقالَ النبي صلى الله عليهِ: «فإني أومنُ بهِ وأبوبكرٍ وعُمَرُ». وما ثم أبوبكرٍ وعُمَرُ.

٣٥٦٣- نا يحيى بن بُكيرٍ قال نا اللَّيثُ عن عُقيل عن ابن شهابٍ قالَ أخبرني أبوأُمامةَ بن سهل بن حُنيف عن أبي سعيدٍ الخدري قالَ: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقولُ: «بينا أنا نائمٌ رأيتُ





الناسَ عُرضوا عليَّ وعليهم قُمصٌ، فمنها ما يبلغُ الثّدِيَّ. ومنها ما يبلغُ دُونَ ذلكَ، وعُرِضَ عليَّ عمرُ وعليه قميصٌ اجترَّهُ». قالوا: فما أوَّلتهُ يا رسولَ الله؟ قالَ: «الدِّينُ».

٣٥٦٤- نا الصَّلتُ بن محمدٍ قال نا إسماعيلُ بن إبراهيمَ قال أنا أيوبُ عن ابن أبي مُليكةَ عن المسوَرِ بن مخرمةَ قال: لما طُعنَ عُمَرُ جعلَ يألمُ، فقالَ لهُ ابن عباسٍ -وكأنهُ يُجزِّعهُ-: يا أميرَ المؤمنين، ولا كانَ ذلك، لقد صحبتَ رسولَ الله صلى الله عليهِ فأحسنتَ صُحبتهُ، ثُمَّ فارقت وهو عنكَ راضٍ، ثُمَّ صحبتَ أبابكرٍ فأحسنتَ صُحبتهُ، ثُمَّ فارقت وهو عنكَ راضٍ، ثمَّ صحبتَ صحبتهم فأحسنتَ صُحبتهم، ولئن فارقتهم لتُفارقنَّهم وهم عنك راضون. قالَ: أما ما ذكرتَ من صُحبة رسولِ الله صلى الله عليهِ ورضاهُ فإنما ذاكَ منٌّ مِنَ الله مَنَّ به عليَّ، وأما ما ذكرتَ من صُحبة أبي بكرٍ ورضاهُ فإنما ذاكَ منٌّ مِنَ الله مَنَّ به عليَّ، وأما ما ترى من جزعي فهوَ من أجلكَ ومن أجلِ أصيحابكَ. والله لو أنَّ لي طلاعَ الأرض ذهبًا لافتديتُ بهِ من عذاب الله قبل أن أراهُ.

قالَ حمادُ بن زيدٍ نا أيُّوبُ عن ابن أبي مُليكةَ عن ابن عباس: دخلتُ على عُمرَ بهذا.

٣٥٦٥- نا يوسفُ بن موسى قال نا أبوأُسامةَ قالَ ني عُثمانُ بن غياثٍ قال ني أبوعُثمانَ النهديُّ عن أبي موسى قالَ: كُنتُ معَ النبي صلى الله عليهِ في حائط من حيطان المدينةِ، فجاءَ رجلٌ فاستفتحَ، فقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «افتح لهُ وبشِّرهُ بالجنةِ»، ففتحتُ له، فإذا أبوبكرٍ، فبشرتهُ بما قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فحمدَ الله، ثُمَّ جاءَ رجلٌ فاستفتحَ، فقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «افتحْ لهُ وبشِّرهُ بالجنَّة»، ففتحتُ لهُ فإذا عُمَرُ فأخبرتهُ بما قالَ النبيُّ صلى الله عليهِ فحمدَ الله. ثُمَّ استفتحَ رجلٌ، فقالَ: «افتحْ لهُ وبشِّرهُ بالجنةِ على بلوى تُصيبهُ» فإذا عُثمانُ، فأخبرتهُ بما قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فحمدَ الله، ثُمَّ قالَ: الله الـمُستعانُ.

٣٥٦٦- نا يحيى بن سُليمانَ قالَ ني ابن وهب قال أخبرني حيوةُ قالَ ني أبوعقيلٍ زُهرةُ بن معبدٍ أنَّه سمعَ جدَّهُ عبدالله بن هشامٍ قال: كُنّا معَ النبي صلى الله عليهِ وهو آخذٌ بيد عُمرَ بن الخطابِ رضيَ الله عنهُ.

قوله: (باب مناقب عمر بن الخطاب) أي ابن نفيل بنون وفاء مصغر ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتانية وآخره مهملة ابن عبد الله بن قرط بن رزاح بفتح الراء بعدها زاي وآخره مهملة ابن عدي بن كعب ابن لؤي بن غالب، يجتمع مع النبي ﷺ في كعب، وعدد ما بينهما من الآباء إلى كعب متفاوت بواحد، بخلاف أبي





بكر فبين النبي ﷺ وكعب سبعة آباء، وبين عمر وبين كعب ثمانية، وأم عمر حنتمة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم أبي جهل والحارث ابني هشام بن المغيرة، ووقع عند ابن منده أنها بنت هشام أخت أبي جهل، وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره.

قوله: (أبي حفص القرشي العدوي) أما كنيته فجاء في السيرة لابن إسحاق أن النبي ﷺ كناه بها، وكانت حفصة أكبر أولاده، وأما لقبه فهو الفاروق باتفاق، فقيل: أول مَن لقبه به النبي ﷺ رواه أبو جعفر بن أبي شيبة في تاريخه عن طريق ابن عباس عن عمر، ورواه ابن سعد من حديث عائشة، وقيل: أهل الكتاب أخرجه ابن سعد عن الزهري، وقيل: جبريل رواه البغوي. ثم ذكر المصنف في هذه الترجمة ستة عشر حديثاً: الحديث الأول حديث جابر، وهو مشتمل على ثلاثة أحاديث.

قوله: (حدثنا عبد العزيز بن الماجشون) كذا لأبي ذر، وسقط لفظ «ابن» من رواية غيره، وهو عبد العزيز ابن عبد الله بن أبي سلمة المدني، والماجشون لقب جده وتلقب به أولاده.

قوله: (حدثنا محمد بن المنكدر) هكذا رواه الأكثر عن ابن الماجشون، ورواه صالح بن مالك عنه «عن حميد عن أنس» أخرجه البغوي في فوائده، فلعل لعبد العزيز فيه شيخين، ويؤيده اقتصاره في حديث حميد على قصة القصر فقط، وقد أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان من وجه آخر «عن حميد» كذلك.

قوله: (رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة) هي أم سليم، والرميصاء بالتصغير صفة لها لرمص كان بعينيها، واسمها سهلة، وقيل: رميلة، وقيل غير ذلك، وقيل: هو اسمها، ويقال فيه بالغين المعجمة بدل الراء وقيل: هو اسم أختها أم حرام، وقال أبو داود: هو اسم أخت أم سليم من الرضاعة، وجوز ابن التين أن يكون المراد امرأة أخرى لأبي طلحة. وقوله: «رأيتني» بضم المثناة والضمير من المتكلم، وهو من خصائص أفعال القلوب.

قوله: (وسمعت خشفة) بفتح المعجمتين والفاء أي حركة، وزناً ومعنى، ووقع لأحمد «سمعت خشفاً» يعني صوتاً، قال أبو عبيد: الخشفة الصوت ليس بالشديد، قيل: وأصله صوت دبيب الحية، ومعنى الحديث هنا ما يسمع من حس وقع القدم.

قوله: (فقلت: مَن هذا؟ فقال: هذا بلال) وهذا قد تقدم في صلاة الليل من حديث أبي هريرة مطولاً، وتقدم من شرحه هناك ما يتعلق به، وتقدم بعض الكلام عليه في صفة الجنة، حيث أورد هناك من حديث أبي هريرة.

قوله: (ورأيت قصراً بفنائه جارية) في حديث أبي هريرة الذي بعده «تتوضأ إلى جانب قصر»، وفي حديث أنس عند الترمذي «قصر من ذهب» والفناء بكسر الفاء وتخفيف النون مع المد: جانب الدار.

قوله: (فقلت: لمن هذا؟ فقال) في رواية الكشميهني «فقالوا» والظاهر أن المخاطب له بذلك جبريل أو غيره من الملائكة، وقد أفرد هذه القصة في النكاح وفي التعبير من وجه آخر عن ابن المنكدر.





قوله: (فذكرت غيرتك) في الرواية التي في النكاح «فأردت أن أدخله فلم يمنعني إلا علمي بغيرتك»، ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن المنكدر وعمرو بن دينار جميعاً عن جابر في هذه القصة الأخيرة «دخلت الجنة فرأيت فيها قصراً يسمع فيه ضوضاء، فقلت: لمن هذا؟ فقيل: لعمر» والضوضاء بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو وبالمد، ووقع في حديث أبي هريرة «أن عمر بكى»، ويأتي في النكاح بلفظ «فبكى عمر، وهو في المجلس» وقوله: «بأبي وأمي» أي أفديك بهما، وقوله: «أعليك أغار» معدود من القلب، والأصل أعليها أغار منك؟ قال ابن بطال: فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه، قال: وبكاء عمر يحتمل أن يكون سروراً، ويحتمل أن يكون تشوقاً أو خشوعاً. ووقع في رواية أبي بكر بن عياش عن حميد من الزيادة «فقال عمر: وهل رفعني الله إلا بك؟ وهل هداني الله إلا بك؟» رويناه في «فوائد عبد العزيز الحربي» من هذا الوجه وهي زيادة غريبة. الحديث الثاني: حديث أبي هريرة في المعنى، ذكره مقتصراً على قصة رؤيا المرأة إلى جانب القصر، وزاد فيه «قالوا: لعمر، فذكرت غيرته فوليت مدبراً» وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من مراعاة الصحبة، وفيه فضيلة ظاهرة لعمر. وقوله فيه: «تتوضأ» يحتمل أن يكون على ظاهره ولا ينكر كونها تتوضأ حقيقة؛لأن الرؤيا وقعت في زمن التكليف، والجنة وإن كان لا تكليف فيها فذاك في زمن الاستقرار؛ بل ظاهر قوله: «تتوضأ إلى جانب قصْر» أنها تتوضأ خارجة منه، أو هو على غير الحقيقة. ورؤيا المنام لا تحمل دائماً على الحقيقة بل تحتمل التأويل، فيكون معنى كونها تتوضأ أنها تحافظ في الدنيا على العبادة، أو المراد بقوله: تتوضأ؛ أي تستعمل الماء لأجل الوضاءة على مدلوله اللغوي وفيه بعد. وأغرب ابن قتيبة وتبعه الخطابي فزعم أن قوله: تتوضأ تصحيف وتغيير من الناسخ، وإنما الصواب امرأة شوهاء، ولم يستند في هذه الدعوى إلا إلى استبعاد أن يقع في الجنة وضوء؛ لأنه لا عمل فيها، وعدم الاطلاع على المراد من الخبر لا يقتضي تغليط الحفاظ. ثم أخذ الخطابي في نقل كلام أهل اللغة في تفسير الشوهاء فقيل: هي الحسناء ونقله عن أبي عبيدة، وإنما تكون حسناء إذا وصفت بها الفرس، قال الجوهري: فرس شوهاء صفة محمودة و«الشوهاء» الواسعة الفم وهو مستحسن في الخيل والشوهاء من النساء القبيحة كما جزم به ابن الأعرابي وغيره، وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي لكن نسبه إلى ابن قتيبة فقط، قال ابن قتيبة: بدل تتوضأ شوهاء ثم نقل أن الشوهاء تطلق على القبيحة والحسناء، قال القرطبي: والوضوء هنا لطلب زيادة الحسن لا للنظافة؛ لأن الجنة منزهة عن الأوساخ والأقذار، وقد ترجم عليه البخاري في كتاب التعبير «باب الوضوء في المنام» فبطل ما تخيله الخطابي، وفي الحديث فضيلة الرميصاء وأنها كانت مواظبة على العبادة، كذا نقله ابن التين عن غيره وفيه نظر. الحديث الثالث:

قوله: (حدثنا محمد بن الصلت أبو جعفر) هو الأسيدي، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وله شيخ آخر يقال له: محمد بن الصلت يكنى أبا يعلى وهو بصري، وأبو جعفر أكبر من أبي يعلى وأقدم سماعاً.

قوله: (شربت يعني اللبن) كذا أورده مختصراً، وسيأتي في التعبير عن عبدان عن ابن المبارك بلفظ: «بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه»؛ أي من ذلك اللبن.

قوله: (حتى أنظر إلى الري) في رواية عبدان «حتى إني» ويجوز فتح همزة أني وكسرها ورؤية الري على سبيل الاستعارة، كأنه لما جعل الري جسماً أضاف إليه ما هو من خواص الجسم، وهو كونه مرئياً، وأما قوله: «أنظر» فإنما





أتى به بصيغة المضارعة، والأصل أنه ماض استحضاراً لصورة الحال، وقوله: «أنظر» يؤيد أن قوله: «أرى» في الرواية التي في العلم من رؤية البصر لا من العلم، والري بكسر الراء ويجوز فتحها.

قوله: (يجري) أي اللبن أو الري وهو حال.

قوله: (في ظفري أو أظفاري) شك من الراوي، وفي رواية عبدان «من أظفاري» ولم يشك، وكذا في رواية عقيل في العلم لكن قال: «في أظفاري».

قوله: (ثم ناولت عمر) في رواية عبدان «ثم ناولت فضلي» يعني عمر، وفي رواية عقيل في العلم «ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب».

قوله: (قالوا: فما أولته) أي عبرته **(قال: العلم)** بالنصب؛ أي أولته العلم، وبالرفع؛ أي المؤول به هو العلم، ووقع في «جزء الحسين بن عرفة» من وجه آخر عن ابن عمر «قال فقالوا: هذا العلم الذي آتاكه الله، حتى إذا امتلأت فضلت منه فضلة فأخذها عمر، قال: أصبتم» وإسناده ضعيف، فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون بعضهم أوّلَ وبعضهم سأل، ووجه التعبير بذلك من جهة اشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع، وكونهما سبباً للصلاح، فاللبن للغذاء البدني والعلم للغذاء المعنوي. وفي الحديث فضيلة عمر وأن الرؤيا من شأنها أن لا تحمل على ظاهرها وإن كانت رؤيا الأنبياء من الوحي، لكن منها ما يحتاج إلى تعبير ومنها ما يحمل على ظاهره، وسيأتي تقرير ذلك في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى. والمراد بالعلم هنا العلم بسياسة الناس بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، واختص عمر بذلك لطول مدته بالنسبة إلى أبي بكر، وباتفاق الناس على طاعته بالنسبة إلى عثمان، فإن مدة أبي بكر كانت قصيرة فلم يكثر فيها الفتوح التي هي أعظم الأسباب في الاختلاف، ومع ذلك فساس عمر فيها -مع طول مدته- الناس بحيث لم يخالفه أحد، ثم ازدادت اتساعاً في خلافة عثمان فانتشرت الأقوال واختلفت الآراء ولم يتفق له ما اتفق لعمر من طواعية الخلق له فنشأت من ثم الفتن، إلى أن أفضى الأمر إلى قتله، واستخلف علي فما ازداد الأمر إلا اختلافاً والفتن إلا انتشاراً. الحديث الرابع: حديث ابن عمر في رؤية النزع من البئر، وقد تقدم قريباً في مناقب أبي بكر.

قوله: (حدثنا عبيد الله) هو ابن عمر العمري.

قوله: (حدثني أبو بكر بن سالم) أي ابن عبد الله بن عمر، وهو من أقران الراوي عنه، وهما مدنيان من صغار التابعين، وأما أبو سالم فمعدود من كبارهم، وهو أحد الفقهاء السبعة، وليس لأبي بكر بن سالم في البخاري غير هذا الموضع، ووثّقه العجلي. ولا يعرف له راو إلا عبيد الله بن عمر المذكور، وإنما أخرج له البخاري في المتابعات. وقد مضى الحديث من طريق الزهري عن سالم.

قوله: (بدلو بكرة) بفتح الموحدة والكاف على المشهور، وحكى بعضهم تثليث أوله، ويجوز إسكانها على أن المراد نسبة الدلو إلى الأنثى من الإبل وهي الشابة؛ أي الدلو التي يسقى بها، وأما بالتحريك فالمراد الخشبة المستديرة التي يعلق فيها الدلو.



قوله: **(قال ابن جبير: العبقري عتاق الزرابي)** وصله عبد بن حميد من طريقه، وكذا رويناه في «صفة الجنة لأبي نعيم» من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال في قوله تعالى: ﴿ مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ ﴾ قال: الرفرف رياض الجنة، والعبقري الزرابي. ووقع في رواية الأصيلي وكريمة وبعض النسخ عن أبي ذر هنا «قال ابن نمير» وقيل: المراد محمد بن عبد الله بن نمير شيخ المصنف فيه، ويأتي بسط القول في كتاب التعبير، والمراد بالعتاق الحسان، والزرابي جمع زربية، وهي البساط العريض الفاخر، قال في «المشارق»: العبقري النافذ الماضي الذي لا شيء يفوقه، قال أبو عمر: وعبقري القوم سيدهم وقيمهم وكبيرهم، وقال الفراء: العبقري السيد والفاخر من الحيوان والجوهر والبساط المنقوش، وقيل: هو منسوب إلى عبقر موضع بالبادية، وقيل: قرية يعمل فيها الثياب البالغة الحسن والبسط، وقيل: نسبة إلى أرض تسكنها الجن، تضرب بها العرب المثل في كل شيء عظيم قاله أبو عبيدة، قال ابن الأثير: فصاروا كلما رأوا شيئاً غريباً مما يصعب عمله ويدق أو شيئاً عظيماً في نفسه نسبوه إليها فقالوا: عبقري، ثم اتسع فيه حتى سمي به السيد الكبير. ثم استطرد المصنف كعادته فذكر معنى صفة الزرابي الواردة في القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ ﴾.

قوله: **(وقال يحيى)** هو ابن زياد الفراء، ذكر ذلك في «كتاب معاني القرآن» له، وظن الكرماني أنه يحيى بن سعيد القطان فجزم بذلك، واستند إلى كون الحديث ورد من روايته كما تقدم في مناقب أبي بكر.

قوله: **(الطنافس)** هي جمع طنفسة وهي البساط.

قوله: **(لها خمل)** بفتح المعجمة والميم بعدها لام؛أي أهداب، وقوله: «رقيق»؛ أي غير غليظة.

قوله: **(مبثوثة كثيرة)** هو بقية كلام يحيى بن زياد المذكور. الحديث الخامس:

قوله: **(عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد)** أي ابن الخطاب، وفي الإسناد أربعة من التابعين على نسق: قرينان وهما صالح وهو ابن كيسان وابن شهاب، وقريبان وهما عبد الحميد ومحمد بن سعد وكلهم مدنيون.

قوله: **(استأذن عمر على رسول الله ﷺ وعنده نسوة من قريش)** هن من أزواجه، ويحتمل أن يكون معهن من غيرهن لكن قرينة قوله: «يستكثرنه» يؤيد الأول، والمراد أنهن يطلبن منه أكثر مما يعطيهن. وزعم الداودي أن المراد أنهن يكثرن الكلام عنده، وهو مردود بما وقع التصريح به في حديث جابر عند مسلم أنهن يطلبن النفقة.

قوله: **(عالية)** بالرفع على الصفة وبالنصب على الحال، وقوله: «أصواتهن على صوته» قال ابن التين: يحتمل أن يكون ذلك قبل نزول النهي عن رفع الصوت على صوته، أو كان ذلك طبعهن انتهى. وقال غيره: يحتمل أن يكون الرفع حصل من مجموعهن لا أن كل واحدة منهن كان صوتها أرفع من صوته، وفيه نظر. قيل: ويحتمل أن يكون فيهن جهيرة، أو النهي خاص بالرجال، وقيل في حقهن للتنزيه، أو كن في حال المخاصمة فلم يتعمدن، أو وثقن بعفوه. ويحتمل في الخلوة ما لا يحتمل في غيرها.





قوله: (أضحك الله سنك) لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك؛ بل لازمه وهو السرور، أو نفي ضد لازمه وهو الحزن.

قوله: (أتهبنني) من الهيبة؛ أي توقرنني.

قوله: (أنت أفظ وأغلظ) بالمعجمتين بصيغة أفعل التفضيل من الفظاظة والغلظة وهو يقتضي الشركة في أصل الفعل، ويعارضه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ فإنه يقتضي أنه لم يكن فظاً ولا غليظاً، والجواب أن الذي في الآية يقتضي نفي وجود ذلك له صفة لازمة فلا يستلزم ما في الحديث ذلك؛ بل مجرد وجود الصفة له في بعض الأحوال وهو عند إنكار المنكر مثلاً والله أعلم. وجوز بعضهم أن الأفظ هنا بمعنى الفظ، فيه نظر للتصريح بالترجيح المقتضي لحمل أفعل على بابه، وكان النبي ﷺ لا يواجه أحداً بما يكره إلا في حق من حقوق الله، وكان عمر يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقاً وطلب المندوبات، فلهذا قال النسوة له ذلك.

قوله: (أيهاً يا ابن الخطاب) قال أهل اللغة: «أيها» بالفتح والتنوين معناها لا تبتدئنا بحديث، وبغير تنوين «كف من حديث عهدناه، وإيه بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شئت وبغير التنوين زدنا مما حدثتنا» ووقع في روايتنا بالنصب والتنوين. وحكى ابن التين أنه وقع له بغير تنوين، وقال: معناه كف عن لومهن، وقال الطيبي: الأمر بتوقير رسول الله ﷺ مطلوب لذاته تحمد الزيادة منه، فكأن قوله ﷺ: «إيه» استزادة منه في طلب توقيره وتعظيم جانبه، ولذلك عقبه بقوله: «والذي نفسي بيده إلخ» فإنه يشعر بأنه رضي مقالته وحمد فعاله، والله أعلم.

قوله: (فجا) أي طريقاً واسعاً، وقوله: «قط» تأكيد للنفي.

قوله: (إلا سلك فجًّا غير فجك) فيه فضيلة عظيمة لعمر تقتضي أن الشيطان لا سبيل له عليه، لا أن ذلك يقتضي وجود العصمة، إذ ليس فيه إلا فرار الشيطان منه أن يشاركه في طريق يسلكها، ولا يمنع ذلك من وسوسته له بحسب ما تصل إليه قدرته. فإن قيل: عدم تسليطه عليه بالوسوسة يؤخذ بطريق مفهوم الموافقة؛ لأنه إذا منع من السلوك في طريق، فأولى أن لا يلابسه بحيث يتمكن من وسوسته له فيمكن أن يكون حفظ من الشيطان، ولا يلزم من ذلك ثبوت العصمة له؛ لأنها في حق النبي واجبة وفي حق غيره ممكنة، ووقع في حديث حفصة عند الطبراني في «الأوسط» بلفظ: «إن الشيطان لا يلقى عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه»، وهذا دال على صلابته في الدين، واستمرار حاله على الجد الصرف والحق المحض، وقال النووي: هذا الحديث محمول على ظاهره، وأن الشيطان يهرب إذا رآه، وقال عياض: يحتمل أن يكون ذاك على سبيل ضرب المثل، وأن عمر فارق سبيل الشيطان وسلك طريق السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان، والأول أولى، انتهى. الحديث السادس:

قوله: (حدثنا يحيى) ابن سعيد القطان، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، وعبد الله هو ابن مسعود. ووقع في رواية ابن عيينة عن إسماعيل، كما سيأتي في «باب إسلام عمر» التصريح بذلك.

قوله: (ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر) أي لما كان فيه من الجلد والقوة في أمر الله. وروى ابن أبي شيبة والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله بن مسعود: «كان إسلام عمر عزاً، وهجرته نصراً،





وإمارته رحمة. والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر»، وقد ورد سبب إسلامه مطولاً فيما أخرجه الدارقطني من طريق القاسم بن عثمان عن أنس قال: «خرج عمر متقلداً السيف، فلقيه رجل من بني زهرة -فذكر قصة دخول عمر على أخته وإنكاره إسلامها وإسلام زوجها سعيد بن زيد وقراءته سورة طه ورغبته في الإسلام -فخرج خباب فقال: أبشر يا عمر، فإني أرجو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك، قال: اللهم أعز الإسلام بعمر أو بعمرو بن هشام، وروى أبو جعفر بن أبي شيبة نحوه في تاريخه من حديث ابن عباس، وفي آخره «فقلت: يا رسول الله ففيم الاختفاء؟ فخرجنا في صفين: أنا في أحدهما، وحمزة في الآخر، فنظرت قريش إلينا فأصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها»، وأخرجه البزار من طريق أسلم مولى عمر عن عمر مطولاً، وروى ابن أبي خيثمة من حديث عمر نفسه قال: «لقد رأيتني وما أسلم مع رسول الله ﷺ إلا تسعة وثلاثون رجلاً فكملتهم أربعين، فأظهر الله دينه، وأعز الإسلام»، وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس، وقال فيه: «فنزل جبريل فقال: يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين»، وفي «فضائل الصحابة» لخيثمة من طريق أبي وائل عن ابن مسعود قال: «قال رسول الله ﷺ: اللهم أيد الإسلام بعمر»، ومن حديث علي مثله بلفظ «أعز»، وفي حديث عائشة مثله، أخرجه الحاكم بإسناد صحيح، وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ «اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك: بأبي جهل أو بعمر، قال: فكان أحبهما إليه عمر» قال الترمذي: حسن صحيح. قلت: وصححه ابن حبان أيضاً، وفي إسناده خارجة بن عبد الله صدوق فيه مقال، لكن له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الترمذي أيضاً، ومن حديث أنس كما قدمته في القصة المطولة، ومن طريق أسلم مولى عمر عن عمر عن خباب، وله شاهد مرسل أخرجه ابن سعد من طريق سعيد بن المسيب والإسناد صحيح إليه، وروى ابن سعد أيضاً من حديث صهيب قال: «لما أسلم عمر قال المشركون: انتصف القوم منا» وروى البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه.

قوله في السند: (أخبرنا عمر بن سعيد) أي ابن أبي حسين، ووقع في رواية القابسي «سعد» بسكون العين وهو وهم. الحديث السابع: حديث ابن عباس قال: «وضع عمر على سريره، فتكنفه الناس» بنون وفاء؛ أي أحاطوا به من جميع جوانبه، والأكناف النواحي.

قوله: (وضع عمر على سريره) تقدم في آخر مناقب أبي بكر بلفظ: «إني لواقف مع قوم وقد وضع عمر على سريره»؛ أي لما مات، وهي جملة حالية من عمر.

قوله: (فلم يرعني) أي لم يفزعني، والمراد أنه رآه بغتة.

قوله: (إلا رجل آخذ) بوزن فاعل، وفي رواية الكشميهني «أخذ» بلفظ الفعل الماضي.

قوله: (فترحم على عمر) تقدم في مناقب أبي بكر بلفظ «فقال: يرحمك الله».

قوله: (أحب) يجوز نصبه ورفعه، و«أني» يجوز فيه الفتح والكسر. وفي هذا الكلام أن علياً كان لا يعتقد أن لأحد عملاً في ذلك الوقت أفضل من عمل عمر. وقد أخرج ابن أبي شيبة ومسدد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحو هذا الكلام وسنده صحيح، وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس لكون مخرجه عن آل علي رضي الله عنهم.





قوله: (مع صاحبيك) يحتمل أن يريد ما وقع وهو دفنه عندهما، ويحتمل أن يريد بالمعية ما يؤول إليه الأمر بعد الموت من دخول الجنة ونحو ذلك، والمراد بصاحبيه النبي ﷺ وأبو بكر، وقوله: «وحسبت أني» يجوز فتح الهمزة وكسرها، وتقدم في مناقب أبي بكر بلفظ «لأني كثيراً ما كنت أسمع» واللام للتعليل، وما إبهامية مؤكدة، وكثيراً ظرف زمان وعامله كان قدم عليه، وهو كقوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ ووقع للأكثر «كثيراً مما كنت أسمع» بزيادة «من»، ووجهت بأن التقدير أني أجد كثيراً مما كنت أسمع. الحديث الثامن: حديث «اثبت أحد» تقدم شرحه في مناقب أبي بكر.

قوله: (وقال لي خليفة) هو ابن خياط، ومحمد بن سواء بمهملة وتخفيف ومدٍّ هو السدوسي البصري، أخرج له هنا وفي الأدب، وكهمس بمهملة وزن جعفر هو ابن المنهال سدوسي أيضاً بصري ما له في البخاري غير هذا الموضع، وسعيد هو ابن أبي عروبة، وسقط جميع ذلك من رواية أبي ذر في بعض النسخ[(١)] واقتصر على طريق يزيد ابن زريع.

قوله: (فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد) تقدم في مناقب أبي بكر بلفظ «فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان» فتكون «أو» في حديث الباب بمعنى الواو، ويكون لفظ شهيد للجنس، ووقع لبعضهم بلفظ «نبي وصديق أو شهيد» فقيل: أو بمعنى الواو، وقيل: تغيير الأسلوب للإشعار بمغايرة الحال؛ لأن صفتي النبوة والصديقية كانتا حاصلتين حينئذ بخلاف صفة الشهادة فإنها لم تكن وقعت حينئذ. الحديث التاسع:

قوله: (حدثني عمر هو ابن محمد) ووقع في رواية حرملة عن ابن وهب «حدثني عمر بن محمد بن زيد»؛ أي ابن عبد الله بن عمر.

قوله: (سألني ابن عمر عن بعض شأنه يعني عمر) يريد أن ابن عمر سأل أسلم مولى عمر عن بعض شأن عمر.

قوله: (فقال: ما رأيت) هو مقول ابن عمر.

قوله: (أجدّ) بفتح الجيم والتشديد أفعل من جد إذا اجتهد، وأجود أفعل من الجود.

قوله: (بعد رسول الله ﷺ) يحتمل أن يكون المراد بالبعدية في الصفات ولا يتعرض فيه للزمان فيتناول زمان رسول الله ﷺ وما بعده، فيشكل بأبي بكر الصديق وبغيره من الصحابة ممن كان يتصف بالجود المفرط، أو بعد موت رسول الله ﷺ فيشكل بأبي بكر الصديق أيضاً، ويمكن تأويله بزمان خلافته، وأجود أفعل من الجود؛ أي لم يكن أحد أجد منه في الأمور ولا أجود بالأموال، وهو محمول على وقت مخصوص وهو مدة خلافته ليخرج النبي ﷺ وأبو بكر من ذلك.

(١) وقال الحافظ في ص ١٠٥ في مناقب أبي عبيدة بن الجراح في بعض التقديم والتأخير في رواية البخاري، قال الحافظ: وأظن ذلك من تصرف الناقلين لكتاب البخاري كما تقدم مراراً أنه ترك الكتاب مسودة اهـ.





قوله: (حتى انتهى) أي إلى عمل آخر عمره، وهذا بناء على أن فاعل انتهى عمر، وقائل ذلك ابن عمر، ويحتمل أن يكون فاعل انتهى ابن عمر أي انتهى في الإنصاف بعد أجدّ وأجود حتى فرغ مما عنده، وقائل ذلك نافع، والله أعلم. الحديث العاشر: حديث أنس «أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة» هو ذو الخويصرة اليماني، وزعم ابن بشكوال أنه أبو موسى الأشعري أو أبو ذر. ثم ساق من حديث أبي موسى «قلت: يا رسول الله المرء يحب القوم ولما يلحق بهم» ومن حديث أبي ذر «فقلت: يا رسول الله المرء يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل بعملهم» وسؤال هذين إنما وقع عن العمل، والسؤال في حديث الباب إنما وقع عن الساعة، فدل على التعدد. وسيأتي في الأدب من طريق آخر عن أنس أن السائل عن الساعة أعرابي، وكذا وقع عند الدارقطني من حديث أبي مسعود أن الأعرابي الذي بال في المسجد قال: «يا محمد متى الساعة؟ قال: وما أعددت لها» فدل على أن السائل في حديث أنس هو الأعرابي الذي بال في المسجد، وتقدم في الطهارة أنه ذو الخويصرة اليماني كما أخرجه أبو موسى المديني في دلائل معرفة الصحابة، وسيأتي شرح هذا الحديث في كتاب الأدب. والمراد منه ذكر أبي بكر وعمر في حديث أنس هذا، وأنه قرنهما في العمل بالنبي ﷺ، والله أعلم. الحديث الحادي عشر: حديث أبي هريرة أورده من وجهين.

قوله: (عن أبي هريرة) كذا قال أصحاب إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن أبي سلمة، وخالفهم ابن وهب، فقال: «عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد عن أبي سلمة عن عائشة» قال أبو مسعود: لا أعلم أحداً تابع ابن وهب على هذا، والمعروف عن إبراهيم بن سعد أنه عن أبي هريرة لا عن عائشة، وتابعه زكريا ابن أبي زائدة عن إبراهيم بن سعد يعني كما ذكره المصنف معلقاً هنا، وقال محمد بن عجلان: «عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة» أخرجه مسلم والترمذي والنسائي، قال أبو مسعود: وهو مشهور عن ابن عجلان، فكأن أبا سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جميعاً. قلت: وله أصل من حديث عائشة أخرجه ابن سعد من طريق ابن أبي عتيق عنها، وأخرجه من حديث خفاف بن أيماء أنه كان يصلي مع عبد الرحمن بن عوف فإذا خطب عمر سمعه يقول: أشهد أنك مكلم.

قوله: (محدَّثون) بفتح الدال جمع محدث، واختلف في تأويله، فقيل: ملهم، قاله الأكثر قالوا: المحدث بالفتح هو الرجل الصادق الظن، وهو مَن أُلقي في روعه شيء من قبل الملأ الأعلى، فيكون كالذي حدثه غيره به، وبهذا جزم أبو أحمد العسكري. وقيل: من يجري الصواب على لسانه من غير قصد، وقيل: مكلم؛ أي تكلمه الملائكة بغير نبوة، وهذا ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً، ولفظه: «قيل: يا رسول الله وكيف يحدث؟ قال: تتكلم الملائكة على لسانه» رويناه في «فوائد الجوهري» وحكاه القابسي وآخرون، ويؤيده ما ثبت في الرواية المعلقة. ويحتمل رده إلى المعنى الأول؛ أي تكلمه في نفسه وإن لم ير مكلماً في الحقيقة فيرجع إلى الإلهام، وفسره ابن التين بالتفرس، ووقع في مسند «الحميدي» عقب حديث عائشة «المحدث الملهم بالصواب الذي يلقى على فيه»، وعند مسلم من رواية ابن وهب «ملهمون، وهي الإصابة بغير نبوة» وفي رواية الترمذي عن بعض أصحاب ابن عيينة «محدثون يعني مفهمون»، وفي رواية الإسماعيلي «قال إبراهيم -يعني ابن سعد راويه- قوله محدث؛ أي يلقى في روعه» انتهى، ويؤيده حديث «إن





الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه» أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر، وأحمد من حديث أبي هريرة، والطبراني من حديث بلال، وأخرجه في «الأوسط» من حديث معاوية، وفي حديث أبي ذر عند أحمد وأبي داود «يقول به» بدل قوله: «وقلبه» وصححه الحاكم، وكذا أخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث عمر نفسه.

قوله: (زاد زكريا بن أبي زائدة عن سعد) هو ابن إبراهيم المذكور، وفي روايته زيادتان: إحداهما بيان كونهم من بني إسرائيل، والثانية تفسير المراد بالمحدث في رواية غيره فإنه قال بدلها: «يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء».

قوله: (منهم أحد) في رواية الكشميهني «من أحد» ورواية زكريا وصلها الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما، وقوله: «وإن يك في أمتي» قيل: لم يورد هذا القول مورد الترديد فإن أمته أفضل الأمم، وإذا ثبت أن ذلك وجد في غيرهم فإمكان وجوده فيهم أولى، وإنما أورده مورد التأكيد كما يقول الرجل: إن يكن لي صديق فإنه فلان، يريد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الأصدقاء، ونحوه قول الأجير: إن كنت عملت لك فوفني حقي، وكلاهما عالم بالعمل لكن مراد القائل أن تأخيرك حقي عمل من عنده شك في كوني عملت. وقيل: الحكمة فيه أن وجودهم في بني إسرائيل كان قد تحقق وقوعه، وسبب ذلك احتياجهم حيث لا يكون حينئذ فيهم نبي، واحتمل عنده ﷺ أن لا تحتاج هذه الأمة إلى ذلك لاستغنائها بالقرآن عن حدوث نبي، وقد وقع الأمر كذلك حتى إن المحدث منهم إذا تحقق وجوده لا يحكم بما وقع له؛ بل لا بد له من عرضه على القرآن، فإن وافقه أو وافق السنة عمل به وإلا تركه، وهذا وإن جاز أن يقع لكنه نادر ممن يكون أمره منهم مبنياً على اتباع الكتاب والسنة، وتمحضت الحكمة في وجودهم وكثرتهم بعد العصر الأول في زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيه، وقد تكون الحكمة في تكثيرهم مضاهاة بني إسرائيل في كثرة الأنبياء فيهم، فلما فات هذه الأمة كثرة الأنبياء فيها لكون نبيها خاتم الأنبياء عوضوا بكثرة الملهمين. وقال الطيبي: المراد بالمحدث الملهم البالغ في ذلك مبلغ النبي ﷺ في الصدق، والمعنى لقد كان فيما قبلكم من الأمم أنبياء ملهمون، فإن يك في أمتي أحد هذا شأنه فهو عمر، فكأنه جعله في انقطاع قرينه في ذلك هل نبي أم لا فلذلك أتى بلفظ «إن»، ويؤيده حديث «لو كان بعدي نبي لكان عمر» فلو فيه بمنزلة إن في الآخر على سبيل الفرض والتقدير، انتهى. والحديث المشار إليه أخرجه أحمد والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم من حديث عقبة بن عامر، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من حديث أبي سعيد، ولكن في تقرير الطيبي نظر؛ لأنه وقع في نفس الحديث «من غير أن يكونوا أنبياء»، ولا يتم مراده إلا بفرض أنهم كانوا أنبياء.

قوله: (قال ابن عباس: من نبي ولا محدث) أي في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ﴾ الآية، كأن ابن عباس زاد فيها ولا محدث، أخرجه سفيان بن عيينة في أواخر جامعه، وأخرجه عبد بن حميد من طريقه، وإسناده إلى ابن عباس صحيح، ولفظه عن عمرو بن دينار قال: «كان ابن عباس يقرأ: وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث»، والسبب في تخصيص عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن النبي ﷺ من الموافقات التي نزل القرآن مطابقاً لها، ووقع له بعد النبي ﷺ عدة إصابات. الحديث الثاني عشر: حديث أبي هريرة في الذي كلمه الذئب، أورده مختصراً بدون قصة البقرة، وقد تقدم شرحه في مناقب أبي بكر. الحديث الثالث عشر: حديث أبي أمامة عن أبي سعيد.





قوله: (عن أبي سعيد الخدري) كذا رواه أكثر أصحاب الزهري، ورواه معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن بعض أصحاب النبي ﷺ فأبهمه أخرجه أحمد، وقد تقدم في الإيمان من رواية صالح بن كيسان عن الزهري فصرح بذكر أبي سعيد، ووقع في التعبير من هذا الوجه عن أبي أمامة بن سهل أنه سمع أبا سعيد.

قوله: (رأيت الناس عرضوا عليَّ) الحديث، وفيه «عرض عليَّ عمر وعليه قميص اجتره»؛ أي لطوله، وقد تقدم من رواية صالح بلفظ «يجره».

قوله: (قالوا: فما أوَّلت ذلك) سيأتي في التعبير أن السائل عن ذلك أبو بكر، ويأتي بقية شرحه هناك إن شاء الله تعالى. وقد استشكل هذا الحديث بأنه يلزم منه أن عمر أفضل من أبي بكر الصديق، والجواب عنه تخصيص أبي بكر من عموم قوله: «عرض علي الناس» فلعل الذين عرضوا إذ ذاك لم يكن فيهم أبو بكر، وأن كون عمر عليه قميص يجره لا يستلزم أن لا يكون على أبي بكر قميص أطول منه وأسبغ، فلعله كان كذلك إلا أن المراد كان حينئذ بيان فضيلة عمر فاقتصر عليها، والله أعلم. الحديث الرابع عشر:

قوله: (حدثنا إسماعيل بن إبراهيم) هو الذي يقال له: ابن علية.

قوله: (عن المسور بن مخرمة) كذا رواه ابن علية، ورواه حماد بن زيد كما علقه المصنف بعد، فقال: «عن ابن عباس»، وأخرجه الإسماعيلي من رواية القواريري عن حماد بن زيد موصولاً، ويحتمل أن يكون محفوظاً عن الاثنين.

قوله: (لما طعن عمر) سيأتي بيان ذلك بعد في أواخر مناقب عثمان.

قوله: (وكأنه يجزِّعه) بالجيم والزاي الثقيلة؛ أي ينسبه إلى الجزع ويلومه عليه، أو معنى يجزعه يزيل عنه الجزع، وهو كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ أي أزيل عنهم الفزع، ومثله مرَّضه إذا عانى إزالة مرضه، ووقع في رواية الجرجاني «وكأنه جزع» هذا يرجع الضمير فيه إلى عمر بخلاف رواية الجماعة، فإن الضمير فيها لابن عباس. ووقع في رواية حماد بن زيد «وقال ابن عباس: مسست جلد عمر فقلت: جلد لا تمسه النار أبداً، قال: فنظر إليَّ نظرة كنت أرثي له من تلك النظرة».:

قوله: (ولئن كان ذاك) كذا في رواية الأكثر، وفي رواية الكشميهني «ولا كل ذلك»؛ أي لا تبالغ في الجزع فيما أنت فيه، ولبعضهم: ولا كان ذلك، وكأنه دعاء؛ أي لا يكون ما تخافه، أو لا يكون الموت بتلك الطعنة.

قوله: (ثم فارقت) كذا بحذف المفعول، وللكشميهني «ثم فارقته».

قوله: (ثم صحبتهم فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم) يعني المسلمين، وفي رواية بعضهم «ثم صحبت صحبتهم» بفتح الصاد والحاء والموحدة؛ أي أصحاب النبي ﷺ وأبي بكر، وفيه نظر للإتيان بصيغة الجمع موضع التثنية، قال عياض: يحتمل أن يكون «صحبت» زائدة وإنما هو ثم صحبتهم؛ أي المسلمين، قال: والرواية الأولى هي الوجه، ورويناها في أمالي أبي الحسن بن رزقويه من حديث ابن عمر قال: «لما طعن عمر قال له ابن عباس» فذكر حديثاً قال فيه: «ولما أسلمت كان إسلامك عزّاً».





قوله: (فإن ذلك منّ) أي عطاء، وفي رواية الكشميهني «فإنما ذلك».

قوله: (فهو من أجلك ومن أجل أصحابك) في رواية أبي ذر عن الحَمُّوييِّ والمستملي «أصيحابك» بالتصغير؛ أي من جهة فكرته فيمن يستخلف عليهم، أو من أجل فكرته في سيرته التي سارها فيهم، وكأنه غلب عليه الخوف في تلك الحالة مع هضم نفسه وتواضعه لربه.

قوله: (طلاع الأرض) بكسر الطاء المهملة والتخفيف؛ أي ملأها، وأصل الطلاع ما طلعت عليه الشمس، والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من المال.

قوله: (قبل أن أراه) أي العذاب، وإنما قال ذلك لغلبة الخوف الذي وقع له في ذلك الوقت من خشية التقصير فيما يجب عليه من حقوق الرعية، أو من الفتنة بمدحهم.

قوله: (قال حماد بن زيد) وصله الإسماعيلي كما تقدم والله أعلم، وسيأتي مزيد في الكلام على هذا الحديث في قصة قتل عمر آخر مناقب عثمان. وأخرج ابن سعد من طريق أبي عبيد مولى ابن عباس عن ابن عباس فذكر شيئاً من قصة قتل عمر.

الحديث الخامس عشر: حديث أبي موسى، تقدم مبسوطاً مع شرحه في مناقب أبي بكر بما يغني عن الإعادة.

الحديث السادس عشر:

قوله: (أخبرني حيوة) بفتح المهملة والواو بينهما تحتانية ساكنة هو ابن شريح المصري.

قوله: (عبد الله بن هشام) أي ابن زهرة بن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله.

قوله: (كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب) هو طرف من حديث يأتي تمامه في الأيمان والنذور، وبقيته «فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء» الحديث، وقد ذكرت شيئاً من مباحثه في كتاب الأيمان، وسيأتي بيان الوقت الذي قتل فيه عمر في آخر ترجمة عثمان إن شاء الله تعالى.

مَناقِبُ عُثْمانَ بن عَفّانَ أَبي عَمْرو القُرشيِّ رضيَ الله عنهُ

وقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «منْ يَحفرُ بئرَ رُومةَ فَلَه الجَنَّةُ. فَحَفَرَها عُثمانُ». وقالَ: «مَن جهَّزَ جيشَ العُسرَةِ فَلَهُ الجَنَّةُ»، فجَهَّزَهُ عُثمانُ.

٣٥٦٧- نا سُليمانُ بن حربٍ قال نا حَمّادُ عن أيوبَ عن أبي عُثمانَ عن أبي موسى: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ دخلَ حائطًا وأمرني بحفظِ بابِ الحائطِ، فجاءَ رجُلٌ يستأذنُ فقالَ: «ائذنْ لهُ وبشِّرهُ بالجنة» فإذا أبوبكر. ثُمَّ جاءَ آخرُ يستأذنُ فقالَ: «ائذنْ لهُ وبشِّرهُ بالجنة»، فإذا عُمَرُ، ثُمَّ جاءَ آخرُ يستأذنُ، فسكتَ هُنَيهةً ثُم قال: «ائذنْ لهُ وبشرهُ بالجنة على بلوى تُصيبهُ»، فإذا عُثمانُ بن عَفّانَ.





وقالَ حمادُ بن سلمة: حدثنا عاصمٌ الأحولُ وعليٌّ بن الحكم سمعا أباعُثمانَ يُحدثُ عن أبي موسى بنحوِهِ، وزادَ فيهِ عاصمٌ: أنَّ النبي صلى الله عليهِ كان قاعدًا في مكانٍ فيه ماءٌ قد انكشفَ عنْ رُكبتيهِ -أو رُكبتهِ- فلما دخلَ عُثمانُ غطاها.

٣٥٦٨- نا أحمدُ بن شبيب بن سعيدٍ قال نا أبي عن يونُسَ قال ابن شهابٍ أخبرني عُروةُ أن عُبيدالله ابن عديٍّ بن الخيارِ أخبرهُ: أنَّ المسورَ بنَ مخرمةَ وعبدَالرحمن بنَ الأسودِ بن عبدِ يغوثَ قالا: ما يمنعُكَ أن تُكلِّمَ عُثمانَ لأخيهِ الوليدِ فقد أكثرَ الناسُ فيهِ؟ فقصدتُ لعُثمانَ حينَ خرجَ إلى الصلاةِ، قلتُ: إنَّ لي إليكَ حاجةً، وهي نصيحةٌ لكَ. قالَ: يا أيُّها المرءُ منكَ -قال معمرٌ: أعوذُ بالله منكَ- فانصرفتُ فرجعتُ إليهم، إذ جاءَ رسولُ عُثمانَ، فأتيتُهُ فقالَ: ما نصيحتُكَ؟ فقلتُ: إنَّ الله بعثَ محمدًا بالحقِّ، وأنزلَ عليهِ الكتابَ، وكُنتَ ممَّن استجابَ لله ولرسولهِ، فهاجرتَ الهجرتينِ، وصحبتَ رسولَ الله صلى الله عليهِ ورأيتَ هديَه. وقد أكثرَ الناسُ في شأنِ الوليدِ. قالَ: أدركتَ رسولَ الله صلى الله عليهِ؟ قُلتُ: لا، ولكن خلصَ إليَّ من علمهِ ما يخلُصُ إلى العذراءِ في سترها. قالَ: أما بعدُ، فإنَّ الله بعث مُحمدًا بالحقِّ، فكنتُ ممن استجابَ لله ولرسولهِ، وآمنتُ بما بُعثَ به وهاجرتُ الهجرتين -كما قُلتَ- وصحبتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ وبايعتُهُ، فوالله ما عصيتهُ ولا غششتُهُ حتى توفاهُ الله. ثُمَّ أبوبكرٍ مثلُه. ثُمَّ عُمَرُ مثلُهُ. ثُمَّ استُخلفتُ، أفليس لي من الحقِّ مثلُ الذي لهم؟ قُلتُ: بلى. قال: فما هذه الأحاديثُ التي تبلُغُني عنكم؟ أما ما ذكرتَ من شأن الوليدِ فسنأخذُ فيهِ بالحقِّ إنْ شاءَ الله. ثُمَّ دعا عليًّا فأمرهُ أن يجلدَ، فجلدهُ ثمانين.

٣٥٦٩- نا مُسدَّدٌ قال نا يحيى عنْ سعيدٍ عن قتادةَ أنَّ أنسًا حدثهم قال: صَعدَ النبيُّ صلى الله عليهِ أُحُدًا ومعهُ أبوبكرٍ وعُمَرُ وعُثمانُ، فرجفَت، فقالَ: «اسكُنْ أُحدُ -أظُنه ضربهَ برجلهِ -فليس عليكَ إلا نبيٌّ وصدِّيقٌ وشهيدانِ».

٣٥٧٠- نا مُحمدُ بن حاتم بن بزيع قال نا شاذانُ قال نا عبدُ العزيز بن أبي سلمةَ الماجشونُ عنْ عُبيدالله عن نافعٍ عن ابن عُمرَ: كُنا في زمنِ النبيِّ صلى الله عليهِ لا نعدلُ بأبي بكرٍ أحدًا، ثُمَّ عُمرَ ثُمَّ عُثمانَ، ثُمَّ نتركُ أصحابَ النبيِّ صلى الله عليهِ لا نُفاضلُ بينهم. تابعهُ عبدُالله بن صالحٍ عنْ عبدِالعزيز.

٣٥٧١- نا موسى قال نا أبوعوانةَ قال نا عُثمانُ هوَ ابن موهبٍ قالَ: جاءَ رجُلٌ من أهلِ مصرَ وحجَّ البيتَ، فرأى قومًا جُلوسًا فقالَ: من هؤلاء القومُ؟ فقالوا: هؤلاءِ قُريشٌ. قال: فمنِ الشَّيخُ





فيهم؟ قالوا: عبدُالله بن عُمرَ. قالَ: يا ابن عُمرَ، إني سائلُكَ عن شيء فحدثني: هل تعلمُ أنَّ عُثمانَ فرَّ يومَ أُحدٍ؟ قال: نعم. قالَ: تعلمُ أنهُ تغيَّبَ عن بدرٍ ولَم يشْهد؟ قالَ: نعَم. قالَ: تعلمُ أنَّه تغيَّب عن بيعةِ الرِّضوانِ فلم يشهَدها؟ قالَ: نعم. قالَ: اللهُ أكبرُ. قالَ ابن عُمرَ: تعالَ أُبيِّن لكَ. أما فرارُهُ يومَ أُحدٍ فأشهدُ أنَّ الله عفا عنهُ وغفرَ له. وأما تغيُّبهُ عن بدرٍ فإنه كان تحتهُ بنتُ رسولِ الله صلى الله عليهِ وكانتْ مريضةً، فقال له رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إنَّ لكَ أجرَ رجُلٍ ممَّن شهدَ بدرًا وسهمهُ». وأما تغيُّبُه عن بيعةِ الرضوانِ فلو كانَ أحَد ببطنِ مكةَ أعزَّ من عُثمانَ لبعثه مكانهُ، فبعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ عُثمانَ، وكانتْ بيعةُ الرِّضوانِ بعد ما ذهبَ عُثمانُ إلى مكَّةَ، فقالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بيدهِ اليُمنى: «هذهِ يدُ عُثمانَ». فضربَ بها على يدِه فقالَ: «هذهِ لعُثمانَ»، فقالَ لهُ ابن عُمرَ: اذهبْ بها الآنَ مَعك.

قوله: (باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف. وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت، فالنبي ﷺ من حيث العدد في درجة عفان كما وقع لعمر سواء، وأما كنيته فهو الذي استقر عليه الأمر، وقد نقل يعقوب بن سفيان عن الزُّهْرِي أنه كان يكنَّى أبا عبد الله بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله ﷺ، ومات عبد الله المذكور صغيراً وله ست سنين، وحكى ابن سعد أن موته كان سنة أربع من الهجرة، وماتت أمه رقية قبل ذلك سنة اثنتين والنبي ﷺ في غزوة بدر، وكان بعض من ينتقصه يكنيه أبا ليلى يشير إلى لين جانبه، حكاه ابن قتيبة، وقد اشتهر أن لقبه ذو النورين. وروى خيثمة في «الفضائل» والدارقطني في «الأفراد» من حديث علي أنه ذكر عثمان فقال: «ذاك امرؤ يدعى في السماء ذا النورين»، وسأذكر اسم أمه ونسبها في الكلام على الحديث الثاني من ترجمته.

قوله: (وقال النبي ﷺ: من يحفر بئر رومة فله الجنة، فحفرها عثمان. وقال النبي ﷺ: من جهز جيش العُسْرَة فله الجنة فجهَّزه عثمان) هذا التعليق تقدم ذكر من وصله في أواخر كتاب الوقف، وبسطتُ هناك الكلامَ عليه، وفيه من مناقب عثمان أشياء كثيرة استوعبتها هناك فأغنى عن إعادتها، والمراد بجيش العُسْرَة تبوك كما سيأتي في المغازي، وأخرج أحمد والترمذي من حديث عبد الرحمن بن حباب السلمي أن عثمان أعان فيها بثلاث مئة بعير، ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة أن عثمان أتى فيها بألف دينار فصبها في حجر النبي ﷺ، وقد مضى في الوقف بقية طرقه، وفي حديث حذيفة عند ابن عدي «فجاء عثمان بعشرة آلاف دينار» وسنده واه، ولعلها كانت بعشرة آلاف درهم فتوافق رواية ألف دينار. ثم ذكر المصنف في هذا الباب خمسة أحاديث: الأول حديث أبي موسى في قصة القف أوردها مختصرة من طريق أبي عثمان عن أبي موسى، وقد تقدم شرحها في مناقب أبي بكر الصديق.

قوله: (فسكت هنيهةً) بالتصغير؛ أي قليلاً.





قوله: (قال حماد وحدثنا عاصم) كذا للأكثر، وهو بقية الإسناد المتقدم، وحماد هو ابن زيد، ووقع في رواية أبي ذر وحده «وقال حماد بن سلمة حدثنا عاصم إلخ» والأول أصوب، فقد أخرجه الطبراني عن يوسف القاضي عن سليمان بن حرب «حدثنا حماد بن زيد عن أيوب» فذكر الحديث، وفي آخره «قال حماد: فحدثني علي بن الحكم وعاصم أنهما سمعا أبا عثمان يحدث عن أبي موسى نحوا من هذا، غير أن عاصماً زاد» فذكر الزيادة. وقد وقع لي من حديث حماد بن سلمة لكن عن علي بن الحكم وحده أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه عن موسى بن إسماعيل، والطبراني من طريق حجاج بن منهال وهدبة بن خالد كلهم عن حماد بن سلمة عن علي بن الحكم وحده به وليست فيه الزيادة، ثم وجدته في نسخة الصغاني مثل رواية أبي ذر، والله أعلم.

قوله: (وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته، فلما دخل عثمان غطاها) قال ابن التين: أنكر الداودي هذه الرواية، وقال: هذه الزيادة ليست من هذا الحديث، بل دخل لرواتها حديث في حديث، وإنما ذلك الحديث أن أبا بكر أتى النبي ﷺ وهو في بيته قد انكشف فخذه فجلس أبو بكر، ثم دخل عمر، ثم دخل عثمان فغطاها الحديث. قلت: يشير إلى حديث عائشة «كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيته كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحالة» الحديث، وفيه «ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك، فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة»، وفي رواية لمسلم أنه ﷺ قال في جواب عائشة: «إن عثمان رجل حيي، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحالة لا يبلغ إليَّ في حاجته» انتهى، وهذا لا يلزم منه تغليط رواية عاصم، إذ لا مانع أن يتفق للنبي ﷺ أن يغطي ذلك مرتين حين دخل عثمان، وأن يقع ذلك في موطنين، ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين، وإنما يقال ما قاله الداودي، حيث تتفق المخارج فيمكن أن يدخل حديث في حديث لا مع افتراق المخارج كما في هذا، والله أعلم. الحديث الثاني: حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار في قصة الوليد بن المغيرة.

قوله: (ما يمنعك أن تكلم عثمان) في رواية مَعْمَر عن الزُّهْرِي الآتية في هجرة الحبشة «أن تكلم خالك»، ووجه كون عثمان خاله أن أم عبيد الله هذا هي أم قتال بنت أسيد بن أبي العاص بن أمية وهي بنت عم عثمان، وأقارب الأم يطلق عليهم أخوال. وأما أم عثمان فهي أروى بنت كريز بالتصغير ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، وأمها أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب، وهي شقيقة عبد الله والد النبي ﷺ، ويقال: إنهما وُلِدَا توأما. حكاه الزبير بن بكار، فكان ابن بنت عمة النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ ابن خال والدته، وقد أسلمت أم عثمان كما بينت ذلك في كتاب الصحابة. وروى محمد بن الحسين المخزومي في كتاب المدينة أنها ماتت في خلافة ابنها عثمان وأنه كان ممن حملها إلى قبرها. وأما أبوه فهلك في الجاهلية.

قوله: (لأخيه) اللام للتعليل؛ أي لأجل أخيه، ويحتمل أن تكون بمعنى عن، ووقع في رواية الكشميهني «في أخيه».

قوله: (الوليد) أي ابن عقبة، وصرح بذلك في رواية معمر، وعقبة هو ابن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس وكان أخا عثمان لأمه، وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن أبي وقاص، فإن عثمان كان ولاه الكوفة لما ولي الخلافة بوصية من عمر كما سيأتي في آخر ترجمة عثمان في قصة مقتل عمر، ثم عزله بالوليد وذلك سنة خمس





وعشرين، وكان سبب ذلك أن سعداً كان أميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالاً، فجاءه يتقاضاه فاختصما، فبلغ عثمان فغضب عليهما وعزل سعداً، واستحضر الوليد وكان عاملاً بالجزيرة على عسر بها فولاه الكوفة، وذكر ذلك الطبري في تاريخه.

قوله: (فقد أكثر الناس فيه) أي في شأن الوليد؛ أي من القول وقع في رواية معمر، وكان أكثر الناس فيما فعل به؛ أي من تركه إقامة الحد عليه، وإنكارهم عليه عزل سعد بن أبي وقاص به مع كون سعد أحد العشرة ومن أهل الشورى واجتمع له من الفضل والسنن والعلم والدين والسبق إلى الإسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد بن عقبة، والعذر لعثمان في ذلك أن عمر كان عزل سعداً كما تقدم بيانه في الصلاة، وأوصى عمر من يلي الخلافة بعده أن يولي سعداً، قال: «لأني لم أعزله عن خيانة ولا عجز» كما سيأتي ذلك في حديث مقتل عمر قريباً، فولاه عثمان امتثالاً لوصية عمر، ثم عزله للسبب الذي تقدم ذكره، وولى الوليد لما ظهر له من كفايته لذلك وليصل رحمه، فلما ظهر له سوء سيرته عزله، وإنما أخر إقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك، فلما وضح له الأمر أمر بإقامة الحد عليه. وروى المدائني من طريق الشعبي أن عثمان لما شهدوا عنده على الوليد حبسه.

قوله: (فقصدت لعثمان حتى خرج) أي أنه جعل غاية القصد خروج عثمان. وفي رواية الكشميهني «حين خرج»، وهي تشعر بأن القصد صادف وقت خروجه، بخلاف الرواية الأخرى فإنها تشعر بأنه قصد إليه ثم انتظره حتى خرج، يؤيد الأول رواية معمر: «فانتصبت لعثمان حين خرج».

قوله: (إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة لك، فقال: يا أيها المرء منك) كذا في رواية يونس.

قوله: (قال معمر: أعوذ بالله منك) هذا تعليق أراد به المصنف بيان الخلاف بين الروايتين، ورواية معمر قد وصلها في هجرة الحبشة كما قدمته، ولفظه هناك: «فقال: يا أيها المرء أعوذ بالله منك» قال ابن التين: إنما استعاذ منه خشية أن يكلمه بشيء يقتضي الإنكار عليه، وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره.

قوله: (فانصرفت فرجعت إليهما) زاد في رواية معمر: «فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي، فقالا: قد قضيت الذي كان عليك».

قوله: (إذ جاء رسول عثمان) في رواية معمر: «فبينما أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان، فقالا لي: قد ابتلاك الله، فانطلقت» ولم أقف في شيء من الطرق على اسم هذا الرسول.

قوله: (وكنت ممن استجاب) هو بفتح كنت على المخاطبة، وكذا هاجرت وصحبت، وأراد بالهجرتين: الهجرة إلى الحبشة والهجرة إلى المدينة، وسيأتي ذكرهما قريباً، وزاد في رواية معمر «ورأيت هديه»؛ أي هدي النبي ﷺ، وهو بفتح الهاء وسكون الدال: الطريقة، وفي رواية شعيب عن الزهري الآتية في هجرة الحبشة «وكنت صهر رسول الله ﷺ».





قوله: (وقد أكثر الناس في شأن الوليد) زاد معمر «ابن عقبة»، فحق عليك أن تقيم عليه الحد.

قوله: (قال: أدركت رسول الله ﷺ؟ فقلت: لا) في رواية معمر: «فقال لي: يا ابن أختي» وفي رواية صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عمر بن شبة «قال: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: لا» ومراده بالإدراك إدراك السماع منه والأخذ عنه، وبالرؤية رؤية المميز له، ولم يرد هنا الإدراك بالسن، فإنه ولد في حياة النبي ﷺ، فسيأتي في المغازي في قصة مقتل حمزة من حديث وحشي بن حرب ما يدل على ذلك، ولم يثبت أن أباه عدي بن الخيار قتل كافراً وإن ذكر ذلك ابن ماكولا وغيره، فإن ابن سعد ذكره في طبقة الفتحيين، وذكر المدائني وعمر بن شبة في «أخبار المدينة» أن هذه القصة المحكية هنا وقعت لعدي بن الخيار نفسه مع عثمان فالله أعلم. قال ابن التين: إنما استثبت عثمان في ذلك لينبِّهه على أن الذي ظنه من مخالفة عثمان ليس كما ظنه. قلت: ويفسر المراد من ذلك ما رواه أحمد من طريق سماك بن حرب عن عبادة بن زاهر «سمعت عثمان خطب فقال: إنا والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، وإن ناساً يعلموني سنته عسى أن لا يكون أحدهم رآه قط».

قوله: (خلص) بفتح المعجمة وضم اللام ويجوز فتحها بعدها مهملة؛ أي وصل، وأراد ابن عدي بذلك أن علم النبي ﷺ لم يكن مكتوماً ولا خاصاً، بل كان شائعاً ذائعاً حتى وصل إلى العذراء المستترة، فوصوله إليه مع حرصه عليه أولى.

قوله: (ثم أبو بكر مثله ثم عمر مثله) يعني قال في كل منهما: «فما عصيته ولا غششته»، وصرح بذلك في رواية معمر.

قوله: (ثم استخلفت) بضم التاء الأولى والثانية.

قوله: (أفليس لي من الحق مثل الذي لهم) في رواية معمر: «أفليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم عليّ» ووقع في رواية الأصيلي وهمٌ يأتي بيانه هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟!) كأنهم كانوا يتكلمون في سبب تأخيره إقامة الحد على الوليد، وقد ذكرنا عذره في ذلك.

قوله: (فأمره أن يجلد) في رواية الكشميهني «أن يجلده».

قوله: (فجلده ثمانين) في رواية معمر «فجلد الوليد أربعين جلدة»، وهذه الرواية أصح من رواية يونس، والوهم فيه من الراوي عنه شبيب بن سعيد، ويرجح رواية معمر ما أخرجه مسلم من طريق أبي ساسان قال: «شهدت عثمان أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين، ثم قال: أزيدكم، فشهد عليه رجلان أحدهما حمران يعني مولى عثمان أنه قد شرب الخمر، فقال عثمان: يا علي قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: ول حارها من تولى قارها، فكأنه وجد عليه فقال: يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده، فجلده، وعليٌّ يعدُّ، حتى بلغ أربعين





فقال: أمسك. ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل ذلك سنة، وهذا أحب إلي» انتهى. والشاهد الآخر الذي لم يسم في هذه الرواية قيل: هو الصعب بن جثامة الصحابي المشهور رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه، وعند الطبري من طريق سيف في الفتوح أن الذي شهد عليه ولد الصعب واسمه جثامة كاسم جده، وفي رواية أخرى أن ممن شهد عليه أبا زينب ابن عوف الأسدي وأبا مورع الأسدي، وكذلك روى عمر بن شبة في «أخبار المدينة» بإسناد حسن إلى أبي الضحى، وقال: «لما بلغ عثمان قصة الوليد استشار علياً فقال: أرى أن تستحضره فإن شهدوا عليه بمحضر منه حددته، ففعل فشهد عليه أبو زينب وأبو مورع وجندب بن زهير الأزدي وسعد بن مالك الأشعري» فذكر نحو رواية أبي ساسان، وفيه: «فضربه بمخصرة لها رأسان، فلما بلغ أربعين قال له: أمسك». وأخرج من طريق الشعبي قال: قال الحطيئة في ذلك:

شهد الحطيئة يوم يلقى ربه ... أن الوليد أحق بالعذر
نادى وقد تمت صلاتهم ... أأزيدكم سفهاً وما يدري
فأتوا أبا وهب ولو أذنوا ... لقرنت بين الشفع والوتر
كفوا عنانك إذ جريت ولو ... تركوا عنانك لم تزل تجري

وذكر المسعودي في «المروج» أن عثمان قال للذين شهدوا: وما يدريكم أنه شرب الخمر؟ قالوا: هي التي كنا نشربها في الجاهلية: وذكر الطبري أن الوليد ولي الكوفة خمس سنين، قالوا: وكان جواداً، فولى عثمان بعده سعيد بن العاص، فسار فيهم سيرة عادلة، فكان بعض الموالي يقول:

يا ويلنا قد عزل الوليد
وجاءنا مجوعاً سعيد
ينقص في الصاع ولا يزيد

الحديث الثالث: حديث أنس «اسكن أحدُ» بضم الدال على أنه منادى مفرد، وحذف منه حرف النداء، وقد تقدم الكلام عليه في مناقب أبي بكر، ومن رواه بلفظ حراء، وأنه يمكن الجمع بالحمل على التعدد، ثم وجدت ما يؤيده: فعند مسلم من حديث أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ» فذكره، وفي رواية له «وسعد»، وله شاهد من حديث سعيد بن زيد عند الترمذي، وآخر عن علي عند الدارقطني. الحديث الرابع:

قوله: (حدثنا شاذان) هو الأسود بن عامر، وعبيد الله هو ابن عمر.

قوله: (ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ لا نفاضل بينهم) تقدم الكلام عليه في مناقب أبي بكر، قال الخطابي: إنما لم يذكر ابن عمر عليّاً؛ لأنه أراد الشيوخ وذوي الأسنان الذين كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر شاورهم،





وكان علي في زمانه ﷺ حديث السن. قال: ولم يرد ابن عمر الازدراء به ولا تأخيره عن الفضيلة بعد عثمان، انتهى. وما اعتذر به من جهة السن بعيد لا أثر له في التفضيل المذكور، وقد اتفق العلماء على تأويل كلام ابن عمر هذا لما تقرر عند أهل السنة قاطبة من تقديم علي بعد عثمان، ومن تقديم بقية العشرة المبشرة على غيرهم، ومن تقديم أهل بدر على من لم يشهدها وغير ذلك، فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل، فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهوراً بيناً فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذ اطلعوا على التنصيص، ويؤيده ما روى البزَّار عن ابن مسعود قال: «كنا نتحدث أن أفضل أهل المدينة علي بن أبي طالب» رجاله موثقون، وهو محمول على أن ذلك قاله ابن مسعود بعد قتل عمر، وقد حمل حديث ابن عمر على ما يتعلق بالترتيب في التفضيل، واحتج في التربيع بعلي بحديث سفينة مرفوعاً «الخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً» أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حِبَّان وغيره، وقال الكرماني: لا حجة في قوله «كنا نترك»؛ لأن الأصوليين اختلفوا في صيغة «كنا نفعل» لا في صيغة كنا لا نفعل، لتصور تقرير الرسول في الأول دون الثاني، وعلى تقدير أن يكون حجة فما هو من العمليات حتى يكفي فيه الظن، ولو سلمنا فقد عارضه ما هو أقوى منه. ثم قال: ويحتمل أن يكون ابن عمر أراد أن ذلك كان وقع لهم في بعض أزمنة النبي ﷺ فلا يمنع ذلك أن يظهر بعد ذلك لهم، وقد مضت تتمة هذا في مناقب أبي بكر، والله أعلم.

قوله: (تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزيز) أي ابن أبي سلمة بإسناده المذكور، وابن صالح هذا هو الجهني كاتب الليث، وقيل: هو العجلي والد أحمد صاحب «كتاب الثقات» والله أعلم. وكأن البخاري أراد بهذه المتابعة إثبات الطريق إلى عبد العزيز بن أبي سلمة؛ لأن عباساً الدوري روى هذا الحديث عن شاذان، فقال: «عن الفرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن نافع» فكأن لشاذان فيه شيخين، والله أعلم. وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي عمار والرمادي وعثمان بن أبي شيبة وغير واحد عن أسود بن عامر المذكور، وكذلك رواه عن عبد العزيز عبدة أبو سلمة الخزاعي وحجين بن المثنى. الحديث الخامس:

قوله: (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل.

قوله: (عثمان هو ابن موهب) نسبة إلى جده وهو عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء بعدها موحدة مولى بني تيم، بصري تابعي وسط من طبقة الحسن البصري وهو ثقة باتفاقهم، وفي الرواة آخر يقال له: عثمان بن موهب بصري أيضاً لكنه أصغر من هذا، روى عن أنس، روى عنه زيد بن الحباب وحده أخرج له النسائي.

قوله: (جاء رجل من أهل مصر وحج البيت) لم أقف على اسمه ولا على اسم من أجابه من القوم ولا على أسماء القوم، وسيأتي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ من سورة البقرة ما قد يقرب أنه العلاء بن عيزار، وهو بمهملات، وكذا في مناقب علي بعد هذا، ويأتي في سورة الأنفال أن الذي باشر السؤال اسمه حكيم، وعليه اقتصر شيخنا ابن الملقن، وهذا كله بناء على أن الحديثين في قصة واحدة.





قوله: (قال: فمن الشيخ) أي الكبير **(فيهم)** الذي يرجعون إلى قوله.

قوله: (هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد إلخ) الذي يظهر من سياقه أن السائل كان ممن يتعصب على عثمان فأراد بالمسائل الثلاث أن يقرر معتقده فيه، ولذلك كبر مستحسناً لما أجابه به ابن عمر.

قوله: (قال ابن عمر: تعال أبين لك) كأن ابن عمر فهم منه مراده لما كبر، وإلا لو فهم ذلك من أول سؤاله لقرن العذر بالجواب، وحاصله أنه عابه بثلاثة أشياء، فأظهر له ابن عمر العذر عن جميعها: أما الفرار فبالعفو، وأما التخلف فبالأمر، وقد حصل له مقصود من شهد من ترتب الأمرين الدنيوي وهو السهم والأخروي وهو الأجر، وأما البيعة فكان مأذوناً له في ذلك أيضاً، ويد رسول الله ﷺ خير لعثمان من يده، كما ثبت ذلك أيضاً عن عثمان نفسه، فيما رواه البزار بإسناد جيد أنه عاتب عبد الرحمن بن عوف، فقال له: لم ترفع صوتك علي؟ فذكر الأمور الثلاثة، فأجابه بمثل ما أجاب به ابن عمر. قال في هذه: فشمال رسول الله ﷺ خير لي من يميني.

قوله: (فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له) يريد قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ إِنَّمَا ٱسۡتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ ﴾.

قوله: (وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ) هي رقية، فروى الحاكم في «المستدرك» من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «خلف النبي ﷺ عثمان وأسامة بن زيد على رقية في مرضها لما خرج إلى بدر، فماتت رقية حين وصل زيد بن حارثة بالبشارة، وكان عمر رقية لما ماتت عشرين سنة»، قال ابن إسحاق: ويقال: إن ابنها عبد الله بن عثمان مات بعدها سنة أربع من الهجرة وله ست سنين.

قوله: (فلو كان أحد ببطن مكة أعز من عثمان) أي على من بها (لبعثه)؛ أي النبي ﷺ (مكانه) أي بدل عثمان.

قوله: (فبعث النبي ﷺ عثمان، وكانت بيعة الرضوان)؛ أي بعد أن بعثه والسبب في ذلك أن النبي ﷺ بعث عثمان ليعلم قريشاً أنه إنما جاء معتمراً لا محارباً، ففي غيبة عثمان شاع عندهم أن المشركين تعرضوا لحرب المسلمين، فاستعد المسلمون للقتال وبايعهم النبي ﷺ حينئذ تحت الشجرة على أن لا يفروا وذلك في غيبة عثمان. وقيل: بل جاء الخبر بأن عثمان قتل، فكان ذلك سبب البيعة، وسيأتي إيضاح ذلك في عمرة الحديبية من المغازي. قوله: (فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى)؛أي أشار بها.

قوله: (هذه يد عثمان) أي بدلها، فضرب بها على يده اليسرى، فقال: «هذه -أي البيعة- لعثمان»؛ أي عن عثمان.

قوله: (فقال له ابن عمر: اذهب بها الآن معك)؛ أي اقرن هذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما أجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان. وقال الطيبي: قال له ابن عمر تهكماً به؛ أي توجه بما تمسكت به فإنه لا ينفعك بعدما بينت لك، وسيأتي بقية لما دار بينهما في ذلك في مناقب علي إن شاء الله تعالى.





(**تنبيه**): وقع هنا عند الأكثر حديث أنس المذكور قبل بحديثين، والذي أوردناه هو ترتيب ما وقع في رواية أبي ذر، والخَطْبُ في ذلك سهل.

بابٌ: قِصَّةُ البَيْعَةِ، والاتفاقُ عَلى عُثمانَ بن عفان وفيهِ مقتلُ عُمرَ بن الخطابِ

٣٥٧٢- نا موسى بن إسماعيل قال نا أبوعوانةَ عنْ حُصين عن عمرو بن ميمونٍ قالَ: رأيتُ عُمرَ بنَ الخطاب قبلَ أنْ يُصابَ بأيّام بالمدينة وقفَ على حُذيفةَ بن اليمانِ وعُثمانَ بن حُنيف قالَ: كيفَ فعلتما؟ أتخافانِ أنْ تكونا قد حمّلتما الأرضَ ما لا تُطيقُ؟ قالا: حمّلناها أمرًا هي لهُ مُطيقةٌ، ما فيها كبيرُ فضل. قالَ: انظُرا أن تكونا قد حملتُما الأرضَ ما لا تُطيقُ. قال: قالا: لا، فقالَ عُمَرُ: لئِنْ سلَّمني الله لأدعنَّ أراملَ أهلِ العراقِ لا يحتجنَ إلى رَجُلٍ بعدي أبدًا. قالَ: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أُصيبَ. قالَ: إني لقائِم ما بيني وبينهُ إلا عبدُالله بن عباسٍ غداةَ أُصيبَ -وكانَ إذا مَرَّ بينَ الصَّفينِ قالَ: استووا، حتى إذا لم يرَ فيهن خللاً تقدَّمَ فكبَّرَ، ورُبما قرأ بسورة يوسُف أو النَّحلِ أو نحوَ ذلك في الرَّكعةِ الأولى حتى يجتمعَ الناسُ -فما هوَ إلاّ أنْ كبَّرَ فسمعتهُ يقولُ: قتلني- أو أكلَني- الكلبُ، حينَ طعنَه، فطارَ العلجُ بسكينٍ ذات طرفين، لا يمُرُّ على أحدٍ يمينًا وشمالاً إلا طعنهُ، حتى طعنَ ثلاثةَ عشر رجُلاً ماتَ منهم سبعةٌ. فلما رأى ذلك رجلٌ منَ الـمُسلمينَ طرحَ عليه برنُسًا، فلما ظنَّ العلجُ أنَّه مأخوذٌ نحرَ نفسهُ. وتناولَ عُمَرُ يدَ عبدِالرحمنِ بن عوفٍ فقدَّمه، فمن يلي عُمَر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجدِ فإنَّهُم لا يدرونَ غيرَ أنَّهم قد فقدوا صوتَ عُمرَ وهُم يقولونَ: سُبحانَ الله، سبحانَ الله. فصلّى بهم عبدُالرَّحمنِ بن عوفٍ صلاةً خفيفةً، فلما انصرفوا قالَ: يا ابنَ عباسٍ، انظرْ من قتلني؟ فجَالَ ساعةً ثُمَّ جاءَ فقال: غُلامُ المُغيرةِ قالَ: الصَّنَع؟ قالَ: نعم، قال: قاتلَه الله، لقَدْ أمرتُ بهِ معروفًا، الحمدُ لله الذي لم يجعل ميتتي بيدِ رجُلٍ يدَّعي الإسلام، قد كنتَ أنتَ وأبوكَ تُحبانِ أن يكثُرَ العلوجُ بالمدينةِ، وكانَ العباسُ أكثرهم رقيقًا. فقال: إنْ شئتَ فعلتُ. أي إن شئتَ قتلنا. فقالَ: كذبتَ، بعدَ ما تكلَّموا بلسانكُم، وصلُّوا قبلتكمُ، وحجّوا حجّكم؟ فاحتُمل إلى بيتِه، فانطلقنا معهُ، وكأنَّ الناسَ لم تُصبهم مُصيبةٌ قبلَ يومئذٍ: فقائلٌ يقولُ: لا بأسَ، وقائلٌ يقولُ: أخافُ عليهِ. فأُتي بنبيذ فشربهُ، فخرجَ من جوفه. ثُم أُتي بلبنٍ فشرب، فخرجَ من جُرحهِ، فعرفوا أنه ميتٌ، فدخلنا عليهِ، وجاء الناسُ يُثنونَ عليهِ. وجاءَ رجلٌ شابٌ فقالَ: أبشر يا أميرَ المؤمنينَ، ببُشرى الله لكَ من صحبةِ رسولِ الله صلى الله عليهِ، وقِدَم في الإسلام ما قد علمتَ، ثم وُليتَ فعدلتَ، ثم شهادةٌ. قالَ: وددتُ أنَّ ذلكَ كفافٌ لا عليَّ ولا ليَ. فلما أدبَر إذَا إزارهُ يمسُّ الأرضَ، قالَ: رُدُّوا عليَّ الغُلامَ. قالَ: يا ابن أخي، ارفع ثوبكَ،





فإنه أبقى لثوبكَ وأتقى لربِّكَ. ياعبدَالله بن عُمَرَ، انظُر ما عليَّ من الدَّين. فحسبوهُ فوجدوهُ ستَّةً وثمانينَ ألفًا أو نحوه. قالَ: إنْ وفَّى لهُ مال آل عُمرَ فأدِّهِ من أموالهم، وإلاّ فسلْ في بني عديّ بن كعب فإن لم تفِ أموالُهم فسلْ في قُريش ولا تَعدُهم إلى غيرهم، فأدِّ عني هذا المال. انطلق إلى عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ فقُلْ: يقرأ عليكِ عُمرُ السَّلامَ -ولا تقُل أميرَ المؤمنين، فإني لستُ اليومَ للمؤمنين أميراً- وقُل: يستأذنُ عُمَرُ بن الخطاب أن يُدفنَ مع صاحبيهِ. فسلَّم واستأذنَ، ثُمَّ دخلَ عليها فوجدها قاعدةً تبكي، فقالَ: يقرأُ عليكِ عُمرُ بن الخطابِ السلامَ ويستأذنُ أن يدفنَ معَ صاحبيه. فقالتْ: كُنتُ أُريدُه لنفسي، ولأوثرنَّ به اليومَ على نفسي. فلما أقبل قيلَ: هذا عبدُالله بن عُمرَ قد جاءَ. قالَ: ارفعوني. فأسندهُ رجُلٌ إليه فقالَ: ما لديكَ؟ قالَ: الذي تُحبُّ يا أميرَ المؤمنين، أذنتْ. قال: الحمدُ لله ما كان شيء أهمَّ إليَّ من ذلكَ، فإذا أنا قبضتُ فاحملوني، ثُمَّ سلِّم فقُل: يستأذنُ عُمَرُ بن الخطابِ، فإن أذنتْ لي فأدخلوني، وإن ردَّتني ردُّوني إلى مقابر الـمُسلمين. وجاءت أمُّ المؤمنينَ حفصةُ والنساءُ تسيرُ معها، فلما رأيناها قُمنا، فولجتْ عليهِ فبكتْ عندَه ساعةً، واستأذنَ الرِّجالُ، فولجت داخلاً لهُم، فسمعنا بُكاءها من الداخِل. فقالوا: أوصِ يا أميرَ المؤمنين، استخلفْ. قالَ: ما أحدٌ أحقَّ بهذا الأمر من هؤلاءِ النَّفرِ -أو الرَّهطِ- الذين تُوفِّي رسولُ الله صلى الله عليهِ وهوَ عنهم راضٍ: فسمَّى عليًّا وعُثمانَ والزُّبيرَ وطلحةَ وسعدًا وعبدالرَّحمنِ، وقالَ: يَشهدكُم عبدُالله بن عُمرَ، وليسَ لهُ من الأمرِ شيءٌ -كهيئةِ التَّعزيةِ له- فإن أصابتِ الإمرةُ سعدًا فهو ذاكَ، وإلا فليستعَنْ بهِ أيكُم ما أُمِّرَ، فإني لم أعزلهُ من عجزٍ ولا خيانةٍ. وقالَ: أُوصي الخليفةَ مِن بعدي بالمهاجرينَ الأولين، أنْ يعرفَ لهم حقَّهم، ويحفظَ لهم حُرمتهم. وأُوصيه بالأنصَارِ خيرًا، الذينَ تبوؤوا الدارَ والإيمان منْ قبلهم، أن يقبلَ من مُحسنهم، وأن يُعفى عنْ مُسيئِهم. وأُوصيه بأهلِ الأمصار خيرًا، فإنهم ردءُ الإسلام، وجباةُ المال وغيظُ العدوِّ، وأن لا يُؤخذَ منهم إلا فضلُهم عن رضاهم. وأُوصيه بالأعرابِ خيرًا، فإنهم أصلُ العربِ، ومادَّةُ الإسلام، أنْ يُؤخذَ من حواشي أموالهم، ويُردَّ على فُقرائهم. وأُوصيه بذمَّةِ الله وذمَّةِ رسولهِ، أن يُوفَّى لهم بعهدهم، وأن يُقاتلَ من ورائهم، ولا يُكلَّفوا إلاّ طاقتَهم. فلما قُبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلَّم عبدُالله بن عُمَرَ قالَ: يستأذنُ عُمَرُ بن الخطابِ: قالت: أدخلوه، فأدخِلَ، فوُضع هنالك مع صاحبيهِ فلما فُرغَ من دفنهِ اجتمعَ هؤلاء الرَّهطُ، فقالَ عبدُالرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثةٍ منكم. قال الزُّبيرُ: قد جعلتُ أمري إلى عليٍّ. فقال طلحةُ: قد جعلتُ أمري إلى عُثمانَ. وقالَ سعدٌ: قد جعلتُ أمري إلى عبدالرَّحمن. فقال عبدالرحمن: أيُّكما تبرأ من هذا الأمر فنجعلهُ إليه، والله





عليه والإسلامُ لينظُرنَّ أفضلهم في نفسهِ؟ فأسكتَ الشَّيخان. فقالَ عبدُالرحمن: أفتجعلونه إليَّ والله عليَّ أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالا: نعم. فأخذَ بيد أحدهما فقال: لكَ قرابةٌ من رسولِ الله صلى الله عليهِ والقدمُ في الإسلامِ ما قد علمتَ، فالله عليكَ لئن أمَّرتُكَ لتعدلنَّ، ولئن أمَّرتُ عثمانَ لتسمعنَّ ولتطيعنَّ. ثُم خلا بالآخَرِ فقالَ له مثل ذلك. فلما أخذَ الميثاقَ قال: ارفعْ يَدكَ يا عُثمانُ، فبايعهُ، وبايعَ لهُ عليٌّ، وولجَ أهلُ الدارِ فبايعوهُ.

قوله: (باب قصة البيعة) أي بعد عمر.

قوله: (والاتفاق على عثمان) زاد السرخسي في روايته «ومقتل عمر بن الخطاب».

قوله: (عن عمرو بن ميمون) هو الأزدي، وهذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون أيضاً أبو إسحاق السبيعي، وروايته عند ابن أبي شيبة والحارث وابن سعد، وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين. وروى بعض قصة مقتل عمر أيضاً أبو رافع وروايته عند أبي يعلى، وابن حبان وجابر وروايته عند ابن أبي عمر، وعبد الله بن عمر وروايته في «الأوسط» للطبراني، ومعدان بن أبي طلحة وروايته عند مسلم، وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وسأذكر ما فيها وفي غيرها من فائدة زائدة إن شاء الله تعالى.

قوله: (رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب) أي قبل أن يقتل **(بأيام)** أي أربعة كما سيأتي.

قوله: (بالمدينة) أي بعد أن صدر من الحج، وقد تقدم في الجنائز من حديث ابن عباس: أن ذلك كان لما رجع من الحج، وفيه قصة صهيب، ويأتي في الأحكام بنحو ذلك، وكان ذلك سنة ثلاث وعشرين بالاتفاق.

قوله: (ووقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطيق) الأرض المشار إليها هي أرض السواد، وكان عمر بعثهما يضربان عليها الخراج وعلى أهلها الجزية، بيّن ذلك أبو عبيد في «كتاب الأموال» من رواية عمرو بن ميمون المذكور، وقوله: «انظرا» أي في التحميل، أو هو كناية عن الحذر؛ لأنه يستلزم النظر.

قوله: (قالا: حملناها أمراً هي له مطيقة) في رواية ابن أبي شيبة عن محمد بن فضيل عن حصين بهذا الإسناد «فقال حذيفة: لو شئت لأضعفت أرضي» أي جعلت خراجها ضعفين، وقال عثمان بن حنيف: «لقد حملت أرضي أمراً هي له مطيقة». وله من طريق الحكم عن عمرو بن ميمون «إن عمر قال لعثمان بن حنيف: لئن زدت على كل رأس درهمين وعلى كل جريب درهماً وقفيزاً من طعام لأطاقوا ذلك، قال: نعم».

قوله: (إني لقائم) أي في الصف ننتظر صلاة الصبح.

قوله: (ما بيني وبينه) أي عمر **(إلا عبد الله بن عباس)** في رواية أبي إسحاق «إلا رجلان».





قوله: (وكان إذا مر بين الصفين قال: استووا، حتى إذا لم ير فيهن) أي في الصفوف، وفي رواية الكشميهني «فيهم» أي في أهلها **(خللاً تقدم فكبر)** وفي رواية الإسماعيلي من طريق جرير عن حصين «وكان إذا دخل المسجد وأقيمت الصلاة تأخر بين كل صفين، فقال: استووا، حتى لا يرى خللاً، ثم يتقدم ويكبر»، وفي رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون شهدت عمر يوم طعن، فما منعني أن أكون في الصف الأول إلا هيبته، وكان رجلاً مهيباً، وكنت في الصف الذي يليه، وكان عمر لا يكبر حتى يستقبل الصف المقدم بوجهه، فإن رأى رجلاً متقدماً من الصف أو متأخراً ضربه بالدرة، فذلك الذي منعني منه.

قوله: (قتلني -أو أكلني- الكلب، حين طعنه) في رواية جرير «فتقدم فما هو إلا أن كبر فطعنه أبو لؤلؤة فقال: قتلني الكلب» في رواية أبي إسحاق المذكورة «فعرض له أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة، فتأخر عمر غير بعيد، ثم طعنه ثلاث طعنات، فرأيت عمر قائلاً بيده هكذا يقول: دونكم الكلب فقد قتلني» واسم أبي لؤلؤة فيروز كما سيأتي، فروى ابن سعد بإسناد صحيح إلى الزهري قال: «كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة، حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة يذكر له غلاماً عنده صانعاً ويستأذنه أن يدخله المدينة، ويقول: إن عنده أعمالاً تنفع الناس، إنه حداد نقاش نجار، فأذن له، فضرب عليه المغيرة كل شهر مئة، فشكا إلى عمر شدة الخراج، فقال له: ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل، فانصرف ساخطاً، فلبث عمر ليالي، فمر به العبد فقال: ألم أحدث أنك تقول: لو أشاء لصنعت رحى تطحن بالريح؟ فالتفت إليه عابساً فقال: لأصنعن لك رحى يتحدث الناس بها، فأقبل عمر على من معه فقال: توعدني العبد، فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين نصابه وسطه، فكمن في زاوية من زوايا المسجد في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس: الصلاة الصلاة، وكان عمر يفعل ذلك، فلما دنا منه عمر وثب إليه فطعنه ثلاث طعنات: إحداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته». وفي حديث أبي رافع «كان أبو لؤلؤة عبداً للمغيرة، وكان يستغله أربعة دراهم -أي كل يوم- فلقي عمر فقال: إن المغيرة أثقل عليَّ، فقال: اتق الله وأحسن إليه، ومن نية عمر أن يلقى المغيرة فيكلمه فيخفف عنه، فقال العبد: وسع الناس عدله غيري، وأضمر على قتله، فاصطنع له خنجراً له رأسان وسمه، فتحرى صلاة الغداة حتى قام عمر فقال: أقيموا صفوفكم، فلما كبر طعنه في كتفه وفي خاصرته فسقط» وعند مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة «أن عمر خطب فقال: رأيت ديكاً نقرني ثلاث نقرات، ولا أراه إلا حضور أجلي» وفي رواية جويرية بن قدامة عن عمر نحوه، وزاد «فما مر إلا تلك الجمعة حتى طعن»، وعند ابن سعد من رواية سعيد بن أبي هلال قال: «بلغني أن عمر» ذكر نحوه، وزاد «فحدثتها أسماء بنت عميس فحدثتني أنه يقتلني رجل من الأعاجم»، وروى عمر بن شبة في «كتاب المدينة» من حديث ابن عمر بإسناد حسن «أن عمر دخل بأبي لؤلؤة البيت ليصلح له ضبة له، فقال له: مر المغيرة أن يضع عني من خراجي، قال: إنك لتكسب كسباً كثيراً فاصبر» الحديث. وللطبراني في «الأوسط» بسند صحيح عن المبارك بن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «طعن أبو لؤلؤة عمر طعنتين»، ويحمل على أنه لم يذكر الثالثة التي قتلته.

قوله: (حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً) في رواية أبي إسحاق «اثني عشر رجلاً معه وهو ثالث عشر» زاد ابن سعد من رواية إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون «وعلى عمر إزار أصفر قد رفعه على صدره، فلما طعن قال: وكان أمر الله قدراً مقدوراً».





قوله: (مات منهم سبعة) أي وعاش الباقون، ووقفت من أسمائهم على كليب بن البكير الليثي وله ولإخوته عاقل وعامر وإياس صحبة، فروينا في «جزء أبي الجهم» بالإسناد الصحيح إلى ابن عمر أنه «كان مع عمر صادراً من الحج، فمر بامرأة فدفنها كليب الليثي فشكر له ذلك عمر، وقال: أرجو أن يدخله الله الجنة، قال: فطعنه أبو لؤلؤة لما طعن عمر فمات» وروى عبد الرزاق من طريق نافع نحوه، ومن طريق الزهري «طعن أبو لؤلؤة اثني عشر رجلاً فمات منهم عمر وكليب»، وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن في قصة قتل عمر «فطعن أبو لؤلؤة كليب بن البكير فأجهز عليه».

قوله: (فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً) وقع في ذيل الاستيعاب لابن فتحون من طريق سعيد بن يحيى الأموي قال: «حدثنا أبي حدثني من سمع حصين بن عبد الرحمن في هذه القصة قال: فلما رأى ذلك رجل من المهاجرين يقال له: حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنساً» وهذا أصح مما رواه ابن سعد بإسناد ضعيف منقطع قال: «طعن أبو لؤلؤة نفراً فأخذ أبا لؤلؤة رهط من قريش منهم عبد الله بن عوف وهاشم بن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم، وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه» فإن ثبت هذا حمل أن الكل اشتركوا في ذلك. وروى ابن سعد عن الواقدي بإسناد آخر «أن عبد الله بن عوف المذكور احتز رأس أبي لؤلؤة».

قوله: (وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه) أي للصلاة بالناس.

قوله: (فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة) في رواية أبي إسحاق «بأقصر سورتين في القرآن: إنا أعطيناك الكوثر، وإذا جاء نصر الله والفتح»، وزاد في رواية ابن شهاب المذكورة «ثم غلب عمر النزف حتى غشي عليه، فاحتملته في رهط حتى أدخلته بيته، فلم يزل في غشيته حتى أسفر فنظر في وجوهنا، فقال: أصلى الناس؟ فقلت: نعم، قال: لا إسلام لمن ترك الصلاة، ثم توضأ وصلى» وفي رواية ابن سعد من طريق ابن عمر قال: «فتوضأ وصلى فقرأ في الأولى والعصر وفي الثانية يا أيها الكافرون، قال: وتساند إليَّ وجرحه يثعب دماً، إني لأضع أصبعي الوسطى فما تسد الفتق».

قوله: (فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس انظر من قتلني) في رواية أبي إسحاق «فقال عمر: يا عبد الله بن عباس اخرج فناد في الناس: أعن ملإٍ منكم كان هذا؟ فقالوا: معاذ الله، ما علمنا ولا اطلعنا» وزاد مبارك بن فضالة «ظن عمر أن له ذنباً إلى الناس لا يعلمه فدعا ابن عباس -وكان يحبه ويدنيه- فقال: أحب أن تعلم عن ملإٍ من الناس كان هذا؟ فخرج لا يمر بملإٍ من الناس إلا وهم يبكون، فكأنما فقدوا أبكار أولادهم، قال ابن عباس: فرأيت البِشرَ في وجهه.

قوله: (الصنع) بفتح المهملة والنون. وفي رواية ابن فضيل عن حصين عند ابن أبي شيبة وابن سعد «الصناع» بتخفيف النون، قال أهل اللغة: رجل صنع اليد واللسان وامرأة صناع اليد، وحكى أبو زيد الصناع والصنع يقعان معاً على الرجل والمرأة.





قوله: (لم يجعل ميتتي) بكسر الميم وسكون التحتانية بعدها مثناة؛ أي قتلتي، وفي رواية الكشميهني «منيتي» بفتح الميم وكسر النون وتشديد التحتانية.

قوله: (رجل يدعي الإسلام) في رواية ابن شهاب «فقال: الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها له قط» وفي رواية مبارك بن فضالة «يحاجني بقول: لا إله إلا الله»، ويستفاد من هذا أن المسلم إذا قتل متعمداً ترجى له المغفرة خلافاً لمن قال: إنه لا يغفر له أبداً، وسيأتي بسط ذلك في تفسير سورة النساء، وفي رواية ابن أبي شيبة «قاتله الله، لقد أمرت به معروفاً» أي إنه لم يخف عليه فيما أمره به، وفي حديث جابر «فقال عمر: لا تعجلوا على الذي قتلني، فقيل: إنه قتل نفسه، فاسترجع عمر، فقيل له: إنه أبو لؤلؤة، فقال: الله أكبر».

قوله: (قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة) في رواية ابن سعد من طريق محمد بن سيرين عن ابن عباس «فقال عمر: هذا من عمل أصحابك، كنت أريد أن لا يدخلها علج من السبي فغلبتموني»، وله من طريق أسلم مولى عمر قال: «قال عمر: من أصابني؟ قالوا: أبو لؤلؤة واسمه فيروز، قال: قد نهيتكم أن تجلبوا علينا من علوجهم أحداً فعصيتموني» ونحوه في رواية مبارك بن فضالة، وروى عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال: «بلغني أن العباس قال لعمر لما قال: لا تدخلوا علينا من السبي إلا الوصفاء: إن عمل المدينة شديد لا يستقيم إلا بالعلوج».

قوله: (إن شئت فعلت) قال ابن التين: إنما قال له ذلك لعلمه بأن عمر لا يأمر بقتلهم.

قوله: (كذبت) هو على ما ألف من شدة عمر في الدين؛ لأنه فهم من ابن عباس من قوله: «إن شئت فعلنا» أي قتلناهم فأجابه بذلك، وأهل الحجاز يقولون «كذبت» في موضع أخطأت، وإنما قال له: «بعد أن صلوا» لعلمه أن المسلم لا يحل قتله، ولعل ابن عباس إنما أراد قتل من لم يسلم منهم.

قوله: (فأتي بنبيذ فشربه) زاد في حديث أبي رافع «لينظر ما قدر جرحه» وفي رواية أبي إسحاق «فلما أصبح دخل عليه الطبيب، فقال: أي الشراب أحب إليك؟ قال: النبيذ، فدعا بنبيذ فشرب فخرج من جرحه، فقال: هذا صديد ائتوني بلبن، فأتي بلبن فشربه فخرج من جرحه، فقال الطبيب: أوص فإني لا أظنك إلا ميتاً من يومك أو من غد».

قوله: (فخرج من جوفه) في رواية الكشميهني «من جرحه» وهي أصوب، وفي رواية أبي رافع «فخرج النبيذ فلم يدر أهو نبيذ أم دم» وفي روايته «فقالوا: لا بأس عليك يا أمير المؤمنين، فقال: إن يكن القتل بأساً فقد قتلت» وفي رواية ابن شهاب «قال: فأخبرني سالم قال: سمعت ابن عمر يقول: فقال عمر: أرسلوا إلى طبيب ينظر إلى جرحي، قال: فأرسلوا إلى طبيب من العرب فسقاه نبيذاً فشبه النبيذ بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت السرة، قال: فدعوت طبيباً آخر من الأنصار فسقاه لبناً فخرج اللبن من الطعنة أبيض، فقال: اعهد يا أمير المؤمنين. فقال عمر: صدقني، ولو قال غير ذلك لكذبته» وفي رواية مبارك بن فضالة «ثم دعا بشربة من لبن فشربها فخرج مشاش اللبن من الجرحين فعرف أنه الموت، فقال: الآن لو أن لي الدنيا كلها لافتديت به من هول المطلع، وما ذاك والحمد لله أن أكون رأيت إلا خيراً».





(تنبيه): المراد بالنبيذ المذكور تمرات نبذت في ماء، أي نقعت فيه، كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء، وسيأتي بسط القول فيه في الأشربة.

قوله: (وجاء الناس يثنون عليه) في رواية الكشميهني: «فجعلوا يثنون عليه»، ووقع في حديث جابر عند ابن سعد من تسمية من أثنى عليه عبد الرحمن بن عوف. وأنه أجابه بما أجاب به غيره. وروى عمر بن شبة من طريق سليمان بن يسار أن المغيرة أثنى عليه، وقال له: هنيئاً لك الجنة، وأجابه بنحو ذلك. وروى ابن أبي شيبة من طريق المسور بن مخرمة أنه ممن دخل على عمر حين طعن. وعند ابن سعد من طريق جويرية بن قدامة «فدخل عليه الصحابة ثم أهل المدينة، ثم أهل الشام، ثم أهل العراق، فكلما دخل عليه قوم بكوا وأثنوا عليه»، وقد تقدم طرف منه من هذا الوجه في الجزية، ووقع في رواية أبي إسحاق عند ابن سعد: «وأتاه كعب -أي كعب الأحبار- فقال: ألم أقل لك إنك لا تموت إلا شهيداً، وإنك تقول: من أين وإني في جزيرة العرب».

قوله: (وجاء رجل شاب) في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز «وولج عليه شاب من الأنصار» وقد وقع في رواية سماك الحنفي عن ابن عباس عند ابن سعد أنه أثنى على عمر، فقال له نحواً مما قال هنا للشاب، فلو [لا أنه] قال في هذه الرواية: إنه من الأنصار لساغ أن يفسر المبهم بابن عباس، لكن لا مانع من تعدد المثنين مع اتحاد جوابه كما تقدم. ويؤيده أيضاً أن في قصة هذا الشاب أنه لما ذهب رأى عمر إزاره يصل إلى الأرض فأنكر عليه، ولم يقع ذلك في قصة ابن عباس، وفي إنكاره على ابن عباس ما كان عليه من الصلابة في الدين، وأنه لم يشغله ما هو فيه من الموت عن الأمر بالمعروف، وقوله: «ما قد علمت» مبتدأ وخبره «لك» وقد أشار إلى ذلك ابن مسعود، فروى عمر بن شبة من حديثه نحو هذه القصة، وزاد «قال: عبد الله يرحم الله عمر، لم يمنعه ما كان فيه من قول الحق».

قوله: (وقدم) بفتح القاف وكسرها فالأول بمعنى الفضل والثاني بمعنى السبق.

قوله: (ثم شهادة) بالرفع عطفاً على ما قد علمت، وبالجر عطفاً على صحبة، ويجوز النصب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف والأول أقوى، وقد وقع في رواية ابن جرير «ثم الشهادة بعد هذا كله».

قوله: (لا علي ولا لي) أي سواء بسواء.

قوله: (أنقى لثوبك) بالنون ثم القاف للأكثر، وبالموحدة بدل النون للكشميهني، ووقع في رواية المبارك بن فضالة قال ابن عباس: وإن قلت ذلك فجزاك الله خيراً، أليس قد دعا رسول الله ﷺ أن يعز الله بك الدين والمسلمين إذ يخافون بمكة، فلما أسلمت كان إسلامك عزاً، وظهر بك الإسلام، وهاجرت فكانت هجرتك فتحاً، ثم لم تغب عن مشهد شهده رسول الله ﷺ من قتال المشركين، ثم قبض وهو عنك راض، ووازرت الخليفة بعده على منهاج النبي ﷺ فضربت من أدبر بمن أقبل، ثم قبض الخليفة وهو عنك راض، ثم وليت بخير ما ولي الناس: مصَّر الله بك الأمصار، وجبا بك الأموال، ونفى بك العدو، وأدخل بك على أهل بيت من سيوسعهم في دينهم وأرزاقهم، ثم ختم لك بالشهادة، فهنيئاً لك، فقال: والله إن المغرور من تغرونه، ثم قال: أتشهد لي يا عبد الله عند الله يوم القيامة، فقال:





نعم. فقال: اللهم لك الحمد»، وفي رواية مبارك بن فضالة أيضاً قال الحسن البصري -وذكر له فعل عمر عند موته وخشيته من ربه، فقال-: هكذا المؤمن جمع إحساناً وشفقة، والمنافق جمع إساءة وعزة، والله ما وجدت إنساناً ازداد إحساناً إلا وجدته ازداد مخافة وشفقة، ولا ازداد إساءة إلا ازداد عزة».

قوله: (يا عبد الله بن عمر، انظر ماذا علي من الدين. فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوه) في حديث جابر «ثم قال: يا عبد الله، أقسمت عليك بحق الله وحق عمر إذا مت فدفنتني أن لا تغسل رأسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين ألفاً، فتضعها في بيت مال المسلمين، فسأله عبد الرحمن بن عوف، فقال: أنفقتها في حجج حججتها، وفي نوائب كانت تنوبني» وعرف بهذا جهة دين عمر. قال ابن التين: قد علم عمر أنه لا يلزمه غرامة ذلك، إلا أنه أراد أن لا يتعجل من عمله شيء في الدنيا. ووقع في «أخبار المدينة لمحمد بن الحسن بن زبالة» أن دين عمر كان ستة وعشرين ألفاً، وبه جزم عياض، والأول هو المعتمد.

قوله: (إن وفى له مال آل عمر) كأنه يريد نفسه، ومثله يقع في كلامهم كثيراً، ويحتمل أن يريد رهطه. وقوله: «وإلا فسل في بني عدي بن كعب» هم البطن الذي هو منهم، وقريش قبيلته، وقوله: «لا تعْدهم» بسكون العين؛ أي لا تتجاوزهم، وقد أنكر نافع مولى ابن عمر أن يكون على عمر دين، فروى عمر بن شبة في «كتاب المدينة» بإسناد صحيح أن نافعاً قال: من أين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته ميراثه بمئة ألف؟ انتهى. وهذا لا ينفي أن يكون عند موته عليه دين، فقد يكون الشخص كثير المال ولا يستلزم نفي الدين عنه، فلعل نافعاً أنكر أن يكون دينه لم يقض.

قوله: (فإني لست اليوم للمؤمنين أميراً) قال ابن التين: إنما قال ذلك عندما أيقن بالموت، إشارة بذلك إلى عائشة حتى لا تحابيه لكونه أمير المؤمنين، وسيأتي في كتاب الأحكام ما يخالف ظاهره ذلك، فيحمل هذا النفي على ما أشار إليه ابن التين أنه أراد أن يعلم أن سؤاله لها بطريق الطلب لا بطريق الأمر.

قوله: (ولأوثرنه به اليوم على نفسي) استدل به وباستئذان عمر لها على ذلك أنها كانت تملك البيت، وفيه نظر، بل الواقع أنها كانت تملك منفعته بالسكنى فيه، والإسكان، ولا يورث عنها، وحكم أزواج النبي ﷺ كالمعتدات؛ لأنهن لا يتزوجن بعده ﷺ وقد تقدم شيء من هذا في أواخر الجنائز، وتقدم فيه وجه الجمع بين قول عائشة: «لأوثرنه على نفسي» وبين قولها لابن الزبير: «لا تدفني عندهم» باحتمال أن تكون ظنت أنه لم يبق هناك وسع، ثم تبين لها إمكان ذلك بعد دفن عمر، ويحتمل أن يكون مرادها بقولها: «لأوثرنه على نفسي» الإشارة إلى أنها لو أذنت في ذلك لامتنع عليها الدفن هناك لمكان عمر لكونه أجنبياً منها بخلاف أبيها وزوجها، ولا يستلزم ذلك أن لا يكون في المكان سعة أم لا، ولهذا كانت تقول بعد أن دفن عمر: «لم أضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي» أخرجه ابن سعد وغيره، وروى عنها في حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وأنى لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى ابن مريم» وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: «إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام».





قوله: (ارفعوني) أي من الأرض، كأنه كان مضطجعاً فأمرهم أن يقعدوه.

قوله: (فأسنده رجل إليه) لم أقف على اسمه، ويحتمل أنه ابن عباس، ويؤيده ما في رواية المبارك أن ابن عباس لما فرغ من الثناء عليه قال: «فقال له عمر: ألصق خدي بالأرض يا عبد الله بن عمر، قال ابن عباس: فوضعته من فخذي على ساقي فقال: ألصق خدي بالأرض، فوضعته حتى وضع لحيته وخده بالأرض فقال: ويلك عمر إن لم يغفر الله لك».

قوله: (ما كان شيء أهم إليَّ من ذلك) وقوله: **(إذا مت فاستأذن)** ذكر ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك: أن عمر كان يخشى أن تكون أذنت في حياته حياء منه، وأن ترجع عن ذلك بعد موته، فأراد أن لا يكرهها على ذلك، وقد تقدم ما فيه في أواخر الجنائز.

قوله: (وجاءت أم المؤمنين حفصة) أي بنت عمر.

قوله: (فولجت عليه) أي دخلت على عمر فمكثت، وفي رواية الكشميهني «فبكت»، وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن المقدام بن معد يكرب أنها قالت: «يا صاحب رسول الله ﷺ، يا صهر رسول الله، يا أمير المؤمنين. فقال عمر: لا صبر لي على ما أسمع، أحرج عليك بما لي عليك من الحق أن تندبينني بعد مجلسك هذا، فأما عينيك فلن أملكهما».

قوله: (فولجت داخلاً لهم) أي مدخلاً كان في الدار.

قوله: (فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين، استخلف) سيأتي في الأحكام ما يدل على أن الذي قال له ذلك هو عبد الله بن عمر، وروى ابن شبة بإسناد فيه انقطاع أن أسلم مولى عمر قال لعمر حين وقف لم يول أحداً بعده: «يا أمير المؤمنين، ما يمنعك أن تصنع كما صنع أبو بكر» ويحتمل أن يكون ذلك قبل أن يطعنه أبو لؤلؤة، فقد روى مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة أن عمر قال في خطبته قبل أن يطعن: «إن أقواماً يأمرونني أن أستخلف».

قوله: (من هؤلاء النفر أو الرهط) شك من الراوي.

قوله: (فسمى علياً وعثمان إلخ) وقع عند ابن سعد من رواية ابن عمر أنه ذكر عبد الرحمن بن عوف وعثمان وعلياً، وفيه «قلت لسالم: أبدأ بعبد الرحمن بن عوف قبلهما؟ قال: نعم» فدل هذا على أن الرواة تصرفوا؛ لأن الواو لا ترتب، واقتصار عمر على الستة من العشرة لا إشكال فيه لأنه منهم، وكذلك أبو بكر ومنهم أبو عبيدة وقد مات قبل ذلك، أما سعيد بن زيد فهو ابن عم عمر فلم يسمه عمر فيهم مبالغة في التبري من الأمر، وقد صرح في رواية المدايني بأسانيده أن عمر عد سعيد بن زيد فيمن توفي النبي ﷺ وهو عنهم راض، إلا أنه استثناه من أهل الشورى لقرابته منه، وقد صرح بذلك المدايني بأسانيده قال: «فقال عمر: لا أرب لي في أموركم فأرغب فيها لأحد من أهلي».





قوله: (وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر) ووقع في رواية الطبري من طريق المدايني بأسانيده قال: «فقال له رجل: استخلف عبد الله بن عمر، قال: والله ما أردت الله بهذا» وأخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل إبراهيم النخعي نحوه قال: «فقال عمر: قاتلك الله، والله ما أردت الله بهذا، أستخلف من لم يحسن أن يطلق امرأته».

قوله: (كهيئة التعزية له) أي لابن عمر؛ لأنه لما أخرجه من أهل الشورى في الخلافة أراد جبر خاطره بأن جعله من أهل المشاورة في ذلك. وزعم الكرماني أن قوله: «كهيئة التعزية له» من كلام الراوي لا من كلام عمر، فلم أعرف من أين تهيأ له الجزم بذلك مع الاحتمال. وذكر المدايني أن عمر قال لهم: «إذا اجتمع ثلاثة على رأي فحكموا عبد الله بن عمر، فإن لم ترضوا بحكمه فقدموا من معه عبد الرحمن بن عوف».

قوله: (فإن أصابت الإمرة) بكسر الهمزة، وللكشميهني الإمارة (سعداً) يعني ابن أبي وقاص، وزاد المدايني «وما أظن أن يلي هذا الأمر إلا علي أو عثمان فإن ولي عثمان فرجل فيه لين، وإن ولي علي فستختلف عليه الناس، وإن ولي سعد وإلا فليستعن به الوالي». ثم قال لأبي طلحة: إن الله قد نصر بكم الإسلام، فاختر خمسين رجلاً من الأنصار، واستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلاً منهم.

قوله: (وقال: أوصي الخليفة من بعدي) في رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون «فقال: ادعوا لي علياًوعثمان وعبد الرحمن وسعداً والزبير، وكان طلحة غائباً» قال: فلم يكلم أحداً منهم غير عثمان وعلي، فقال: «يا علي، لعل هؤلاء القوم يعلمون لك حقك وقرابتك من رسول الله وصهرك وما آتاك الله من الفقه والعلم، فإن ولِّيت هذا الأمر فاتق الله فيه». ثم دعا عثمان فقال: «يا عثمان» فذكر له نحو ذلك. ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق في قصة عثمان «فإن ولُّوك هذا الأمر فاتق الله فيه ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس»، ثم قال: «ادعوا لي صهيباً» فدعي له فقال: «صل بالناس ثلاثاً. وليحل هؤلاء القوم في بيت، فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه»، فلما خرجوا من عنده قال: «إن تولوها الأجلح يسلك بهم الطريق. فقال له ابنه: ما يمنعك يا أمير المؤمنين منه؟ قال: أكره أن أتحملها حياً وميتاً»، وقد اشتمل هذا الفصل على فوائد عديدة، وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن سعد بإسناد صحيح قال: «دخل الرهط على عمر، فنظر إليهم فقال: إني قد نظرت في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقاً، فإن كان فهو فيكم، وإنما الأمر إليكم -وكان طلحة يومئذ غائباً في أمواله- قال: فإن كان قومكم لا يؤمرون إلا لأحد الثلاثة عبد الرحمن بن عوف وعثمان وعلي، فمن ولي منكم فلا يحمل قرابته على رقاب الناس، قوموا فتشاوروا» ثم قال عمر: «أمهلوا فإن حدث لي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثاً، فمن تأمر منكم على غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه».

قوله: (بالمهاجرين الأولين) هم من صلى إلى القبلتين، وقيل: من شهد بيعة الرضوان، والأنصار سيأتي ذكرهم في باب مفرد.وقوله: **(الذين تبوّؤوا الدار)** أي سكنوا المدينة قبل الهجرة، وقوله: **(والإيمان)** ادعى بعضهم أنه من أسماء المدينة وهو بعيد، والراجح أنه ضمن «تبوؤوا» معنى لزم أو عامل نصبه محذوف تقديره واعتقدوا، أو أن الإيمان لشدة ثبوته في قلوبهم كأنه أحاط بهم وكأنهم نزلوه، والله أعلم.





قوله: (فإنهم ردء الإسلام) أي عون الإسلام الذي يدفع عنه **(وغيظ العدو)** أي يغيظون العدو بكثرتهم وقوتهم.

قوله: (وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم) أي إلا ما فضل عنهم، في رواية الكشميهني: «ويؤخذ منهم»، والأول هو الصواب.

قوله: (من حواشي أموالهم) أي التي ليست بخيار، والمراد بذمة الله: أهل الذمة، والمراد بالقتال من ورائهم؛ أي إذا قصدهم عدو لهم. وقد استوفى عمر في وصيته جميع الطوائف؛ لأن الناس إما مسلم وإما كافر، فالكافر إما حربي ولا يوصى به وإما ذمي وقد ذكره، والمسلم إما مهاجري وإما أنصاري أو غيرهما، وكلهم إما بدوي وإما حضري، وقد بيّن الجميع. ووقع في رواية المدايني من الزيادة «وأحسنوا مؤازرة من يلي أمركم وأعينوه وأدوا إليه الأمانة».

وقوله: (ولا يكلفوا إلا طاقتهم) أي من الجزية.

قوله: (فانطلقنا) في رواية الكشميهني «فانقلبنا أي رجعنا».

قوله: (فوضع هنالك مع صاحبيه) اختلف في صفة القبور المكرمة الثلاثة، فالأكثر على أن قبر أبي بكر وراء قبر رسول الله ﷺ، وقبر عمر وراء قبر أبي بكر. وقيل: إن قبره ﷺ مقدم إلى القبلة، وقبر أبي بكر حذاء منكبيه. وقبر عمر حذاء منكبي أبي بكر. وقيل: قبر أبي بكر عند رأس النبي ﷺ وقبر عمر عند رجليه. وقيل: قبر أبي بكر عند رجلي النبي ﷺ، وقبر عمر عند رجلي أبي بكر. وقيل: غير ذلك كما تقدم بيانه وذكر أدلته في أواخر كتاب الجنائز.

قوله: (فقال عبد الرحمن) هو ابن عوف.

قوله: (اجعلوا أمركم إلى ثلاثة) أي في الاختيار ليقلّ الاختلاف، كذا قال ابن التين وفيه نظر، وصرح المدايني في روايته بخلاف ما قاله.

قوله: (فقال طلحة: قد جعلت أمري) فيه دلالة على أنه حضر، وقد تقدم أنه كان غائباً عند وصية عمر، ويحتمل أنه حضر بعد أن مات وقبل أن يتم أمر الشورى، وهذا أصح مما رواه المدايني أنه لم يحضر إلا بعد أن بويع عثمان.

قوله: (والله عليه والإسلام) بالرفع فيهما والخبر محذوف؛ أي عليه رقيب أو نحو ذلك.

قوله: (لينظرن أفضلهم في نفسه) أي معتقده، زاد المدايني في رواية «فقال عثمان: أنا أول من رضي، وقال علي: أعطني موثقاً لتؤثرن الحق ولا تخصن ذا رحم، قال: نعم. ثم قال: أعطوني مواثيقكم أن تكونوا معي على من خالف».





قوله: (فأسكت) بضم الهمزة وكسر الكاف كأن مسكتا أسكتهما، ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى سكت، والمراد بالشيخين علي وعثمان.

قوله: (فأخذ بيد أحدهما) هو علي وبقية الكلام يدل عليه، ووقع مصرحاً به في رواية ابن فضيل عن حصين.

قوله: (والقدم) بكسر القاف وفتحها وقد تقدم، زاد المدايني أنه قال له: «أرأيت لو صرف هذا الأمر عنك فلم تحضر من كنت ترى أحق بها من هؤلاء الرهط؟ قال: عثمان».

قوله: (ما قد علمت) صفة أو بدل عن القدم.

قوله: (ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك) زاد المدايني أنه قال له كما قال لعلي، فقال علي وزاد فيه: أن سعداً أشار عليه بعثمان، وأنه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من أشراف الناس لا يخلو برجل منهم إلا أمره بعثمان. وقد أورد المصنف قصة الشورى في كتاب الأحكام من رواية حميد بن عوف عن المسور بن مخرمة وساقها نحو هذا وأتم مما هنا، وسأذكر شرح ما فيها هناك إن شاء الله تعالى. وفي قصة عمر هذه من الفوائد: شفقته على المسلمين، ونصيحته لهم، وإقامته السنة فيهم، وشدة خوفه من ربه، واهتمامه بأمر الدين أكثر من اهتمامه بأمر نفسه، وأن النهي عن المدح في الوجه مخصوص بما إذا كان غلو مفرط أو كذب ظاهر، ومن ثم لم ينه عمر الشاب عن مدحه له مع كونه أمره بتشمير إزاره، والوصية بأداء الدين، والاعتناء بالدفن عند أهل الخير والمشورة في نصب الإمام وتقديم الأفضل، وأن الإمامة تنعقد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتأمل، والله الموفق. وقال ابن بطال: فيه دليل على جواز تولية المفضول على الأفضل منه؛ لأن ذلك لو لم يجز لم يجعل الأمر شورى إلى ست أنفس مع علمه أن بعضهم أفضل من بعض، قال: ويدل على ذلك أيضاً قول أبي بكر: «قد رضيت لكم أحد الرجلين عمر وأبي عبيدة» مع علمه بأنه أفضل منهما. وقد استشكل جعل عمر الخلافة في ستة ووكل ذلك إلى اجتهادهم، ولم يصنع ما صنع أبو بكر في اجتهاده فيه؛ لأنه إن كان لا يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فصنيعه يدل على أن من عدا الستة كان عنده مفضولاً بالنسبة إليهم، وإذا عرف ذلك فلم يخف عليه أفضلية بعض الستة على بعض، وإن كان يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل فمن ولاه منهم أو من غيرهم كان ممكناً، والجواب عن الأول يدخل فيه الجواب عن الثاني، وهو أنه تعارض عنده صنيع النبي ﷺ، حيث لم يصرح باستخلاف شخص بعينه، وصنيع أبي بكر حيث صرح، فتلك طريق تجمع التنصيص وعدم التعيين، وإن شئت قل تجمع الاستخلاف وترك تعيين الخليفة، وقد أشار بذلك إلى قوله: «لا أتقلدها حيا وميتاً»؛ لأن الذي يقع ممن يستخلف بهذه الكيفية إنما ينسب إليه بطريق الإجمال لا بطريق التفصيل، فعينهم ومكنهم من المشاورة في ذلك والمناظرة فيه لتقع ولاية من يتولى بعده عن اتفاق من معظم الموجودين حينئذ ببلده، التي هي دار الهجرة وبها معظم الصحابة، وكل من كان ساكناً غيرهم في بلد غيرها كان تبعاً لهم فيما يتفقون عليه.





مناقبُ عليٍّ بن أبي طالبٍ أبي الحسنِ القُرشي الهاشميِّ رضيَ اللهُ عنهُ

وقال عمرُ: توفِّيَ رسولُ الله صلَّى الله عليهِ وهو عنهُ راضٍ.

وقال النبيُّ صلى الله عليهِ لعلي: «أنتَ مني وأنا منكَ».

٣٥٧٣- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا عبدُالعزيز عن أبي حازمٍ عن سهل بن سعدٍ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قالَ: «لأعطينَّ الراية غدًا رجُلاً يفتَحُ الله على يديَّهِ». قالَ: فباتَ الناسُ يدوكون ليلتَهم أيُّهم يُعطاها. فلما أصبحَ الناسُ غدوا على رسولِ الله صلى الله عليهِ كُلُّهم يرجو أن يُعطاها، فقالَ: «أينَ عليُّ بن أبي طالب؟» فقالوا: يشتكي عينيهِ يا رسولَ الله. قالَ: «فأرسلوا إليه» فأُتِيَ بهِ. فلما جاء بصقَ في عينيهِ فدعا لهُ، فبرأ حتى كأن لم يكنْ بهِ وجعٌ، فأعطاهُ الرايةَ فقالَ عليٌّ: يا رسولَ الله، أُقاتلُهم حتى يكونوا مثلنا، فقالَ: «انفُذ على رسلكَ حتى تنزل بساحتهم، ثُم ادعُهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجبُ عليهم من حقِّ الله فيهِ، فوالله لأن يهدي الله بكَ رجُلاً واحدًا خيرٌ لكَ من أن تكونَ لكَ حُمرُ النَّعم».

٣٥٧٤- نا قُتيبةُ قال نا حاتمٌ عن يزيد بن أبي عُبيدٍ عن سلمة قالَ: كانَ عليٌّ قد تخلفَ عن النبي صلى الله عليهِ في خيبرَ وكانَ بهِ رمدٌ، فقالَ: أنا أتخلفُ عن رسولِ الله صلى الله عليهِ؟ فخرجَ عليٌّ فلحقَ بالنبي صلى الله عليهِ. فلما كان مساءُ اللَّيلة التي فتحها الله في صباحها قالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ: «لأعطينَّ الرّاية -أو ليأخذنَّ الرّاية- غدًا رجُلاً يُحبُّهُ الله ورسولهُ- أو قالَ: يحبُّ الله ورسوله - يفتحُ الله عليهِ»، فإذا نحنُ بعليٍّ وما نرجوهُ، فقالوا: هذا عليّ، فأعطاهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ ففتحَ الله عليهِ.

٣٥٧٥- نا عبدُالله بن مسلمةَ قال نا عبدُالعزيز بن أبي حازم عن أبيه أنَّ رجُلاً جاءَ إلى سهل بن سعدٍ فقالَ: هذا فُلانٌ -لأمير المدينةِ- يدعو عليًّا عندَ المنبر. قالَ: فيقولُ ماذا؟ قالَ: يقولُ لهُ: أبوتُراب، فضحكَ. وقالَ: والله ما سماهُ إلا النبيُّ صلى الله عليهِ، وما كان لهُ اسمٌ أحبَّ إليه منهُ. فاستطعمتُ الحديثَ سهلاً فقُلتُ: يا أباعباسٍ، كيفَ؟ قالَ: دخلَ عليٌّ على فاطمةَ، ثُم خرجَ فاضطجعَ في المسجد، فقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «أين ابن عمِّكِ؟»قالت: في المسجدِ، فخرج إليه فوجدَ رداءهُ قد سقطَ عن ظهرهِ وخلصَ التُّرابُ إلى ظهرهِ، فجعلَ يَمسحُ عن ظهرهِ فيقولُ: «اجلس يا أباتُرابٍ». مرَّتين.





٣٥٧٦- نا مُحمدُ بن رافعٍ قال نا حُسينٌ عن زائدة عن أبي حصينٍ عن سعدِ بن عُبيدةَ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى ابن عُمرَ فسألهُ عن عُثمانَ، فذكرَ عن محاسنِ عملهِ، قالَ: لعلَّ ذلك يسوؤكَ؟ قالَ: نعم. قالَ: فأرغمَ الله بأنفكَ. ثُمَّ سألهُ عن عليٍّ فذكرَ محاسنَ عملهِ قال: هو ذاك، بيته أوسطُ بُيوتِ النبي صلى الله عليهِ. ثُم قالَ: لعلَّ ذلكَ يسوؤكَ؟ قالَ: أجَل. قالَ: فارغمَ الله بأنفك، انطلق فاجهَد على جهدِك.

٣٥٧٧- نا مُحمدُ بن بشّار قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ عن الحكمِ قال سمعتُ ابن أبي ليلى قالَ نا عليٌّ أنَّ فاطمة شكتْ ما تلقى من أثرِ الرَّحى، فأتى النبيَّ صلى الله عليهِ سبيٌ، فانطلقتْ، فلم تجدهُ، فوجدتْ عائشة فأخبرتها. فلما جاءَ النبيُّ صلى الله عليهِ أخبرتهُ عائشة بمجيءِ فاطمةَ، فجاءَ النبيُّ صلى الله عليهِ إلينا -وقد أخذنا مضاجعنا- فذهبتُ لأقوم فقالَ: «على مكانكما». فقعد بيننا حتى وجدتُ بردَ قدميهِ على صدري، وقالَ: «ألا أُعلمُكما خيرًا مما سألتُماني؟ إذا أخذتُما مضاجعكُما فكبرا أربعًا وثلاثينَ، وسبِّحا ثلاثًا وثلاثينَ، واحمدا ثلاثًا وثلاثينَ، فهو خيرٌ لكما من خادمٍ».

٣٥٧٨- نا عليُّ بن الجعدِ قال أنا شُعبةُ عن أيوبَ عن ابن سيرينَ عن عَبيدة عن علي قال: اقضوا كما كُنتُم تقضون، فإني أكرهُ الاختلافَ، حتى تكون الناسُ جماعةً، أو أموتُ كما ماتَ أصحابي. فكانَ ابن سيرينَ يرى أنَّ عامَّة ما يُروى عن علي الكذبُ.

٣٥٧٩- نا مُحمدُ بن بشارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ عن سعدٍ قالَ: سمعتُ إبراهيم بنَ سعدٍ عن أبيه قالَ: قال النبيُّ صلى الله عليهِ لعليٍّ: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»؟

قوله: (باب مناقب علي بن أبي طالب) أي ابن عبد المطلب **(القرشي الهاشمي أبي الحسن)** وهو ابن عم رسول الله ﷺ شقيق أبيه واسمه عبد مناف على الصحيح. ولد قبل البعثة بعشر سنين على الراجح، وكان قد رباه النبي ﷺ من صغره لقصة مذكورة في السيرة النبوية، فلازمه من صغره فلم يفارقه إلى أن مات. وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وكانت ابنة عمة أبيه، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، وقد أسلمت وصحبت وماتت في حياة النبي ﷺ قال أحمد وإسماعيل القاضي والنسائي وأبو علي النيسابوري: لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في علي، وكأن السبب في ذلك أنه تأخر، ووقع الاختلاف في زمانه وخروج من خرج عليه، فكان ذلك سبباً لانتشار مناقبه من كثرة من كان بينها من الصحابة رداً على من خالفه، فكان الناس طائفتين، لكن المبتدعة قليلة جداً. ثم كان من أمر علي ما كان فنجمت طائفة أخرى حاربوه، ثم اشتد الخطب فتنقصوه، واتخذوا لعنه على المنابر سنة، ووافقهم الخوارج على بغضه وزادوا حتى كفروه، مضموماً ذلك منهم إلى عثمان، فصار الناس





في حق علي ثلاثة: أهل السنة، والمبتدعة من الخوارج، والمحاربين له من بني أمية وأتباعهم، فاحتاج أهل السنة إلى بث فضائله فكثر الناقل لذلك لكثرة من يخالف ذلك، وإلا فالذي في نفس الأمر أن لكل من الأربعة من الفضائل إذا حرر بميزان العدل لا يخرج عن قول أهل السنة والجماعة أصلاً. وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن عروة قال: «أسلم عليٌّ وهو ابن ثمان سنين» وقال ابن إسحاق: «عشر سنين»وهذا أرجحها، وقيل غير ذلك. **(وقال النبي ﷺ: أنت مني وأنا منك)** هو طرف من حديث البراء بن عازب في قصة بنت حمزة، وقد وصله المصنف في الصلح وفي عمرة القضاء مطولاً، ويأتي شرحه في المغازي مستوفى إن شاء الله تعالى ـ ثم ذكر المصنف في الباب سبعةأحاديث أولها حديث سهل بن سعد في قصة فتح خيبر، وسيأتي شرحه في المغازي. ثانيها حديث سلمة بن الأكوع في المعنى سيأتي، ويأتي هناك أيضا مشروحاً. وقوله في الحديثين: «إن عليًّا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله» أراد بذلك وجود حقيقة المحبة، وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة. وفي الحديث تلميح بقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ فكأنه أشار إلى أن علياً تام الاتباع لرسول الله ﷺ حتى اتصف بصفة محبة الله له، ولهذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، كما أخرجه مسلم من حديث علي نفسه، قال: «والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة: إنه لعهد النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق» وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد. ثالثها حديث سهل بن سعد أيضاً. **(وقال عمر: توفي رسول الله ﷺ وهو عنه راض)** تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولاً، وكانت بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في أوائل ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، فبايعه المهاجرون والأنصار وكل من حضر، وكتب ببيعته إلى الآفاق فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام فكان بينهم بعد ما كان.

قوله: (عن أبيه) هو أبو حازم سلمة بن دينار.

قوله: (إن رجلا جاء إلى سهل بن سعد) لم أقف على اسمه.

قوله: (هذا فلان لأمير المدينة) أي: عنى أمير المدينة، وفلان المذكور لم أقف على اسمه صريحاً، ووقع عند الإسماعيلي «هذا فكان فلان ابن فلان».

قوله: (يدعو علياً عند المنبر، قال: فيقول ماذا) في رواية الطبراني: من وجه آخر عن عبد العزيز بن أبي حازم «يدعوك لتسب عليًّا».

قوله: (والله ما سماه إلا النبي ﷺ) يعني أبا تراب.

قوله: (فاستطعمت الحديث سهلا) أي: سألته أن يحدثني، واستعار الاستطعام للكلام لجامع ما بينهما من الذوق للطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي، وفي رواية الإسماعيلي «فقلت يا أبا عباس كيف كان أمره».

قوله: (أين ابن عمكِ؟ قالت: في المسجد) في رواية الطبراني: كان بيني وبينه شيء فغاضبني.





قوله: (وخلص التراب إلى ظهره) أي: وصل، في رواية الإسماعيلي: «حتى تخلص ظهره إلى التراب»، وكان نام أولاً على مكان لا تراب فيه ثم تقلب فصار ظهره على التراب أو سفى عليه التراب.

قوله: (اجلس يا أبا تراب. مرتين) ظاهره أن ذلك أول ما قال له ذلك، وروى ابن إسحاق من طريقه وأحمد من حديث عمار بن ياسر قال: «نمت أنا وعلي في غزوة العسيرة في نخل فما أفقنا إلا بالنبي ﷺ يحركنا برجله يقول لعلي: قم يا أبا تراب لما يرى عليه من التراب» وهذا إن ثبت حمل على أنه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الأخرى. ويروى من حديث ابن عباس أن سبب غضب علي كان لما آخى النبي ﷺ بين أصحابه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فذهب إلى المسجد، فذكر القصة وقال في آخرها: «قم فأنت أخي» أخرجه الطبراني، وعند ابن عساكر نحوه من حديث جابر بن سمرة، وحديث الباب أصح، ويمتنع الجمع بينهما؛ لأن قصة المؤاخاة كانت أول ما قدم النبي ﷺ المدينة، وتزويج علي بفاطمة ودخوله عليها كان بعد ذلك بمدة، والله أعلم.

رابعها: حديث ابن عمر.

قوله: (حدثنا حسين) هو ابن علي الجعفي، وأبو حصين بفتح أوله والمهملتين، وسعد بن عبيدة بضم العين.

قوله: (جاء رجل إلى ابن عمر) تقدم في مناقب عثمان.

قوله: (فذكر عن محاسن عمله)كأنه ضمن ذكر معنى أخبر فعداها بعن، وفي رواية الإسماعيلي «فذكر أحسن عمله» وكأنه ذكر له إنفاقه في جيش العسرة وتسبيله بئر رومة ونحو ذلك.

قوله: (ثم سأله عن علي فذكر محاسن أعماله) كأنه ذكر له شهوده بدراً وغيرها وفتح خيبر على يديه وقتله مرحب ونحو ذاك.

قوله: (هو ذاك، بيته أوسط بيوت النبي ﷺ) أي: أحسنها بناء، وقال الداودي: معناه أنه في وسطها وهو أصح. ووقع عند النسائي من طريق عطاء بن السائب، عن سعد بن عبيدة في هذا الحديث «فقال: لا تسأل عن علي ولكن انظر إلى بيته من بيوت النبي ﷺ»، وله من رواية العلاء بن عيزار قال: سألت ابن عمر عن علي فقال: «انظر إلى منزله من نبي الله ﷺ ليس في المسجد غير بيته»، وقد تقدم ما يتعلق بترك بابه غير مسدود في مناقب أبي بكر رضي الله عنه.

قوله: (فأرغم الله بأنفك) الباء زائدة معناه: أوقع الله بك السوء. واشتقاقه من السقوط على الأرض، فيلصق الوجه بالرغام وهو التراب.

قوله: (فاجهد على جهدك) أي: ابلغ على غايتك في حقي، فإن الذي قلته لك الحق، وقائل الحق لا يبالي بما قيل في حقه من الباطل. ووقع في رواية عطاء المذكورة «قال: فقال الرجل: فإني أبغضه، فقال له ابن عمر: أبغضك الله تعالى». خامسها: حديث علي «إن فاطمة شكت ما تلقى من الرحى» الحديث، وفيه ما يقال عند النوم، وسيأتي شرحه





مستوفًى في الدعوات إن شاء الله تعالى. ووجه دخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي ﷺ، ودخول النبي ﷺ معه في فراشه بينه وبين امرأته وهي ابنته ﷺ، ومن جهة اختيار النبي ﷺ له ما اختار لابنته من إيثار أمر الآخرة على أمر الدنيا ورضاهما بذلك، وقد تقدم في كتاب الخمس بيان السبب في ذلك، فإن النبي ﷺ اختار أن يوسع على فقراء الصفة بما قدم عليه، ورأى لأهله الصبر بما لهم في ذلك من مزيد الثواب. سادسها: حديث عبيدة بفتح أوله هو ابن عمرو السلماني.

قوله: (عن علي قال: اقضوا كما) في رواية الكشميهني «على» **(ما كنتم تقضون)** قبل، وفي رواية حماد بن زيد عن أيوب أن ذلك بسبب قول علي في بيع أم الولد، وأنه كان يرى هو وعمر أنهن لا يبعن، وأنه رجع عن ذلك فرأى أن يبعن. قال عبيدة: فقلت له: رأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة فقال علي ما قال. قلت: وقد وقعت في رواية حماد بن زيد أخرجها ابن المنذر عن علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم عنه وعنده «قال لي عبيدة: بعث إليَّ عليّ وإلى شريح فقال: إني أبغض الاختلاف فاقضوا كما كنتم تقضون» فذكره إلى قوله: «أصحابي» قال: «فقبل علي قبل أن يكون جماعة».

قوله: (فإني أكره الاختلاف) أي: الذي يؤدي إلى النزاع، قال ابن التين: يعني مخالفة أبي بكر وعمر. وقال غيره: المراد المخالفة التي تؤدي إلى النزاع والفتنة، ويؤيده قوله بعد ذلك: «حتى يكون الناس جماعة»، وفي رواية الكشميهني «حتى يكون للناس جماعة».

قوله: (أو أموت) بالنصب ويجوز الرفع.

قوله: (كما مات أصحابي) أي: لا أزال على ذلك حتى أموت.

قوله: (فكان ابن سيرين) هو موصول بالإسناد المذكور إليه، وقد وقع بيان ذلك في رواية حماد بن زيد، ولفظه عن أيوب: «سمعت محمداً يعني ابن سيرين يقول لأبي معشر: إني أتهمكم في كثير مما تقولون عن علي». قلت: وأبو معشر المذكور هو زياد بن كليب الكوفي وهو ثقة مخرج له في صحيح مسلم، وإنما أراد ابن سيرين تهمة من يروي عنه زياد فإنه يروي عن مثل الحارث الأعور.

قوله: (يرى) بفتح أوله أي: يعتقد-أن **(عامة)** أي: أكثر **(ما يروى)** بضم أوله- **(عن علي الكذب)** والمراد بذلك ما ترويه الرافضة عن علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين، ولم يرد ما يتعلق بالأحكام الشرعية فقد روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: «إذا حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نتجاوزها».

سابعها: حديث سعد

قوله: (عن سعد) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (سمعت إبراهيم بن سعد) أي: ابن أبي وقاص.



قوله: (قال النبي ﷺ لعلي) بيَّن سعد سبب ذلك من وجه آخر أخرجه المصنف في غزوة تبوك من آخر المغازي، وسيأتي بيان ذلك هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى) أي: نازلاً مني منزلة هارون من موسى، والباء زائدة. وفي رواية سعيد بن المسيب عن سعد «فقال علي: رضيت رضيت» أخرجه أحمد، ولابن سعد من حديث البراء وزيد بن أرقم في نحو هذه القصة قال: «بلى يا رسول الله، قال: فإنه كذلك». وفي أول حديثهما أنه عليه الصلاة والسلام قال لعلي: «لا بد أن أقيم أو تقيم، فأقام علي فسمع ناساً يقولون: إنما خلفه لشيء كرهه منه، فاتبعه فذكر له ذلك، فقال له» الحديث، وإسناده قوي. ووقع في رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص عند مسلم والترمذي قال: «قال معاوية لسعد: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ قال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبه» فذكر هذا الحديث، وقوله: «لأعطين الراية رجلاً يحبه الله ورسوله»، وقوله لما نزلت ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا علياً وفاطمة والحسن والحسين، فقال: اللهم هؤلاء أهلي، وعند أبي يعلى عن سعد من وجه آخر لا بأس به قال: لو وضع المنشار على مفرقي على أن أسب علياً ما سببته أبداً. وهذا الحديث أعني حديث الباب دون الزيادة روي عن النبي ﷺ عن غير سعد من حديث عمر وعلي نفسه وأبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله والبراء وزيد بن أرقم وأبي سعيد وأنس وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة ومعاوية وأسماء بنت عميس وغيرهم، وقد استوعب طرقه ابن عساكر في ترجمة علي. وقريب من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة قال: «قال رسول الله ﷺ لعلي: من أشقى الأولين؟ قال: عاقر الناقة، قال: فمن أشقى الآخرين؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: قاتلك» أخرجه الطبراني وله شاهد من حديث عمار بن ياسر عند أحمد، ومن حديث صهيب عند الطبراني، وعن علي نفسه عند أبي يعلى بإسناد لين، وعند البزار بإسناد جيد، واستدل بحديث الباب على استحقاق علي للخلافة دون غيره من الصحابة، فإن هارون كان خليفة موسى، وأجيب بأن هارون لم يكن خليفة موسى إلا في حياته لا بعد موته؛ لأنه مات قبل موسى باتفاق، أشار إلى ذلك الخطابي وقال الطيبي: معنى الحديث أنه متصل بي نازل مني منزلة هارون من موسى، وفيه تشبيه مبهم بينه بقوله: «إلا أنه لا نبي بعدي»، فعرف أن الاتصال المذكور بينهما ليس من جهة النبوة؛ بل من جهة ما دونها وهو الخلافة، ولما كان هارون المشبه به إنما كان خليفة في حياة موسى دل ذلك على تخصيص خلافة علي للنبي ﷺ بحياته والله أعلم. وقد أخرج المصنف من مناقب علي أشياء في غير هذا الموضع، منها حديث عمر «علي أقضانا» وسيأتي في تفسير البقرة. وله شاهد صحيح من حديث ابن مسعود عند الحاكم، ومنها حديث قتاله البغاة وهو حديث أبي سعيد: «تقتل عماراً الفئة الباغية»، وكان عمار مع علي، وقد تقدمت الإشارة إلى الحديث المذكور في الصلاة. ومنها حديث قتاله الخوارج وقد تقدم من حديث أبي سعيد في علامات النبوة، وغير ذلك مما يعرف بالتتبع، وأوعب من جمع مناقبه من الأحاديث الجياد النسائي في كتاب «الخصائص»، وأما حديث: «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان، وقد روينا عن الإمام أحمد قال: ما بلغنا عن أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب.





(تنبيه): وقع حديث سعد مؤخراً عن حديث علي في رواية أبي ذر ومقدماً عليه في رواية الباقين، والخطب في ذلك قريب، والله أعلم.

مَناقبُ جَعفَرِ بن أَبِي طالِب الهاشميِّ رضيَ الله عنهُ

قالَ له النبيُّ صلى الله عليهِ: «أشبَهتَ، خَلْقي وخُلُقي».

٣٥٨٠- نا أحمدُ بن أبي بكر قال نا مُحمدُ بن إبراهيم بن دينارٍ أبوعبدالله الـجُهنيُّ عن ابن أبي ذئبٍ عن سعيدٍ المقبري عن أبي هُريرة: أن الناسَ كانوا يقولون: أكثرَ أبوهُريرةَ، وإني كُنتُ ألزمُ رسولَ الله صلى الله عليهِ بشبع بطني حين لا آكُلُ الخمير ولا ألبسُ الحبيرَ ولا يخدُمني فلانٌ ولا فلانةٌ، وكُنتُ ألزقُ بطني بالحصباءِ من الجوع، وإنْ كُنتُ لأستقرئ الرَّجلَ الآية هي معي كي ينقلب بي فيُطعمني. وكان أخيرَ الناسِ للمسكين جعفرُ بن أبي طالب: كانَ ينقلبُ بنا فيطعمُنا ما كانَ في بيتهِ، حتى إن كانَ ليُخرجُ إلينا العُكَّة التي ليس فيها شيءٌ، فيشُقُّها فنلعقُ ما فيها.

٣٥٨١- نا عمرو بن علي قال نا يزيدُ بن هارونَ قال أنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ عن الشعبيِّ: أنَّ ابنَ عُمرَ كانَ إذا سلَّمَ على ابن جعفرٍ قالَ: السَّلامُ عليكَ يا ابن ذي الجناحينِ.

قوله: (باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي) سقطت الأبواب كلها من رواية أبي ذر، وأبقى التراجم بغير لفظ «باب»، وثبت ذلك في رواية الباقين. وجعفر هو أخو علي شقيقه، وكان أسن منه بعشر سنين، واستشهد بمؤتة، كما سيأتي بيان ذلك في المغازي وقد جاوز الأربعين.

قوله: (وقال له النبي ﷺ: أشبهت خلقي وخلقي) هو من حديث البراء الذي ذكره في أول مناقب علي، وسيأتي بتمامه مع الكلام عليه في عمرة الحديبية.

قوله: (حدثنا أحمد بن أبي بكر) هو أبو مصعب الزهري، والإسناد كله مدنيون، وقد تقدم في كتاب العلم بهذا الإسناد حديث آخر غير هذا فيما يتعلق بسبب كثرة حديث أبي هريرة أيضاً.

قوله: (إن الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة) أي: من الرواية عن النبي ﷺ، وقد تقدم مثله في العلم عن أبي هريرة من طريق أخرى، لكنه أجاب بأنه «لولا آية من كتاب الله ما حدثت»، وأشار بذلك إلى مثل قول ابن عمر لما ذكر له أنه يروي في حديث «من صلى على جنازة فله قيراط»: أكثر أبو هريرة، وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الجنائز، واعتراف ابن عمر بعد ذلك له بالحفظ. وروى البخاري في «التاريخ» وأبو يعلى بإسناد حسن من طريق مالك بن أبي عامر قال: «كنت عند طلحة بن عبيد الله، فقيل له: ما ندري هذا اليماني أعلم برسول الله منكم، أو هو





يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل؟ قال: فقال: والله ما نشك أنه سمع ما لم نسمع، وعلم ما لم نعلم، إنا كنا أقواماً لنا بيوتات وأهلون، وكنا نأتي النبي ﷺ طرفي النهار ثم نرجع، وكان أبو هريرة مسكيناً لا مال له ولا أهل، إنما كانت يده مع يد النبي ﷺ، فكان يدور معه حيثما دار، فما نشك أنه قد سمع ما لم نسمع» وروى البيهقي في مدخله من طريق أشعث عن مولى لطلحة قال: «كان أبو هريرة جالساً، فمر رجل بطلحة فقال له: لقد أكثر أبو هريرة، فقال طلحة: قد سمعنا كما سمع، ولكنه حفظ ونسينا»، وأخرج ابن سعد في «باب أهل العلم والفتوى من الصحابة» في طبقاته بإسناد صحيح عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: «قالت عائشة لأبي هريرة: إنك لتحدث عن النبي ﷺ حديثاً ما سمعته منه، قال: شغلك عنه يا أمه المرآة والمكحلة، وما كان يشغلني عنه شيء».

قوله: (بشبع بطني) في رواية الكشميهني «شبع» أي: لأجل الشبع.

قوله: (حين لا آكل) في رواية الكشميهني «حتى» والأول أوجه.

قوله: (ولا ألبس الحبير) بالموحدة قبلها مهملة مفتوحة، وللكشميهني «الحرير» والأول أرجح، والحبير من البرد ما كان موشى مخططاً، يقال: برد حبير وبرد حبرة بوزن عنبة على الوصف والإضافة.

قوله: (لأستقري الرجل) أي: أطلب منه القرى فيظن أني أطلب منه القراءة، ووقع بيان ذلك في رواية لأبي نعيم في «الحلية» عن أبي هريرة أنه وجد عمر فقال: أقريني، فظن أنه من القراءة فأخذ يُقرِئه القرآن ولم يطعمه، قال: وإنما أردت منه الطعام.

قوله: (كي ينقلب بي) أي: يرجع بي إلى منزله، وللترمذي من طريق ضعيفة عن أبي هريرة «إن كنت لأسأل الرجل عن الآية أنا أعلم بها منه، ما أسأله إلا ليطعمني شيئاً» وفي رواية الترمذي «وكنت إذا سألت جعفر بن أبي طالب لم يجبني حتى يذهب بي إلى منزله».

قوله: (وكان أخير) بوزن أفضل ومعناه، وللكشميهني: خير.

قوله: (للمساكين) في رواية الكشميهني بالإفراد والمراد الجنس، وهذا التقييد يحمل عليه المطلق الذي جاء عن عكرمة عن أبي هريرة، وقال: «ما احتذى النعال ولا ركب المطايا بعد رسول الله ﷺ أفضل من جعفر بن أبي طالب» أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد صحيح.

قوله: (العكة) بضم المهملة وتشديد الكاف: ظرف السمن، وقوله: **(ليس فيها شيء)** مع قوله: **(فنلعق ما فيها)** لا تنافي بينهما؛ لأنه أراد بالنفي أي: لا شيء فيها يمكن إخراجه منها بغير قطعها، وبالإثبات ما يبقى في جوانبها. وفي رواية الترمذي «ليقول لامرأته أسماء بنت عميس: أطعمينا فإذا أطعمتنا أجابني، وكان جعفر يحب المساكين ويسكن إليهم، وكان النبي ﷺ يكنيه بأبي المساكين» انتهى. وإنما كان يجيبه عن سؤاله مع معرفته بأنه إنما سأله ليطعمه ليجمع بين المصلحتين، ولاحتمال أن يكون السؤال الذي وقع حينئذ وقع منه على الحقيقة.





قوله: (إن ابن عمر كان إذا سلم على ابن جعفر) يعني عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وقع في رواية الإسماعيلي من طريق هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قلنا للشعبي كان ابن جعفر يقال له: ابن ذي الجناحين؟ قال: نعم، رأيت ابن عمر أتاه يوماً أو لقيه، فقال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين: **(السلام عليك يا ابن ذي الجناحين)** كأنه يشير إلى حديث عبد الله بن جعفر قال: «قال لي رسول الله ﷺ: هنيئاً لك أبوك يطير مع الملائكة في السماء» أخرجه الطبراني بإسناد حسن، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة» أخرجه الترمذي والحاكم وفي إسناده ضعف، لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَرّ بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم» أخرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم، وأخرج أيضاً هو والطبراني عن ابن عباس مرفوعاً «دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفراً يطير مع الملائكة» وفي طريق أخرى عنه «أن جعفراً يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله من يديه» وإسناد هذه جيد، وطريق أبي هريرة في الثانية قوي إسناده على شرط مسلم، وقد ادعى السهيلي أن الذي يتبادر من ذكر الجناحين والطيران أنهما كجناحي الطائر لهما ريش، وليس كذلك، وسيأتي بقية القول في ذلك في غزوة مؤتة إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): وقع في رواية النسفي وحده في هذا الموضع «قال أبو عبد الله يعني المصنف: يقال لكل ذي ناحيتين جناحان»، ولعله أراد بهذا حمل الجناحين في قول ابن عمر: «يا ابن ذي الجناحين» على المعنوي دون الحسي، والله أعلم.

قوله: (باب ذكر العباس بن عبد المطلب) ذكر فيه حديث أنس «أن عمر كانوا إذا قحطوا استسقى بالعباس» وهذه الترجمة وحديثها سقطا من رواية أبي ذر والنسفي، وقد تقدم الحديث المذكور مع شرحه في الاستسقاء، وكان العباس أسن من النبي ﷺ بسنتين أو بثلاث، وكان إسلامه على المشهور قبل فتح مكة، وقيل قبل ذلك، وليس ببعيد، فإن في حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط ما يؤيد ذلك. وأما قول أبي رافع في قصة بدر: «كأن الإسلام دخل علينا أهل البيت» فلا يدل على إسلام العباس حينئذ، فإنه كان ممن أسر يوم بدر وفدى نفسه وعقيلاً ابن أخيه أبي طالب كما سيأتي، ولأجل أنه لم يهاجر قبل الفتح لم يدخله عمر في أهل الشورى مع معرفته بفضله واستسقائه به، وسيأتي حديث عائشة في إجلال النبي ﷺ عمه العباس في آخر المغازي في الوفاة النبوية. وكنية العباس أبو الفضل، ومات العباس في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين وله بضع وثمانون سنة.

مَناقب قَرابَةِ رسولِ الله صلى الله عليه

٣٥٨٢- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيبٌ عن الزُّهريِّ قال ني عُروةُ بن الزُّبير عن عائشةَ أَنَّ فاطمة أرسلت إلى أبي بكرٍ تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليهِ فيما أفاء الله على رسولهِ تطلبُ صدقةَ النبي صلى الله عليهِ التي بالمدينة وفدك، وما بقيَ من خُمس خيبرَ، فقالَ أبوبكر: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قالَ: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة، إنما يأكلُ آلَ محمدٍ من هذا المالِ يعني مالَ الله- ليسَ لهم أن يزيدوا على المأكلِ»، وإني والله لا أغيرُ شيئًا من صدقات النبيِّ صلى الله عليهِ التي كانت عليها





فِي عهدِ النبيِّ صلى الله عليهِ، ولأعملنَّ فيها بما عمِلَ فيها رسولُ الله صلى الله عليهِ. فتشهَّدَ عليٌّ ثُمَّ قالَ: إنا قد عرفنا يا أبابكرٍ، فضيلتكَ -وذكرَ قرابتهم من رسولِ الله صلى الله عليهِ وحقَّهُم- فتكلَّم أبوبكرٍ: والذي نفسي بيدهِ لقرابةُ رسولِ الله صلى الله عليهِ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي.

٣٥٨٣- نا عبدُالله بن عبدِالوهاب قال نا خالدٌ قال نا شُعبةُ عنْ واقدٍ قال سمعتُ أبي يحدِّثُ عن ابن عُمرَ: عن أبي بكرٍ قالَ: ارقُبوا مُحمدًا في أهلِ بيتهِ.

قوله: (باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ) زاد غير أبي ذر في هذا الموضع «ومنقبة فاطمة بنت النبي ﷺ»، وقال النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»، وهذا الحديث سيأتي موصولاً في باب مفرد ترجمته «منقبة فاطمة»، وهو يقتضي أن يكون ما اعتمده أبو ذر أولى. وقوله: «قرابة النبي ﷺ» يريد بذلك من ينسب إلى جده الأقرب، وهو عبد المطلب ممن صحب النبي ﷺ منهم، أو من رآه من ذكر وأنثى، وهم علي وأولاده الحسن والحسين ومحسن وأم كلثوم من فاطمة عليها السلام، وجعفر وأولاده عبد الله وعون ومحمد، ويقال: إنه كان لجعفر بن أبي طالب ابن اسمه أحمد، وعقيل بن أبي طالب وولده مسلم بن عقيل، وحمزة بن عبد المطلب وأولاده يعلى وعمارة وأمامة، والعباس بن عبد المطلب وأولاده الذكور عشرة وهم الفضل وعبد الله وقثم وعبيد الله والحارث ومعبد وعبد الرحمن وكثير وعون وتمام، وفيه يقول العباس:

تموا بتمام فصاروا عشره ... يا رب فاجعلهم كراماً برره

ويقال: إن لكل منهم رواية، وكان له من الإناث أم حبيب وآمنة وصفية وأكثرهم من لبابة أم الفضل، ومعتب ابن أبي لهب، والعباس بن عتبة بن أبي لهب وكان زوج آمنة بنت العباس، وعبد الله بن الزبير بن عبد المطلب وأخته ضباعة وكانت زوج المقداد بن الأسود، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر، ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب وابناه المغيرة والحارث، ولعبد الله بن الحارث هذا رواية، وكان يلقب ببه بموحدتين الثانية ثقيلة وأميمة وأروى وعاتكة وصفية بنات عبد المطلب أسلمت صفية وصحبت، وفي الباقيات خلاف والله أعلم.

ذكر المصنف حديث عائشة أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها الحديث، وقد تقدم بأتم من هذا مع شرحه في كتاب الخمس، ويأتي بقيته في آخر غزوة خيبر، ويأتي هناك بيان ما وقع في هذه الرواية من الاختصار إن شاء الله تعالى، والمراد منه هنا قول أبي بكر: «لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي» وهذا قاله على سبيل الاعتذار عن منعه إياها ما طلبته من تركة النبي ﷺ.

قوله: (حدثنا خالد) هو ابن الحارث.

قوله: (ارقبوا محمداً في أهل بيته) يخاطب بذلك الناس ويوصيهم به، والمراقبة للشيء المحافظة عليه، يقول احفظوه فيهم فلا تؤذوهم ولا تسيئوا إليهم. ثم ذكر حديث المسور «فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني»،



وهو طرف من قصة خطبة علي ابنة أبي جهل، وسيأتي مطولاً في ترجمة أبي العاص بن الربيع قريباً. وحديث عائشة «أن النبي ﷺ سارها بشيء فبكت» الحديث، سيأتي شرحه في الوفاة النبوية آخر المغازي، وهذان الحديثان لم يقعا في رواية أبي ذر وثبتا لغيره، ولم يذكرهما النسفي أيضاً، والسبب في ذلك أن حديث المسور يأتي بإسناده ومتنه في مناقب فاطمة، وحديث عائشة مضى بإسناده ومتنه في علامات النبوة.

قوله: (عن أبيه) في رواية أبي نعيم في المستخرج «سمعت أبي».

مناقبُ الزُّبيرِ بن العوّامِ رضيَ الله عنهُ

وقالَ ابن عباسٍ: هو حواريُّ النبي صلى الله عليهِ. وسُمي الحواريون لبياض ثيابهم.

٣٥٨٤- نا خالدُ بن مخلدٍ قال نا عليُّ بن مُسهرٍ عن هشام بن عُروة عن أبيه قال أخبرني مروان بن الحَكم قالَ: أصابَ عُثمانَ بن عفانَ رُعافٌ شديدٌ سنة الرُّعاف حتى حبسهُ عن الحج وأوصى، فدخلَ عليه رجل من قُريشٍ فقالَ: استخلف. قال: وقالوه؟ قالَ: نعم. قالَ: ومنْ، فسكتَ. فدخلَ عليه رجلٌ آخرُ -أحسبهُ الحارثَ- فقالَ: استخلف. فقالَ عُثمانُ: وقالوا؟ فقال: نعم. قالَ: ومن هو؟ قال: فسكتَ. قالَ: فلعلَّهم قالوا: الزُّبير؟ قال: نعم. قالَ: أما والذي نفسي بيده إنَّهُ لخيرُهم ما علمتُ، وإنْ كانَ لأحبَّهم إلى رسول الله صلى الله عليهِ.

٣٥٨٥- نا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأُسامةَ عن هشام قال أخبرني أبي قال سمعتُ مروانَ قال: كُنتُ عندَ عُثمانَ أتاهُ رجلٌ فقالَ: استخلف. قالَ: وقيلَ ذلكَ؟ قالَ: نعَم، الزُّبيرُ. قالَ: أما والله إنَّكم لتعلمونَ أنهُ خيركم. ثلاثًا.

٣٥٨٦- نا مالكُ بن إسماعيل قال نا عبدُالعزيز هو ابن أبي سلمةَ عن مُحمدِ بن الـمُنكدرِ عن جابرٍ قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «إنَّ لكُلِّ نبيٍّ حواريًّا، وإنَّ حواريَّ الزُّبيرُ».

٣٥٨٧- نا أحمدُ بن مُحمدٍ قال أنا عبدُالله قال أنا هشامُ بن عروةَ عن أبيهِ عن عبدِالله بن الزُّبيرِ قالَ: كُنتُ يومَ الأحزابِ جُعلتُ أنا وعمرُ بن أبي سلمةَ في النِّساءِ فنظرتُ فإذا أنا بالزُّبيرِ على فرسهِ يختلف إلى بني قُريظةَ مرَّتين أو ثلاثًا. فلما رجعتُ قلتُ: يا أَبَهْ رأيتُكَ تختلف، قالَ: أوَ هل رأيتني يا بُنَيَّ؟ قُلتُ: نعمَ. قالَ: كانَ رسولُ الله صلى الله عليهِ قال: «من يأتِ بني قُريظةَ فيأتيني بخبرهم؟» فانطلقتُ، فلما رجعتُ جمعَ لي رسولُ الله صلى الله عليهِ أبويهِ فقالَ: فداكَ أبي وأمي.





٣٥٨٨- نا عليٌّ بن حفص قال نا ابن الـمُباركِ قال أنا هشامُ بن عُروةَ عنْ أبيهِ: أنَّ أصحابَ النبي صلى الله عليهِ قالوا للزُّبيرِ يومَ اليرموكِ: ألا تشُدُّ فنشدّ معكَ؟ فحملَ عليهم فضربوه ضربتين على عاتقهِ بينهما ضربةٌ ضُربها يومَ بدرٍ. قال عُروةُ: فكُنتُ أُدخِلُ أصابعي في تلك الضَّربات ألعبُ وأنا صغيرُ.

قوله: (باب مناقب الزبير بن العوام) أي: ابن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، يجتمع مع النبي ﷺ في قصي، وعدد ما بينهما من الآباء سواء، وأمه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي ﷺ وكان يكنى أبا عبد الله، وروى الحاكم بإسناد صحيح عن عروة قال: أسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين.

قوله: (وقال ابن عباس: هو حواري النبي ﷺ) هو طرف من حديث سيأتي في تفسير براءة من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس، ولهذا الحديث طرق من أغربها ما أخرجه الزبير بن بكار من مرسل أبي الخير مرثد بن اليزني بلفظ «حواري من الرجال الزبير ومن النساء عائشة» ورجاله موثقون، لكنه مرسل.

قوله: (وسمي الحواريون لبياض ثيابهم) وصله ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به، وزاد «أنهم كانوا صيادين» وإسناده صحيح إليه، وأخرج عن الضحاك أن الحواري هو الغسال بالنبطية، لكنهم يجعلون الحاء هاء. وعن قتادة: الحواري هو الذي يصلح للخلافة، وعنه: هو الوزير، وعن ابن عيينة: هو الناصر، أخرجه الترمذي وغيره عنه. وعند الزبير بن بكار من طريق مسلمة بن عبد الله بن عروة مثله، وهذه الثلاثة الأخيرة متقاربة. وقال الزبير عن محمد بن سلام: سألت يونس بن حبيب عن الحواري، قال: الخالص. وعن ابن الكلبي الحواري الخليل.

قوله: (سنة الرعاف) كان ذلك سنة إحدى وثلاثين، أشار إلى ذلك عمر بن شبة في «كتاب المدينة»، وأفاد أن عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمن بن عوف واستكتم ذلك حمران كاتبه، فوشى حمران بذلك إلى عبد الرحمن، فعاتب عثمان على ذلك، فغضب عثمان على حمران، فنفاه من المدينة إلى البصرة، ومات عبد الرحمن بعد ستة أشهر، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين.

قوله: (فدخل عليه رجل من قريش) لم أقف على اسمه.

قوله: (فدخل عليه رجل آخر أحسبه الحارث) أي: ابن الحكم، وهو أخو مروان راوي الخبر، ووقع منسوباً كذلك في «مشيخة يوسف بن خليل الحافظ» من طريق سويد بن سعيد عن علي بن مسهر بسند حديث الباب، وقد شهد الحارث بن الحكم المذكور حصار عثمان، وعاش بعد ذلك إلى خلافة معاوية. وفي «نسب قريش للزبير» أنه تحاكم مع خصم له إلى أبي هريرة.

قوله: (فلعلهم قالوا: إنه الزبير) لم أقف على اسم من قال ذلك.





قوله: (إنه ما علمت) سيأتي ما فيه.

قوله: (إنه كان لخيرهم ما علمت) ما مصدرية أي: في علمي، ويحتمل أن تكون موصولة وهو خبر مبتدأ محذوف، قال الداودي: يحتمل أن يكون المراد الخيرية في شيء مخصوص كحسن الخلق، وإن حمل على ظاهره ففيه ما يبين أن قول ابن عمر: «ثم نترك أصحاب رسول الله ﷺ لا نفاضل بينهم» لم يرد به جميع الصحابة، فإن بعضهم قد وقع منه تفضيل بعضهم على بعض وهو عثمان في حق الزبير. قلت: قول ابن عمر قيده بحياة النبي ﷺ فلا يعارض ما وقع منهم بعد ذلك.

قوله: (وإن حواري الزبير) بتشديد الياء وفتحها كقوله: (ما أنتم بمصرخي) ويجوز كسرها. وقد مضى تفسير الحواري، وتقدم سبب هذا الحديث في «باب الطليعة» في أوائل الجهاد.

قوله: (أنبأنا عبد الله) هو ابن المبارك.

قوله: (كنت يوم الأحزاب) أي: لما حاصرت قريش ومن معها المسلمين بالمدينة وحفر الخندق بسبب ذلك، وسيأتي شرح ذلك في المغازي.

قوله: (وعمر بن أبي سلمة) أي، ابن عبد الأسد ربيب النبي ﷺ وأمه أم سلمة.

قوله: (في النساء) في رواية علي بن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم «في أطم حسان»، وله في رواية أبي أسامة عن هشام «في الأطم الذي فيه النسوة» يعني نسوة النبي ﷺ، وعنده في رواية علي بن مسهر المذكورة «وكان يطأطئ لي مرة فأنظر، وأطأطئ له مرة فينظر، فكنت أعرف أبي إذا مر على فرسه في السلاح».

قوله: (يختلف إلى بني قريظة) أي: يذهب ويجيء، وفي رواية أبي أسامة عند الإسماعيلي «مرتين أو ثلاثاً».

قوله: (فلما رجعت، قلت: يا أبت رأيتك) بيَّن مسلم أن في هذه الرواية إدراجاً، فإنه ساقه من رواية علي بن مسهر عن هشام إلى قوله: «إلى بني قريظة. قال هشام: وأخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال: فذكرت ذلك لأبي» إلى آخر الحديث. ثم ساقه من طريق أبي أسامة عن هشام قال: «فساق الحديث نحوه، ولم يذكر عبد الله ابن عروة، ولكن أدرج القصة في حديث هشام عن أبيه» انتهى. ويؤيده أن النسائي أخرج القصة الأخيرة من طريق عبدة عن هشام عن أخيه عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن أبيه، والله أعلم.

قوله: (قال: أو هل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم) فيه صحة سماع الصغير، وأنه لا يتوقف على أربع أو خمس؛ لأن ابن الزبير كان يومئذ ابن سنتين وأشهر أو ثلاث وأشهر بحسب الاختلاف في وقت مولده وفي تاريخ الخندق، فإن قلنا: إنه ولد في أول سنة من الهجرة وكانت الخندق سنة خمس فيكون ابن أربع وأشهر، وإن قلنا: ولد سنة اثنتين وكانت الخندق سنة أربع فيكون ابن سنتين وأشهر، وإن عجلنا إحداهما وأخرنا الأخرى فيكون ابن ثلاث سنين





وأشهر، وسأبين الأصح من ذلك في كتاب المغازي إن شاء الله تعالى، وعلى كل حال فقد حفظ من ذلك ما يستغرب حفظ مثله، وقد تقدم البحث في ذلك في «باب متى يصح سماع الصغير» من كتاب العلم.

قوله: (جمع لي رسول الله ﷺ بين أبويه، فقال: فداك أبي وأمي) وسيأتي ما يعارضه في ترجمة سعد قريباً، ووجه الجمع بينهما.

قوله: (حدثنا علي بن حفص) هو المروزي، وقد تقدم ذكره في الجهاد (أن أصحاب النبي ﷺ) أي: الذين شهدوا وقعة اليرموك **(قالوا للزبير)** لم أقف على تسمية أحد منهم.

قوله: (يوم وقعة اليرموك) هو بفتح التحتانية وسكون الراء وضم الميم وآخره كاف: موضع بالشام، وكانت فيه وقعة في أول خلافة عمر، وكان النصر للمسلمين على الروم، واستشهد من المسلمين جماعة.

قوله: (ألا تشد) بضم المعجمة أي: على المشركين.

قوله: (إن شددت كذبتم) أي: تتأخرون عما أقدم عليه فيختلف موعدكم هذا، وأهل الحجاز يطلقون الكذب على ما يذكر على خلاف الواقع.

قوله: (فضربوه ضربتين على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر) كذا في هذه الرواية، وسيأتي في غزوة بدر في المغازي ما يغاير ذلك، ويأتي شرحه، ووجه الجمع بين الروايتين هناك إن شاء الله تعالى، وكان قتل الزبير في شهر رجب سنة ست وثلاثين، انصرف من وقعة الجمل تاركاً للقتال فقتله عمرو بن جرموز -بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي- التميمي غيلة، وجاء إلى عليٍّ متقرباً إليه بذلك فبشره بالنار، أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما وصححه الحاكم من طرق بعضها مرفوع.

(تنبيه): تقدم الكلام على تركة الزبير وما وقع فيها من البركة بعده في كتاب الخمس.

ذِكْرُ طَلْحَةَ بن عُبيدِالله رضيَ الله عنهُ

وقالَ عُمَرُ: توفي النبي صلى الله عليهِ وهو عنهُ راضٍ.

٣٥٨٩- نا مُحمد بن أبي بكر المقدَّميُّ قال نا مُعتمرٌ عن أبيه عن أبي عُثمانَ قال: لم يبقَ مع نبي الله صلى الله عليهِ في بعضِ تلكَ الأيام التي قاتلَ فيهنَّ رسولُ الله صلى الله عليهِ غيرُ طلحةَ وسعدٍ، عن حديثهما.

٣٥٩٠- نا مُسدَّدٌ قال نا خالدٌ قال نا ابن أبي خالدٍ عن قيس بن أبي حازمٍ قال: رأيتُ يدَ طلحَةَ التي وقى بها النبيَّ صلى الله عليهِ قد شلَّتْ.





قوله: (ذكر طلحة بن عبيد الله) أي: ابن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب، يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب، ومع أبي بكر الصديق في تيم بن مرة، وعدد ما بينهم من الآباء سواء. يكنى أبا محمد، وأمه الصعبة بنت الحضرمي أخت العلاء، أسلمت وهاجرت وعاشت بعد أبيها قليلاً، وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال: «أسلمت أم أبي بكر وأم عثمان وأم طلحة وأم عبد الرحمن بن عوف»، وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين، رمي بسهم، جاء من طرق كثيرة أن مروان بن الحكم رماه فأصاب ركبته فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات، وكان يومئذ أول قتيل، واختلف في سنه على أقوال: أكثرها أنه خمس وسبعون، وأقلّها ثمان وخمسون.

قوله: (معتمر عن أبيه) هو سليمان التيمي، وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (في بعض تلك الأيام) يريد يوم أحد، وقوله: **(عن حديثهما)** يعني أنهما حدثا بذلك، ووقع في فوائد أبي بكر بن المقرئ من وجه آخر عن معتمر بن سليمان عن أبيه «فقلت لأبي عثمان: وما علمك بذلك؟ قال: هما أخبراني بذلك».

قوله: (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الواسطي، وابن أبي خالد هو إسماعيل.

قوله: (التي وقى بها) أي: يوم أحد، وصرح بذلك علي بن مسهر عن إسماعيل عند الإسماعيلي، وعند الطبراني من طريق موسى بن طلحة عن أبيه أنه أصابه في يده سهم، ومن حديث أنس «وقى رسول الله ﷺ لما أراد بعض المشركين أن يضربه» وفي مسند الطيالسي من حديث عائشة عن أبي بكر الصديق قال: «ثم أتينا طلحة -يعني يوم أحد- فوجدنا به بضعاً وسبعين جراحة، وإذا قد قطعت إصبعه»، وفي الجهاد لابن المبارك من طريق موسى بن طلحة أن إصبعه التي أصيبت هي التي تلي الإبهام، وجاء عن يعقوب بن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن أبيه قال: «أصيبت إصبع طلحة البنصر من اليسرى من مفصلها الأسفل فشلت، ترس بها على النبي ﷺ».

قوله: (قد شلت) بفتح المعجمة ويجوز ضمها في لغة ذكرها اللحياني، وقال ابن درستويه: هي خطأ. والشلل نقص في الكف وبطلان لعملها، وليس معناه القطع كما زعم بعضهم، زاد الإسماعيلي في روايته من طريق علي بن مسهر وغيره عن إسماعيل «قال قيس: كان يقال: إن طلحة من حكماء قريش»، وروى الحميدي في الفوائد من وجه أخرجه عن قيس بن أبي حازم قال: «صحبت طلحة بن عبيد الله فما رأيت رجلاً أعطى لجزيل مال عن غير مسألة منه».

مَناقِبُ سَعدِ بن أبي وَقّاصٍ الزُّهريِّ رضيَ الله عنهُ

وبنو زُهرَةَ أخوالُ النبيِّ صلى الله عليهِ، وهوَ سعدُ بن مالكٍ.

٣٥٩١- نا مُحمدُ بن المثنى قال نا عبدُالوهابِ قالَ سمعتُ يحيى قالَ سمعتُ سعيدَ بنَ الـمُسيَّب قال: سمعتُ سعدًا يقولُ: جمعَ لي رسولُ الله صلى الله عليهِ أبويهِ يومَ أُحُدٍ.





٣٥٩٢- نا المكّيُّ بن إبراهيم نا هاشمُ بن هاشمٍ عن عامرِ بن سعدٍ عن أبيهِ قالَ: لقد رأيتني وأنا ثُلثُ الإسلام.

٣٥٩٣- نا إبراهيمُ بن موسى قال أنا ابن أبي زائدةَ قال نا هاشمُ بن هاشم بن عُتبةَ بن أبي وقاص قالَ سمعتُ سعيدَ بنَ المُسيَّب يقولُ: سمعتُ سعدَ بن أبي وقاصٍ يقولُ: ما أسلمَ أحدٌ إلا في اليومِ الذي أسلمتُ فيه، ولقد مكثتُ سبعةَ أيام وإني لثلثُ الإسلام. تابعهُ أبوأُسامةَ قال نا هاشمٌ.

٣٥٩٤- نا عمرو بن عونٍ قال نا خالدُ بن عبدالله عن إسماعيلَ عن قيسٍ قالَ: سمعتُ سعدًا يقولُ: إني لأوَّلُ العربِ رمى بسهمٍ في سبيلِ الله، وكنا نغزو معَ النبيِّ صلى الله عليهِ وما لنا طعامٌ إلا ورقُ الشَّجرِ، حتى إنَّ أحدنا ليضَعُ كما يضعُ البعيرُ أو الشّاةُ مالهُ خلطٌ، ثُمَّ أصبحتْ بنو أسدٍ تُعزِّرني على الإسلام لقد خبتُ إذًا وضلَ عملي. وكانوا وشوا بهِ إلى عُمرَ قالوا: لا يُحسنُ يُصلِّي.

قوله: (مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري) أي: أحد العشرة يكنى أبا إسحاق.

قوله: (وبنو زهرة أخوال النبي ﷺ) أي؛ لأن أمه آمنة منهم، وأقارب الأم أخوال.

قوله: (وهو سعد بن مالك) أي: اسم أبي وقاص مالك بن وهيب -ويقال أهيب- ابن عبد مناف بن زهرة ابن كلاب بن مرة، يجتمع مع النبي ﷺ في كلاب بن مرة، وعدد ما بينهما من الآباء متقارب، وأمه حمنة بنت سفيان ابن أمية بن عبد شمس لم تسلم، مات بالعقيق سنة خمس وخمسين وقيل: بعد ذلك إلى ثمانية وخمسين، وعاش نحواً من ثمانين سنة.

قوله: (جمع لي النبي ﷺ أبويه يوم أحد) أي: في التفدية، وهي قوله: «فداك أبي وأمي»، وبينه حديث علي «ما جمع رسول الله ﷺ أبويه لأحد غير سعد بن مالك، فإنه جعل يقول له يوم أحد: ارم فداك أبي وأمي» وقد تقدم في الجهاد. وفي هذا الحصر نظر لما تقدم في ترجمة الزبير أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن علياً رضي الله عنه لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد، والله أعلم.

قوله: (ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه) ظاهره أنه لم يسلم أحد قبله، لكن اختلف في هذه اللفظة كما سأذكره.

قوله: (ولقد مكثت سبعة أيام وإني لثلث الإسلام) سيأتي القول فيه.

قوله: (وإني لثلث الإسلام) قال ذلك بحسب اطلاعه، والسبب فيه أن من كان أسلم في ابتداء الأمر كان يخفي إسلامه، ولعله أراد بالاثنين الآخرين خديجة وأبا بكر، أو النبي ﷺ وأبا بكر، وقد كانت خديجة أسلمت قطعاً





فلعله خص الرجال، وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث عمار «رأيت النبي ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد وأبو بكر» وهو يعارض حديث سعد، والجمع بينهما ما أشرت إليه، أو يحمل قول سعد على الأحرار البالغين ليخرج الأعبد المذكورون وعلي رضي الله عنه، أو لم يكن أطلعه على أولئك، ويدل على هذا الأخير أنه وقع عند الإسماعيلي من رواية يحيى بن سعيد الأموي عن هاشم بلفظ «ما أسلم أحد قبلي»، ومثله عند ابن سعد من وجه آخر عن عامر بن سعد عن أبيه، وهذا مقتضى رواية الأصيلي، وهي مشكلة؛ لأنه قد أسلم قبله جماعة، لكن يحمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه حينئذ، وقد رأيت في «المعرفة لابن منده» من طريق أبي بدر عن هاشم بلفظ: «ما أسلم أحد في اليوم الذي أسلمت فيه» وهذا لا إشكال فيه، إذ لا مانع أن لا يشاركه أحد في الإسلام يوم أسلم، لكن أخرجه الخطيب من الوجه الذي أخرجه ابن منده فأثبت فيه «إلا» كبقية الروايات فتعين الحمل على ما قلته.

قوله: (تابعه أبو أسامة حدثنا هاشم) وصله المؤلف في «باب إسلام سعد» من السيرة النبوية، وهو مثل رواية ابن أبي زائدة هذه.

قوله: (إني لأول العرب رمى) كان ذلك في سرية عبيدة بن الحارث بن المطلب، وكان القتال فيها أول حرب وقعت بين المشركين والمسلمين، وهي أول سرية بعثها رسول الله ﷺ في السنة الأولى من الهجرة، بعث ناساً من المسلمين إلى رابغ ليلقوا عيراً لقريش فتراموا بالسهام ولم يكن بينهم مسايفة، فكان سعد أول من رمى، ذكر ذلك الزبير بن بكار بسند له، وقال فيه عن سعد إنه أنشد يومئذ:

ألا هـل أتـى رسـول الله أنـي   حـميت صـحابتـي بصدور نبلي

وذكرها يونس بن بكير في زيادة المغازي من طريق الزهري نحوه، وابن سعد من وجه آخر عن سعد: «أنا أول من رمى بسهم، ثم خرجنا مع عبيدة بن الحارث ستين راكباً».

قوله: (ما له خلط) بكسر المعجمة أي: لا يختلط بعضه ببعض من شدة جفافه وتفتته.

قوله: (ثم أصبحت بنو أسد) أي: ابن خزيمة بن مدركة، وكانوا ممن شكاه لعمر في القصة التي تقدم بيانها في صفة الصلاة، ووقع عند ابن بطال أنه عرض في ذلك بعمر بن الخطاب وليس بصواب، فإن عمر من بني عدي بن كعب ابن لؤي ليس من بني أسد. ووقع عند النووي «أسد بن عبد العزى» يعني رهط الزبير بن العوام، وهو وهم أيضاً.

قوله: (تعزرني على الإسلام) أي: تؤدبني، والمعنى تعلمني الصلاة، أو تعيرني بأني لا أحسنها.

قوله: (خبت) أي: إن كنت محتاجاً إلى تعليمهم، وقد تقدمت قصته مع الذين زعموا أنه لا يحسن يصلي في صفة الصلاة.

قوله: (وضل عملي) في رواية ابن سعد عن يعلى بن عبيد عن إسماعيل: «وضل عمله» بزيادة هاء السكت.





ذِكر أصهارِ النبيِّ صلى الله عليه. مِنْهُم أبوالعاصِ بن الرَّبيعِ

٣٥٩٥- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيبٌ عن الزُّهريِّ قالَ ني علي بن حُسينٍ أن المسورَ بن مخرمَة قال: إن عليًّا خطبَ بنتَ أبي جَهل، فسمعت بذلك فاطمةُ، فأتت رسولَ الله صلى الله عليهِ فقالت: يزعمُ قومُك أنكَ لا تغضبُ لبناتكَ، وهذا عليٌّ ناكحٌ بنت أبي جَهل. فقامَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فسمعتُهُ حين تشهَّدَ يقولُ: «أمّا بعدُ، أنكحتُ أباالعاص بنَ الرَّبيع فحدَّثني وصدقني، وإنَّ فاطمة مضغةٌ مني، وإني أكرهُ أن يسوءها، والله لا يجتمعُ بنتُ رسولِ الله وبنتُ عدُوِّ الله عندَ رجُلٍ واحدٍ». فتركَ علـيٌّ الخِطبَةَ.

وزادُ محمدُ بن عمرو بن حلحلةَ عن ابن شهابٍ عن عليٍّ عنْ مسوَرٍ: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ ذكرَ صهرًا لهُ من بني عبدشمسٍ فأثنى عليهِ في مُصاهرتهِ إياهُ فأحسنَ، قالَ: «حدثني فصدقني، ووعدَني فوفى لي».

قوله: (ذكر أصهار النبي ﷺ) أي: الذين تزوجوا إليه، والصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل، ومنهم من يخصه بأقارب المرأة.

قوله: (منهم أبو العاص بن الربيع) أي: ابن ربيعة بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، ويقال: بإسقاط ربيعة، وهو مشهور بكنيته، واختلف في اسمه على أقوال أثبتها عند الزبير مقسم. وأمه هالة بنت خويلد أخت خديجة فكان ابن أختها، وأصل المصاهرة المقاربة، وقال الراغب: الصهر الختن، وأهل بيت المرأة يقال لهم: الأصهار قاله الخليل، وقال ابن الأعرابي: الأصهار ما يتحرم بجوار أو نسب أو تزوج، وكأنه لمح بالترجمة إلى ما جاء عن عبد الله بن أبي أوفى رفعه «سألت ربي أن لا أتزوج أحداً من أمتي ولا أتزوج إليه إلا كان معي في الجنة، فأعطاني» أخرجه الحاكم في مناقب علي.

وله شاهد عن عبد الله بن عمر وعند الطبراني في «الأوسط» بسند واه. وقال النووي: الصهر يطلق على أقارب الزوجين، والمصاهرة مقاربة بين المتباعدين، وعلى هذا عمل البخاري، فإن أبا العاص بن الربيع ليس من أقارب نساء النبي ﷺ إلا من جهة كونه ابن أخت خديجة، وليس المراد هنا نسبته إليها؛ بل إلى تزوجه بابنتها، وتزوج زينب بنت رسول الله ﷺ قبل البعثة، وهي أكبر بنات النبي ﷺ، وقد أسر أبو العاص ببدر مع المشركين وفدته زينب فشرط عليه النبي ﷺ أن يرسلها إليه فوفى له بذلك، فهذا معنى قوله في آخر الحديث: «ووعدني فوفى لي»، ثم أسر أبو العاص مرة أخرى فأجارته زينب فأسلم، فردها النبي ﷺ إلى نكاحه، وولدت أمامة التي كان النبي ﷺ يحملها وهو يصلي كما تقدم في الصلاة، وولدت له أيضاً ابناً اسمه علي كان في زمن النبي ﷺ مراهقاً، فيقال: إنه مات قبل وفاة النبي ﷺ، وأما أبو العاص فمات سنة اثنتي عشرة، وأشار المصنف بقوله: «منهم» إلى من لم يذكره ممن تزوج إلى النبي ﷺ كعثمان وعلي، وقد تقدمت ترجمة كل منهما، ولم يتزوج أحد من بنات النبي ﷺ غير هؤلاء الثلاثة، إلا ابن أبي لهب فإنه كان





تزوج رقية قبل عثمان ولم يدخل بها، فأمره أبوه بمفارقتها ففارقها، فتزوجها عثمان. وأما من تزوج النبي ﷺ إليه فلم يقصده البخاري بالذكر هنا، والله أعلم.

قوله: (إن علياً خطب بنت أبي جهل) اسمها جويرية كما سيأتي، ويقال: العوراء ويقال: جميلة، وكان علي قد أخذ بعموم الجواز، فلما أنكر النبي ﷺ أعرض علي عن الخطبة، فيقال: تزوجها عتاب بن أسيد، وإنما خطب النبي ﷺ ليشيع الحكم المذكور بين الناس، ويأخذوا به إما على سبيل الإيجاب، وإما على سبيل الأولوية. وغفل الشريف المرتضى عن هذه النكتة، فزعم أن هذا الحديث موضوع؛ لأنه من رواية المسور وكان فيه انحراف عن علي، وجاء من رواية ابن الزبير وهو أشد في ذلك، ورد كلامه بإطباق أصحاب الصحيح على تخريجه، وسيأتي بسط ما يتعلق بذلك في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

قوله: (وهذا علي ناكح بنت أبي جهل) في رواية الطبراني عن أبي اليمان: «وهذا علي ناكحاً» بالنصب، وكذا عند مسلم من هذا الوجه، أطلقت عليه اسم ناكح مجازاً باعتبار ما كان قصد يفعل، واختلف في اسم ابنة أبي جهل فروى الحاكم في «الإكليل» جويرية وهو الأشهر، وفي بعض الطرق اسمها العوراء أخرجه ابن طاهر في «المبهمات»، وقيل: اسمها الحنفاء ذكره ابن جرير الطبري، وقيل: جرهمة حكاه السهيلي، وقيل: اسمها جميلة ذكره شيخنا ابن الملقن في شرحه. وكان لأبي جهل بنت تسمى صفية تزوجها سهل بن عمرو سماها ابن السكيت وغيره، وقال: هي الحنفاء المذكورة.

قوله: (حدثني فصدقني) لعله كان شرط على نفسه أن لا يتزوج على زينب، وكذلك علي، فإن لم يكن كذلك فهو محمول على أن علياً نسي ذلك الشرط فلذلك أقدم على الخطبة، أو لم يقع عليه شرط، إذ لم يصرح بالشرط، لكن كان ينبغي له أن يراعي هذا القدر، فلذلك وقعت المعاتبة، وكان النبي ﷺ قل أن يواجه أحداً بما يعاب به، ولعله إنما جهر بمعاتبة علي مبالغة في رضا فاطمة عليها السلام، وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذ تأخر من بنات النبي ﷺ غيرها، وكانت أصيبت بعد أمها بإخوتها فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها، وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة -بمهملتين مفتوحتين ولامين الأولى ساكنة- وقد تقدم هذا الحديث من روايته موصولاً في أوائل فرض الخمس مطولاً، وفيه ذكر بعض ما يتعلق به.

مَناقِب زَيد بن حارثَةَ مَوْلى النَّبيِّ صلى الله عليه

وقالَ البراءُ عنِ النبيِّ صلى الله عليهِ: أنتَ أخونا ومَولانا.

٣٥٩٦- نا خالدُ بن مخلدٍ قال نا سُليمانُ قالَ ني عبدُالله بن دينارٍ عنْ عبدالله بن عُمرَ قالَ: بعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ بعثًا وأمَّرَ عليهم أُسامةَ بنَ زيدٍ، فطعنَ بعضُ الناسِ في إمارتهِ، فقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «إنْ تطعنوا في إمارتهِ فقد كُنتُم تطعنون في إمارةِ أبيهِ من قبلُ. وايمُ الله إنْ كانَ لخليقًا للإمارةِ، وإنْ كان لمِنْ أحبِّ الناسِ إليَّ، وإنَّ هذا لمن أحبِّ الناسِ إليَّ بعدهُ».





٣٥٩٧- نا يحيى بن قَزَعة قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن الزهريِّ عن عُروةَ عن عائشةَ قالت: دخلَ عليَّ قائف والنبيُّ صلى الله عليهِ شاهدٌ وأسامةُ بن زيدٍ وزيد بن حارثةَ مُضطجعانِ فقال: إنَّ هذهِ الأقدامَ بعضُها من بعض، قال: فُسرَّ بذلك النبيُّ صلى الله عليهِ وأعجبهَ، وأخبرَ بهِ عائشةَ.

قوله: (مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ) وهو من بني كلب، أسر في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة فاستوهبه النبي ﷺ منها، ذكر قصته محمد بن إسحاق في السيرة وأن أباه وعمه أتيا مكة فوجداه فطلبا أن يفدياه، فخيّره النبي ﷺ بين أن يدفعه إليهما أو يثبت عنده، فاختار أن يبقى عنده، وقد أخرج ابن منده في «معرفة الصحابة» وتمام فوائده بإسناد مستغرب عن آل بيت زيد بن حارثة أن حارثة أسلم يومئذ، وهو حارثة بن شرحبيل ابن كعب بن عبد العزى الكلبي، وأخرج الترمذي من طريق جبلة بن حارثة قال: «قلت: يا رسول الله، ابعث معي أخي زيداً قال: إن انطلق معك لم أمنعه، فقال زيد: يا رسول الله والله لا أختار عليك أحداً».

واستشهد زيد بن حارثة في غزوة مؤتة، ومات أسامة بن زيد بالمدينة أو بوادي القرى سنة أربع وخمسين وقيل: قبل ذلك، وكان قد سكن المزة من عمل دمشق مدة.

قوله: (وقال البراء عن النبي ﷺ: أنت أخونا ومولانا) هو طرف من الحديث المشار إليه في ترجمة جعفر ابن أبي طالب.

قوله: (حدثنا سليمان) هو ابن بلال.

قوله: (بعث النبي ﷺ بعثاً) هو البعث الذي أمر بتجهيزه في مرض وفاته، وقال: «أنفذوا بعث أسامة» فأنفذه أبو بكر رضي الله عنه بعده، وسيأتي بيانه في أواخر الوفاة النبوية إن شاء الله تعالى.

قوله: (فطعن بعض الناس في إمارته) سمى ممن طعن في ذلك عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وكما سيأتي بسط ذلك في آخر المغازي.

قوله: (تطعنون) بفتح العين يقال: طعن يطعن بالفتح في العرض والنسب، وبالضم بالرمح واليد، ويقال: هما لغتان فيهما.

قوله: (فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل) يشير إلى إمارة زيد بن حارثة في غزوة مؤتة، وعند النسائي عن عائشة قالت: «ما بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة في جيش قط إلا أمره عليهم»، وفيه جواز إمارة المولى وتولية الصغار على الكبار والمفضول على الفاضل؛ لأنه كان في الجيش -الذي كان عليهم أسامة- أبو بكر وعمر، ثم ذكر حديث عائشة في قصة القائف، وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب الفرائض، وفيه تسمية القائف المذكور.





ذِكْرُ أُسامَةَ بن زَيْدٍ رضيَ الله عنهُ

٣٥٩٨- نا قُتيبةُ قال نا ليثٌ عنِ الزُّهريِّ عنْ عُروةَ عن عائشةَ: أنَّ قُريشًا أهمهم شأن المخزوميَّة فقالوا: منْ يجترئ عليهِ إلا أُسامةُ بن زيدٍ حبُّ رسولِ الله صلى الله عليهِ.

٣٥٩٩- نا عليٌّ قال نا سُفيانُ قالَ: ذهبتُ أسألُ الزُّهريَّ عن حديث المخزوميَّة فصاحَ بي، قُلتُ لسُفيان: فلم تحمله عن أحدٍ، قالَ: وجدتهُ في كتابٍ كانَ كتبهُ أيوبُ بن موسى عن الزُّهري عن عُروة عن عائشةَ أمِّ المؤمنينَ: أنَّ امرأةً من بني مخزوم سرقت فقالوا: من يُكلِّمُ النبيَّ صلى الله عليهِ فيها؟ فلم يجترئ أحدٌ أن يُكلِّمهُ فكلَّمهُ أسامةُ بن زيدٍ فقالَ: «إنَّ بني إسرائيل كانَ إذا سرقَ فيهمُ الشَّريفُ تركوه، وإذا سرقَ فيهمُ الضَّعيفُ قطعُوه. لو كانتْ فاطمة لقطعتُ يدها».

٣٦٠٠- نا الحسنُ بن محمد قال نا أبوعبّاد يحيى بن عبادٍ قال نا الماجشونُ قال أنا عبدُالله بن دينارٍ قالَ: نظرَ ابن عمرَ يومًا -وهوَ في المسجدِ- إلى رجلٍ يسحبُ ثيابهُ في ناحيةٍ من المسجدِ فقالَ: انظُر من هذا؟ ليتَ هذا عندي. قالَ لهُ إنسانٌ: أما تعرفُ هذا يا أباعبدالرحمن؟ هذا مُحمدُ بن أُسامةَ. قالَ: فطأطأَ ابن عُمرَ رأسهُ ونقرَ بيدهِ في الأرضِ، ثُم قالَ: لو رآهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ لأحبَّهُ.

٣٦٠١- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا مُعتمرٌ قالَ سمعتُ أبي قال نا أبوعُثمانَ عنْ أسامةَ بنِ زيدٍ حدثَ عن النبي صلى الله عليهِ: أنهُ كانَ يأخذهُ والحسنَ، فيقولُ: «اللّهم، أحبهما فإنِّي أُحبُّهما».

٣٦٠٢- وقالَ نُعيمٌ عن ابن المُباركِ أنا مَعمرٌ عنِ الزُّهريِّ قال أخبرني مولى أسامةَ بنِ زيدٍ أن الحجاجَ ابنَ أيمنَ ابن أُمِّ أيمنَ -وكانَ أيمنُ أخا أُسامةَ لأمِّهِ- وهوَ رجلٌ منَ الأنصارِ، فرآهُ ابن عُمرَ لم يُتمَّ ركُوعهُ فقال: أعدْ.

٣٦٠٣- وحدثني سُليمان بن عبدِالرحمنِ قال نا الوليدُ قال نا عبدُالرحمنِ بن نمرٍ عن الزُّهريِّ قال ني حرملةُ مولى أُسامةَ بن زيدٍ أنَّهُ بينما هوَ معَ عبدِالله بن عُمرَ إذ دخلَ الحجاجُ بن الأيمن، فلمْ يُتمَّ رُكوعهُ ولا سُجوده، فقالَ: أعِدْ. فلما ولّى قالَ لي ابن عُمرَ: مَنْ هذا؟ قُلتُ: الحجاجُ بن أيمنَ ابن أمِّ أيمنَ. فقالَ ابن عُمرَ: لو رأى هذا رسولُ الله صلى الله عليهِ لأحبَّهُ. فذكرَ حُبَّهُ وما ولدَتهُ أُمُّ أيمنَ. زادني بعض أصحابي عَنْ سُليمانَ. وكانت حاضنةَ النبيِّ صلى الله عليهِ.





قوله: (ذكر أسامة بن زيد) ذكر فيه حديث المخزومية التي سرقت، وسيأتي شرحه مستوفى في الحدود، والغرض منه قوله في بعض طرقه: «ومن يجترئ أن يكلمه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ»، وكانوا يسمون أسامة حِبّ رسول الله ﷺ بكسر المهملة أي: محبوبه لما يعرفون من منزلته عنده؛ لأنه كان يحب أباه قبله حتى تبناه، فكان يقال له: زيد بن محمد، وأمه أم أيمن حاضنة رسول الله ﷺ. وكان رسول الله ﷺ يقول: «هي أمي بعد أمي»، وكان يجلسه على فخذه بعد أن كبر، كما سيأتي في مناقب الحسن عن قريب.

قوله: (حدثنا الحسن بن محمد) هو الزعفراني، وأبو عباد هو يحيى بن عباد الضبعي البصري، والمراد بالماجشون عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة.

قوله: (ليت هذا عندي) أي: قريباً مني حتى أنصحه وأعظه، وقد روي بالباء الموحدة من العبودية، وكأنه على ما قيل: كان أسود اللون.

قوله: (قال له إنسان) لم أقف على اسمه.

قوله: (لو رآه رسول الله ﷺ لأحبه) إنما جزم ابن عمر بذلك لما رأى من محبة النبي ﷺ لزيد بن حارثة وأم أيمن وذريتهما، فقاس ابن أسامة على ذلك.

قوله: (اللهم أحبهما فإني أحبهما) هذا يشعر بأنه ﷺ ما كان يحب إلا لله وفي الله، ولذلك رتب محبة الله على محبته، وفي ذلك أعظم منقبة لأسامة والحسن.

قوله: (وقال نعيم) هو ابن حماد.

قوله: (أخبرني مولى لأسامة) في رواية ابن أبي الدنيا: «أخبرني ابن حرملة مولى أسامة»، وابن حرملة هو إياس، ويقال: إنه حرملة بن إياس في الرواية التي بعده.

قوله: (وهو رجل من الأنصار) أي: أيمن ابن أم أيمن، وأبوه هو عبيد بن عمرو بن هلال من بني الحبلى من الخزرج، ويقال: إنه كان حبشياً من موالي الخزرج، وتزوج أم أيمن زيد بن حارثة فولدت له أيمن، واستشهد أيمن يوم حنين مع النبي ﷺ، ونسب أيمن إلى أمه لشرفها على أبيه وشهرتها عند أهل البيت النبوي، وتزوج زيد بن حارثة أم أيمن، وكانت حاضنة النبي ﷺ ورثها من أبيه، فولدت له أسامة بن زيد وعاشت أم أيمن بعد النبي ﷺ قليلاً.

قوله: (فرآه ابن عمر) هو معطوف على شيء مقدر تقديره: أن الحجاج بن أيمن دخل المسجد فصلى فرآه ابن عمر، يوضح ذلك الرواية التي بعد هذه.

قوله: (فقال أعد) أي: أعد صلاتك، وفي رواية الإسماعيلي «فقال أي ابن أخي، أتحسب أنك قد صليت؟ إنك لم تصل، فأعد صلاتك».





قوله: (بينما هو) فيه تجريد، كأن حرملة قال: بينما أنا، فجرد من نفسه شخصاً فقال: بينما هو.

قوله: (فذكر حبه وما ولدته أم أيمن) كذا ثبت بواو العطف في رواية أبي ذر، والضمير على هذا لأسامة في قوله: «فذكر حبه» أي: ميله. وفي رواية غير أبي ذر «فذكر حبه ما ولدته أم أيمن» فعلى هذا فالضمير للنبي ﷺ، و«ما ولدته إلخ» هو المفعول، والمراد بما ولدته أم أيمن ما ولدته من ذكر وأنثى.

قوله: (وزادني بعض أصحابي) هو إما يعقوب بن سفيان فإنه رواه في تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمن بالإسناد المذكور، وزاد فيه «وكانت أم أيمن حاضنة النبي ﷺ» وأما الذهلي فإنه أخرجه في الزهريات عن سليمان أيضاً، وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» عن أبي عامر محمد بن إبراهيم الصوري عن سليمان كذلك، وأخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم من طريق إبراهيم الزهري عن سليمان كذلك، وكأن هذا القدر لم يسمعه البخاري من سليمان فحمله عن بعض أصحابه فبين ما سمعه مما لم يسمعه.

مناقِبُ عبدِالله بن عُمرَ بن الخطابِ رضيَ الله عنهُ

٣٦٠٤- حدثنا محمد نا إسحاقُ بن نصرٍ قال نا عبدُالرزاقِ عن معمرٍ عنِ الزُّهريِّ عن سالم عن ابن عُمرَ قال: كانَ الرَّجلُ في حياةِ النبيِّ صلى الله عليهِ إذا رأى رُؤيا قَصَّها على النبيِّ صلى الله عليهِ، فتمنَّيتُ أن أرى رُؤيا أَقُصُّها على النبي صلى الله عليهِ، وكُنتُ غلامًا شابًا عزبًا، وكُنتُ أنامُ في المسجد على عهدِ النبيِّ صلى الله عليهِ، فرأيتُ في المنام كأنَّ ملكينِ أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هيَ مطويةٌ كطيِّ البئر، وإذا لها قرنان كقرني البئر، وإذا فيها ناسٌ قد عرفتهُم، فجعلتُ أقولُ: أعوذُ بالله من النارِ، أعوذُ بالله من النارِ. فلقيهُما ملكٌ آخرُ فقالَ لي: لنْ تُراعَ. فقصصتُها على حفصةَ، فقصَّتها حفصةُ على النبيِّ صلى الله عليهِ فقالَ: «نعمَ الرجُل عبدُالله، لو كانَ يُصلي من اللَّيلِ». قالَ سالمٌ: فكانَ عبدُالله لا ينامُ منَ الليلِ إلاّ قليلاً.

٣٦٠٥- نا يحيى بن سُليمانَ قال نا ابن وهبٍ عنْ يُونسَ عنِ الزُّهريِّ عنْ سالمٍ عنِ ابن عُمرَ عنْ أُختهِ حفصةَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ قالَ لها: «إن عبدَالله رجُلٌ صالحٌ».

قوله: (مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب) وهو أحد العبادلة وفقهاء الصحابة والمكثرين منهم، وأمه زينب ويقال: رائطة بنت مظعون أخت عثمان وقدامة ابني مظعون، للجميع صحبة، وكان مولده في السنة الثانية أو الثالثة من المبعث؛ لأنه ثبت أنه كان يوم بدر ابن ثلاث عشرة سنة، وكانت بدر بعد البعثة بخمس عشرة سنة، وقد تقدم تاريخ وفاته في الصلاة، وأنها كانت بسبب من دسه عليه الحجاج، فمس رجله بحربة مسمومة فمرض بها إلى أن مات أوائل سنة أربع وسبعين. ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر في رؤياه، وفيه: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل» وقد تقدم توجيهه في «باب قيام الليل»، وقوله في أوله: «حدثنا محمد حدثنا إسحاق بن نصر» كذا لأبي ذر





وحده، وبين أن محمداً هو المصنف. ووقع عند ابن السكن وحده «حدثنا إسحاق بن منصور» وقوله: «لن ترع» كذا للقابسي، قال ابن التين: هي لغة قليلة، يعني الجزم بلن، قال القزاز: ولا أحفظ لها شاهداً. وروى الأكثر بلفظ «لن تراع» وهو الوجه.

ثم أورد المصنف من طريق يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن أخته حفصة أن النبي ﷺ قال لها: «إن عبد الله رجل صالح» وهو طرف من الحديث الذي قبله، وهذا القدر هو الذي يتعلق منه بمسند حفصة، وسيأتي في التعبير من طريق نافع عن ابن عمر عن حفصة مثله، وزاد «لو كان يصلي من الليل»، وتقدمت الإشارة إلى ذلك أيضاً في قيام الليل، ويأتي بقية ذلك في التعبير إن شاء الله تعالى.

مَناقبُ عَمّارٍ وحُذَيفةَ رضيَ الله عنهما

٣٦٠٦- نا مالكُ بن إسماعيل قال نا إسرائيلُ عن المغيرةِ عن إبراهيم عن علقمةَ قالَ: قدمتُ الشامَ، فصليتُ ركعتينِ، ثُمَّ قُلتُ: اللهم، يسر لي جليسًا صالحًا. فأتيتُ قومًا فجلستُ إليهم، فإذا شيخٌ قدْ جاءَ حتى جلسَ إلى جنبي، قلتُ: من هذا؟ قالوا: أبوالدَّرداء. فقلتُ: إني دعوتُ الله أن يُيسر لي جليسًا صالحًا، فيسَّركَ لي. قالَ: ممَّن أنتَ؟ قُلتُ: من أهل الكوفةِ. قالَ: أوَليس عندكم ابن أُمِّ عبدٍ صاحبُ النعلينِ والوسادِ والمطهرةِ؟ أفيكُم الذي أجارهُ الله من الشيطانِ، يعني على لسان نبيِّه؟ أو ليس فيكُم صاحبُ سرِّ النبي صلى الله عليهِ الذي لا يعلمُه أحدٌ غيرهُ؟ ثُمَّ قالَ: كيف يقرأُ عبدُالله: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ فقرأت عليه: (والليل إذا يغشى، والذكر والأنثى) قالَ: والله لقَد أقرأنيها رسولُ الله صلى الله عليهِ مِنْ فيهِ إلى فيَّ.

٣٦٠٧- نا سُليمانُ بن حرب قال نا شُعبةُ عنْ مُغيرةَ عنْ إبراهيمَ قالَ: ذهبَ علقمةُ إلى الشّام، فلما دخلَ المسجدَ قالَ: اللّهمَّ، يسِّر لي جليسًا صالحًا. فجلسَ إلى أبي الدَّرداءِ، فقالَ أبوالدرداءِ: ممَّن أنت؟ قالَ: من أهلِ الكوفةِ. قالَ: أليس فيكُم -أو منكُم- صاحبُ السرِّ الذي لا يعلمهُ غيرهُ؟ يعني حُذيفةَ. قالَ: قُلتُ: بلى. قالَ: أليس فيكُم -أو منكُم- الذَّي أجارهُ الله على لسانِ نبيِّه؟ يعني من الشَّيطانِ، يعني عمارًا، قُلتُ: بلى. قالَ: أليسَ فيكُم -أو منكُم- صاحبُ السِّواك، والسوادِ؟ قال: بلى. قالَ: كيفَ كانَ عبدُالله يقرأُ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ * وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ (والذكر والأنثى) قال: مازالَ بي هؤلاءِ حتى كادُوا يستزلوني عن شيء سمعتهُ من النبيِّ صلى الله عليهِ.

قوله: (باب مناقب عمار وحذيفة) أما عمار فهو ابن ياسر، يكنى أبا اليقظان العنسي بالنون، وأمه سمية بالمهملة مصغر، أسلم هو وأبوه قديماً، وعذبوا لأجل الإسلام، وقتل أبو جهل أمه، فكانت أول شهيد في الإسلام





ومات أبوه قديماً، وعاش هو إلى أن قتل بصفين مع علي رضي الله عنهم، وكان قد ولي شيئاً من أمور الكوفة لعمر، فلهذا نسبه أبو الدرداء إليها. وأما حذيفة فهو ابن اليمان بن جابر بن عمرو العبسي بالموحدة حليف بني عبد الأشهل من الأنصار، وأسلم هو وأبوه اليمان كما سيأتي، وولي حذيفة بعض أمور الكوفة لعمر، وولي إمرة المدائن، ومات بعد قتل عثمان بيسير بها، وكان عمار من السابقين الأولين، وحذيفة من القدماء في الإسلام أيضاً إلا أنه متأخر فيه عن عمار، وإنما جمع المصنف بينهما في الترجمة لوقوع الثناء عليهما من أبي الدرداء في حديث واحد، وقد أفرد ذكر ابن مسعود، وإن كان ذكر معهما لوجوده ما يوافق شرطه غير ذلك من مناقبه، وقد أفرد ذكر حذيفة في أواخر المناقب، وهو مما يؤيد ما سنذكره أنه لم يهذب ترتيب من ذكره من أصحاب هذه المناقب، ويحتمل أن يكون إفراده بالذكر؛ لأنه أراد ذكر ترجمة والده اليمان.

قوله: (عن إبراهيم عن علقمة قال: قدمت الشام) في رواية شعبة التي بعد هذه عن إبراهيم قال: «ذهب علقمة إلى الشام»، وهذا الثاني صورته مرسل، لكن قال في أثنائه: «قال: قلت: بلى» فاقتضى أنه موصول، ووقع في التفسير من وجه آخر عن إبراهيم عن علقمة قال: «قدمت الشام في نفر من أصحاب ابن مسعود، فسمع بنا أبو الدرداء فأتانا».

قوله: (حتى يجلس إلى جنبي) أي: يجعل غاية مجيئه جلوسه، وعبر بلفظ المضارع مبالغة، زاد الإسماعيلي في روايته «فقلت: الحمد لله، إني لأرجو أن يكون الله استجاب دعوتي».

قوله: (قالوا أبو الدرداء) لم أقف على اسم القائل.

قوله: (قال: أو ليس عندكم ابن أم عبد) يعني عبد الله بن مسعود، ومراد أبي الدرداء بذلك أنه فهم منهم أنهم قدموا في طلب العلم، فبيّن لهم أن عندهم من العلماء من لا يحتاجون معهم إلى غيرهم، ويستفاد منه أن المحدث لا يرحل عن بلده حتى يستوعب ما عند مشايخها.

قوله: (صاحب النعلين) أي: نعلي رسول الله ﷺ، وكان ابن مسعود يحملهما ويتعاهدهما.

قوله: (والوساد) في رواية شعبة «صاحب السواك -بالكاف- أو السواد» بالدال، ووقع في رواية الكشميهني هنا «الوساد»، ورواية غيره أوجه، والسواد السرار براءين يقال: ساودته سواداً أي: ساررته سراراً، وأصله أدنى السواد وهو الشخص من السواد.

قوله: (والمطهرة) في رواية السرخسي «والمطهر» بغير هاء، وأغرب الداودي فقال: معناه أنه لم يكن من الجهاز غير هذه الأشياء الثلاثة، كذا قال، وتعقب ابن التين كلامه فأصاب، وقد روى مسلم عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال له: «إذنك علي أن ترفع الحجاب وتسمع سوادي» أي: سراري، وهي خصوصية لابن مسعود، وسيأتي في مناقبه قريباً حديث أبي موسى «قدمت أنا وأختي من اليمن، فمكثنا حيناً لا نرى إلا أن عبد الله بن مسعود رجل من أهل بيت النبي ﷺ، لما نرى من دخوله ودخول أمه» والصواب ما قال غير الداودي أن المراد الثناء عليه بخدمة النبي ﷺ، وأنه لشدة ملازمته له لأجل هذه الأمور ينبغي أن يكون عنده من العلم ما يستغني طالبه به عن غيره.





قوله: (أفيكم) بهمزة الاستفهام، وفي رواية الكشميهني «وفيكم» بواو العطف، وفي رواية شعبة: «أليس فيكم أو منكم» بالشك في الموضعين.

قوله: (الذي أجاره الله من الشيطان، يعني على لسان نبيه) في رواية شعبة: «أجاره الله على لسان نبيه يعني من الشيطان» وزاد في رواية شعبة «يعني عماراً»، وزعم ابن التين أن المراد بقوله: «على لسان نبيه» قول النبي ﷺ: «ويح عمار يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار» وهو محتمل، ويحتمل أن يكون المراد بذلك حديث عائشة مرفوعاً: «ما خير عمار بين أمرين إلا اختار أرشدهما» أخرجه الترمذي، ولأحمد من حديث ابن مسعود مثله أخرجهما الحاكم، فكونه يختار أرشد الأمرين دائماً يقتضي أنه قد أُجيرَ من الشيطان الذي من شأنه الأمر بالغيّ، وروى البزار من حديث عائشة: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ملئ إيماناً إلى مشاشه» يعني عمَّاراً وإسناده صحيح، ولابن سعد في «الطبقات» من طريق الحسن قال: «قال عمار: نزلنا منزلاً فأخذت قربتي ودلوي لأستقي، فقال النبي ﷺ: سيأتيك من يمنعك من الماء، فلما كنت على رأس الماء إذا رجل أسود كأنه مرس، فصرعته» فذكر الحديث، وفيه قول النبي ﷺ: «ذاك الشيطان»، فلعل ابن مسعود أشار إلى هذه القصة، ويحتمل أن تكون الإشارة بالإجازة المذكورة إلى ثباته على الإيمان لما أكرهه المشركون على النطق بكلمة الكفر، فنزلت فيه: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَـٰنِ﴾ وقد جاء في حديث آخر «إن عماراً ملئ إيماناً إلى مشاشه»أخرجه النسائي بسند صحيح، والمشاش بضم الميم ومعجمتين الأولى خفيفة، وهذه الصفة لا تقع إلا ممن أجاره الله من الشيطان، وقد تقدم شرح الحديث الذي أشار إليه ابن التين في «باب التعاون في بناء المسجد» مستوفى ولله الحمد.

قوله: (أوليس فيكم صاحب سر النبي ﷺ الذي لا يعلم أحد غيره) كذا فيه بحذف المفعول، وفي رواية الكشميهني: «الذي لا يعلمه»، والمراد بالسر ما أعلمه به النبي ﷺ من أحوال المنافقين.

قوله: (ثم قال: كيف يقرأ عبد الله) يعني ابن مسعود، وسيأتي الكلام على ما يتعلق بهذا القدر من القراءة في تفسير ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ إن شاء الله تعالى، حيث أورده المصنف، وفيه زيادة فيما يتعلق به على ما هنا.

(تنبيه): توارد أبو هريرة في وصف المذكورين مع أبي الدرداء بما وصفهم به وزاد عليه، فروى الترمذي من طريق خيثمة بن عبد الرحمن قال: «أتيت المدينة فسألت الله أن ييسر لي جليساً صالحاً، فيسر لي أبا هريرة فقال: ممن أنت؟ قلت: من الكوفة، جئت ألتمس الخير، قال: أليس منكم سعد بن مالك مجاب الدعوة، وابن مسعود صاحب طهور رسول الله ﷺ ونعليه، وحذيفة صاحب سره، وعمار الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه، وسلمان صاحب الكتابين».

مناقبُ أبي عُبيْدَةَ بن الجَرّاح رضيَ الله عنه

٣٦٠٨- نا عمرو بن عليّ قال نا عبدُالأعلى قال نا خالدٌ عنْ أبي قلابةَ قال ني أنسٌ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قالَ: «إنَّ لكلِّ أمةٍ أمينًا، وإنَّ أميننا أيتُها الأمَّةُ، أبوعُبيدةَ بن الجراحِ».





٣٦٠٩- نا مُسلمُ بن إبراهيمَ قال نا شُعبةُ عن أبي إسحاقَ عن صلَةَ عن حُذيفةَ قالَ: قالَ النبيُّ صلى الله عليهِ لأهل نجرانَ: «لأبعثَنَّ حقَّ أمين فأشرفَ أصحابهُ، فبعثَ أباعُبيدةَ».

قوله: (باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح) كذا أخر ذكره عن إخوانه من العشرة، ولم أقف في شيء من نسخ البخاري على ترجمة لمناقب عبد الرحمن بن عوف، ولا لسعيد بن زيد، وهما من العشرة، وإن كان قد أفرد ذكر إسلام سعيد بن زيد بترجمة في أوائل السيرة النبوية، وأظن ذلك من تصرف الناقلين لكتاب البخاري، كما تقدم مراراً أنه ترك الكتاب مسودة، فإن أسماء من ذكرهم هنا لم يقع فيهم مراعاة الأفضلية ولا السابقية ولا الأسنية، وهذه جهات التقديم في الترتيب، فلما لم يراع واحداً منها دل على أنه كتب كل ترجمة على حدة فضم بعض النقلة بعضها إلى بعض حسبما اتفق.

وأبو عبيدة اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر، يجتمع مع النبي ﷺ في فهر بن مالك، وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت جداً بخمسة آباء، فيكون أبو عبيدة من حيث العدد في درجة عبد مناف، ومنهم من أدخل في نسبه بين الجراح وهلال ربيعة، فيكون على هذا في درجة هاشم، وبذلك جزم أبو الحسن ابن سميع ولم يذكره غيره، وأم أبي عبيدة هي من بنات عم أبيه، ذكر أبو أحمد الحاكم أنها أسلمت وقتل أبوه كافراً يوم بدر، ويقال: إنه هو الذي قتله، ورواه الطبراني وغيره من طريق عبد الله بن شوذب مرسلاً، ومات أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قبل عمر بالطاعون سنة ثمان عشرة باتفاق.

قوله: (حدثنا عبد الأعلى) هو ابن عبد الأعلى البصري السامي بالمهملة من بني سامة بن لؤي، وخالد شيخه هو الحذاء.

قوله: (إن لكل أمة أميناً وإن أميننا أيتها الأمة) صورته صورة النداء، لكن المراد فيه الاختصاص أي: أمتنا مخصوصون من بين الأمم، وعلى هذا فهو بالنصب على الاختصاص، ويجوز الرفع، والأمين هو الثقة الرضي وهذه الصفة وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره، لكن السياق يشعر بأن له مزيداً في ذلك، لكن خص النبي ﷺ كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها، فأشعر بقدر زائد فيها على غيره، كالحياء لعثمان، والقضاء لعلي ونحو ذلك.

(تنبيه): أورد الترمذي وابن حبان هذا الحديث من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء بهذا الإسناد مطولاً، وأوله «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله أبي، وأفرضهم زيد، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ، ألا وإن لكل أمة أميناً» الحديث وإسناده صحيح، إلا أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري، والله أعلم.

قوله: (عن صلة) بكسر المهملة وتخفيف اللام هو ابن زفر، وذكر الجياني أنه وقع هنا في رواية القابسي صلة بن حذيفة وهو تحريف.

قوله: (عن حذيفة) وقع في رواية النسائي «عن صلة عن ابن مسعود»، وسيأتي بيان ذلك في المغازي.





قوله: (لأهل نجران) هم أهل بلد قريب من اليمن، وهم العاقب واسمه عبد المسيح والسيد ومن معهما، ذكر ابن سعد أنهم وفدوا على النبي ﷺ في سنة تسع وسماهم، وسيأتي شرح ذلك مطولاً في أواخر المغازي، حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى. ووقع في حديث أنس عند مسلم «أن أهل اليمن قدموا على النبي ﷺ فقالوا: ابعث معنا رجلاً يعلمنا السنة والإسلام، فأخذ بيد أبي عبيدة وقال: هذا أمين هذه الأمة» فإن كان الراوي تجوَّز عن أهل نجران بقوله: «أهل اليمن» لقرب نجران من اليمن وإلا فهما واقعتان، والأول أرجح، والله أعلم.

قوله: (لأبعثنّ حق أمين) في رواية غير أبي ذر «لأبعثن -يعني عليكم- أميناً حق أمين»، ولمسلم: «لأبعثنّ إليكم رجلاً أميناً حق أمين».

قوله: (فأشرف أصحابه) في رواية مسلم والإسماعيلي «فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ» أي: تطلعوا للولاية، ورغبوا فيها حرصاً على تحصيل الصفة المذكورة، وهي الأمانة، لا على الولاية من حيث هي، والله أعلم.

قوله: (فبعث أبا عبيدة) في رواية أبي يعلى: «قم يا أبا عبيدة، فأرسله معهم»، ووقع في رواية لأبي يعلى من طريق سالم عن أبيه: «سمعت عمر يقول: ما أحببت الإمارة قط إلا مرة واحدة» فذكر القصة، وقال في الحديث: «فتعرضت أن تصيبني، فقال: قم يا أبا عبيدة».

قوله: (ذكر مصعب بن عمير) أي: ابن هاشم بن عبد الدار بن عبد مناف، وقع كذلك في غير رواية أبي ذر الهروي، وكأنه بيض له، وقد تقدم من فضائله في كتاب الجنائز أنه لما استشهد لم يوجد له ما يكفن فيه.

مَناقِبُ الـحَسَنِ والـحُسَيْنِ رضيَ الله عنهما

وقالَ نافعُ بن جبَيرٍ عَنْ أبي هُريرةَ عانقَ النبيُّ صلى الله عليهِ الحسنَ.

٣٦١٠- نا صدَقةُ قال أنا ابن عُيينةَ قال أنا أبوموسى عنِ الـحَسن سمعَ أبابكرَةَ سمِعْتُ النبيُّ صلى الله عليهِ على المنبَرِ والحسنُ إلى جَنبهِ، ينظرُ إلى الناسِ مرَّةً وإليهِ مرَّة، ويقول: «ابني هذا سيِّدٌ، ولعلَّ الله أنْ يُصلحَ بهِ بين فئتينِ منَ الـمُسلمين».

٣٦١١- نا مُسدَّدٌ قال نا مُعتمرٌ قالَ سمعتُ أبي قال نا أبوعُثمانَ: عنْ أُسامةَ بن زيدٍ عن النبيِّ صلى الله عليهِ أنه كانَ يأخذهُ والحسنَ، ويقولُ: «اللّهمَّ، إني أُحبُّهما فأحبَّهما». أو كما قال.

٣٦١٢- نا مُحمدُ بن الـحُسينِ بن إبراهيمَ قال ني حُسينُ بن مُحمدٍ قال نا جريرٌ عنْ مُحمدٍ عنْ أنس بن مالكٍ: أُتي عُبيدُالله بن زيادٍ برأسِ الـحُسين فجُعلَ في طستٍ فجعلَ ينكُتُ، وقالَ في حُسنهِ شيئًا، فقالَ أنسٌ: كانَ أشبههم برسولِ الله صلى الله عليهِ، وكانَ مخضوبًا بالوسمةِ.





٣٦١٣- نا حجّاجُ بن منْهالٍ قال نا شعبةُ قالَ أخبرني عديٌّ قالَ سمعتُ البراءَ قال: رأيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ والـحَسنُ بن عليٍّ على عاتقهِ يقولُ: «اللّهمَّ، إني أُحبُّه فأحبَّه».

٣٦١٤- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله قالَ أنا عُمرُ بن سعيدِ بن أبي حُسين عنِ ابن أبي مُليكةَ عنْ عُقبةَ بن الحارث قالَ: رأيتُ أبابكرٍ وحملَ الـحسنَ وهوَ يقولُ: بأبي شبيهٌ بالنبيِّ صلَّى الله عليهِ. ليسَ شبيه بعليٍّ. وعليٌّ يضحكُ.

٣٦١٥- نا يحيى بن معين وصدقةُ قالا أنا مُحمدُ بن جعفرٍ عن شعبةَ عن واقد بن محمدٍ عن أبيه عنِ ابن عُمرَ قالَ: قال أبوبكرٍ: ارقُبوا مُحمدًا في أهلِ بيتهِ.

٣٦١٦- نا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامُ بن يوسُفَ عنْ معمرٍ عنِ الزُّهري عنْ أنسٍ قالَ: لم يكُن أحدٌ أشبهَ بالنبيِّ صلى الله عليهِ منَ الحسَنِ بن عليٍّ. وقال عبدُالرزاقِ أنا معْمرٌ عن الزهريِّ قال أخبرني أنسٌ.

٣٦١٧- نا مُحمدُ بن بشّارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ عنْ محمدِ بن أبي يعقوبَ قال سمعتُ ابنَ أبي نُعمٍ سمعتُ عبدَالله بنَ عُمرَ وسألهُ عنِ الـمُحرم[١] -قالَ شُعبةُ: أحسبهُ يقتلُ الذُّباب- فقال: أهلُ العِراقِ يسألون عن الذُّبابِ وقد قتلوا ابنَ ابنةِ رسولِ الله صلى الله عليهِ، وقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «هما ريحاني منَ الدنيا».

قوله: (باب مناقب الحسن والحسين) كأنه جمعهما لما وقع لهما من الاشتراك في كثير من المناقب. وكان مولد الحسن في رمضان سنة ثلاث من الهجرة عند الأكثر، وقيل بعد ذلك، ومات بالمدينة مسموماً سنة خمسين ويقال قبلها ويقال بعدها. وكان مولد الحسين في شعبان سنة أربع في قول الأكثر وقتل يوم عاشوراء سنة إحدى وستين بكربلاء من أرض العراق، وكان أهل الكوفة لما مات معاوية واستخلف يزيد كاتبوا الحسين بأنهم في طاعته، فخرج الحسين إليهم، فسبقه عبيد الله بن زياد إلى الكوفة فخذل غالب الناس عنه فتأخروا رغبة ورهبة، وقتل ابن عمه مسلم بن عقيل، وكان الحسين قد قدمه قبله ليبايع له الناس، ثم جهز إليه عسكراً فقاتلوه إلى أن قتل هو وجماعة من أهل بيته، والقصة مشهورة فلا نطيل بشرحها، وعسى أن يقع لنا إلمام بها في كتاب الفتن.

قوله: (وقال نافع بن جبير) أي: ابن مطعم، وحديثه المذكور طرف من حديث تقدم موصولاً في البيوع؛ ثم ذكر فيه ثمانية أحاديث: الأول حديث أبي بكرة «إن ابني هذا سيد»، وسيأتي شرحه مستوفًى في كتاب الفتن، وزاد أبو ذر هنا: أبو موسى اسمه إسرائيل بن موسى من أهل البصرة نزل الهند، لم يروه عن الحسن غيره.

الثاني حديث أسامة بن زيد تقدم في ترجمة أسامة.

(١) وقال الحافظ: ورأيت في بعض النسخ من رواية أبي ذر الهروي وسألته.





قوله: (سمعت أبي) هو سليمان التيمي.

قوله: (حدثنا أبو عثمان) وقع في رواية في الأدب من وجه آخر عن معتمر عن أبيه سمعت أبا تميمة يحدث عن أبي عثمان، قال الإسماعيلي: كأن سليمان سمعه من أبي تميمة عن أبي عثمان، ثم لقي أبا عثمان فسمعه منه. قلت: بل هما حديثان، فإن لفظ سليمان عن أبي عثمان «اللهم إني أحبهما» ولفظ سليمان عن أبي تميمة «أن كان رسول الله ﷺ ليأخذني فيضعني على فخذه ويضع على الفخذ الآخر الحسن بن علي، ثم يضمهما ثم يقول: اللهم ارحمهما فإني أرحمهما». الثالث حديث أنس.

قوله: (حدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم) هو ابن أشكاب أخو علي.

قوله: (حدثنا جرير) هو ابن أبي حازم **(عن محمد)** هو ابن سيرين.

قوله: (أتي عبيد الله بن زياد) هو بالتصغير، وزياد هو الذي يقال له: ابن أبي سفيان وكان أمير الكوفة عن يزيد بن معاوية وقتل الحسين في إمارته كما تقدم فأتي برأسه.

قوله: (فجعل ينكت) في رواية الترمذي وابن حبان من طريق حفصة بنت سيرين عن أنس: فجعل يقول بقضيب له في أنفه، وللطبراني من حديث زيد بن أرقم: فجعل يجعل قضيباً في يده في عينه وأنفه، فقلت: ارفع قضيبك فقد رأيت فم رسول الله ﷺ في موضعه، وله من وجه آخر عن أنس نحوه وسيأتي.

قوله: (وقال في حسنه شيئاً) في رواية الترمذي: «وقال: مارأيت مثل هذا حسناً».

قوله: (كان أشبههم برسول الله ﷺ) أي: أشبه أهل البيت، وزاد البزار من وجه آخر عن أنس قال: «فقلت له: إني رأيت رسول الله ﷺ يلثم حيث تضع قضيبك، قال: فانقبض».

قوله: (وكان مخضوباً) أي: الحسين **(بالوسمة)** بفتح الواو -وأخطأ من ضمها- وبسكون المهملة ويجوز فتحها: نبت يختضب به يميل إلى سواد، وسيأتي البحث في ذلك في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى. الحديث الرابع حديث البراء

قوله: (والحسن بن علي) وقع عند الإسماعيلي من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة «الحسن أو الحسين» بالشك، ثم ذكر أن أكثر أصحاب شعبة رووه فقالوا: «الحسن» بغير شك، ثم عد منهم ثمانية. الحديث الخامس حديث عقبة بن الحارث هو النوفلي.

قوله: (عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث) هذا هو الصحيح، وقال زمعة بن صالح عن ابن أبي مليكة: «كانت فاطمة تنقز -بالقاف والزاي أي ترقص- الحسن بن علي» فذكر هذا الحديث، وأخرجه أحمد، ويحتمل إن كان حفظه أن يكون كل من أبي بكر وفاطمة توافقا على ذلك، أو يكون أبو بكر عرف أن فاطمة كانت تقول ذلك، فتابعها على تلك المقالة.





قوله: (بأبي شبيه بالنبي) تقدم في أول صفة النبي ﷺ، ووقع عند أحمد من وجه آخر عن ابن أبي مليكة قال: «وكانت فاطمة عليها السلام ترقص الحسن، وتقول: ابني شبيه بالنبي ليس شبيهاً بعلي» وفيه إرسال، فإن كان محفوظاً فلعلها تواردت في ذلك مع أبي بكر أو تلقى ذلك أحدهما من الآخر.

قوله: (ليس شبيه بعلي) قال ابن مالك: كذا وقع برفع «شبيه» على أن ليس حرف عطف وهو مذهب كوفي، قال: ويجوز أن يكون «شبيه» اسم ليس، ويكون خبرها ضميراً متصلاً حذف استغناء عن لفظه بنيته، ونحوه قوله في خطبة يوم النحر: «أليس ذو الحجة» وقال الطيبي في قوله: «بأبي شبيه بالنبي» يحتمل أن يكون التقدير هو مفدى بأبي شبيه فيكون خبراً بعد خبر أو أفديه بأبي وشبيه بالنبي خبر مبتدأ محذوف. وفيه إشعار بعلية الشبه للتفدية، وفي قوله: «شبيه بالنبي» ما قد يعارض قول علي في صفة النبي ﷺ: «لم أر قبله ولا بعده مثله» أخرجه الترمذي في الشمائل، والجواب أنْ يُحمل المنفي على عموم الشبه والمثبت على معظمه، والله أعلم. الحديث السادس حديث ابن عمر عن أبي بكر، تقدم متناً وسنداً وشرحاً قريباً في مناقب قرابة رسول الله ﷺ. الحديث السابع.

قوله: (وقال عبد الرزاق إلخ) وصله أحمد وعبد بن حميد جميعاً عن عبد الرزاق، وأخرجه الترمذي من روايته، وقصد البخاري بهذا التعليق بيان سماع الزهري له من أنس. الحديث الثامن حديث ابن عمر.

قوله: (لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي) هذا يعارض رواية ابن سيرين الماضية في الحديث الثالث، فإنه قال في حق الحسين بن علي: «كان أشبههم بالنبي ﷺ»، ويمكن الجمع بأن يكون أنس قال ما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن؛ لأنه يومئذ كان أشد شبهاً بالنبي ﷺ من أخيه الحسين، وأما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد ذلك كما هو ظاهر من سياقه، أو المراد بمن فضل الحسين عليه في الشبه من عدا الحسن، ويحتمل أن يكون كل منهما كان أشد شبهاً به في بعض أعضائه؛ فقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هانئ بن هانئ عن علي قال: «الحسن أشبه رسول الله ﷺ ما بين الرأس إلى الصدر، والحسين أشبه النبي ﷺ ما كان أسفل من ذلك» ووقع في رواية عبد الأعلى عن معمر عند الإسماعيلي في رواية الزهري هذه: «وكان أشبههم وجهاً بالنبي ﷺ» وهو يؤيد حديث علي هذا والله أعلم. والذين كانوا يشبهون بالنبي ﷺ غير الحسن والحسين جعفر بن أبي طالب وابنه عبد الله بن جعفر وقثم -بالقاف- ابن العباس بن عبد المطلب وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ومسلم بن عقيل بن أبي طالب، ومن غير بني هاشم السائب بن يزيد المطلبي الجد الأعلى للإمام الشافعي وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمي وكابس بن ربيعة بن عدي، فهؤلاء عشرة نظم منهم أبو الفتح بن سيد الناس خمسة، أنشدنا محمد بن الحسن المقري عنه:

بخمسة أشبهوا المختار من مضر ... يا حسن ما خولوا من شبهه الحسن

بجعفر وابن عم المصطفى قثم ... وسائب وأبي سفيان والحسن

وزادهم شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ اثنين، وهما الحسين وعبد الله بن عامر بن كريز، ونظم ذلك في بيتين وأنشدناهما وهما:





وسبعة شبهوا بالمصطفى فسما لهم بذلك قدر قد زكا ونما
سبطا النبي أبو سفيان سائبهم وجعفر وابنه ذو الجود مع قثما

وزاد فيهم بعض أصحابنا ثامناً وهو عبد الله بن جعفر، ونظم ذلك في بيتين أيضاً، وقد زدت فيهما مسلم بن عقيل وكابس بن ربيعة فصاروا عشرة، ونظمت ذلك في بيتين وهما:

شبه النبي لعشر سائب وأبي سفيان والحسنين الطاهرين هما
وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم ومسلم كابس يتلوه مع قثما

وقد وجدت بعد ذلك أن فاطمة ابنته عليها السلام كانت تشبهه، فيمكن أن يغير من البيت الأول قوله: «لعشر» فيجعل «لياء» وهو بالحساب أحدعشر ويغير «الطاهرين هما» فيجعل «ثم أمهما». ثم وجدت أن إبراهيم ولده عليه السلام كان يشبهه فيغير قوله لياء فيجعل «ليب» وبدل الطاهرين هما «الخال أمهما»، ثم وجدت في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبد الله وعوفاً كانا يشبهانه، فيجعل أول البيت «شبه النبي ليج» والبيت الثاني «وجعفر ولداه وابن عامرهم» إلخ، ووجدت من نظم الإمام أبي الوليد بن الشحنة قاضي حلب ولم أسمعه منه:

وخمس عشر لهم بالمصطفى شبه سبطاه وابنا عقيل سائب قثم
وجعفر وابنه عبدان مسلم أبو سفيان كابس عثم ابن النجادهم

فزاد ابن عقيل الثاني وعثمان وابن النجاد، وأخل من ذكرته بابن جعفر الثاني، وأراد هو بقوله: «عبدان» تثنية عبد وهما عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الحارث، ولو كان أراد اسماً مفرداً لم يتم له خمسة عشر. وقد تعقب قوله: «ابنا عقيل» بالتثنية مع قوله: «ومسلم»؛ لأن مسلماً هو ابن عقيل، ثم وجدت الجواب عنه يؤخذ مما ذكره أبو جعفر بن حبيب أن مسلم بن معتب بن أبي لهب ممن كان يشبه، ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان في ثقاته، ومحمد بن عقيل ذكره المزي في تهذيبه، وذكر في «المحبر» أن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الملقب ببه كان يشبه، وذكر ذلك ابن عبد البر في «الاستيعاب» أيضاً، وأراد ابن الشحنة بقوله: «عثم» ترخيم عثمان، واعتمد على ما جاء في حديث عائشة «أن النبي ﷺ قال لابنته أم كلثوم لما زوجها عثمان: إنه أشبه الناس بجدك إبراهيم وأبيك محمد» وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي في ترجمة عمرو بن الأزهر أحد رواته. وهو وشيخه خالد بن عمرو وكذبهما الأئمة، وانفرد بهذا الحديث، والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك، وأراد بابن النجاد علي بن علي بن النجاد بن رفاعة، واعتمد على ما ذكره ابن سعد عن عثمان أنه كان يشبه، وهذا تابعي صغير متأخر عن الذين تقدم ذكرهم فلذلك لم أعول عليه، وعلى تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل، وإبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ويحيى بن القاسم بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، فكل من هؤلاء





مذكور في كتب الأنساب أنه كان يشبه، حتى إن يحيى المذكور كان يقال له: «الشبيه» لأجل ذلك، والمهدي الذي يخرج في آخر الزمان جاء أنه يشبه ويواطئ اسمه واسم أبيه اسم النبي ﷺ واسم أبيه، وذكر ابن حبيب أيضاً محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهو غلط؛ لأنه وقع في الخبر الذي تقدم في جعفر أنه قال في حق محمد بن جعفر شبيه عمه أبي طالب، وقد سلم ابن الشحنة منه، وقد غيرت بيتي هكذا:

شبه النبي ليه سائب وأبي	سفيان والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولديه وابن عامر كا	بس ونجلي عقيل به قثما

فاقتصرت على ثلاثة عشر ممن ذكرهم ابن الشحنة، وأبدلتهما باثنين فوفيت عدته مع السلامة مما تعقب عليه، والله الموفق. وذكر ابن يونس في «تاريخ مصر» عبد الله بن أبي طلحة الخولاني، وأنه شهد فتح مصر، وأمره عمر بأن لا يمشي إلا مقنعاً؛ لأنه كان يشبه النبي ﷺ، قال: وكان له عبادة وفضل، وفي قصة الكاهنة مع أويس أنها قالت لهم: أشبه الناس بصاحب المقام -أي إبراهيم الخليل- هذا، تشير إلى محمد ﷺ.

قوله: (عن محمد بن أبي يعقوب) هو محمد بن عبد الله البصري الضبي، ويقال: إنه تميمي، وقال شعبة مرة: «حدثني محمد بن أبي يعقوب وكان سيد بني تميم» وهو ثقة باتفاق.

قوله: (سمعت ابن أبي نعم) بضم النون وسكون المهملة، وهو عبد الرحمن يكنى أبا الحكم البجلي.

قوله: (وسأله عن المحرم) في رواية مهدي بن ميمون عن ابن أبي يعقوب، كما سيأتي في الأدب: «وسأله رجل»، ورأيت في بعض النسخ من رواية أبي ذر الهروي «وسألته»، فإن كانت محفوظة فقد عرف اسم السائل، لكن يبعده أن في رواية جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب عند الترمذي «أن رجلاً من أهل العراق سأل»، وفي رواية لأحمد «وأنا جالس عنده» ونحوها في رواية مهدي المذكورة في الأدب.

قوله: (قال شعبة: أحسبه يقتل الذباب) وقع عند أبي داود الطيالسي عن شعبة بغير شك، وفي رواية جرير ابن حازم المذكورة «سئل ابن عمر عن دم البعوض يصيب الثوب»، وكذا هو في رواية مهدي بن ميمون المذكورة، ويحتمل أن يكون السؤال وقع عن الأمرين، والله أعلم.

قوله: (فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب) في رواية أبي داود «فقال: يا أهل العراق، تسألونني عن الذباب» أورد ابن عمر هذا متعجباً من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير وتفريطهم في الشيء الجليل.

قوله: (ريحانتاي) كذا للأكثر بالتثنية، ولأبي ذر «ريحاني» بالإفراد والتذكير، شبههما بذلك؛ لأن الولد يشم ويقبل، ووقع في رواية جرير بن حازم «إن الحسن والحسين هما ريحانتي» وعند الترمذي من حديث أنس «أن النبي ﷺ كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما إليه» وفي رواية الطبراني في «الأوسط» من طريق أبي أيوب قال: «دخلت على





رسول الله ﷺ والحسن والحسين يلعبان بين يديه، فقلت: أتحبهما يا رسول الله؟ قال: وكيف لا وهما ريحانتاي من الدنيا أشمهما».

مَناقِبُ بلال بن رباحٍ مَولى أبي بكرٍ رضيَ الله عنهما

وقالَ النبيُّ صلى الله عليهِ: «سمِعتُ دَفَّ نعلَيك بينَ يديَّ في الجَنَّة».

٣٦١٨- نا أبونُعيم قال نا عبدُالعزيز بن أبي سلمةَ عنْ محمدِ بن المنكدر قال نا جابرُ بن عبدالله قالَ: كانَ عمرُ رضيَ الله عنهُ يقولُ: أبوبكرٍ سيدُنا، وأعتقَ سيدنا، يعني بلالاً.

٣٦١٩- نا ابن نُميرٍ عنْ محمد بن عُبيدٍ قال نا إسماعيلُ عنْ قيسٍ: أنَّ بلالاً قالَ لأبي بكرٍ: إنْ كُنتَ إنَّما اشتريتَني لنفسكَ فأمسكني، وإن كنتَ إنما اشتريتَني لله فدَعني وعملَ الله.

قوله: (مناقب بلال بن رباح) بفتح الراء والموحدة وآخره مهملة، وقد تقدم في «باب البيع والشراء مع المشركين» من البيوع بيان الاختلاف في كيفية شرائه، وذكر ابن سعد أنه كان من مولدي السراة، واسم أمه حمامة وكانت لبعض بني جمح، وجاء عن أنس عند الطبراني وغيره أنه حبشي وهو المشهور، وقيل نوبي.

قوله: (مولى أبي بكر) روى أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح عن قيس بن أبي حازم قال: «اشترى أبو بكر بلالاً بخمس أواق، وهو مدفون بالحجارة».

قوله: (وقال النبي ﷺ: سمعت دف نعليك في الجنة) هو طرف من حديث أورده في صلاة الليل، وقد تقدم شرحه.

قوله: (كان عمر يقول: أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا، يعني بلالاً) قال ابن التين: يعني أن بلالاً من السادة، ولم يرد أنه أفضل من عمر. وقال غيره: السيد الأول حقيقة والثاني قاله تواضعاً على سبيل المجاز، أو أن السيادة لا تثبت الأفضلية، فقد قال ابن عمر: «ما رأيت أسود من معاوية» مع أنه رأى أبا بكر وعمر.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي خالد **(عن قيس)** هو ابن أبي حازم.

قوله: (أن بلالاً قال لأبي بكر) كان قوله ذلك لأبي بكر في خلافة أبي بكر، وقد وقع ذلك صريحاً في رواية أحمد عن أبي أسامة عن إسماعيل بلفظ «قال بلال لأبي بكر حين توفي رسول الله ﷺ».

قوله: (فدعني وعمل الله) في رواية الكشميهني «وعملي لله»، وفي رواية أبي أسامة «فذرني أعمل لله»، وذكر ابن سعد في «الطبقات» في هذه القصة من الزيادة: «أنه قال: رأيت أفضل عمل المؤمن الجهاد، فأردت أن أرابط في





سبيل الله، وأن أبا بكر قال لبلال: أنشدك الله وحقي، فأقام معه بلال حتى توفي، فلما مات أذن له عمر فتوجه إلى الشام مجاهداً فمات بها في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، وقيل: سنة عشرين» والله أعلم. وكانت وفاته بدمشق ودفن بباب الصغير وبهذا جزم النووي، وقيل: دفن بباب كيسان، وقيل: بداريا، وقيل: بحلب، ورده المنذري وقال: الذي مات بحلب أخوه خالد، وزعم ابن السمعاني أن بلالاً مات بالمدينة، وغلطوه.

ذِكْرُ ابن عبَّاسٍ رضيَ الله عنهما

٣٦٢٠- نا مُسدَّدٌ قال نا عبدُالوارثِ عن خالدٍ عنْ عكرمةَ عن ابن عبّاسٍ قال: ضمَّني النبيُّ صلى الله عليهِ إلى صدرهِ وقال: «اللَّهُمَّ، علِّمهُ الحكمة». نا أبومعمر قال نا عبدالوارث: وقال: «علمه الكتاب».

نا موسى قال نا وُهيبٌ عنْ خالدٍ.. مثله. الحِكمةُ الإصابةُ من غيرِ النبوةِ.

قوله: (ذكر ابن عباس) أي: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم النبي ﷺ، يكنى أبا العباس، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين. ومات بالطائف سنة ثمان وستين، وكان من علماء الصحابة حتى كان عمر يقدمه مع الأشياخ وهو شاب، أورد فيه حديثه قال: «ضمني النبي ﷺ إليه، وقال: اللهم علمه الحكمة، وفي لفظ علمه الكتاب» وهو يؤيد من فسر الحكمة هنا بالقرآن، وقد استوعبت ما قيل في تفسيرها في أوائل كتاب العلم، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب العلم وفي الطهارة مع بيان سببه وبيان من زاد فيه «وعلمه التأويل» وهذه الفظة اشتهرت على الألسنة «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» حتى نسبها بعضهم للصحيحين ولم يصب، والحديث عند أحمد بهذا اللفظ من طريق ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وعند الطبراني من وجهين آخرين، وأوله في هذا الصحيح من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس دون قوله: «وعلمه التأويل» وأخرجها البزار من طريق شعيب بن بشر عن عكرمة بلفظ: «اللهم علمه تأويل القرآن»، وعند أحمد من وجه آخر عن عكرمة: «اللهم أعط ابن عباس الحكمة وعلمه التأويل»، واختلف في المراد بالحكمة هنا فقيل: الإصابة في القول، وقيل: الفهم عن الله، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق به بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب بالصواب، وقيل غير ذلك. وكان ابن عباس من أعلم الصحابة بتفسير القرآن. وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال: «لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشره منا رجل»، وكان يقول: «نعم ترجمان القرآن ابن عباس» وروى هذه الزيادة ابن سعد من وجه آخر عن عبد الله بن مسعود، وروى أبو زرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر قال: «هو أعلم الناس بما أنزل الله على محمد»، وأخرج ابن أبي خيثمة نحوه بإسناد حسن، وروى يعقوب أيضاً بإسناد صحيح عن أبي وائل قال: «قرأ ابن عباس سورة النور ثم جعل يفسرها، فقال رجل: لو سمعت هذا الديلم لأسلمت»، ورواه أبو نعيم في «الحلية» من وجه آخر بلفظ «سورة البقرة»، وزاد أنه «كان على الموسم» يعني سنة خمس وثلاثين، كان عثمان أرسله لما حصر.





مناقبُ خالدِ بن الوَليد رضيَ الله عنهُ

٣٦٢١- نا أحمدُ بن واقدٍ قال نا حَمادُ بن زيدٍ عن أيُّوب عنْ حُميدِ بن هلالٍ عنْ أنس: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ نعى زيدًا وجعفرًا وابنَ رواحةَ للناس قبلَ أن يأتيهم خبرهم، فقال: «أخذَ الرَّايةَ زيدٌ فأصيبَ، ثُمَّ أخذَ جعفرٌ فأُصيبَ، ثُمَّ أخذَ ابن رواحةَ فأُصيبَ -وعَيْناهُ تذرفَانِ- حتى أخذ سيفٌ من سُيوفِ الله عزَّ وجلَّ حتى فتحَ الله عليهم».

قوله: (مناقب خالد بن الوليد) أي: ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة - بفتح التحتانية والقاف والمشالة - ابن مرة بن كعب، يجتمع مع النبي ﷺ ومع أبي بكر جميعاً في مرة بن كعب، يكنى أبا سليمان، وكان من فرسان الصحابة، أسلم بين الحديبية والفتح، ويقال: قبل غزوة مؤتة بشهرين، وكانت في جمادى سنة ثمان، ومن ثم جزم مغلطاي بأنها كانت في صفر، وكان الفتح بعد ذلك في رمضان. وحكى ابن أبي خيثمة أنه أسلم سنة خمس، وهو غلط فإنه كان بالحديبية طليعة للمشركين وهي في ذي القعدة سنة ست. وقال الحاكم: أسلم سنة سبع، زاد غيره وقيل: عمرة القضاء، والراجح الأول وما وافقه. وقد أخرج سعيد بن منصور عن هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه «أن خالد بن الوليد فقد قلنسوة فقال: اعتمر رسول الله ﷺ فحلق رأسه، فابتدر الناس شعره فسبقتهم إلى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة، فلم أشهد قتالاً وهي معي إلا رزقت النصر» وشهد مع النبي ﷺ عدة مشاهد ظهرت فيها نجابته، ثم كان قتل أهل الردة على يديه ثم فتوح البلاد الكبار، ومات على فراشه سنة إحدى وعشرين وبذلك جزم ابن نمير، وذلك في خلافة عمر بحمص. ونقل عن دحيم أنه مات بالمدينة وغلطوه، ووقع في كلام ابن التين وتبعه بعض الشراح شيء يدل على أنه مات في خلافة أبي بكر، وهو غلط قبيح أشد من غلط دحيم، وذلك أنه قال: قال الصديق لما احتضر خالد والنسوة تبكين عليه: «دعهن يهرقن دموعهن على أبي سليمان، فهل تأيمت النساء عن مثله» انتهى. قلت: وبعض هذا الكلام منقول عن عمر في حق خالد كما مضى في كتاب الجنائز، وفيه ذكر اللقلقة. ثم أورد حديث أنس في أهل مؤتة، والغرض منه قوله: «حتى أخذها -يعني الراية- سيف من سيوف الله» فإن المراد به خالد، ومن يومئذ تسمى سيف الله، وقد أخرج ابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن أبي أوفى قال: «قال رسول الله ﷺ: لا تؤذوا خالداً فإنه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار»، وسيأتي شرح هذه الغزوة في المغازي إن شاء الله تعالى.

مَنَاقِبُ سَالمِ مَولى أبي حُذَيْفَةَ رضيَ الله عنهُ

٣٦٢٢- نا سُليمانُ بن حَربٍ قال نا شُعبةُ عنْ عَمرو بنِ مُرَّةَ عن إبراهيمَ عنْ مسرُوقٍ قالَ ذُكر عبدُالله عندَ عبدِالله بن عمرو فقالَ: ذاكَ رجُلٌ لا أزالُ أُحبُّهُ بعدَ ما سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقولُ: «استقرئوا القرآن من أربعةٍ: مِنْ عبدالله بنِ مسعُود فبدأ بهِ، وسالمٍ مولى أبي حُذيفةَ، وأُبيِّ ابن كَعبٍ، ومُعاذِ بن جَبلٍ». قالَ: لا أدري، بدأ بأُبي أو بمعُاذٍ.





قوله: (باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة) أي: ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وكان مولاه أبو حذيفة ابن عتبة من أكابر الصحابة وشهد بدراً مع النبي ﷺ، وقتل أبوه يومئذ كافراً فساءه ذلك، فقال: «كنت أرجو أن يسلم لما كنت أرى من عقله»، واستشهد أبو حذيفة باليمامة، وأما سالم فكان من السابقين الأولين، وقد أشير في هذا الحديث إلى أنه كان عارفاً بالقرآن، وسبق في كتاب الصلاة أنه كان يؤم المهاجرين بقباء لما قدموا من مكة، وشهد سالم بدراً وما بعدها، ويقال: إن اسم أبيه معقل، وكان مولى لامرأة من الأنصار فتبناه أبو حذيفة لما تزوجها فنسب إليه، وسيأتي بيان ذلك في الرضاع، واستشهد سالم باليمامة أيضاً.

قوله: (ذكر) بالضم ولم أعرف اسم فاعله.

قوله: (عبد الله) أي: ابن مسعود، وعبد الله بن عمرو أي: ابن العاص.

قوله: (فبدأ به) فيه أن التقديم يفيد الاهتمام، وقوله: **(لا أدري بدأ بأُبيٍّ أو بمعاذ)** فيه أن الواو تقتضي الترتيب ظاهراً، وتخصيص هؤلاء الأربعة بأخذ القرآن عنهم إما؛ لأنهم كانوا أكثر ضبطاً له وأتقن لأدائه؛ أو لأنهم تفرغوا لأخذه منه مشافهة وتصدوا لأدائه من بعده، فلذلك ندب إلى الأخذ عنهم، لا أنه لم يجمعه غيرهم.

مَنَاقِبُ عبدِالله بن مَسْعودٍ رضيَ الله عنهُ

٣٦٢٣- نا حَفْصُ بن عُمرَ قال نا شُعبةُ عنْ سُليمانَ قال سَمِعتُ أباوَائلٍ قالَ سَمعتُ مسروقًا قال: قال عبدُالله بن عمرو: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ لَمْ يكُن فاحشًا ولا مُتفحِّشًا. وقال: «إنَّ من أحبِّكم إليَّ أحسنكُم أخلاقًا»، وقال: «استقرئوا القُرآن من أربعةٍ: منْ عبدالله بن مسعودٍ، وسالمٍ مولى أبي حُذيفة، وأُبي بن كَعبٍ، ومُعاذِ بن جَبَلٍ».

٣٦٢٤- نا موسى عَنْ أبي عوانةَ عنْ مُغيرةَ عن إبراهيمَ عن علقمةَ دخلتُ الشامَ فصلَّيتُ ركعتين فقلتُ: اللَّهُمَّ، يسِّرْ لي جليسًا صالحًا. فرأيتُ شيخًا مُقبلاً، فلما دنا قُلتُ: أرجو أن يكونَ استجابَ. قال: من أين أنت؟ قُلتُ: من أهل الكوفةِ، قالَ: فلَم يكُنْ فيكُم صاحبُ النَّعلينِ والوسادِ والمطهر؟ أو لم يكُنْ فيكُم الذي أُجيرَ من الشَّيطان؟ أوَ لم يكن فيكم صاحبُ السرِّ الذي لا يعلمهُ غيره؟ كيف قرأ ابن أمِّ عبد ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ فقرأتُ: (والليلِ إذا يغشى والنَّهارِ إذا تجلَّى، والذَّكَرِ والأنثى) قال: أقرأنيها النبيُّ صلى الله عليهِ فاهُ إلى فاي، فما زالَ هؤلاءِ حتى كادوا يرُدُّوني.

٣٦٢٥- نا سُليمانُ بن حربٍ قال نا شُعبةُ عنْ أبي إسحاقَ عنْ عبدِالرحمن بن يزيد قالَ: سألنا حذَيفةَ عن رجُلٍ قريبِ السَّمْتِ والهدي منَ النبيِّ صلى الله عليهِ حتى نأخذَ عنه، قال: ما أعلمُ أحدًا أقربَ سَمتًا وهديًا ودلاً بالنبيِّ صلى الله عليهِ مِنَ ابن أمِّ عَبدٍ.





٣٦٢٦- نا محمدُ بن العلاءِ قال نا إبراهيمُ بن يوسُفَ بن أبي إسحاقَ قال ني أبي عن أبي إسْحاقَ قال ني الأسودُ بن يزيدَ قال سمعتُ أبامُوسى الأشعريَّ يقولُ: قَدِمتُ أنا وأخي منَ اليمنِ، فمكثنا حينًا ما نرى إلاّ أنَّ عبدالله بن مسعودٍ رجُلٌ من أهل بيتِ النبيِّ صلى الله عليهِ، لِـما نرَى من دخُولهِ ودخولِ أمّه على النبيّ صلى الله عليهِ.

قوله: (باب مناقب عبد الله بن مسعود) وهو ابن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، مات أبوه في الجاهلية، وأسلمت أمه وصحبت، فلذلك نسب إليها أحياناً، وكان هو من السابقين. وقد روى ابن حبان من طريقه أنه كان سادس ستة في الإسلام، وهاجر الهجرتين، وسيأتي في غزوة بدر شهوده إياها، وولي بيت المال بالكوفة لعمر وعثمان، وقدم في أواخر عمره المدينة، ومات في خلافة عثمان سنة اثنتين وثلاثين، وقد جاوز الستين، وكان من علماء الصحابة، وممن انتشر علمه بكثرة أصحابه والآخذين عنه. ثم أورد المصنف فيه حديث عبد الله بن عمرو المذكور قبله، وزاد في أوله حديثاً تقدم في صفة النبي ﷺ، وكأن بعض الرواة سمعه مجموعاً فأورده كذلك، ثم أورد حديث أبي الدرداء المذكور في مناقب عمار وحذيفة آنفاً، ثم حديث حذيفة «ما أعلم أحداً أقرب سمتاً» أي: خشوعاً «وهدياً» أي: طريقة «ودلاًّ» بفتح المهملة والتشديد أي: سيرة وحالة وهيئة، وكأنه مأخوذ مما يدل ظاهر حاله على حسن فعاله.

قوله: (من ابن أم عبد) هو عبد الله بن مسعود، وكانت أمه تكنى أم عبد، وقد ذكرت في الحديث الذي بعده حديث أبي موسى وتقدم التنبيه عليه في مناقب عمار، وقد روى الحاكم وغيره من طريق أبي وائل عن حذيفة قال: «لقد علم المحفظون من أصحاب محمد ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله وسيلة يوم القيامة».

قوله: في حديث أبي موسى **(قدمت أنا وأخي)** تقدم بيان اسمه في مناقب أبي بكر الصديق، وقوله: **(ما نرى)** حال من فاعل مكثنا أو صفة لقوله حيناً، والحديث دال على ملازمته للنبي ﷺ وهو يستلزم ثبوت فضله.

ذِكرُ مُعاويةَ رضيَ الله عنهُ

٣٦٢٧- نا الحسنُ بن بشرٍ قال نا الـمُعافى عن عثمانَ بن الأسودِ عنِ ابن أبي مليكةَ: أوترَ مُعاويةُ بعد العشاءِ بركعةٍ وعندهُ مولى لابنِ عبّاسٍ، فأتى ابنَ عباس، فقال: دَعهُ فإنهُ قد صحِبَ رسولَ الله صلى الله عليهِ.

٣٦٢٨- نا ابن أبي مريمَ قال نا نافعُ بن عمرَ قال ني ابن أبي مُليكةَ: قيلَ لابن عبّاسٍ: هل لكَ في أميرِ المؤمنينَ معاويةَ ما أوترَ إلاّ بواحدة، قال: أصابَ إنه فقيه.





٣٦٢٩- نا عمرُو بن عبّاسٍ قال نا محمدُ بن جعفرٍ قال نا شعبةُ عن أبي التياحِ قال: سمعتُ حُمرانَ بن أبانَ عن معاويةَ قال: إِنكم لتُصلُّونَ صلاةً لقدْ صحِبنا النبيَّ صلى الله عليهِ فما رأيناهُ يُصليها، ولقد نهى عنهما، يعني الرَّكعَتينِ بعدَ العصرِ.

قوله: (باب ذكر معاوية) أي: ابن أبي سفيان واسمه صخر، ويكنى أيضاً أبا حنظلة بن حرب بن أمية بن عبد شمس، أسلم قبل الفتح، وأسلم أبواه بعده، وصحب النبي ﷺ وكتب له، وولي إمرة دمشق عن عمر بعد موت أخيه يزيد بن أبي سفيان سنة تسع عشرة، واستمر عليها بعد ذلك إلى خلافة عثمان، ثم زمان محاربته لعلي وللحسن، ثم اجتمع عليه الناس في سنة إحدى وأربعين إلى أن مات سنة ستين، فكانت ولايته بين إمارة ومحاربة ومملكة أكثر من أربعين سنة متوالية.

قوله: (حدثنا المعافى) هو ابن عمران الأزدي الموصلي يكنى أبا مسعود، وكان من الثقات النبلاء، وقد لقي بعض التابعين، وتلمذ لسفيان الثوري، وكان يلقب ياقوتة العلماء، وكان الثوري شديد التعظيم له، مات سنة خمس أو ست وثمانين ومئة، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وموضع آخر تقدم في الاستسقاء، وفي الرواة آخر يقال له: المعافى بن سليمان أصغر من هذا، ووهم من عكس ذلك على ما يظهر من كلام ابن التين، ومات المعافى ابن سليمان سنة مئتين وأربع وثلاثين، أخرج له النسائي وحده وأخرج للمعافى بن عمران مع البخاري أبو داود والنسائي.

قوله: (وعنده مولى لابن عباس) هو كريب، روى ذلك محمد بن نصر المروزي في «كتاب الوتر» له من طريق ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن كريب، وأخرج من طريق علي بن عبد الله بن عباس قال: «بت مع أبي عند معاوية، فرأيته أوتر بركعة، فذكرت ذلك لأبي فقال: يا بني، هو أعلم».

قوله: (فقال دعه) فيه حذف يدل عليه السياق تقديره: فأتى ابن عباس فحكى له ذلك، فقال له: دعه، وقوله: «دعه» أي: اترك القول فيه والإنكار عليه «فإنه قد صحب» أي: فلم يفعل شيئاً إلا بمستند. وفي قوله في الرواية الأخرى: **(أصاب، إنه فقيه)** ما، يؤيد ذلك، ولا التفات إلى قول ابن التين: إن الوتر بركعة لم يقل به الفقهاء؛ لأن الذي نفاه قول الأكثر، وثبت فيه عدة أحاديث، نعم الأفضل أن يتقدمها شفع وأقله ركعتان، واختلف أيما الأفضل وصلهما بها أو فصلهما؟ وذهب الكوفيون إلى شرطية وصلهما، وأن الوتر بركعة لا يجزئ، وشهرة ذلك تغني عن الإطالة فيه.

ثم أورد حديث معاوية في النهي عن الصلاة بعد العصر، والغرض منه قوله: «لقد صحبنا النبي ﷺ»، والكلام على الصلاة بعد صلاة العصر تقدم في مكانه في كتاب الصلاة.

(تنبيه): عبر البخاري في هذه الترجمة بقوله: ذكر ولم يقل: فضيلة ولا منقبة لكون الفضيلة لا تؤخذ من حديث الباب؛ لأن ظاهر شهادة ابن عباس له بالفقه والصحبة دالة على الفضل الكثير، وقد صنف ابن أبي عاصم جزءاً في مناقبه، وكذلك أبو عمر غلام ثعلب، وأبو بكر النقاش، وأورد ابن الجوزي في الموضوعات بعض الأحاديث التي





ذكروها ثم ساق عن إسحاق بن راهويه أنه قال: لم يصح في فضائل معاوية شيء، فهذه النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ منقبة اعتماداً على قول شيخه، لكن بدقيق نظره استنبط ما يدفع به رؤوس الروافض، وقصة النسائي في ذلك مشهورة، وكأنه اعتمد أيضاً على قول شيخه إسحاق، وكذلك في قصة الحاكم. وأخرج ابن الجوزي أيضاً من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي ما تقول في علي ومعاوية؟ فأطرق ثم قال: اعلم أن علياً كان كثير الأعداء ففتش أعداؤه له عيباً فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه فأطروه كياداً منهم لعلي، فأشار بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية من الفضائل مما لا أصل له. وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما، والله أعلم.

مَنَاقبُ فَاطِمَة رضيَ الله عنها

وقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «فاطمةُ سيِّدةُ نساء أهلِ الجنَّة».

٣٦٣٠- نا أبوالوليد قال نا ابن عُيينة عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مُليكة عن الـمِسور بن مخرمةَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «فاطمةُ بضعةٌ مِنِّي، فَمن أغضبَها أغضبَنى».

قوله: (باب مناقب فاطمة) أي: بنت رسول الله ﷺ، وأمها خديجة عليها السلام، ولدت فاطمة في الإسلام، وقيل: قبل البعثة، وتزوجها علي رضي الله عنه بعد بدر في السنة الثانية، وولدت له، وماتت سنة إحدى عشرة بعد النبي ﷺ بستة أشهر، وقد ثبت في الصحيح من حديث عائشة، وقيل: بل عاشت بعده ثمانية وقيل: ثلاثة وقيل: شهرين وقيل: شهراً واحداً، ولها أربع وعشرون سنة وقيل: غير ذلك فقيل: إحدى وقيل: خمس وقيل: تسع وقيل: عاشت ثلاثين سنة وسيأتي من مناقب فاطمة في ذكر أمها خديجة في أول السيرة النبوية. وأقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن ما ذكر من قوله ﷺ: إنها سيدة نساء العالمين إلا مريم وأنها رزئت بالنبي ﷺ دون غيرها من بناته، فإنهن متن في حياته فكن في صحيفته، ومات هو في حياتها فكان في صحيفتها، وكنت أقول ذلك استنباطاً إلى أن وجدته منصوصاً: قال أبو جعفر الطبري في تفسير آل عمران من التفسير الكبير من طريق فاطمة بنت الحسين بن علي: إن جدتها فاطمة قالت: «دخل رسول ﷺ يوماً وأنا عند عائشة فناجاني فبكيت، ثم ناجاني فضحكت، فسألتني عائشة عن ذلك فقلت: لقد علمت أأخبرك بسر رسول الله ﷺ؟ فتركتني، فلما توفي سألت فقلت: ناجاني» فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقرآن مرتين، وأنه قال: «أحسب أني ميت في عامي هذا؛ وأنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكوني دون امرأة منهن صبراً، فبكيت، فقال: أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم فضحكت». قلت: وأصل الحديث في الصحيح دون هذه الزيادة.

قوله: (وقال النبي ﷺ. فاطمة سيدة نساء أهل الجنة) هو طرف من حديث وصله المؤلف في «علامات النبوة»، وعند الحاكم من حديث حذيفة بسند جيد: «أتى النبي ﷺ ملك وقال: إن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» وقد تقدم في آخر أحاديث الأنبياء ما ورد في بعض طرقه من ذكر مريم عليها السلام وغيرها مشاركة لها في ذلك.





قوله: (عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة) كذا رواه عنه عمرو بن دينار، وتابعه الليث وابن لهيعة وغيرهما، رواه أيوب عن ابن أبي مليكة، فقال: عن عبد الله بن الزبير، أخرجه الترمذي وصححه، وقال: يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه منهما جميعاً، ورجح الدارقطني وغيره طريق المسور، والأول أثبت بلا ريب؛ لأن المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة قد تقدمت في «باب أصهار النبي ﷺ». نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط أو سمعها من المسور فأرسلها.

قوله: (بضعة) بفتح الموحدة وحكي ضمها وكسرها أيضاً وسكون المعجمة أي: قطعة لحم.

قوله: (فمن أغضبها أغضبني) استدل به السهيلي على أن من سبها فإنه يكفر، وتوجيهه أنها تغضب ممن سبها، وقد سوى بين غضبها وغضبه ومن أغضبه ﷺ يكفر، وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى، وسيأتي بقية ما يتعلق بفضلها في ترجمة والدتها خديجة إن شاء الله تعالى، وفيه أنها أفضل بنات النبي ﷺ، وأما ما أخرجه الطحاوي وغيره من حديث عائشة في قصة مجيء زيد بن حارثة بزينب بنت رسول ﷺ من مكة وفي آخره «قال النبي ﷺ هي أفضل بناتي أصيبت في» فقد أجاب عنه بعض الأئمة بتقدير ثبوته بأن ذلك كان متقدماً، ثم وهب الله لفاطمة من الأحوال السنية والكمال ما لم يشاركها أحد من نساء هذه الأمة مطلقاً والله أعلم. وقد مضى تقرير أفضليتها في ترجمة مريم من حديث الأنبياء، ويأتي أيضاً في ترجمة خديجة إن شاء الله تعالى.

فَضْلُ عَائِشَةَ رضيَ الله عنها

٣٦٣١- نا يحيى بن بُكير قال نا الليثُ عن يُونسَ عن ابن شهابٍ قال أبوسلمةَ: إنَّ عائشةَ قالت: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ يومًا: «يا عائش، هذا جبريلُ يُقرئُكِ السلامَ». فقلتُ: وعليه السلامُ ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى. تريدُ رسولَ الله صلى الله عليهِ.

٣٦٣٢- نا آدمُ قال نا شُعبةُ... ح. ونا عمروٌ قال نا شعبةُ عن عمرِو بن مُرَّةَ عن مُرَّةَ عن أبي موسى الأشعريِّ قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «كملَ منَ الرِّجال كثيرٌ، ولم يكمُلْ منَ النساءِ إلاّ مريمُ بنت عمرانَ وآسية امرأةُ فِرعونَ. وفضلُ عائشةَ على النساء كفضل الثَّريدِ على سائر الطعام».

٣٦٣٣- نا عبدُالعزيز بن عبدالله قال ني محمدُ بن جعفرٍ عن عبدالله بن عبدالرحمن أنه سمعَ أنس بن مالكٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقولُ: «فضلُ عائشة على النساءِ كفضل الثريد على سائر الطعام».

٣٦٣٤- نا محمدُ بن بشارٍ قال نا عبدُالوهابِ بنِ عبدالمجيد قال نا ابن عَونٍ عن القاسم بن محمدٍ: أنَّ عائشةَ اشتكَت فجاء ابن عبّاس فقال: يا أُمَّ المؤمنين، تقدمينَ على فرطِ صدق، على رسولِ الله صلى الله عليهِ وعلى أبي بكر.





٣٦٣٥- نا محمدُ بن بَشّارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن الحَكم قال سمعت أباوائلٍ قال: لـمَّا بعثَ عليٌّ عمارًا والحسن إلى الكوفةِ ليستَنفرهم خَطبَ عمّارٌ فقال: إني لأعلم أنها زوجتُهُ في الدنيا والآخرة، ولكنَّ الله ابتلاكم لتتبعوهُ أو إياها.

٣٦٣٦- نا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأُسامةَ عن هشام عن أبيهِ: عن عائشة أنها استعارتْ من أسماءَ قلادةً فهلكت، فأرسلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ ناسًا من أصحابهِ في طلبها، فأدركتهُم الصلاة، فصلوا بغيرِ وُضوء. فلما أتوُا النبيَّ صلى الله عليهِ شكوا ذلكَ إليه، فنزلَت آيةُ التيمُّم، فقال أُسيدُ بن حُضَير: جزاكِ الله خيرًا، فوالله ما نزلَ بكِ أمرٌ قطُّ إلا جعل الله لكِ منه مخرجًا، وجعلَ للمسلمين فيهِ بَركة.

٣٦٣٧- نا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأسامةَ عن هشامٍ عن أبيه: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ لـمّا كان في مرضِه جَعلَ يَدورُ في نسائهِ ويقول: «أينَ أنا غدًا؟ أينَ أنا غدًا؟» حرصًا على بيت عائشة. قالت عائشة: فلما كان يومي سَكنَ.

٣٦٣٨- نا عبدُالله بن عبدِالوهّاب قال نا حماد قال نا هشام عن أبيهِ قال: كان الناسُ يتحرَّون بهداياهم يومَ عائشة. فاجتمعَ صواحبي إلى أمِّ سلمةَ فقالوا: يا أمَّ سلمةَ، والله إنَّ الناسَ يتحرَّون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريدُ الخيرَ كما تريدُهُ عائشة، فمري رسولَ الله صلى الله عليهِ أن يأمُرَ الناسَ أن يُهدوا إليه حيثُ ما كان، أو حيثُ ما دار. قالت: فذكرَتْ ذلك أمُّ سلمةَ للنبيِّ صلى الله عليهِ، قالت: فأعرَضَ عني. فلما عادَ إليَّ ذكرتُ له ذلك فأعرض عني. فلما كان في الثالثة ذكرتُ له فقال: «يا أمَّ سلمةَ، لا تؤذيني في عائشةَ، فإنه والله ما نزلَ عليَّ الوحيُ وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها».

قوله: (باب فضل عائشة رضي الله عنها) هي الصديقة بنت الصديق وأمها أم رومان تقدم ذكرها في علامات النبوة، وكان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثماني سنين أو نحوها. ومات النبي ﷺ ولها نحو ثمانية عشر عاماً، وقد حفظت عنه شيئاً كثيراً وعاشت بعده قريباً من خمسين سنة، فأكثر الناس الأخذ عنها، ونقلوا عنها من الأحكام والآداب شيئاً كثيراً حتى قيل: إن ربع الأحكام الشرعية منقول عنها رضي الله عنها. وكان موتها في خلافة معاوية سنة ثمان وخمسين وقيل: في التي بعدها، ولم تلد للنبي ﷺ شيئاً على الصواب، وسألته أن تكتني فقال: اكتني بابن أختك، فاكتنت أم عبد الله، وأخرج ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة أنه كناها بذلك لما أحضر إليه ابن الزبير ليحنكه، فقال: «هو عبد الله وأنت أم عبد الله. قالت: فلم أزل أكنى بها». ثم ذكر المصنف ثمانية أحاديث: الأول:

قوله: (يا عائش) بضم الشين ويجوز فتحها، وكذلك يجوز ذلك في كل اسم مرخم.





قوله: (ترى ما لا أرى، تريد رسول الله ﷺ) هو من قول عائشة، وقد استنبط بعضهم من هذا الحديث فضل خديجة على عائشة؛ لأن الذي ورد في حق خديجة أن النبي ﷺ قال لها: «إن جبريل يقرئك السلام من ربك» وأطلق هنا السلام من جبريل نفسه، وسيأتي تقرير ذلك في مناقب خديجة. الحديث الثاني حديث أبي موسى «كمل -بتثليث الميم- من الرجال كثير» وتقدم الكلام عليه في قصة موسى عليه السلام عند الكلام على هذا الحديث في ذكر آسية امرأة فرعون وتقرير أن قوله: «وفضل عائشة إلخ» لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وقد أشار ابن حبان إلى أن أفضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي ﷺ حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة عليها السلام جمعاً بين هذا الحديث وبين حديث «أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة» الحديث، وقد أخرجه الحاكم بهذا اللفظ من حديث ابن عباس، وسيأتي في مناقب خديجة من حديث علي مرفوعاً «خير نسائها خديجة»، ويأتي بقية الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى، وقوله: «كفضل الثريد» زاد معمر من وجه آخر «مرثد باللحم» وهو اسم الثريد الكامل، وعليه قول الشاعر:

إذا ما الخبز تأدمه بلحم ... فذاك أمانة الله الثريد

الحديث الثالث حديث أنس «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد» وهو طرف من الحديث الذي قبله، وكأن المصنف أخذ منه لفظ الترجمة، فقال: «فضل عائشة» ولم يقل: مناقب ولا ذكر كما قال في غيرها. الحديث الرابع حديث ابن عباس.

قوله: (إن عائشة اشتكت) أي: ضعفت.

قوله: (تقدمين) بفتح الدال **على فرط** بفتح الفاء والراء بعدها مهملة، وهو المتقدم من كل شيء، قال ابن التين: فيه أنه قطع لها بدخول الجنة، إذ لا يقول ذلك إلا بتوقيف، وقوله: «على رسول الله» بدل بتكرير العامل، وسيأتي بقية الكلام على هذا الحديث في تفسير سورة النور. الحديث الخامس حديث عمار **(إني لأعلم أنها زوجته)** أي: زوجة النبي ﷺ **(في الدنيا والآخرة)** وعند ابن حبان من طريق سعيد بن كثير عن أبيه «حدثتنا عائشة أن النبي ﷺ قال لها: أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة»، فلعل عماراً كان سمع هذا الحديث من النبي ﷺ وقوله في الحديث: «لتتبعوه أو إياها» قيل: الضمير لعلي؛ لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه الله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواج النبي ﷺ، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس وأخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنهم أجمعين، وكان رأي علي الاجتماع على الطاعة وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه. الحديث السادس حديث عائشة في قصة القلادة، وقد تقدم شرحه مستوفى في أول كتاب التيمم، قال ابن التين: ليست هذه اللفظة محفوظة، يعني أنهم أتوا بالعقد، أي: أن المحفوظ قولها: «فأثرنا البعير فوجدنا العقد تحته». الحديث السابع





قوله: عن هشام عن أبيه **(إن رسول الله ﷺ لما كان في مرضه جعل يدور، الحديث)** وهذا صورته مرسل، ولكن تبين أنه موصول عن عائشة في آخر الحديث، حيث قال: «فقالت عائشة: فلما كان يومي سكن»، وسيأتي في الوفاة من وجه آخر موصولاً كله، ويأتي سائر شرحه هناك إن شاء الله تعالى. قال الكرماني: قولها: «سكن» أي: مات أو سكت عن ذلك القول. قلت: الثاني هو الصحيح، والأول خطأ صريح، قال ابن التين: في الرواية الأخرى «إنهن أذن له أن يقيم عند عائشة»، فظاهره يخالف هذا، ويجمع باحتمال أن يكن أذن له بعد أن صار إلى يومها، يعني فيتعلق الإذن بالمستقبل، وهو جمع حسن. الحديث الثامن حديثها في أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وفيه «والله ما نزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها» وقد تقدم الكلام عليه مستوفًى في كتاب الهبة، وقوله في أوله: «حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب» كذا للأكثر، ووقع في رواية القابسي وعبدوس عن أبي زيد المروزي «عبيد الله» بالتصغير والصواب بالتكبير، وقوله في هذه الرواية: «فقال يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل عليَّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها» وقع في الهبة «فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة، فقلت: أتوب إلى الله تعالى» وفي هذا الحديث منقبة عظيمة لعائشة، وقد استدل به على فضل عائشة على خديجة، وليس ذلك بلازم لأمرين: أحدهما: احتمال أن لا يكون أراد إدخال خديجة في هذا، وأن المراد بقوله: «منكن» المخاطبة وهي أم سلمة ومن أرسلها أو من كان موجوداً حينئذ من النساء، والثاني: على تقدير إرادة الدخول فلا يلزم من ثبوت خصوصية شيء من الفضائل ثبوت الفضل المطلق كحديث: «أقرؤكم أبيّ، وأفرضكم زيد» ونحو ذلك، ومما يسأل عنه الحكمة في اختصاص عائشة بذلك، فقيل: لمكان أبيها، وأنه لم يكن يفارق النبي ﷺ في أغلب أحواله، فسرى سره لابنته مع ما كان لها من مزيد حبه ﷺ. وقيل: إنها كانت تبالغ في تنظيف ثيابها التي تنام فيها مع النبي ﷺ، والعلم عند الله تعالى، وسيأتي مزيد لها في ترجمة خديجة إن شاء الله تعالى، قال السبكي الكبير: الذي ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة، والخلاف شهير، ولكن الحق أحق أن يتبع. وقال ابن تيمية: جهات الفضل بين خديجة وعائشة متقاربة. وكأنه رأى التوقف. وقال ابن القيم: إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذاك أمر لا يطلع عليه، فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح، وإن أريد كثرة العلم فعائشة لا محالة، وإن أريد شرف الأصل ففاطمة لا محالة، وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها، وإن أريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها. قلت: امتازت فاطمة عن أخواتها بأنهن متن في حياة النبي ﷺ كما تقدم، وأما ما امتازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة ما يقابله، وهي أنها أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على ثبوته بالنفس والمال والتوجه التام؛ فلها مثل أجر من جاء بعدها، ولا يقدر قدر ذلك إلا الله. وقيل: انعقد الإجماع على أفضلية فاطمة، وبقي الخلاف بين عائشة وخديجة.

(فرع): ذكر الرافعي أن أزواج النبي ﷺ أفضل نساء هذه الأمة، فإن استثنيت فاطمة لكونها بضعة فأخواتها شاركنها. وقد أخرج الطحاوي والحاكم بسند جيد عن عائشة أن النبي ﷺ قال في حق زينب ابنته لما أوذيت عند خروجها من مكة: «هي أفضل بناتي، أصيبت فيَّ»، وقد وقع في حديث خطبة عثمان حفصة زيادة في مسند أبي يعلى: «تزوج عثمان خيراً من حفصة، وتزوج حفصة خير من عثمان»، والجواب عن قصة زينب تقدم، ويحتمل أن يقدر





«من» وأن يقال: كان ذلك قبل أن يحصل لفاطمة جهة التفضيل التي امتازت بها عن غيرها من أخواتها كما تقدم، قال ابن التين: فيه أن الزوج لا يلزمه التسوية في النفقة، بل يفضل من شاء بعد أن يقوم للأخرى بما يلزمه لها، قال: ويمكن أن لا يكون فيها دليل لاحتمال أن يكون من خصائصه، كما قيل: إن القسم لم يكن واجباً عليه وإنما كان يتبرع به.

مَناقِبُ الأنصارِ

﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ ﴾ الآية.

٣٦٣٩- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا مَهديٌّ قال نا غيلانُ بن جريرٍ قال: قلتُ لأنسٍ: أرأيتُم اسمَ الأنصار كنتم تُسمَّونَ به، أم سمّاكمُ الله؟ قال: بل سَماناِ الله عزَّ وجلَّ، كنّا ندخُل على أنَسٍ فيحدِّثنا بمناقبِ الأنصار وَمشاهِدهم، ويُقبِلُ عليَّ أو على رجلٍ منَ الأزدِ فيقول: فعل قومُكَ يومَ كذا وكذا، كذا وكذا.

٣٦٤٠- نا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأسامةَ عن هشام عن أبيهِ عن عائشةَ قالت: كانَ يومُ بعاث يومًا قدَّمَهُ الله لرسولِه، فقدمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وقد افترقَ ملؤهم، وقُتلت سرَواتهم وجُرحوا. فقدَّمهُ الله لرسولهِ في دُخولهم في الإسلام.

٣٦٤١- نا أبوالوليدِ قال نا شعبةُ عن أبي التَّياح قال سمعتُ أنسًا يقول: قالتِ الأنصارُ يومَ فتح مكة -وأعطى قريشًا- والله إنَّ هذا لهوَ العجبُ، إنَّ سيوفنا تقطرُ من دماءِ قُريش، وغنائمنا تُردُّ عليهم. فبلغَ ذلك النبي صلى الله عليهِ فدَعا الأنصارَ، قال: فقال: «ما الذي بلغني عنكم؟» -وكانوا لا يكذبون- فقالوا: هوَ الذي بَلغكَ. قال: «أوَ لا ترضَونَ أن يرجعَ الناسُ بالغنائم إلى بُيوتهم، وترجعون برسولِ الله إلى بُيوتِكم؟ لو سلكتِ الأنصارُ واديًا أو شعبًا لسلكتُ واديَ الأنصار وشِعبَهم».

قوله: (باب مناقب الأنصار) هو اسم إسلامي، سمى به النبي ﷺ الأوس والخزرج وحلفاءهم كما في حديث أنس، والأوس ينسبون إلى أوس بن حارثة، والخزرج ينسبون إلى الخزرج بن حارثة، وهما ابنا قيلة، وهو اسم أمهم وأبوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجتمع إليه أنساب الأزد. وقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ ﴾ الآية تقدم شرحه في أول مناقب عثمان. وزعم محمد بن الحسن بن زبالة أن الإيمان اسم من أسماء المدينة، واحتج بالآية ولا حجة له فيها.



قوله: (حدثنا مهدي) هو ابن ميمون.

قوله: (غيلان بن جرير) هو المعولي بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو بعدها لام، ومعول بطن من الأزد، ونسبه ابن حبان حبياً وهو وهم، وهو تابعي ثقة قليل الحديث، ليس له عن أنس شيء إلا في البخاري، وتقدم له حديث في الصلاة، ويأتي له في آخر الرقاق.

قوله: (قلت لأنس: أرأيت اسم الأنصار) يعني أخبرني عن تسمية الأوس والخزرج الأنصار.

قوله: (كنا ندخل) كذا في هذه الرواية بغير أداة العطف، وهو من كلام غيلان لا من كلام أنس، وسيأتي بعد قليل قبل «باب القسامة في الجاهلية» من وجه آخر عن مهدي بن ميمون عن غيلان قال: «كنا نأتي أنس بن مالك» الحديث، ولم يذكر ما قبله.

قوله: (ويقبل عليَّ) أي: مخاطباً لي.

قوله: (فعل قومك كذا) أي: يحكي ما كان من مآثرهم في المغازي ونصر الإسلام.

قوله: (كان يوم بعاث) بضم الموحدة وتخفيف المهملة وآخره مثلثة، وحكى العسكري أن بعضهم رواه عن الخليل بن أحمد، وصحفه بالغين المعجمة، وذكر الأزهري أن الذي صحفه الليث الراوي عن الخليل، وحكى القزاز في «الجامع» أنه يقال بفتح أوله أيضاً، وذكر عياض أن الأصيلي رواه بالوجهين، أي: بالعين المهملة والمعجمة. وأن الذي وقع في رواية أبي ذر بالغين المعجمة وجهاً واحداً. ويقال: إن أبا عبيدة ذكره بالمعجمة أيضاً، وهو مكان -ويقال حصن وقيل: مزرعة- عند بني قريظة على ميلين من المدينة، كانت به وقعة بين الأوس والخزرج، فقتل فيها كثير منهم. وكان رئيس الأوس فيه حضير والد أسيد بن حضير، وكان يقال له: حضير الكتائب وبه قتل، وكان رئيس الخزرج يومئذ عمرو بن النعمان البياضي فقتل فيها أيضاً، وكان النصر فيها أولاً للخزرج، ثم ثبتهم حضير فرجعوا وانتصرت الأوس، وجرح حضير يومئذ فمات فيها، وذلك قبل الهجرة بخمس سنين، وقيل: بأربع وقيل: بأكثر، والأول أصح، وذكر أبو الفرج الأصبهاني أن سبب ذلك أنه كان من قاعدتهم أن الأصيل لا يقتل بالحليف، فقتل رجل من الأوس حليفاً للخزرج، فأرادوا أن يقيدوه فامتنعوا، فوقعت عليهم الحرب لأجل ذلك، فقتل فيها من أكابرهم من كان لا يؤمن، أي: يتكبر ويأنف أن يدخل في الإسلام حتى لا يكون تحت حكم غيره، وقد كان بقي منهم من هذا النحو عبد الله بن أبي بن سلول، وقصته في ذلك مشهورة مذكورة في هذا الكتاب وغيره.

قوله: (سرواتهم) بفتح المهملة والراء والواو، أي: خيارهم، والسروات جمع سراة بفتح المهملة وتخفيف الراء، والسراة جمع سريّ وهو الشريف.

قوله: (وجرحوا) كذا للأكثر بضم الجيم والراء المكسورة مثقلاً ومخففاً ثم مهملة، وللأصيلي بجيمين مخففاً أي اضطراب قولهم من قولهم، جرج الخاتم إذا جال في الكف، وعند ابن أبي صفرة بفتح المهملة ثم جيم من الحرج وهو





ضيق الصدر، وللمستملي وعبدوس والقابسي «وخرجوا» بفتح الخاء والراء من الخروج، وصوب ابن الأثير الأول، وصوب غيره الثالث، والله أعلم.

قوله: (يوم فتح مكة) أي: عام فتح مكة؛ لأن الغنائم المشار إليها كانت غنائم حنين، وكان ذلك بعد الفتح بشهرين.

قوله: (وأعطى قريشاً) هي جملة حالية، وقوله: «وسيوفنا تقطر من دمائهم» هو من القلب، والأصل ودماؤهم تقطر من سيوفنا، ويحتمل أن يكون «من» بمعنى الباء الموحدة، وبالغ في جعل الدم قطر السيوف، وسيأتي شرح هذا الحديث في غزوة حنين.

باب قول النبيِّ صلى الله عليه: «لولا الهجرةُ لكنتُ امرءاً من الأنصار»

قالهُ عبدُالله بن زيدٍ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٣٦٤٢- حدثني محمدُ بن بشارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن محمدِ بن زيادٍ عن أبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليهِ، أو قال أبوالقاسم صلى الله عليهِ: «لو أنَّ الأنصارَ سلكوا واديًا وشعبًا لسَلكتُ واديَ الأنصار، ولولا الهجرةُ لكنتُ امرأً من الأنصار»، فقال أبوهريرةَ: ما ظَلَم -بأبي وأمي- آوَوهُ ونصروهُ. وكلمة أخرى.

قوله: (باب قول النبي ﷺ «لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار» قاله عبد الله بن زيد) هو طرف من حديث سيأتي شرحه في غزوة حنين، قال الخطابي: أراد ﷺ بذلك استطابة قلوب الأنصار، حيث رضي أن يكون واحداً منهم لولا ما منعه من سمة الهجرة، وأطال بذلك بما لا طائل فيه.

قوله: (فقال أبو هريرة: ما ظلم) أي: ما تعدى في القول المذكور، ولا أعطاهم فوق حقهم، ثم بين ذلك بقوله: «آووه ونصروه».

قوله: (أو كلمة أخرى) لعل المراد وواسوه وواسوا أصحابه بأموالهم، وقوله: «لسلكت في وادي الأنصار» أراد بذلك حسن موافقتهم له لما شاهده من حسن الجوار والوفاء بالعهد، وليس المراد أنه يصير تابعاً لهم، بل هو المتبوع المطاع المفترض الطاعة على كل مؤمن.

باب إخاءِ النبيِّ صلى الله عليه بينَ المهاجرينَ والأنصار

٣٦٤٣- نا إسماعيلُ بن عبدالله قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيهِ عن جدِّه قال: لـمَّا قدموا المدينة آخى رسولُ الله صلى الله عليهِ بينَ عبدِالرحمنِ وسعدِ بن الرَّبيع. فقال لعبدالرحمن: إني أكثرُ الأنصار





مالاً، فاقسم مالي نصفين. ولي امرأتان، فانظر أعجبهما إليك فسمِّها لي أطلقها، فإذا انقضت عدَّتُها فتزوجها. قال: باركَ الله لكَ في أهلك ومالك، أينَ سُوقُكم؟ فدَلُّوهُ على سوق بني قينُقاعَ، فما انقلبَ إلا ومعهُ فضلٌ من أقطٍ وسَمن. ثمَّ تابعَ الغدُوَّ. ثم جاء يومًا وبه أثرُ صفرَة، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «مَهْيَم؟» قال: تزوجتُ. قال: «كم سُقت إليها؟». قال: نواةً من ذهب -أو وزنَ نواة- شك إبراهيم.

٣٦٤٤- نا قتيبة قال نا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن حُميدٍ عن أنس أنهُ قال: قدمَ علينا عبدالرحمنِ بن عوفٍ وآخى رسولُ الله صلى الله عليهِ بينه وبين سعد بن الربيع -وكان كثير المال- فقال سعدٌ: قد علمت الأنصارُ أني من أكثرها مالاً، سأقسمُ مالي بينك وبيني شطرين، ولي امرأتانِ فانظر أعجبهما إليكَ فأطلِّقُها حتى إذا حلَّت تزوجتها. فقال عبدُالرحمن: باركَ الله لك في أهلكَ، فلمَ يَرجع يومئذٍ حتى أفضلَ شيئًا من سمنٍ وأقطٍ، فلم يلبث إلا يسيرًا حتى جاءَ رسول الله صلى الله عليهِ وعليه وضرٌ من صُفرة. فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «مَهيَم؟» قال: تزوجتُ امرأةً من الأنصار، فقال: «ما سُقتَ إليها؟». قال: وزنَ نَواة من ذهب -أو نواةً من ذهب- فقال: «أولِمْ ولو بشاة».

٣٦٤٥- نا الصَّلتُ بن محمد أبوهمام قال سمعتُ المغيرةَ بن عبدالرحمن قال نا أبوالزِّنادِ عن الأعرج عن أبي هريرةَ قال: قالت الأنصارُ: اقِسمْ بيننا وبينهمُ النخلَ، قال: لا. قال: يكفوننا المؤونةَ ويشركونَنا في الأَمر. قالوا: سمعنا وأطعنا.

قوله: (باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار) سيأتي بسط القول فيه في أبواب الهجرة قبيل المغازي.

قوله: (عن جده) هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وهذا صورته مرسل، وقد تقدم في أوائل البيع من طريق ظاهره الاتصال.

قوله: (لما قدموا المدينة آخى رسول الله ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع) أي: ابن عمرو بن أبي زهير الأنصاري الخزرجي، أحد النقباء، استشهد بأحد، وسيأتي بيان ذلك في المغازي، وسيأتي شرح قصة تزويج عبد الرحمن بن عوف في الوليمة من كتاب النكاح، وكذا حديث أنس الذي بعده في المعنى إن شاء الله تعالى.

قوله: (قالت الأنصار: اقسم بيننا وبينهم النخل) أي: المهاجرين، وقد سبق الكلام عليه في المزارعة، وفيه فضيلة ظاهرة للأنصار.





قوله: **(ويشركوننا في الثمر)** في رواية الكشميهني «في الأمر» أي: الحاصل من ذلك، وهو من قولهم: أمر ماله -بكسر الميم- أي: كثر.

حبُّ الأَنصارِ

٣٦٤٦- حدثنا حجّاجُ بن منهالٍ قال نا شُعبةُ قال ني عديُّ بن ثابت قال: سمعتُ البراءَ قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ -أو قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ- «الأنصارُ لا يُحِبُّهم إلا مؤمن، ولا يبغضهُم إلا منافق. فمن أحبَّهم أحبَّهُ الله، ومن أبغضهم أبغضه الله».

٣٦٤٧- نا مسلمُ بن إبراهيمَ قال نا شُعبةُ عن عبدالله بن عبدالله بن جبرٍ عن أنس بن مالكٍ عن النبي صلى الله عليهِ قال: «آية الإيمانِ حُبُّ الأنصار، وآية النِّفاق بُغضُ الأَنصار».

قوله: **(باب حب الأنصار)** أي: فضله، ذكر فيه حديث البراء: «لا يحبهم إلا مؤمن»، وحديث أنس: «آية الإيمان حب الأنصار» قال ابن التين: المراد حب جميعهم وبغض جميعهم؛ لأن ذلك إنما يكون للدين، ومن أبغض بعضهم لمعنًى يسوغ البغض له فليس داخلاً في ذلك، وهو تقرير حسن. وقد سبق الكلام على شرح الحديث في كتاب الإيمان.

قولُ النبيِّ صلى الله عليه للأنصارِ: «أنتم أحبُّ الناس إليَّ»

٣٦٤٨- نا أبومعمرٍ قال نا عبدُالوارثِ قال نا عبدُالعزيز عن أنس قال: رأى النبيُّ صلى الله عليهِ النساء والصِّبيانَ مُقبلينَ -قال: حسبتُ أنهُ قال من عُرس- فقامَ النبيُّ صلى الله عليهِ ممثلاً فقال: «اللّهمَّ، أنتم من أحبِّ الناسِ إليَّ». قالها ثلاثَ مِرار. مُمْثِلاً مثل الرجلُ: قام.

٣٦٤٩- نا يعقوبُ بن إبراهيم بن كثير قال نا بُهز بن أسدٍ قال نا شعبةُ قال أخبرني هشامُ بن زيد قال سمعتُ أنس بن مالك قال: جاءتِ امرأةٌ من الأنصار إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ ومعها صبيٌّ لها، فكلمها رسولُ الله صلى الله عليهِ فقال: «والذي نفسي بيده، إنكم أحبُّ الناس إليَّ». مرتين.

قوله: **(باب قول النبي ﷺ للأنصار أنتم أحب الناس إلي)** هو على طريق الإجمال، أي: مجموعكم أحب إليَّ من مجموع غيركم، فلا يعارض قوله في الحديث الماضي في جواب «من أحب الناس إليك؟ قال: أبو بكر» الحديث.

قوله: **(حسبت أنه قال من عرس)** الشك فيه من الراوي.

قوله: **(فقام النبي ﷺ ممثلاً)** بضم أوله وسكون ثانيه وكسر المثلثة، قال ابن التين: كذا وقع رباعياً. والذي ذكره أهل اللغة: مثل الرجل بفتح الميم وضم المثلثة مثولاً إذا انتصب قائماً، ثلاثي، انتهى. وفي رواية تأتي في النكاح





ممثلاً بالتشديد أي: مكلفاً نفسه ذلك، فلذلك عدى فعله، قاله عياض، ووقع في النكاح بلفظ «ممتناً» بضم أوله وسكون ثانيه وكسر المثناة بعدها نون أي: طويلاً، أو هو من المنة أي: عليهم فيكون بالتشديد.

قوله في الطريق الأخرى: **(جاءت امرأة ومعها صبي لها)** لم أقف على اسمها.

قوله: (فكلمها رسول الله ﷺ) أي: أجابها عما سألته، أو ابتدأها بالكلام تأنيساً.

أتباعُ الأنصار

٣٦٥٠- نا محمدُ بن بشارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن عمرو قال سمعتُ أباحمزةَ عن زيدِ بن أرقمَ: قالت الأنصار: يا رسولَ الله، لكلِّ نبيّ أتباع، وإنا قد اتبعناك، فادعُ الله أن يَجعلَ أتباعنا منا. فدعا به. فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، فقال: قد زَعم ذلكَ زيدٌ.

٣٦٥١- نا آدمُ قال نا شعبة قال نا عمرو بن مرَّةَ قال سمعتُ أباحمزةَ رجل منَ الأَنصار: قالتِ الأنصارُ: إن لكلّ قوم أتباعًا. وإنا قد اتَّبعناك، فادعُ الله أن يجعل أتباعنا منا. قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «اللهم، اجعل أَتباعهم منهم». قال عمرو: فذكرتُه لابن أبي ليلى. قال: قد زَعم ذلك زيدٌ. قال شعبة: أظُنُّهُ زيدَ بنَ أرقم.

قوله: (باب أتباع الأنصار) أي: من الخلفاء والموالي.

قوله: (عن عمرو) هو ابن مرة، كما في الرواية التي تليها.

قوله: (سمعت أبا حمزة) بالمهملة والزاي اسمه طلحة بن يزيد مولى قرظة بن كعب الأنصاري، وقرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة صحابي معروف، وهو ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو بن كعب أو عامر بن زيد مناة، أنصاري خزرجي، مات في ولاية المغيرة على الكوفة لمعاوية، وذلك في حدود سنة خمسين.

قوله: (أن يجعل أتباعنا منا) أي: يقال لهم: الأنصار حتى تتناولهم الوصية بهم بالإحسان إليهم ونحو ذلك.

قوله: (فدعا به) أي: بما سألوا، وبين ذلك في الرواية التي تليها بلفظ «فقال: اللهم اجعل أتباعهم منهم».

قوله: (فنميت ذلك) أي: نقلته، وهو بالتخفيف، وأما بتشديد الميم فمعناه أبلغته على جهة الإفساد، وقائل ذلك هو عمرو بن مرة، كما في الرواية التي تليها، وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن.

قوله: (قد زعم ذلك زيد) زاد في الرواية التي تليها «قال شعبة: أظنه زيد بن أرقم»، وكأنه احتمل عنده أن يكون ابن أبي ليلى أراد بقوله: «قد زعم ذلك زيد» أي: زيد آخر غير ابن أرقم كزيد بن ثابت، لكن الذي ظنه شعبة





صحيح، فقد رواه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق علي بن الجعد جازماً به. وقوله: «زعم» أي: قال كما قدمنا مراراً: أن لغة أهل الحجاز تطلق الزعم على القول.

فضل دُورِ الأنصار

٣٦٥٢- حدثني محمدُ بن بشارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ قال سمعتُ قتادةَ عن أنس بن مالكٍ عن أبي أُسيد قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «خيرُ دُورِ الأنصار بنو النّجار، ثمَّ بنوعبدالأشهل، ثمَّ بنوالحارث بن الخزرَج، ثمَّ بنوساعدة، وفي كلِّ دُورِ الأنصار خير». فقال سعدٌ: ما أرى النبي صلى الله عليهِ إلا قد فضَّل علينا، فقيل: قد فضَّلكم على كثير. وقال عبدُالصمد: نا شُعبةُ قال نا قتادة قال سمعت أنسًا قال أبوأُسيدٍ عن النبي صلى الله عليهِ بهذا، وقال: «سعدُ بن عُبادة».

٣٦٥٣- نا سعدُ بن حفصٍ قال نا شيبانُ عن يحيى قال أبوسلمةَ أخبرني أبوأسيدٍ أنه سمعَ النبي صلى الله عليهِ يقول: «خيرُ الأنصار -أو قال: خيرُ دُورِ الأنصار- بنوالنّجار، وبنوعبدالأشهَلِ، وبنوالحارث، وبنوساعدة».

٣٦٥٤- نا خالدُ بن مَخلدٍ قال نا سليمانُ قال ني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل عن أبي حُميدٍ عن النبي صلى الله عليهِ قال: «إن خيرَ دُورِ الأنصار دارُ بني النّجار، ثم عبدِالأشهل، ثم دار بني الحارث، ثم بني ساعدةَ، وفي كلّ دُور الأنصار خيرٌ»، فلحقنا سعد بن عبادة، فقال أبوأسيدٍ: ألم ترَ أن الله خيَّر الأنصارَ فجعلنا آخرًا؟ فأدرَكَ سعدٌ النبي صلى الله عليهِ فقال: يا رسولَ الله، خُيِّرَ دُورُ الأنصار فجُعلنا آخرًا، فقال: «أوليسَ بحسبكم أن تكونوا منَ الخيار».

قوله: (باب فضل دور الأنصار) أي: منازلهم.

قوله: (عن أنس) في رواية عبد الصمد المعلقة هنا: «سمعت أنساً»، وسأذكر من وصلها.

قوله: (عن أبي أسيد) بالتصغير وهو الساعدي، وهو مشهور بكنيته، ويقال: اسمه مالك.

قوله: (خير دور الأنصار بنو النجار) هم من الخزرج، والنجار هم تيم الله، وسمي بذلك؛ لأنه ضرب رجلاً فنجره فقيل له: النجار، وهو ابن ثعلبة بن عمرو من الخزرج.

قوله: (ثم بنو عبد الأشهل) هم من الأوس، وهو عبد الأشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج الأصغر ابن عمرو بن مالك بن الأوس بن حارثة، كذا وقع في هذه الطريق، ولكن وقع في رواية معمر عن الزهري عن عبيد الله





ابن عبد الله بن عتبة وأبي سلمة عن أبي هريرة «قال رسول الله ﷺ: ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟ قالوا: بلى. قال: بنو عبد الأشهل -وهم رهط سعد بن معاذ- قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: ثم بنو النجار» فذكر الحديث، وفي آخره «قال معمر: وأخبرني ثابت وقتادة أنهما سمعا أنس بن مالك يذكر هذا الحديث، إلا أنه قال بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل» أخرجه أحمد، وأخرجه مسلم من طريق صالح بن كيسان عن الزهري دون ما بعده من رواية معمر عن ثابت وقتادة، وأخرج مسلم أيضاً من طريق أبي الزناد عن أبي سلمة عن أبي أسيد مثل رواية أنس عن أبي أسيد، فقد اختلف على أبي سلمة في إسناده هل شيخه فيه أبو أسيد أو أبو هريرة، ومتنه هل قدم عبد الأشهل على بني النجار أو بالعكس؟ وأما رواية أنس في تقديم بني النجار فلم يختلف عليه فيها، ويؤيدها رواية إبراهيم بن محمد بن طلحة عن أبي أسيد، وهي عند مسلم أيضاً، وفيها تقديم بني النجار على بني عبد الأشهل، وبنو النجار هم أخوال جد رسول الله ﷺ؛ لأن والدة عبد المطلب منهم، وعليهم نزل لما قدم المدينة، فلهم مزية على غيرهم، وكان أنس منهم فله مزيد عناية بحفظ فضائلهم.

قوله: (ثم بنو الحارث بن الخزرج) أي: الأكبر أي: ابن عمرو بن مالك بن الأوس المذكور ابن حارثة.

قوله: (ثم بنو ساعدة) هم الخزرج أيضاً، وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج الأكبر.

قوله: (خير دور الأنصار وفي كل دور الأنصار خير) خير الأولى بمعنى أفضل والثانية اسم أي: الفضل حاصل في جميع الأنصار، وإن تفاوتت مراتبه.

قوله: (فقال سعد) أي: ابن عبادة كما في الرواية المعلقة التي بعد هذا، وهو من بني ساعدة أيضاً، وكان كبيرهم يومئذ.

قوله: (ما أرى) بفتح الهمزة من الرؤية، وهي من إطلاقها على المسموع، ويحتمل أن يكون من الاعتقاد، ويجوز ضمها بمعنى الظن، ووقع في رواية أبي الزناد المذكورة: «فوجد سعد بن عبادة في نفسه، فقال: خلفنا فكنا آخر الأربعة، وأراد كلام رسول الله ﷺ في ذلك -فقال له ابن أخيه سهل: أتذهب لترد على رسول الله ﷺ أمره ورسول الله أعلم، أوليس حسبك أن تكون رابع أربعة؟ فرجع».

قوله: (فقيل قد فضلكم) لم أقف على اسم الذي قال له ذلك، ويحتمل أن يكون هو ابن أخيه المذكور قبل.

قوله: (وقال عبد الصمد إلخ) يأتي موصولاً في مناقب سعد بن عبادة.

قوله في رواية أبي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف **(بنو النجار وبنو عبد الأشهل)** كذا ذكره بالواو ورواية أنس بثم، وكذا رواية ابن حميد المذكورة بعدها، وفيه إشعار بأن الواو قد يفهم منها الترتيب، وإنما فهم الترتيب من جهة التقديم لا بمجرد الواو.

قوله: (حدثنا سليمان) هو ابن بلال، وعمرو بن يحيى أي ابن عمارة، وعباس بن سهل أي ابن سعد.





قوله: (عن أبي حميد) هو الساعدي، وهو مشهور بكنيته، ويقال: إن اسمه عبد الرحمن، ووقع في رواية الأصيلي «عن أبي أسيد أو أبي حميد». بالشك، والصواب عن أبي حميد وحده، وسيأتي في آخر غزوة تبوك.

قوله: (فلحقنا سعد بن عبادة) قائل ذلك هو أبو حميد.

قوله: (فقال: أبا أسيد) هو منادًى حذف منه حرف النداء.

قوله: (ألم تر أن الله) في رواية الكشميهني «ألم تر أن رسول الله»، وهو أوجه.

قوله: (خير الأنصار) أي: فضل بين الأنصار بعضها على بعض.

قوله: (خير) بضم أوله وكذا قوله: «فجعلنا».

قوله: (أوليس بحسبكم) بإسكان السين المهملة أي: كافيكم، وهذا يعارض ظاهر رواية مسلم المتقدمة، فإن فيها أن سعداً رجع عن إرادة مخاطبة النبي ﷺ في ذلك لما قال له ابن أخيه، ويمكن الجمع بأنه رجع حينئذ عن قصد رسول الله ﷺ لذلك خاصة، ثم إنه لما لقي رسول الله ﷺ في وقت آخر ذكر له ذلك، أو الذي رجع عنه أنه أراد أن يورده مورد الإنكار، والذي صدر منه ورد مورد المعاتبة المتلطفة، ولهذا قال له ابن أخيه في الأول: «أتردّ على رسول الله ﷺ أمره».

قوله: (من الخيار) أي: الأفاضل؛ لأنهم بالنسبة إلى من دونهم أفضل، وكأن المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق إلى الإسلام، وبحسب مساعيهم في إعلاء كلمة الله، ونحو ذلك.

باب قول النبي صلى الله عليه للأنصار: «اصبرُوا حتى تلقوني على الحوض»

قالهُ عبدُالله بن زيدٍ عن النبي صلى الله عليهِ.

٣٦٥٥- نا محمدُ بن بشارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ قال سمعتُ قتادةَ عن أنسِ بن مالكٍ عن أسيد ابن حُضيرٍ: أنَّ رُجلاً من الأنصار قال: يا رسولَ الله، ألا تستعمِلُني كما استعملت فلانًا؟ قال: «ستلقونَ بعدي أثرةً، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

٣٦٥٦- نا محمد بن بشّارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ عن هشامٍ قال سمعتُ أنسًا يقول: قال النبيُّ صلى الله عليهِ للأنصار: «إنكم ستلقونَ بعدي أثرةً، فاصبروا حتى تلقوني، وموعدُكم الحَوض».

٣٦٥٧- حدثني عبدُالله بن محمدٍ قال نا سفيانُ عن يحيى بن سعيدٍ سمع أنسَ بن مالكٍ حينَ خرجَ معهُ إلى الوليد قال: دعا النبيُّ صلى الله عليهِ الأنصار إلى أن يُقطِعَ لهمُ البحرين، فقالوا: لا، إلا أن تُقطعَ





لإخواننا من المهاجرينَ مثلها. قال: «إما لا فاصبروا حتى تلقوني، فإنه ستُصيبُكم أثرة بعدي».

قوله: (قاله عبد الله بن زيد) أي: ابن عاصم المازني، وحديثه هذا وصله المؤلف بأتم من هذا في غزوة حنين، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

قوله: (عن أنس عن أسيد) مصغر **(ابن حضير)** بمهملة ثم معجمة مصغر أيضاً، وهو من رواية صحابي عن صحابي، زاد مسلم «وقد رواه يحيى بن سعيد وهشام بن زيد عن أنس» بدون ذكر أسيد بن حضير، لكن باختصار القصة التي هنا وذكر كل منهما قصة أخرى غير هذه، فحديث يحيى بن سعيد تقدم في الجزية، وحديث هشام يأتي في المغازي، ووقع لهذا الحديث قصة أخرى من وجه آخر: فأخرج الشافعي من رواية محمد بن إبراهيم التيمي إلى أسيد بن حضير «طلب من النبي ﷺ لأهل بيتين من الأنصار، فأمر لكل بيت بوسق من تمر وشطر من شعير، فقال أسيد: يا رسول الله، جزاك الله عنا خيراً. فقال: وأنتم فجزاكم الله خيراً يا معشر الأنصار، وإنكم لأعفة صبر، وإنكم ستلقون بعدي أثرة» الحديث. وقوله: «إنكم لأعفة صبر» أخرجه الترمذي والحاكم من وجه آخر عن أنس عن أبي طلحة وسنده ضعيف.

قوله: (أن رجلاً من الأنصار) لم أقف على اسمه، زاد مسلم في روايته: «فخلا برسول الله ﷺ».

قوله: (ألا تستعملني) أي: تجعلني عاملاً على الصدقة أو على بلد.

قوله: (كما استعملت فلاناً) لم أقف على اسمه، لكن ذكرت في المقدمة أن السائل أسيد بن حضير، والمستعمل عمرو بن العاص، ولا أدري الآن من أين نقلته.

قوله: (ستلقون بعدي أثرة) بفتح الهمزة والمثلثة، ولغير الكشميهني بضم الهمزة وسكون المثلثة، وأشار بذلك إلى أن الأمر يصير في غيرهم، فيختصون دونهم بالأموال، وكان الأمر كما وصف ﷺ، وهو معدود فيما أخبر به من الأمور الآتية فوقع كما قال، وسيأتي مزيد في الكلام عليه في الفتن.

قوله: (عن هشام) هو ابن زيد بن أنس بن مالك.

قوله: (وموعدكم الحوض) أي: حوض النبي ﷺ يوم القيامة.

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.

قوله: (حين خرج معه) أي: سافر.

قوله: (إلى الوليد) أي: ابن عبد الملك بن مروان، وكان أنس قد توجه من البصرة حين آذاه الحجاج إلى دمشق يشكوه إلى الوليد بن عبد الملك فأنصفه منه.

قوله: (إما لا) أصله إن مكسورة الهمزة مخففة النون وهي الشرطية، وما زائدة، ولا نافية، فأدغمت النون في





الميم، وحذف فعل الشرط، وتقديره: يقبلوا أو تفعلوا، ورواه بعضهم بفتح همزة إما وهو خطأ، إلا على لغة لبعض بني تميم، فإنهم يفتحون الهمزة من إما حيث وردت، قال عياض: واللام من قوله: «إما لا» مفتوحة عند الجمهور، ووقع عند الأصيلي في البيوع من الموطأ وعند الطبري في مسلم بكسر اللام والمعروف فتحها، وقد منع من كسرها أبو حاتم وغيره ونسبوه إلى تغيير العامة، لكن هو جار على مذهبهم في الإمالة، وأن يجعل الكلام كأنه كلمة واحدة.

قوله: (فإنه) الهاء ضمير الشأن، وأبعد من قال: يعود على الإقطاع.

دُعاء النبيِّ صلى الله عليه: «أصلح الأنصارَ والمهاجِرة»

٣٦٥٨- نا آدمُ قال نا شُعبةُ قال نا أبو إياسٍ عن أنس بن مالك قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لا عيشَ إلاّ عيشُ الآخِرة، فأصلحِ الأنصارَ والمهاجرة».

وعن قتادةَ عن أنس عن النبيّ صلى الله عليهِ مثلُه.. «فاغفر للأنصار».

٣٦٥٩- نا آدمُ قال نا شُعبةُ عن حُميدٍ الطويل قال سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ قال: كانتِ الأنصارُ يومَ الخندقِ تقول:

نحنُ الذينَ بايعوا محمدًا على الجِهادِ ما حَيينا أبدًا

فأجابهم: «اللهم، لا عيشَ إلاّ عيشُ الآخرة، فأكِرم الأنصارَ والمهاجرة».

٣٦٦٠- نا محمدُ بن عُبيدالله قال نا ابن أبي حازم عن أبيهِ عن سهل قال: جاءنا رسولُ الله صلى الله عليهِ ونحن نحفرُ الخندقَ وننقلُ التُّرابَ على أكبادِنا، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «اللّهمَّ، لا عيشَ إلاّ عيشُ الآخرة، فاغفر للمهاجرين والأنصار».

قوله: (باب دعاء النبي ﷺ أصلح الأنصار والمهاجرة) أي: قائلاً ذلك، ذكر فيه حديث أنس من رواية شعبة عن ثلاثة من شيوخه عنه، وفي الأول بلفظ «فأصلح»، وفي الثاني «فاغفر»، وفي الثالث «فأكرم»، وبين في الثالث أن ذلك كان يوم الخندق. ثم أورد حديث سهل وهو ابن سعد بلفظ: «ونحن نحفر الخندق»، وفيه «فاغفر» وقوله: «على أكتادنا» بالمثناة جمع كتد، وهو ما بين الكاهل إلى الظهر، وللكشميهني بالموحدة، ووجه بأن المراد نحمله على جنوبنا مما يلي الكبد. وقوله فيه: «وعن قتادة عن أنس» هو معطوف على الإسناد الأول، وقد أخرجه مسلم والترمذي والنسائي من رواية غندر عن شعبة بالإسنادين معاً.





﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾

٣٦٦١- نا مسدَّدٌ قال نا عبدالله بن داودَ عن فُضيل بن غزوانَ عن أبي حازم عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً أتى النبيَّ صلى الله عليهِ، فبعث إلى نسائه، فقلنَ: ما معنا إلاّ الماء، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «من يضُمُّ -أو يضيف- هذا؟» فقال رجُلٌ من الأنصار: أنا. فانطلقَ بهِ إلى امرأتهِ فقال: أكرمي ضيفَ رسولِ الله صلى الله عليهِ. فقالت: ما عندنا إلاّ قُوتُ صبيان. فقال: هيئي طعامكِ، وأصبحي سراجكِ، ونوِّمي صبيانكِ إذا أرادوا عشاءً. فهيَّأت طعامها، وأصبحت سراجها، ونوَّمت صبيانها، ثمَّ قامت كأنما تُصلحُ سراجها فأطفأتهُ، فجعلا يُريانه كأنهما يأكلان، فباتا طاويين. فلما أصبح غدا إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ فقال: ضحك الله الليلة -أو عَجبَ- من فعالكما. فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾.

قوله: (باب قول الله عز وجل[١]**: ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾)** هو مصير منه إلى أن الآية نزلت في الأنصار وهو ظاهر سياقها. وحديث الباب ظاهر في أنها نزلت في قصة الأنصاري فيطابق الترجمة، وقد قيل: إنها نزلت في قصة أخرى، ويمكن الجمع.

قوله: (أن رجلاً أتى النبي ﷺ) لم أقف على اسمه، وسيأتي أنه أنصاري، زاد في رواية أبي أسامة عن فضيل ابن غزوان في التفسير «فقال: يا رسول الله ﷺ أصابني الجهد» أي: المشقة من الجوع، وفي رواية جرير عن فضيل بن غزوان عند مسلم: «أني مجهود».

قوله: (فبعث إلى نسائه) أي: يطلب منهن ما يضيفه به.

قوله: (فقلن ما معنا) أي: ما عندنا **(إلا الماء)**، وفي رواية جرير «ما عندي»، وفيه ما يشعر بأن ذلك كان في أول الحال قبل أن يفتح الله لهم خيبر وغيرها.

قوله: (من يضم أو يضيف) أي: من يؤوي هذا فيضيفه، وكأن «أو» للشك، وفي رواية أبي أسامة «ألا رجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله».

قوله: (فقال رجل من الأنصار) زعم ابن التين أنه ثابت بن قيس بن شماس، وقد أورد ذلك ابن بشكوال من طريق أبي جعفر بن النحاس بسنده له عن أبي المتوكل الناجي مرسلاً، ورواه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن»، ولكن سياقه يشعر بأنها قصة أخرى؛ لأن لفظه «أن رجلاً من الأنصار عبر عليه ثلاثة أيام لا يجد ما يفطر عليه ويصبح صائماً حتى فطن له رجل من الأنصار يقال له ثابت بن قيس» فقص القصة، وهذا لا يمنع التعدد في الصنيع مع الضيف

(١) قوله: (باب قول الله عز وجل) ليس في رواية أبي ذر.





وفي نزول الآية، قال ابن بشكوال: وقيل: هو عبد الله بن رواحة، ولم يذكر لذلك مستنداً، وروى أبو البختري القاضي أحد الضعفاء المتروكين في «كتاب صفة النبي ﷺ» له أنه أبو هريرة راوي الحديث، والصواب الذي يتعين الجزم به في حديث أبي هريرة ما وقع عند مسلم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن أبيه بإسناد البخاري: «فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة»، وبذلك جزم الخطيب، لكنه قال: أظنه غير أبي طلحة زيد بن سهل المشهور، وكأنه استبعد ذلك من وجهين: أحدهما: أن أبا طلحة زيد بن سهل مشهور لا يحسن أن يقال فيه: «فقام رجل يقال له أبو طلحة»، والثاني: أن سياق القصة يشعر بأنه لم يكن عنده ما يتعشى به هو وأهله، حتى احتاج إلى إطفاء المصباح، وأبو طلحة زيد ابن سهل كان أكثر أنصاري بالمدينة مالاً، فيبعد أن يكون بتلك الصفة من التقلل، ويمكن الجواب عن الاستبعادين، والله أعلم.

قوله: (إلا قوت صبياني) يحتمل أن يكون هو وامرأته تعشيا، وكان صبيانهم حينئذ في شغلهم أو نياماً، فأخروا لهم ما يكفيهم، أو نسبوا العشاء إلى الصبية؛ لأنهم إليه أشد طلباً، وهذا هو المعتمد لقوله في رواية أبي أسامة: «ونطوي بطوننا الليلة»، وفي آخر هذه الرواية أيضاً «فأصبحا طاويين»، وقد وقع في رواية وكيع عند مسلم «فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه».

قوله: (وأصبحي سراجك) بهمزة قطع أي: أوقديه.

قوله: (نوِّمي صبيانك) في رواية لمسلم «علليهم بشيء».

قوله: (فجعلا يريانه كأنهما) في رواية الكشميهني بحذف الكاف من كأنهما، وقوله: «طاويين» أي: بغير عشاء.

قوله: (ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما) في رواية جرير «من صنيعك»، وفي رواية التفسير «من فلان وفلانة»، ونسبة الضحك والتعجب إلى الله مجازية[1] والمراد بهما الرضا بصنيعهما، وقوله: «فعالكما» في رواية «فعلكما» بالإفراد، قال في البارع: الفعال بالفتح اسم الفعل الحسن مثل الجود والكرم، وفي التهذيب: الفعال بالفتح فعل الواحد في الخير خاصة، يقال: هو كريم الفعال بفتح الفاء، وقد يستعمل في الشر، والفعال بالكسر إذا كان الفعل بين اثنين يعني أنه مصدر فاعل مثل قاتل قتالاً.

قوله: (فأنزل الله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ إلخ﴾) هذا هو الأصح في سبب نزول هذه الآية، وعند ابن مردويه من طريق محارب بن دثار عن ابن عمر: «أهدي لرجل رأس شاة، فقال: إن أخي وعياله أحوج منا إلى هذا فبعث به إليه، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجعت إلى الأول بعد سبعة، فنزلت» ويحتمل أن تكون نزلت بسبب ذلك كله، قيل: في الحديث دليل على نفوذ فعل الأب في الابن الصغير وإن كان مطوياً على ضرر خفيف إذا كان في ذلك مصلحة دينية أو دنيوية، وهو محمول على ما إذا عرف بالعادة من الصغير الصبر على مثل ذلك، والعلم عند الله تعالى.

(١) هو قول مخالف لمذهب السلف.





قول النبيِّ صلى الله عليه: «اقبَلوا من مُحسنِهم، وتجاوزوا عن مُسيئهم»

٣٦٦٢- حدثني محمدُ بن يحيى أبوعليّ قال نا شاذانُ أخو عبدانَ قال نا أبي قال أنا شعبة بن الحجاج عن هشامِ بن زيد قال: سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: مَرَّ أبوبكر والعباسُ بمجلس من مَجالس الأنصار وهم يبكون، فقال: ما يُبكيكم قالوا: ذكرنا مجلسَ النبيِّ صلى الله عليهِ منّا. فدخلَ على النبيِّ صلى الله عليهِ فأخبرهُ بذلك، قال: فخرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ وقد عصبَ على رأسه حاشيةَ بُرده، قال: فصعد المنبرَ، ولم يصعدهُ بعدَ ذلك اليوم، فحمدَ الله وأثنى عليه ثمَّ قال: «أوصيكم بالأنصار، فإنهم كرشي وعيبتي، وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم، فاقبلوا من مُحسنهم، وتجاوزوا عن مُسيئهم».

٣٦٦٣- نا أحمدُ بن يعقوبَ قال نا ابن الغسيلِ قال سمعتُ عكرمةَ يقول سمعت ابن عباس يقول: خرجَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وعليهِ ملحفةٌ متعطفًا بها على منكبيه، وعليه عصابةٌ دسماءُ، حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال: «أما بعد أيُّها الناس، فإنَّ الناس يكثُرون ويقلُّ الأنصارُ حتى يكونوا كالملح في الطعام، فمن وليَ منكم أمرًا يضرُّ فيه أحدًا أو ينفعهُ فليقبل من مُحسنهم ويتجاوز عن مُسيِئهم».

٣٦٦٤- حدثني محمدُ بن بشارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ قال سمعتُ قتادةَ عن أنس بن مالكٍ عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «الأنصارُ كرشي وعيبتي، والناسُ سيكثرون ويقلُّون، واقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مُسيئهم».

قوله: (باب قول النبي ﷺ: اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم) يعني الأنصار.

قوله: (حدثني محمد بن يحيى أبو علي) هو اليشكري المروزي الصائغ، كان أحد الحفاظ، مات قبل البخاري بأربع سنين.

قوله: (حدثنا شاذان أخو عبدان) هو عبد العزيز بن عثمان بن جبلة، وهو أصغر من أخيه عبدان، وقد أكثر البخاري عن عبدان وأدرك شاذان، لكنه روى هنا عنه بواسطة.

قوله: (مر أبو بكر) أي: الصديق **(والعباس)** أي ابن عبد المطلب، وكان ذلك في مرض النبي ﷺ وهم يبكون.





قوله: (فقال: ما يبكيكم)؟ لم أقف على اسم الذي خاطبهم بذلك: هل هو أبو بكر أو العباس؟ ويظهر لي أنه العباس.

قوله: (ذكرنا مجلس النبي ﷺ) أي: الذي كانوا يجلسونه معه، وكان ذلك في مرض النبي ﷺ فخشوا أن يموت من مرضه فيفقدوا مجلسه، فبكوا حزناً على فوات ذلك.

قوله: (فدخل) كذا أفرد بعد أن ثنى، والمراد به من خاطبهم، وقد قدمت رجحان أنه العباس لكون الحديث من رواية ابنه وكأنه إنما سمع ذلك منه.

قوله: (حاشية برد) في رواية المستملي حاشية بردة بزيادة هاء التأنيث.

قوله: (أوصيكم بالأنصار) استنبط منه بعض الأئمة أن الخلافة لا تكون في الأنصار؛ لأن من فيهم الخلافة يوصون ولا يوصى بهم، ولا دلالة فيه، إذ لا مانع من ذلك.

قوله: (كرشي وعيبتي) أي: بطانتي وخاصتي قال القزاز: ضرب المثل بالكرش؛ لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه نماؤه، ويقال: لفلان كرش منثورة أي: عيال كثيرة، والعيبة بفتح المهملة وسكون المثناة بعدها موحدة: ما يحرز فيه الرجل نفيس ما عنده، يريد أنهم موضع سره وأمانته، قال ابن دريد: هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه. وقال غيره: الكرش بمنزلة المعدة للإنسان، والعيبة مستودع الثياب، والأول أمر باطن، والثاني أمر ظاهر، فكأنه ضرب المثل بهما في إرادة اختصاصهم بأموره الباطنة والظاهرة، والأول أولى، وكل من الأمرين مستودع لما يخفى فيه.

قوله: (وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم) يشير إلى ما وقع لهم ليلة العقبة من المبايعة، فإنهم بايعوا على أن يؤووا النبي ﷺ وينصروه على أن لهم الجنة، فوفوا بذلك.

قوله: (حدثنا ابن الغسيل) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري، وحنظلة هو غسيل الملائكة، وعبد الرحمن المذكور يكنى أبا سليمان.

قوله: (ملحفة) بكسر أوله.

قوله: (متعطفاً بها) أي: متوشحاً مرتدياً، والعطاف الرداء سمي بذلك لوضعه على العطفين، وهما ناحيتا العنق، ويطلق على الأردية معاطف.

قوله: (وعليه عصابة) بكسر أوله، وهي ما يشد به الرأس وغيرها، وقيل: في الرأس بالتاء وفي غير الرأس يقال عصاب فقط، وهذا يرده قوله في الحديث الذي أخرجه مسلم: «عصب بطنه بعصابة».





قوله: (دسماء) أي: لكونها كلون الدسم وهو الدهن، وقيل: المراد أنها سوداء، لكن ليست خالصة السواد، ويحتمل أن تكون اسودت من العرق أو من الطيب كالغالية. ووقع في الجمعة «دسمة» بكسر السين، وقد تبين من حديث أنس الذي قبله أنها كانت حاشية البرد، والحاشية غالباً تكون من لون غير لون الأصل، وقيل: المراد بالعصابة العمامة، ومنه حديث المسح على العصائب.

قوله: (حتى جلس على المنبر) تبين من حديث أنس الذي قبله سبب ذلك، وعرف أن ذلك كان في مرض موته ﷺ، وصرح به في علامات النبوة، وتقدم في الجمعة من هذا الوجه، وزاد: «وكان آخر مجلس جلسه».

قوله في حديث أنس **(وإن الناس سيكثرون ويقلون)** أي: أن الأنصار يقلون، وفيه إشارة إلى دخول قبائل العرب والعجم في الإسلام، وهم أضعاف أضعاف قبيلة الأنصار، فمهما فرض في الأنصار من الكثرة كالتناسل فرض في كل طائفة من أولئك، فهم أبداً بالنسبة إلى غيرهم قليل، ويحتمل أن يكون ﷺ اطلع على أنهم يقلون مطلقاً، فأخبر بذلك فكان كما أخبر؛ لأن الموجودين الآن من ذرية علي بن أبي طالب ممن يتحقق نسبه إليه أضعاف من يوجد من قبيلتي الأوس والخزرج ممن يتحقق نسبه وقس على ذلك، ولا التفات إلى كثرة من يدعي أنه منهم بغير برهان. وقوله: «حتى يكونوا كالملح في الطعام» في علامات النبوة «بمنزلة الملح في الطعام» أي في القلة؛ لأنه جعل غاية قلتهم الانتهاء إلى ذلك، والملح بالنسبة إلى جملة الطعام جزء يسير منه، والمراد بذلك المعتدل.

قوله: (فمن ولي منكم أمراً يضر فيه أحداً أو ينفعه) قيل: فيه إشارة إلى أن الخلافة لا تكون في الأنصار. قلت: وليس صريحاً في ذلك، إذ لا يمتنع التوصية على تقدير أن يقع الجور، ولا التوصية للمتبوع سواء كان منهم أو من غيرهم.

قوله: (ويتجاوزون عن مسيئهم) أي: في غير الحدود وحقوق الناس.

مناقب سعدِ بن مُعاذ رضيَ الله عنهُ

٣٦٦٥- نا محمدُ بن بشارٍ قال أنا غُندرٌ قال نا شُعبةُ عن أبي إسحاقَ قال: سمعت البراءَ يقول: أُهديتْ للنبيِّ صلى الله عليهِ حُلَّةُ حرير، فجعلَ أصحابهُ يمسُّونها ويعجبونَ من لينها، فقالَ: «أتعجبونَ من لين هذهِ؟ لمناديلُ سعد بن مُعاذٍ خيرٌ منها أو ألينَ». رواهُ قتادةُ والزُّهريُّ سمعا أنسًا عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٣٦٦٦- حدثنا محمدُ بن المثنَّى قال نا فضلُ بن مُساورٍ ختنُ أبي عوانةَ قال نا أبوعوانةَ عن الأعمش عن أبي سُفيانَ عن جابر سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يقول: «اهتزَّ العرش لموت سعد بن مُعاذ». وعن الأعمش قال نا أبوصالحٍ عن جابر عن النبيِّ صلى الله عليهِ مثله: فقال رجلٌ لجابر: فإن البراءَ





يقول: اهتزَّ السَّرير فقال: إنه كان بينَ هذين الحيَّين ضغائنُ، سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يقول: «اهتزَّ عرشُ الرحمن لموت سعدِ بن مُعاذ».

٣٦٦٧- نا محمدُ بن عرعرةَ قال أنا شعبةُ عن سعد بن إبراهيم عن أبي أُمامةَ بن سهلٍ بن حُنيف عن أبي سعيدٍ الخُدري أنَّ ناسًا نزلوا على حكم سعدِ بن مُعاذٍ، فأرسلَ إليه فجاءَ على حمارٍ، فلما بلغَ قريبًا من المسجد قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «قوموا إلى خيركم -أو سيِّدكم-» قال: «يا سعدُ، إنَّ هؤلاء نزلوا على حُكمك» قال: فإني أحكم فيهم أن يُقتلَ مُقاتلتُهم، وتُسبى ذراريُّهم. قال: «حكمتَ بحكم الله، أو بحكم الملك».

قوله: (باب مناقب سعد بن معاذ) أي: ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبد الأشهل، وهو كبير الأوس، كما أن سعد بن عبادة كبير الخزرج، وإياهما أراد الشاعر بقوله:

فإن يسلم السعدان يصبح محمد ... بمكة لا يخشى خلاف المخالف

قوله: (أهديت للنبي ﷺ حلة حرير) الذي أهداها له أكيدر دومة، كما بينه أنس في حديثه المتقدم في كتاب الهبة.

قوله: (رواه قتادة والزهري سمعا أنساً عن النبي ﷺ) أما رواية قتادة فوصلها المؤلف في الهبة، وأما رواية الزهري فوصلها في اللباس، ويأتي ما يتعلق بها هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: (حدثنا فضل بن مساور) بضم الميم وتخفيف المهملة، هو بصري يكنى أبا المساور، وكان ختن أبي عوانة، وليس له في البخاري إلا هذا الموضع.

قوله: (ختن أبي عوانة) بفتح المعجمة والمثناة أي: صهره زوج ابنته، والختن يطلق على كل من كان من أقارب المرأة.

قوله: (وعن الأعمش) هو معطوف على الإسناد الذي قبله، وهذا من شأن البخاري في حديث أبي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر، لا يخرج له إلا مقروناً بغيره أو استشهاداً.

قوله: (فقال رجل لجابر) لم أقف على اسمه.

قوله: (فإن البراء يقول: اهتز السرير) أي: الذي حمل عليه.

قوله: (إنه كان بين هذين الحيين) أي: الأوس والخزرج.





قوله: (ضغائن) بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهي الحقد، قال الخطابي: إنما قال جابر ذلك: لأن سعداً كان من الأوس، والبراء خزرجي، والخزرج لا تقر للأوس بفضل، كذا قال وهو خطأ فاحش، فإن البراء أيضاً أوسي؛ لأنه ابن عازب بن الحارث بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، يجتمع مع سعد بن معاذ في الحارث بن الخزرج، والخزرج والد الحارث بن الخزرج، وليس هو الخزرج الذي يقابل الأوس وإنما سُمي على اسمه. نعم الذي من الخزرج الذين هم مقابلو الأوس جابر؛ وإنما قال جابر ذلك إظهاراً للحق واعترافاً بالفضل لأهله، فكأنه تعجب من البراء، كيف قال ذلك مع أنه أوسي، ثم قال: أنا وإن كنت خزرجياً وكان بين الأوس والخزرج ما كان، لا يمنعني ذلك أن أقول الحق، فذكر الحديث. والعذر للبراء أنه لم يقصد تغطية فضل سعد بن معاذ، وإنما فهم ذلك فجزم به، هذا الذي يليق أن يظن به، وهو دال على عدم تعصبه. ولما جزم الخطابي بما تقدم احتاج هو ومن تبعه إلى الاعتذار عما صدر من جابر في حق البراء، وقالوا في ذلك ما محصله: إن البراء معذور؛ لأنه لم يقل ذلك على سبيل العداوة لسعد، وإنما فهم شيئاً محتملاً فحمل الحديث عليه، والعذر لجابر أنه ظن أن البراء أراد الغض من سعد فساغ له أن ينتصر له، والله أعلم. وقد أنكر ابن عمر ما أنكره البراء، فقال: إن العرش لا يهتز لأحد، ثم رجع عن ذلك، وجزم بأنه اهتز له عرش الرحمن، أخرج ذلك ابن حبان من طريق مجاهد عنه، والمراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدوم روحه، يقال لكل من فرح بقدوم قادم عليه اهتز له، ومنه اهتزت الأرض بالنبات إذا اخضرت وحسنت، ووقع ذلك من حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ «اهتز العرش فرحاً به»، لكنه تأوله كما تأوله البراء بن عازب، فقال: اهتز العرش فرحاً بلقاء الله سعداً حتى تفسخت أعواده على عواتقنا، قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذي حمل عليه، وهذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر، وفي حديث عطاء مقال؛ لأنه ممن اختلط في آخر عمره، ويعارض روايته أيضاً ما صححه الترمذي من حديث أنس قال: «لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون: ما أخف جنازته، فقال النبي ﷺ: إن الملائكة كانت تحمله» قال الحاكم: الأحاديث التي تصرح باهتزاز عرش الرحمن مخرجة في الصحيحين، وليس لمعارضها في الصحيح ذكر، انتهى. وقيل: المراد باهتزاز العرش اهتزاز حملة العرش، ويؤيده حديث «إن جبريل قال: من هذا الميت الذي فتحت له أبواب السماء واستبشر به أهلها» أخرجه الحاكم، وقيل: هي علامة نصبها الله لموت من يموت من أوليائه ليشعر ملائكته بفضله، وقال الحربي: إذا عظموا الأمر نسبوه إلى عظيم، كما يقولون: قامت لموت فلان القيامة، وأظلمت الدنيا، ونحو ذلك، وفي هذه منقبة عظيمة لسعد، وأما تأويل البراء على أنه أراد بالعرش السرير الذي حمله عليه، فلا يستلزم ذلك فضلاً له؛ لأنه يشركه في ذلك كل ميت، إلا أنه يريد اهتز حملة السرير فرحاً بقدومه على ربه فيتجه. ووقع لمالك نحو ما وقع لابن عمر أولاً، فذكر صاحب «العتبية» فيها أن مالكاً سئل عن هذا الحديث فقال: أنهاك أن تقوله، وما يدعو المرء أن يتكلم بهذا، وما يدري ما فيه من الغرور. قال أبو الوليد بن رشد في «شرح العتبية»: إنما نهى مالك لئلا يسبق إلى وهم الجاهل أن العرش إذا تحرك يتحرك الله بحركته، كما يقع للجالس منا على كرسيه، وليس العرش بموضع استقرار الله، تبارك الله وتنزه عن مشابهة خلقه. انتهى ملخصاً. والذي يظهر أن مالكاً ما نهى عنه لهذا، إذ لو خشي من هذا لما أسند في «الموطأ» حديث «ينزل الله إلى سماء الدنيا»؛ لأنه أصرح في الحركة من اهتزاز العرش، ومع ذلك فمعتقد سلف الأئمة وعلماء السنة من الخلف أن الله منزه عن الحركة والتحول والحلول ليس كمثله شيء،





ويحتمل الفرق بأن حديث سعد ما ثبت عنده فأمر بالكف عن التحدث به بخلاف حديث النزول فإنه ثابت، فرواه ووكل أمره إلى فهم أولي العلم الذين يسمعون في القرآن استوى على العرش، ونحو ذلك. وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة أو أكثر وثبت في الصحيحين، فلا معنى لإنكاره.

قوله: (إن أناساً نزلوا على حكم سعد) هم بنو قريظة، وسيأتي شرح ذلك في المغازي. وقوله في هذه الرواية: «فلما بلغ قريباً من المسجد» أي: الذي أعده النبي ﷺ أيام محاصرته لبني قريظة للصلاة فيه. وأخطأ من زعم أنه غلط من الراوي لظنه أنه أراد بالمسجد المسجد النبوي بالمدينة، وقال: إن الصواب ما وقع عند أبي داود من طريق شعبة أيضاً بهذا الإسناد بلفظ: «فلما دنا من النبي ﷺ» انتهى، وإذا حمل على ما قررته لم يكن بين اللفظين تناف، وقد أخرجه مسلم كما أخرجه البخاري كذلك.

مَنقبة أُسيدِ بن حُضَير وعبَّاد بن بشر رضيَ الله عنهما

٣٦٦٨- نا عليُّ بن مُسلم قال نا حبانُ قال نا همامٌ قال أنا قتادةُ عن أنس: إنَّ رجُلين خرجا من عند النبيِّ صلى الله عليهِ في ليلة مُظلمةٍ، فإذا نورٌ بين أيديهما حتى تفرَّقا فتفرَّق النورُ معهما. وقال معمرٌ عن ثابتٍ عن أنس: أنَّ أُسيدَ بن حُضيرٍ ورجُلاً من الأنصار.

وقال حمادٌ أنا ثابتٌ عن أنس: كان أُسيدُ وعبادُ بن بشرٍ عندَ النبي صلى الله عليهِ.

قوله: (باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر) هو أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي الأشهلي، يكنى أبا يحيى وقيل: غير ذلك، ومات في سنة عشرين في خلافة عمر على الأصح. وعباد بن بشر هو ابن وقش كما سأبينه، وفي تاريخ البخاري ومسند أبي يعلى وصححه الحاكم من طريق ابن إسحاق عن يحيى بن عباد عن أبيه عن عائشة قالت: «ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد يعتد عليهم فضلاً كلهم من بني عبد الأشهل: سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر».

قوله: (إن رجلين) ظهر من رواية معمر أن أسيد بن حضير أحدهما، ومن رواية حماد أن الثاني عباد بن بشر، ولذلك جزم به المؤلف في الترجمة وأشار إلى حديثهما، فأما رواية معمر فوصلها عبد الرزاق في مصنفه عنه، ومن طريقه الإسماعيلي بلفظ «أن أسيد بن حضير ورجلاً من الأنصار تحدثا عند رسول الله ﷺ حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة، ثم خرجا وبيد كل منهما عصية، فأضاءت عصا أحدهما حتى مشيا في ضوئها، حتى إذا افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر فمشى كل منهما في ضوء عصاه حتى بلغ أهله»، وأما رواية حماد بن سلمة فوصلها أحمد والحاكم في «المستدرك» بلفظ: «إن أسيد بن حضير وعباد بن بشر كانا عند النبي ﷺ في ليلة ظلماء حندس، فلما خرجا أضاءت عصا أحدهما فمشيا في ضوئها، فلما افترقت بهما الطريق أضاءت عصا الآخر».





قوله: (عباد بن بشر) كذا للأكثر بكسر الموحدة وسكون المعجمة، وفي رواية أبي الحسن القابسي «بشير» بفتح أوله وكسر ثانيه وزيادة تحتانية وهو غلط، وفي الصحابة عباد بن بشر بن قيظي، وعباد بن بشر بن نهيك، وعباد بن بشر بن وقش، وصاحب هذه القصة هو هذا الثالث، ووهم من زعم خلاف ذلك.

مناقب معاذِ بن جبَل رضيَ الله عنه

٣٦٦٩- نا محمدُ بن بشّار قال نا غُندرٌ قال نا شُعبةُ عن عمرو عن إبراهيمَ عن مسروقٍ عن عبدالله بن عمرو سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ: «استقرئوا القرآنَ من أربعة: من ابن مسعود، وسالمٍ مولى أبي حُذيفة، وأُبَيّ، ومُعاذِ بن جَبَل».

قوله: (مناقب معاذ بن جبل) أي: ابن عمرو بن أوس، من بني أسد بن شاردة بن يزيد بفتح المثناة الفوقانية ابن جشم بن الخزرج الخزرجي، يكنى أبا عبد الرحمن، شهد بدراً والعقبة، وكان أميراً للنبي ﷺ على اليمن، ورجع بعده إلى المدينة، ثم خرج إلى الشام مجاهداً فمات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة. ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو «استقرئوا القرآن» وقد تقدم شرحه قريباً، وقد أخرج ابن حبان والترمذي من حديث أبي هريرة رفعه: «نعم الرجل معاذ بن جبل»، كان عقبياً بدرياً من فقهاء الصحابة، وقد أخرج الترمذي وابن ماجه عن أنس رفعه: «أرحم أمتي أبو بكر -وفيه- وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ» ورجاله ثقات، وصح عن عمر أنه قال: «من أراد الفقه فليأت معاذاً»، وسيأتي له ذكر في تفسير سورة النحل، وعاش معاذ ثلاثاً وثلاثين سنة على الصحيح.

مَنقبة سعدِ بن عُبادةَ رضيَ الله عنه

وقالت عائشة: وكان قبلَ ذلكَ رجُلاً صالحًا.

٣٦٧٠- نا إسحاقُ قال نا عبدُالصمدِ قال نا شعبةُ قال نا قتادةُ قال سمعتُ أنس بن مالكٍ قال أبو أُسيد قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «خيرُ دورِ الأنصار بنو النجّار، ثمَّ بنو عبدِالأشهلِ، ثم بنوالحارثِ ابن الخزرج، ثم بنوساعدة، وفي كلِّ دُور الأنصار خير»، فقال سعدُ بن عبادةَ -وكان ذا قدم في الإسلام-: أرى رسولَ الله صلى الله عليهِ قد فضَّلَ علينا. فقيل له: «قد فضَّلَكم على ناس كثير».

قوله: (منقبة سعد بن عبادة) أي: ابن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة يكنى أبا ثابت، وهو والد قيس بن سعد أحد مشاهير الصحابة، وكان سعد كبير الخزرج وأحد المشهورين بالجود، ومات بحوران من أرض الشام سنة أربع عشرة أو خمس عشرة في خلافة عمر. ثم ذكر فيه حديث أبي أسيد في دور الأنصار وقد تقدم قريباً، وأورده هنا لقوله في هذه الطريق: «وكان ذا قدم في الإسلام».





قوله: (وقالت عائشة: وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً) هذا طرف من حديث الإفك الطويل، وسيأتي بتمامه في تفسير سورة النور إن شاء الله تعالى، وذكرت عائشة فيه ما دار بين سعد بن عبادة وأسيد بن حضير حيث قال: «وإن كان من إخواننا من الخزرج فمرنا بأمرك، فقال له سعد بن عبادة: لا تستطيع قتله» فثار بينهم الكلام إلى أن أسكتهم النبي ﷺ، فأشارت عائشة إلى أن سعد بن عبادة كان قبل أن يقول تلك المقالة رجلاً صالحاً، ولا يلزم من ذلك أن يكون خرج عن هذه الصفة، إذ ليس في الخبر تعرض لما بعد تلك المقالة، والظاهر استمرار ثبوت تلك الصفة له؛ لأنه معذور في تلك المقالة؛ لأنه كان فيها متأولاً، فلذلك أوردها المصنف في مناقبه، ولم يبد منه ما يعاب به قبل هذه المقالة، وعذر سعد فيها ظاهر؛ لأنه تخيل أن الأوسي أراد الغض من قبيلة الخزرج لما كان بين الطائفتين فرد عليه، ثم لم يقع من سعد بعد ذلك شيء يعاب به إلا أنه امتنع من بيعة أبي بكر فيما يقال وتوجه إلى الشام فمات بها، والعذر له في ذلك أنه تأول أن للأنصار في الخلافة استحقاقاً فبنى على ذلك، وهو معذور وإن كان ما اعتقده من ذلك خطأ.

مَناقب أُبيِّ بن كعبٍ رضيَ الله عنه

٣٦٧١- نا أبوالوَليدِ قال نا شُعبةُ عن عمرو بن مُرَّةَ عن إبراهيمَ عن مَسروقٍ قال: ذُكر عبدُالله بن مسعودٍ عند عبدالله بن عمرو فقال: ذاكَ رجلٌ لا أزالُ أُحبُّه، سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ: «خُذوا القرآن من أربعة، من عبدالله بن مسعودٍ -فبدأ به- وسالمٍ مولى أبي حُذيفةَ، ومُعاذِ بن جَبل، وأُبيِّ ابن كعبٍ».

٣٦٧٢- حدثني محمد بن بشارٍ قال نا غندرٌ قال سمعتُ شُعبة قال سمعتُ قتادة عن أنس بن مالكٍ: قال النبيُّ صلى الله عليهِ لأُبيٍّ: «إنّ الله أمرني أن أقرأ عليك ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ «قال: وسمّاني؟ قال: «نعم». فبكى.

قوله: (باب مناقب أبي بن كعب) أي: ابن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي النجاري، يكنى أبا المنذر وأبا الطفيل، كان من السابقين من الأنصار، شهد العقبة وبدراً وما بعدهما، مات سنة ثلاثين وقيل غير ذلك، ذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو المتقدم قريباً في مناقب عبد الله بن مسعود.

قوله: (قال النبي ﷺ لأبي بن كعب: إن الله أمرني أن أقرأ عليك: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾) زاد الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قرأ عليه (لم يكن) وقرأ فيها: إن ذات الدين عند الله الحنيفية، لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية، من يفعل خيراً فلم يكفره.

قوله: (قال: وسماني)؟ أي: هل نص عليَّ باسمي، أو قال: اقرأ على واحد من أصحابك فاخترتني أنت؟ فلما قال له: «نعم» بكى إما فرحاً وسروراً بذلك، وإما خشوعاً وخوفاً من التقصير في شكر تلك النعمة. وفي رواية للطبراني من وجه آخر عن أبيّ بن كعب قال: «نعم باسمك ونسبك في الملأ الأعلى» قال القرطبي: تعجب أبي من





ذلك؛لأن تسمية الله له ونصه عليه ليقرأ عليه النبي ﷺ تشريف عظيم، فلذلك بكى إما فرحاً وإما خشوعاً. قال أبو عبيد: المراد بالعرض على أبي ليتعلم أبي منه القراءة ويتثبت فيها، وليكون عرض القرآن سنةً، وللتنبيه على فضيلة أبي بن كعب وتقدمه في حفظ القرآن، وليس المراد أن يستذكر منه النبي ﷺ شيئاً بذلك العرض. ويؤخذ من هذا الحديث مشروعية التواضع في أخذ الإنسان العلم من أهله وإن كان دونه. وقال القرطبي: خص هذه السورة بالذكر لما اشتملت عليه من التوحيد والرسالة والإخلاص والصحف والكتب المنزلة على الأنبياء وذكر الصلاة والزكاة والمعاد وبيان أهل الجنة والنار مع وجازتها.

مَناقبِ زيدِ بن ثابتٍ رضيَ الله عنه

٣٦٧٣- حدثني محمدُ بن بشارٍ قال نا يحيى قال نا شعبةُ عن قتادةَ عن أنسٍ: جمعَ القرآنَ على عهدِ النبيِّ صلى الله عليهِ أربعةٌ كـلُّهم منَ الأنصار: أُبيٌّ ومُعاذُ بن جبلٍ وأبوزيدٍ وزيدُ. قلتُ لأنسٍ: مَن أبوزيدٍ؟ قال: أحدُ عُمومتي.

قوله: (باب مناقب زيد بن ثابت) أي: ابن الضحاك بن زيد بن لوذان، من بني مالك بن النجار، كاتب الوحي وأحد فقهاء الصحابة، مات سنة خمس وأربعين.

قوله: (جمع القرآن) أي: استظهره حفظاً.

قوله: (وأبو زيد ثم قال أنس: هو أحد عمومتي) ذكر علي بن المديني أن اسمه أوس، وعن يحيى بن معين هو ثابت بن زيد، وقيل: هو سعد بن عبيد بن النعمان، وبذلك جزم الطبراني عن شيخه أبي بكر بن صدقة، قال: وهو الذي كان يقال له: القارئ، وكان على القادسية واستشهد بها، وهو والد عمير بن سعد. وعن الواقدي: هو قيس ابن السكن بن قيس بن زعور بن حرام الأنصاري النجاري، ويرجحه قول أنس: «أحد عمومتي» فإنه من قبيلة بني حرام، وليس في هذا ما يعارض حديث عبد الله بن عمرو «استقرئوا القرآن من أربعة»، فذكر اثنين من الأربعة ولم يذكر اثنين؛ لأنه إما أن يقال: لا يلزم من الأمر بأخذ القراءة عنهم أن يكونوا كلهم استظهروه جميعه، وإما أن لا يؤخذ بمفهوم حديث أنس؛ لأنه لا يلزم من قوله: «جمعه أربعة» أن لا يكون جمعه غيرهم، فلعله أراد أنه لم يقع جمعه لأربعة من قبيلة واحدة، إلا لهذه القبيلة وهي الأنصار، وسيأتي الكلام على جمع القرآن في كتاب فضائل القرآن.

مَناقب أبي طلحة رضيَ الله عنه

٣٦٧٤- نا أبومعمرٍ قال نا عبدُالوارثِ قال نا عبدُالعزيز عن أنس قال: لـمَّا كان يومُ أُحُدٍ انهزم الناسُ عن النبيِّ صلى الله عليهِ، وأبوطَلحةَ بين يدي النبيِّ صلى الله عليهِ مُجوِّبٌ عليه بحَجَفَةٍ له، وكان أبوطلحةَ رجُلاً راميًا شديدَ القدِّ، يُكسّر يومئذٍ قوسين أو ثلاثًا، وكان الرجُلُ يمرُّ ومعهُ الجُعبة من النَّبل، فيقول: «انشرها لأبي طلحةَ»، فأشرفَ النبيُّ صلى الله عليهِ ينظرُ إلى القوم، فيقولُ





أبوطلحةَ: يا نبيَّ الله، بأبي أنت وأمي، لا تُشرف يُصيبكَ سهم من سهامِ القوم، نحري دونَ نحرك. ولقد رأيتُ عائشةَ بنتَ أبي بكرٍ وأمَّ سُليم وإنهما لمشمرتان أرى خدمَ سوقهما تُنقزان القربَ على مُتونهما، تُفرغانه في أفواه القومِ، ثمَّ ترجعانِ فتملآنها، ثمَّ تجيئان فُتفرغانه في أفواهِ القوم. ولقد وقعَ السيفُ من يدي أبي طلحةَ إما مرَّتين وإما ثلاثًا.

قوله: (باب مناقب أبي طلحة) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري الخزرجي النجاري، هو زوج أم سليم والدة أنس، وقد تقدم بيان وفاته وتاريخها في الجهاد.

قوله: (مجوب) بفتح الجيم وكسر الواو المشددة أي: مترس عليه يقيه بها، ويقال للترس: جوبة، والحجفة بمهملة ثم جيم مفتوحتين الترس.

قوله: (شديداً لقد يكسر) كذا للأكثر بنصب «شديداً» وبعدها «لقد» بلام ثم قد، ولبعضهم بالإضافة «شديد القد» بسكون اللام وكسر القاف، والقد سير من جلد غير مدبوغ، ويريد أنه شديد وتر القوس، وبهذا جزم الخطابي وتبعه ابن التين، وقد روي بالميم المفتوحة بدل القاف. وسيأتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في المغازي إن شاء الله تعالى.

مناقبُ عبدِ الله بن سَلامٍ

٣٦٧٥- نا عبدُالله بن يوسفَ قال سمعتُ مالكًا يُحدِّثُ عن أبي النضر مولى عمر بن عُبيدالله عن عامرِ بن سعد بن أبي وقاصٍ عن أبيه قال: ما سمعتُ النبي صلى الله عليهِ يقول لأحدٍ يمشي على الأرض: إنهُ من أهل الجنةِ، إلاّ لعبدالله بن سَلام. قال: وفيه نزلت هذه الآية: ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ ﴾ الآية. قال: لا أدري قال مالكٌ: الآية أو في الحديث.

٣٦٧٦- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا أزهرُ السّمانُ عن ابن عَونٍ عن محمدٍ عن قيس بن عُبادٍ قال: كنتُ جالسًا في مسجد المدينةِ، فدخلَ رجلٌ على وجههِ أثرُ الخشوعِ، فقالوا: هذا رجلٌ من أهل الجنةِ، فصلَّى ركعتين تجوَّزَ فيهما، ثمَّ خرج وتبعته فقلتُ: إنكَ حينَ دخلت المسجد قالوا: هذا رجلٌ من أهل الجنة قال: والله ما ينبغي لأحدٍ أن يقولَ مالا يَعلم. فسأُحدِّثكَ لمَ ذاك. رأيتُ رُؤيا على عهدِ النبيِّ صلى الله عليهِ، فقصصتُها عليه، ورأيتُ كأني في روضةٍ -ذكرَ مِن سَعَتِها وخُضرَتِها- وَسطها عمودٌ من حديدٍ أسفلهُ في الأرض وأعلاهُ في السماءِ، في أعلاهُ عروةٌ، فقيلَ لي: ارقَ، فقلتُ: لا أستطيعُ، فأتاني منصف فرفعَ ثيابي من خلفي فرقيتُ حتى كنتُ في أعلاها،





فأخذتُ بالعُروة، فقيلَ لي: استمسِكْ. فاستيقظتُ وإنها لفي يديَّ. فقصصتها على النبيِّ صلى الله عليهِ فقال: «تلك الروضةُ الإسلام، وذلكَ العمودُ عمودُ الإسلام، وتلك العُروةُ الوثقى، فأنت على الإسلام حتى تموت». وذلكَ الرجلُ عبدالله بن سلام. وقال لي خليفة: نا مُعاذ قال نا ابن عَون عن محمدٍ قال نا قيسُ بن عُباد عن ابن سلام قال: وصِيفٌ مكان مِنصَف.

٣٦٧٧- نا سُليمانُ بن حرب قال نا شعبةُ عن سعيدِ بن أبي بُردةَ عن أبيهِ: أتيتُ المدينةَ فلقيتُ عبدالله ابن سلام فقال: ألا تجيء فأطعمَك سويقًا وتمرًا وتدخلُ في بيت؟ ثم قال: إنكَ بأرضٍ الرِّبا بها فاشٍ، إذاً كان لكَ على رجل حقٌّ فأهدى إليكَ حملَ تبن أو حملَ شعيرٍ أو حملَ قتّ فلا تأخذْهُ فإنه ربا. ولم يذكرِ النَّضرُ وأبوداودَ ووهب عن شعبة البيت.

قوله: (باب مناقب عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام أي: ابن الحارث من بني قينقاع، وهم من ذرية يوسف الصديق، وكان اسم عبد الله بن سلام في الجاهلية الحصين، فسماه النبي ﷺ عبد الله، أخرجه ابن ماجه، وكان من حلفاء الخزرج من الأنصار، أسلم أول ما دخل النبي ﷺ المدينة، وسيأتي شرح ذلك في أوائل الهجرة. وزعم الداودي أنه كان من أهل بدر، وسبقه إلى ذلك أبو عروبة وتفرد بذلك ولا يثبت، وغلط من قال: إنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، ومات عبد الله بن سلام سنة ثلاث وأربعين.

قوله: (عن أبي النضر) في رواية أبي يعلى عن يحيى بن معين عن أبي مسهر عن مالك «حدثني أبو النضر».

قوله: (عن عامر) في رواية عاصم بن مهجع عن مالك عند الدارقطني «قال: سمعت عامر بن سعد».

قوله: (ما سمعت إلخ) استشكل بأنه ﷺ قد قال لجماعة: إنهم من أهل الجنة غير عبد الله بن سلام. ويبعد أن لا يطلع سعد على ذلك. وأجيب بأنه كره تزكية نفسه؛ لأنه أحد العشرة المبشرة بذلك، وتعقب بأنه لا يستلزم ذلك أن ينفي سماعه مثل ذلك في حق غيره، ويظهر لي في الجواب أنه قال ذلك بعد موت المبشرين؛ لأن عبد الله بن سلام عاش بعدهم ولم يتأخر معه من العشرة غير سعد وسعيد، ويؤخذ هذا من قوله: «يمشي على الأرض» ووقع في رواية إسحاق بن الطباع عن مالك عند الدارقطني: «ما سمعت النبي ﷺ يقول لحي يمشي إنه من أهل الجنة» الحديث، وفي رواية عاصم بن مهجع عن مالك عنه «يقول لرجل حي» وهو يؤيد ما قلته، لكن وقع عند الدارقطني من طريق سعيد بن داود عن مالك ما يعكر على هذا التأويل، فإنه أورده بلفظ: «سمعت النبي ﷺ يقول: لا أقول لأحد من الأحياء إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام»، وبلغني أنه قال: «وسلمان الفارسي»، لكن هذا السياق منكر، فإن كان محفوظاً حمل على أنه ﷺ قال ذلك قديماً قبل أن يبشر غيره بالجنة. وقد أخرج ابن حبان من طريق مصعب بن سعد عن أبيه سبب هذا الحديث بلفظ: «سمعت النبي ﷺ يقول: يدخل عليكم رجل من أهل الجنة، فدخل عبد الله ابن سلام»، وهذا يؤيد صحة رواية الجماعة، ويضعف رواية سعيد بن داود.





قوله: (قال: لا أدري قال مالك الآية أو في الحديث) أي: لا أدري هل قال مالك: إن نزول هذه الآية في هذه القصة من قبل نفسه أو هو بهذا الإسناد؟ وهذا الشك في ذلك من عبد الله بن يوسف شيخ البخاري، ووهم من قال: إنه من القعنبي إذ لا ذكر للقعنبي هنا، ولم أر هذا عن عبد الله بن يوسف إلا عند البخاري، وقد رواه عن عبد الله بن يوسف أيضاً إسماعيل بن عبد الله الملقب سمويه في فوائده، ولم يذكر هذا الكلام عن عبد الله بن يوسف، وكذا أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن عبد الله بن يوسف، وكذا أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من وجهين آخرين عن عبد الله بن يوسف، وأخرجه من طريق ثالث عنه بلفظ آخر مقتصراً على الزيادة دون الحديث، وقال: إنه وهم، وروى ابن منده في «الإيمان» من طريق إسحاق بن سيار عن عبد الله بن يوسف الحديث والزيادة، وقال فيه: قال إسحاق: فقلت لعبد الله بن يوسف: إن أبا مسهر حدثنا بهذا عن مالك ولم يذكر هذه الزيادة، قال فقال عبد الله بن يوسف: إن مالكاً تكلم به عقب الحديث، وكانت معي ألواحي فكتبت. انتهى. وظهر بهذا سبب قوله للبخاري: «ما أدري إلخ»، وقد أخرجه الإسماعيلي والدارقطني في «غرائب مالك» من طريق أبي مسهر وعاصم بن مهجع وعبد الله ابن وهب وإسحاق بن عيسى، زاد الدارقطني: وسعيد بن داود وإسحاق الفروي كلهم عن مالك بدون هذه الزيادة، قال: فالظاهر أنها مدرجة من هذا الوجه. ووقع في رواية ابن وهب عند الدارقطني التصريح بأنها من قول مالك، إلا أنها قد جاءت من حديث ابن عباس عند ابن مردويه، ومن حديث عبد الله بن سلام نفسه عند الترمذي، وأخرجه ابن مردويه أيضاً من طرق عنه، وعند ابن حبان من حديث عوف بن مالك أيضاً أنها نزلت في عبد الله بن سلام نفسه، وقد استنكر الشعبي فيما رواه عبد بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون عنه نزولها في عبد الله بن سلام؛ لأنه إنما أسلم بالمدينة والسورة مكية، فأجاب ابن سيرين بأنه لا يمتنع أن تكون السورة مكية وبعضها مدني وبالعكس، وبهذا جزم أبو العباس في «مقامات التنزيل» فقال: الأحقاف مكية إلا. قوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ﴾ إلى آخر الآيتين، انتهى. ولا مانع أن تكون جميعها مكية، وتقع الإشارة فيها إلى ما سيقع بعد الهجرة من شهادة عبد الله بن سلام. وروى عبد ابن حميد في تفسيره من طريق سعيد بن جبير أن الآية نزلت في ميمون بن يامين. وفي تفسير الطبري عن ابن عباس أنها نزلت في ابن سلام وعمير بن وهب بن يامين النضري. وفي تفسير مقاتل اسمه ياميه بن يامين، ولا مانع أن تكون نزلت في الجميع.

قوله: (عن محمد) هو ابن سيرين، وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة.

قوله: (ما ينبغي) هو إنكار من ابن سلام على من قطع له بالجنة، فكأنه ما سمع حديث سعد وكأنهم هم سمعوه، ويحتمل أن يكون هو أيضاً سمعه، لكنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً، ويحتمل أن يكون إنكاراً منه على من سأله عن ذلك لكونه فهم منه التعجب من خبرهم فأخبره بأن ذلك لا عجب فيه بما ذكره له من قصة المنام، وأشار بذلك القول إلى أنه لا ينبغي لأحد إنكار ما لا علم له به إذا كان الذي أخبره به من أهل الصدق.

قوله: (فقيل لي: ارق) في رواية الكشميهني «ارقه» بزيادة هاء وهي هاء السكت.

قوله: (فأتاني منصف) بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها فاء، وفي رواية الكشميهني بفتح الميم، والأول أشهر وهو الخادم.





قوله: (فرقيت) بكسر القاف وحكي فتحها.

قوله: في الرواية الثانية **(وصيف مكان منصف)** يريد أن معاذاً وهو ابن معاذ، روى الحديث عن عبد الله بن عون كما رواه أزهر السمان فأبدل هذه اللفظة بهذه اللفظة وهي بمعناها، والوصيف الخادم الصغير غلاماً كان أو جارية.

قوله: (فاستيقظت وإنها لفي يدي) أي: أن الاستيقاظ كان حال الأخذ من غير فاصلة، ولم يرد أنها بقيت في يده في حال يقظته، ولو حمل على ظاهره لم يمتنع في قدرة الله، لكن الذي يظهر خلاف ذلك، ويحتمل أن يريد أن أثرها بقي في يده بعد الاستيقاظ كأن يصبح فيرى يده مقبوضة.

قوله: (وذلك الرجل عبد الله بن سلام) هو قول عبد الله بن سلام، ولا مانع من أن يخبر بذلك ويريد نفسه، ويحتمل أن يكون من كلام الراوي.

قوله: (عن أبيه) هو أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.

قوله: (في بيت) التنوين للتعظيم ووجه تعظيمه أن النبي ﷺ دخل فيه، وكان هذا القدر المقتضي لإدخال هذا الحديث في مناقب ابن سلام، أو لما دل عليه أمره بترك قبوله هدية المستقرض من الورع.

قوله: (إنك في أرض) يعني أرض العراق **(الربا بها فاش)** أي: شائع.

قوله: (حمل) بكسر المهملة **(تبن)** بكسر المثناة وسكون الموحدة معروف.

قوله: (حمل قت) بفتح القاف وتشديد المثناة، وهو علف الدواب.

قوله: (فإنه رباً) يحتمل أن يكون ذلك رأي عبد الله بن سلام، وإلا فالفقهاء على أنه إنما يكون رباً إذا شرطه، نعم الورع تركه.

قوله: (ولم يذكر النضر) أي: ابن شميل **(وأبو داود)** أي: الطيالسي **(ووهب)** أي: ابن جرير **(عن شعبة البيت)** أي: قول سليمان بن حرب عن شعبة في رواية «ويدخل في بيت»، وقد وقع في رواية أبي أسامة عن يزيد بن عبد الله أي: ابن أبي بردة عن جده أبي بردة في كتاب الاعتصام بلفظ «انطلق إلى المنزل فأسقيك من قدح شرب منه رسول الله ﷺ» الحديث.

تَزْوِيجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه خديجةَ وَفَضْلُها

٣٦٧٨- حدثنا محمدٌ قال أنا عبدةُ عن هشام بن عُروة عن أبيه قال سمعتُ عبدَالله بن جعفرٍ قال سمعتُ عليًّا يقول سمعتُ رسولَ الله صَلى الله عليهِ يقول... ح.

وحدثني صدَقة قال أنا عَبدةُ عن هشام عن أبيهِ قال سمعتُ عبدَالله بن جعفرٍ عن عليٍّ عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «خيرُ نسائها مريمُ، وخَير نسائها خديجة».





٣٦٧٩- نا سعيدُ بن عُفَيرٍ قال نا الليثُ قال: كتبَ إليَّ هشامٌ عن أبيهِ عن عائشة قالت: ما غِرتُ على امرأةٍ للنبيِّ صلى الله عليهِ ما غِرتُ على خديجة، هَلكتْ قبلَ أن يتزوَّجني، لما كنتُ أسمعه يذكُرها، وأمره الله عزَّ وجلَّ أن يبشِّرها ببيتٍ من قَصَب. وإن كان ليذبحُ الشاةَ فيُهدي في خلائلها منها ما يَتسعهُنَّ.

٣٦٨٠- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا حميدُ بن عبدالرحمنِ عن هشام بن عُروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ قالت: ما غرتُ على امرأةٍ ما غرتُ على خديجة من كثرة ذِكر رسولِ الله صلى الله عليهِ إياها. قالت: وتزوَّجني بعدها بثلاثِ سنِينَ، وأمرهُ ربُّهُ -أو جبريلُ- أن يُبشِّرها ببيتٍ في الجنة من قَصب.

٣٦٨١- حدثنا عمرُ بن محمد بن حسن قال نا أبي قال نا حفصٌ عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: ما غرتُ على أحدٍ من نساء النبي صلى الله عليهِ ما غرتُ على خديجةً وما رأيتُها، ولكن كان يُكثرُ ذكرها، ورُبما ذبحَ الشاة ثمَّ يُقطِّعُها أعضاءً ثمَّ يبعثُها في صدائق خديجة، فرُبما قلتُ له: كأنه لم يكن في الدنيا امرأةٌ إلاّ خديجةُ؟ فيقول: «إنها كانت وكانت، وكان لي منها وَلَد».

٣٦٨٢- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى عن إسماعيل قال: قلتُ لعبدالله بن أبي أوفى: بشَّرَ النبيُّ صلى الله عليهِ خديجةَ؟ قال: «نعم، ببيتٍ من قصَب، لا صَخَب فيهِ ولا نصَب».

٣٦٨٣- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا محمدُ بن فُضيل عن عُمارةَ عن أبي زُرعةَ عن أبي هريرة قال: أتى جبريلُ النبيَّ صلى الله عليهِ فقال: يا رسولَ الله، هذه خديجة قد أتتْ معها إناءٌ فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا هي أتتكَ فاقرأ عليها السلامَ من ربِّها ومنّي، وبشِّرها ببيتٍ في الجنةِ من قَصَب، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَب.

٣٦٨٤- وقال إسماعيلُ بن خليلٍ أنا عليُّ بن مُسهرٍ عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: استأذنتْ هالةُ بنتُ خُويلد -أُختُ خديجة- على رسولِ الله صلى الله عليهِ، فعرفَ استئذانَ خديجةَ، فارتاعَ لذلك فقال: «اللهمَّ، هالةَ». فغرتُ فقلت: ما تذكرُ من عجوزٍ من عجائز قريش حمراءِ الشِّدقين هلكت في الدهر، قد أبدلك الله خيرًا منها.

قوله: (باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها) كذا في النسخ «تزويج» وتفعيل قد يجيء بمعنى تفعل وهو المراد هنا، أو فيه حذف تقديره تزويجه من نفسه.





قوله: (خديجة) هي أول من تزوجها ﷺ، وهي بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، تجتمع مع النبي ﷺ في قصي، وهي من أقرب نسائه إليه في النسب؛ ولم يتزوج من ذرية قصي غيرها إلا أم حبيبة، وتزوجها سنة خمس وعشرين من مولده في قول الجمهور، زوجه إياها أبوها خويلد ذكره البيهقي من حديث الزهري بإسناده عن عمار ابن ياسر، وقيل: عمها عمرو بن أسد ذكره الكلبي، وقيل: أخوها عمرو بن خويلد ذكره ابن إسحاق، وكانت قبله عند أبي هالة بن النباش بن زرارة التميمي حليف بني عبد الدار، واختلف في اسم أبي هالة فقيل: مالك قاله الزبير، وقيل: زرارة حكاه ابن منده، وقيل: هند جزم به العسكري، وقيل: اسمه النباش جزم به أبو عبيد، وابنه هند روى عنه الحسن بن علي فقال: «حدثني خالي»؛ لأنه أخو فاطمة لأمها، ولهند هذا ولد اسمه هند ذكره الدولابي وغيره، فعلى قول العسكري: فهو ممن اشترك مع أبيه وجده في الاسم، ومات أبو هالة في الجاهلية، وكانت خديجة قبله عند عتيق بن عائذ المخزومي، وكان النبي ﷺ قبل أن يتزوج خديجة قد سافر في مالها مقارضاً إلى الشام، فرأى منه ميسرة غلامها ما رغبها في تزوجه، قال الزبير: وكانت خديجة تدعى في الجاهلية الطاهرة، وماتت على الصحيح بعد المبعث بعشر سنين في شهر رمضان، وقيل: بثمان، وقيل: بسبع، فأقامت معه ﷺ خمساً وعشرين سنة على الصحيح، وقال ابن عبد البر: أربعاً وعشرين سنة وأربعة أشهر، وسيأتي من حديث عائشة ما يؤيد الصحيح في أن موتها قبل الهجرة بثلاث سنين، وذلك بعد المبعث على الصواب بعشر سنين، وقد تقدم في أبواب بدء الوحي بيان تصديقها للنبي ﷺ في أول وهلة، ومن ثباتها في الأمر ما يدل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها، لا جرم كانت أفضل نسائه على الراجح، وقد تقدم في ذكر مريم من أحاديث الأنبياء بيان شيء من هذا. وروى الفاكهي في «كتاب مكة» عن أنس «أن النبي ﷺ كان عند أبي طالب، فاستأذنه أن يتوجه إلى خديجة فأذن له، وبعث بعده جارية له يقال لها نبعة فقال لها: انظري ما تقول له خديجة؟ قالت نبعة: فرأيت عجباً، ما هو إلا أن سمعت به خديجة فخرجت إلى الباب فأخذت بيده فضمتها إلى صدرها ونحرها ثم قالت: بأبي وأمي، والله ما أفعل هذا لشيء، ولكني أرجو أن تكون أنت النبي الذي ستبعث، فإن تكن هو فاعرف حقي ومنزلتي وادع الإله الذي يبعثك لي. قالت: فقال لها: والله لئن كنت أنا هو قد اصطنعت عندي ما لا أضيعه أبداً، وإن يكن غيري فإن الإله الذي تصنعين هذا لأجله لا يضيعك أبداً» ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث لا تصريح فيها بما في الترجمة، إلا أن ذلك يؤخذ بطريق اللزوم من قول عائشة: «ما غرت على امرأة» ومن قوله ﷺ: «وكان لي منها ولد» وغير ذلك. الحديث الأول:

قوله: (حدثني محمد) هو ابن سلام، كما جزم به ابن السكن، وعبدة هو ابن سليمان.

قوله: (سمعت عبد الله بن جعفر) هو ابن أبي طالب، ووقع عند عبد الرزاق عن ابن جريج «عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر» وهو من المزيد في متصل الأسانيد لتصريح عبدة في هذه الرواية بسماع عروة عن عبد الله بن جعفر.

قوله (سمعت علي بن أبي طالب) زاد مسلم من رواية أبي أسامة عن هشام «بالكوفة»، واتفق أصحاب هشام على ذكر علي فيه» وقصر به محمد بن إسحاق فرواه عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن النبي ﷺ





أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم، لكن بلفظ مغاير لهذا اللفظ، فالظاهر أنهما حديثان، وفي الإسناد رواية تابعي عن تابعي هشام عن أبيه، وصحابي عن صحابي عبد الله بن جعفر عن عمه.

قوله: (خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة) قال القرطبي: الضمير عائد على غير مذكور، لكنه يفسره الحال والمشاهدة، يعني به الدنيا. وقال الطيبي: الضمير الأول يعود على الأمة التي كانت فيها مريم، والثاني على هذه الأمة. قال: ولهذا كرر الكلام تنبيهاً على أن حكم كل واحدة منها غير حكم الأخرى. قلت: ووقع عند مسلم من رواية وكيع عن هشام في هذا الحديث «وأشار وكيع إلى السماء والأرض» فكأنه أراد أن يبين أن المراد نساء الدنيا، وأن الضميرين يرجعان إلى الدنيا، وبهذا جزم القرطبي أيضاً. وقال الطيبي: أراد أنهما خير من تحت السماء وفوق الأرض من النساء، قال: ولا يستقيم أن يكون تفسيراً لقوله: نسائها؛ لأن هذا الضمير لا يصلح أن يعود إلى السماء، كذا قال. ويحتمل أن يريد أن الضمير الأول يرجع إلى السماء والثاني إلى الأرض إن ثبت أن ذلك صدر في حياة خديجة، وتكون النكتة في ذلك أن مريم ماتت فعرج بروحها إلى السماء، فلما ذكرها أشار إلى السماء، وكانت خديجة إذ ذاك في الحياة فكانت في الأرض فلما ذكرها أشار إلى الأرض، وعلى تقدير أن يكون بعد موت خديجة فالمراد أنهما خير من صعد بروحهن إلى السماء وخير من دفن جسدهن في الأرض، وتكون الإشارة عند ذكر كل واحدة منهما. والذي يظهر لي أن قوله: «خير نسائها» خبر مقدم والضمير لمريم فكأنه قال: مريم خير نسائها أي: نساء زمانها، وكذا في خديجة. وقد جزم كثير من الشراح أن المراد نساء زمانها لما تقدم في أحاديث الأنبياء في قصة موسى وذكر آسية من حديث أبي موسى رفعه «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم وآسية»، فقد أثبت في هذا الحديث الكمال لآسية كما أثبته لمريم، فامتنع حمل الخيرية في حديث الباب على الإطلاق، وجاء ما يفسر المراد صريحاً، فروى البزار والطبراني من حديث عمار بن ياسر رفعه: «لقد فضلت خديجة على نساء أمتي كما فضلت مريم على نساء العالمين» وهو حديث حسن الإسناد، واستدل بهذا الحديث على أن خديجة أفضل من عائشة. قال ابن التين: ويحتمل أن لا تكون عائشة دخلت في ذلك؛ لأنها كان لها عند موت خديجة ثلاث سنين، فلعل المراد النساء البوالغ. كذا قال، وهو ضعيف، فإن المراد بلفظ النساء أعم من البوالغ، ومن لم تبلغ أعم ممن كانت موجودة وممن ستوجد. وقد أخرج النسائي بإسناد صحيح وأخرج الحاكم من حديث ابن عباس مرفوعاً «أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية» وهذا نص صريح لا يحتمل التأويل، قال القرطبي: لم يثبت في حق واحدة من الأربع أنها نبية إلا مريم. وقد أورد ابن عبد البر من وجه آخر عن ابن عباس رفعه «سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية» قال: وهذا حديث حسن يرفع الإشكال، قال: ومن قال: إن مريم ليست بنبية أول هذا الحديث وغيره بأن «من» وإن لم تذكر في الخبر فهي مرادة. قلت: الحديث الثاني الدال على الترتيب ليس بثابت، وأصله عند أبي داود والحاكم بغير صيغة ترتيب، وقد يتمسك بحديث الباب من يقول: إن مريم ليست بنبية لتسويتها في حديث الباب بخديجة، وليست خديجة بنبية بالاتفاق. والجواب إنه لا يلزم من التسوية في الخيرية التسوية في جميع الصفات، وقد تقدم ما قيل في مريم في ترجمتها من أحاديث الأنبياء والله أعلم. الحديث الثاني.





قوله: (حدثنا الليث قال: كتب إلي هشام بن عروة) وقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن الليث «حدثني هشام بن عروة»، فلعل الليث لقي هشاماً بعد أن كتب به إليه فحدثه به، أو كان من مذهبه إطلاق «حدثنا» في الكتابة، وقد نقل الخطيب ذلك عنه في علوم الحديث.

قوله: (ما غرت على امرأة للنبي ﷺ) فيه ثبوت الغيرة، وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلاً عمن دونهن، وأن عائشة كانت تغار من نساء النبي ﷺ، لكن كانت تغار من خديجة أكثر، وقد بينت سبب ذلك وأنه لكثرة ذكر النبي ﷺ إياها، ووقع في الرواية التي تلي هذه بأبين من هذا، حيث قال فيها: «من كثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها» وأصل غيرة المرأة من تخيل محبة غيرها أكثر منها، وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة. وقال القرطبي: مرادها بالذكر لها مدحها والثناء عليها. قلت: وقع عند النسائي من رواية النضر بن شميل عن هشام «من كثرة ذكره إياها وثنائه عليها» فعطف الثناء على الذكر من عطف الخاص على العام، وهو يقتضي حمل الحديث على أعم مما قاله القرطبي.

قوله: (هلكت قبل أن يتزوجني) ذكر في الحديث الذي بعده قدر المدة، وسيأتي البحث فيه، وأشارت بذلك إلى أنها لو كانت موجودة في زمانها لكانت غيرتها منها أشد.

قوله: (وأمره الله أن يبشرها إلخ) سيأتي شرحه بعد هذا، وهو أيضاً من جملة أسباب الغيرة؛ لأن اختصاص خديجة بهذه البشرى مشعر بمزيد محبة من النبي ﷺ فيها. ووقع عند الإسماعيلي من رواية الفضل بن موسى عن هشام بن عروة بلفظ «ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي ﷺ ببيت من قصب» الحديث.

قوله: (وإن كان ليذبح الشاة إلخ) إن مخففة من الثقيلة ويراد بها تأكيد الكلام، ولهذا أتت باللام في قولها: «ليذبح».

قوله: (في خلائلها) بالخاء المعجمة جمع خليلة أي: صديقة، وهي أيضاً من أسباب الغيرة لما فيه من الإشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواحباتها.

قوله: (منها) أي: من الشاة.

قوله: (ما يسعهن) أي: ما يكفيهن كذا للأكثر، وفي رواية المستملي والحَمُّوِيِّ «ما يتسعهن» أي: يتسع لهن، وفي رواية النسفي «يشبعهن» من الشبع بكسر المعجمة وفتح الموحدة، وليس في روايته «ما». الحديث الثالث

قوله: (حدثنا حميد بن عبد الرحمن) هو الرؤاسي بضم الراء وعلى الواو همزة وبعد الألف مهملة. ثقة باتفاق، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الحدود.

قوله: (وتزوجني بعدها بثلاث سنين) قال النووي: أرادت بذلك زمن دخولها عليه، وأما العقد فتقدم على ذلك بمدة سنة ونصف أو نحو ذلك، كذا قال، وسيأتي في «باب تزويج عائشة» ما يوضح أن المدة بين العقد عليها والدخول كان أكثر من ذلك.





قوله: (وأمره ربه عز وجل أو جبريل) هو شك من الراوي، وسيأتي في حديث أبي هريرة في هذا الباب أن البشارة بذلك من الله كانت على لسان جبريل عليه السلام. الحديث الرابع

قوله: (حدثني عمر بن محمد بن الحسن حدثنا أبي) هو الأسدي الذي يعرف بالتل بالمثناة وتشديد اللام، واسم والد الحسن الزبير، وعمر كوفي ما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الزكاة، وهو من صغار شيوخه. وقد نزل البخاري في هذا الإسناد بالنسبة لحديث حفص بن غياث درجة، فإنه يروي الكثير عن ولده عمر بن حفص وغيره من أصحاب حفص، وهنا لم يصل لحفص إلا باثنين، وبالنسبة لرواية هشام بن عروة درجتين، فإنه قد سمع من بعض أصحابه وأخرج هذا في الصحيح في كتاب العتق منه «حدثنا عبيد بن موسى عن هشام بن عروة من مسند أبي ذر»، والسبب في اختياره إيراد هذه الطريق النازلة ما اشتملت عليه من الزيادة على رواية غيره كما سأنبه عليه.

قوله: (وما رأيتها) في رواية مسلم من هذا الوجه «ولم أدركها» ولم أر هذه اللفظة إلا في هذه الطريق، نعم أخرجها مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة بلفظ «وما رأيتها قط» ورؤية عائشة لخديجة كانت ممكنة، وأما إدراكها لها فلا نزاع فيه؛ لأنه كان لها عند موتها ست سنين، كأنها أرادت بنفي الرؤية والإدراك النفي بقيد اجتماعهما عند النبي ﷺ، أي: لم أرها وأنا عنده ولا أدركتها كذلك، وقد وقع في بعض طرقه عند أبي عوانة «ولقد هلكت قبل أن يتزوجني».

قوله: (ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها) في رواية عبد الله البهي عن عائشة عند الطبراني: «وكان إذا ذكر خديجة لم يسأم من ثناء عليها واستغفار لها».

قوله: (فربما قلت إلخ) هذا كله زائد في هذه الرواية، فقد أخرج الحديث مسلم وأبو عوانة والإسماعيلي وأبو نعيم من طريق سهل بن عثمان والترمذي عن أبي هشام الرفاعي كلهم عن حفص بن غياث بدونها.

قوله: (كأنه لم يكن) في رواية الكشميهني «كأن لم» بحذف الهاء من كأنه.

قوله: (إنها كانت وكانت) أي: كانت فاضلة وكانت عاقلة ونحو ذلك، وعند أحمد من حديث مسروق عن عائشة «آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء».

قوله: (وكان لي منها ولد) وكان جميع أولاد النبي ﷺ من خديجة، إلا إبراهيم فإنه كان من جاريته مارية، والمتفق عليه من أولاده منها القاسم وبه كان يكنى، مات صغيراً قبل المبعث أو بعده، وبناته الأربع: زينب ثم رقية ثم أم كلثوم ثم فاطمة، وقيل: كانت أم كلثوم أصغر من فاطمة، وعبد الله ولد بعد المبعث فكان يقال له: الطاهر والطيب، ويقال: هما أخوان له، وماتت الذكور صغاراً باتفاق، ووقع عند مسلم من طريق حفص بن غياث هذه في آخر الحديث «قالت عائشة: فأغضبته يوماً فقلت خديجة، فقال: إني رزقت حبها» قال القرطبي: كان حبه ﷺ لها لما تقدم ذكره من الأسباب، وهي كثيرة، كل منها كان سبباً في إيجاد المحبة. ومما كافأ النبي ﷺ به خديجة في الدنيا أنه لم





يتزوج في حياتها غيرها، فروى مسلم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت: «لم يتزوج النبي ﷺ على خديجة حتى ماتت» وهذا مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم بالأخبار، وفيه دليل على عظم قدرها عنده وعلى مزيد فضلها؛ لأنها أغنته عن غيرها واختصت به بقدر ما اشترك فيه غيرها مرتين؛ لأنه ﷺ عاش بعد أن تزوجها ثمانية وثلاثين عاماً انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين عاماً وهي نحو الثلثين من المجموع، ومع طول المدة فصان قلبها فيها من الغيرة ومن نكد الضرائر الذي ربما حصل له هو منه ما يشوش عليه بذلك، وهي فضيلة لم يشاركها فيها غيرها. ومما اختصت به سبقها نساء هذه الأمة إلى الإيمان، فسنت ذلك لكل من آمنت بعدها، فيكون لها مثل أجرهن، لما ثبت «أن من سن سنة حسنة» وقد شاركها في ذلك أبو بكر الصديق بالنسبة إلى الرجال، ولا يعرف قدر ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك إلا الله عز وجل. وقال النووي: في هذه الأحاديث دلالة لحسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر حيا وميتاً، وإكرام معارف ذلك الصاحب. الحديث الخامس

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد.

قوله: (قلت لعبد الله بن أبي أوفى إلخ) هذا مما حمله التابعي عن الصحابي عرضاً، وليس هذا من التلقين؛ لأن التلقين لا استفهام فيه، وإنما يقول الطالب للشيخ: قل حدثنا فلان بكذا، فيحدث به من غير أن يكون عارفاً بحديثه ولا بعدالة الطالب، فلا يؤمن أن لا يكون ذلك الطالب ضابطاً لذلك القدر، فيدل على تساهل الشيخ، فلذلك عابوه على من فعله.

قوله: (بشر النبي ﷺ) هو استفهام محذوف الأداة.

قوله: (قال نعم) في رواية مسلم «بشر خديجة ببيت من قصب، قال نعم إلخ» ووقع في رواية جرير عن إسماعيل أنهم قالوا لعبد الله بن أبي أوفى: «حدثنا ما قال لخديجة: قال: قال: بشروا خديجة» فذكر الحديث، هكذا تقدم في أبواب العمرة من البخاري.

قوله: (من قصب) بفتح القاف والمهملة بعدها موحدة، قال ابن التين: المراد به لؤلؤة مجوفة واسعة كالقصر المنيف. قلت: عند الطبراني في «الأوسط» من طريق أخرى عن ابن أبي أوفى «يعني قصب اللؤلؤ»، وعنده في «الكبير» من حديث أبي هريرة «بيت من لؤلؤة مجوفة»، وأصله في مسلم، وعنده في «الأوسط» من حديث فاطمة قالت: قلت يا رسول الله أين أمي خديجة؟ قال: في بيت من قصب، قلت: أمن هذا القصب؟ قال: لا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت» قال السهيلي: النكتة في قوله: «من قصب» ولم يقل: من لؤلؤ أن في لفظ القصب مناسبة لكونها أحرزت قصب السبق بمبادرتها إلى الإيمان دون غيرها، ولذا وقعت هذه المناسبة في جميع ألفاظ هذا الحديث انتهى. وفي القصب مناسبة أخرى من جهة استواء أكثر أنابيبه، وكذا كان لخديجة من الاستواء ما ليس لغيرها، إذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن، ولم يصدر منها ما يغضبه قط كما وقع لغيرها. وأما قوله: «ببيت» فقال أبو بكر الأسكاف في «فوائد الأخبار»: المراد به بيت زائد على ما أعد الله لها من ثواب عملها، ولهذا قال: «لا نصب فيه» أي: لم تتعب بسببه. قال السهيلي: لذكر البيت معنى لطيف؛ لأنها كانت ربة بيت قبل المبعث ثم صارت ربة بيت في الإسلام





منفردة به، فلم يكن على وجه الأرض في أول يوم بعث النبي ﷺ بيت إسلام إلا بيتها، وهي فضيلة ما شاركها فيها أيضاً غيرها. قال: وجزاء الفعل يذكر غالباً بلفظه وإن كان أشرف منه، فلهذا جاء في الحديث بلفظ البيت دون لفظ القصر، انتهى. وفي ذكر البيت معنى آخر؛ لأن مرجع أهل بيت النبي ﷺ إليها، لما ثبت في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ قالت أم سلمة: «لما نزلت دعا النبي ﷺ فاطمة وعلياً والحسن والحسين فجللهم بكساء، فقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي» الحديث أخرجه الترمذي وغيره، ومرجع أهل البيت هؤلاء إلى خديجة؛ لأن الحسنين من فاطمة وفاطمة بنتها، وعلي نشأ في بيت خديجة وهو صغير ثم تزوج بنتها بعدها، فظهر رجوع أهل البيت النبوي إلى خديجة دون غيرها.

قوله: (لا صخب فيه ولا نصب) الصخب بفتح المهملة والمعجمة بعدها موحدة: الصياح والمنازعة برفع الصوت، والنصب بفتح النون والمهملة بعدها موحدة التعب. وأغرب الداودي فقال: الصخب العيب، والنصب العوج، وهو تفسير لا تساعد عليه اللغة. وقال السهيلي: مناسبة نفي هاتين الصفتين -أعني المنازعة والتعب- أنه ﷺ لما دعا إلى الإسلام أجابت خديجة طوعاً فلم تحوجه إلى رفع صوت ولا منازعة ولا تعب في ذلك، بل أزالت عنه كل نصب، وآنسته من كل وحشة، وهونت عليه كل عسير، فناسب أن يكون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة لفعلها. الحديث السادس.

قوله: (عن عمارة) هو ابن القعقاع.

قوله: (عن أبي هريرة) في رواية مسلم عن ابن نمير عن ابن فضيل بهذا الإسناد «سمعت أبا هريرة».

قوله: (أتى جبريل) في رواية سعيد بن كثير عند الطبراني أن ذلك كان وهو بحراء.

قوله: (هذه خديجة قد أتت) في رواية مسلم «قد أتتك» ومعناه توجهت إليك، وأما قوله ثانياً: «فإذا هي أتتك» فمعناه وصلت إليك.

قوله: (إناء فيه إدام أو طعام أو شراب) شك من الراوي، وكذا عند مسلم، وفي رواية الإسماعيلي «فيه إدام أو طعام وشراب» وفي رواية سعيد بن كثير المذكور عند الطبراني أنه كان حيساً.

قوله: (فاقرأ عليها السلام من ربها ومني) زاد الطبراني في الرواية المذكورة «فقالت: هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام» وللنسائي من حديث أنس قال: «قال جبريل للنبي ﷺ إن الله يقرئ خديجة السلام» يعني فأخبرها «فقالت: إن الله هو السلام، وعلى جبريل السلام، وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته» زاد ابن السني من وجه آخر «وعلى من سمع السلام، إلا الشيطان» قال العلماء في هذا: القصة دليل على وفور فقهها؛لأنها لم تقل: «وعليه السلام» كما وقع لبعض الصحابة حيث كانوا يقولون في التشهد: «السلام على الله فنهاهم النبي ﷺ





وقال: «إن الله هو السلام، فقولوا التحيات لله» فعرفت خديجة لصحة فهمها أن الله لا يرد عليه السلام كما يرد على المخلوقين؛ لأن السلام اسم من أسماء الله، وهو أيضاً دعاء بالسلامة، وكلاهما لا يصلح أن يرد به على الله، فكأنها قالت: كيف أقول عليه السلام والسلام اسمه، ومنه يطلب، ومنه يحصل. فيستفاد منه أنه لا يليق بالله إلا الثناء عليه، فجعلت مكان رد السلام عليه الثناء عليه، ثم غايرت بين ما يليق بالله وما يليق بغيره، فقالت: «وعلى جبريل السلام» ثم قالت: «وعليك السلام» ويستفاد منه رد السلام على من أرسل السلام وعلى من بلغه. والذي يظهر أن جبريل كان حاضراً عند جوابها فردت عليه وعلى النبي ﷺ مرتين: مرة بالتخصيص ومرة بالتعميم، ثم أخرجت الشيطان ممن سمع؛ لأنه لا يستحق الدعاء بذلك. قيل: إنما بلغها جبريل عليه السلام من ربها بواسطة النبي ﷺ احتراماً للنبي ﷺ، وكذلك وقع له لما سلم على عائشة لم يواجهها بالسلام، بل راسلها مع النبي ﷺ، وقد واجه مريم بالخطاب، فقيل: لأنها نبية، وقيل: لأنها لم يكن معها زوج يحترم معه مخاطبتها. قال السهيلي: استدل بهذه القصة أبو بكر بن داود على أن خديجة أفضل من عائشة، لأن عائشة سلم عليها جبريل من قبل نفسه، وخديجة أبلغها السلام من ربها. وزعم ابن العربي أنه لا خلاف في أن خديجة أفضل من عائشة؛ ورد بأن الخلاف ثابت قديماً وإن كان الراجح أفضلية خديجة بهذا وبما تقدم. قلت: ومن صريح ما جاء في تفضيل خديجة ما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه الحاكم من حديث ابن عباس رفعه «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد» قال السبكي الكبير كما تقدم: لعائشة من الفضائل ما لا يحصى، ولكن الذي نختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة. واستدل لفضل فاطمة بما تقدم في ترجمتها أنها سيدة نساء المؤمنين.

قلت: وقال بعض من أدركناه: الذي يظهر أن الجمع بين الحديثين أولى، وأن لا نفضل إحداهما على الأخرى. وسئل السبكي: هل قال أحد: إن أحداً من نساء النبي ﷺ غير خديجة وعائشة أفضل من فاطمة؟ فقال: قال به من لا يعتد بقوله: وهو من فضل نساء النبي ﷺ على جميع الصحابة؛ لأنهن في درجته في الجنة. قال: وهو قول ساقط مردود انتهى. وقائله هو أبو محمد بن حزم وفساده ظاهر. قال السبكي: ونساء النبي ﷺ بعد خديجة وعائشة متساويات في الفضل، وهن أفضل النساء لقول الله تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ الآية، ولا يستثنى من ذلك إلا من قيل: إنها نبية كمريم، والله أعلم. ومما نبه عليه أنه وقع عند الطبراني من رواية أبي يونس عن عائشة أنها وقع لها نظير ما وقع لخديجة من السلام والجواب، وهي رواية شاذة، والعلم عند الله تعالى. الحديث السابع

قوله: (وقال إسماعيل بن خليل) كذا في جميع النسخ التي اتصلت إلينا بصيغة التعليق، لكن صنيع المزي يقتضي أنه أخرجه موصولاً، وقد أخرجه أبو عوانة عن محمد بن يحيى الذهلي عن إسماعيل المذكور، وأخرجه مسلم عن سويد بن سعيد والإسماعيلي من طريق الوليد بن شجاع كلاهما عن علي بن مسهر.

قوله: (استأذنت هالة بنت خويلد) هي أخت خديجة، وكانت زوج الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس والد أبي العاص بن الربيع زوج زينب بنت النبي ﷺ، وقد ذكروها في الصحابة وهو ظاهر هذا الحديث، وقد هاجرت إلى المدينة؛ لأن دخولها كان بها أي: بالمدينة، ويحتمل أن تكون دخلت على النبي ﷺ بمكة حيث كانت عائشة معه في بعض سفراته، ووقع عند المستغفري من طريق حماد بن سلمة عن هشام بهذا السند «قدم ابن لخديجة يقال له هالة،





فسمع النبي ﷺ في قائلته كلام هالة، فانتبه وقال: هالة هالة» قال المستغفري: الصواب هالة أخت خديجة، انتهى. وروى الطبراني في «الأوسط» من طريق تميم بن زيد بن هالة عن أبي هالة عن أبيه أنه دخل على النبي ﷺ وهو راقد فاستيقظ فضمه إلى صدره وقال: هالة هالة» وذكر ابن حبان وابن عبد البر في الصحابة هالة بن أبي هالة التميمي، فلعله كان لخديجة أيضاً ابن اسمه هالة، والله أعلم.

قوله: (فعرف استئذان خديجة) أي: صفته لشبه صوتها بصوت أختها فتذكر خديجة بذلك، وقوله: «ارتاع» من الروع بفتح الراء أي: فزع، والمراد من الفزع لازمه وهو التغير. ووقع في بعض الروايات «ارتاح» بالحاء المهملة أي: اهتز لذلك سروراً، وقوله: «اللهم هالة» فيه حذف تقديره اجعلها هالة، فعلى هذا فهو منصوب، ويحتمل أن يكون خبر مبتدأ محذوف أي: هذه هالة، وعلى هذا هو مرفوع، وفي الحديث أن من أحب شيئاً أحب محبوباته وما يشبهه وما يتعلق به.

قوله: (حمراء الشدقين) بالجر، قال أبو البقاء: يجوز في حمراء الرفع على القطع، والنصب على الصفة أو الحال، ثم الموجود في جميع النسخ وفي مسلم «حمراء» بالمهملتين، وحكى ابن التين أنه روي بالجيم والزاي ولم يذكر له معنى، وهو تصحيف والله أعلم. قال القرطبي: قيل: معنى حمراء الشدقين بيضاء الشدقين، والعرب تطلق على الأبيض الأحمر كراهة اسم البياض لكونه يشبه البرص، ولهذا كان ﷺ يقول لعائشة: يا حميراء. ثم استبعد القرطبي هذا لكون عائشة أوردت هذه المقالة مورد التنقيص، فلو كان الأمر كما قيل لنصت على البياض؛ لأنه كان يكون أبلغ في مرادها. قال: والذي عندي أن المراد بذلك نسبتها إلى كبر السن؛ لأن من دخل في سن الشيخوخة مع قوة في بدنه يغلب على لونه غالباً الحمرة المائلة إلى السمرة، كذا قال، والذي يتبادر أن المراد بالشدقين ما في باطن الفم فكنت بذلك عن سقوط أسنانها حتى لا يبقى داخل فمها إلا اللحم الأحمر من اللثة وغيرها، وبهذا جزم النووي وغيره.

قوله: (قد أبدلك الله خيراً منها) قال ابن التين: في سكوت النبي ﷺ على هذه المقالة دليل على أفضلية عائشة على خديجة إلا أن يكون المراد بالخيرية هنا حسن الصورة وصغر السن انتهى. ولا يلزم من كونه لم ينقل في هذه الطريق أنه ﷺ رد عليها عدم ذلك، بل الواقع أنه صدر منه رد لهذه المقالة، ففي رواية أبي نجيح عن عائشة عند أحمد والطبراني في هذه القصة «قالت عائشة فقلت أبدلك الله بكبيرة السن حديثة السن، فغضب حتى قلت: والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير»، وهذا يؤيد ما تأوله ابن التين في الخيرية المذكورة، والحديث يفسر بعضه بعضاً. وروى أحمد أيضاً والطبراني من طريق مسروق عن عائشة في نحو هذه القصة «فقال ﷺ: ما أبدلني الله خيراً منها، آمنت بي إذ كفر بي الناس» الحديث، قال عياض قال الطبري وغيره من العلماء: الغيرة مسامح للنساء ما يقع فيها ولا عقوبة عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليه منها، ولهذا لم يزجر النبي ﷺ عائشة عن ذلك. وتعقبه عياض بأن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها وأول شبيبتها، فلعلها لم تكن بلغت حينئذ. قلت: وهو محتمل مع ما فيه من نظر، قال القرطبي: لا تدل قصة عائشة هذه على أن الغيرة لا تؤاخذ بما يصدر منها؛ لأن الغيرة هنا جزء سبب، وذلك أن عائشة اجتمع فيها حينئذ الغيرة وصغر السن والإدلال، قال: فإحالة الصفح عنها على الغيرة وحدها





تحكم، نعم الحامل لها على ما قالت الغيرة؛ لأنها هي التي نصت عليها بقولها: «فغرت»، وأما الصفح فيحتمل أن يكون لأجل الغيرة وحدها، ويحتمل أن يكون لها ولغيرها من الشباب والإدلال. قلت: الغيرة محققة بتنصيصها، والشباب محتاج إلى دليل، فإنه ﷺ دخل عليها وهي بنت تسع، وذلك في أول زمن البلوغ، فمن أين له أن ذلك القول وقع في أوائل دخوله عليها وهي بنت تسع. وأما إدلال المحبة فليس موجباً للصفح عن حق الغير، بخلاف الغيرة فإنما يقع الصفح بها؛ لأن من يحصل لها الغيرة لا تكون في كمال عقلها، فلهذا تصدر منها أمور لا تصدر منها في حال عدم الغيرة، والله أعلم.

ذكرُ جَرير بن عبد الله البجَليِّ رضيَ الله عنه

٣٦٨٥- نا إسحاقُ الواسطيُّ قال نا خالدٌ عن بيانٍ عن قيسٍ قال سمعته يقول: قال جريرُ بن عبدالله: ما حجبني رسولُ الله صلى الله عليهِ منذُ أسلمت، ولا رآني إلاّ ضحِك.

٣٦٨٦- وعن قيس عن جريرِ بن عبدالله قال: كانَ في الجاهليةِ بيتٌ يُقال لهُ ذو الخَلصة، وكان يُقال له الكعبةُ اليمانية والكعبة الشامية. فقال لي رسولُ الله صلى الله عليهِ: «هل أنتَ مُريحي من ذي الخَلصة؟» قال: فنفرتُ إليهِ في خَمسينَ ومئة فارسٍ من أحمسَ، قال: فكسرنا، وقتلنا من وجدنا عنده، فأتيناهُ فأخبرناه، فدعا لنا ولأحمسَ.

قوله: (باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي) أي: ابن جابر بن مالك من بني أنمار بن أراش، نسبوا إلى أمهم بجيلة، يكنى أبا عمرو على المشهور، واختلف في إسلامه، والصحيح أنه في سنة الوفود سنة تسع، ووهم من قال: إنه أسلم قبل موت النبي ﷺ بأربعين يوماً، لما ثبت في الصحيح «أن النبي ﷺ قال له استنصت الناس» في حجة الوداع، وذلك قبل موته ﷺ بأكثر من ثمانين يوماً، وكان موت جرير سنة خمسين وقيل: بعدها.

قوله: (ما حجبني رسول الله ﷺ) أي: ما منعني من الدخول إليه إذا كان في بيته فاستأذنت عليه، وليس كما حمله بعضهم على إطلاقه، فقال: كيف جاز له أن يدخل على محرم بغير حجاب؟ ثم تكلف في الجواب: إن المراد مجلسه المختص بالرجال، أو أن المراد بالحجاب منع ما يطلبه منه. قلت: وقوله: «ما حجبني» يتناول الجميع مع بعد إرادة الأخير.

قوله: (ولا رآني إلا ضحك) في رواية الحميدي عن إسماعيل «إلا تبسم في وجهي» وروى أحمد وابن حبان من طريق المغيرة بن شبيل عن جرير قال: «لما دنوت من المدينة أنخت ثم لبست حلتي فدخلت، فرماني الناس بالحدق، فقلت: هل ذكرني رسول الله ﷺ؟ قالوا: نعم، ذكرك بأحسن ذكر، فقال: يدخل عليكم رجل من خير ذي يمن، على وجهه مسحة ملك».

قوله: (وعن قيس) هو موصول بالإسناد المذكور.





قوله: (ذو الخلصة) بفتح المعجمة واللام والصاد المهملة وحكي إسكان اللام. وقوله: «اليمانية» بتخفيف الياء وحكي تشديدها، وقوله: «أو الكعبة الشامية» استشكل الجمع بين هذين الوصفين، وسيأتي جوابه مع شرح هذه القصة في أواخر المغازي مع الكلام على قوله: الكعبة اليمانية أو الكعبة الشامية إن شاء الله تعالى.

ذِكرُ حُذَيفةَ بن اليمانِ رضيَ الله عنهُ

٣٦٨٧- حدثني إسماعيلُ بن خليلٍ قال أنا سلمةُ بن رَجاءٍ عن هشام بن عُروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ قالت: لما كان يوم أُحُد هُزمَ المشركونَ هزيمةً بيِّنة، فصاح إبليسُ: أي عباد الله أُخراكم. فرجَعت أولاهُم، فاجتلدَت أخراهم. فنظرَ حُذيفة فإذا هو بأبيهِ، فنادى: أي عبادَ الله، أبي، أبي. فقالت: فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه. فقال حُذيفة: غفرَ الله لكم. قال أبي: فوالله ما زالَت في حُذيفةَ منها بقية خيرٍ حتى لقيَ الله.

قوله: (باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي) بالموحدة، واسم اليمان حسل بمهملتين وكسر أوله وسكون ثانيه ثم لام ابن جابر له ولأبيه صحبة.

قوله: (لما هزم) بضم أوله، وقوله: «وأخراكم» أي: اقبلوا أخراكم، أو احذروا أخراكم، أو انصروا أخراكم، وقوله: «احتجزوا» أي: انفصلوا من القتال، وامتنع بعضهم من بعض، وسيأتي بقية شرح هذه القصة في كتاب المغازي.

قوله: (قال أبي) القائل هو هشام بن عروة، نقله عن أبيه عروة وفصله من حديث عائشة فصار مرسلاً، وقوله: «ما زالت في حذيفة منها» أي: من هذه الكلمة أي: بسببها، وقوله: «بقية خير» يؤخذ منه أن فعل الخير تعود بركته على صاحبه في طول حياته.

(تنبيه): وقع ذكر جرير وحذيفة مؤخراً عن ذكر خديجة عليها السلام، وفي بعضها مقدماً وهو أليق، فإن الذي يظهر أنه أخر ذكر خديجة عمداً لكون غالب أحوالها متعلقة بأحوال النبي ﷺ قبل المبعث، فوقع له في ذلك حسن التخلص من المناقب التي استطرد من ذكر النبي ﷺ إليها، فلما فرغ منها رجع إلى بقية سيرته ومغازيه، والله أعلم.

ذكرُ هند بنت عُتبةَ بن ربيعةَ رضيَ الله عنها

٣٦٨٨- قال: وقالَ عبدانُ أنا عبدُالله أنا يونسُ عنِ الزُّهريِّ قال ني عروةُ أن عائشة قالت: جاءت هندُ بنتُ عُتبةَ قالت: يا رسولَ الله، ما كانَ على ظهرِ الأرض من أهلِ خباء أحبُّ إليَّ أن يذلُّوا من أهلِ خبائك، ثمَّ ما أصبحَ اليومَ على ظهر الأرض أهلُ خباءٍ أحبُّ إليَّ أن يعزُّوا من أهلِ خبائك. قال:





«وأيضًا والذي نفسي بيدِهِ». قالت: يا رسولَ الله، إنَّ أباسُفيانَ رجلٌ مسِّيك، فهل عليَّ حرج أن أُطعمَ من الذي له عيالنا؟ قال: «لا، بالمعروف».

قوله: (باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة) أي: ابن عبد شمس، وهي والدة معاوية، قتل أبوها ببدر كما سيأتي في المغازي، وشهدت مع زوجها أبي سفيان أحداً، وحرضت على قتل حمزة عم النبي ﷺ لكونه قتل عمها شيبة وشرك في قتل أبيها عتبة فقتله وحشي بن حرب كما سيأتي بيان ذلك في حديث وحشي، ثم أسلمت هند يوم الفتح، وكانت من عقلاء النساء، وكانت قبل أبي سفيان عند الفاكه بن المغيرة المخزومي ثم طلقها في قصة جرت، فتزوجها أبو سفيان فأنتجت عنده، وهي القائلة للنبي ﷺ لما شرط على النساء المبايعة ولا يسرقن ولا يزنين «وهل تزني الحرة»؟ وماتت هند في خلافة عمر.

قوله: (وقال عبدان) كذا للجميع بصيغة التعليق، وكلام أبي نعيم في «المستخرج» يقتضي أن البخاري أخرجه موصولاً عن عبدان، وقد وصله البيهقي أيضاً من طريق أبي الموجه عن عبدان.

قوله: (خباء) بكسر المعجمة وتخفيف الموحدة مع المد هي خيمة من وبر أو صوف، ثم أطلقت على البيت كيف ما كان.

قوله: (قال وأيضاً والذي نفسي بيده) قال ابن التين: فيه تصديق لها فيما ذكرته، كأنه رأى أن المعنى: وأنا أيضاً بالنسبة إليك مثل ذلك. تعقب من جهة طرفي البغض والحب، فقد كان في المشركين من كان أشد أذى للنبي ﷺ من هند وأهلها، وكان في المسلمين بعد أن أسلمت من هو أحب إلى النبي ﷺ منها ومن أهلها، فلا يمكن حمل الخبر على ظاهره. وقال غيره: المعنى بقوله: «وأيضاً» ستزيدين في المحبة كلما تمكن الإيمان من قلبك وترجعين عن البغض المذكور حتى لا يبقى له أثر، فأيضاً خاص بما يتعلق بها لا أن المراد بها أني كنت في حقك كما ذكرت في البغض ثم صرت على خلافه في الحب، بل ساكت عن ذلك، ولا يعكر على هذا قوله في بعض الروايات: «وأنا» إن ثبتت الرواية بذلك.

قوله: (إن أبا سفيان رجل مسيك) سيأتي شرحه في كتاب النفقات إن شاء الله تعالى، وفي الحديث دلالة على وفور عقل هند وحسن تأتيها في المخاطبة، ويؤخذ منه أن صاحب الحاجة يستحب له أن يقدم بين يدي نجواه اعتذاراً إذا كان في نفس الذي يخاطبه عليه موجدة، وأن المعتذر يستحب له أن يقدم ما يتأكد به صدقه عند من يعتذر إليه؛ لأن هنداً قدمت الاعتراف بذكر ما كانت عليه من البغض ليعلم صدقها فيما ادعته من المحبة، وقد كانت هند في منزلة أمهات نساء النبي ﷺ؛لأن أم حبيبة إحدى زوجاته بنت زوجها أبي سفيان.

حديثُ زيدِ بن عمرو بن نُفَيل

٣٦٨٩- حدثنا محمدُ بن أبي بكر قال نا فُضيلُ بن سُليمانَ قال نا موسى قال نا سالم بن عبدِالله عن عبدِالله بن عمرَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ لقيَ زيدَ بن عمرو بن نُفيلٍ بأسفل بلدَح قبلَ أن ينزلَ على



النبيِّ صلى الله عليهِ الوحيُ، فقُدِّمتْ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ سُفرةٌ، فأبى أن يأكلَ منها، ثمَّ قال زيدٌ: إني لستُ آكلُ مما تذبَحون على أنصابكم، ولا آكلُ إلاَّ ما ذُكر اسمُ الله عليه. وإنَّ زيدَ بن عمرو كانَ يعيبُ على قُريش ذبائحهم ويقول: الشاةُ خَلقها الله، وأنزلَ لها من السماء الماء، وأنبتَ لها من الأرض، ثمَّ يذبحونها على غير اسم الله، إنكارًا لذلك وإعظامًا له.

٣٦٩٠- قال موسى حدثني سالم بن عبدالله -ولا أعلمهُ إلا يحدث به عن ابن عمرَ- أنَّ زيدَ بن عمرو ابن نُفيل خرج إلى الشام يَسأل عن الدِّين ويتبعهُ، فلقي عالـمًا من اليهود فسألهُ عن دينهم فقال: إني لعلِّي أن أدينَ دينكم فأخبرني. فقال: لا تكونُ على ديننا حتى تأخُذَ بنصيبكَ من غضبِ الله. قال زيدٌ: ما أفرُّ إلا من غضبِ الله، ولا أحملُ من غضب الله شيئًا أبدًا وأنّى أستطيعه؟ فهل تدُلُّني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلاَّ أن تكون حنيفًا. قال زيد: وما الحنيفُ؟ قال: دينُ إبراهيمَ؛ لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا ولا يعبدُ إلا الله. فخرجَ زيدٌ فلقي عالمًا من النصارى، فذكرَ مثله فقال: لن تكونَ على ديننا حتى تأخذَ بنصيبك من لعنة الله. قال: ما أفرُّ إلاَّ من لعنة الله، ولا أحملُ من لعنة الله ولا من غضبهِ شيئًا أبدًا، وأنّى أستطيع؟ فهل تدلُّني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلاَّ أن تكون حنيفًا. قال: وما الحنيف؟ قال: دينُ إبراهيم، لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا ولا يَعبدُ إلا الله، فلما رأى زيدٌ قولهم في إبراهيم خرجَ، فلما برزَ رفع يديهِ إلى السماءِ فقال: اللّهُمَّ، إني أشهدُ أني على دين إبراهيم.

٣٦٩١- وقال الليثُ: كتبَ إليَّ هشامٌ عن أبيهِ عن أسماءَ ابنة أبي بكر قالت: رأيتُ زيدَ بن عمرو ابن نُفيل قائمًا مُستندًا ظهرهُ إلى الكعبةِ يقول: يا معاشرَ قُريش، واللهِ ما منكم على دين إبراهيمَ غيري. وكان يُحيي الموءودة، ويقول للرجُلِ إذا أرادَ أن يقتُل ابنتهُ: لا تقتلْها، أنا أكفيكَ مَؤونتها، فيأخذها فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئتَ دفعتُها إليك، وإن شئت كفيتُك مؤونتها.

قوله: (باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل) هو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل، وقد تقدم نسبه في ترجمته. وهو والد سعيد بن زيد أحد العشرة، وكان ممن طلب التوحيد وخلع الأوثان وجانب الشرك، لكنه مات قبل المبعث، فروى محمد بن سعد والفاكهي من حديث عامر بن ربيعة حليف بني عدي بن كعب قال: «قال لي زيد ابن عمرو: إني خالفت قومي، واتبعت ملة إبراهيم وإسماعيل وما كانا يعبدان، وكانا يصليان إلى هذه القبلة، وأنا أنتظر نبيا من بني إسماعيل يبعث، ولا أراني أدركه، وأنا أومن به وأصدقه وأشهد أنه نبي، وإن طالت بك حياة فأقرئه مني السلام. قال عامر: فلما أسلمت أعلمت النبي ﷺ بخبره قال: فرد عليه السلام وترحم عليه، قال: ولقد رأيته في الجنة يسحب ذيولاً»





وروى البزار والطبراني من حديث سعيد بن زيد قال: «خرج زيد بن عمرو وورقة بن نوفل يطلبان الدين، حتى أتيا الشام، فتنصر ورقة وامتنع زيد، فأتى الموصل فلقي راهباً فعرض عليه النصرانية فامتنع» وذكر الحديث نحو حديث ابن عمر الآتي في ترجمته، وفيه «قال سعيد بن زيد فسألت أنا وعمر رسول الله ﷺ عن زيد فقال: «غفر الله له ورحمه، فإنه مات على دين إبراهيم»، وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة قال: «بلغنا أن زيداً كان بالشام، فبلغه مخرج النبي ﷺ فأقبل يريده فقتل بمضيعة من أرض البلقاء» وقال ابن إسحاق: لما توسط بلاد لخم قتلوه، وقيل: إنه مات قبل المبعث بخمس سنين عند بناء قريش الكعبة.

قوله: (بأسفل بلدح) هو مكان في طريق التنعيم بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة وآخره مهملة، ويقال: هو واد.

قوله: (فقدمت) بضم القاف.

قوله: (إلى النبي ﷺ) كذا للأكثر، وفي رواية الجرجاني «فقدم إليه النبي ﷺ سفرة» قال عياض: الصواب الأول، قلت: رواية الإسماعيلي توافق رواية الجرجاني، وكذا أخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما، وقال ابن بطال: كانت السفرة لقريش قدموها للنبي ﷺ فأبى أن يأكل منها، فقدمها النبي ﷺ لزيد بن عمرو فأبى أن يأكل منها، وقال مخاطباً لقريش الذين قدموها أولاً: «إنَّا لا نأكل ما ذبح على أنصابكم» انتهى. وما قاله محتمل، لكن لا أدري من أين له الجزم بذلك، فإني لم أقف عليه في رواية أحد. وقد تبعه ابن المنير في ذلك وفيه ما فيه.

قوله: (على أنصابكم) بالمهملة جمع نصب بضمتين وهي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام، قال الخطابي: كان النبي ﷺ لا يأكل مما يذبحون عليها للأصنام، ويأكل ما عدا ذلك وإن كانوا لا يذكرون اسم الله عليه؛ لأن الشرع لم يكن نزل بعد، بل لم ينزل الشرع بمنع أكل ما لم يذكر اسم الله عليه إلا بعد المبعث بمدة طويلة. قلت: وهذا الجواب أولى مما ارتكبه ابن بطال، وعلى تقدير أن يكون زيد بن حارثة ذبح على الحجر المذكور فإنما يحمل على أنه إنما ذبح عليه لغير الأصنام، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ فالمراد به ما ذبح عليها للأصنام، ثم قال الخطابي: وقيل: لم ينزل على النبي ﷺ في تحريم ذلك شيء. قلت: وفيه نظر؛ لأنه كان قبل المبعث فهو من تحصيل الحاصل: وقد وقع في حديث سعيد بن زيد الذي قدمته، وهو عند أحمد: «وكان ابن زيد يقول: عذت بما عاذ به إبراهيم، ثم يخر ساجداً للكعبة، قال: فمر بالنبي ﷺ وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما فدعياه فقال: يا ابن أخي لا آكل مما ذبح على النصب، قال: فما رؤي النبي ﷺ يأكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك». وفي حديث زيد ابن حارثة عند أبي يعلى والبزار وغيرهما قال: «خرجت مع رسول الله ﷺ يوماً من مكة وهو مردفي، فذبحنا شاة على بعض الأنصاب فأنضجناها، فلقينا زيد بن عمرو» فذكر الحديث مطولاً، وفيه: «فقال زيد: إني لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه» قال الداودي: كان النبي ﷺ قبل المبعث يجانب المشركين في عاداتهم، لكن لم يكن يعلم ما يتعلق بأمر الذبح، وكان زيد قد علم ذلك من أهل الكتاب الذين لقيهم. وقال السهيلي: فإن قيل: فالنبي ﷺ كان أولى من زيد بهذه الفضيلة، فالجواب إنه ليس في الحديث أنه ﷺ أكل منها، وعلى تقدير أن يكون أكل فزيد إنما كان يفعل ذلك برأي يراه





لا بشرع بلغه، وإنما كان عند أهل الجاهلية بقايا من دين إبراهيم، وكان في شرع إبراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وإنما نزل تحريم ذلك في الإسلام، والأصح أن الأشياء قبل الشرع لا توصف بحل ولا بحرمة، مع أن الذبائح لها أصل في تحليل الشرع، واستمر ذلك إلى نزول القرآن، ولم ينقل أن أحداً بعد المبعث كف عن الذبائح حتى نزلت الآية. قلت: وقوله: إن زيداً فعل ذلك برأيه أولى من قول الداودي: إنه تلقاه عن أهل الكتاب، فإن حديث الباب بين فيما قال السهيلي، وإن ذلك قاله زيد باجتهاد لا بنقل عن غيره، ولا سيما وزيد يصرح عن نفسه بأنه لم يتبع أحداً من أهل الكتابين. وقد قال القاضي عياض في الملة المشهورة في عصمة الأنبياء قبل النبوة: إنها كالممتنع؛ لأن النواهي إنما تكون بعد تقرير الشرع، والنبي ﷺ لم يكن متعبداً قبل أن يوحى إليه بشرع من قبله على الصحيح، فعلى هذا فالنواهي إذا لم تكن موجودة فهي معتبرة في حقه والله أعلم. فإن فرعنا على القول الآخر فالجواب عن قوله: «ذبحنا شاة على بعض الأنصاب» يعني الحجارة التي ليست بأصنام ولا معبودة، إنما هي من آلات الجزار التي يذبح عليها؛ لأن النصب في الأصل حجر كبير، فمنها ما يكون عندهم من جملة الأصنام فيذبحون له وعلى اسمه، ومنها ما لا يعبد، بل يكون من آلات الذبح فيذبح الذابح عليه لا للصنم، أو كان امتناع زيد منها حسماً للمادة.

قوله: (فإن زيد بن عمرو) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (قال موسى) هو ابن عقبة، والخبر موصول بالإسناد المذكور إليه، وقد شك فيه الإسماعيلي فقال: ما أدري هذه القصة الثانية من رواية الفضيل بن موسى أم لا. ثم ساقها مطولة من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة، وكذا أوردها الزبير بن بكار والفاكهي بالإسنادين معاً.

قوله: (لا أعلمه إلا يحدث به عن ابن عمر) قد ساق البخاري الحديث الأول في الذبائح من طريق عبدالعزيز بن المختار عن موسى بغير شك، وساق الإسماعيلي هذا الثاني من رواية عبد العزيز المذكور بالشك أيضاً، فكان الشك فيه من موسى بن عقبة.

قوله: (يسأل عن الدين) أي: دين التوحيد.

قوله: (ويتبعه) بتشديد المثناة بعدها موحدة. وللكشميهني بسكون الموحدة بعدها مثناة مفتوحة ثم غين معجمة أي: يطلبه.

قوله: (فلقي عالماً من اليهود) لم أقف على اسمه، وفي حديث زيد بن حارثة المذكور «أن النبي ﷺ قال لزيد ابن عمرو: ما لي أرى قومك قد شنفوا عليك» أي: أبغضوك، وهو بفتح الشين المعجمة وكسر النون بعدها فاء «قال: خرجت أبتغي الدين فقدمت على الأحبار فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به».

قوله: (فلقي عالماً من النصارى) لم أقف على اسمه أيضاً، ووقع في حديث زيد بن حارثة «قال لي شيخ من أحبار الشام: إنك لتسألني عن دين ما أعلم أحداً يعبد الله به إلا شيخاً بالجزيرة. قال فقدمت عليه فقال: إن الذي تطلب قد ظهر ببلادك، وجميع من رأيتهم في ضلال» وفي رواية الطبراني من هذا الوجه «وقد خرج في أرضك نبي، أو





هو خارج، فارجع وصدقه وآمن به. قال زيد: فلم أحس بشيء بعد». قلت: وهذا مع ما تقدم يدل على أن زيداً رجع إلى الشام، فبعث النبي ﷺ به فرجع ومات، والله أعلم.

قوله: (وأنا أستطيع) أي: والحال أن لي قدرة على عدم حمل ذلك، كذا للأكثر بتخفيف النون ضمير القائل، وفي رواية بتشديد النون بمعنى الاستبعاد، والمراد بغضب الله إرادة إيصال العقاب، كما أن المراد بلعنة الله الإبعاد عن رحمته.

قوله: (فلما برز) أي: خارج أرضهم.

قوله: (اللهم إني أشهدك أني على دين إبراهيم) بكسر الهمزة الأولى وفتح الثانية. وفي حديث سعيد بن زيد: «فانطلق زيد وهو يقول: لبيك حقاً حقاً، تعبداً ورقاً. ثم يخر فيسجد لله».

قوله: (وقال الليث: كتب إلي هشام) أي: ابن عروة، وهذا التعليق رويناه موصولاً في حديث زغبة من رواية أبي بكر بن أبي داود عن عيسى بن حماد، وهو المعروف بزغبة عن الليث، وأخرج ابن إسحاق عن هشام بن عروة هذا الحديث بتمامه، وأخرجه الفاكهي من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد والنسائي وأبو نعيم في «المستخرج» من طريق أبي أسامة كلهم عن هشام بن عروة.

قوله: (ما منكم على دين إبراهيم غيري) زاد أبو أسامة في روايته «وكان يقول: إلهي إله إبراهيم، وديني دين إبراهيم»، وفي رواية ابن أبي الزناد «وكان قد ترك عبادة الأوثان، وترك أكل ما يذبح على النصب»، وفي رواية ابن إسحاق «وكان يقول: اللهم لو أعلم أحب الوجوه إليك لعبدتك به، ولكني لا أعلمه، ثم يسجد على الأرض براحته».

قوله: (وكان يحيي الموءودة) هو مجاز، والمراد بإحيائها إبقاؤها. وقد فسره في الحديث، ووقع في رواية ابن أبي الزناد» وكان يفتدي الموءودة أن تقتل» والموءودة مفعولة من وأد الشيء إذا أثقل، وأطلق عليها اسم الوأد اعتباراً بما أريد بها وإن لم يقع. وكان أهل الجاهلية يدفنون البنات وهن بالحياة، ويقال: كان أصلها من الغيرة عليهن لما وقع لبعض العرب، حيث سبى بنت آخر فاستفرشها، فأراد أبوها أن يفتديها منه فخيرها فاختارت الذي سباها، فحلف أبوها ليقتلن كل بنت تولد له، فتبع على ذلك. وقد شرحت ذلك مطولاً في كتابي في «الأوائل»، وأكثر من كان يفعل ذلك منهم من الإملاق، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ وقصة زيد هذه تدل على هذا المعنى الثاني، فيحتمل أن يكون كل واحد من الأمرين كان سبباً.

قوله: (أكفيك مؤنتها) كذا لأبي ذر، ولغيره «أكفيكها مؤنتها» زاد أبو أسامة في روايته «وسئل النبي ﷺ عن زيد فقال: يبعث يوم القيامة أمة وحده، بيني وبين عيسى ابن مريم» وروى البغوي في «الصحابة» من حديث جابر نحو هذه الزيادة، وساق له ابن إسحاق أشعاراً قالها في مجانبة الأوثان لا نطيل بذكرها.





بُنيان الكعبة

٣٦٩٢- نا محمودٌ قال نا عبدُالرزَّاق قال أخبرني ابن جُريج قال أخبرني عمرُو بن دينارٍ سمعَ جابرَ ابن عبدالله قال: لما بُنيتِ الكعبة ذهبَ النبيُّ صلى الله عليهِ وعباسٌ ينقلانِ الحجارةَ، فقال عبّاسٌ للنبيِّ صلى الله عليهِ: اجعل إزارَكَ على رقبتكَ من الحجارة، فخرَّ إلى الأرض، وطمحتْ عَيناهُ إلى السماءِ، ثمَّ أفاقَ فقال: «إزاري إزاري»، فشدَّ عليهِ إزاره.

٣٦٩٣- نا أبوالنعمانِ قال نا حمادُ بن زيدٍ عن عمرو بن دينارٍ وعُبيدالله بن أبي يزيدَ قالا: لم يكنْ على عهد النبيِّ صلى الله عليهِ حولَ البيتِ حائط، كانوا يصلّون حولَ البيت، حتى كان عمرُ فبنى حولهُ حائطًا. قال عبيدُالله: جَدْرُهُ قصير، فبناهُ ابنُ الزُّبير.

قوله: (باب بنيان الكعبة) أي: على يد قريش في حياة النبي ﷺ قبل بعثته، وقد تقدم ما يتعلق ببناء إبراهيم عليه السلام قبل بناء قريش، وما يتعلق ببناء عبد الله بن الزبير في الإسلام. وروى الفاكهي من طريق ابن جريج عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير قال: «كانت الكعبة فوق القامة، فأرادت قريش رفعها وتسقيفها»، وسيأتي بيان ذلك في الباب الذي يليه. وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن الزهري «أن امرأة جمرت الكعبة، فطارت شرارة في ثياب الكعبة فأحرقتها» فذكر قصة بناء قريش لها، وسيأتي في الحديث الثالث من الباب الذي يليه تتمة هذه القصة. وذكر ابن إسحاق وغيره أن قريشاً لما بنت الكعبة كان عمر النبي ﷺ خمساً وعشرين سنة. وروى إسحاق بن راهويه من طريق خالد بن عرعرة عن علي في قصة بناء إبراهيم البيت قال: «فمر عليه الدهر فانهدم، فبنته العمالقة، فمر عليه الدهر فانهدم فبنته جرهم، فمر عليه الدهر فانهدم فبنته قريش، ورسول الله ﷺ يومئذ شاب، فلما أرادوا أن يضعوا الحجر الأسود اختصموا فيه، فقالوا: نحكم بيننا أول من يخرج من هذه السكة، فكان النبي ﷺ أول من خرج منها، فحكم بينهم أن يجعلوه في ثوب ثم يرفعه من كل قبيلة رجل» وذكر أبو داود الطيالسي في هذا الحديث أنهم قالوا: نحكم أول من يدخل من باب بني شيبة، فكان النبي ﷺ أول من دخل منه، فأخبروه، فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه، وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فرفعوه، ثم أخذه فوضعه بيده، وروى الفاكهي أن الذي أشار عليهم أن يحكموا أول داخل أبو أمية بن المغيرة المخزومي أخو الوليد، وقد تقدم في أوائل الحج من حديث أبي الطفيل قصة بناء قريش الكعبة مطولاً، فأغنى عن إعادته هنا. وعند موسى بن عقبة أن الذي أشار عليهم بذلك هو الوليد بن المغيرة المخزومي، وأنه قال لهم: «لا تجعلوا فيها مالاً أخذ غصباً، ولا قطعت فيه رحم، ولا انتهكت فيه ذمة» وعند ابن إسحاق أن الذي أشار عليهم أن لا يبنوها إلا من مال طيب هو أبو وهب بن عمرو بن عامر بن عمران بن مخزوم.

قوله: في حديث جابر **(لما بنيت الكعبة)** هو من مراسيل الصحابة، ولعل جابراً سمعه من العباس بن عبد المطلب، وتقدم بيان ذلك واضحاً في كتاب الحج. وقوله: «يقك من الحجارة فخر إلى الأرض» فيه حذف تقديره:



ففعل ذلك فخر. وفي حديث أبي الطفيل المذكور آنفاً «فبينما رسول الله ﷺ ينقل الحجارة معهم إذ انكشفت عورته، فنودي يا محمد غط عورتك، فذلك في أول ما نودي، فما رئيت له عورة قبل ولا بعد» وقوله: «طمحت عيناه إلى السماء» أي: ارتفعت. وذكر ابن إسحاق في المبعث «وكان رسول الله ﷺفيما ذكر لي يحدث عما كان الله يحفظه في صغره أنه قال: لقد رأيتني في غلمان من قريش ننقل حجارة لبعض مما تلعب به الغلمان، كلنا قد تعرى وأخذ إزاره فجعله على رقبته يحمل عليه الحجارة، إذ لكمني لاكم ما أراه، ثم قال: شد عليك إزارك، قال فشددته علي، ثم جعلت أحمل وإزاري عليَّ من بين أصحابي» قال السهيلي: إنما وردت هذه القصة في بنيان الكعبة، فإن صح أن ذلك كان في صغره فهي قصة أخرى: مرة في الصغر ومرة في حال الاكتهال. قلت: وقد يطلق على الكبير غلام إذا فعل فعل الغلمان فلا يستحيل اتحاد القصة اعتماداً على التصريح بالأولية في حديث أبي الطفيل.

قوله: (قالا: لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط) هذا مرسل، وقيل: منقطع؛ لأن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد من أصاغر التابعين. وأما قوله: «حتى كان عمر» فمنقطع فإنهما لم يدركا عمر أيضاً. وأما قوله: «قال عبيد الله: جدره قصير» هو بفتح الجيم، والجدر والجدار بمعنى. وقوله: «فبناه ابن الزبير» هذا القدر هو الموصول من هذا الحديث، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد بتمامه، وقال فيه: «وكان أول من جعل الحائط على البيت عمر» قال عبيد الله: «وكان جدره قصيراً حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه»، وذكر الفاكهي أن المسجد كان محاطاً بالدور على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فضاق على الناس، فوسعه عمر واشترى دوراً فهدمها، وأعطى من أبى أن يبيع ثمن داره، ثم أحاط عليه بجدار قصير دون القامة، ورفع المصابيح على الجدر قال: «ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات أخر، ثم وسعه عبد الله بن الزبير، ثم أبو جعفر المنصور، ثم ولده المهدي» قال: «ويقال: إن ابن الزبير سقفه أو سقف بعضه، ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانه وسقفه بالساج، وقيل: بل الذي صنع ذلك ولده الوليد وهو أثبت، وكان ذلك سنة ثمان وثمانين».

أيامُ الجاهلية

٣٦٩٤- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى قال هشامٌ ني أبي عن عائشة قالت: كان عاشوراءُ يومًا تصومهُ في الجاهلية قريش، وكان النبيُّ صلى الله عليهِ يصومه. فلما قدمَ المدينةَ صامهُ وأمرَ بصيامه، فلما نزلَ رمضانُ كانَ من شاءَ صامه، ومن شاء لا يصومهُ.

٣٦٩٥- نا مسلمٌ قال نا وُهيبٌ قال نا ابن طاوسٍ عن أبيه عن ابن عباسٍ قالوا: كانوا يرونَ أنَّ العمرةَ في أشهُر الحج منَ الفجور في الأرضِ، وكانوا يسمُّون المحرَّمً صفرَ ويقولون: إذا برأَ الدَّبر، وعفا الأثَر، حلَّت العمرةُ لمن اعتَمر. قال: فقدمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وأصحابه رابعةً مُهلين بالحج، وأمرهمُ النبيُّ صلى الله عليهِ أن يجعلوها عمرة، قالوا: يا رسول الله، أيُّ الحلِّ؟ قال: «الحلُّ كلُّه».





٣٦٩٦- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ قال: كان عمرو يقول نا سعيدُ بن المسيَّب عن أبيه عن جدِّه قال: جاء سيلٌ في الجاهلية فكَسا ما بينَ الجبلين. قال سفيانُ ويقول: إنَّ هذا الحديث لهُ شأن.

٣٦٩٧- نا أبوالنعمانِ قال نا أبوعوانةَ عن بيانٍ أبي بشرٍ عن قيس بن أبي حازم قال: دخلَ أبوبكرٍ على امرأةٍ من أحمسَ يقال لها زينبُ، فرآها لا تكلَّمُ، فقال: ما لها لا تكلَّمُ؟ قالوا: حجَّتْ مُصمتةً. قال لها: تكلَّمي، فإنَّ هذا لا يحلُّ، هذا من عملِ الجاهلية. فتكلمت فقالت: من أنت؟ قال: امرؤٌ منَ المهاجرين، قالت: أيُّ المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أيِّ قريشٍ أنتَ؟ قال: إنكِ لسؤول، أنا أبوبكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاءَ الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت لكم أئمتُكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رؤوسٌ وأشراف يأمرونهم فيُطيعونهم؟ قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس.

٣٦٩٨- حدثنا فَروةُ بن أبي المغراءِ قال أنا عليُّ بن مُسهرٍ عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: أسلمتِ امرأةٌ سوداءُ لبعض العرب، وكان لها حِفْشٌ في المسجد، قالتْ: فكانت تأتينا فتحدَّثُ عندنا، فإذا فرَغَت من حديثها قالت:

ويومُ الوِشاحِ من تعاجيب ربِّنا ... ألا إنهُ من بلدة الكفرِ أنجاني

فلما أكثرَتْ قالت لها عائشة: وما يوم الوِشاح؟ قالت: خرَجَت جُويريةٌ لبعضِ أهلي وعليها وشاحٌ من أدَم، فسقطَ منها، فانحطَّتْ عليهِ الـحُدَيّا وهي تحسبه لحمًا، فأخذت. فاتَّهموني به، فعذَّبوني، حتى بلغَ من أمري أنهم طَلبوا في قُبُلي، فبيناهم حولي وأنا في كربي إذْ أقبلت الـحُديّا حتى وازَت برؤوسنا، ثمَّ ألقَتْه فأخذوهُ، فقلتُ لهم: هذا الذي اتَّهمتموني به وأنا منه بريَّة.

٣٦٩٩- نا قُتيبةُ قال نا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن عبدالله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «ألا مَن كان حالفًا فلا يَحلفْ إلا بالله» وكانت قُريشٌ تحلفُ بآبائها فقال: «لا تحلِفوا بآبائكم».

٣٧٠٠- نا يحيى بن سليمانَ قال ني ابن وَهب قال أخبرني عمرٌو أن عبدَالرحمنِ بنَ القاسم حدَّثهُ أنَّ القاسمَ كان يمشي بين يدي الجنازةِ ولا يقومُ لها، ويخبرُ عن عائشة قالت: كان أهلُ الجاهليةِ يقومون لها يقولون إذا رأوْها: كنتِ في أهلكِ ما أنتِ مرَّتين.





٣٧٠١- حدثنا عمرُو بن عباسٍ قال نا عبدُالرحمنِ قال نا سفيانُ عن أبي إسحاقَ عن عمرو بن ميمونٍ قال: قال عمرُ: إنَّ المشركينَ كانوا لا يُفيضونَ من جَمْعٍ حتى تشرقَ الشمسُ على ثَبِير، فخالَفهُم النبيُّ صلى الله عليهِ فأفاضَ قبلَ أن تطلُع الشمس.

٣٧٠٢- حدثني إسحاقُ بن إبراهيم قلتُ لأبي أُسامةَ: حدَّثكم يحيى بن المهلبِ قال نا حُصينٌ عن عكرمةَ: ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ قال: ملأى مُتتابعةً. قال: وقال ابن عباس: سمعتُ أبي يقول في الجاهلية: اسقِنا كأسًا دِهاقًا.

٣٧٠٣- نا أبونُعيم قال نا سفيانُ عن عبدِالملك عن أبي سلمةَ عن أبي هريرةَ قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أصدقُ كلمةٍ قالها الشاعرُ كلمةُ لبيد: ألا كلُّ شيءٍ ماخلا الله باطل. وكاد أُميَّةُ بن أبي الصَّلْت أن يُسلمَ».

٣٧٠٤- نا إسماعيلُ قال ني أخي عن سليمانَ بن بلالٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن عبدالرحمنِ بن القاسم عن القاسم بن محمدٍ عن عائشة قالت: كانَ لأبي بكرٍ غلامٌ يخرجُ له الخراجَ، وكان أبوبكرٍ يأكلُ من خراجِهِ، فجاء يومًا بشيءٍ فأكلَ منه أبوبكر، فقال له الغلامُ: تدري ما هذا؟ فقال أبوبكرٍ وما هو؟ قال: كنتُ تكهَّنتُ لإنسان في الجاهلية، وما أُحسنُ الكهانة، إلا أني خدعتهُ فلقيني فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلتَ منه، فأدخلَ أبوبكر يدَهُ فقاءَ كلَّ شيءٍ في بطنه.

٣٧٠٥- نا مسدَّد قال نا يحيى عن عُبيدالله قال أخبرني نافعٌ عن ابن عمر قال: كانَ أهلُ الجاهليةِ يتبايعونَ لحومَ الجزورِ إلى حبلِ الـحَبلة، قال: وحَبل الـحَبلة أن تُنتج الناقةُ ما في بطنها، ثمَّ تحمِلُ التي نُتجَت. فنهاهمُ النبيُّ صلى الله عليهِ عن ذلك.

٣٧٠٦- نا أبوالنعمان قال نا مهديٌّ قال غيلانُ بن جريرٍ: كنّا نأتي أنسَ بنَ مالكٍ قال فيحُدِّثنا عنِ الأنصار، فكان يقول لي: فعلَ قومُك كذا وكذا يومَ كذا وكذا، وفعلَ قومُك كذا وكذا يوم كذا وكذا.

قوله: (باب أيام الجاهلية) أي: مما كان بين المولد النبوي والمبعث، هذا هو المراد به هنا، ويطلق غالباً على ما قبل البعثة، ومنه ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ وقوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ ومنه أكثر أحاديث الباب، وأما جزم النووي في عدة مواضع من شرح مسلم أن هذا هو المراد حيث أتى ففيه نظر، فإن هذا اللفظ وهو «الجاهلية» يطلق على ما مضى، والمراد ما قبل إسلامه، وضابط آخره غالباً فتح مكة، ومنه قول مسلم في مقدمة





صحيحه: «أن أبا عثمان وأبا رافع أدركا الجاهلية»، وقول أبي رجاء العطاردي: «رأيت في الجاهلية قردة زنت»، وقول ابن عباس: «سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأساً دهاقاً» وابن عباس إنما ولد بعد البعثة، وأما قول عمر: «نذرت في الجاهلية» فمحتمل، وقد نبه على ذلك شيخنا العراقي في الكلام على المخضرمين من علوم الحديث، وذكر فيه أحاديث: الأول حديث عائشة.

قوله: (كان عاشوراء) تقدم شرحه في كتاب الصيام، وذكرت هناك احتمالاً أنهم أخذوا ذلك عن أهل الكتاب، ثم وجدت في بعض الأخبار أنهم كانوا أصابهم قحط ثم رفع عنهم، فصاموه شكراً. الثاني حديث ابن عباس

قوله: (كانوا يرون) أي: يعتقدون أن أشهر الحج لا ينسك فيها إلا بالحج، وأن غيرها من الأشهر للعمرة، وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الحج. الثالث

قوله: (كان عمرو) هو ابن دينار، وفي رواية الإسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن بشر عن سفيان «حدثنا عمرو بن دينار».

قوله: (عن جده) هو حزن بفتح المهملة وسكون الزاي، وهو ابن أبي وهب الذي قدمنا أنه أشار على قريش بأن تكون النفقة في بناء الكعبة من مال طيب.

قوله: (جاء سيل في الجاهلية فطبق ما بين الجبلين) أي: ملأ ما بين الجبلين اللذين في جانبي الكعبة.

قوله: (قال سفيان ويقول: إن هذا الحديث له شأن) أي: قصة، وذكر موسى بن عقبة أن السيل كان يأتي من فوق الردم الذي بأعلى مكة فيجريه، فتخوفوا أن يدخل الماء الكعبة فأرادوا تشييد بنيانها، وكان أول من طلعها وهدم منها شيئاً الوليد بن المغيرة، وذكر القصة في بنيان الكعبة قبل المبعث النبوي. وأخرج الشافعي في «الأم» بسند له عن عبد الله بن الزبير أن كعباً قال له وهو يعمل بناء مكة: اشدده وأوثقه، فإنا نجد في الكتب أن السيول ستعظم في آخر الزمان اهـ. فكان الشأن المشار إليه أنهم استشعروا من ذلك السيل الذي لم يعهدوا مثله أنه مبدأ السيول المشار إليها. الحديث الرابع.

قوله: (دخل) أي: أبو بكر الصديق.

قوله: (على امرأة من أحمس) بمهملتين وزن أحمد، وهي قبيلة من بجيلة. وأغرب ابن التين فقال: المراد امرأة من الحمس، وهي من قريش.

قوله: (يقال لها زينب بنت المهاجر) روى حديثها محمد بن سعد في الطبقات من طريق عبد الله بن جابر الأحمسي عن عمته زينب بنت المهاجر قالت: «خرجت حاجة» فذكر الحديث، وذكر أبو موسى المديني في «ذيل الصحابة» أن ابن منده ذكر في «تاريخ النساء» له أن زينب بنت جابر أدركت النبي ﷺ وروت عن أبي بكر، وروى عنها عبد الله بن جابر وهي عمته قال: وقيل: هي بنت المهاجر بن جابر، وذكر الدارقطني في «العلل» أن في رواية





شريك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد في حديث الباب أنها زينب بنت عوف، قال: وذكر ابن عيينة عن إسماعيل أنها جدة إبراهيم بن المهاجر، والجمع بين هذه الأقوال ممكن بأن من قال: بنت المهاجر نسبها إلى أبيها أو بنت جابر نسبها إلى جدها الأدنى أو بنت عوف نسبها إلى جد لها أعلى، والله أعلم.

قوله: (مصمتة) بضم الميم وسكون المهملة أي: ساكتة يقال: أصمت وصمت بمعنى.

قوله: (فإن هذا لا يحل) يعني ترك الكلام. ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر الصديق أن المرأة قالت له: «كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر، فحلفت إن الله عافانا من ذلك أن لا أكلم أحداً حتى أحج، فقال: إن الإسلام يهدم ذلك، فتكلمي»، وللفاكهي من طريق زيد بن وهب عن أبي بكر نحوه، وقد استدل بقول أبي بكر هذا من قال: بأن من حلف أن لا يتكلم استحب له أن يتكلم ولا كفارة عليه؛ لأن أبا بكر لم يأمرها بالكفارة، وقياسه أن من نذر أن لا يتكلم لم ينعقد نذره؛ لأن أبا بكر أطلق أن ذلك لا يحل وأنه من فعل الجاهلية، وأن الإسلام هدم ذلك، ولا يقول أبو بكر مثل هذا إلا عن توقيف، فيكون في حكم المرفوع، ويؤيد ذلك حديث ابن عباس في قصة أبي إسرائيل الذي نذر أن يمشي ولا يركب ولا يستظل ولا يتكلم، فأمره النبي ﷺ أن يركب ويستظل ويتكلم، وحديث علي رفعه: «لا يتم بعد احتلام، ولا صمت يوم إلى الليل» أخرجه أبو داود، قال الخطابي في شرحه: كان من نسك أهل الجاهلية الصمت، فكان أحدهم يعتكف اليوم والليلة ويصمت، فنهوا عن ذلك وأمروا بالنطق بالخير، وقد تقدمت الإشارة إلى حديث ابن عباس في كتاب الحج، ويأتي الكلام عليه في كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى. وقال ابن قدامة في «المغني»: ليس من شريعة الإسلام الصمت عن الكلام، وظاهر الأخبار تحريمه، واحتج بحديث أبي بكر وبحديث علي المذكور، قال: فإن نذر ذلك لم يلزمه الوفاء به، وبهذا قال الشافعي وأصحاب الرأي ولا نعلم فيه مخالفاً اهـ. وكلام الشافعية يقتضي أن مسألة النذر ليست منقولة، فإن الرافعي ذكر في كتاب النذر أن في تفسير أبي نصر القشيري عن القفال قال: من نذر أن لا يكلم الآدميين يحتمل أن يقال: يلزمه؛ لأنه مما يتقرب به. ويحتمل أن يقال: لا، لما فيه من التضييق والتشديد، وليس ذلك من شرعنا، كما لو نذر الوقوف في الشمس، قال أبو نصر: فعلى هذا يكون نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا، ذكره في تفسير سورة مريم عند قولها: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا﴾ وفي «التتمة» لأبي سعيد المتولي: من قال: شرع من قبلنا شرع لنا جعل ذلك قربةً. وقال ابن الرفعة في قول الشيخ أبي إسحاق في «التنبيه»: ويكره له صمت يوم إلى الليل، قال في شرحه: إذ لم يؤثر ذلك، بل جاء في حديث ابن عباس النهي عنه. ثم قال: نعم، قد ورد في شرع من قبلنا، فإن قلنا: إنه شرع لنا لم يكره، إلا أنه لا يستحب قاله ابن يونس، قال: وفيه نظر؛ لأن الماوردي قال: روي عن ابن عمر مرفوعاً صمت الصائم تسبيح، قال: فإن صح دل على مشروعية الصمت، وإلا فحديث ابن عباس أقل درجاته الكراهة. قال: وحيث قلنا: إن شرع من قبلنا شرع لنا، فذاك إذا لم يرد في شرعنا ما يخالفه، انتهى. وهو كما قال. وقد ورد النهي، والحديث المذكور لا يثبت، وقد أورده صاحب «مسند الفردوس» من حديث ابن عمر وفي إسناده الربيع بن بدر وهو ساقط، ولو ثبت لما أفاد المقصود؛ لأن لفظه: «صمت الصائم تسبيح، ونومه عبادة، ودعاؤه مستجاب» فالحديث مساق في أن أفعال الصائم كلها محبوبة، لا أن الصمت بخصوصه مطلوب. وقد قال الروياني في «البحر» في آخر الصيام فرع: جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان، وليس له أصل في شرعنا، بل في شرع من قبلنا، فيخرج جواز ذلك على الخلاف في المسألة،





انتهى. وليتعجب ممن نسب تخريج مسألة النذر إلى نفسه من المتأخرين، وأما الأحاديث الواردة في الصمت وفضله كحديث: «من صمت نجا» أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وحديث: «أيسر العبادة الصمت» أخرجه ابن أبي الدنيا بسند مرسل رجاله ثقات، إلى غير ذلك، فلا يعارض ما جزم به الشيخ أبو إسحاق من الكراهة لاختلاف المقاصد في ذلك، فالصمت المرغب فيه ترك الكلام الباطل، وكذا المباح إن جر إلى شيء من ذلك، والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه، وكذا المباح المستوي الطرفين، والله أعلم.

قوله: (إنك) بكسر الكاف.

قوله: (لسؤول) أي كثيرة السؤال، وهذه الصيغة يستوي فيها المذكر والمؤنث.

قوله: (ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح) أي: دين الإسلام وما اشتمل عليه من العدل واجتماع الكلمة ونصر المظلوم ووضع كل شيء في محله.

قوله: (ما استقامت بكم) في رواية الكشميهني «لكم».

قوله: (أئمتكم) أي: لأن الناس على دين ملوكهم، فمن حاد من الأئمة عن الحال مال وأمال. الحديث الخامس: حديث عائشة في قصة المرأة السوداء، لم أقف على اسمها، وذكر عمر بن شبة في طريق له أنها كانت بمكة، وأنه لما وقع لها ذلك هاجرت إلى المدينة.

قوله: (وكان لها حفش) بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة هو البيت الضيق الصغير، وقال أبو عبيدة: الحفش هو الدرج في الأصل، ثم سمي به البيت الصغير لشبهه به في الضيق.

قوله: (وازت) أي: قابلت، وقد تقدم شرح هذه القصة في أبواب المساجد من كتاب الصلاة، ووجه دخولها هنا من جهة ما كان عليه أهل الجاهلية من الجفاء في الفعل والقول. السادس حديث ابن عمر في النهي عن الحلف بالآباء، وسيأتي شرحه في كتاب الأيمان والنذور. السابع.

قوله: (أن القاسم) هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

قوله: (ولا يقوم لها) أي: الجنازة.

قوله: (كان أهل الجاهلية يقومون لها) ظاهره أن عائشة لم يبلغها أمر الشارع بالقيام لها، فرأت أن ذلك من الأمور التي كانت في الجاهلية وقد جاء الإسلام بمخالفتهم، وقد قدمت في الجنائز بيان الاختلاف في المسألة وهل نسخ هذا الحكم أم لا؟ وعلى القول بأنه نسخ هل نسخ الوجوب وبقي الاستحباب أم لا؟ أو مطلق الجواز؟ واختار بعض الشافعية الأخير، وأكثر الشافعية على الكراهة، وادعى المحاملي فيه الاتفاق، وخالف المتولي فقال: يستحب، واختاره النووي وقال: هذا من جملة الأحكام التي استدركتها عائشة على الصحابة، لكن كان جانبهم فيها أرجح.



قوله: (كنت في أهلك ما أنت مرتين) أي: يقولون ذلك مرتين، وما موصولة وبعض الصلة محذوف، والتقدير: كنت في أهلك الذي كنت فيه أي: الذي أنت فيه الآن كنت في الحياة مثله؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون بالبعث، بل كانوا يعتقدون أن الروح إذا خرجت تطير طيراً فإن كان ذلك من أهل الخير كان روحه من صالحي الطير إلا فبالعكس، ويحتمل أن يكون قولهم هذا دعاء للميت، ويحتمل أن تكون «ما» نافية ولفظ «مرتين» من تمام الكلام أي لا تكوني في أهلك مرتين: المرة الواحدة التي كنت فيهم انقضت وليست بعائدة إليهم مرة أخرى. ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية أي: كنت في أهلك شريفة فأي شيء أنت الآن؟ يقولون ذلك حزناً وتأسفاً عليه. الثامن حديث عمر في قولهم: «أشرق ثبير» وقد تقدم شرحه في كتاب الحج مستوفى، وقوله: «حتى تشرق الشمس» قال ابن التين: ضبط بفتح أوله وضم الراء، والمعروف بضم أوله وكسرها. التاسع.

قوله: (حدثكم يحيى بن المهلب) هو البجلي يكنى أبا كدينة بالتصغير والنون، وهو كوفي موثق ما له في البخاري سوى هذا الموضع.

قوله: (ملأى متتابعة) كذا جمع بينهما، وهما قولان لأهل اللغة، تقول: أدهقت الكأس إذا ملأتها، وأدهقت له إذا تابعت له السقي، وقيل: أصل الدهق الضغط، والمعنى أنه ملأ اليد بالكأس حتى لم يبق فيها متسع لغيرها.

قوله: (قال: وقال ابن عباس) القائل هو عكرمة، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (سمعت أبي) هو العباس بن عبد المطلب.

قوله: (في الجاهلية) أي: وقع سماعي لذلك منه في الجاهلية، والمراد بها جاهلية نسبية لا المطلقة؛ لأن ابن عباس لم يدرك ما قبل البعثة، بل لم يولد إلا بعد البعث بنحو عشر سنين، فكأنه أراد أنه سمع العباس يقول ذلك قبل أن يسلم.

قوله: (اسقنا كأساً دهاقاً) في رواية الإسماعيلي من وجه آخر عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس: «سمعت أبي يقول لغلامه: ادهق لنا، أي: املأ لنا، أو تابع لنا» انتهى. وهو بمعنى ما ساقه البخاري. الحديث العاشر

قوله: (سفيان) هو الثوري.

قوله: (عن عبد الملك) هو ابن عمير، ولأحمد عن عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري «حدثنا عبد الملك بن عمير». ولمسلم من هذا الوجه عن عبد الملك «حدثنا أبو سلمة»، وله من طريق إسرائيل عن عبد الملك عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن «سمعت أبا هريرة».

قوله: (أصدق كلمة قالها الشاعر) يحتمل أن يريد بالكلمة البيت الذي ذكر شطره، ويحتمل أن يريد القصيدة كلها، ويؤيد الأول رواية مسلم من طريق شعبة وزائدة فرقهما عن عبد الملك بلفظ «إن أصدق بيت قاله الشاعر»، وليس في رواية شعبة «إن» ووقع عنده في رواية شريك عن عبد الملك بلفظ: «أشعر كلمة تكلمت بها العرب»، فلولا





أن في حفظ شريك مقالاً لرفع هذا اللفظ الإشكال الذي أبداه السهيلي على لفظ رواية الصحيح بلفظ: «أصدق»، إذ لا يلزم من لفظ «أشعر» أن يكون أصدق، نعم السؤال باق في التعبير بوصف كل شيء بالبطلان مع اندراج الطاعات والعبادات في ذلك، وهي حق لا محالة، وكذا قوله ﷺ في دعائه بالليل: «أنت الحق، وقولك الحق، والجنة حق، والنار حق، إلخ» وأجيب عن ذلك بأن المراد بقول الشاعر ما عدا الله أي: ما عداه وعدا صفاته الذاتية والفعلية من رحمته وعذابه وغير ذلك، فلذلك ذكر الجنة والنار، أو المراد في البيت بالبطلان الفناء لا الفساد، فكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء لذاته حتى الجنة والنار، وإنما يبقيان بإبقاء الله لهما وخلق الدوام لأهلهما، والحق على الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال، ولعل هذا هو السر في إثبات الألف واللام في قوله: «أنت الحق، وقولك الحق، ووعدك الحق» وحذفهما عند ذكر غيرهما، والله أعلم. وفي إيراد البخاري هذا الحديث في هذا الباب تلميح بما وقع لعثمان بن مظعون بسبب هذا البيت مع ناظمه لبيد بن ربيعة قبل إسلامه، والنبي ﷺ يومئذ بمكة وقريش في غاية الأذية للمسلمين، فذكر ابن إسحاق عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عمن حدثه عن عثمان بن مظعون أنه «لما رجع من الهجرة الأولى إلى الحبشة دخل مكة في جوار الوليد بن المغيرة، فلما رأى المشركين يؤذون المسلمين وهو آمن رد على الوليد جواره، فبينما هو في مجلس لقريش وقد وفد عليهم لبيد بن ربيعة، فقعد ينشدهم من شعره، فقال لبيد: «ألا كل شيء ما خلا الله باطل» فقال عثمان بن مظعون: صدقت، فقال لبيد «وكل نعيم لا محالة زائل» فقال عثمان: كذبت، نعيم الجنة لا يزول. فقال لبيد: متى كان يؤذى جليسكم يا معشر قريش؟ فقام رجل منهم فلطم عثمان فاخضرت عينه، فلامه الوليد على رد جواره فقال: قد كنت في ذمة منيعة، فقال عثمان: إن عيني الأخرى لما أصاب أختها لفقيرة، فقال له الوليد: فعد إلى جوارك، فقال: بل أرضى بجوار الله تعالى. قلت: وقد أسلم لبيد بعد ذلك، وهو ابن ربيعة بن عامر ابن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر العامري ثم الكلابي ثم الجعفري، يكنى أبا عقيل. وذكره في الصحابة البخاري وابن أبي خيثمة وغيرهما. وقال لعمر لما سأله عما قاله من الشعر في الإسلام: قد أبدلني الله بالشعر سورة البقرة. ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان، وعاش مئة وخمسين سنة وقيل: أكثر، وهو القائل:

ولقد سئمت من الحياة وطولها ... وسؤال هذا الناس: كيف لبيد؟

وهذا يعكر على من قال: إنه لم يقل شعراً منذ أسلم، إلا أن يريد القطع المطولة لا البيت والبيتين، والله أعلم.

قوله: (وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم) اسم أبي الصلت ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة -بكسر المعجمة وفتح التحتانية- ابن عوف بن ثقيف الثقفي، وقيل في نسبه غير ذلك، أبو عثمان. كان ممن طلب الدين ونظر في الكتب، ويقال: إنه ممن دخل في النصرانية، وأكثر في شعره من ذكر التوحيد والبعث يوم القيامة، وزعم الكلاباذي أنه كان يهودياً. وروى الطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان عن أبيه أنه سافر مع أمية، فذكر قصته وأنه سأله عن عتبة بن ربيعة وعن سنه ورياسته فأعلمه أنه متصف بذلك، فقال: أزرى به ذلك، فغضب أبو سفيان، فأخبره أمية أنه نظر في الكتب أن نبياً يبعث من العرب أظل زمانه، قال: فرجوت أن أكونه قال: ثم نظرت فإذا هو من بني عبد مناف، فنظرت فيهم فلم أر مثل عتبة، فلما قلت لي: إنه رئيس وإنه جاوز الأربعين عرفت أنه ليس هو، قال أبو سفيان: فما مضت الأيام حتى ظهر محمد ﷺ فقلت لأمية، قال: نعم إنه لهو، قلت: أفلا نتبعه؟ قال: أستحيي من





نسيات ثقيف، إني كنت أقول لهن: إنني أنا هو ثم أصير تابعاً لغلام من بني عبد مناف. وذكر أبو الفرج الأصبهاني أنه قال عند موته: أنا أعلم أن الحنيفية حق، ولكن الشك يداخلني في محمد. وروى الفاكهي وابن منده من حديث ابن عباس «أن الفارعة بنت أبي الصلت أخت أمية أتت النبي ﷺ فأنشدته من شعره فقال: آمن شعره وكفر قلبه». وروى مسلم من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: «ردفت النبي ﷺ فقال: هل معك من شعر أمية؟ قلت: نعم، فأنشدته مئة بيت، فقال: لقد كاد أن يسلم في شعره» وروى ابن مردويه بإسناد قوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال في قوله تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا ﴾ قال: نزلت في أمية بن أبي الصلت. وروي من أوجه أخرى أنها نزلت في بلعام الإسرائيلي وهو المشهور. وعاش أمية حتى أدرك وقعة بدر ورثى من قتل بها من الكفار، كما سيأتي من ذلك في أبواب الهجرة، ومات أمية بعد ذلك سنة تسع، وقيل: مات سنة اثنتين ذكره سبط ابن الجوزي، واعتمد في ذلك ما نقله عن ابن هشام: أن أمية قدم من الشام على أن يأخذ ماله من الطائف ويهاجر إلى المدينة، فنزل في طريقه ببدر، قيل له: أتدري من في القليب؟ قال لا، قيل: فيه عتبة وشيبة وهما ابنا خالك وفلان وفلان، فشق ثيابه وجدع ناقته وبكى ورجع إلى الطائف فمات بها. قلت: ولا يلزم من قوله: فمات بها أن يكون مات في تلك السنة. وأغرب الكلاباذي فقال: إنه مات في حصار الطائف. فإن كان محفوظاً فذلك سنة ثمان، ولموته قصة طويلة أخرجها البخاري في تاريخه والطبراني وغيرهما. الحديث الحادي عشر.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه أبو بكر عبد الحميد، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري، والإسناد كله مدنيون، وفيه رواية القرين عن القرين، ورواية الأكبر سنًّا عن الأصغر منه يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم، وقد أخرجه البيهقي في «الشعب» من طريق جعفر الفريابي عن أحمد بن محمد المقدمي عن إسماعيل بن أبي أويس بهذا السند، لكن قال فيه: عن عبيد بن عمر بدل عبد الرحمن بن القاسم، فلعل ليحيى بن سعيد فيه شيخين.

قوله: (كان لأبي بكر غلام) لم أقف على اسمه، ووقع لأبي بكر مع النعيمان بن عمرو أحد الأحرار من الصحابة قصة ذكرها عبد الرزاق بإسناد صحيح «أنهم نزلوا بماء، فجعل النعيمان يقول لهم: يكون كذا، فيأتونه بالطعام فيرسله إلى أصحابه، فبلغ أبا بكر فقال: أراني آكل كهانة النعيمان منذ اليوم، ثم أدخل يده في حلقه فاستقاءه». وفي «الورع لأحمد» عن إسماعيل عن أيوب عن ابن سيرين: «لم أعلم أحداً استقاء من طعام غير أبي بكر، فإنه أتي بطعام فأكل ثم قيل له: جاء به ابن النعيمان، قال: فأطعمتموني كهانة ابن النعيمان، ثم استقاء» ورجاله ثقات، لكنه مرسل، ولأبي بكر قصة أخرى في نحو هذا أخرجها يعقوب بن أبي شيبة في مسنده من طريق نبيح العنزي عن أبي سعيد، قال: «كنا ننزل رفاقاً، فنزلت في رفقة فيها أبو بكر على أهل أبيات فيهن امرأة حبلى ومعنا رجل، فقال لها: أبشرك أن تلدي ذكراً، قالت: نعم، فسجع لها أسجاعاً. فأعطته شاة فذبحها وجلسنا نأكل، فلما علم أبو بكر بالقصة قام فتقايأ كل شيء أكله».

قوله: (يخرج له الخراج) أي: يأتيه بما يكسبه، والخراج ما يقرره السيد على عبده من مال يحضره له من كسبه.





قوله: (يأكل من خراجه) في رواية الإسماعيلي من وجه آخر من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم «كان لأبي بكر غلام، فكان يجيء بكسبه فلا يأكل منه حتى يسأله، فأتاه ليلة بكسبه فأكل منه ولم يسأله، ثم سأله».

قوله: (كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية) لم أعرف اسمه، ويحتمل أن يكون المرأة المذكورة في حديث أبي سعيد.

قوله: (فأعطاني بذلك) أي: عوض تكهني له، قال ابن التين: إنما استقاء أبو بكر تنزهاً؛ لأن أمر الجاهلية وضع ولو كان في الإسلام لغرم مثل ما أكل أو قيمته ولم يكفه القيء، كذا قال، والذي يظهر أن أبا بكر إنما قاء لما ثبت عنده من النهي عن حلوان الكاهن، وحلوان الكاهن ما يأخذه على كهانته، والكاهن من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعي، وكان ذلك قد كثر في الجاهلية، خصوصاً قبل ظهور النبي ﷺ. الحديث الثاني عشر حديث ابن عمر في حبل الحبلة، وقد تقدم شرحه مستوفى في البيوع، والغرض منه قوله: «إنهم كانوا يتبايعونه في الجاهلية». الحديث الثالث عشر حديث أنس الذي تقدم في أول مناقب الأنصار، وأدخله هنا لقوله: «فعل قومك كذا يوم كذا»؛ لأنه يحتمل أن يشير به إلى وقائعهم في الجاهلية كما يحتمل أن يشير به إلى وقائعهم في الإسلام أو لما هو أعم من ذلك، وخاطب أنس غيلان بأن الأنصار قومه، وليس هو من الأنصار، لكن ذلك باعتبار النسبية الأعمية إلى الأزد فإنها تجمعهم، والله أعلم.

القسامة في الجاهلية

٣٧٠٧- نا أبومعمرٍ قال نا عبدُالوارث قال نا قَطَن أبوالهيثم قال نا أبويزيدَ المدنيُّ عن عكرمة عن ابن عباس قال: إنَّ أوَّلَ قسامةٍ كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم: كان رجلٌ من بني هاشم استأجره رجُلٌ من قريش من فخذ أخرى فانطلقَ معهُ في إبله، فمرَّ به رجلٌ من بني هاشم قد انقطعتْ عُروةُ جُوالقهِ فقال: أغثني بعقالٍ أشُدُّ به عُروةَ جُوالقي لا تَنفرِ الإبلُ، فأعطاهُ عقالاً فشدَّ به في عروة جُوالِقه. فلما نزلوا عُقلتِ الإبلُ إلا بعيرًا واحدًا، فقال الذي استأجرهُ: ما شأنُ هذا البعير لم يُعقَلْ من بين الإبل؟ قال: ليس له عقال. قال: فأين عقالهُ؟ قال: فحذفهُ بعصًا كان فيها أجله. فمرَّ به رجلٌ من أهل اليمن، فقال: أتشهدُ الموسم؟ قال: ما أشهدُ وربما شهدتهُ. قال: هل أنت مُبلغٌ عني رسالةً مرةً من الدهر؟ قال: نعم. قال: فكنت إذا أنتَ شهدتَ الموسم فنادِ يال قريش، فإذا أجابوك فنادِ يال بني هاشم، فإن أجابوك فسل عن أبي طالب فأخبره أنَّ فلانًا قتلني في عقال. ومات المستأجر. فلما قدمَ الذي استأجرَه أتاهُ أبوطالب فقال: ما فعلَ صاحبُنا؟ قال: مرضَ فأحسنتُ القيامَ عليه، فوليت دفنه. قال: قد كان أهلَ ذاك منك. فمكَث حينًا ثمَّ إن





الرجُلَ الذي أوصى إليهِ أن يُبلغَ عنه وافى الموسمَ فقال: يال قريش، قالوا: هذه قريش. قال: يال بني هاشم، قالوا: هذه بنوهاشم. قال: أين أبوطالب؟ قالوا: هذا أبوطالب. قال أمرَني فلان أن أبلغك رسالةً أنَّ فلانًا قتله في عقال. فأتاهُ أبوطالبٍ فقال: اختَر منّا إحدى ثلاث: إن شئت أن تؤدِّي مئةً من الإبل فإنكَ قتلتَ صاحبنا، وإن شئتَ حلف خمسون من قومك إنك لم تقتُله، فإن أبيت قتلناك به. فأتى قومهُ فقالوا: نحلِفُ. فأتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجلٍ منهم قد ولدَت له فقالت: يا أباطالبِ، أحبُّ أن تُجيزَ ابني هذا برجُل من الخمسين ولا تُصبر يمينهُ حيثُ تُصبرُ الأيمان، ففعل. فأتاهُ رجلٌ منهم فقال: يا أباطالب، أردتَ خمسينَ رجلاً أن يحلِفوا مكان مئةٍ من الإبل، يصيبُ كلَّ رجلٍ بعيران، هذانِ بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حين تُصبرُ الأيمان فقبلهما. وجاء ثمانيةٌ وأربعون فحلفوا. قال ابن عبّاس: فو الذي نفسي بيدِه ما حال الحول ومن الثمانية وأربعينَ عينٌ تطرِف.

٣٧٠٨- حدثنا عُبيدُ بن إسماعيل قال نا أبوأسامةَ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة قالت: كان يومُ بُعاث يومًا قدَّمهُ الله لرسوله، فقدم رسولُ الله صلى الله عليهِ وقد افترقَ ملؤهم، وقُتِلت سَرَواتهم وجُرِّحوا، قدمَه الله لرسوله صلى الله عليهِ في دخولهم في الإسلام.

٣٧٠٩- وقال ابن وهبٍ أنا عمرو عن بُكيرِ بن الأشجِّ أن كُريبًا مولى ابن عباسٍ حدَّثهُ أنَّ ابن عباس قال: ليسَ السعيُ ببطنِ الوادي بينَ الصَّفا والمروة سُنَّة، إنما كان أهلُ الجاهلِيَّة يسعَونها ويقولون: لا نُجيزُ البطحاءَ إلاّ شَدًّا.

٣٧١٠- حدثنا عبدُالله بن محمد الجعفيُّ قال نا سُفيان قال أنا مُطرِّفٌ قال سمعتُ أباالسَّفر يقول سمعت ابن عباس يقول: يا أيُّها الناس، اسمعوا مني ما أقول لكم، وأسمعوني ما تقولون، ولا تذهبوا فتقولوا: قال ابن عباس، قال ابن عباس، من طاف بالبيت فليطفْ من وراء الحِجْر، ولا تقولوا الحَطيم، فإنَّ الرجُلَ في الجاهلية كان يحلفُ فيلقي سوطهُ أو نعلهُ أو قوسهُ.

٣٧١١- نا نُعيمُ بن حمادٍ قال نا هُشيمٌ عن حُصينٍ عن عمرو بن ميمونٍ قال: رأيتُ في الجاهلية قردةً اجتمعَ عليها قرد قد زنَت فرَجموها، فرجمتها معهم.

٣٧١٢- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ عن عُبيدالله سمعَ ابنَ عباس قال: خلالٌ من خلالِ الجاهلية: الطعنُ في الأنساب، والنِّياحة -ونسيَ الثالثةَ- قال سفيانُ: ويقولون إنها الاستسقاءُ بالأنواء.





الحديث الرابع عشر حديث القسامة في الجاهلية بطوله، وثبت عند أكثر الرواة عن الفربري هنا ترجمة «القسامة في الجاهلية»، ولم يقع عند النسفي وهو أوجه؛ لأن الجميع من ترجمة أيام الجاهلية، ويظهر ذلك من الأحاديث التي أوردها تلو هذا الحديث.

قوله: (حدثنا قطن) بفتح القاف والمهملة ثم نون هو ابن كعب القطعي بضم القاف البصري، ثقة عندهم، وشيخه أبو يزيد المدني بصري أيضاً، ويقال له: المديني بزيادة تحتانية، ولعل أصله كان من المدينة، ولكن لم يرو عنه أحد من أهل المدينة، وسئل عنه مالك فلم يعرفه ولا يعرف اسمه، وقد وثقه ابن معين وغيره، ولا له ولا للراوي عنه في البخاري إلا هذا الموضع.

قوله: (إن أول قسامة) بفتح القاف وتخفيف المهملة: اليمين، وهي في عرف الشرع حلف معين عند التهمة بالقتل على الإثبات أو النفي. وقيل: هي مأخوذة من قسمة الأيمان على الحالفين. وسيأتي بيان الاختلاف في حكمها في كتاب الديات إن شاء الله تعالى.

وقوله: (لفينا بني هاشم) اللام للتأكيد وبني هاشم مجرور على البدل من الضمير المجرور، ويحتمل أن يكون نصباً على التمييز، أو على النداء بحذف الأداة.

قوله: (كان رجل من بني هاشم) هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف، جزم بذلك الزبير بن بكار في هذه القصة، فكأنه نسب هذه الرواية إلى بني هاشم مجازاً، لما كان بين بني هاشم وبني المطلب من المودة والمؤاخاة والمناصرة، وسماه ابن الكلبي عامراً.

قوله: (استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى) كذا في رواية الأصيلي وأبي ذر، وكذا أخرجه الفاكهي من وجه آخر عن أبي معمر شيخ البخاري فيه. وفي رواية كريمة وغيرها: «استأجر رجلاً من قريش» وهو مقلوب، والأول هو الصواب. والفخذ بكسر المعجمة وقد تسكن. وجزم الزبير بن بكار بأن المستأجر المذكور هو خداش -بمعجمتين ودال مهملة- ابن عبد الله بن أبي قيس العامري.

قوله: (فمر به) أي: بالأجير **(رجل من بني هاشم)** لم أقف على اسمه. وقوله: **(عروة جوالقه)** بضم الجيم وفتح اللام الوعاء من جلود وثياب وغيرها، فارسي معرب، وأصله كواله: وجمعه جواليق وحكي جوالق بحذف التحتانية، والعقال: الحبل.

قوله: (فأين عقاله؟ قال فحذفه) كذا في النسخ، وفيه حذف يدل عليه سياق الكلام، وقد بينته رواية الفاكهي، «فقال: مر بي رجل من بني هاشم قد انقطع عروة جوالقه، واستغاث بي فأعطيته، فحذفه» أي: رماه.

قوله: (كان فيها أجله) أي: أصاب مقتله. وقوله: «فمات» أي: أشرف على الموت، بدليل قوله: «فمر به رجل من أهل اليمن قبل أن يقضي، ولم أقف على اسم هذا المار أيضاً.





قوله: (أتشهد الموسم) أي: موسم الحج.

قوله: (فكتب) بالمثناة ثم الموحدة، ولغير أبي ذر والأصيلي بضم الكاف وسكون النون ثم المثناة، والأول أوجه، وفي رواية الزبير بن بكار «فكتب إلى أبي طالب يخبره بذلك ومات منها»، وفي ذلك يقول أبو طالب:

أفي فضل حبل لا أبا لك ضربه ... بمنسأة، قد جاء حبل وأحبل

قوله: (يا آل قريش) بإثبات الهمزة وبحذفها على الاستغاثة.

قوله: (قتلني في عقال) أي: بسبب عقال.

قوله: (ومات المستأجر) بفتح الجيم أي: بعد أن أوصى اليماني بما أوصاه به.

قوله: (فوليت) بكسر اللام، وفي رواية ابن الكلبي «فقال: أصابه قدره، فصدقوه ولم يظنوا به غير ذلك»، وقوله: «وافى الموسم أي: أتاه».

قوله: (يا بني هاشم) في رواية الكشميهني «يا آل بني هاشم».

قوله: (من أبو طالب) في رواية الكشميهني «أين أبو طالب»، زاد ابن الكلبي: «فأخبره بالقصة، وخداش يطوف بالبيت لا يعلم بما كان، فقام رجال من بني هاشم إلى خداش فضربوه، وقالوا: قتلت صاحبنا، فجحد».

قوله: (اختر منا إحدى ثلاث) يحتمل أن تكون هذه الثلاث كانت معروفة بينهم، ويحتمل أن تكون شيئاً اخترعه أبو طالب. وقال ابن التين: لم ينقل أنهم تشاوروا في ذلك ولا تدافعوا، فدل على أنهم كانوا يعرفون القسامة قبل ذلك. كذا قال، وفيه نظر لقول ابن عباس راوي الحديث: «إنها أول قسامة» ويمكن أن يكون مراد ابن عباس الوقوع، وإن كانوا يعرفون الحكم قبل ذلك، وحكى الزبير بن بكار: أنهم تحاكموا في ذلك إلى الوليد بن المغيرة، فقضى أن يحلف خمسون رجلاً من بني عامر عند البيت ما قتله خداش، وهذا يشعر بالأولية مطلقاً.

قوله: (فأتته امرأة من بني هاشم) هي زينب بنت علقمة أخت المقتول **(كانت تحت رجل منهم)** هو عبد العزى بن أبي قيس العامري، واسم ولدها منه حويطب بمهملتين مصغر، ذكر ذلك الزبير. وقد عاش حويطب بعد هذا دهراً طويلاً، وله صحبة، وسيأتي حديثه في كتاب الأحكام. ونسبتها إلى بني هاشم مجازية، والتقدير كانت زوجاً لرجل من بني هاشم. ويحتمل قولها: فولدت له ولداً أي: غير حويطب.

قوله: (أن تجيز ابني) بالجيم والزاي، أي: تهبه ما يلزمه من اليمين. وقولها: **(ولا تصبر يمينه)** بالمهملة ثم الموحدة، أصل الصبر الحبس والمنع، ومعناه في الأيمان الإلزام، تقول: صبرته أي: ألزمته أن يحلف بأعظم الأيمان حتى لا يسعه أن لا يحلف.



قوله: (حيث تصبر الأيمان) أي: بين الركن والمقام، قاله ابن التين. قال: ومن هنا استدل الشافعي على أنه لا يحلف بين الركن والمقام على أقل من عشرين ديناراً نصاب الزكاة، كذا قال، ولا أدري كيف يستقيم هذا الاستدلال، ولم يذكر أحد من أصحاب الشافعي: أن الشافعي استدل لذلك بهذه القصة.

قوله: (فأتاه رجل منهم) لم أقف على اسمه ولا على اسم أحد من سائر الخمسين إلا من تقدم، وزاد ابن الكلبي: «ثم حلفوا عند الركن أن خداشاً بريء من دم المقتول».

قوله: (فو الذي نفسي بيده) قال ابن التين: كأن الذي أخبر ابن عباس بذلك جماعة اطمأنت نفسه إلى صدقهم حتى وسعه أن يحلف على ذلك. قلت: يعني أنه كان حين القسامة لم يولد، ويحتمل أن يكون الذي أخبره بذلك هو النبي ﷺ، وهو أمكن في دخول هذا الحديث في الصحيح.

قوله: (فما حال الحول) أي: من يوم حلفوا.

قوله: (ومن الثمانية وأربعين) في رواية أبي ذر «وفي الثمانية» وعند الأصيلي «والأربعين»، وقوله: «عين تطرف» بكسر الراء أي: تتحرك. زاد ابن الكلبي: «وصارت رباع الجميع لحويطب، فبذلك كان أكثر من بمكة رباعاً». وروى الفاكهي من طريق ابن أبي نجيح عن أبيه قال: «حلف ناس عند البيت قسامة على باطل، ثم خرجوا فنزلوا تحت صخرة فانهدمت عليهم» ومن طريق طاوس قال: «كان أهل الجاهلية لا يصيبون في الحرم شيئاً إلا عجلت لهم عقوبته» ومن طريق حويطب: أن أمة في الجاهلية عاذت بالبيت. فجاءتها سيدتها فجبذتها فشلت يدها»، وروينا في «كتاب مجابي الدعوة لابن أبي الدنيا» في قصة طويلة في معنى سرعة الإجابة بالحرم للمظلوم فيمن ظلمه قال: «فقال عمر: كان يفعل بهم ذلك في الجاهلية، ليتناهوا عن الظلم؛ لأنهم كانوا لا يعرفون البعث، فلما جاء الإسلام أخر القصاص إلى يوم القيامة»، وروى الفاكهي من وجه آخر عن طاوس قال: «يوشك أن لا يصيب أحد في الحرم شيئاً إلا عجلت له العقوبة»، فكأنه أشار إلى أن ذلك يكون في آخر الزمان عند قبض العلم، وتناسي أهل ذلك الزمان أمور الشريعة، فيعود الأمر غريباً كما بدأ، والله أعلم. الحديث الخامس عشر.

قوله: (عن هشام) هو ابن عروة.

قوله: (يوم بعاث) تقدم شرحه في أول مناقب الأنصار، وأنه كان قبل البعث على الراجح، وقوله فيه: «وجرحوا» بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة، ولبعضهم «وخرجوا» بفتح المعجمة وتخفيف الراء بعدها جيم، والأول أرجح، وقد تقدم من تسمية من جرح منهم في تلك الوقعة حضير الكتائب والد أسيد فمات منها. الحديث السادس عشر.

قوله: (قال ابن وهب إلخ) وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب.

قوله: (ليس السعي) أي شدة المشي.





قوله: (سنة) في رواية الكشميهني «بسنة»، قال ابن التين: خولف ابن عباس في ذلك، بل قالوا: إنه فريضة. قلت: لم يرد ابن عباس أصل السعي، وإنما أراد شدة العدو، وليس ذلك فريضة. وقد تقدم في أحاديث الأنبياء في ترجمة إبراهيم عليه السلام في قصة هاجر: أن مبدأ السعي بين الصفا والمروة كان من هاجر، وهو من رواية ابن عباس أيضاً، فظهر أن الذي أراد أن مبدأه من أهل الجاهلية هي شدة العدو. نعم قوله: «ليس بسنة» إن أراد به أنه لا يستحب فهو يخالف ما عليه الجمهور، وهو نظير إنكاره استحباب الرمل في الطواف. ويحتمل أن يريد بالسنة الطريقة الشرعية، وهي تطلق كثيراً على المفروض، ولم يرد السنة باصطلاح أهل الأصول، وهو ما ثبت دليل مطلوبيته من غير تأثيم تاركه.

قوله: (لا نجيز) بضم أوله أي لا نقطع. والبطحاء مسيل الوادي، تقول: جزت الموضع إذا سرت فيه، وأجزته إذا خلفته وراءك. وقيل: هما بمعنًى. وقوله: إلا شدا أي لا نقطعها إلا بالعدو الشديد. الحديث السابع عشر

قوله: (أخبرنا مطرف) بالمهملة وتشديد الراء هو ابن طريف بالمهملة أيضاً الكوفي، وأبو السفر بفتح المهملة والفاء هو سعيد بن يحمد بالتحتانية المضمومة والمهملة الساكنة كوفي أيضاً.

قوله: (يا أيها الناس اسمعوا مني ما أقول لكم وأسمعوني) بهمزة قطع، أي أعيدوا عليَّ قولي، لأعرف أنكم حفظتموه، كأنه خشي أن لا يفهموا ما أراد فيخبروا عنه بخلاف ما قال، فكأنه قال: اسمعوا مني سماع ضبط وإتقان، ولا تقولوا «قال» من قبل أن تضبطوا.

قوله: (من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر) في رواية ابن أبي عمر عن سفيان «وراء الجدر»، والمراد به الحجر، والسبب فيه أن الذي يلي البيت إلى جهة الحجر من البيت، وقد تقدم بيانه وما قيل في مقداره في أوائل كتاب الحج.

قوله: (ولا تقولوا الحطيم) في رواية سعيد بن منصور عن خديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي السفر في هذه القصة «فقال رجل: ما الحطيم؟ فقال ابن عباس: إنه لا حطيم، كان الرجل إلخ» زاد أبو نعيم في «المستخرج» من طريق خالد الطحان عن مطرف: «فإن أهل الجاهلية كانوا يسمونه -أي الحجر- الحطيم، كانت فيه أصنام قريش»، وللفاكهي من طريق يونس بن أبي إسحاق عن أبي السفر نحوه، وقال: «كان أحدهم إذا أراد أن يحلف وضع محجنه ثم حلف، فمن طاف فليطف من ورائه».

قوله: (كان يحلف) بالحاء المهملة الساكنة وتخفيف اللام المكسورة، وفي رواية خالد الطحان المذكورة: «كان إذا حلف» بضم المهملة وتشديد اللام، والأول أوجه، والمعنى أنهم كانوا إذا حالف بعضهم بعضاً ألقى الحليف في الحجر نعلاً أو سوطاً أو قوساً أو عصاً، علامة لقصد حلفهم، فسموه الحطيم لذلك، لكونه يحطم أمتعتهم، وهو فعيل بمعنى فاعل، ويحتمل أن يكون ذلك كان شأنهم إذا أرادوا أن يحلفوا على نفي شيء، وقيل: إنما سمي الحطيم؛ لأن بعضهم كان إذا دعا على من ظلمه في ذلك الموضع هلك. وقال ابن الكلبي: سمي الحجر حطيماً لما تحجر عليه، أو لأنه قصر به عن ارتفاع البيت وأخرج عنه، فعلى هذا فعيل بمعنى مفعول، أو لأن الناس يحطم فيه بعضهم بعضاً من الزحام عند الدعاء فيه. وقال غيره: الحطيم هو بئر الكعبة التي كان يلقى فيها ما يهدى لها. وقيل: الحطيم بين الركن





الأسود والمقام. وقيل: من أول الركن الأسود إلى أول الحجر يسمى الحطيم. وحديث ابن عباس حجة في رد أكثر هذه الأقوال، زاد في رواية خديج «ولكنه الجدر» بفتح الجيم وسكون المهملة، وهو من البيت. ووقع عند الإسماعيلي والبرقاني في آخر الحديث عن ابن عباس «وأيما صبي حج به أهله فقد قضى حجه ما دام صغيراً، فإذا بلغ فعليه حجة أخرى، وأيما عبد حج به أهله» الحديث، وهذه الزيادة عند البخاري أيضاً في غير الصحيح، وحذفها منه عمداً لعدم تعلقها بالترجمة ولكونها موقوفة، وأما أول الحديث فهو وإن كان موقوفاً من حديث ابن عباس إلا أن الغرض منه حاصل بالنسبة لنقل ابن عباس ما كان في الجاهلية مما رآه النبي ﷺ فأقره أو أزاله، فمهما لم ينكره واستمرت مشروعيته فيكون له حكم المرفوع، ومهما أنكره فالشرع بخلافه: الحديث الثامن عشر.

قوله: (حدثنا نعيم بن حماد) في رواية بعضهم حدثنا نعيم غير منسوب، وهو المروزي نزيل مصر، وقل أن يخرِّج له البخاري موصولاً، بل عادته أن يذكر عنه بصيغة التعليق. ووقع في رواية القابسي «حدثنا أبو نعيم» وصوبه بعضهم وهو غلط.

قوله: (عن حصين) في رواية البخاري في «التاريخ» في هذا الحديث «حدثنا حصين»، فأمن بذلك ما يخشى من تدليس هشيم الراوي عنه، وقرن فيه أيضاً مع حصين أبا المليح.

قوله: (رأيت في الجاهلية قردة) بكسر القاف وسكون الراء واحدة القرود، وقوله: «اجتمع عليها قردة» بفتح الراء جمع قرد، وقد ساق الإسماعيلي هذه القصة من وجه آخر مطولة من طريق عيسى بن حطان عن عمرو بن ميمون قال: «كنت في اليمن في غنم لأهلي وأنا على شرف، فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها، فجاء قرد أصغر منه فغمزها، فسلت يدها من تحت رأس القرد الأول سلا رفيقاً وتبعته، فوقع عليها وأنا أنظر، ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الأول برفق، فاستيقظ فزعاً، فشمها فصاح، فاجتمعت القرود، فجعل يصيح ويومئ إليها بيده، فذهب القرود يمنة ويسرة، فجاءوا بذلك القرد أعرفه، فحفروا لهما حفرة فرجموهما، فلقد رأيت الرجم في غير بني آدم» قال ابن التين: لعل هؤلاء كانوا من نسل الذين مسخوا فبقي فيهم ذلك الحكم. ثم قال: إن الممسوخ لا ينسل. قلت: وهذا هو المعتمد، لما ثبت في صحيح مسلم: «أن الممسوخ لا نسل له»، وعنده من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «إن الله لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلاً»، وقد ذهب أبو إسحاق الزجاج وأبو بكر بن العربي إلى أن الموجود من القردة من نسل الممسوخ، وهو مذهب شاذ اعتمد من ذهب إليه على ما ثبت أيضاً في صحيح مسلم: «أن النبي ﷺ لما أتي بالضب قال: لعله من القرون التي مسخت»، وقال في الفأر: «فقدت أمة من بني إسرائيل لا أراها إلا الفأر»، وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه ﷺ قال ذلك قبل أن يوحى إليه بحقيقة الأمر في ذلك، ولذلك لم يأت الجزم عنه بشيء من ذلك، بخلاف النفي فإنه جزم به كما في حديث ابن مسعود، ولكن لا يلزم أن تكون القرود المذكورة من النسل، فيحتمل أن يكون الذين مسخوا لما صاروا على هيئة القردة مع بقاء أفهامهم عاشرتهم القردة الأصلية للمشابهة في الشكل فتلقوا عنهم بعض ما شاهدوه من أفعالهم فحفظوها وصارت فيهم، واختص القرد بذلك لما فيه من الفطنة الزائدة على غيره من الحيوان وقابلية التعليم لكل صناعة مما ليس لأكثر الحيوان، ومن خصاله أنه يضحك ويطرب ويحكي ما يراه، وفيه من شدة الغيرة ما يوازي الآدمي ولا يتعدى أحدهم إلى غير زوجته، فلا يدع في الغالب أن يحملها ما ركب فيها من





غيرة على عقوبة من اعتدى إلى ما لم يختص به من الأنثى، ومن خصائصه أن الأنثى تحمل أولادها كهيئة الآدمية، وربما مشى القرد على رجليه، لكن لا يستمر على ذلك، ويتناول الشيء بيده ويأكل بيده، وله أصابع مفصلة إلى أنامل وأظفار، ولشفر عينيه أهداب. وقد استنكر ابن عبد البر قصة عمرو بن ميمون هذه، وقال: فيها إضافة الزنا إلى غير مكلف، وإقامة الحد على البهائم، وهذا منكر عند أهل العلم، قال: فإن كانت الطريق صحيحة فلعل هؤلاء كانوا من الجن؛ لأنهم من جملة المكلفين، وإنما قال ذلك؛ لأنه تكلم على الطريق التي أخرجها الإسماعيلي حسب، وأجيب بأنه لا يلزم من كون صورة الواقعة صورة الزنا والرجم أن يكون ذلك زناً حقيقة ولا حداً، وإنما أطلق ذلك عليه لشبهه به، فلا يستلزم ذلك إيقاع التكليف على الحيوان. وأغرب الحميدي في الجمع بين الصحيحين، فزعم أن هذا الحديث وقع في بعض نسخ البخاري، وأن أبا مسعود وحده ذكره في «الأطراف» قال: وليس في نسخ البخاري أصلاً فلعله من الأحاديث المقحمة في كتاب البخاري. وما قاله مردود، فإن الحديث المذكور في معظم الأصول التي وقفنا عليها، وكفى بإيراد أبي ذر الحافظ له عن شيوخه الثلاثة الأئمة المتقنين عن الفربري حجة، وكذا إيراد الإسماعيلي وأبي نعيم في مستخرجيهما وأبي مسعود له في أطرافه، نعم سقط من رواية النسفي وكذا الحديث الذي بعده، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون في رواية الفربري، فإن روايته تزيد على رواية النسفي عدة أحاديث قد نبهت على كثير منها فيما مضى وفيما سيأتي إن شاء الله تعالى، وأما تجويزه أن يزاد في صحيح البخاري ما ليس منه، فهذا ينافي ما عليه العلماء من الحكم بتصحيح جميع ما أورده البخاري في كتابه، ومن اتفاقهم على أنه مقطوع بنسبته إليه، وهذا الذي قاله تخيل فاسد يتطرق منه عدم الوثوق بجميع ما في الصحيح؛ لأنه إذا جاز في واحد لا بعينه جاز في كل فرد فرد، فلا يبقى لأحد الوثوق بما في الكتاب المذكور، واتفاق العلماء ينافي ذلك، والطريق التي أخرجها البخاري دافعة لتضعيف ابن عبد البر للطريق التي أخرجها الإسماعيلي، وقد أطنبت في هذا الموضع لئلا يغتر ضعيف بكلام الحميدي فيعتمده، وهو ظاهر الفساد، وقد ذكر أبو عبيدة معمر بن المثنى في «كتاب الخيل» له من طريق الأوزاعي أن مهراً أنزي على أمه فامتنع، فأدخلت في بيت وجللت بكساء وأنزي عليها فنزا، فلما شم ريح أمه عمد إلى ذكره فقطعه بأسنانه من أصله، فإذا كان هذا الفهم في الخيل مع كونها أبعد في الفطنة من القرد فجوازها في القرد أولى. الحديث التاسع عشر.

قوله: (عن عبيد الله) بالتصغير وهو ابن أبي يزيد المكي.

قوله: (عن ابن عباس) في نسخة أنس وهو غلط.

قوله: (خلال من خلال الجاهلية) أي من خصال.

قوله: (الطعن في الأنساب) أي: القدح من بعض الناس في نسب بعض بغير علم.

قوله: (والنياحة) أي: على الميت، وقد تقدم ذكر حكمها في كتاب الجنائز في «باب ما يكره من النياحة على الميت»، وقد تقدم هناك الكلام على حديث أنس: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية».

قوله: (ونسي الثالثة) وقع في رواية ابن أبي عمر عن سفيان: «ونسي عبيد الله الثالثة»، فعين الناسي، أخرجه الإسماعيلي.



قوله: (ويقولون: إنما الاستسقاء بالأنواء) أي: يقولون: مطرنا بنوء كذا، وقد تقدم شرح ذلك في كتاب الاستسقاء، ووقع عند أبي نعيم من رواية شريح بن يونس عن سفيان مدرجاً، ولفظه «والأنواء»، ولم يقل: «ونسي إلخ»، ومن رواية عبد الجبار بن العلاء عن سفيان بدل قوله: ونسي الثالثة: «والتفاخر بالأحساب»، وهو وهم منهما، لما بينته رواية ابن أبي عمر، وعلي شيخ البخاري فيه هو ابن المديني، وقد جاء من حديث أنس ذكر هذه الثلاثة، وهي الطعن والنياحة والاستسقاء، أخرجه أبو يعلى بإسناد قوي، وجاء عن ابن عباس من وجه آخر ذكر فيه الخصال الأربع، أخرجه ابن عدي من طريق عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عنه، والمحفوظ في هذا ما أخرجه مسلم وابن حبان وغيرهما من طريق أبان بن يزيد وغيره عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً بلفظ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالأنواء، والنياحة».

(خاتمة): اشتملت أحاديث المناقب وما اتصل بها من ذكر بعض ما وقع قبل البعث من الأحاديث المرفوعة على مائتي حديث وثلاثة وثلاثين حديثاً، المعلق منها ثلاثة وثلاثون طريقاً والبقية موصولة، المكرر منها فيه وفيما مضى مئة وثمانية وثلاثون حديثاً، والخالص خمسة وتسعون حديثاً، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة «كان أبو بكر في الغار»، وحديث ابن عباس فيه، وحديث أبي سعيد فيه، وحديث ابن عمر: «كنا نخير»، وحديث ابن الزبير: «لو كنت متخذاً خليلاً»، وحديث عمار «وما معه إلا خمسة»، وحديث أبي الدرداء: «قد غامر»، وحديث عائشة في طرف من حديث السقيفة، وحديث علي: «خير الناس»، وحديث عبد الله بن عمرو: «أشد ما صنع المشركون»، وحديث ابن مسعود: «ما زلنا أعزة»، وحديث ابن عمر في شأن عمر، وحديث عبد الله بن هشام فيه، وحديث عثمان: «ما بايعت»، وحديث علي: «اقضوا كما كنتم تقضون»، وحديث أبي هريرة في جعفر، وحديث ابن عمر فيه، وحديث أبي بكر: «ارقبوا»، وحديثه: «لقرابة رسول الله أحب إليَّ»، وحديث عثمان في الزبير، وحديث ابن عباس فيه، وحديث الزبير في اليرموك، وحديث طلحة وسعد، وحديث مس يد طلحة، وحديث سعد في إسلامه، وحديث ابن عمر في ابن أسامة، وحديث أسامة: «إني أحبهما»، وحديث أنس في الحسين، وحديثه في الحسن، وحديث ابن عمر فيهما، وحديث عمر في بلال، وحديث حذيفة في ابن مسعود، وحديث معاوية في الوتر، وحديث ابن عباس في عائشة، وحديث عمار فيها، وحديث أنس في الأنصار، وحديث زيد بن أرقم فيهم، وحديث سعد في عبد الله بن سلام، وحديث ابن سلام مع أبي بردة، وحديث ابن عمر في زيد بن عمرو، وحديث أسماء فيه، وحديث ابن الزبير في بناء المسجد الحرام، وحديث جد سعيد بن المسيب، وحديث أبي بكر مع امرأة من أحمس، وحديث عائشة في القيام للجنازة، وحديث ابن عباس في كأساً دهاقاً، وحديث أبي بكر مع الذي تكهن، وحديث ابن عباس في القسامة، وحديثه في السعي، وحديثه في الحطيم، وحديث عمرو بن ميمون في القردة، وحديث ابن عباس «ثلاث من خلال الجاهلية»، فجملة ذلك اثنان وخمسون حديثاً ما بين معلق وموصول، فوافقه منها على ثلاثة وأربعين حديثاً فقط، والسبب في ذلك أن الكثير منها صورته أنه موقوف، وإن كان قد يتمحل له حكم المرفوع، ومسلم في الغالب يحرص على تخريج الأحاديث الصريحة في الرفع. وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة عشر أثراً، والله سبحانه وتعالى أعلم.





باب

مبعثِ النبي صلى الله عليهِ محمد بن عبدالله

ابن عبدِالمطلبِ بن هاشمِ بن عبدِمنافِ بن قصيّ بن كلابِ

ابن مرةَ بن كعبِ بن لؤيّ بن غالبِ بن فِهرِ بن مالكِ بن النضرِ

ابن كنانةَ بن خُزيمةَ بن مدركةَ بن إلياسَ بن مضرَ بن نزارِ بن معدٍّ بن عدنان

٣٧١٣- نا أحمدُ بن أبي رجاء قال نا النضرُ عن هشام عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ قال: أُنزلَ على رسولِ الله صلى الله عليهِ وهو ابن أربعين، فمكث ثلاثَ عشرةَ سنةً، ثمَّ أمرَ بالهجرةِ، فهاجرَ إلى المدينة، فمكثَ بها عشرَ سنين، ثمَّ توفي صلى الله عليهِ.

قوله: (باب مبعث النبي ﷺ) المبعث من البعث، وأصله الإثارة، ويطلق على التوجيه في أمر ما، رسالة أو حاجة، ومنه: بعثت البعير إذا أثرته من مكانه، وبعثت العسكر إذا وجهتهم للقتال، وبعثت النائم من نومه إذا أيقظته. قد تقدم في أول الكتاب في الكلام على حديث عائشة كثير مما يتعلق بهذه الترجمة، وساق المصنف هنا النسب الشريف.

قوله: (محمد) ذكر البيهقي في «الدلائل» بإسناد مرسل «أن عبد المطلب لما ولد النبي ﷺ عمل له مأدبة، فلما أكلوا سألوا: ما سميته؟ قال: محمداً، قالوا: فما رغبت به عن أسماء أهل بيته؟ قال: أردت أن يحمده الله في السماء وخلقه في الأرض».

قوله: (ابن عبد الله) لم يختلف في اسمه، واختلف متى مات؟ فقيل: مات قبل أن يولد النبي ﷺ، وقيل: بعد أن ولد، والأول أثبت، واختلف في مقدار عمره ﷺ لما مات أبوه، والراجح أنه دون السنة.

قوله: (ابن عبد المطلب) اسمه شيبة الحمد عند الجمهور، وزعم ابن قتيبة أن اسمه عامر، وسمي عبد المطلب واشتهر بها؛ لأن أباه لما مات بغزة كان خرج إليها تاجراً فترك أم عبد المطلب بالمدينة، فأقامت عند أهلها من الخزرج فكبر عبد المطلب، فجاء عمه المطلب فأخذه ودخل به مكة فرآه الناس مردفه فقالوا: هذا عبد المطلب، فغلبت عليه في قصة طويلة ذكرها ابن إسحاق وغيره.

قوله: (ابن هاشم) اسمه عمرو، وقيل له: هاشم؛ لأنه أول من هشم الثريد لأهل الموسم ولقومه أولاً في سنة المجاعة، وفيه يقول الشاعر:





عمرو العلا هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف

قوله: (ابن عبد مناف) اسمه المغيرة، روى السراج في تاريخه من طريق أحمد بن حنبل: «سمعت الشافعي يقول: اسم عبد المطلب شيبة الحمد، واسم هاشم عمرو، واسم عبد مناف المغيرة، واسم قصي زيد».

قوله: (ابن قصي) بصيغة التصغير، تلقب بذلك؛ لأنه بعد عن ديار قومه في بلاد قضاعة في قصة طويلة ذكرها ابن إسحاق.

قوله: (ابن كلاب) بكسر أوله وتخفيف اللام، قال السهيلي: هو منقول من المصدر الذي في معنى المكالبة، تقول: كالبت فلاناً مكالبة وكلاباً، أو هو بلفظ جمع كلب كما تسمت العرب بسباع وأنمار وغير ذلك، انتهى. وذكر ابن سعد أن اسمه المهذب، وزعم محمد بن سعد أن اسمه حكيم، وقيل: عروة، وأنه لقب كلاباً لمحبته كلاب الصيد، وكان يجمعها فمن مرت به فسأل عنها قيل له: هذه كلاب ابن مرة فلقب كلاباً.

قوله: (ابن مرة) قال السهيلي: منقول من وصف الحنظلة، أو الهاء للمبالغة، والمراد أنه قوي.

قوله: (ابن كعب) قال السهيلي: قيل بذلك لستره على قومه ولين جانبه لهم، منقول من كعب القدم، وقال ابن دريد: من كعب القناة، وكذا قال غيره سمي بذلك لارتفاعه على قومه وشرفه فيهم، فلذلك كانوا يخضعون له حتى أرخوا بموته، وهو أول من جمع قومه يوم الجمعة، وكانوا يسمونه يوم العروبة حتى جاء الإسلام.

قوله: (ابن لؤي) قال ابن الأنباري: هو تصغير لأى بوزن عصاً، واللأي هو الثور، وقال السهيلي: هو عندي لأي بوزن عبد وهو البطء، ويؤيده قول الشاعر:

فدونكم بني لأى أخاكم ودونك مالكاً يا أم عمرو

انتهى. وهذا قد ذكره ابن الأنباري أيضاً احتمالاً. وقد قال الأصمعي: هو تصغير لواء الجيش زيدت فيه همزة.

قوله: (ابن غالب) لا إشكال فيه كما لا إشكال في مالك والنضر.

قوله: (ابن فهر) قيل: هو قريش، نقل الزبير عن الزهري أن أمه سمته به، وسماه أبوه فهراً، وقيل: فهر لقبه، وقيل: بالعكس، والفهر الحجر الصغير.

قوله: (ابن كنانة) هو بلفظ وعاء السهام إذا كانت من جلود، قاله ابن دريد، عن أبي عامر العدواني أنه قال: رأيت كنانة بن خزيمة شيخاً مسناً عظيم القدر، تحج إليه العرب، لعلمه وفضله بينهم.

قوله: (ابن خزيمة) تصغير خزمة بمعجمتين مفتوحتين، وهي مرة واحدة من الخزم، وهو شد الشيء وإصلاحه. وقال الزجاجي: يجوز أن يكون من الخزم بفتح ثم سكون، تقول: خزمته فهو مخزوم، إذا أدخلت في أنفه الخزام.





قوله: (ابن مدركة) اسمه عمرو عند الجمهور، وقال ابن إسحاق: عامر.

قوله: (ابن إلياس) بكسر الهمزة عند ابن الأنباري، قال: وهو إفعال من قولهم: أليس الشجاع الذي لا يفر، قال الشاعر: «أليس كالنشوان وهو صاحي» وقال غيره: هو بهمزة وصل، وهو ضد الرجاء، واللام فيه للمح الصفة، قاله قاسم بن ثابت، وأنشد قول قصي: «أمهتي خندف واليأس أبي».

قوله: (ابن مضر) قيل: سمي بذلك؛ لأنه كان يحب شرب اللبن الماضر وهو الحامض، وقيل: سمي بذلك لبياضه، وقيل: لأنه كان يمضر القلوب لحسنه وجماله.

قوله: (ابن نزار) هو من النزر أي: القليل، قال أبو الفرج الأصبهاني: سمي بذلك؛ لأنه كان فريد عصره.

قوله: (ابن معد) بفتح الميم والمهملة وتشديد الدال، قال ابن الأنباري: يحتمل أن يكون مفعلاً من العد، أو هو من معد في الأرض إذا أفسد، قال الشاعر: «وخاربين خرباً فمعدا»، وقيل غير ذلك.

قوله: (ابن عدنان) بوزن فعلان من العدن، تقول: عدن أقام، وقد روى أبو جعفر بن حبيب في تاريخه «المحبر» «من حديث ابن عباس قال: «كان عدنان ومعد وربيعة ومضر وخزيمة وأسد على ملة إبراهيم، فلا تذكروهم إلا بخير» وروى الزبير بن بكار من وجه آخر مرفوعاً: «لا تسبوا مضر ولا ربيعة، فإنهما كانا مسلمين»، وله شاهد عند ابن حبيب من مرسل سعيد بن المسيب.

(تنبيه): اقتصر البخاري من النسب الشريف على عدنان، وقد أخرج في التاريخ عن عبيد بن يعيش عن يونس ابن بكير عن محمد بن إسحاق مثل هذا النسب، وزاد بعد عدنان: «ابن أدد بن المقوم بن تارح بن يشجب بن يعرب بن انابت بن إسماعيل بن إبراهيم»، وقد قدمت في أول الترجمة النبوية الاختلاف فيمن بين عدنان وإبراهيم، وفيمن بين إبراهيم وآدم بما يغني عن الإعادة. وأخرج ابن سعد من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان».

قوله: (حدثنا النضر) هو ابن شميل.

قوله: (عن هشام) هو ابن حسان.

قوله: (عن عكرمة) في رواية روح عن هشام الآتية في الهجرة «حدثنا عكرمة».

قوله: (أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين) هذا هو المقصود من هذا الحديث في هذا الباب، وهو متفق عليه، وقد مضى في صفة النبي ﷺ حديث أنس: «أنه ﷺ بعث على رأس أربعين»، وتقدم في بدء الوحي أنه أنزل عليه في شهر رمضان، فعلى الصحيح المشهور أن مولده في شهر ربيع الأول يكون حين أنزل عليه ابن أربعين سنة وستة أشهر، وكلام ابن الكلبي يؤذن بأنه ولد في رمضان فإنه قال: مات وله اثنتان وستون سنة ونصف سنة،





وقد أجمعوا على أنه مات في ربيع الأول فيستلزم ذلك أن يكون ولد في رمضان، وبه جزم الزبير بن بكار وهو شاذ، وفي مولده أقوال أخر أشد شذوذاً من هذا.

قوله: (بمكة ثلاث عشرة سنة) هذا أصح مما رواه مسلم من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ أقام بمكة خمس عشرة سنة» وسيأتي البحث في ذلك في أبواب الهجرة إن شاء الله تعالى.

باب ما لقيَ النبيُّ صلى الله عليهِ وأصحابه من المشركين بمكةَ

٣٧١٤- نا الحُميديُّ قال نا سُفيانُ قال نا بيانٌ وإسماعيلُ قالا سَمِعنا قيسًا يقولُ سمعت خبابًا يقول: أتيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ وهو مُتوسِّدٌ بُردةً وهو في ظل الكعبة -وقد لقينا من المشركين شدَّةً- فقلت: ألا تدعو الله؟ فقعد وهو محمرٌ وجهُهُ، فقال: «لقد كان من قبلكم ليُمشَطُ بمشاطِ الحديد، ما دُون عظامهِ من لحم أو عَصبةٍ، ما يصرفهُ ذلك عن دينهِ، ويوضع الـمنشارُ على مفرق رأسهِ فيُشقُّ باثنين، ما يصرفُه ذلكَ عن دينه. وليتمَّنَّ الله هذا الأمر حتى يسيرَ الراكبُ من صنعاءَ إلى حضرموت ما يخافُ إلاّ الله».

زاد بَيانُ: «والذِّئبَ على غَنمه».

٣٧١٥- نا سليمانُ بن حربٍ قال نا شُعبة عن أبي إسحاقَ عن الأسودِ عن عبدالله قال: قرأ النبيُّ صلى الله عليهِ النجمَ فسجد، فما بقي أحدٌ إلا سجد، إلا رجلٌ رأيته أخذ كفًّا من حصى فرفعهُ، فسجد عليهِ وقال: هذا يكفيني. فلقد رأيتهُ قُتِلَ كافرًا بالله.

٣٧١٦- حدثنا محمد بن بشارٍ قال نا غُندَرٌ قال نا شُعبةُ عن أبي إسحاقَ عن عمرو بن ميمونٍ عن عبدالله قال: بينا النبيُّ صلى الله عليهِ ساجدٌ وحولهُ ناسٌ من قريش جاء عُقبةُ بن أبي مُعيطٍ بسلى جزورٍ فقذفَهُ على ظهرِ النبي صلى الله عليهِ، فلم يرفعْ رأسَه، فجاءت فاطمةُ فأخذتهُ من ظهرِه ودعتْ على من صنعَ، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «اللهم، عليكَ الملأَ من قريش: أباجهلِ بن هشامٍ، وعتبةَ ابن ربيعة، وشيبةَ بن ربيعة، وأميةَ بـن خـلفٍ -أو أبيَّ بن خلف»، شـعـبةُ الـشـاكُّ- فرأيتُهم قتلوا يوم بدرٍ، فألقوا في بئرٍ، غير أميةَ أو أبيّ تقطَّعت أوصاله فلم يُلقَ في البئر.

٣٧١٧ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال نا جريرٌ عن منصور قال حدثني سعيدُ بن جُبير -أو قال: حدثني الحكم عن سعيد بن جُبير- قال أمرني عبدُالرحمن بن أبْزَى قال: سل ابن عباسٍ عن هاتين الآيتين ما أمرُهما؟ ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾، ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا





﴿ مُتَعَمِّدًا ﴾، فسألتُ ابن عباس، قال: لما أنزلت التي في الفرقان قال مشركو أهل مكةَ: فقد قتلنا النفس التي حرَّم الله، ودعونا مع الله إلها آخر، وأتينا الفواحش، فأنزل الله: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ ﴾ الآية. فهذه لأولئك، وأما التي في النساء الرجلُ إذا عرف الإسلامَ وشرائعه ثمَّ قتل فجزاؤهُ جهنَّم، فذكرته لمجاهدٍ فقال: إلاّ من ندِم.

٣٧١٨- نا عيّاشُ بن الوليدِ قال نا الوليدُ بن مسلمٍ قال حدثني الأوزاعيُّ قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم التيميِّ قال حدثني عُروةُ بن الزُّبير قال سألتُ ابن عمرو بن العاص: أخبرني بأشدِّ شيء صنعه المشركون بالنبيِّ صلى الله عليهِ. قال: بينما النبيُّ صلى الله عليهِ يصلي في حجر الكعبة، إذ أقبلَ عُقبةُ بن أبي مُعيطٍ فوضعَ ثوبهُ في عنقهِ فخنقهُ خنقًا شديدًا، فأقبلَ أبوبكرٍ حتى أخذَ بمنكبهِ ودفعه عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ ﴾ الآية. تابعهُ ابن إسحاقَ قال حدثني يحيى بن عُروةَ عن عروةَ: قلتُ لعبدالله بن عمرو. وقال عبدة عن هشامٍ عن أبيه: قيل لعمرو بن العاص. وقال محمدُ بن عمرو عن أبي سلمةَ: حدثني عمرُو بن العاص.

قوله: (باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة) أي: من وجوه الأذى، وذكر فيه أحاديث في المعنى، وقد تقدم في «ذكر الملائكة» من بدء الخلق حديث عائشة أنها «قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت: منهم» فذكر قصته بالطائف. وروى أحمد والترمذي وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد، وأخفت في الله وما يخاف أحد» الحديث. وأخرج ابن عدي من حديث جابر رفعه: «ما أوذي أحد ما أوذيت» ذكره في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر، ويوسف ضعيف، وقد استشكل بما جاء من صفات ما أوذي به الصحابة كما سيأتي لو ثبت، وهو محمول على معنى حديث أنس، وقيل: معناه أنه أوحي إليه ما أوذي به من قبله فتأذى بذلك زيادة على ما آذاه قومه به، وروى ابن إسحاق من حديث ابن عباس وذكر الصحابة، فقال: «والله إن كانوا ليضربون أحدهم ويجيعونه ويعطشونه، حتى ما يقدر أن يستوي جالساً من شدة الضر، حتى يقولوا له: اللات والعزى إلهك من دون الله، فيقول: نعم» وروى ابن ماجه وابن حبان من طريق زر بن مسعود قال: «أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمار، وأمه سمية، وصهيب، وبلال، والمقداد. فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد، وأوقفوهم في الشمس» الحديث. وأجيب بأن جميع ما أوذي به أصحابه كان يتأذى هو به لكونه بسببه، واستشكل أيضاً بما أوذي به الأنبياء من القتل، كما في قصة زكريا وولده يحيى، ويجاب بأن المراد هنا غير إزهاق الروح. ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الحديث الأول.





قوله: (حدثنا بيان) هو ابن بشر، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، وخباب بالمعجمة والموحدتين الأولى ثقيلة.

قوله: (بردة) كذا للأكثر بالتنوين، وللكشميهني بالهاء، والأول أرجح فقد تقدم في «علامات النبوة» من وجه آخر بلفظ «بردة له».

قوله: (ألا تدعو الله لنا) زاد في الرواية التي في المبعث «ألا تستنصر لنا».

قوله: (فقعد وهو محمر وجهه) أي: من أثر النوم، ويحتمل أن يكون من الغضب، وبه جزم ابن التين.

قوله: (لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد) كذا للأكثر بكسر الميم، وللكشميهني «أمشاط» هو جمع مشط بكسر الميم وبضمها، يقال: مشاط وأمشاط كرماح وأرماح، وأنكر ابن دريد الكسر في المفرد، والأشهر في الجمع مشاط ورماح.

قوله: (ما دون عظامه من لحم أو عصب) في الرواية الماضية ما دون لحمه من عظم أو عصب.

قوله: (ويوضع الميشار) بكسر الميم وسكون التحتانية بهمز وبغير همز، تقول: وشرت الخشبة وأشرتها، ويقال فيه بالنون، وهي أشهر في الاستعمال. ووقع في الرواية الماضية: «يحفر له في الأرض، فيجعل فيها، فيجاء بالمنشار» قال ابن التين: كان هؤلاء الذين فعل بهم ذلك أنبياء أو أتباعهم، قال: وكان في الصحابة من لو فعل به ذلك لصبر، إلى أن قال: وما زال خلق من الصحابة وأتباعهم فمن بعدهم يؤذون في الله، ولو أخذوا بالرخصة لساغ لهم.

قوله: (وليُتِمَّنَّ الله هذا الأمر) بالنصب، وفي الرواية الماضية: «والله ليتمن هذا الأمر» بالرفع، والمراد بالأمر الإسلام.

قوله: (زاد بيان: والذئب على غنمه) هذا يشعر بأن في الرواية الماضية إدراجاً، فإنه أخرجها من طريق يحيى القطان عن إسماعيل وحده، وقال في آخرها: «ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه»، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق محمد بن الصباح وخلاد بن أسلم وعبدة بن عبد الرحيم، كلهم عن ابن عيينة به مدرجاً، وطريق الحميدي أصح، وقد وافقه ابن أبي عمر، أخرجه الإسماعيلي من طريقه مفصلاً أيضاً.

(تنبيه): قوله: «والذئب» هو بالنصب عطفاً على المستثنى منه لا المستثنى، كذا جزم به الكرماني، ولا يمتنع أن يكون عطفاً على المستثنى، والتقدير: ولا يخاف إلا الذئب على غنمه؛ لأن مساق الحديث إنما هو للأمن من عدوان بعض الناس على بعض كما كانوا في الجاهلية، لا للأمن من عدوان الذئب، فإن ذلك إنما يكون في آخر الزمان عند نزول عيسى. الحديث الثاني حديث ابن مسعود: «قرأ النبي ﷺ النجم فسجد» سبق الكلام عليه في سجود القرآن من كتاب الصلاة، ويأتي بقيته في تفسير سورة النجم، وقد تقدم هناك تسمية الذي لم يسجد، وزعم الواقدي أن ذلك كان في رمضان سنة خمس من المبعث.





(تنبيه): كان حق هذا الحديث أن يذكر في «باب الهجرة إلى الحبشة» المذكور بعد قليل، فسيأتي فيها أن سجود المشركين المذكور فيه سبب رجوع من هاجر الهجرة الأولى إلى الحبشة، لظنهم أن المشركين كلهم أسلموا، فلما ظهر لهم خلاف ذلك هاجروا الهجرة الثانية. الحديث الثالث حديثه في قصة عقبة بن أبي معيط وإلقائه سلا الجزور على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد، وقد سبق الكلام عليه مستوفى في أواخر كتاب الوضوء.

(تنبيه): كانت هذه القصة بعد الهجرة الثانية إلى الحبشة؛ لأن من جملة من دُعِيَ عليه عمارة بن الوليد أخو أبي جهل، وقد ذكر ابن إسحاق وغيره أن قريشاً بعثوه مع عمرو بن العاص إلى النجاشي ليرد إليهم من هاجر إليه فلم يفعل، واستمر عمارة بالحبشة إلى أن مات.

(تنبيه آخر): أغرب الشيخ عماد الدين ابن كثير فزعم أن الحديث الوارد عن خباب عند مسلم وأصحاب السنن: «شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا» طرف من حديث الباب، وأن المراد أنهم شكوا ما يلقونه من المشركين من تعذيبهم بحر الرمضاء وغيره، فسألوه أن يدعو على المشركين فلم يشكهم، أي: لم يزل شكواهم، وعدل إلى تسليتهم بمن مضى ممن قبلهم، ولكن وعدهم بالنصر، انتهى. ويبعد هذا الحمل أن في بعض طرق حديث مسلم عند ابن ماجه «الصلاة في الرمضاء»، وعند أحمد «يعني الظهر، وقال: إذا زالت الشمس فصلوا»، وبهذا تمسك من قال: إنه ورد في تعجيل الظهر، وذلك قبل مشروعية الإبراد، وهو المعتمد، والله أعلم.

(تنبيه آخر): عبد الله المذكور هو ابن مسعود جزماً، وذكر ابن التين أن الداودي قال: الظاهر أنه عبد الله بن مسعود؛ لأنهم في الأكثر إنما يطلقون عبد الله غير منسوب عليه. قلت: وليس ذلك مطرداً، وإنما يعرف ذلك من جهة الرواة، وبسط ذلك مقرر في علوم الحديث، وقد صنف فيه الخطيب كتاباً حافلاً سماه «المجمل لبيان المهمل»، ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن أن الداودي قال: لعله عبد الله بن عمرو لا ابن عمر، ثم تعقبه بأن البخاري صرح في كتاب الصلاة بأنه ابن مسعود، قلت: ولم أر ما نسبه إلى الداودي في كلام غيره، فالله أعلم. الحديث الرابع حديث ابن عباس في توبة القاتل، وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى، والغرض منه الإشارة إلى أن صنع المشركين بالمسلمين من قتل وتعذيب وغير ذلك سقط عنهم بالإسلام.

(تنبيه): قوله هنا: «ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق» كذا وقع في الرواية، والذي في التلاوة ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ هكذا في سورة الفرقان، وهي التي ذكرت في بقية الحديث، فتعين أنها المراد في أوله، ويمكن الجواب عن ذلك، والله أعلم. الحديث الخامس والسادس حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأبيه عمرو بن العاص على الاختلاف في ذلك.

قوله: (حدثنا عياش بن الوليد حدثنا الوليد بن مسلم) عياش شيخه بالتحتانية والمعجمة هو الرقام، وله شيخ آخر لا ينسبه في غالب ما يخرج عنه، قال الجياني: وقع هنا عند الأصيلي غير مقيد، وزعم بعضهم أنه العباس ابن الوليد بن مربد وهو بالموحدة والمهملة، ثم نقل عن أبي زفر أن البخاري ومسلماً ما أخرجا لابن مربد شيئاً، قال: ولا أعلم له رواية عن الوليد بن مسلم.





قوله: (حدثني يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم) في رواية علي بن المديني الآتية في تفسير غافر «حدثني محمد بن إبراهيم».

قوله: (حدثني عروة) كذا قال الوليد بن مسلم، وخالفه أيوب بن خالد الحراني، فقال: «عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة قال: قلت لعبد الله بن عمرو» أخرجه الإسماعيلي، وقول الوليد أرجح.

قوله: (سألت ابن عمرو) في رواية علي المذكورة «قلت لعبد الله بن عمرو».

قوله: (بأشد شيء صنعه إلخ) هذا الذي أجاب به عبد الله بن عمرو يخالف ما تقدم في «ذكر الملائكة» من حديث عائشة أنه ﷺ قال لها: «وكان أشد ما لقيت من قومك»، فذكر قصته بالطائف مع ثقيف. والجمع بينهما أن عبد الله بن عمرو استند إلى ما رواه، ولم يكن حاضراً للقصة التي وقعت بالطائف. وقد روى الزبير بن بكار والدارقطني في «الأفراد» من طريق عبد الله بن عروة عن عروة «حدثني عمرو بن عثمان عن أبيه عثمان قال: أكثر ما نالت قريش من رسول الله ﷺ أني رأيته يوماً، قال: وذرفت عينا عثمان» فذكر قصة يخالف سياقها حديث عبد الله ابن عمرو هذا، فهذا الاختلاف ثابت على عروة في السند، لكن سنده ضعيف، فإن كان محفوظاً حمل على التعدد، وليس ببعيد لما سأبينه.

قوله: (يصلي في حجر الكعبة إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه فخنقه) في حديث عثمان المذكور: «كان رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ويده في يد أبي بكر، وفي الحجر عقبة بن أبي معيط وأبو جهل وأمية بن خلف فمر رسول الله ﷺ فأسمعوه بعض ما يكره ثلاث مرات، فلما كان في الشوط الرابع ناهضوه، وأراد أبو جهل أن يأخذ بمجامع ثوبه فدفعته، ودفع أبو بكر أمية بن خلف، ودفع رسول الله ﷺ عقبة» فهذا السياق مغاير لحديث عبد الله بن عمرو، وفي حديث عبد الله قول أبي بكر: «أتقتلون رجلاً أن يقول: ربي الله؟»، وفي حديث عثمان أن النبي ﷺ قال لهم: «أما والله لا تنتهون حتى يحل بكم العقاب عاجلاً، فأخذتهم الرعدة» الحديث، وهذا يقوي التعدد.

قوله: (تابعه ابن إسحاق) قال: **(حدثني يحيى بن عروة إلخ)** وصله أحمد من طريق إبراهيم بن سعد والبزار من طريق بكر بن سليمان كلاهما عن ابن إسحاق بهذا السند، وفي أول سياقه من الزيادة قال: «حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم في الحجر، فذكروا رسول الله ﷺ، فقالوا: ما رأينا مثل صبرنا عليه، سفَّه أحلامنا، وشتم آباءنا، وغيَّر ديننا، وفرَّق جماعتنا. فبينما هم في ذلك إذ أقبل، فاستلم الركن، فلما مر بهم غمزوه، وذكر أنه قال لهم في الثالثة: «لقد جئتكم بالذبح»، وأنهم قالوا له: «يا أبا القاسم ما كنت جاهلاً، فانصرف راشداً، فانصرف. فلما كان من الغد اجتمعوا فقالوا: ذكرتم ما بلغ منكم حتى إذا أتاكم بما تكرهون تركتموه، فبينما هم كذلك إذ طلع، فقالوا: قوموا إليه وثبة رجل واحد، قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجامع ثيابه، وقام أبو بكر دونه وهو يبكي، فقال: أتقتلون رجلاً أن يقول: ربي الله؟ ثم انصرفوا عنه».





قوله: (وقال عبدة عن هشام) أي: ابن عروة **(عن أبيه قيل لعمرو بن العاص)** هكذا خالف هشام بن عروة أخاه يحيى بن عروة في الصحابي، فقال يحيى: «عبد الله بن عمرو» وقال هشام: «عمرو بن العاص» ويرجح رواية يحيى موافقة محمد بن إبراهيم التيمي عن عروة، على أن قول هشام غير مدفوع؛ لأن له أصلاً من حديث عمرو ابن العاص، بدليل رواية أبي سلمة عن عمرو الآتية عقب هذا، فيحتمل أن يكون عروة سأله مرة وسأل أباه أخرى، ويؤيده اختلاف السياقين، وقد ذكرت أن عبد الله بن عروة رواه عن أبيه بإسناد آخر عن عثمان فلا مانع من التعدد، نعم لم تتفق الرواة عن هشام على قوله: «عمرو بن العاص»، فإن سليمان بن بلال وافق عبدة على ذلك، وخالفهما محمد ابن فليح فقال: «عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو» ذكره البيهقي.

قوله: (وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة: حدثني عمرو بن العاص) وصله البخاري في «خلق أفعال العباد» من طريقه، وأخرجه أبو يعلى وابن حبان عنه من وجه آخر عن محمد بن عمرو، ولفظه: «ما رأيت قريشاً أرادوا قتل رسول الله ﷺ إلا يوماً أغروا به، وهم في ظل الكعبة جلوس، وهو يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة فجعل رداءه في عنقه، ثم جذبه حتى وجب لركبتيه، وتصايح الناس، وأقبل أبو بكر يشتد حتى أخذ بضبع رسول الله ﷺ من ورائه، وهو يقول: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ ثم انصرفوا عنه، فلما قضى صلاته مر بهم، فقال: والذي نفسي بيده ما أرسلت إليكم إلا بالذبح، فقال له أبو جهل: يا محمد ما كنت جهولاً، فقال: أنت منهم». ويدل على التعدد أيضاً ما أخرجه البيهقي في «الدلائل» من حديث ابن عباس عن فاطمة عليها السلام قالت: «اجتمع المشركون في الحجر فقالوا: إذا مر محمد ضربه كل رجل منا ضربة، فسمعت ذلك فأخبرته فقال: اسكتي يا بنية.

ثم خرج فدخل عليهم، فرفعوا رؤوسهم ثم نكسوا، قالت: فأخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم، ثم قال: شاهت الوجوه، فما أصاب رجلاً منهم إلا قتل يوم بدر كافراً»، وقد أخرج أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس قال: «لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشي عليه، فقام أبو بكر فجعل ينادي: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ فتركوه وأقبلوا على أبي بكر» وهذا من مراسيل الصحابة، وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولاً من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم «قالوا لها ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ»؟ فذكر نحو سياق ابن إسحاق المتقدم قريباً، وفيه «فأتى الصريخ إلى أبي بكر، فقال: أدرك صاحبك، قالت: فخرج من عندنا وله غدائر أربع، وهو يقول: ويلكم، أتقتلون رجلاً أن يقول: ربي الله؟ فلهوا عنه، وأقبلوا إلى أبي بكر، فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا رجع معه». ولقصة أبي بكر هذه شاهد من حديث علي أخرجه البزار من رواية محمد بن علي عن أبيه أنه خطب، فقال: «من أشجع الناس؟ فقالوا: أنت، قال: أما إني ما بارزني أحد إلا أنصفت منه، ولكنه أبو بكر، لقد رأيت رسول الله ﷺ أخذته قريش، فهذا يجؤه، وهذا يتلقاه، ويقولون له: أنت تجعل الآلهة إلهاً واحداً، فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر، يضرب هذا، ويدفع هذا، ويقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟، ثم بكى علي، ثم قال: أنشدكم الله أمؤمن آل فرعون أفضل أم أبو بكر؟ فسكت القوم، فقال علي: والله لساعة من أبي بكر خير منه، ذاك رجل يكتم إيمانه، وهذا يعلن بإيمانه».





إسلام أبي بكرٍ الصدِّيق رضيَ الله عنهُ

٣٧١٩- حدثنا عبد الله بن حماد قال حدثني يحيى بن معينٍ قال نا إسماعيلُ بن مجالدٍ عن بيانٍ عن وَبَرَةَ عن همام بن الحارثِ قال: قال عمارُ بن ياسرٍ: رأيت رسولَ الله صلى الله عليهِ وما مَعه إلا خمسة أعبُدٍ وامرأتانِ وأبوبكر.

قوله: (باب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه) ذكر فيه حديث عمار، وقد تقدم شرحه في «مناقب أبي بكر رضي الله عنه» وعبد الله شيخه قال ابن السكن في روايته: «حدثني عبد الله بن محمد» فتوهم أبو علي الجياني أنه أراد المسندي فقال: لم يصنع شيئاً. قلت: وفي كلامه نظر، فقد وقع في تفسير التوبة «حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن معين»، لكن عمدة الجياني هنا أن أبا نصر الكلاباذي جزم بأن عبد الله هنا هو ابن حماد الآملي، وكذا وقع في رواية أبي ذر الهروي منسوباً، وهو عبد الله بن حماد، وهو من أقران البخاري، بل هو أصغر منه، فلقد لقي البخاري يحيى بن معين وهو أقدم من ابن معين، وبيان هو ابن بشر، ووبرة بفتح الواو والموحدة، واكتفى بهذا الحديث؛ لأنه لم يجد شيئاً على شرطه غيره، وفيه دلالة على قدم إسلام أبي بكر، إذ لم يذكر عمار أنه رأى مع النبي ﷺ من الرجال غيره، وقد اتفق الجمهور على أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال، وذكر ابن إسحاق أنه كان يتحقق أنه سيبعث، لما كان يسمعه ويرى من أدلة ذلك، فلما دعاه بادر إلى تصديقه من أول وهلة.

(تنبيه): كان حق هذا الباب أن يكون متقدماً جداً، إما في «باب المبعث» أو عقبه، لكن وجهه هنا ما وقع في حديث عمرو بن العاص الذي قبله أنه قام بنصر النبي ﷺ وتلا الآية المذكورة، فدل ذلك على أن إسلامه متقدم على غيره، بحيث إن عماراً مع تقدم إسلامه لم ير مع النبي ﷺ غير أبي بكر وبلال، وعنى بذلك الرجال، وبلال إنما اشتراه أبو بكر لينقذه من تعذيب المشركين لكونه أسلم.

إسلام سعدِ بن أبي وقاص رضيَ الله عنهُ

٣٧٢٢٠- نا إسحاقُ قال نا أبو أسامة قال نا هاشمٌ قال سمعت سعيدَ بن المسيّب قال سمعتُ أباإسحاق سعدَ بن أبي وقاصٍ يقول: ما أسلم أحدٌ إلا في اليوم الذي أسلمتُ فيه، ولقد مكثتُ سبعة أيامٍ وإني لثُلثُ الإسلام.

قوله: (باب إسلام سعد) ذكر فيه حديثه، وقد تقدم شرحه في مناقبه مستوفى، ومناسبته لما قبله، واجتماعهما في أن كلا منهما يقتضي سبق من ذكر فيه إلى الإسلام خاصة، لكنه محمول على ما اطلع عليه، وإلا فقد أسلم قبل إسلام بلال وسعد وخديجة وزيد بن حارثة وعلي بن أبي طالب وغيرهم.





ذكر الجنّ وقولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿قُلۡ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسۡتَمَعَ نَفَرٞ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾

٣٧٢١- حدثني عبيدُالله بن سعيدٍ قال نا أبوأُسامةَ قال نا مسعرٌ عن معنٍ قال سمعتُ أبي قال: سألتُ مسروقًا: من آذن النبيَّ صلى الله عليهِ بالجنِّ ليلةَ استمعوا القرآنَ؟ فقال: حدثني أبوك -يعني عبدَالله- إنه آذنَتْ بهم شجرةٌ.

٣٧٢٢- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا عمرو بن يحيى بن سعيدٍ قال أخبرني جدِّي عن أبي هريرةَ أنه كان يحملُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ الإداوة لوضوئِه وحاجته. فبينما هوَ يتّبعهُ بها فقال: «من هذا؟» فقال: أنا أبوهريرة. فقال: «أبغني أحجارًا استنفض بها، ولا تأتني بعظمٍ ولا بروثةٍ». فأتيته بأحجار أحمِلها في طرَفِ ثوبي حتى وضعتُ إلى جنبهِ، ثم انصرفت، حتى إذاً فرغ مشيتُ فقلت: ما بال العظم والرَّوثة؟ قال: «هُما طعام الجنّ، وإنه أتاني وفدُ جنِّ نصيبينَ -ونعمَ الجنُّ- فسألوني الزادَ، فدعوتُ الله لهم أن لا يمرُّوا بعظمٍ ولا بروثةٍ إلا وجَدوا عليها طعامًا».

قوله: (باب ذكر الجن) تقدم الكلام على الجن في أوائل بدء الخلق بما يغني عن إعادته.

قوله: (وقول الله عز وجل: ﴿قُلۡ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسۡتَمَعَ نَفَرٞ مِّنَ ٱلۡجِنِّ﴾ الآية) يريد تفسير هذه الآية، وقد أنكر ابن عباس أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ كما تقدم في الصلاة من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «ما قرأ النبي ﷺ على الجن ولا رآهم» الحديث، وحديث أبي هريرة في هذا الباب وإن كان ظاهراً في اجتماع النبي ﷺ بالجن وحديثه معهم، لكنه ليس فيه أنه قرأ عليهم، ولا أنهم الجن الذين استمعوا القرآن؛ لأن في حديث أبي هريرة أنه كان مع النبي ﷺ ليلتئذ، وأبو هريرة إنما قدم على النبي ﷺ في السنة السابعة المدينة، وقصة استماع الجن للقرآن كان بمكة قبل الهجرة، وحديث ابن عباس صريح في ذلك، فيجمع بين ما نفاه وما أثبته غيره بتعدد وفود الجن على النبي ﷺ، فأما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم منذرين، كما وقع في القرآن، وأما في المدينة فللسؤال عن الأحكام، وذلك بين في الحديثين المذكورين، ويحتمل أن يكون القدوم الثاني كان أيضاً بمكة، وهو الذي يدل عليه حديث ابن مسعود كما سنذكره، وأما حديث أبي هريرة فليس فيه تصريح بأن ذلك وقع بالمدينة، ويحتمل تعدد القدوم بمكة مرتين وبالمدينة أيضاً، قال البيهقي: حديث ابن عباس حكى ما وقع في أول الأمر عندما علم الجن بحاله ﷺ، وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم، ثم أتاه داعي الجن مرة أخرى فذهب معه وقرأ عليهم القرآن، كما حكاه عبد الله بن مسعود، انتهى، وأشار بذلك إلى ما أخرجه أحمد والحاكم من طريق زر بن حبيش عن عبد الله ابن مسعود قال: «هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن ببطن نخل، فلما سمعوه قالوا: أنصتوا، وكانوا سبعة أحدهم زوبعة». قلت: وهذا يوافق حديث ابن عباس، وأخرج مسلم من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال: «قلت لعبد الله بن مسعود: هل صحب أحد منكم رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكنا فقدناه ذات ليلة





فقلنا: اغتيل، استطير. فبتنا شر ليلة. فلما كان عند السحر إذا نحن به يجيء من قبل حراء، فذكرنا له، فقال: أتاني داعي الجن، فأتيتهم فقرأت عليهم، فانطلق فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم» وقول ابن مسعود في هذا الحديث: إنه لم يكن مع النبي ﷺ أصح مما رواه الزهري «أخبرني أبو عثمان بن شيبة الخزاعي أنه سمع ابن مسعود يقول: إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه وهو بمكة: من أحب منكم أن ينظر الليلة أثر الجن فليفعل، قال: فلم يحضر منهم أحد غيري، فلما كنا بأعلى مكة خط لي برجله خطاً ثم أمرني أن أجلس فيه، ثم انطلق، ثم قرأ القرآن، فغشيته أسودة كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما أسمع صوته، ثم انطلقوا وفرغ منهم مع الفجر فانطلق» الحديث، قال البيهقي: يحتمل أن يكون قوله في الصحيح: «ما صحبه منا أحد» أراد به في حال إقرائه القرآن، لكن قوله في الصحيح: إنهم فقدوه يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه، إلا أن يحمل على أن الذي فقده غير الذي خرج معه، فالله أعلم. ولرواية الزهري متابع من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن ابن مسعود قال: «استتبعني النبي ﷺ فقال: إن نفراً من الجن خمسة عشر بني إخوة وبني عم يأتونني الليلة، فأقرأ عليهم القرآن، فانطلقت معه إلى المكان الذي أراد، فخط لي خطاً» فذكر الحديث نحوه، أخرجه الدارقطني وابن مردويه وغيرهما، وأخرج ابن مردويه من طريق أبي الجوزاء عن ابن مسعود نحوه مختصراً، وذكر ابن إسحاق أن استماع الجن كان بعد رجوع النبي ﷺ من الطائف لما خرج إليها يدعو ثقيفاً إلى نصره، وذلك بعد موت أبي طالب، وكان ذلك في سنة عشر من المبعث، كما جزم ابن سعد بأن خروجه إلى الطائف كان في شوال، وسوق عكاظ التي أشار إليها ابن عباس كانت تقام في ذي القعدة. وقول ابن عباس في حديثه: «وهو يصلي بأصحابه» لم يضبط ممن كان معه في تلك السفرة غير زيد بن حارثة، فلعل بعض الصحابة تلقاه لما رجع، والله أعلم. وقول من قال: إن وفود الجن كان بعد رجوعه ﷺ من الطائف ليس صريحاً في أولية قدوم بعضهم. والذي يظهر من سياق الحديث الذي فيه المبالغة في رمي الشهب لحراسة السماء من استراق الجن السمع دال على أن ذلك كان قبل المبعث النبوي وإنزال الوحي إلى الأرض، فكشفوا ذلك إلى أن وقفوا على السبب، ولذلك لم يقيد الترجمة بقدوم ولا وفادة، ثم لما انتشرت الدعوة وأسلم من أسلم قدموا فسمعوا فأسلموا وكان ذلك بين الهجرتين، ثم تعدد مجيئهم حتى في المدينة.

قوله: (حدثني عبيد الله بن سعيد) هو أبو قدامة السرخسي، وهو بالتصغير مشهور بكنيته، وفي طبقته عبدالله بن سعيد مكبر، وهو أبو سعيد الأشج.

قوله: (عن معن بن عبد الرحمن) أي: ابن عبد الله بن مسعود، وهو كوفي ثقة ما له في البخاري إلا هذا الموضع.

قوله: (من آذن) بالمد أي: أعلم.

قوله: (أنه آذنت بهم شجرة) في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن أبي أسامة بهذا الإسناد: «آذنت بهم سمرة» بفتح المهملة وضم الميم.

قوله: في حديث أبي هريرة **(أخبرني جدي)** هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص.





قوله: (ابغني) قال ابن التين: هو موصول من الثلاثي تقول: بغيت الشيء طلبته، وأبغيتك الشيء أعنتك على طلبه.

قوله: (أحجاراً أستنفض بها) تقدم شرح ذلك في كتاب الطهارة.

قوله: (وإنه أتاني وفد جن نصيبين) يحتمل أن يكون خبراً عما وقع في تلك الليلة، ويحتمل أن يكون خبراً عما مضى قبل ذلك، ونصيبين بلدة مشهورة بالجزيرة، ووقع في كلام ابن التين أنها بالشام وفيه تجوز، فإن الجزيرة بين الشام والعراق، ويجوز صرف نصيبين وتركه.

قوله: (فسألوني الزاد) أي: مما يفضل عن الإنس، وقد يتعلق به من يقول: إن الأشياء قبل الشرع على الحظر حتى ترد الإباحة، ويجاب عنه بمنع الدلالة على ذلك، بل لا حكم قبل الشرع على الصحيح.

قوله: (فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا روثة إلا وجدوا عليها طعماً) في رواية السرخسي «إلا وجدوا عليها طعاماً» قال ابن التين: يحتمل أن يجعل الله ذلك عليها، ويحتمل أن يذيقهم منها طعاماً. وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «إن البعر زاد دوابهم» ولا ينافي ذلك حديث الباب لإمكان حمل الطعام فيه على طعام الدواب.

إسلام أبي ذرّ الغفاري رضيَ الله عنهُ

٣٧٢٣- ني عمرُو بن عباسٍ قال نا عبدُالرحمن بن مهدي قال نا المثنّى عن أبي جَمرةَ عن ابن عباس قال: لما بَلغ أباذر مَبعثُ النبيِّ صلى الله عليهِ قال لأخيه: اركبْ إلى هذا الوادي فاعلم لي علمَ هذا الرجلِ الذي يزعمُ أنهُ نبيٌّ، يأتيهِ الخبرُ من السماءِ، واسمعْ من قولِه ثمَّ ائتني. فانطلق الأخُ حتى قدمَه، وسمعَ من قوله، ثمَّ رجعَ إلى أبي ذر، فقال له: رأيته يأمرُ بمكارم الأخلاق، وكلامًا ما هو بالشِّعر. فقال: ما شفيتني مما أردتُ. فتزوَّدَ وحمل شنةً له فيها ماءٌ حتى قدم مكة، فأتى المسجدَ، فالتمسَ النبيَّ صلى الله عليهِ ولا يعرفُه، وكرهَ أن يسألَ عنه، حتى أدركهُ بعضُ الليلِ، فاضطجع فرآهُ عليٌّ فعرفَ أنه غريب، فلما رآه تبعهُ، فلم يسأل واحدٌ منهما صاحبَهُ عن شيء حتى أصبحَ، ثمَّ احتملَ قربتهُ وزادهُ إلى المسجد، وظلَّ ذلكَ اليومَ ولا يراهُ النبيُّ صلى الله عليهِ حتى أمسى فعادَ إلى مضجَعهِ، فمرَّ بهِ عليٌّ فقال: أما نالَ للرجُلِ أن يعلمَ منزله؟ فأقامهُ، فذهبَ به معه، لا يسألُ واحدٌ منهما صاحبه عن شيء، حتى إذا كان يومُ الثالثِ قعد على مثلِ ذلك، فأقامَ معه ثمَّ قال: ألا تحدثني ما الذي أقدمَك؟ قال: إن أعطيتني عهدًا وميثاقًا لتُرشدني فعلتُ، ففعلَ، فأخبرهُ، قال: فإنهُ حقٌّ، وهو رسولُ الله، فإذا أصبحتَ فاتبعني، فإني إن رأيتُ شيئًا أخافُ عليك قمتُ كأني أريقُ الماءَ، فإن مضيتُ فاتبعني حتى تدخُلَ مدخلي، ففعلَ، فانطلق يقفوهُ حتى دخل على النبيِّ





صلى الله عليهِ، ودخل معهُ فسمعَ من قولهِ وأسلم مكانه. فقال له النبيُّ صلى الله عليهِ: «ارجع إلى قومكَ فأخبرهم حتى يأتيكَ أمري». قال: والذي نفسي بيدهِ لأصرُخنَّ بها بين ظهرانيهم. فخرجَ حتى أتى المسجدَ، فنادى بأعلى صوتهِ: أشهدُ أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسولُ الله. ثمَّ قام القومُ فضربوهُ حتى أضجعوهُ. وأتى العباسُ فأكبَّ عليه ثمَّ قال: ويلكم، ألستم تعلمونَ أنه من غفار، وأنَّ طريقَ تجاركم إلى الشام؟ فأنقذه منهم. ثمَّ عادَ منَ الغدِ لمثلها فضربوه وثارُوا إليه، فأكبَّ العباسُ عليه.

قوله: (باب إسلام أبي ذر الغفاري) هو جندب -وقيل: بريد- ابن جنادة بضم الجيم والنون الخفيفة ابن سفيان -وقيل: سفير- ابن عبيد بن حرام بالمهملتين ابن غفار، وغفار من بني كنانة.

قوله: (حدثنا المثنى) هو ابن سعيد الضبعي، له في البخاري حديثان: هذا وآخر تقدم في ذكر بني إسرائيل، وأبو جمرة هو بالجيم نصر بن عمران.

قوله: (إن أبا ذر قال لأخيه) هو أنيس.

قوله: (اركب إلى هذا الوادي) أي: وادي مكة، وفي أول رواية أبي قتيبة الماضية في مناقب قريش «قال لنا ابن عباس: ألا أخبركم بإسلام أبي ذر؟ قال: قلنا: بلى. قال: قال أبو ذر: كنت رجلاً من غفار» وهذا السياق يقتضي أن ابن عباس تلقاه من أبي ذر، وقد أخرج مسلم قصة إسلام أبي ذر من طريق عبد الله بن الصامت عنه، وفيها مغايرة كثيرة لسياق ابن عباس، ولكن الجمع بينهما ممكن وأول حديثه «خرجنا من قومنا غفار، وكانوا يحلون الشهر الحرام، فخرجت أنا وأخي أنيس وأمنا، فنزلنا على خال لنا، فحسدنا قومه، فقالوا له: إنك إذا خرجت عن أهلك خالف إليهم أنيس، فذكر لنا ذلك فقلنا له: أما ما مضى لنا من معروفك فقد كدرته، فتحملنا عليه، وجلس يبكي، فانطلقنا نحو مكة، فنافر أخي أنيس رجلاً إلى الكاهن، فخير أنيساً، فأتانا بصرمتنا ومثلها معها، قال: وقد صليت يا ابن أخي قبل أن ألقى رسول الله ﷺ ثلاث سنين، قلت: لمن؟ قال: لله قلت: فأين توجه؟ قال: حيث يوجهني ربي. قال: فقال لي أنيس: إن لي حاجة بمكة فانطلق، ثم جاء فقلت: ما صنعت؟ قال: لقيت رجلاً بمكة على دينك، يزعم أن الله أرسله. قلت: فما يقول الناس؟ قال يقولون: شاعر كاهن ساحر. وكان أنيس شاعراً، فقال: لقد سمعت كلام الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر فما يلتئم عليها، والله إنه لصادق. قلت: وهذا الفصل في الظاهر مغاير لقوله في حديث الباب: «إن أبا ذر قال لأخيه: ما شفيتني»، ويمكن الجمع بأنه كان أراد منه أن يأتيه بتفاصيل من كلامه وأخباره فلم يأته إلا بمجمل.

قوله: (فانطلق الأخ) في رواية الكشميهني «فانطلق الآخر» أي: أنيس، قال عياض: وقع عند بعضهم «فانطلق الأخ الآخر»، والصواب الاقتصار على أحدهما؛ لأنه لا يعرف لأبي ذر إلا أخ واحد، وهو أنيس. قلت: وعند مسلم من طريق عبد الرحمن بن مهدي -أي: عن المثنى- «فانطلق الآخر» حسب.





قوله: (حتى قدمه) أي: الوادي وادي مكة، وفي رواية ابن مهدي: «فانطلق الآخر حتى قدم مكة».

قوله: (رأيته يأمر بمكارم الأخلاق، وكلاماً ما هو بالشعر) كذا في هذه الرواية، ووافقها عبد الرحمن ابن مهدي عند مسلم، وقوله: «وكلاماً» منصوب بالعطف على الضمير المنصوب، وفيه إشكال؛ لأن الكلام لا يرى. ويجاب عنه بأنه من قبيل «علفتها تبناً وماء بارداً» وفيه الوجهان: الإضمار أي: وسقيتها، أو ضمن العلف معنى الإعطاء. وهنا يمكن أن يقال: التقدير رأيته يأمر بمكارم الأخلاق، وسمعته يقول كلاماً ما هو بالشعر. أو ضمن الرؤية معنى الأخذ عنه. ووقع في رواية أبي قتيبة «رأيته يأمر بالخير وينهى عن الشر» ولا إشكال فيها.

قوله: (وكره أن يسأل عنه)؛ لأنه عرف أن قومه يؤذون من يقصده أو يؤذونه بسبب قصد من يقصده، أو لكراهتهم في ظهور أمره لا يدلون من يسأل عنه عليه، أو يمنعونه من الاجتماع به، أو يخدعونه حتى يرجع عنه.

قوله: (فرآه علي بن أبي طالب) وهذا يدل على أن قصة أبي ذر وقعت بعد المبعث بأكثر من سنتين، بحيث يتهيأ لعلي أن يستقل بمخاطبة الغريب ويضيفه، فإن الأصح في سن علي حين المبعث كان عشر سنين، وقيل: أقل من ذلك، هذا الخبر يقوي القول الصحيح في سنه.

قوله: (فعرف أنه غريب) في رواية: أبي قتيبة «فقال، كأن الرجل غريب. قلت: نعم».

قوله: (فلما رآه تبعه) في رواية أبي قتيبة «قال: فانطلق إلى المنزل، فانطلقت معه».

قوله: (أما نال للرجل) أي: أما حان، يقال: نال له بمعنى آن له، ويروى «أما آن» بمد الهمزة و«أنى» بالقصر وبفتح النون وكلها بمعنى، وقد تقدم في قصة الهجرة في قول أبي بكر الصديق «أما آن للرحيل» مثله، وقوله: «أن يعلم منزله» أي: مقصده، ويحتمل أن يكون عليٌّ أشار بذلك إلى دعوته إلى بيته لضيافته ثانياً، وتكون إضافة المنزل إليه مجازية لكونه قد نزل به مرة، ويؤيد الأول قول أبي ذر في جوابه: «قلت لا» كما في رواية أبي قتيبة.

قوله: (يوم الثالث) كذا فيه، وهو كقولهم: مسجد الجامع، وليس من إضافة الشيء إلى نفسه عند التحقيق.

قوله: (فعاد عليّ على مثل ذلك) في رواية الكشميهني: «فغدا على مثل ذلك»، وفي رواية أبي قتيبة: «فقال: فانطلق معي».

قوله: (لترشدنني) كذا للأكثر بنونين، وفي رواية الكشميهني بواحدة مدغمة.

قوله: (فأخبرته) كذا للأكثر وفيه التفات، وفي رواية الكشميهني: «فأخبره» على نسق ما تقدم».

قوله: (قمت كأني أريق الماء) في رواية أبي قتيبة: **(كأني أصلح نعلي)**، ويحمل على أنه قالهما جميعاً.

قوله: (فانطلق يقفوه) أي: يتبعه.





قوله: (ودخل معه) قال الداودي: فيه الدخول بدخول المتقدم، وكأن هذا قبل آية الاستئذان، وتعقبه ابن التين فقال: لا تؤخذ الأحكام من مثل هذا. قلت: وفي كلام كل منهما من النظر ما لا يخفى.

قوله: (فسمع من قوله وأسلم مكانه) كأنه كان يعرف علامات النبي، فلما تحققها لم يتردد في الإسلام، هكذا في هذه الرواية، ومقتضاها أن التقاء أبي ذر بالنبي ﷺ كان بدلالة علي، وفي رواية عبد الله بن الصامت: «أن أبا ذر لقي النبي ﷺ وأبا بكر في الطواف بالليل، قال: فلما قضى صلاته قلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، قال: فكنت أول من حياه بالسلام، قال: من أين أنت؟ قلت من بني غفار، قال: فوضع يده على جبهته، فقلت كره أن انتميت إلى غفار» فذكر الحديث في شأن زمزم، وأنه استغنى بها عن الطعام والشراب ثلاثين من بين يوم وليلة، وفيه «فقال أبو بكر: ائذن لي يا رسول الله في طعامه الليلة، وأنه أطعمه من زبيب الطائف» الحديث، وأكثره مغاير لما في حديث ابن عباس هذا عن أبي ذر، ويمكن التوفيق بينهما بأنه لقيه أولاً مع علي، ثم لقيه في الطواف أو بالعكس، وحفظ كل منهما عنه ما لم يحفظ الآخر، كما في رواية عبد الله بن الصامت من الزيادة ما ذكرناه، ففي رواية ابن عباس أيضاً من الزيادة قصته مع علي وقصته مع العباس وغير ذلك. وقال القرطبي: في التوفيق بين الروايتين تكلف شديد، ولا سيما أن في حديث عبد الله بن الصامت أن أبا ذر أقام ثلاثين لا زاد له، وفي حديث ابن عباس أنه كان معه زاد وقربة ماء إلى غير ذلك. قلت: ويحتمل الجمع بأن المراد بالزاد في حديث ابن عباس ما تزوده لما خرج من قومه ففرغ لما أقام بمكة، والقربة التي كانت معه كان فيها الماء حال السفر، فلما أقام بمكة لم يحتج إلى ملئها ولم يطرحها، ويؤيده أنه وقع في رواية أبي قتيبة المذكورة: «فجعلت لا أعرفه، وأكره أن أسأل عنه، وأشرب من ماء زمزم، وأكون في المسجد» الحديث.

قوله: (ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري) في رواية أبي قتيبة: «اكتم هذا الأمر، وارجع إلى قومك فأخبرهم، فإذا بلغك ظهورنا فأقبل» وفي رواية عبد الله بن الصامت: «إنه قد وجهت إلى أرض ذات نخل، فهل أنت مبلغ عني قومك، عسى الله أن ينفعهم بك» فذكر قصة إسلام أخيه أنيس وأمه، وأنهم توجهوا إلى قومهم غفار، فأسلم نصفهم، الحديث.

قوله: (لأصرخن بها) أي: بكلمة التوحيد، والمراد أنه يرفع صوته جهاراً بين المشركين، وكأنه فهم أن أمر النبي ﷺ له بالكتمان ليس على الإيجاب، بل على سبيل الشفقة عليه، فأعلمه أن به قوة على ذلك، ولهذا أقره النبي ﷺ على ذلك، يؤخذ منه جواز قول الحق عند من يخشى منه الأذية لمن قاله، وإن كان السكوت جائزاً، والتحقيق أن ذلك مختلف باختلاف الأحوال والمقاصد، وبحسب ذلك يترتب وجود الأجر وعدمه.

قوله: (ثم قام القوم) في رواية أبي قتيبة «فقالوا: قوموا إلى هذا الصابي» بالياء اللينة «فقاموا»، وكانوا يسمون من أسلم صابياً؛ لأنه من صبا يصبو إذا انتقل من شيء إلى شيء.

قوله: (فضربوه حتى أوجعوه) في رواية أبي قتيبة: «فضربت لأموت»، أي: ضربت ضرباً لا يبالي من ضربني أن لو أموت منه.



قوله: (فأقلعوا عني) أي: كفوا.

قوله: (فأكب العباس عليه) في رواية أبي قتيبة «فقال مثل مقالته بالأمس»، وفي الحديث ما يدل على حسن تأتي العباس وجودة فطنته، حيث توصل إلى تخليصه منهم بتخويفهم من قومه أن يقاصوهم بأن يقطعوا طرق متجرهم، وكان عيشهم من التجارة، فلذلك بادروا إلى الكف عنه، وفي الحديث دلالة على تقدم إسلام أبي ذر، لكن الظاهر أن ذلك كان بعد المبعث بمدة طويلة لما فيه من الحكاية عن علي كما قدمناه، ومن قوله أيضاً في رواية عبد الله بن الصامت: «إني وجهت إلى أرض ذات نخل»، فإن ذلك يشعر بأن وقوع ذلك كان قرب الهجرة، والله أعلم.

إسلام سَعيد بن زيدٍ رضيَ الله عنه

٣٧٢٤- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا سفيانُ عن إسماعيلَ عن قيسٍ قال سمعت سعيدَ بن زيدٍ بن عمرو ابن نُفيلٍ في مسجد الكوفة يقول: والله لقد رأيتُني وإنَّ عمرَ لموثقي على الإسلام قبلَ أن يُسلمَ عمر، ولو أنَّ أُحُدًا انْفضَّ للذي صنعتم بعثمانَ لكان.

قوله: (باب إسلام سعيد بن زيد) أي: ابن عمرو بن نفيل، وأبوه تقدم ذكره، وأنه ابن ابن عم عمر بن الخطاب.

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة، وإسماعيل هو ابن أبي خالد؛ وقيل: هو ابن أبي حازم.

قوله: (لقد رأيتني) بضم المثناة، والمعنى رأيت نفسي (وإن عمر لموثقي على الإسلام) أي: ربطه بسبب إسلامه إهانة له وإلزاماً بالرجوع عن الإسلام. وقال الكرماني في معناه: كان يثبتني على الإسلام ويسددني، كذا قال، وكأنه ذهل عن قوله هنا: «قبل أن يسلم»، فإن وقوع التثبيت منه وهو كافر لضمره على الإسلام بعيد جدا، مع أنه خلاف الواقع، وسيأتي في كتاب الإكراه «باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر» وكأن السبب في ذلك أنه كان زوج فاطمة بنت الخطاب أخت عمر، ولهذا ذكر في آخر باب إسلام عمر «رأيتني موثقي عمر على الإسلام أنا وأخته» وكان إسلام عمر متأخراً عن إسلام أخته وزوجها؛ لأن أول الباعث له على دخوله في الإسلام ما سمع في بيتها من القرآن في قصة طويلة ذكرها الدارقطني وغيره.

قوله: (ولو أن أحداً ارفضَّ) أي: زال من مكانه، في الرواية الآتية «انقض» بالنون والقاف بدل الراء والفاء أي: سقط، وزعم ابن التين أنه أرجح الروايات، وفي رواية الكشميهني بالنون والفاء وهو بمعنى الأول.

قوله: (لكان) في الرواية الآتية «لكان محقوقاً أن ينقض»، وفي رواية الإسماعيلي «لكان حقيقاً» أي: واجباً تقول: حق عليك أن تفعل كذا وأنت حقيق أن تفعله، وإنما قال ذلك سعيد لعظم قتل عثمان، وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرۡنَ مِنۡهُ وَتَنشَقُّ ٱلۡأَرۡضُ وَتَخِرُّ ٱلۡجِبَالُ هَدًّا * أَن دَعَوۡاْ لِلرَّحۡمَٰنِ وَلَدٗا ﴾ قال ابن التين: قال سعيد ذلك على سبيل التمثيل، وقال الداودي: معناه لو تحركت القبائل وطلبت بثأر عثمان لكان أهلاً لذلك، وهذا بعيد من التأويل.



إسلام عمرَ بن الخطاب رضيَ الله عنهُ

٣٧٢٥- نا محمدُ بن كثيرٍ قال أنا سفيانُ عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ عن قيسِ بن أبي حازمٍ عن ابن مسعود قال: ما زلنا أعزةً منذ أسلم عمر.

٣٧٢٦- نا يحيى بن سليمان قال نا ابن وهبٍ قال حدثني عمرُ بن محمدٍ قال فأخبرني جدِّي زيدُ بن عبدالله بن عمرَ عن أبيه قال: بينما هو في الدارِ خائفًا إذ جاءهُ العاص بن وائلٍ السَّهميُّ أبوعمرو، وعليه حلَّةُ حِبرٍ وقميصٌ مكفوفٌ بحرير -وهو من بني سَهم وهم حُلفاؤنا في الجاهلية- فقال له: ما بالُكَ؟ قال: زعمَ قومُكَ أنهم سيقتُلونني أن أسلمتُ. قال: لا سبيل إليكَ. بعدَ أن قالها أَمِنتُ. فخرجَ العاص فلقي الناسَ قد سالَ بهمُ الوادي، فقال: أينَ تريدون؟ قالوا: نريدُ هذا ابن الخطاب الذي صبأ. قال: لا سبيل إليه. فكرَّ الناسُ.

٣٧٢٧- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ قال عمرُو بن دينارٍ سمعته قال: قال عبدُالله بن عمرَ: لما أسلم عمرُ، اجتمع الناسُ عند دارهِ، وقالوا: صبأ عمر -وأنا غلامٌ فوقَ ظهرِ بيتي- فجاءَ رجلٌ عليه قباءٌ من ديباجٍ، فقال: صبأ عمرُ، فما ذاك؟ فأنا له جارٌ. قال: فرأيت الناسَ تصدَّعوا عنه. فقلتُ: من هذا؟ قالوا: العاص بن وائل.

٣٧٢٨- نا يحيى بن سليمانَ قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمرُ أنَّ سالمًا حدثهُ عن عبدالله بن عمرَ قال: ما سمعتُ عمرَ لشيء قطُّ يقول: إني لأظنُّهُ كذا إلا كان كما يظنّ. بينما عمرُ جالسٌ إذ مرَّ بهِ رجلٌ جميلٌ فقال: لقد أخطأ ظني، أو أنَّ هذا على دينهِ في الجاهلية، أو لقد كان كاهِنَهم، عليَّ الرَّجُلَ. فدُعي لهُ، فقال ذلك. فقال: ما رأيتُ كاليوم استقبل بهِ رجلاً مسلمًا. قال: فإني أعزِمُ عليكَ إلاّ ما أخبرتني. قال: كنتُ كاهِنَهم في الجاهلية. قال: فما أعجبُ ما جاءتكَ به جنيتُك؟ قال: بينما أنا يومًا في السوق، جاءتني أعرفُ فيها الجَزَع قالت: ألم ترَ الجنَّ وإبلاسَها، ويأسَهَا من بعد إنكاسِها، ولحوقَها بالقلاصِ وأحلاسها. قال عمر: صدق بينما أنا نائمٌ عندَ آلهتهم، إذ جاء رجلٌ بعجلٍ فذبحهُ، فصرخَ به صارخٌ لم أسمَعْ صارخًا قطُّ أشدّ صوتًا منه، يقول: يا جليح، أمرٌ نجيح، رجُل فصيح، يقول: لا إلهَ إلا أنت. فوثبَ القومُ قلتُ: لا أبرحُ حتى أعلمَ ما وراءَ هذا. ثم نادى: يا جَليح، أمرٌ نَجيح، رجُل يصيح، يقول: لا إلهَ إلا الله فقمتُ، فما نشبنا أن قيلَ: هذا نبيٌّ.



٣٧٢٩- حدثنا محمدُ بن المثنى قال نا يحيى قال نا إسماعيل قال نا قيسٌ قال: سمعتُ سعيدَ بن زيدٍ يقول للقوم: رأيتُني مُوثقي عُمرُ على الإسلام أنا وأُختهُ، وما أسلمَ، ولو أنَّ أُحدًا انقض لما صنَعتم بعثمانَ لكان محقوقًا أن ينقضَّ.

قوله: (باب إسلام عمر بن الخطاب) قد تقدم نسبه في مناقبه.

قوله: (أنبأنا سفيان) هو الثوري.

قوله: (ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر) زاد الإسماعيلي من طريق أبي داود الحفري عن سفيان في حديث ذكره أي: من كلام ابن مسعود، وقد تقدم في مناقب عمر الإلمام بشيء من ذلك. الحديث الثاني.

قوله: (فأخبرني جدي) ظاهر السياق أنه معطوف على شيء تقدم، وقد رواه الإسماعيلي من طريق ابن وهب هذه، فقال فيها عن ابن وهب: «أخبرني عمر بن محمد».

قوله: (وعليه حلة حبر) بكسر المهملة وفتح الموحدة، وهو برد مخطط بالوشي، وفي رواية: حبرة بزيادة هاء.

قوله: (أن أسلمت) بفتح الألف وتخفيف النون أي: لأجل إسلامي. قوله: **(لا سبيل عليك بعد أن قالها)** أي: الكلمة المذكورة، وهي قوله: «لا سبيل عليك».

قوله: (أمنت) بفتح الهمزة وكسر الميم وسكون النون وضم المثناة أي: حصل الأمان في نفسي بقوله ذلك، ووقع في رواية الأصيلي بمد الهمزة، وهو خطأ فإنه كان قد أسلم قبل ذلك، ذكر عياض أن في رواية الحميدي بالقصر أيضاً، لكنه بفتح المثناة، وهو خطأ أيضاً؛ لأنه يصير من كلام العاص بن وائل، وليس كذلك؛ بل هو من كلام عمر، يريد أنه أمن لما قال له العاص بن وائل تلك المقالة، ويؤيده الحديث الذي بعده. الحديث الثالث.

قوله: (اجتمع الناس عند داره) في رواية الكشميهني «اجتمع الناس إليه».

قوله: (وأنا غلام) في رواية أخرى أنه «كان ابن خمس سنين» وإذا كان كذلك خرج منه أن إسلام عمر كان بعد المبعث بست سنين أو بسبع؛ لأن ابن عمر كما سيأتي في المغازي كان يوم أحد ابن أربع عشرة سنة، وذلك بعد المبعث بست عشرة سنة، فيكون مولده بعد المبعث بسنتين.

قوله: (على ظهر بيتي) قال الداودي: هو غلط، والمحفوظ «ظهر بيتنا»، وتعقبه ابن التين بأن ابن عمر أراد أنه الآن بيته، أي: عند مقالته تلك، وكان قبل ذلك لأبيه. ولا يخفى عدم الاحتياج إلى هذا التأويل، وإنما نسب ابن عمر البيت إلى نفسه مجازاً، أو مراده المكان الذي كان يأوي فيه، سواء كان ملكه أم لا، وأيضاً فإنه إن أراد نسبته إليه حال مقالته تلك لم يصح؛ لأن بني عدي بن كعب رهط عمر لما هاجروا استولى غيرهم على بيوتهم، كما ذكره ابن إسحاق وغيره فلم يرجعوا فيها، وأيضاً فإن ابن عمر لم ينفرد بالإرث من عمر، فتحتاج دعوى أن يكون اشترى حصص غيره إلى نقل، فيتعين الذي قلته.





قوله: (فما ذاك) أي: فلا بأس، أو لا قتل أو لا يعترض له.

وقوله: (أنا له جار) أي: أجرته من أن يظلمه ظالم، وقوله: (تصدعوا) أي: تفرقوا عنه.

فقوله: (قالوا العاص بن وائل) زاد ابن أبي عمر في روايته عن سفيان قال: «فعجبت من عزته»، وكذا عند الإسماعيلي من وجهين عن سفيان، وفي رواية عبد الله بن داود عن عمر بن محمد عند الإسماعيلي «فقلت لعمر: من الذي ردهم عنك يوم أسلمت؟ قال: يا بني، ذاك العاص بن وائل» أي: ابن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سهم القرشي السهمي، مات على كفره قبل الهجرة بمدة، والعاص بمهملتين من العوص لا من العصيان، والصاد مرفوعة ويجوز كسرها، وقيل: إنه من العصيان فهو بالكسر جزماً، ويجوز إثبات الياء كالقاضي، ويؤيده كتاب عمر إلى عمرو وهو عامله على مصر «إلى العاصي ابن العاصي» وأطلق عليه ذلك لكونه خالف شيئاً مما كان أمره به في ولايته على مصر لما ظهر له من المصلحة. الحديث الرابع.

قوله: (حدثني عمر) هو ابن محمد بن زيد، وهو شيخ ابن وهب في الحديث الثاني، ووهم من زعم أنه عمر بن الحارث كالكلاباذي فقد وقع في رواية الإسماعيلي عن عمر بن محمد.

قوله: (ما سمعت عمر يقول لشيء إني لأظنه كذا إلا كان) أي: عن شيء، واللام قد تأتي بمعنى عن كقوله: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ ﴾.

قوله: (إلا كان كما يظن) هو موافق لما تقدم في مناقبه: أنه كان محدَّثاً بفتح الدال، وتقدم شرحه.

قوله: (إذ مر به رجل جميل) هو سواد -بفتح المهملة وتخفيف الواو وآخره مهملة- ابن قارب بالقاف والموحدة، وهو سدوسي أو دوسي. وقد أخرج ابن أبي خيثمة وغيره من طريق أبي جعفر الباقر قال: «دخل رجل يقال له سواد بن قارب السدوسي على عمر، فقال. يا سواد أنشدك الله، هل تحسن من كهانتك شيئاً» فذكر القصة. وأخرج الطبراني والحاكم وغيرهما من طريق محمد بن كعب القرظي قال: «بينما عمر قاعد في المسجد» فذكر مثل سياق أبي جعفر وأتم منه، وهما طريقان مرسلان يعضد أحدهما الآخر. وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني من طريق عباد بن عبد الصمد عن سعيد بن جبير قال: «أخبرني سواد بن قارب قال: كنت نائماً» فذكر قصته الأولى دون قصته مع عمر. وهذا إن ثبت ذلك على تأخر وفاته، لكن عباداً ضعيف. ولابن شاهين من طريق أخرى ضعيفة عن أنس، قال: «دخل رجل من دوس يقال له سواد بن قارب على النبي ﷺ» فذكر قصته أيضاً، وهذه الطرق يقوى بعضها ببعض، وله طرق أخرى سأذكر ما فيها من فائدة.

قوله: (لقد أخطأ ظني) في رواية ابن عمر عند البيهقي: «لقد كنت ذا فراسة، وليس لي الآن رأي إن لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة».

قوله: (أو) بسكون الواو **(على دين قومه في الجاهلية)** أي: مستمر على عبادة ما كانوا يعبدون.





قوله: (أو) بسكون الواو أيضاً **(لقد كان كاهنهم)** أي: كان كاهن قومه. وحاصله أن عمر ظن شيئاً متردداً بين شيئين أحدهما يتردد بين شيئين كأنه قال: هذا الظن إما خطأ أو صواب، فإن كان صواباً فهذا الآن إما باق على كفره، وإما كان كاهناً، وقد أظهر الحال القسم الأخير، وكأنه ظهرت له من صفة مشيه أو غير ذلك قرينة أثرت له ذلك الظن، فالله أعلم.

قوله: (عليّ) بالتشديد **(الرجل)** بالنصب أي: أحضروه إلي وقربوه مني.

قوله: (فقال له ذلك) أي: ما قاله في غيبته من التردد. وفي رواية محمد بن كعب «فقال له فأنت على ما كنت عليه من كهانتك» فغضب، وهذا من تلطف عمر؛ لأنه اقتصر على أحسن الأمرين.

قوله: (ما رأيت كاليوم) أي: رأيت شيئاً مثل ما رأيت اليوم.

قوله: (استقبل) بضم التاء على البناء للمجهول.

قوله: (رجل مسلم) في رواية النسفي وأبي ذر «رجلاً مسلماً» ورأيته مجوداً بفتح تاء «استقبل» على البناء للفاعل، وهو محذوف تقديره أحد، وضبطه الكرماني: استقبل بضم التاء، وأعرب رجلاً مسلماً على أنه مفعول رأيت، وعلى هذا فالضمير في قوله: «به» يعود على الكلام، ويدل عليه السياق، وبينه البيهقي في رواية مرسلة: «قد جاء الله بالإسلام، فما لنا ولذكر الجاهلية».

قوله: (فإني أعزم عليك) أي: ألزمك، وفي رواية محمد بن كعب: «ما كنا عليه من الشرك أعظم مما كنت عليه من كهانتك».

قوله: (إلا أخبرتني) أي: ما أطلب منك إلا الإخبار.

قوله: (كنت كاهنهم في الجاهلية) الكاهن الذي يتعاطى الخبر من الأمور المغيبة، وكانوا في الجاهلية كثيراً، فمعظمهم كان يعتمد على تابعه من الجن، وبعضهم كان يدعي معرفة ذلك بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله، وهذا الأخير يسمى العراف بالمهملتين، وسيأتي حكم ذلك واضحاً في كتاب الطب، وتقدم طرف منه في آخر البيوع. ولقد تلطف سواد في الجواب، إذ كان سؤال عمر عن حاله في كهانته إذ كان من أمر الشرك، فلما ألزمه أخبره بآخر شيء وقع له لما تضمن من الإعلام بنبوة محمد ﷺ وكان سبباً لإسلامه.

قوله: (ما أعجب) بالضم و«ما» استفهامية.

قوله: (جنيتك) بكسر الجيم والنون الثقيلة أي: الواحدة من الجن، كأنه أنّث تحقيراً، ويحتمل أن يكون عرف أن تابع سواد منهم كان أنثى، أو هو كما يقال: تابع الذكر يكون أنثى وبالعكس.

قوله: (أعرف فيها الفزع) بفتح الفاء والزاي أي: الخوف، وفي رواية محمد بن كعب «إن ذلك كان وهو بين النائم واليقظان».





قوله: (ألم تر الجن وإبلاسها) بالموحدة والمهملة، والمراد به اليأس ضد الرجاء، وفي رواية أبي جعفر: «عجبت للجن وإبلاسها» وهو أشبه بإعراب بقية الشعر، ومثله لمحمد بن كعب، لكن قال: «وتحساسها» بفتح المثناة وبمهملات، أي: أنها فقدت أمراً فشرعت تفتش عليه.

قوله: (ويأسها من بعد إنكاسها) اليأس بالتحتانية ضد الرجاء والإنكاس الانقلاب، قال ابن فارس: معناه أنها يئست من استراق السمع بعد أن كانت قد ألفته، فانقلبت عن الاستراق قد يئست من السمع. ووقع في شرح الداودي بتقديم السين على الكاف، وفسره بأنه المكان الذي ألفته، قال: ووقع في رواية «من بعد إيناسها» أي: أنها كانت أنست بالاستراق، ولم أر ما قاله في شيء من الروايات، وقد شرح الكرماني على اللفظ الأول الذي ذكره الداودي وقال: الإنساك جمع نسك، والمراد به العبادة، ولم أر هذا القسيم في غير الطريق التي أخرجها البخاري. وزاد في رواية الباقر ومحمد بن كعب، وكذا عند البيهقي موصولاً من حديث البراء بن عازب بعد قوله: «وأحلاسها»:

تهوي إلى مكة تبغي الهدى ... ما مؤمنوها مثل أرجاسها
فاسم إلى الصفوة من هاشم ... واسم بعينيك إلى رأسها

وفي روايتهم أن الجني عاوده ثلاث ليال ينشده هذه الأبيات مع تغير قوافيها، فجعل بدل قوله إبلاسها: «تطلابها» أوله مثناة، وتارة «تجآرها» بجيم وهمزة، وبدل قوله أحلاسها: «أقتابها» بقاف ومثناة جمع قتب، وتارة «أكوارها» وبدل قوله: ما مؤمنوها مثل أرجاسها: «ليس قداماها كأذنابها» وتارة «ليس ذوو الشر كأخيارها» وبدل قوله: رأسها «نابها» وتارة قال: «ما مؤمنو الجن ككفارها». وعندهم من الزيادة أيضاً أنه في كل مرة يقول له: «قد بعث محمد، فانهض إليه ترشد»، وفي الرواية المرسلة قال: «فارتعدت فرائصي حتى وقعت»، وعندهم جميعاً أنه لما أصبح توجه إلى مكة فوجد النبي ﷺ قد هاجر، فأتاه فأنشده أبياتاً يقول فيها:

أتاني رئًى بعد ليل وهجعة ... ولم يك فيما قد بلوت بكاذب
ثلاث ليال قوله كل ليلة ... أتاك نبي من لؤي بن غالب

يقول في آخرها:

فكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعة ... سواك بمغن عن سواد بن قارب

وفي آخر الرواية المرسلة «فالتزمه عمر، وقال: لقد كنت أحب أن أسمع هذا منك».

قوله: (ولحوقها بالقلاص وأحلاسها) القلاص بكسر القاف وبالمهملة جمع قلص بضمتين، وهو جمع قلوص، وهي الفتية من النياق، والأحلاس جمع حلس بكسر أوله وسكون ثانيه وبالمهملتين، وهو ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرحل، ووقع هذا القسيم غير موزون. وفي رواية الباقر «ورحلها العيس بأحلاسها» وهذا موزون، والعيس بكسر أوله وسكون التحتانية وبالمهملتين: الإبل.





قوله: (قال عمر: صدق، بينما أنا عند آلهتهم) ظاهر هذا أن الذي قص القصة الثانية هو عمر، وفي رواية ابن عمر وغيره أن الذي قصها هو سواد بن قارب، ولفظ ابن عمر عند البيهقي قال: «لقد رأى عمر رجلاً -فذكر القصة- قال فأخبرني عن بعض ما رأيت، قال: إني ذات ليلة بواد، إذ سمعت صائحاً يقول: يا جليح، خبر نجيح، رجل فصيح، يقول لا إله إلا الله. عجبت للجن وإبلاسها» فذكر القصة، ثم ساق من طريق أخرى مرسلة قال: «مر عمر برجل فقال: لقد كان هذا كاهناً» الحديث، وفيه: «فقال عمر: أخبرني، فقال: نعم، بينا أنا جالس إذ قالت لي: ألم تر إلى الشياطين وإبلاسها» الحديث «قال عمر: الله أكبر، فقال: أتيت مكة فإذا برجل عند تلك الأنصاب» فذكر قصة العجل، وهذا يحتمل فيه ما احتمل في حديث الصحيح أن يكون القائل «أتيت مكة» هو عمر أو صاحب القصة.

قوله: (عند آلهتهم) أي: أصنامهم.

قوله: (إذ جاء رجل) لم أقف على اسمه لكن عند أحمد من وجه آخر أنه ابن عبس، فأخرج من طريق مجاهد عن شيخ أدرك الجاهلية يقال له ابن عبس قال: «كنت أسوق بقرة لنا، فسمعت من جوفها» فذكر الرجز قال: «فقدمنا فوجدنا النبي ﷺ قد بعث» ورجاله ثقات، وهو شاهد قوي لما في رواية ابن عمر، وأن الذي حدث بذلك هو سواد بن قارب، وسأذكر بعد هذا ما يقوي أن الذي سمع ذلك هو عمر، فيمكن أن يجمع بينهما بتعدد ذلك لهما.

قوله: (يا جليح) بالجيم والمهملة بوزن عظيم، ومعناه الوقح المكافح بالعداوة، قال ابن التين: يحتمل أن يكون نادى رجلاً بعينه، ويحتمل أن يكون أراد من كان بتلك الصفة قلت: ووقع في معظم الروايات التي أشرت إليها «يا آل ذريح» بالذال المعجمة والراء وآخره مهملة، وهم بطن مشهور في العرب.

قوله: (رجل فصيح) من الفصاحة، وفي رواية الكشميهني بتحتانية أوله بدل الفاء من الصياح، ووقع في حديث ابن عبس «قول فصيح رجل يصيح».

قوله: (يقول لا إله إلا أنت)، وفي رواية الكشميهني: «لا إله إلا الله»، وهو الذي في بقية الروايات.

قوله: (فما نشبنا) بكسر المعجمة وسكون الموحدة، أي: لم نتعلق بشيء من الأشياء، حتى سمعنا أن النبي ﷺ قد خرج، يريد أن ذلك كان بقرب مبعث النبي ﷺ.

(تنبيهان): أحدهما: ذكر ابن التين أن الذي سمعه سواد بن قارب من الجني كان من أثر استراق السمع، وفي جزمه بذلك نظر، والذي يظهر أن ذلك كان من أثر منع الجن من استراق السمع، ويبين ذلك ما أخرجه المصنف في الصلاة، ويأتي في تفسير سورة الجن عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ لما بعث منع الجن من استراق السمع، فضربوا المشارق والمغارب يبحثون عن سبب ذلك، حتى رأوا النبي ﷺ يصلي بأصحابه صلاة الفجر» الحديث.

(التنبيه الثاني): لمح المصنف بإيراد هذه القصة في «باب إسلام عمر» بما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر من أن هذه القصة كانت سبب إسلامه، فروى أبو نعيم في «الدلائل» أن أبا جهل «جعل لمن يقتل محمداً مئة ناقة، قال عمر:





فقلت له: يا أبا الحكم آلضمان صحيح؟ قال: نعم. قال: فتقلدت سيفي أريده، فمررت على عجل وهم يريدون أن يذبحوه، فقمت أنظر إليهم، فإذا صائح يصيح من جوف العجل: يا آل ذريح، أمر نجيح، رجل يصيح بلسان فصيح. قال عمر: فقلت في نفسي إن هذا الأمر ما يراد به إلا أنا، قال: فدخلت على أختي فإذا عندها سعيد بن زيد» فذكر القصة في سبب إسلامه بطولها، وتأمل ما في إيراده حديث سعيد بن زيد الذي بعد هذا.- وهو الحديث الخامس- من المناسبة لهذه القصة.

قوله: (انقض) بنون وقاف، وللكشميهني بفاء بدل القاف في الموضعين، ولأبي نعيم في «المستخرج» بالفاء والراء ومعانيها متقاربة، والله أعلم.

(تنبيه): جعل ابن إسحاق إسلام عمر بعد هجرة الحبشة، ولم يذكر انشقاق القمر، فاقتضى صنيع المصنف أنه وقع في تلك الأيام. وقد ذكر ابن إسحاق من وجه آخر أن إسلام عمر كان عقب هجرة الحبشة الأولى.

انشقاق القمر

٣٧٣٠- نا عبدُالله بن عبدالوهاب قال نا بشر بن المفضَّل قال نا سعيد بن أبي عروبةَ عن قتادةَ عن أنس ابن مالكٍ: أَنَّ أهلَ مكةَ سألوا رسولَ الله صلى الله عليهِ أن يُريهم آية، فأراهُم القمرَ شقَّتينِ، حتى رأوا حراء بينهما.

٣٧٣١- نا عبدانُ عن أبي حمزةَ عن الأعمشِ عن إبراهيم عن أبي مَعْمرٍ عن عبدالله قال: انشقَّ القمرُ ونحن مع النبيِّ صلى الله عليهِ بمنى فقال النبيُّ صلَّى الله عليهِ: «اشهدوا»، وذهبت فِرقة نحوَ الجبل. وقال أبوالضُّحى عن مسروقٍ عن عبدالله: «انشقَّ بمكة». وتابعَهُ محمدُ بن مسلمٍ عن ابن أبي نجيح عن مجاهدٍ عن أبي مَعمرٍ عن عبدالله.

٣٧٣٢- نا عثمانُ بن صالح قال نا بكرُ بن مُضرَ قال حدثني جعفرُ بن ربيعة عن عراكِ بن مالك عن عُبيدالله بن عبدِالله بن عتبةَ بن مسعودٍ عن ابن عبّاس: أَنَّ القمرَ انشقَّ على زمان رسولِ الله صلى الله عليهِ.

٣٧٣٣- نا عمرُ بن حفصٍ قال نا أبي قال نا الأعمشُ قال نا إبراهيمُ عن أبي مَعمرٍ عن عبدالله قال: انشقَّ القمر.

قوله: (باب انشقاق القمر) أي: في زمن النبي ﷺعلى سبيل المعجزة له، وقد ترجم بمعنى ذلك في علامات النبوة.





قوله: (عن أنس) زاد في الرواية التي في علامات النبوة أنه حدثهم.

قوله: (أن أهل مكة) هذا من مراسيل الصحابة؛ لأن أنساً لم يدرك هذه القصة، وقد جاءت هذه القصة من حديث ابن عباس وهو أيضاً ممن لم يشاهدها، ومن حديث ابن مسعود وجبير بن مطعم وحذيفة وهؤلاء شاهدوها، ولم أر في شيء من طرقه أن ذلك كان عقب سؤال المشركين إلا في حديث أنس، فلعله سمعه من النبي ﷺ. ثم وجدت في بعض طرق حديث ابن عباس بيان صورة السؤال، وهو وإن كان لم يدرك القصة، لكن في بعض طرقه ما يشعر بأنه حمل الحديث عن ابن مسعود كما سأذكره، فأخرج أبو نعيم في «الدلائل» من وجه ضعيف عن ابن عباس قال: «اجتمع المشركون إلى رسول الله ﷺ منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والعاص بن وائل والأسود بن المطلب والنضر بن الحارث ونظراؤهم، فقالوا للنبي ﷺ: إن كنت صادقاً فشق لنا القمر فرقتين، فسأل ربه فانشق».

قوله: (شقتين) بكسر المعجمة أي: نصفين، وتقدم في العلامات من طريق سعيد وشيبان عن قتادة بدون هذه اللفظة. وأخرجه مسلم من الوجه الذي أخرجه منه البخاري من حديث سعيد عن قتادة بلفظ: «فأراهم انشقاق القمر مرتين» وأخرجه من طريق معمر عن قتادة، قال بمعنى حديث شيبان. قلت: وهو في مصنف عبد الرزاق عن معمر بلفظ «مرتين» أيضاً، وكذلك أخرجه الإمامان أحمد وإسحاق في مسنديهما عن عبد الرزاق، وقد اتفق الشيخان عليه من رواية شعبة عن قتادة بلفظ «فرقتين» قال البيهقي: قد حفظ ثلاثة من أصحاب قتادة عنه «مرتين». قلت: لكن اختلف عن كل منهم في هذه اللفظة، ولم يختلف على شعبة وهو أحفظهم، ولم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بلفظ «مرتين»، إنما فيه «فرقتين أو فلقتين» بالراء أو اللام، وكذا في حديث ابن عمر «فلقتين»، وفي حديث جبير ابن مطعم «فرقتين»، وفي لفظ عنه «فانشق باثنتين»، وفي رواية عن ابن عباس عند أبي نعيم في الدلائل «فصار قمرين»، وفي لفظ «شقتين»، وعند الطبراني من حديثه «حتى رأوا شقيه»، ووقع في نظم السيرة لشيخنا الحافظ أبي الفضل: وانشق مرتين بالإجماع. ولا أعرف من جزم من علماء الحديث بتعدد الانشقاق في زمنه ﷺ، ولم يتعرض لذلك أحد من شراح الصحيحين، وتكلم ابن القيم على هذه الرواية، فقال: المرات يراد بها الأفعال تارة والأعيان أخرى، والأول أكثر. ومن الثاني «انشق القمر مرتين»، وقد خفي على بعض الناس، فادعى أن انشقاق القمر وقع مرتين، وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير أنه غلط، فإنه لم يقع إلا مرة واحدة. وقد قال العماد ابن كثير: في الرواية التي فيها «مرتين» نظر، ولعل قائلها أراد فرقتين. قلت: وهذا الذي لا يتجه غيره جمعاً بين الروايات. ثم راجعت نظم شيخنا فوجدته يحتمل التأويل المذكور، ولفظه:

فصار فرقتين فرقة علت ... وفرقة للطود منه نزلت
وذاك مرتين بالإجماع ... والنص والتواتر السماع

فجمع بين قوله: «فرقتين» وبين قوله: «مرتين»، فيمكن أن يتعلق قوله: بالإجماع بأصل الانشقاق لا بالتعدد، مع أن في نقل الإجماع في نفس الانشقاق نظراً سيأتي بيانه.





قوله: (حتى رأوا حراء بينهما) أي: بين الفرقتين، وحراء تقدم ضبطه في بدء الوحي، وهو على يسار السائر من مكة إلى منًى.

قوله: (عن أبي حمزة) بالمهملة والزاي هو محمد بن ميمون السكري المروزي.

قوله: (عن الأعمش عن إبراهيم) وقع في رواية السرخسي والكشميهني في آخر الباب من وجه آخر عن الأعمش «حدثنا إبراهيم».

قوله: (عن أبي معمر) هذا هو المحفوظ. ووقع في رواية سعدان بن يحيى ويحيى بن عيسى الرملي «عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة»، أخرجه ابن مردويه، ولأبي نعيم نحوه من طريق غريبة عن شعبة «عن الأعمش»، والمحفوظ عن شعبة كما سيأتي في التفسير «عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر» وهو المشهور، وقد أخرجه مسلم من طريق أخرى عن شعبة «عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر»، وسيأتي للمصنف معلقاً أن مجاهداً رواه «عن أبي معمر عن ابن مسعود»، فالله أعلم هل عند مجاهد فيه إسنادان أو قول من قال: ابن عمر وهم من أبي معمر.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود

قوله: (انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمنى) في رواية مسلم من طريق علي بن مسهر عن الأعمش: «بينما نحن مع النبي ﷺ بمنى إذ انفلق القمر»، وهذا لا يعارض قول أنس: إن ذلك كان بمكة؛ لأنه لم يصرح بأن النبي ﷺ كان ليلتئذ بمكة، وعلى تقدير تصريحه فمنى من جملة مكة فلا تعارض، وقد وقع عند الطبراني من طريق زر بن حبيش عن ابن مسعود قال: «انشق القمر بمكة فرأيته فرقتين»، وهو محمول على ما ذكرته، وكذا وقع في غير هذه الرواية، وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد، فأخرجه من وجه آخر عن ابن مسعود قال: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ ونحن بمكة قبل أن نصير إلى المدينة» فوضح أن مراده بذكر مكة الإشارة إلى أن ذلك وقع قبل الهجرة، ويجوز أن ذلك وقع وهم ليلتئذ بمنى.

قوله: (فقال: اشهدوا) أي: اضبطوا هذا القدر بالمشاهدة.

قوله: (وقال أبو الضحى إلخ) يحتمل أن يكون معطوفاً على قوله: «عن إبراهيم»، فإن أبا الضحى من شيوخ الأعمش، فيكون للأعمش فيه إسنادان، ويحتمل أن يكون معلقاً وهو المعتمد، فقد وصله أبو داود الطيالسي عن أبي عوانة، ورويناه في «فوائد أبي طاهر الذهلي» من وجه آخر عن أبي عوانة، وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق هشيم كلاهما عن مغيرة عن أبي الضحى بهذا الإسناد بلفظ: «انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقالت كفار قريش: هذا سحر سحركم ابن أبي كبشة، فانظروا إلى السفار، فإن أخبروكم أنهم رأوا مثل ما رأيتم فقد صدق، قال: فما قدم عليهم أحد إلا أخبرهم بذلك: «لفظ هشيم، وعند أبي عوانة «انشق القمر بمكة -نحوه وفيه- فإن محمداً لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم».





قوله: (وتابعه محمد بن مسلم) هو الطائفي، وابن أبي نجيح اسمه عبد الله، واسم أبيه يسار بتحتانية ثم مهملة خفيفة، ومراده أنه تابع إبراهيم في روايته عن أبي معمر في قوله: إن ذلك كان بمكة لا في جميع سياق الحديث، والجمع بين قول ابن مسعود «تارة بمنى وتارة بمكة» إما باعتبار التعدد إن ثبت، وإما بالحمل على أنه كان بمنى، ومن قال: كان بمكة لا ينافيه؛ لأن من كان بمنى كان بمكة من غير عكس، ويؤيده أن الرواية التي فيها بمنى قال فيها: «ونحن بمنى» والرواية التي فيها بمكة لم يقل فيها «ونحن» وإنما قال: «انشق القمر بمكة» يعني أن الانشقاق كان وهم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة، وبهذا يندفع دعوى الداودي أن بين الخبرين تضادا، والله أعلم. وابن أبي نجيح رواه عن مجاهد عن أبي معمر، وهذه الطريق وصلها عبد الرزاق في مصنفه، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» عن ابن عيينة ومحمد بن مسلم جميعاً عن ابن أبي نجيح بهذا الإسناد بلفظ «رأيت القمر منشقا شقتين: شقة على أبي قبيس وشقة على السويداء» والسويداء بالمهملة والتصغير ناحية خارج مكة عندها جبل، وقول ابن مسعود: «على أبي قبيس» يحتمل أن يكون رآه كذلك وهو بمنى، كأن يكون على مكان مرتفع، بحيث رأى طرف جبل أبي قبيس، ويحتمل أن يكون القمر استمر منشقاً حتى رجع ابن مسعود من منى إلى مكة فرآه كذلك، وفيه بعد، والذي يقتضيه غالب الروايات أن الانشقاق كان قرب غروبه، ويؤيد ذلك إسنادهم الرؤية إلى جهة الجبل، ويحتمل أن يكون الانشقاق وقع أول طلوعه فإن في بعض الروايات أن ذلك كان ليلة البدر، أو التعبير بأبي قبيس من تغيير بعض الرواة؛ لأن الغرض ثبوت رؤيته منشقاً إحدى الشقتين على جبل والأخرى على جبل آخر، ولا يغاير ذلك قول الراوي الآخر: رأيت الجبل بينهما أي: بين الفرقتين؛ لأنه إذا ذهبت فرقة عن يمين الجبل وفرقة عن يساره مثلاً صدق أنه بينهما، وأي جبل آخر كان من جهة يمينه أو يساره صدق أنها عليه أيضاً، وسيأتي في تفسير سورة القمر من وجه آخر عن مجاهد بلفظ آخر، وهو قوله: «انشق القمر ونحن مع رسول الله ﷺ فقال: اشهدوا، اشهدوا» وليس فيه تعيين مكان. وأخرجه ابن مردويه من رواية ابن جريج عن مجاهد بلفظ آخر وهو قوله: «انشق القمر، قال الله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ يقول: كما شققت القمر كذلك أقيم الساعة».

قوله: في حديث ابن عباس **(إن القمر انشق على زمان رسول الله ﷺ)** هكذا أورده مختصراً، وعند أبي نعيم من وجه آخر: «انشق القمر فلقتين، قال ابن مسعود: لقد رأيت جبل حراء من بين فلقتي القمر»، وهذا يوافق الرواية الأولى في ذكر حراء. وقد أنكر جمهور الفلاسفة انشقاق القمر متمسكين بأن الآيات العلوية لا يتهيأ فيها الانخراق والالتئام؛ وكذا قالوا في فتح أبواب السماء ليلة الإسراء إلى غير ذلك من إنكارهم ما يكون يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك، وجواب هؤلاء إن كانوا كفاراً أن يناظروا أولاً على ثبوت دين الإسلام، ثم يشركوا مع غيرهم ممن أنكر ذلك من المسلمين، ومتى سلم المسلم بعض ذلك دون بعض ألزم التناقض، ولا سبيل إلى إنكار ما ثبت في القرآن من الانخراق والالتئام في القيامة فيستلزم جواز وقوع ذلك معجزة لنبي الله ﷺ وقد أجاب القدماء عن ذلك، قال أبو إسحاق الزجاج في «معاني القرآن»: أنكر بعض المبتدعة الموافقين لمخالفي الملة انشقاق القمر، ولا إنكار للعقل فيه؛ لأن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء، كما يكوره يوم البعث ويفنيه، وأما قول بعضهم: لو وقع لجاء متواتراً واشترك أهل الأرض في معرفته، ولما اختص بها أهل مكة، فجوابه أن ذلك وقع ليلاً وأكثر الناس نيام والأبواب مغلقة، وقل من يراصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر، وتبدو الكواكب العظام





وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها إلا الآحاد، فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا، فلم يتأهب غيرهم لها، ويحتمل أن يكون القمر ليلتئذ كان في بعض المنازل التي تظهر لبعض أهل الآفاق دون بعض، كما يظهر الكسوف لقوم دون قوم. وقال الخطابي: انشقاق القمر آية عظيمة لا يكاد يعدلها شيء من آيات الأنبياء، وذلك أنه ظهر في ملكوت السماء خارجاً من جملة طباع ما في هذا العالم المركب من الطبائع، فليس مما يطمع في الوصول إليه بحيلة، فلذلك صار البرهان به أظهر، وقد أنكر ذلك بعضهم، فقال: لو وقع ذلك لم يجز أن يخفى أمره على عوام الناس؛ لأنه أمر صدر عن حس ومشاهدة، فالناس فيه شركاء، والدواعي متوفرة على رؤية كل غريب ونقل كل ما لم يعهد، فلو كان لذلك أصل لخلد في كتب أهل التسيير والتنجيم، إذ لا يجوز إطباقهم على تركه وإغفاله مع جلالة شأنه ووضوح أمره. والجواب عن ذلك أن هذه القصة خرجت عن بقية الأمور التي ذكروها؛لأنه شيء طلبه خاص من الناس فوقع ليلاً؛ لأن القمر لا سلطان له بالنهار، ومن شأن الليل أن يكون أكثر الناس فيه نياماً ومستكنين بالأبنية، والبارز بالصحراء منهم إذا كان يقظان يحتمل أنه كان في ذلك الوقت مشغولاً بما يلهيه من سمر وغيره، ومن المستبعد أن يقصدوا إلى مراصد مركز القمر ناظرين إليه لا يغفلون عنه، فقد يجوز أنه وقع ولم يشعر به أكثر الناس، وإنما رآه من تصدى لرؤيته ممن اقترح وقوعه، ولعل ذلك إنما كان في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر. ثم أبدى حكمة بالغة في كون المعجزات المحمدية لم يبلغ شيء منها مبلغ التواتر الذي لا نزاع فيه إلا القرآن بما حاصله: أن معجزة كل نبي كانت إذا وقعت عامة أعقبت هلاك من كذب به من قومه للاشتراك في إدراكها بالحس، والنبي ﷺ بعث رحمة فكانت معجزته التي تحدى بها عقلية، فاختص بها القوم الذين بعث منهم لما أوتوه من فضل العقول وزيادة الأفهام، ولو كان إدراكها عاما لعوجل من كذب به كما عوجل من قبلهم. وذكر أبو نعيم في «الدلائل» نحو ما ذكره الخطابي وزاد: ولا سيما إذا وقعت الآية في بلدة كان عامة أهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون أنها سحر، ويجتهدون في إطفاء نور الله. قلت: وهو جيد بالنسبة إلى من سأل عن الحكمة في قلة من نقل ذلك من «الصحابة»، وأما من سأل عن السبب في كون أهل التنجيم لم يذكروه فجوابه أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه نفاه، وهذا كاف، فإن الحجة فيمن أثبت لا فيمن يوجد عنه صريح النفي، حتى إن من وجد عنه صريح النفي يقدم عليه من وجد منه صريح الإثبات. وقال ابن عبد البر: قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين. ثم نقله عنهم الجم الغفير إلى أن انتهى إلينا، ويؤيد ذلك بالآية الكريمة، فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر. ثم أجاب بنحو جواب الخطابي، وقال: وقد يطلع على قوم قبل طلوعه على آخرين، وأيضاً فإن زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي على الاعتناء بالنظر إليه، ومع ذلك فقد بعث أهل مكة إلى آفاق مكة يسألون عن ذلك فجاءت السفار وأخبروا بأنهم عاينوا ذلك، وذلك؛ لأن المسافرين في الليل غالباً يكونون سائرين في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك. وقال القرطبي: الموانع من مشاهدة ذلك إذا لم يحصل القصد إليه غير منحصرة، ويحتمل أن يكون الله صرف جميع أهل الأرض غير أهل مكة وما حولها عن الالتفات إلى القمر في تلك الساعة ليختص بمشاهدته أهل مكة كما اختصوا بمشاهدة أكثر الآيات ونقلوها إلى غيرهم ا هـ. وفي كلامه نظر؛ لأن أحداً لم ينقل أن أحداً من أهل الآفاق غير أهل مكة ذكروا أنهم رصدوا القمر في تلك الليلة المعينة فلم يشاهدوا انشقاقه، فلو نقل ذلك لكان الجواب الذي أبداه القرطبي جيداً، ولكن لم ينقل عن أحد من أهل الأرض شيء من ذلك، فالاقتصار حينئذ على أن



الجواب الذي ذكره الخطابي ومن تبعه أوضح، والله أعلم. وأما الآية فالمراد بها قوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ لكن ذهب بعض أهل العلم من القدماء أن المراد بقوله: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ أي: سينشق كما قال تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ أي: سيأتي، والنكتة في ذلك إرادة المبالغة في تحقق وقوع ذلك، فنزل منزلة الواقع. والذي ذهب إليه الجمهور أصح كما جزم به ابن مسعود وحذيفة وغيرهما، ويؤيده قوله تعالى: بعد ذلك: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ فإن ذلك ظاهر في أن المراد بقوله: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ وقوع انشقاقه؛ لأن الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة، وإذا تبين أن قولهم ذلك إنما هو في الدنيا تبين وقوع الانشقاق، وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر، ووقع ذلك صريحاً في حديث ابن مسعود كما بيناه قبل، ونقل البيهقي في أوائل البعث والنشور عن الحليمي أن من الناس من يقول: إن المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ أي: سينشق، قال الحليمي: فإن كان كذلك فقد وقع في عصرنا، فشاهدت الهلال ببخارى في الليلة الثالثة منشقا نصفين عرض كل واحد منهما كعرض القمر ليلة أربع أو خمس، ثم اتصلا فصار في شكل أترجة إلى أن غاب. قال: وأخبرني بعض من أثق به أنه شاهد ذلك في ليلة أخرى ا هـ. ولقد عجبت من البيهقي كيف أقر هذا مع إيراده حديث ابن مسعود المصرح بأن المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ أن ذلك وقع في زمن النبي ﷺ، فإنه ساقه هكذا من طريق ابن مسعود في هذه الآية ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ قال: لقد انشق على عهد رسول الله ﷺ، ثم ساق حديث ابن مسعود: «لقد مضت آية الدخان والروم والبطشة وانشقاق القمر»، وسيأتي الكلام على هذا الحديث الأخير في تفسير سورة الدخان إن شاء الله تعالى.

هجرة الحبَشة

وقالت عائشةُ: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أُريتُ دارَ هجرتكم ذات نخل بين لابَتَين». فهاجر من هاجر قبَلَ المدينة، ورجعَ عامةُ مَن كان هاجرَ بأرضِ الحبَشةِ إلى المدينة.

فيه عن أبي موسى وأسماءَ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٣٧٣٤- نا عبدُالله بن محمد الـجُعفيُّ قال نا هشامٌ قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ قال أخبرني عُروةُ ابن الزُّبير أنَّ عُبيدَالله بن عديٍّ بن الخيار أخبرَه أنَّ المسورَ بن مخرمةَ وعبدالرحمنِ بن الأسودِ بن عبدِ يغوثَ قالا له: ما يَمنعُكَ أن تُكلِّم خالكَ عثمانَ في أخيه الوليدِ بن عُقبة، وكان أكثرَ الناسِ فيما فعلَ به. قال عُبيدُالله: فانتصَبت لعثمانَ حينَ خرجَ إلى الصلاةِ فقلت له: إنَّ لي إليكَ حاجةً، وهي نصيحةٌ. فقال: أيها المرءُ، أعوذُ بالله منك. فانصرفتُ. فلما قضيتُ الصلاةَ جلستُ إلى المسوَر وإلى ابن عبد يغوثَ فحدثتُهما بالذي قلتُ لعثمان وقال لي. فقالا: قد قضيتَ الذي كان عليك. فبينما أنا جالسٌ معهما إذ جاءني رسولُ عثمانَ، فقالا لي: قد ابتلاكَ الله. فانطلقتُ حتى دخلتُ عليه، فقال: ما نصيحتُكَ التي ذكرتَ آنفًا؟ فتشهدتُ ثم قلت: إن الله بعثَ محمدًا وأنزلَ عليه الكتاب، وكنتَ





ممن استجابَ الله ورسوله وآمنتَ به، وهاجرتَ الهجرتين الأولين، وصحبتَ رسولَ الله ورأيتَ هديه. وقد أكثرَ الناسُ في شأنِ الوليدِ بن عقبةَ، فحقٌّ عليكَ أن تُقيمَ عليهِ الحدَّ. فقال لي: يا ابن أخي، أدركتَ رسولَ الله صلى الله عليهِ؟ قال: قلت: لا، ولكن قد خلصَ إليَّ من علمه ما خلصَ إلى العذراء في سترها. قال: فتشهَّدَ عثمانُ فقال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ بعث محمدًا بالحق، وأنزل عليه الكتابَ، وكنتُ ممن استجابَ الله والرسولَ وآمنتُ بما بُعثَ به محمدٌ صلى الله عليهِ، وهاجرتُ الهجرتينَ الأولين -كما قلتَ- وصحبتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ وبايعتُه. والله ما عصيتُه ولا غشَشتهُ حتى توفاهُ الله، ثمَّ استخلفَ الله أبابكرٍ فوالله ما عصيتُهُ ولا غششتُهُ، ثم استخلفَ عمرَ فوالله ما عصيتُهُ ولا غششتُهُ، ثم استخلفتُ، أفليس لي عليكم من الحقِّ مثل الذي كان لهم عليَّ؟ قال: بلى. قال: فما هذه الأحاديثُ التي تبلغني عنكم؟ فأمَّا ما ذكرتَ من شأنِ الوليد بن عُقبةَ فسنأخذُ فيه إن شاء الله بالحقّ. قال: فجلدَ الوليدَ أربعين جلدة، وأمرَ عليًّا أن يجلدهُ، وكان هو يجلدُه. وقال يونسُ وابن أخي الزهري عن الزهري: أفليسَ لي عليكم من الحقِّ مثل الذي كان لهم. قال أبوعبدِالله: بلاء من ربكم ما ابتليتم بهِ من شدة وفي موضعِ البلاءِ الابتلاء، والتمحيص من بلوتُهُ ومحصتُهُ: أي استخرجتُ ما عندَهُ. يبلو: يختبر، مبتليكم: مختبركم. وأما قولهُ: بلاء عظيم: النعم وهي من أبتليهِ وتلكَ من ابتليته.

٣٧٣٥- حدثنا محمدُ بن المثنى قال نا يحيى عن هشام قال حدثني أبي عن عائشةَ: أنَّ أم سلمةَ وأمَّ حبيبةَ ذكرتا كنيسةً رأينها بالحبشة فيها تصاويرُ، فذكرَتا للنبي صلى الله عليهِ، فقال: «إن أولئكَ إذا كان فيهمُ الرجلُ الصالحُ فماتَ بنوا على قبرهِ مسجدًا، وصوَّروا فيه تلكَ الصور، أولئك شِرارُ الخلقِ عندَ الله يومَ القيامة».

٣٧٣٦- نا الـحُميديُّ قال نا سفيانُ قال نا إسحاقُ بن سعيد السعيديُّ عن أبيه عن أم خالد بنت خالدٍ قالت: قدمتُ من أرضِ الحبشةِ وأنا جُويرية، فكساني رسولُ الله صلى الله عليهِ خميصةً لها أعلامٌ، فجعلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ يمسحُ بيدهِ ويقول: «سناه سناه». قال الحميدي: يعني: حسنٌ حسنٌ.

٣٧٣٧- نا يحيى بن حمّادٍ قال نا أبوعوانةَ عن سليمانَ عن إبراهيمَ عن عَلقمةَ عن عبدالله قال: كنّا نُسلِّمُ على النبيِّ صلى الله عليهِ وهو يُصلي فيرُدُّ علينا، فلما رجعنا من عند النَّجاشي سلَّمنا عليه فلم يردَّ





علينا، فقلنا: يا رسولَ الله، إنّا كنا نُسلمُ عليكَ فتردُّ علينا، قال: «إنَّ في الصلاةِ شُغلاً». فقلتُ لإبراهيمَ: كيفَ تصنعُ أنت؟ قال: أردُّ في نفسي.

٣٧٣٨- حدثنا محمدُ بن العلاء قال نا أبوأُسامةَ قال نا بُريدُ بن عبدالله عن أبي بُردةَ عن أبي موسى: بلغَنا مَخرجُ النبيِّ صلى الله عليهِ ونحن باليمن، فركبنا سفينة، فألقتنا سفينتُنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جَعفر بن أبي طالب، فأقمنا معهُ حتى قدمنا، فوافقنا النبي صلى الله عليهِ حينَ افتتحَ خيبرَ، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لكم أنتم أهل السفينةِ هجرتان».

قوله: (باب هجرة الحبشة) أي: هجرة المسلمين من مكة إلى أرض الحبشة، وكان وقوع ذلك مرتين، وذكر أهل السير أن الأولى كانت في شهر رجب من سنة خمس من المبعث، وأن أول من هاجر منهم أحد عشر رجلاً وأربع نسوة، وقيل: وامرأتان، وقيل: كانوا اثني عشر رجلاً، وقيل: عشرة، وأنهم خرجوا مشاة إلى البحر، فاستأجروا سفينة بنصف دينار، وذكر ابن إسحاق أن السبب في ذلك أن النبي ﷺ قال لأصحابه لما رأى المشركين يؤذونهم ولا يستطيع أن يكفهم عنهم: «إن بالحبشة ملكاً لا يظلم عنده أحد، فلو خرجتم إليه حتى يجعل الله لكم فرجاً، فكان أول من خرج منهم عثمان بن عفان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ» وأخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول إلى أنس قال: «أبطأ على رسول الله ﷺ خبرهما، فقدمت امرأة فقالت له: لقد رأيتهما وقد حمل عثمان امرأته على حمار، فقال: صحبهما الله، إن عثمان لأول من هاجر بأهله بعد لوط». قلت: وبهذا تظهر النكتة في تصدير البخاري الباب بحديث عثمان، وقد سرد ابن إسحاق أسماءهم، فأما الرجال فهم عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وأبو حذيفة بن عتبة ومصعب بن عمير وأبو سلمة بن عبد الأسد وعثمان بن مظعون وعامر بن ربيعة وسهيل ابن بيضاء وأبو سبرة بن أبي رهم العامري، قال: ويقال بدله حاطب بن عمرو العامري، قال: فهؤلاء العشرة أول من خرج من المسلمين إلى الحبشة. قال ابن هشام: وبلغني أنه كان عليهم عثمان بن مظعون، وأما النسوة فهن رقية بنت النبي ﷺ، وسهلة بنت سهيل امرأة أبي حذيفة، وأم سلمة بنت أبي أمية امرأة أبي سلمة، وليلى بنت أبي حثمة امرأة عامر بن ربيعة، ووافقه الواقدي في سردهن، وزاد اثنين عبد الله بن مسعود وحاطب بن عمرو، مع أنه ذكر في أول كلامه أنهم كانوا أحد عشر رجلاً، فالصواب ما قال ابن إسحاق: إنه اختلف في الحادي عشر: هل هو أبو سبرة أو حاطب؟ وأما ابن مسعود فجزم ابن إسحاق بأنه إنما كان في الهجرة الثانية، ويؤيده ما روى أحمد بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «بعثنا النبي ﷺ إلى النجاشي، ونحن نحو من ثمانين رجلاً، فيهم عبد الله بن مسعود وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن عرفطة وعثمان بن مظعون وأبو موسى الأشعري» فذكر الحديث. وقد استشكل ذكر أبي موسى فيهم؛ لأن المذكور في الصحيح أن أبا موسى خرج من بلاده هو وجماعة قاصداً النبي ﷺ بالمدينة، فألقتهم السفينة بأرض الحبشة، فحضروا مع جعفر إلى النبي ﷺ بخيبر، ويمكن الجمع بأن يكون أبو موسى هاجر أولاً إلى مكة فأسلم، فبعثه النبي ﷺ مع من بعث إلى الحبشة فتوجه إلى بلاد قومه وهم مقابل الحبشة من الجانب الشرقي، فلما تحقق استقرار النبي ﷺ وأصحابه بالمدينة هاجر هو ومن أسلم من قومه إلى المدينة، فألقتهم السفينة لأجل هيجان



الريح إلى الحبشة، فهذا محتمل، وفيه جمع بين الأخبار فليعتمد، والله أعلم. وعلى هذا فقول أبي موسى: «بلغنا مخرج النبي ﷺ» أي: إلى المدينة، وليس المراد بلغنا مبعثه، ويؤيده أنه يبعد كل البعد أن يتأخر علم مبعثه إلى مضي نحو عشرين سنة، ومع الحمل على مخرجه إلى المدينة، فلا بد فيه من زيادة استقراره بها وانتصافه ممن عاداه ونحو ذلك، وإلا فبعيد أيضاً أن يخفى عنهم خبر خروجه إلى المدينة ست سنين، ويحتمل أن إقامة أبي موسى بأرض الحبشة طالت لأجل تأخر جعفر عن الحضور إلى المدينة، حتى يأتيه الإذن من النبي ﷺ بالقدوم، وأما عثمان بن مظعون فذكر فيهم وإن كان مذكوراً في الأول؛ لأن ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أهل السير ذكروا أن المسلمين بلغهم وهم بأرض الحبشة أن أهل مكة أسلموا، فرجع ناس منهم عثمان بن مظعون إلى مكة فلم يجدوا ما أخبروا به من ذلك صحيحاً، فرجعوا، وسار معهم جماعة إلى الحبشة، وهي الهجرة الثانية. وسرد ابن إسحاق أسماء أهل الهجرة الثانية وهم زيادة على ثمانين رجلاً. وقال ابن جرير الطبري: كانوا اثنين وثمانين رجلاً سوى نسائهم وأبنائهم، وشك في عمار بن ياسر هل كان فيهم، وبه تتكمل العدة ثلاثة وثمانين، وقيل: إن عدة نسائهم كانت ثماني عشرة امرأة.

قوله: (وقالت عائشة: أريت دار هجرتكم إلخ) هذا وقع بعد الهجرة الثانية إلى الحبشة، كما سيأتي بيانه موصولاً مطولاً في «باب الهجرة إلى المدينة».

قوله فيه: **(عن أبي موسى وأسماء)** أما حديث أبي موسى فسيأتي في آخر الباب، وأما حديث أسماء وهي بنت عميس فسيأتي في غزوة خيبر من طريق أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه: «بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن -فذكر الحديث، وفيه- ودخلت أسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة، وقد كانت أسماء هاجرت فيمن هاجر إلى النجاشي» الحديث. ثم قصة الوليد بن عقبة التي مضت في مناقب عثمان، تقدم شرحها مستوفى بتمامه، وفيه قوله هنا: «أن تكلم خالك» والغرض منها قول عثمان: «وهاجرت الهجرتين الأوليين» كما قلت: و«الأوليين» بضم الهمزة وتحتانيتين تثنية أولى، وهو على طريق التغليب بالنسبة إلى هجرة الحبشة، فإنها كانت أولى وثانية، وأما إلى المدينة فلم تكن إلا واحدة، ويحتمل أن تكون الأولية بالنسبة إلى أعيان من هاجر، فإنهم هاجروا متفرقين فتعدد بالنسبة إليهم، فمن أول من هاجر عثمان.

قوله: (وقال يونس) هو ابن يزيد **(وابن أخي الزهري)** هو محمد بن عبد الله بن مسلم **(عن الزهري)** بالإسناد المذكور. وطريق يونس وصلها المؤلف في مناقب عثمان، وأما طريق ابن أخي الزهري فوصلها قاسم بن أصبغ في مصنفه، ومن طريقه ابن عبد البر في تمهيده، وهو باللفظ الذي علقه المصنف، وهذا التعليق عن هذين وكذا الذي بعده من التفسير في رواية المستملي وحده.

قوله: (قال أبو عبد الله: بلاء من ربكم إلخ) وقع في رواية المستملي وحده أيضاً، وأورده هنا لقوله: «قد ابتلاك الله»، والمراد به الاختبار، ولهذا قال: «هو من بلوته إذا استخرجت ما عنده»، واستشهد بقوله: نبلو أي: نختبر، ومبتليكم أي: مختبركم، ثم استطرد فقال: وأما قوله: بلاء من ربكم عظيم أي: نعم، وهو من ابتليته إذا أنعمت عليه، والأول من ابتليته إذا امتحنته، وهذا كله كلام أبي عبيدة في «المجاز» فرقه في مواضعه، وتحرير ذلك أن لفظ البلاء من



الأضداد، يطلق ويراد به النعمة، ويطلق ويراد به النقمة، ويطلق أيضاً على الاختبار، ووقع ذلك كله في القرآن كقوله تعالى: ﴿بَلَآءً حَسَنًا﴾ فهذا من النعمة والعطية، وقوله: ﴿بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ فهذا من النقمة، ويحتمل أن يكون من الاختبار، وكذلك قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ﴾ والابتلاء بلفظ الافتعال يراد به النقمة والاختبار أيضاً. الحديث الثاني حديث عائشة: «أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة» الحديث كانت أم سلمة قد هاجرت في الهجرة الأولى إلى الحبشة مع زوجها أبي سلمة بن عبد الأسد كما تقدم بيانه، وهاجرت أم حبيبة وهي بنت أبي سفيان في الهجرة الثانية مع زوجها عبيد الله بن جحش فمات هناك، ويقال: إنه قد تنصر، وتزوجها النبي ﷺ بعده، وقد تقدم شرح الحديث في كتاب الجنائز. الحديث الثالث حديث أم خالد بنت خالد وهو ابن سعيد ابن العاص بن أمية، وكان أبوها ممن هاجر في الهجرة الثانية إلى الحبشة، وولدت له هناك فسماها أمة وكناها أم خالد، وأمها أمينة بالتصغير، ويقال: همينة بالهاء بدل الهمزة بنت خلف الخزاعية.

قوله: (حدثنا إسحاق بن سعيد السعيدي) هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، وجد أبيه سعيد ابن العاص بن سعيد بن العاص الأصغر هو ابن عم أم خالد المذكورة، وسيأتي شرح الحديث في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى. الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود، وسليمان في الإسناد هو الأعمش.

قوله: (فلما رجعنا من عند النجاشي) قد قدمت من عند أحمد حديث ابن مسعود أنه كان ممن هاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية، وتقدم شرح حديث الباب مستوفى في آخر الصلاة، وبينت هناك أن رجوع ابن مسعود من الحبشة وقع لما بلغ المسلمين الذين بالحبشة أن النبي ﷺ هاجر إلى المدينة، فوصل منهم إلى مكة أكثر من ثلاثين رجلاً، وكان وصول ابن مسعود إلى المدينة والنبي ﷺ يتجهز إلى بدر، وظهر بما تقدم من أسماء أهل الهجرة الأولى إلى الحبشة وهم من زعم أن ابن مسعود كان منهم، وإنما كان من أهل الهجرة الثانية. الحديث الخامس حديث أبي موسى وهو الأشعري، قال: «بلغنا مخرج النبي ﷺ» أي: مبعثه.

قوله: (ونحن باليمن) أي: من بلاد قومهم.

قوله: (فركبنا سفينة) أي: لنصل فيها إلى مكة.

قوله: (فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي) كأن الريح هاجت عليهم، فما ملكوا أمرهم حتى أوصلتهم بلاد الحبشة.

قوله في آخر الحديث: **(فقال النبي ﷺ: لكم أنتم أهل السفينة هجرتان)** سيأتي هذا الحديث في غزوة خيبر مطولاً، وفيه البيان بأن هذه الجملة الأخيرة إنما هي من حديث أسماء بنت عميس، كما أشرت إليه في أول الباب، والله أعلم.

(تكملة): أرض الحبشة بالجانب الغربي من بلاد اليمن ومسافتها طويلة جداً، وهم أجناس، وجميع فرق السودان يعطون الطاعة لملك الحبشة، وكان في القديم يلقب بالنجاشي، وأما اليوم فيقال له: الحطي بفتح المهملة وكسر الطاء المهملة الخفيفة بعدها تحتانية خفيفة، ويقال: إنهم من ولد حبش بن كوش بن حام، قال ابن دريد: جمع





الحبش أحبوش بضم أوله، وأما قولهم: الحبشة فعلى غير القياس، وقد قالوا أيضاً: حبشان، وقالوا: أحبش، وأصل التحبيش التجميع، والله أعلم.

موت النجاشيّ

٣٧٣٩- نا أبوالربيع قال نا ابن عُيينةَ عن ابن جُرَيج عن عطاء عن جابر قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ حينَ مات النجاشي: «مات اليوم رجلٌ صالح، فقوموا فصلوا على أخيكم أصحَمة».

٣٧٤٠- نا عبدُالأعلى قال نا يزيدُ بن زُريع قال نا سعيدٌ قال نا قتادةُ أن عطاءً حدثهم عن جابر بن عبدالله الأنصاري أن نبيَّ الله صلى الله عليهِ صلى على النجاشيّ، فصفَّنا وراءهُ، فكنتُ في الصفِّ الثاني أو الثالث.

٣٧٤١- ني عبدُالله بن أبي شيبةَ قال نا يزيدُ عن سليم بن حَيّانَ قال نا سعيدُ بن ميناء عن جابر بن عبدالله: أنَّ النبي صلى الله عليهِ صلى على أصحمةَ النجاشيِّ، فكبَّرَ عليه أربعًا. تابعهُ عبدُالصمد.

٣٧٤٢- نا زُهيرُ بن حرب قال نا يعقوبُ بن إبراهيم قال نا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني أبوسلمةَ بن عبدالرحمنِ وابنُ المسيَّبِ أن أباهريرة أخبرهما: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ نَعى لهمُ النجاشيَّ صاحبَ الحبشةِ في اليوم الذي مات فيه، وقال: «استغفروا لأخيكم».

٣٧٤٣- وعن صالح عن ابن شهاب قال حدثني سعيدُ بن المسيَّب أن أباهريرةَ أخبرهم أن رسولَ الله صلى الله عليهِ صَفَّ بهم في المصلى فصلَّى عليه وكبرَ عليهِ أربعًا.

(باب موت النجاشي) تقدم ذكر اسمه واسم أبيه في الجنائز، وأن النجاشي لقب من ملك الحبشة، وأفاد ابن التين أنه بسكون الياء يعني أنها أصلية لا ياء النسب، وحكى غيره تشديدها أيضاً، وحكى ابن دحية كسر نونه. وذكر موته هنا استطراداً لكون المسلمين هاجروا إليه، وإنما وقعت وفاته بعد الهجرة سنة تسع عند الأكثر، وقيل: سنة ثمان قبل فتح مكة، كما ذكره البيهقي في «دلائل النبوة»، وقد استشكل كونه لم يترجم بإسلامه وهذا موضعه وترجم بموته، وإنما مات بعد ذلك بزمن طويل، والجواب: إنه لما لم يثبت عنده القصة الواردة في صفة إسلامه، وثبت عنده الحديث الدال على إسلامه، وهو صريح في موته، ترجم به، ليستفاد من الصلاة عليه أنه كان قد أسلم.

قوله: (فصلوا على أخيكم أصحمة) بمهملتين وزن أربعة، تقدم ضبطه في كتاب الجنائز، وبيان الاختلاف فيه، وأنه قيل فيه: بالخاء المعجمة.

قوله في الرواية الثانية: **(حدثنا سعيد)** هو ابن أبي عروبة.





قوله في الرواية الثالثة: **(عن سليم)** هو بفتح أوله.

قوله: (تابعه عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث، أي: أن عبد الصمد تابع يزيد بن هارون في روايته إياه عن سليم بن حيان، وقد تقدم بيان من وصله في كتاب الجنائز.

قوله في حديث أبي هريرة: **(عن صالح)** هو ابن كيسان.

قوله: (وعن صالح عن ابن شهاب) هو معطوف على الإسناد الموصول.

قوله: (حدثني سعيد) هو ابن المسيب، ووقع في رواية الكشميهني وحده، «وأبو سلمة بن عبد الرحمن»، وهو زيادة لم يتابع عليها ولم يذكرها مسلم في إسناد هذا الحديث، وقد تقدم الكلام على مباحث حديثي الباب في كتاب الجنائز.

تقاسُم المشركينَ على النبيِّ صلى الله عليهِ

٣٧٤٤- نا عبدُالعزيز بن عبدالله قال حدثني إبراهيمُ بن سعدٍ عن ابن شهاب عن أبي سلمةَ بن عبدالرحمن عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ حينَ أرادَ حُنينًا: «منزلُنا غدًا -إن شاء الله- بخيفِ بني كنانةَ حيثُ تقاسَموا على الكُفْرِ».

قوله: (باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ) كان ذلك أول يوم من المحرم سنة سبع من البعثة، وكان النجاشي قد جهز جعفراً ومن معه، فقدموا والنبي ﷺ بخيبر، وذلك في صفر منها، فلعله مات بعد أن جهزهم، وفي «الدلائل» للبيهقي أنه مات قبل الفتح وهو أشبه، قال ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أصحاب المغازي: لما رأت قريش أن الصحابة قد نزلوا أرضاً أصابوا بها أماناً وأن عمر أسلم، وأن الإسلام فشا في القبائل أجمعوا على أن يقتلوا رسول الله ﷺ فبلغ ذلك أبا طالب، فجمع بني هاشم وبني المطلب فأدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم ومنعوه ممن أراد قتله، فأجابوه إلى ذلك حتى كفارهم، فعلوا ذلك حمية على عادة الجاهلية، فلما رأت قريش ذلك أجمعوا أن يكتبوا بينهم وبين بني هاشم والمطلب كتاباً أن لا يعاملوهم ولا يناكحوهم حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ، ففعلوا ذلك، وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة، وكان كاتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي فشلت أصابعه، ويقال: إن الذي كتبها النضر بن الحارث، وقيل: طلحة بن أبي طلحة العبدري، قال ابن إسحاق: فانحازت بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب، فكانوا معه كلهم إلا أبا لهب فكان مع قريش، وقيل: كان ابتداء حصرهم في المحرم سنة سبع من المبعث، قال ابن إسحاق: فأقاموا على ذلك سنتين أو ثلاثاً، وجزم موسى بن عقبة بأنها كانت ثلاث سنين حتى جهدوا، ولم يكن يأتيهم شيء من الأقوات إلا خفية، حتى كانوا يؤذون من اطلعوا على أنه أرسل إلى بعض أقاربه شيئاً من الصلات، إلى أن قام في نقض الصحيفة نفر من أشدهم في ذلك صنيعاً هشام ابن عمرو بن الحارث العامري، وكانت أم أبيه تحت هاشم بن عبد مناف قبل أن يتزوجها جده، فكان يصلهم





وهم في الشعب، ثم مشى إلى زهير بن أبي أمية، وكانت أمه عاتكة بنت عبد المطلب فكلمه في ذلك فوافقه، ومشيا جميعاً إلى المطعم بن عدي وإلى زمعة بن الأسود فاجتمعوا على ذلك، فلما جلسوا بالحجر تكلموا في ذلك وأنكروه وتواطؤوا عليه، فقال أبو جهل: هذا أمر قضي بليل. وفي آخر الأمر أخرجوا الصحيفة فمزقوها وأبطلوا حكمها. وذكر ابن هشام أنهم وجدوا الأرضة قد أكلت جميع ما فيها إلا اسم الله تعالى. وأما ابن إسحاق وموسى بن عقبة وعروة، فذكروا عكس ذلك أن الأرضة لم تدع اسماً لله تعالى إلا أكلته، وبقي ما فيها من الظلم والقطيعة، فالله أعلم. وذكر الواقدي أن خروجهم من الشعب كان في سنة عشر من المبعث، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات أبو طالب بعد أن خرجوا بقليل. قال ابن إسحاق ومات هو وخديجة في عام واحد، فنالت قريش من رسول الله ﷺ ما لم تكن تنله في حياة أبي طالب. ولما لم يثبت عند البخاري شيء من هذه القصة اكتفى بإيراد حديث أبي هريرة؛ لأن فيه دلالة على أصل القصة؛ لأن الذي أورده أهل المغازي من ذلك كالشرح لقوله في الحديث: «تقاسموا على الكفر».

قوله: (قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً: منزلنا غداً إن شاء الله تعالى بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر) هكذا أورده مختصراً، وقد تقدم في الحج من طريق شعيب عن ابن شهاب الزهري بهذا الإسناد بلفظ: «قال حين أراد قدوم مكة»، وهذا لا يعارض ما في الباب؛ لأنه يحمل على أنه قال ذلك حين أراد دخول مكة في غزوة الفتح، وفي ذلك القدوم غزا حنيناً، ولكن تقدم أيضاً من طريق شعيب عن الزهري بلفظ «قال رسول الله ﷺ من الغد يوم النحر وهو بمنى: نحن نازلون غداً» الحديث، وهذا ظاهر في أنه قاله في حجة الوداع، فيحمل قوله في رواية الأوزاعي: «حين أراد قدوم مكة» أي: صادراً من منى إليها لطواف الوداع، ويحتمل التعدد، وسيأتي بيان ذلك مع بقية شرح الحديث في غزوة الفتح من كتاب المغازي إن شاء الله تعالى.

قصةُ أبي طالب

٣٧٤٥- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى عن سفيانَ قال نا عبدُالملك بن عميرٍ قال نا عبدُالله بن الحارث قال نا العباسُ بن عبدالمطلبِ: قال للنبيِّ صلى الله عليهِ: ما أغنيتَ عن عمكَ، فإنه كان يَحوطُكَ ويغضبُ لك؟ قال: «هو في ضحضاحٍ من نارٍ، ولولا أنا لكانَ في الدَّركِ الأسفل منَ النار».

٣٧٤٦- حدثنا محمودٌ قال نا عبدُالرزّاقِ قال أنا مَعمرٌ عن الزُّهريِّ عن ابن المسيَّب عن أبيه: أنَّ أباطالبٍ لما حضرتهُ الوفاةُ دخلَ عليه النبيُّ صلى الله عليهِ -وعندهُ أبوجهلٍ- فقال: أي عمِّ، قل لا إله إلا الله كلمةً أحاجُّ لكَ بها عند الله. فقال أبوجهلٍ وعبدُالله بن أبي أميةَ: يا أباطالب، ترغبُ عن ملة عبدالمطلب؟ فلم يزالا يَكلماه[1] حتى قال آخرَ شيء كلمهم به: على ملة عبدِالمطلب. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: لأستغفرنَّ لكَ، ما لم أُنهَ عنك. فنزلت: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ إلى ﴿ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾، ونزلت: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾.

(١) «يكلماه» هكذا جاء في مخطوط الأزهر وفي نسخ أخرى للبخاري يكلمانه وهو الصواب.





٣٧٤٧- نا عبدُالله بن يوسفَ قال حدثني الليثُ قال حدثني ابن الهادِ عن عبدِالله بن خباب عن أبي سعيدٍ الخدريِّ: أنه سمع النبيَّ صلى الله عليهِ -وذُكرَ عندهُ عمهُ- فقال: «لعلهُ تنفعهُ شفاعتي يومَ القيامةِ فيُجعل في ضحضاحٍ من نارٍ يبلغُ كعبيهِ يَغلي منهُ دِماغهُ».

نا إبراهيمُ بن حمزةَ قال نا ابن أبي حازمٍ والدراوردي عن يزيدَ بهذا، وقال: «تغلي منه أمُّ دماغِهِ».

قوله: (باب قصة أبي طالب) واسمه عند الجميع عبد مناف، وشذ من قال عمران، بل هو قول باطل نقله ابن تيمية في كتاب الرد على الرافضي أن بعض الروافض زعم أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ﴾ أن آل عمران هم آل أبي طالب، وأن اسم أبي طالب عمران واشتهر بكنيته. وكان شقيق عبد الله والد رسول الله ﷺ، ولذلك أوصى به عبد المطلب عند موته إليه فكفله إلى أن كبر، واستمر على نصره بعد أن بعث إلى أن مات أبو طالب، وقد ذكرنا أنه مات بعد خروجهم من الشعب، وذلك في آخر السنة العاشرة من المبعث، وكان يذب عن النبي ﷺ ويرد عنه كل من يؤذيه، وهو مقيم مع ذلك على دين قومه. وقد تقدم قريباً حديث ابن مسعود: «وأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه»، وأخباره في حياطته والذب عنه معروفة مشهورة، ومما اشتهر من شعره في ذلك قوله:

والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى أوسد في التراب دفينا

وقوله:

كذبتم وبيت الله نبزي محمداً	ولما نقاتل حوله ونناضل

وقد تقدم شيء من هذه القصيدة في كتاب الاستسقاء، وحديث ابن عباس في هذا الباب يشهد لذلك. ثم ذكر المصنف ثلاثة أحاديث: الأول

قوله: (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان، وسفيان هو الثوري، وعبد الملك هو ابن عمير، وعبد الله بن الحارث هو ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، والعباس عم جده.

قوله: (ما أغنيت عن عمك) يعني أبا طالب.

قوله: (كان يحوطك) بضم الحاء المهملة من الحياطة وهي المراعاة، وفيه تلميح إلى ما ذكره ابن إسحاق قال: «ثم إن خديجة وأبا طالب هلكا في عام واحد قبل الهجرة بثلاث سنين، وكانت خديجة له وزيرة صدق على الإسلام يسكن إليها، وكان أبو طالب له عضداً وناصراً على قومه، فلما هلك أبو طالب نالت قريش من رسول الله ﷺ من الأذى ما لم تطمع به في حياة أبي طالب، حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش فنشر على رأسه تراباً: فحدثني هشام ابن عروة عن أبيه قال: فدخل رسول الله ﷺ بيته يقول: ما نالتني قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب».

قوله: (ويغضب لك) يشير إلى ما كان يرد به عنه من قول وفعل.





قوله: (هو في ضحضاح) بمعجمتين ومهملتين، هو استعارة، فإن الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب، ويقال أيضاً لما قرب من الماء وهو ضد الغمرة، والمعنى أنه خفف عنه العذاب. وقد ذكر في حديث أبي سعيد ثالث أحاديث الباب أنه «يجعل في ضحضاح يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه». ووقع في حديث ابن عباس عند مسلم: «إن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب له نعلان يغلي منهما دماغه»، ولأحمد من حديث أبي هريرة مثله، لكن لم يسم أبا طالب، وللبزار من حديث جابر «قيل للنبي ﷺ: هل نفعت أبا طالب؟ قال: أخرجته من النار إلى ضحضاح منها» وسيأتي في أواخر الرقاق من حديث النعمان بن بشير نحوه وفي آخره «كما يغلي المرجل بالقمقم»، والمرجل بكسر الميم وفتح الجيم: الإناء الذي يغلي فيه الماء وغيره، والقمقم بضم القافين وسكون الميم الأولى معروف، وهو الذي يسخن فيه الماء. قال ابن الأثير: كذا وقع «كما يغلي المرجل بالقمقم» وفيه نظر. ووقع في نسخة: «كما يغلي المرجل والقمقم»، وهذا أوضح إن ساعدته الرواية، انتهى. ويحتمل أن تكون الباء بمعنى مع، وقيل: القمقم هو البسر كانوا يغلونه على النار استعجالاً لنضجه، فإن ثبت هذا زال الإشكال.

(تنبيه): في سؤال العباس عن حال أبي طالب ما يدل على ضعف ما أخرجه ابن إسحاق من حديث ابن عباس بسند فيه من لم يسم «أن أبا طالب لما تقارب منه الموت بعد أن عرض عليه النبي ﷺ أن يقول لا إله إلا الله فأبى، قال: فنظر العباس إليه وهو يحرك شفتيه فأصغى إليه فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته أن يقولها»، وهذا الحديث لو كان طريقه صحيحاً لعارضه هذا الحديث الذي هو أصح منه، فضلاً عن أنه لا يصح. وروى أبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود من حديث علي قال: «لما مات أبو طالب قلت: يا رسول الله إن عمك الشيخ الضال قد مات، قال: اذهب فواره. قلت: إنه مات مشركاً، فقال: اذهب فواره» الحديث. ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرفض أكثر فيه من الأحاديث الواهية الدالة على إسلام أبي طالب، ولا يثبت من ذلك شيء، وبالله التوفيق، وقد لخصت ذلك في ترجمة أبي طالب من كتاب الإصابة. الحديث الثاني.

قوله: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان.

قوله: (عن أبيه) هو حزن بفتح المهملة وسكون الزاي أي: ابن أبي وهب المخزومي.

قوله: (أن أبا طالب لما حضرته الوفاة) أي: قبل أن يدخل في الغرغرة

قوله: (أحاج) بتشديد الجيم وأصله أحاجج، وقد تقدم في أواخر الجنائز بلفظ: «أشهد لك بها عند الله»، وكأنه عليه الصلاة والسلام فهم من امتناع أبي طالب من الشهادة في تلك الحالة أنه ظن أن ذلك لا ينفعه لوقوعه عند الموت أو لكونه لم يتمكن من سائر الأعمال كالصلاة وغيرها، فلذلك ذكر له المحاججة. وأما لفظ الشهادة فيحتمل أن يكون ظن أن ذلك لا ينفعه، إذ لم يحضره حينئذ أحد من المؤمنين مع النبي ﷺ، فطيب قلبه بأن يشهد له بها فينفعه. وفي رواية أبي حازم عن أبي هريرة عند أحمد «فقال أبو طالب: لولا أن تعيرني قريش يقولون: ما حمله عليه إلا جزع الموت لأقررت بها عينك» وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس نحوه.





قوله: (وعبد الله بن أبي أمية) أي: ابن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وهو أخو أم سلمة التي تزوجها النبي ﷺ بعد ذلك، قد أسلم عبد الله يوم الفتح، واستشهد في تلك السنة في غزوة حنين.

قوله: (على ملة عبد المطلب) خبر مبتدأ محذوف، أي: هو، وثبت كذلك في طريق أخرى.

قوله: (فنزلت: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾. **ونزلت:** ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾) أما نزول هذه الآية الثانية فواضح في قصة أبي طالب، وأما نزول التي قبلها ففيه نظر، ويظهر أن المراد أن الآية المتعلقة بالاستغفار نزلت بعد أبي طالب بمدة، وهي عامة في حقه وفي حق غيره، ويوضح ذلك ما سيأتي في التفسير بلفظ: «فأنزل الله بعد ذلك ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ الآية. وأنزل في أبي طالب ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ ولأحمد من طريق أبي حازم عن أبي هريرة في قصة أبي طالب «قال فأنزل الله ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾، وهذا كله ظاهر في أنه مات على غير الإسلام. ويضعف ما ذكره السهيلي أنه رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم؛ لأن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح. الحديث الثالث.

قوله: (حدثني ابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، وهو المراد بقوله في الرواية الثانية: «عن يزيد بهذا» أي: الإسناد والمتن إلا ما نبه عليه.

قوله: (عن عبد الله بن خباب) أي: المدني الأنصاري مولاهم، وكان من ثقات المدنيين، ولم أر له رواية عن غير أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وروى عنه جماعة من التابعين من أقرانه ومن بعده.

قوله: (وذكر عنده عمه) زاد في رواية أخرى عن ابن الهاد الآتية في الرقاق «أبو طالب» ويؤخذ من الحديث الأول أن الذاكر هو العباس بن عبد المطلب؛ لأنه الذي سأل عن ذلك.

قوله: (يبلغ كعبيه) قال السهيلي: الحكمة فيه أن أبا طالب كان تابعاً لرسول الله ﷺ بجملته، إلا أنه استمر ثابت القدم على دين قومه، فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياهما على دين قومه، كذا قال، ولا يخلو عن نظر.

قوله: (يغلي منه دماغه) وفي الرواية التي تليها «يغلي منه أم دماغه» قال الداودي: المراد أم رأسه، وأطلق على الرأس الدماغ من تسمية الشيء بما يقاربه ويجاوره. ووقع في رواية ابن إسحاق «يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدمه» وفي الحديث جواز زيارة القريب المشرك وعيادته، وأن التوبة مقبولة ولو في شدة مرض الموت، حتى يصل إلى المعاينة فلا يقبل، لقوله تعالى: ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا ﴾، وأن الكافر إذا شهد شهادة الحق نجا من العذاب؛ لأن الإسلام يجب ما قبله، وأن عذاب الكفار متفاوت، والنفع الذي حصل لأبي طالب من خصائصه ببركة النبي ﷺ، وإنما عرض النبي ﷺ عليه أن يقول: لا إله إلا الله ولم يقل فيها: محمد رسول الله؛ لأن الكلمتين صارتا كالكلمة الواحدة، ويحتمل أن يكون أبو طالب كان يتحقق أنه رسول الله، ولكن لا يقر بتوحيد الله، ولهذا قال في الأبيات النونية:

ودعوتني وعلمت أنك صادق   ولقد صدقت وكنت قبل أميناً

فاقتصر على أمره له بقول: لا إله إلا الله، فإذا أقر بالتوحيد لم يتوقف على الشهادة بالرسالة.





(تكملة): من عجائب الاتفاق أن الذين أدركهم الإسلام من أعمام النبي ﷺ أربعة: لم يسلم منهم اثنان، وأسلم اثنان، وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين، وهما أبو طالب واسمه عبد مناف وأبو لهب واسمه عبد العزى، بخلاف من أسلم وهما حمزة والعباس.

حديث الإسراء

وقولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾

٣٧٤٨- نا يحيى بن بُكير قال نا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابن شهابٍ قال حدثني أبوسلمةَ بن عبدِالرحمن قال سمعتُ جابرَ بن عبدالله أنه سمعَ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقول: «لما كذَّبتني قريش قمتُ في الحجر فجلَّى الله لي بيتَ المقدس، فطفقتُ أخبرُهم عن آياته، وأنا أنظرُ إليه».

قوله: (حديث الإسراء، وقول الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ سيأتي البحث في لفظ ﴿أَسْرَىٰ﴾ في تفسير سورة سبحان إن شاء الله تعالى. قال ابن دحية: جنح البخاري إلى أن ليلة الإسراء كانت غير ليلة المعراج؛ لأنه أفرد لكل منهما ترجمة. قلت: ولا دلالة في ذلك على التغاير عنده، بل كلامه في أول الصلاة ظاهر في اتحادهما، وذلك أنه ترجم «باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء» والصلاة إنما فرضت في المعراج، فدل على اتحادهما عنده، وإنما أفرد كلا منهما بترجمة؛ لأن كلاً منهما يشتمل على قصة مفردة وإن كانا وقعا معاً، وقد روى كعب الأحبار أن باب السماء الذي يقال له: مصعد الملائكة يقابل بيت المقدس، فأخذ منه بعض العلماء أن الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل العروج ليحصل العروج مستوياً من غير تعويج، وفيه نظر، لورود أن في كل سماء بيتاً معموراً، وأن الذي في السماء الدنيا حيال الكعبة، وكان المناسب أن يصعد من مكة ليصل إلى البيت المعمور بغير تعويج؛ لأنه صعد من سماء إلى سماء إلى البيت المعمور، وقد ذكر غيره مناسبات أخرى ضعيفة، فقيل: الحكمة في ذلك أن يجمع ﷺ في تلك الليلة بين رؤية القبلتين، أو لأن بيت المقدس كان هجرة غالب الأنبياء قبله، فحصل له الرحيل إليه في الجملة، ليجمع بين أشتات الفضائل، أو لأنه محل الحشر وغالب ما اتفق له في تلك الليلة يناسب الأحوال الأخروية، فكان المعراج منه أليق بذلك، أو للتفاؤل بحصول أنواع التقديس له حساً ومعنى، أو ليجتمع بالأنبياء جملة كما سيأتي بيانه، وسيأتي مناسبة أخرى للشيخ ابن أبي جمرة قريباً، والعلم عند الله، وقد اختلف السلف بحسب اختلاف الأخبار الواردة: فمنهم من ذهب إلى أن الإسراء والمعراج وقعا في ليلة واحدة في اليقظة بجسد النبي ﷺ وروحه بعد المبعث، وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة، ولا ينبغي العدول عن ذلك، إذ ليس في العقل ما يحيله حتى يحتاج إلى تأويل، نعم جاء في بعض الأخبار ما يخالف بعض ذلك، فجنح لأجل ذلك بعض أهل العلم منهم إلى أن ذلك كله وقع مرتين مرة في المنام توطئة وتمهيداً، ومرة ثانية في اليقظة كما وقع نظير ذلك في ابتداء مجيء الملك بالوحي، فقد قدمت في أول الكتاب ما ذكره ابن ميسرة التابعي الكبير وغيره أن ذلك وقع في المنام، وأنهم جمعوا بينه وبين حديث عائشة بأن ذلك وقع مرتين، وإلى هذا ذهب المهلب شارح البخاري، وحكاه عن طائفة، وأبو نصر بن القشيري، ومن قبلهم أبو سعيد في «شرف المصطفى» قال: كان للنبي ﷺ





معاريج، منها ما كان في اليقظة، ومنها ما كان في المنام، وحكاه السهيلي عن ابن العربي واختاره، وجوز بعض قائلي ذلك أن تكون قصة المنام وقعت قبل المبعث لأجل قول شريك في روايته عن أنس: «وذلك قبل أن يوحى إليه» وقد قدمت في آخر صفة النبي ﷺ بيان ما يرتفع به الإشكال ولا يحتاج معه إلى هذا التأويل، ويأتي بقية شرحه في الكلام على حديث شريك، وبيان ما خالفه فيه غيره من الرواة والجواب عن ذلك وشرحه مستوفى في كتاب التوحيد إن شاء الله تعالى. وقال بعض المتأخرين: كانت قصة الإسراء في ليلة والمعراج في ليلة، متمسكاً بما ورد في حديث أنس من رواية شريك من ترك ذكر الإسراء، وكذا في ظاهر حديث مالك بن صعصعة هذا، ولكن ذلك لا يستلزم التعدد، بل هو محمول على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر كما سنبينه. وذهب بعضهم إلى أن الإسراء كان في اليقظة، والمعراج كان في المنام، أو أن الاختلاف في كونه يقظة أو مناماً خاص بالمعراج لا بالإسراء، ولذلك لما أخبر به قريشاً كذبوه في الإسراء، واستبعدوا وقوعه، ولم يتعرضوا للمعراج، وأيضاً فإن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ فلو وقع المعراج في اليقظة لكان ذلك أبلغ في الذكر، فلما لم يقع ذكره في هذا الموضع مع كون شأنه أعجب، وأمره أغرب من الإسراء بكثير دل على أنه كان مناماً، وأما الإسراء فلو كان مناماً لما كذبوه ولا استنكروه لجواز وقوع مثل ذلك وأبعد منه لآحاد الناس، وقيل: كان الإسراء مرتين في اليقظة، فالأولى رجع من بيت المقدس وفي صبيحته أخبر قريشاً بما وقع، والثانية أسري به إلى بيت المقدس، ثم عرج به من ليلته إلى السماء إلى آخر ما وقع، ولم يقع لقريش في ذلك اعتراض؛ لأن ذلك عندهم من جنس قوله: إن الملك يأتيه من السماء في أسرع من طرفة عين، وكانوا يعتقدون استحالة ذلك مع قيام الحجة على صدقه بالمعجزات الباهرة، لكنهم عاندوا في ذلك واستمروا على تكذيبه فيه، بخلاف إخباره أنه جاء بيت المقدس في ليلة واحدة ورجع، فإنهم صرحوا بتكذيبه فيه فطلبوا منه نعت بيت المقدس لمعرفتهم به وعلمهم بأنه ما كان رآه قبل ذلك فأمكنهم استعلام صدقه في ذلك بخلاف المعراج، ويؤيد وقوع المعراج عقب الإسراء في ليلة واحدة رواية ثابت عن أنس عند مسلم، ففي أوله «أتيت بالبراق فركبت حتى أتيت بيت المقدس» فذكر القصة إلى أن قال: «ثم عرج بنا إلى السماء الدنيا» وفي حديث أبي سعيد الخدري عند ابن إسحاق «فلما فرغت مما كان في بيت المقدس أتي بالمعراج» فذكر الحديث، ووقع في أول حديث مالك بن صعصعة أن النبي ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به فذكر الحديث، فهو وإن لم يذكر الإسراء إلى بيت المقدس فقد أشار إليه وصرح به في روايته فهو المعتمد. واحتج من زعم أن الإسراء وقع مفرداً بما أخرجه البزار والطبراني، وصححه البيهقي في «الدلائل» من حديث شداد بن أوس قال: «قلت: يا رسول الله كيف أسري بك؟ قال: صليت صلاة العتمة بمكة فأتاني جبريل بدابة»، فذكر الحديث في مجيئه بيت المقدس وما وقع له فيه، قال: «ثم انصرف بي، فمررنا بعير لقريش بمكان كذا» فذكره قال: «ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة»، وفي حديث أم هانئ عند ابن إسحاق وأبي يعلى نحو ما في حديث أبي سعيد هذا، فإن ثبت أن المعراج كان مناماً على ظاهر رواية شريك عن أنس فينتظم من ذلك أن الإسراء وقع مرتين مرة على انفراده ومرة مضموماً إليه المعراج، وكلاهما في اليقظة، والمعراج وقع مرتين مرة في المنام على انفراده توطئة وتمهيداً، ومرة في اليقظة مضموماً إلى الإسراء. وأما كونه قبل البعث فلا يثبت، ويأتي تأويل ما وقع في رواية شريك إن شاء الله تعالى. وجنح الإمام أبو شامة إلى وقوع المعراج مراراً، واستند إلى ما أخرجه البزار وسعيد بن منصور من طريق أبي عمران الجوني عن أنس رفعه قال: «بينا



أنا جالس إذ جاء جبريل فوكز بين كتفي، فقمنا إلى شجرة فيها مثل وكري الطائر، فقعدت في أحدهما وقعد جبريل في الآخر، فارتفعت حتى سدت الخافقين» الحديث، وفيه: «ففتح لي باب من السماء، ورأيت النور الأعظم، وإذا دونه حجاب رفرف الدر والياقوت» ورجاله لا بأس بهم، إلا أن الدارقطني ذكر له علة تقتضي إرساله، وعلى كل حال فهي قصة أخرى الظاهر أنها وقعت بالمدينة، ولا بعد في وقوع أمثالها، وإنما المستبعد وقوع التعدد في قصة المعراج التي وقع فيها سؤاله عن كل نبي وسؤال أهل كل باب هل بعث إليه، وفرض الصلوات الخمس وغير ذلك فإن تعدد ذلك في اليقظة لا يتجه، فيتعين رد بعض الروايات المختلفة إلى بعض أو الترجيح، إلا أنه لا بعد في جميع وقوع ذلك في المنام توطئة ثم وقوعه في اليقظة على وفقه كما قدمته. ومن المستغرب قول ابن عبد السلام في تفسيره: كان الإسراء في النوم واليقظة، ووقع بمكة والمدينة. فإن كان يريد تخصيص المدينة بالنوم، ويكون كلامه على طريق اللف والنشر غير المرتب فيحتمل ويكون الإسراء الذي اتصل به المعراج وفرضت فيه الصلوات في اليقظة بمكة والآخر في المنام بالمدينة، وينبغي أن يزاد فيه أن الإسراء في المنام تكرر في المدينة النبوية، وفي الصحيح حديث سمرة الطويل الماضي في الجنائز، وفي غيره حديث عبد الرحمن بن سمرة الطويل، وفي الصحيح حديث ابن عباس في رؤياه الأنبياء، وحديث ابن عمر في ذلك وغير ذلك، والله أعلم.

قوله: (سبحان) أصلها للتنزيه وتطلق في موضع التعجب، فعلى الأول المعنى تنزه الله عن أن يكون رسوله كذاباً، وعلى الثاني عجب الله عباده بما أنعم به على رسوله، ويحتمل أن تكون بمعنى الأمر أي: سبحوا الذي أسرى.

قوله: (أسرى) مأخوذ من السرى وهو سير الليل، تقول: أسرى وسرى إذا سار ليلاً بمعنى، هذا قول الأكثر، وقال الحوفي: أسرى سار ليلاً، وسرى سار نهاراً، وقيل: أسرى سار من أول الليل، وسرى سار من آخره، وهذا أقرب. والمراد بقوله: «أسرى بعبده» أي: جعل البراق يسري به، كما يقال: أمضيت كذا، أي: جعلته يمضي، وحذف المفعول لدلالة السياق عليه؛ ولأن المراد ذكر المسرى به لا ذكر الدابة، والمراد بقوله: «بعبده» محمد عليه الصلاة والسلام اتفاقاً، والضمير لله تعالى والإضافة للتشريف، وقوله: «ليلاً» ظرف للإسراء وهو للتأكيد، وفائدته رفع توهم المجاز؛ لأنه قد يطلق على سير النهار أيضاً، ويقال: بل هو إشارة إلى أن ذلك وقع في بعض الليل لا في جميعه، والعرب تقول: سرى فلان ليلاً إذا سار بعضه، وسرى ليلة إذا سار جميعها، ولا يقال: أسرى ليلاًإلا إذا وقع سيره في أثناء الليل، وإذا وقع في أوله يقال: أدلج، ومن هذا قوله تعالى في قصة موسى وبني إسرائيل: ﴿ فَأَسْرِ بِعِبَادِى لَيْلًا ﴾ أي: من وسط الليل.

قوله: (سمعت جابر بن عبد الله) كذا في رواية الزهري عن أبي سلمة، وخالفه عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة، فقال: «عن أبي هريرة» أخرجه مسلم، وهو محمول على أن لأبي سلمة فيه شيخين؛ لأن في رواية عبد الله بن الفضل زيادة ليست في رواية الزهري.

قوله: (لما كذبني) في رواية الكشميهني، «كذبتني» بزيادة مثناة، وكلاهما جائز، وقد وقع بيان ذلك في طرق أخرى، فروى البيهقي في «الدلائل» من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن أبي سلمة قال: «افتتن ناس كثير -يعني عقب الإسراء- فجاء ناس إلى أبي بكر فذكروا له، فقال: أشهد أنه صادق، فقالوا: وتصدقه بأنه أتى الشام في





ليلة واحدة ثم رجع إلى مكة؟ قال: نعم، إني أصدقه بأبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء قال: فسمي بذلك الصديق» قال: سمعت جابراً يقول فذكر الحديث، وفي حديث ابن عباس عند أحمد والبزار بإسناد حسن قال: «قال رسول الله ﷺ: لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة مر بي عدو الله أبو جهل فقال: هل كان من شيء؟ قال رسول الله ﷺ: إني أسري بي الليلة إلى بيت المقدس، قال: ثم أصبحت بين أظهرنا؟ قال: نعم، قال: فإن دعوت قومك أتحدثهم بذلك؟ قال: نعم. قال: يا معشر بني كعب بن لؤي. قال: فانفضت إليه المجالس حتى جاءوا إليهما فقال: حدث قومك بما حدثتني، فحدثتهم، قال: فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجباً، قالوا: وتستطيع أن تنعت لنا المسجد» الحديث. ووقع في غير هذه الرواية بيان ما رآه ليلة الإسراء، فمن ذلك ما وقع عند النسائي من رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس قال: «قال رسول الله ﷺ: أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل» الحديث، وفيه «فركبت ومعي جبريل، فسرت، فقال: انزل فصلِّ، ففعلت، فقال: أتدري أين صليت؟ صليت بطيبة وإليها المهاجرة» يعني بفتح الجيم، ووقع في حديث شداد بن أوس عند البزار والطبراني أنه «أول ما أسري به مر بأرض ذات نخل، فقال له جبريل: انزل فصل، فنزل فصلى، فقال: صليت بيثرب» ثم قال في روايته: «ثم قال: انزل فصلِّ مثل الأول، قال: صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى، ثم قال: انزل -فذكر مثله- قال: صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى» وقال في رواية شداد بعد قوله يثرب: «ثم مر بأرض بيضاء فقال: انزل فصلِّ، فقال: صليت بمدين»، وفيه أنه دخل المدينة من بابها اليماني فصلى في المسجد، وفيه أنه مر في رجوعه بعير لقريش فسلم عليهم، فقال بعضهم: هذا صوت محمد، وفيه أنه أعلمهم بذلك، وأن عيرهم تقدم في يوم كذا، فقدمت الظهر يقدمهم الجمل الذي وصفه، وزاد في رواية يزيد بن أبي مالك «ثم دخلت بيت المقدس، فجمع لي الأنبياء، فقدمني جبريل حتى أممتهم»، وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي في «الدلائل» أنه مر بشيء يدعوه متنحياً عن الطريق، فقال له جبريل: سر، وأنه مرَّ على عجوز فقال: ما هذه؟ فقال: سر، وأنه مرَّ بجماعة فسلموا فقال له جبريل: اردد عليهم، وفي آخره فقال له: الذي دعاك إبليس، والعجوز الدنيا، والذين سلموا إبراهيم وموسى وعيسى. وفي حديث أبي هريرة عند الطبراني والبزار أنه «مرَّ بقوم يزرعون ويحصدون، كلما حصدوا عاد كما كان، قال جبريل: هؤلاء المجاهدون، ومر بقوم ترضخ رؤوسهم بالصخر كلما رضخت عادت، قال: هؤلاء الذين تثاقل رؤوسهم عن الصلاة. ومر بقوم على عوراتهم رقاع يسرحون كالأنعام، قال: هؤلاء الذين لا يؤدون الزكاة. ومر بقوم يأكلون لحماً نيئاً خبيثاً ويدعون لحماً نضيجاً طيباً قال: هؤلاء الزناة. ومرَّ برجل جمع حزمة حطب لا يستطيع حملها ثم هو يضم إليها غيرها، قال: هذا الذي عنده الأمانة لا يؤديها وهو يطلب أخرى. ومر بقوم تقرض ألسنتهم وشفاههم، كلما قرضت عادت قال: هؤلاء خطباء الفتنة. ومر بثور عظيم يخرج من ثقب صغير يريد أن يرجع فلا يستطيع، قال: هذا الرجل يتكلم بالكلمة فيندم فيريد أن يردها فلا يستطيع»، وفي حديث أبي هريرة عند البزار والحاكم أنه صلى ببيت المقدس مع الملائكة، وأنه أتي هناك بأرواح الأنبياء فأثنوا على الله، وفيه قول إبراهيم: «لقد فضلكم محمد»، وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم عن أنس «ثم بعث له آدم فمن دونه فأمهم تلك الليلة» أخرجه الطبراني. وعند مسلم من رواية عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه: «ثم حانت الصلاة فأممتهم»، وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني في الأوسط: «ثم أقيمت الصلاة فتدافعوا حتى قدموا محمداً»، وفيه: «ثم مرَّ بقوم بطونهم أمثال البيوت، كلما نهض أحدهم خر، وأن جبريل قال له: هم آكلو الربا. وأنه مرَّ بقوم مشافرهم كالإبل يلتقمون حجراً فيخرج من أسافلهم، وأن جبريل قال له: هؤلاء أكلة أموال اليتامى».





قوله: (فجلى الله لي بيت المقدس) قيل: معناه كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته، ووقع في رواية عبد الله ابن الفضل عن أم سلمة عند مسلم المشار إليها «قال فسألوني عن أشياء لم أثبتها، فكربت كرباً لم أكرب مثله قط، فرفع الله لي بيت المقدس أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلا نبأتهم به»، ويحتمل أن يريد أنه حمل إلى أن وضع بحيث يراه ثم أعيد، وفي حديث ابن عباس المذكور «فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وأنا أنظر إليه»، وهذا أبلغ في المعجزة، ولا استحالة فيه، فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين لسليمان، وهو يقتضي أنه أزيل من مكانه حتى أحضر إليه، وما ذاك في قدرة الله بعزيز. ووقع في حديث أم هانئ عند ابن سعد «فخيل لي بيت المقدس، فطفقت أخبرهم عن آياته» فإن لم يكن مغيراً من قوله: «فجلى» وكان ثابتاً احتمل أن يكون المراد أنه مثل قريباً منه، كما تقدم نظيره في حديث «رأيت الجنة والنار» وتأول قوله: «جيء بالمسجد» أي: جيء بمثاله والله أعلم. ووقع حديث شداد بن أوس عند البزار والطبراني ما يؤيد الاحتمال الأول، ففيه «ثم مررت بعير لقريش -فذكر القصة- ثم أتيت أصحابي بمكة قبل الصبح، فأتاني أبو بكر فقال: أين كنت الليلة؟ فقال: إني أتيت بيت المقدس، فقال: إنه مسيرة شهر فصفه لي. قال ففتح لي شراك كأني أنظر إليه لا يسألني عن شيء إلا أنبأته عنه» وفي حديث أم هانئ أيضاً أنهم «قالوا له: كم للمسجد باب؟ قال: ولم أكن عددتها، فجعلت أنظر إليه وأعدها باباً باباً» وفيه عند أبي يعلى أن الذي سأله عن صفة بيت المقدس هو المطعم بن عدي والد جبير بن مطعم، وفيه من الزيادة: «فقال رجل من القوم: هل مررت بإبل لنا في مكان كذا وكذا؟ قال: نعم والله، قد وجدتهم قد أضلوا بعيراً لهم فهم في طلبه، ومررت بإبل بني فلان انكسرت لهم ناقة حمراء، قالوا: فأخبرنا عن عدتها وما فيها من الرعاء، قال: كنت عن عدتها مشغولاً، فقام فأتى الإبل فعدها وعلم ما فيها من الرعاء ثم أتى قريشاً فقال: هي كذا وكذا، وفيها من الرعاء فلان وفلان «فكان كما قال». قال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: الحكمة في الإسراء إلى بيت المقدس قبل العروج إلى السماء إرادة إظهار الحق لمعاندة من يريد إخماده؛ لأنه لو عرج به من مكة إلى السماء لم يجد لمعاندة الأعداء سبيلاً إلى البيان والإيضاح، فلما ذكر أنه أسري به إلى بيت المقدس سألوه عن تعريفات جزئيات من بيت المقدس كانوا رأوها وعلموا أنه لم يكن رآها قبل ذلك، فلما أخبرهم بها حصل التحقيق بصدقه فيما ذكر من الإسراء إلى بيت المقدس في ليلة، وإذا صح خبره في ذلك لزم تصديقه في بقية ما ذكره، فكان ذلك زيادة في إيمان المؤمن، وزيادة في شقاء الجاحد والمعاند، انتهى ملخصاً.

باب المعراج

٣٧٤٩- نا هُدبةُ بن خالدٍ قال نا هَمّامُ بن يحيى قال نا قتادةُ عن أنسِ بن مالكٍ عن مالكِ بن صعصعة: أنَّ نبيَّ الله صلى الله عليهِ حدَّثهُم عن ليلةِ أُسرِيَ قال: «بينما أنا في الـحَطيم -وربَّما قال: في الحجر- مضطجعًا، إذ أتاني آتٍ فقدَّ -قال: وسمعتهُ يقول: فشقَّ ما بينَ هذهِ إلى هذهِ»، فقلتُ للجارودِ وهو إلى جنبي: ما يعني به؟ قال: من ثغرةِ نحرهِ إلى شعرتِهِ، -وسمعتُهُ يقولُ: من قصِّهِ إلى شعرته- «فاستخرج قلبي، ثمَّ أُتيتُ بطستٍ من ذهبٍ مملوءةٍ إيمانًا، فغُسلَ قلبي، ثم حُشِيَ،





ثمَّ أُعيدَ، ثُمَّ أتيتُ بدابة دُونَ البَغل وفوقَ الحمار أبيضَ. -فقال له الجارودُ: هوَ البُراقُ يا أباحمزةَ؟ قال أنسٌ: نعم- يضعُ خطوه عندَ أقصى طرفهِ، فحُملتُ عليه، فانطلقَ بي جبريلُ حتى أتى السماءَ الدُّنيا فاستفتحَ، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قالَ: ومن معكَ؟ قال: محمدٌ. قالَ: وقد أرسلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحبًا به، فنعمَ المجيء جاء، ففتح. فلما خلصتُ فإذا فيها آدمُ، فقالَ: هذا أبوكَ آدمُ، فسلمْ عليه. فسلمتُ عليه، فردَّ السلامَ ثم قال: مرحبًا بالابن الصالح والنبيِّ الصالح. ثم صعد حتى أتى السماءَ الثانيةَ فاستفتحَ، فقيلَ: من هذا؟ قال: جبريلُ، قيلَ: ومن معكَ؟ قال: محمدٌ. قيل: وقد أرسلَ إليه؟ قالَ: نعم. قيلَ: مرحبًا به، فنعم المجيءُ جاءَ. ففتحَ. فلما خلصتُ إذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة. قال: هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما، فسلمتُ، فردّا، ثم قالا: مرحبًا بالأخ الصالح والنبيِّ الصالح. ثمَّ صعد بي إلى السماء الثالثة فاستفتح، فقيلَ: من هذا؟ قال: جبريلُ، قيلَ: ومن معكَ؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحبًا به فنعمَ المجيءُ جاءَ بهِ. ففُتح، فلما خلصتُ إذا يوسفُ، قال: هذا يوسُفُ فسلم عليه، فسلمتُ عليه، فردَّ ثمَّ قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبيِّ الصالح. ثم صعدَ بي حتى أتى السماءَ الرابعةَ فاستفتحَ، قيل: من هذا؟ قال: جبريلُ. قالَ: ومن معك؟ قال: محمدٌ. قيل: أوَ قد أرسل إليه؟ قال: نعم: قال: مرحبًا به فنعم المجيء جاء. ففُتح. فلما خلصتُ إذا إدريسُ، قال: هذا إدريسُ فسلِّم عليه، فسلمتُ فردَّ ثم قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبي الصالح. ثم صعدَ بي حتى أتى السماءَ الخامسةَ فاستفتح، قيلَ: من هذا؟ قال: جبريلُ. قال: ومن معكَ؟ قال: محمدٌ، قيل: وقد أُرسلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحبًا به فنعمَ المجيء جاء. فلما خلصتُ فإذا هارونُ. قال: هذا هارونُ فسلمْ عليه، فسلمتُ عليه، فردَّ ثم قال: مرحبًا بالأخِ الصالحِ والنبيِّ الصالحِ. ثم صعد بي حتى أتى السماءَ السادسةَ فاستفتحَ قيلَ: من هذا؟ قال: جبريلُ. قيلَ: ومن معك؟ قال: محمدٌ. قال: قد أرسلَ إليه؟ قال: نعم. قال: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء. فلما خلصتُ فإذا موسى، قال: هذا موسى فسلِّمْ عليه، فسلمتُ عليه، فردَّ ثمَّ قال: مرحبًا بالأخ الصالح والنبيِّ الصالح. فلما تجاوَزتُ بكى. قيلَ له: ما يُبكيك؟ قال: أبكي؛ لأنّ غُلامًا بُعثَ بعدي يدخل الجنةَ من أمته أكثرُ ممن يدخُلها من أمَّتي. ثم صَعدَ بي إلى السماء السابعة، فاستفتحَ جبريلُ، قيل: من هذا؟ قال: جبريلُ. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بُعثَ إليه؟ قال: نعم. قال: مرحبًا به، فنعم المجيء جاء. فلما خَلصتُ فإذا إبراهيمُ، قال: هذا أبوك إبراهيمُ فسلِّمْ عليه. قال: فسلمتُ





عليه، فردَّ السلام، فقال: مرحبًا بالابن الصالح والنبيِّ الصالح. ثم رُفعت لي سدرةُ المنتهى، فإذا نبقُها مثلُ قلالِ الهجر، وإذا ورقُها مثل آذانِ الفيلة. قال: هذه سدرة المنتهى، وإذا أربعةُ أنهار: نهرانِباطنان، ونهران ظاهران. فقلتُ: ما هذان يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فنهرانِ في الجنة، وأما الظاهرانِ فالنيلُ والفُرات. ثم رُفعَ لي البيتُ المعمور يدخلُهُ كلَّ يوم سبعونَ ألف ملكٍ، ثمَّ أُتيتُ بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذتُ اللبنَ، فقال: هي الفطرة التي أنت عليها وأمتُك. ثمَّ فُرضت عليَّ الصلاةُ خمسينَ صلاة كلَّ يوم، فرجعتُ فمررتُ على موسى، فقال: بما أُمرت؟ قال: أمرتُ بخمسينَ صلاة كل يوم. قال: إن أمتكَ لا تستطيعُ خمسينَ صلاة كل يوم، وإني والله قد جربتُ الناس قبلك، وعالجتُ بني إسرائيل أشد المعالجة، فارجع إلى ربك فاسألهُ التخفيفَ لأمتك، فرجَعت، فوضعَ عني عشرًا، فرجعتُ إلى موسى فقال مثله. فرجعتُ فوضعَ عني عشرًا، فرجعتُ إلى موسى فقال مثلَهُ، فرجعتُ فوضعَ عني عشرًا فرجعتُ إلى موسى فقال مثلَهُ، فرجعتُ فوضعَ عني عشرًا، فرجعتُ إلى موسى فقال مثلَهُ فرجعتُ فأمرتُ بعشرِ صلواتٍ كلَّ يوم، فقال مثله. فرجعتُ فأمرتُ بخمس صلواتٍ كل يوم، فرجعتُ إلى موسى فقال: بما أمرتَ؟ قلتُ: أمرتُ بخمس صلوات كل يوم. قال: إن أمتكَ لا تستطيع خمس صلواتٍ كل يوم، وإني قد جربتُ الناس قبلك، وعالجتُ بني إسرائيل أشدَّ المعالجة، فارجعْ إلى ربكَ فاسألهُ التخفيف لأمتك. قال: سألت ربي حتى استحييتُ، ولكن أرضى وأسلِّم. قال: فلما جاوزتُ نادى مُنادٍ: أمضيتُ فريضتي، وخفَّفتُ عن عبادي».

٣٧٥٠- نا الـحُميديُّ قال نا سفيانُ قال نا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: هي رؤيا عين أُريها النبيُّ صلى الله عليهِ ليلةَ أسري به إلى بيت المقدس. قال: والشجرةَ الملعونةَ في القرآن قال: هي شجرةُ الزقُّوم.

قوله: (باب المعراج) كذا للأكثر، وللنسفي «قصة المعراج» وهو بكسر الميم وحكي ضمها من عرج بفتح الراء يعرج بضمها إذا صعد. وقد اختلف في وقت المعراج فقيل: كان قبل المبعث، وهو شاذ إلا إن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام كما تقدم، وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث. ثم اختلفوا فقيل: قبل الهجرة بسنة قاله ابن سعد وغيره، وبه جزم النووي، وبالغ ابن حزم فنقل الإجماع فيه، وهو مردود فإن في ذلك اختلافاً كثيراً يزيد على عشرة أقوال، منها ما حكاه ابن الجوزي أنه كان قبلها بثمانية أشهر، وقيل: بستة أشهر وحكى هذا الثاني أبو الربيع بن سالم، وحكى ابن حزم مقتضى الذي قبله؛ لأنه قال: كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة، وقيل: بأحد عشر شهراً جزم به إبراهيم الحربي، حيث قال: كان في ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة، ورجحه ابن المنير في شرح السيرة لابن عبد البر، وقيل:





قبل الهجرة بسنة وشهرين حكاه ابن عبد البر، وقيل: قبلها بسنة وثلاثة أشهر حكاه ابن فارس، وقيل: بسنة وخمسة أشهر قاله السدي وأخرجه من طريقه الطبري والبيهقي، فعلى هذا كان في شوال، أو في رمضان على إلغاء الكسرين منه ومن ربيع الأول وبه جزم الواقدي، وعلى ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة وحكاه ابن عبد البر أنه كان قبلها بثمانية عشر شهراً، وعند ابن سعد عن ابن أبي سبرة أنه كان في رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً، وقيل: كان في رجب حكاه ابن عبد البر وجزم به النووي في الروضة، وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين حكاه ابن الأثير، وحكى عياض وتبعه القرطبي والنووي عن الزهري أنه كان قبل الهجرة بخمس سنين ورجحه عياض ومن تبعه، واحتج بأنه لا خلاف أن خديجة صلت معه بعد فرض الصلاة، ولا خلاف أنها توفيت قبل الهجرة إما بثلاث أو نحوها وإما بخمس، ولا خلاف أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء. قلت: في جميع ما نفاه من الخلاف نظر، أما أولاً فإن العسكري حكى أنها ماتت قبل الهجرة بسبع سنين وقيل: بأربع، وعن ابن الأعرابي أنها ماتت عام الهجرة. وأما ثانياً فإن فرض الصلاة اختلف فيه، فقيل: كان من أول البعثة وكان ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي، وإنما الذي فرض ليلة الإسراء الصلوات الخمس. وأما ثالثاً فقد تقدم في ترجمة خديجة في الكلام على حديث عائشة في بدء الخلق أن عائشة جزمت بأن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة، فالمعتمد أن مراد من قال: بعد أن فرضت الصلاة ما فرض قبل الصلوات الخمس إن ثبت ذلك، ومراد عائشة بقولها: ماتت قبل أن تفرض الصلاة أي: الخمس، فيجمع بين القولين بذلك، ويلزم منه أنها ماتت قبل الإسراء. وأما رابعاً ففي سنة موت خديجة اختلاف آخر، فحكى العسكري عن الزهري أنها ماتت لسبع مضين من البعثة، وظاهره أن ذلك قبل الهجرة بست سنين، فرعه العسكري على قول من قال: إن المدة بين البعثة والهجرة كانت عشراً.

قوله: (عن أنس) تقدم في أول بدء الخلق من وجه آخر عن قتادة «حدثنا أنس».

قوله: (عن مالك بن صعصعة) أي: ابن وهب بن عدي بن مالك الأنصاري من بني النجار، ما له في البخاري ولا في غيره سوى هذا الحديث، ولا يعرف من روى عنه إلا أنس بن مالك.

قوله: (حدثه عن ليلة أسري) كذا للأكثر، وللكشميهني «أسري به» وكذا للنسفي، وقوله: «أسري به» صفة ليلة أي: أسري به فيها.

قوله: (في الحطيم، وربما قال: في الحجر) هو شك من قتادة، كما بينه أحمد عن عفان عن همام، ولفظه: «بينا أنا نائم في الحطيم، وربما قال قتادة: في الحجر» والمراد بالحطيم هنا الحجر، وأبعد من قال: المراد به ما بين الركن والمقام أو بين زمزم والحجر، وهو وإن كان مختلفاً في الحطيم هل هو الحجر أم لا كما تقدم قريباً في «باب بنيان الكعبة»، لكن المراد هنا بيان البقعة التي وقع ذلك فيها، ومعلوم أنها لم تتعدد؛ لأن القصة متحدة لاتحاد مخرجها، وقد تقدم في أول بدء الخلق بلفظ «بينا أنا عند البيت» وهو أعم، ووقع في رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر «فرج سقف بيتي وأنا بمكة»، وفي رواية الواقدي بأسانيده: أنه أسري به من شعب أبي طالب، وفي حديث أم هانئ عند الطبراني أنه بات في بيتها قال: «ففقدته من الليل فقال: إن جبريل أتاني»، والجمع بين هذه الأقوال أنه نام في بيت أم هانئ، وبيتها عند شعب أبي طالب، ففرج سقف بيته -وأضاف البيت إليه لكونه كان يسكنه- فنزل منه الملك فأخرجه من البيت إلى





المسجد فكان به مضطجعاً وبه أثر النعاس؛ ثم أخرجه الملك إلى باب المسجد فأركبه البراق. وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحاق أن جبريل أتاه فأخرجه إلى المسجد فأركبه البراق، وهو يؤيد هذا الجمع. وقيل: الحكمة في نزوله عليه من السقف الإشارة إلى المبالغة في مفاجأته بذلك، والتنبيه على أن المراد منه أن يعرج به إلى جهة العلو.

قوله: (مضطجعاً) زاد في بدء الخلق «بين النائم واليقظان» وهو محمول على ابتداء الحال، ثم لما خرج به إلى باب المسجد فأركبه البراق استمر في يقظته، وأما ما وقع في رواية شريك الآتية في التوحيد في آخر الحديث «فلما استيقظت» فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال، وإلا حمل على أن المراد باستيقظت أفقت، أي: أنه أفاق مما كان فيه من شغل البال بمشاهدة الملكوت، ورجع إلى العالم الدنيوي. وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: لو قال ﷺ: إنه كان يقظان لأخبر بالحق؛ لأن قلبه في النوم واليقظة سواء، وعينه أيضاً لم يكن النوم تمكن منها، لكنه تحرى ﷺ الصدق في الإخبار بالواقع، فيؤخذ منه أنه لا يعدل عن حقيقة اللفظ للمجاز إلا لضرورة.

قوله: (إذ أتاني آت) هو جبريل كما تقدم، ووقع في بدء الخلق بلفظ «وذكر بين الرجلين» وهو مختصر، وقد أوضحته رواية مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ: «إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت فانطلق بي» وتقدم في أول الصلاة أن المراد بالرجلين حمزة وجعفر، وأن النبي ﷺ كان نائماً بينهما، ويستفاد منه ما كان فيه ﷺ من التواضع وحسن الخلق، وفيه جواز نوم جماعة في موضع واحد، وثبت من طرق أخرى أنه يشترط أن لا يجتمعوا في لحاف واحد.

قوله: (فقد) بالقاف والدال الثقيلة **(قال: وسمعته يقول: فشق)** القائل قتادة والمقول عنه أنسٌ، ولأحمد: «قال قتادة: وربما سمعت أنساً يقول فشق».

قوله: (فقلت للجارود) لم أر من نسبه من الرواة، ولعله ابن أبي سبرة البصري صاحب أنس، فقد أخرج له أبو داود من روايته عن أنس حديثاً غير هذا.

قوله: (من ثغرة) بضم المثلثة وسكون المعجمة، وهي الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين.

قوله: (إلى شعرته) بكسر المعجمة أي: شعر العانة، وفي رواية مسلم «إلى أسفل بطنه»، وفي بدء الخلق «من النحر إلى مراق بطنه»، وتقدم ضبطه في أوائل الصلاة.

قوله: (من قصه) بفتح القاف وتشديد المهملة أي: رأس صدره.

قوله: (إلى شعرته) ذكر الكرماني أنه وقع «إلى ثنته» بضم المثلثة وتشديد النون ما بين السرة والعانة، وقد استنكر بعضهم وقوع شق الصدر ليلة الإسراء، وقال: إنما كان ذلك وهو صغير في بني سعد، ولا إنكار في ذلك، فقد تواردت الروايات به. وثبت شق الصدر أيضاً عند البعثة، كما أخرجه أبو نعيم في «الدلائل»، ولكل منها حكمة، فالأول وقع فيه من الزيادة كما عند مسلم من حديث أنس: «فأخرج علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك»، وكان هذا





في زمن الطفولية فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة في إكرامه، ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير، ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء، ليتأهب للمناجاة، ويحتمل أن تكون الحكمة في هذا الغسل لتقع المبالغة في الإسباغ بحصول المرة الثالثة، كما تقرر في شرعه ﷺ. ويحتمل أن تكون الحكمة في انفراج سقف بيته الإشارة إلى ما سيقع من شق صدره، وأنه سيلتئم بغير معالجة يتضرر بها. وجميع ما ورد من شق الصدر واستخراج القلب وغير ذلك من الأمور الخارقة للعادة مما يجب التسليم له دون التعرض لصرفه عن حقيقته لصلاحية القدرة فلا يستحيل شيء من ذلك، قال القرطبي في «المفهم»: لا يلتفت لإنكار الشق ليلة الإسراء؛ لأن رواته ثقات مشاهير، ثم ذكر نحو ما تقدم.

قوله: (بطست) بفتح أوله وبكسره وبمثناة وقد تحذف وهو الأكثر، وإثباتها لغة طيء، وأخطأ من أنكرها.

قوله: (من ذهب) خص الطست لكونه أشهر آلات الغسل عرفاً، والذهب لكونه أعلى أنواع الأواني الحسية وأصفاها؛ ولأن فيه خواص ليست لغيره، ويظهر لها هنا مناسبات: منها أنه من أواني الجنة، ومنها أنه لا تأكله النار ولا التراب ولا يلحقه الصدأ، ومنها أنه أثقل الجواهر فناسب ثقل الوحي. وقال السهيلي وغيره: إن نظر إلى لفظ الذهب ناسب من جهة إذهاب الرجس عنه، ولكونه وقع عند الذهاب إلى ربه، وإن نظر إلى معناه فلوضاءته ونقائه وصفائه ولثقله ورسوبته، والوحي ثقيل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾، ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾؛ ولأنه أعز الأشياء في الدنيا، والقول هو الكتاب العزيز، ولعل ذلك كان قبل أن يحرم استعمال الذهب في هذه الشريعة. ولا يكفي أن يقال: إن المستعمل له كان ممن لم يحرم عليه ذلك من الملائكة؛ لأنه لو كان قد حرم عليه استعماله لنزه أن يستعمله غيره في أمر يتعلق ببدنه المكرم. ويمكن أن يقال: إن تحريم استعماله مخصوص بأحوال الدنيا، وما وقع في تلك الليلة كان الغالب أنه من أحوال الغيب فيلحق بأحكام الآخرة.

قوله: (مملوءة) كذا بالتأنيث، وتقدم في أول الصلاة البحث فيه.

قوله: (إيماناً) زاد في بدء الخلق «وحكمة»، وهما بالنصب على التمييز، قال النووي: معناه أن الطست كان فيها شيء يحصل به زيادة في كمال الإيمان وكمال الحكمة، وهذا الملء يحتمل أن يكون على حقيقته، وتجسيد المعاني جائز، كما جاء أن سورة البقرة تجيء يوم القيامة كأنها ظلة، والموت في صورة كبش، وكذلك وزن الأعمال، وغير ذلك من أحوال الغيب. وقال البيضاوي: لعل ذلك من باب التمثيل، إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيراً، كما مثلت له الجنة والنار في عرض الحائط، وفائدته كشف المعنوي بالمحسوس. وقال ابن أبي جمرة: فيه أن الحكمة ليس بعد الإيمان أجل منها، ولذلك قرنت معه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ وأصح ما قيل في الحكمة: إنها وضع الشيء في محله، أو الفهم في كتاب الله، فعلى التفسير الثاني قد توجد الحكمة دون الإيمان وقد لا توجد، وعلى الأول فقد يتلازمان؛ لأن الإيمان يدل على الحكمة.

قوله: (فغسل قلبي) في رواية مسلم «فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم»، وفيه فضيلة ماء زمزم، على جميع المياه، قال ابن أبي جمرة: وإنما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع في ماء زمزم من كون أصل مائها من الجنة ثم استقر في الأرض





فأريد بذلك بقاء بركة النبي ﷺ في الأرض. وقال السهيلي: لما كانت زمزم هزمة جبريل روح القدس لأم إسماعيل جد النبي ﷺ ناسب أن يغسل بمائها عند دخول حضرة القدس ومناجاته،ومن المناسبات المستبعدة قول بعضهم: إن الطست يناسب ﴿ طسٓۚ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱلۡقُرۡءَانِ ﴾.

قوله: (ثم حشي ثم أعيد) زاد في رواية مسلم مكانه «ثم حشي إيماناً وحكمة» وفي رواية شريك «فحشي به صدره ولغاديده» بلام وغين معجمة أي: عروق حلقه، وقد اشتملت هذه القصة من خوارق العادة على ما يدهش سامعه فضلاً عمن شاهده، فقد جرت العادة بأن من شق بطنه وأخرج قلبه يموت لا محالة، ومع ذلك فلم يؤثر فيه ذلك ضرراً ولا وجعاً فضلاً عن غير ذلك. قال ابن أبي جمرة: الحكمة في شق قلبه -مع القدرة على أن يمتلئ إيماناً وحكمة بغير شق- الزيادة في قوة اليقين؛ لأنه أعطي برؤية شق بطنه وعدم تأثره بذلك ما أمن معه من جميع المخاوف العادية، فلذلك كان أشجع الناس وأعلاهم حالاً ومقالاً، ولذلك وصف بقوله تعالى: ﴿ مَا زَاغَ ٱلۡبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴾، واختلف هل كان شق صدره وغسله مختصاً به أو وقع لغيره من الأنبياء؟ وقد وقع عند الطبراني في قصة تابوت بني إسرائيل أنه كان فيه الطست، التي يغسل فيها قلوب الأنبياء، وهذا مشعر بالمشاركة، وسيأتي نظير هذا البحث في ركوب البراق.

قوله: (ثم أتيت بدابة) قيل: الحكمة في الإسراء به راكباً مع القدرة على طي الأرض له إشارة إلى أن ذلك وقع تأنيساً له بالعادة في مقام خرق العادة؛ لأن العادة جرت بأن الملك إذا استدعى من يختص به يبعث إليه بما يركبه.

قوله: (دون البغل وفوق الحمار أبيض) كذا ذكر باعتبار كونه مركوباً أو بالنظر للفظ البراق، والحكمة لكونه بهذه الصفة الإشارة إلى أن الركوب كان في سلم وأمن لا في حرب وخوف، أو لإظهار المعجزة بوقوع الإسراع الشديد بدابة لا توصف بذلك في العادة.

قوله: (فقال له الجارود: هو البراق يا أبا حمزة؟ قال أنس: نعم) هذا يوضح أن الذي وقع في رواية بدء الخلق بلفظ دون البغل وفوق الحمار البراق، أي: هو البراق وقع بالمعنى؛ لأن أنساً لم يتلفظ بلفظ البراق في رواية قتادة.

قوله: (يضع خطوه) بفتح المعجمة أوله المرة الواحدة، وبضمها الفعلة.

قوله: (عند أقصى طرفه) بسكون الراء وبالفاء أي: نظره، أي: يضع رجله عند منتهى ما يرى بصره. وفي حديث ابن مسعود عند أبي يعلى والبزار: «إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه، وإذا هبط ارتفعت يداه» وفي رواية لابن سعد عن الواقدي بأسانيده: «له جناحان» ولم أرها لغيره، وعند الثعلبي بسند ضعيف عن ابن عباس في صفة البراق «لها خد كخد الإنسان، وعرف كالفرس، وقوائم كالإبل، وذنب كالبقر، وكان صدره ياقوتة حمراء» قيل: ويؤخذ من ترك تسمية سير البراق طيراناً أن الله إذا أكرم عبداً بتسهيل الطريق له حتى قطع المسافة الطويلة في الزمن اليسير أن لا يخرج بذلك عن اسم السفر وتجري عليه أحكامه. والبراق بضم الموحدة وتخفيف الراء مشتق من البريق، فقد جاء في لونه أنه أبيض، أو من البرق؛ لأنه وصفه بسرعة السير، أو من قولهم: شاة برقاء إذا كان خلال صوفها الأبيض





طاقات سود، ولا ينافيه وصفه في الحديث بأن البراق أبيض؛ لأن البرقاء من الغنم معدودة في البياض، انتهى. ويحتمل أن لا يكون مشتقاً، قال ابن أبي جمرة: خص البراق بذلك إشارة إلى الاختصاص به؛ لأنه لم ينقل أن أحداً ملكه، بخلاف غير جنسه من الدواب. قال: والقدرة كانت صالحة لأن يصعد بنفسه من غير براق، ولكن ركوب البراق كان زيادة له في تشريفه؛ لأنه لو صعد بنفسه لكان في صورة ماش، والراكب أعز من الماشي.

قوله: (فحملت عليه) في رواية لأبي سعيد في شرف المصطفى «فكان الذي أمسك بركابه جبريل، وبزمام البراق ميكائيل»، وفي رواية معمر عن قتادة عن أنس: «أن رسول الله ﷺ ليلة أسري به أتي بالبراق مسرجاً ملجماً فاستصعب عليه، فقال له جبريل: ما حملك على هذا؟ فوالله ما ركبك خلق قط أكرم على الله منه، قال فارفض عرقاً» أخرجه الترمذي وقال: حسن غريب، وصححه ابن حبان. وذكر ابن إسحاق عن قتادة «أنه لما شمس وضع جبريل يده على معرفته، فقال: أما تستحي»؟ فذكر نحوه مرسلاً لم يذكر أنساً. وفي رواية وثيمة عن ابن إسحاق «فارتعشت حتى لصقت بالأرض فاستويت عليها»، وللنسائي وابن مردويه من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس نحوه موصولاً، وزاد: «وكانت تُسخَّر للأنبياء قبله»، ونحوه في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق، وفيه دلالة على أن البراق كان معداً لركوب الأنبياء، خلافاً لمن نفى ذلك كابن دحية، وأول قول جبريل: «فما ركبك أكرم على الله منه» أي: ما ركبك أحد قط فكيف يركبك أكرم منه، وقد جزم السهيلي أن البراق إنما استصعب عليه لبعد عهده بركوب الأنبياء قبله، قال النووي قال الزبيدي في «مختصر العيني» وتبعه صاحب «التحرير»: كان الأنبياء يركبون البراق، قال: وهذا يحتاج إلى نقل صحيح. قلت: قد ذكرت النقل بذلك، ويؤيده ظاهر قوله: «فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء» ووقع في «المبتدأ لابن إسحاق» من رواية وثيمة في ذكر الإسراء «فاستصعبت البراق، وكانت الأنبياء تركبها قبلي، وكانت بعيدة العهد بركوبهم لم تكن ركبت في الفترة»، وفي «مغازي ابن عائذ» من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال: «البراق هي الدابة التي كان يزور إبراهيم عليها إسماعيل» وفي الطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه «أن جبريل أتى النبي ﷺ بالبراق فحمله بين يديه» وعند أبي يعلى والحاكم من حديث ابن مسعود رفعه: «أتيت بالبراق فركبت خلف جبريل»، وفي حديث حذيفة عند الترمذي والنسائي: «فما زايلا ظهر البراق»، وفي «كتاب مكة» للفاكهي والأزرقي «أن إبراهيم كان يحج على البراق»، وفي أوائل الروض للسهيلي «أن إبراهيم حمل هاجر على البراق لما سار إلى مكة بها وبولدها» فهذه آثار يشد بعضها بعضاً. وجاءت آثار أخرى تشهد لذلك لم أر الإطالة بإيرادها. ومن الأخبار الواهية في صفة البراق ما ذكره الماوردي عن مقاتل، وأورده القرطبي في «التذكرة»، ومن قبله الثعلبي من طريق ابن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: الموت والحياة جسمان: فالموت كبش لا يجد ريحه شيء إلا مات، والحياة فرس بلقاء أنثى، وهي التي كان جبريل والأنبياء يركبونها لا تمر بشيء ولا يجد ريحها شيء إلا حيي. ومنها أن البراق لما عاتبه جبريل قال له معتذراً: إنه مس الصفراء اليوم، وإن الصفراء صنم من ذهب كان عند الكعبة، وإن النبي ﷺ مر به فقال: تبا لمن يعبدك من دون الله، وإنه ﷺ نهى زيد بن حارثة أن يمسه بعد ذلك وكسره يوم فتح مكة. قال ابن المنير: إنما استصعب البراق تيهاً وزهواً بركوب النبي ﷺ عليه، وأراد جبريل استنطاقه فلذلك خجل وارفض عرقاً من ذلك. وقريب من ذلك رجفة الجبل به، حتى قال له: «اثبت، فإنما عليك نبي وصديق وشهيد»، فإنها هزة الطرب لا هزة الغضب. ووقع في حديث حذيفة عند أحمد قال: «أتي رسول الله ﷺ بالبراق فلم يزايل ظهره هو وجبريل حتى انتهيا إلى بيت المقدس»





فهذا لم يسنده حذيفة عن النبي ﷺ، فيحتمل أنه قال عن اجتهاد، ويحتمل أن يكون قوله هو وجبريل يتعلق بمرافقته في السير لا في الركوب، قال ابن دحية وغيره: معناه وجبريل قائد أو سائق أو دليل، قال: وإنما جزمنا بذلك؛ لأن قصة المعراج كانت كرامة للنبي ﷺ فلا مدخل لغيره فيها. قلت: ويرد التأويل المذكور أن في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود أن جبريل حمله على البراق رديفاً له، وفي رواية الحارث في مسنده أتي بالبراق فركب خلف جبريل فسار بهما، فهذا صريح في ركوبه معه فالله أعلم. وأيضاً فإن ظاهره أن المعراج وقع للنبي ﷺ على ظهر البراق إلى أن صعد السماوات كلها، ووصل إلى ما وصل ورجع وهو على حاله، وفيه نظر لما سأذكره، ولعل حذيفة إنما أشار إلى ما وقع في ليلة الإسراء المجردة التي لم يقع فيها معراج على ما تقدم من تقرير وقوع الإسراء مرتين.

قوله: (فانطلق بي جبريل) في رواية بدء الخلق «فانطلقت مع جبريل» ولا مغايرة بينهما، بخلاف ما نحا إليه بعضهم من أن رواية بدء الخلق تشعر بأنه ما احتاج إلى جبريل في العروج، بل كانا معاً بمنزلة واحدة، لكن معظم الروايات جاء باللفظ الأول، وفي حديث أبي ذر في أول الصلاة «ثم أخذ بيدي فعرج بي»، والذي يظهر أن جبريل في تلك الحالة كان دليلاً له فيما قصد له، فلذلك جاء سياق الكلام يشعر بذلك.

قوله: (حتى أتى السماء الدنيا) ظاهره أنه استمر على البراق حتى عرج إلى السماء، وهو مقتضى كلام ابن أبي جمرة المذكور قريباً، وتمسك به أيضاً من زعم أن المعراج كان في ليلة غير ليلة الإسراء إلى بيت المقدس، فأما العروج ففي غير هذه الرواية من الأخبار أنه لم يكن على البراق، بل رقي المعراج، وهو السلم كما وقع مصرحاً به في حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق والبيهقي في «الدلائل» ولفظه: «فإذا أنا بدابة كالبغل مضطرب الأذنين، يقال له: البراق، وكانت الأنبياء تركبه قبلي، فركبته» فذكر الحديث قال: «ثم دخلت أنا وجبريل بيت المقدس فصليت، ثم أتيت بالمعراج» وفي رواية ابن إسحاق «سمعت رسول الله ﷺ يقول: لما فرغت مما كان في بيت المقدس أتي بالمعراج فلم أر قط شيئاً كان أحسن منه، وهو الذي يمد إليه الميت عينيه إذا حضر، فأصعدني صاحبي فيه حتى انتهى بي إلى باب من أبواب السماء» الحديث. وفي رواية كعب «فوضعت له مرقاة من فضة، ومرقاة من ذهب، حتى عرج هو وجبريل» وفي رواية لأبي سعيد في شرف المصطفى أنه «أتي بالمعراج من جنة الفردوس، وأنه منضد باللؤلؤ، وعن يمينه ملائكة، وعن يساره ملائكة». وأما المحتج بالتعدد فلا حجة له لاحتمال أن يكون التقصير في ذلك الإسراء من الراوي، وقد حفظه ثابت عن أنس عن النبي ﷺ قال: «أتيت بالبراق -فوصفه قال- فركبته حتى أتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل بإناءين -فذكر القصة قال- ثم، عرج بي إلى السماء» وحديث أبي سعيد دال على الاتحاد، وقد تقدم شيء من هذا البحث في أول الصلاة، وقوله في رواية ثابت: فربطته بالحلقة، أنكره حذيفة، فروى أحمد والترمذي من حديث حذيفة قال: «تحدثون أنه ربطه، أخاف أن يفر منه وقد سخره له عالم الغيب والشهادة»؟ قال البيهقي: المثبت مقدم على النافي، يعني من أثبت ربط البراق والصلاة في بيت المقدس معه زيادة علم على نفي ذلك، فهو أولى بالقبول. ووقع في رواية بريدة عند البزار «لما كان ليلة أسري به فأتى جبريل الصخرة التي ببيت المقدس فوضع إصبعه فيها فخرقها فشد بها البراق» ونحوه للترمذي، وأنكر حذيفة أيضاً في هذا الحديث أنه ﷺ صلَّى في بيت المقدس، واحتج بأنه لو صلى فيه





لكتب عليكم الصلاة فيه، كما كتب عليكم الصلاة في البيت العتيق، والجواب عنه منع التلازم في الصلاة إن كان أراد بقوله: «كتب عليكم» الفرض وإن أراد التشريع فنلتزمه، وقد شرع النبي ﷺ الصلاة في بيت المقدس، فقرنه بالمسجد الحرام ومسجده في شد الرحال، وذكر فضيلة الصلاة فيه في غير ما حديث، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي: «حتى أتيت بيت المقدس فأوثقت دابتي بالحلقة التي كانت الأنبياء تربط بها -وفيه- فدخلت أنا وجبريل بيت المقدس، فصلى كل واحد منا ركعتين» وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه نحوه وزاد «ثم دخلت المسجد فعرفت النبيين من بين قائم وراكع وساجد، ثم أقيمت الصلاة فأممتهم» وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم «فلم ألبث إلا يسيراً حتى اجتمع ناس كثير، ثم أذن مؤذن فأقيمت الصلاة فقمنا صفوفاً ننتظر من يؤمنا، فأخذ بيدي جبريل فقدمني فصليت بهم» وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «وحانت الصلاة فأممتهم» وفي حديث ابن عباس عند أحمد «فلما أتى النبي ﷺ المسجد الأقصى قام يصلي، فإذا النبيون أجمعون يصلون معه» وفي حديث عمر عند أحمد أيضاً أنه «لما دخل بيت المقدس قال: أصلي حيث صلى رسول الله ﷺ، فتقدم إلى القبلة فصلى» وقد تقدم شيء من ذلك في الباب الذي قبله، قال عياض: يحتمل أن يكون صلى بالأنبياء جميعاً في بيت المقدس، ثم صعد منهم إلى السماوات من ذكر أنه ﷺ رآه، ويحتمل أن تكون صلاته بهم بعد أن هبط من السماء فهبطوا أيضاً. وقال غيره: رؤيته إياهم في السماء محمولة على رؤية أرواحهم إلا عيسى لما ثبت أنه رفع بجسده، وقد قيل في إدريس أيضاً ذلك، وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس فيحتمل الأرواح خاصة، ويحتمل الأجساد بأرواحها، والأظهر أن صلاته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج، والله أعلم.

قوله: (السماء الدنيا) في حديث أبي سعيد في ذكر الأنبياء عند البيهقي «إلى باب من أبواب السماء يقال له: باب الحفظة، وعليه ملك يقال له: إسماعيل وتحت يده اثنا عشر ألف ملك».

قوله: (فاستفتح) تقدم القول فيه في أول الصلاة وأن قولهم: «أرسل إليه» أي: للعروج، وليس المراد أصل البعث؛ لأن ذلك كان قد اشتهر في الملكوت الأعلى، وقيل: سألوا تعجباً من نعمة الله عليه بذلك أو استبشاراً به، وقد علموا أن بشراً لا يترقى هذا الترقي إلا بإذن الله تعالى، وأن جبريل لا يصعد بمن لم يرسل إليه. وقوله: «من معك» يشعر بأنهم أحسوا معه برفيق وإلا لكان السؤال بلفظ «أمعك أحد»، وذلك الإحساس إما بمشاهدة لكون السماء شفافة، وإما بأمر معنوي كزيادة أنوار أو نحوها يشعر بتجدد أمر يحسن معه السؤال بهذه الصيغة، وفي قول: «محمد» دليل على أن الاسم أولى في التعريف من الكنية، وقيل: الحكمة في سؤال الملائكة «وقد بعث إليه»؟ أن الله أراد إطلاع نبيه على أنه معروف عند الملأ الأعلى؛ لأنهم قالوا: «أوبعث إليه» فدل على أنهم كانوا يعرفون أن ذلك سيقع له؛ وإلا لكانوا يقولون: ومن محمد؟ مثلاً.

قوله: (مرحباً به) أي: أصاب رحباً وسعة، وكني بذلك عن الانشراح، واستنبط منه ابن المنير جواز رد السلام بغير لفظ السلام، وتعقب بأن قول الملك: «مرحباً به» ليس ردا للسلام فإنه كان قبل أن يفتح الباب والسياق يرشد إليه، وقد نبه على ذلك ابن أبي جمرة، ووقع هنا أن جبريل قال له عند كل واحد منهم: «سلم عليه قال: فسلمت عليه فرد عليَّ السلام» وفيه إشارة إلى أنه رآهم قبل ذلك.





قوله: (فنعم المجيء جاء) قيل: المخصوص بالمدح محذوف، وفيه تقديم وتأخير، والتقدير «جاء فنعم المجيء مجيئه» وقال ابن مالك: في هذا الكلام شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول أو الصفة عن الموصوف في باب نعم؛ لأنها تحتاج إلى فاعل هو المجيء، وإلى مخصوص بمعناها وهو مبتدأ مخبر عنه بنعم وفاعلها، فهو في هذا الكلام وشبهه موصول أو موصوف بجاء، والتقدير نعم المجيء الذي جاء، أو نعم المجيء مجيء جاءه، وكونه موصولاً أجود؛ لأنه مخبر عنه، والمخبر عنه إذا كان معرفة أولى من كونه نكرة.

قوله: (فإذا فيها آدم، فقال: هذا أبوك آدم) زاد في رواية أنس عن أبي ذر أول الصلاة ذكر النسم التي عن يمينه وعن شماله، وتقدم القول فيه، وذكرت هناك احتمالاً أن يكون المراد بالنسم المرئية لآدم هي التي لم تدخل الأجساد بعد. ثم ظهر لي الآن احتمال آخر وهو أن يكون المراد بها من خرجت من الأجساد حين خروجها؛ لأنها مستقرة، ولا يلزم من رؤية آدم لها وهو في السماء الدنيا أن يفتح لها أبواب السماء ولا تلجها، وقد وقع في حديث أبي سعيد عند البيهقي ما يؤيده، ولفظه: «فإذا أنا بآدم تعرض عليه أرواح ذريته المؤمنين، فيقول: روح طيبة ونفس طيبة اجعلوها في عليين. ثم تعرض عليه أرواح ذريته الفجار، فيقول: روح خبيثة ونفس خبيثة، اجعلوها في سجين»، وفي حديث أبي هريرة عند البزار: «فإذا عن يمينه باب يخرج منه ريح طيبة، وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثة» الحديث. فظهر من الحديثين عدم اللزوم المذكور، وهذا أولى مما جمع به القرطبي في «المفهم» أن ذلك في حالة مخصوصة.

قوله: (بالابن الصالح والنبي الصالح) قيل: اقتصر الأنبياء على وصفه بهذه الصفة وتواردوا عليها؛ لأن الصلاح صفة تشمل خلال الخير، ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة، والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد، فمن ثم كانت كلمة جامعة لمعاني الخير، وفي قول آدم: «بالابن الصالح» إشارة إلى افتخاره بأبوة النبي ﷺ وسيأتي في التوحيد بيان الحكمة في خصوص منازل الأنبياء من السماء.

قوله: (ثم صعد بي حتى أتى السماء الثانية) وفيه: «فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة» قال النووي قال ابن السكيت: يقال: ابنا خالة، ولا يقال ابنا عمة، ويقال: ابنا عم ولا يقال ابنا خال. ولم يبين سبب ذلك، والسبب فيه أن ابني الخالة أم كل منهما خالة الآخر لزوماً، بخلاف ابني العمة، وقد توافقت هذه الرواية مع رواية ثابت عن أنس عند مسلم أن في الأولى آدم وفي الثانية يحيى وعيسى، وفي الثالثة يوسف، وفي الرابعة إدريس، وفي الخامسة هارون، وفي السادسة موسى، وفي السابعة إبراهيم، وخالف ذلك الزهري في روايته عن أنس عن أبي ذر أنه لم يثبت أسماءهم، وقال فيه: «وإبراهيم في السماء السادسة»، ووقع في رواية شريك عن أنس أن إدريس في الثالثة، وهارون، في الرابعة، وآخر في الخامسة، وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم أيضاً كما صرح به الزهري، ورواية من ضبط أولى ولا سيما مع اتفاق قتادة وثابت، وقد وافقهما يزيد بن أبي مالك عن أنس، إلا أنه خالف في إدريس وهارون، فقال: «هارون في الرابعة، وإدريس في الخامسة»، ووافقهم أبو سعيد إلا أن في رواية يوسف في الثانية، وعيسى ويحيى في الثالثة، والأول أثبت. وقد استشكل رؤية الأنبياء في السماوات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم بالأرض،





وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة تشريفاً له وتكريماً، ويؤيده حديث عبد الرحمن بن هاشم عن أنس ففيه: «وبعث له آدم فمن دونه من الأنبياء» فافهم، وقد تقدمت الإشارة إليه في الباب الذي قبله.

قوله: (فلما خلصت إذا يوسف) زاد مسلم في رواية ثابت عن أنس: «فإذا هو قد أعطي شطر الحسن»، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي وأبي هريرة عند ابن عائذ والطبراني: «فإذا أنا برجل أحسن ما خلق الله، قد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب»، وهذا ظاهره أن يوسف عليه السلام كان أحسن من جميع الناس، لكن روى الترمذي من حديث أنس: ما بعث الله نبيًّا إلا حسن الوجه حسن الصوت، وكان نبيكم أحسنهم وجهاً وأحسنهم صوتاً، فعلى هذا فيحمل حديث المعراج على أن المراد غير النبي ﷺ، ويؤيده قول من قال: إن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه، وأما حديث الباب فقد حمله ابن المنير على أن المراد أن يوسف أعطي شطر الحسن الذي أوتيه نبينا ﷺ، والله أعلم. وقد اختلف في الحكمة في اختصاص كل منهم بالسماء التي التقاه بها، فقيل: ليظهر تفاضلهم في الدرجات، وقيل: لمناسبة تتعلق بالحكمة في الاقتصار على هؤلاء دون غيرهم من الأنبياء، فقيل: أمروا بملاقاته، فمنهم من أدركه في أول وهلة، ومنهم من تأخر فلحق، ومنهم من فاته، وهذا زيفه السهيلي فأصاب، وقيل: الحكمة في الاقتصار على هؤلاء المذكورين للإشارة إلى ما سيقع له ﷺ مع قومه من نظير ما وقع لكل منهم، فأما آدم فوقع التنبيه بما وقع له من الخروج من الجنة إلى الأرض بما سيقع للنبي ﷺ من الهجرة إلى المدينة، والجامع بينهما ما حصل لكل منهما من المشقة وكراهة فراق ما ألفه من الوطن، ثم كان مآل كل منهما أن يرجع إلى موطنه الذي أخرج منه، وبعيسى ويحيى على ما وقع له من أول الهجرة من عداوة اليهود وتماديهم على البغي عليه وإرادتهم وصول السوء إليه، وبيوسف على ما وقع له من إخوته من قريش في نصبهم الحرب له وإرادتهم هلاكه وكانت العاقبة له، وقد أشار إلى ذلك بقوله لقريش يوم الفتح: «أقول كما قال يوسف: لا تثريب عليكم»، وبإدريس على رفيع منزلته عند الله، وبهارون على أن قومه رجعوا إلى محبته بعد أن آذوه، وبموسى على ما وقع له من معالجة قومه، وقد أشار إلى ذلك بقوله: «لقد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر» وبإبراهيم في استناده إلى البيت المعمور بما ختم له ﷺ في آخر عمره من إقامة منسك الحج وتعظيم البيت، وهذه مناسبات لطيفة أبداها السهيلي فأوردتها منقحة ملخصة. وقد زاد ابن المنير في ذلك أشياء أضربت عنها، إذ أكثرها في المفاضلة بين الأنبياء والإشارة في هذا المقام عندي أولى من تطويل العبارة، وذكر في مناسبة لقاء إبراهيم في السماء السابعة معنى لطيفاً زائداً، وهو ما اتفق له ﷺ من دخول مكة في السنة السابعة وطوافه بالبيت، ولم يتفق له الوصول إليها بعد الهجرة قبل هذه، بل قصدها في السنة السادسة فصدوه عن ذلك كما تقدم بسطه في كتابه الشروط، قال ابن أبي جمرة: الحكمة في كون آدم في السماء الدنيا؛ لأنه أول الأنبياء وأول الآباء، وهو أصل فكان أولاً في الأولى، ولأجل تأنيس النبوة بالأبوة، وعيسى في الثانية؛ لأنه أقرب الأنبياء عهداً من محمد، ويليه يوسف لأن أمة محمد تدخل الجنة على صورته، وإدريس في الرابعة لقوله: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا﴾ والرابعة من السبع وسط معتدل، وهارون لقربه من أخيه موسى، أرفع منه لفضل كلام الله، وإبراهيم؛ لأنه الأب الأخير فناسب أن يتجدد للنبي ﷺ بلقيه أنس لتوجهه بعده إلى عام آخر، وأيضاً فمنزلة الخليل تقتضي أن تكون أرفع المنازل ومنزلة الحبيب أرفع من منزلته، فلذلك ارتفع النبي ﷺ عن منزلة إبراهيم إلى قاب قوسين أو أدنى.





قوله في قصة موسى: **(فلما تجاوزت بكى، قيل له: ما يبكيك؟ قال: أبكي؛ لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي)** وفي رواية شريك عن أنس «لم أظن أحداً يرفع علي» وفي حديث أبي سعيد «قال موسى: يزعم بنو إسرائيل أني أكرم على الله، وهذا أكرم على الله مني» زاد الأموي في روايته «ولو كان هذا وحده هان علي، ولكن معه أمته وهم أفضل الأمم عند الله»، وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أنه «مر بموسى عليه السلام وهو يرفع صوته، فيقول: أكرمته وفضلته، فقال جبريل: هذا موسى، قلت: ومن يعاتب قال: يعاتب ربه فيك، قلت: ويرفع صوته على ربه؟ قال: إن الله قد عرف له حدته» وفي حديث ابن مسعود عند الحارث وأبي يعلى والبزار: «وسمعت صوتاً وتذمراً، فسألت جبريل فقال: هذا موسى، قلت: على من تذمره؟ قال: على ربه. قلت: على ربه؟ قال: إنه يعرف ذلك منه» قال العلماء: لم يكن بكاء موسى حسداً، معاذ الله، فإن الحسد في ذلك العالم منزوع عن آحاد المؤمنين، فكيف بمن اصطفاه الله تعالى، بل كان أسفاً على ما فاته من الأجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب ما وقع من أمته من كثرة المخالفة المقتضية لتنقيص أجورهم المستلزم لتنقيص أجره؛ لأن لكل نبي مثل أجر كل من اتبعه، ولهذا كان من اتبعه من أمته في العدد دون من اتبع نبينا ﷺ مع طول مدتهم بالنسبة لهذه الأمة. وأما قوله: «غلام» فليس على سبيل النقص، بل على سبيل التنويه بقدرة الله وعظيم كرمه، إذ أعطى لمن كان في ذلك السن ما لم يعطه أحداً قبله ممن هو أسن منه. وقد وقع من موسى من العناية بهذه الأمة من أمر الصلاة ما لم يقع لغيره، ووقعت الإشارة لذلك في حديث أبي هريرة عند الطبري والبزار، قال عليه الصلاة والسلام: «كان موسى أشدهم علي حين مررت به: وخيرهم لي حين رجعت إليه» وفي حديث أبي سعيد «فأقبلت راجعاً، فمررت بموسى ونعم الصاحب كان لكم، فسألني: كم فرض عليك ربك»؟ الحديث قال: قال ابن أبي جمرة: إن الله جعل الرحمة في قلوب الأنبياء أكثر مما جعل الرحمة في قلوب غيرهم، لذلك بكى رحمة لأمته، وأما قوله: «هذا غلام» فأشار إلى صغر سنه بالنسبة إليه، قال الخطابي: العرب تسمي الرجل المستجمع السن غلاماً ما دامت فيه بقية من القوة ا هـ. ويظهر لي أن موسى عليه السلام أشار إلى ما أنعم الله به على نبينا عليهما الصلاة والسلام من استمرار القوة في الكهولية وإلى أن دخل في سن الشيخوخة، ولم يدخل على بدنه هرم، ولا اعترى قوته نقص، حتى إن الناس في قدومه المدينة كما سيأتي من حديث أنس لما رأوه مردفاً أبا بكر أطلقوا عليه اسم الشاب وعلى أبي بكر اسم الشيخ مع كونه في العمر أسن من أبي بكر، والله أعلم. وقال القرطبي: الحكمة في تخصيص موسى بمراجعة النبي ﷺ في أمر الصلاة لعلها لكون أمة موسى كلفت من الصلوات بما لم تكلف به غيرها من الأمم، فثقلت عليهم، فأشفق موسى على أمة محمد من مثل ذلك. ويشير إلى ذلك قوله: «إني قد جربت الناس قبلك» انتهى. وقال غيره: لعلها من جهة أنه ليس في الأنبياء من له أكثر من موسى ولا من له كتاب أكبر ولا أجمع للأحكام من هذه الجهة مضاهياً للنبي ﷺ ، فناسب أن يتمنى أن يكون له مثل ما أنعم به عليه من غير أن يريد زواله عنه، وناسب أن يطلعه على ما وقع له وينصحه فيما يتعلق به، ويحتمل أن يكون موسى لما غلب عليه في الابتداء الأسف على نقص حظ أمته بالنسبة لأمة محمد حتى تمنى ما تمنى أن يكون، استدرك ذلك ببذل النصيحة لهم والشفقة عليهم ليزيل ما عساه أن يتوهم عليه فيما وقع منه في الابتداء. وذكر السهيلي أن الحكمة في ذلك أنه كان رأى في مناجاته صفة أمة محمد ﷺ فدعا الله أن يجعله





منهم، فكان إشفاقه عليهم كعناية من هو منهم. وتقدم في أول الصلاة شيء من هذا، ومما يتعلق بأمر موسى بالترديد مراراً، والعلم عند الله تعالى. وقد وقع من موسى عليه السلام في هذه القصة من مراعاة جانب النبي ﷺ أنه أمسك عن جميع ما وقع له حتى فارقه النبي ﷺ أدباً معه وحسن عشرة، فلما فارقه بكى، وقال ما قال.

قوله: (فإذا إبراهيم) في حديث أبي سعيد: «فإذا أنا بإبراهيم خليل الرحمن مسنداً ظهره إلى البيت المعمور كأحسن الرجال»، وفي حديث أبي هريرة عند الطبري: «فإذا هو برجل أشمط جالس عند باب الجنة على كرسي».

(تكملة): اختلف في حال الأنبياء عند لقي النبي ﷺ إياهم ليلة الإسراء: هل أسري بأجسادهم لملاقاة النبي ﷺ تلك الليلة، أو أن أرواحهم مستقرة في الأماكن التي لقيهم النبي ﷺ، وأرواحهم مشكلة بشكل أجسادهم، كما جزم به أبو الوفاء بن عقيل، واختار الأول بعض شيوخنا، واحتج بما ثبت في مسلم عن أنس أن النبي ﷺ قال: «رأيت موسى ليلة أسري بي قائماً يصلي في قبره»، فدل على أنه أسري به لما مر به. قلت: وليس ذلك بلازم، بل يجوز أن يكون لروحه اتصال بجسده في الأرض، فلذلك يتمكن من الصلاة وروحه مستقرة في السماء.

قوله: (ثم رفعت إلى سدرة المنتهى) كذا للأكثر بضم الراء وسكون العين وضم التاء من «رفعت» بضمير المتكلم وبعده حرف جر، وللكشميهني «رُفعَت» بفتح العين وسكون التاء أي: السدرة لي باللام أي: من أجلي، وكذا تقدم في بدء الخلق، ويجمع بين الروايتين بأن المراد أنه رفع إليها أي: ارتقى به وظهرت له، والرفع إلى الشيء يطلق على التقريب منه، وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ أي: تقترب لهم، ووقع بيان سبب تسميتها سدرة المنتهى في حديث ابن مسعود عند مسلم، ولفظه: «لما أسري برسول الله ﷺ قال: انتهي بي إلى سدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، وإليها ينتهي ما يعرج من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط فيقبض منها» وقال النووي: سميت سدرة المنتهى؛ لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ قلت: وهذا لا يعارض حديث ابن مسعود المتقدم، لكن حديث ابن مسعود ثابت في الصحيح فهو أولى بالاعتماد. قلت: وأورد النووي هذا بصيغة التمريض فقال: وحكي عن ابن مسعود أنها سميت بذلك إلخ. كذا أورده فأشعره بضعفه عنده، ولا سيما ولم يصرح برفعه، وهو صحيح مرفوع. وقال القرطبي في «المفهم»: ظاهر حديث أنس أنها في السابعة، لقوله بعد ذكر السماء السابعة: «ثم ذهب بي إلى السدرة»، وفي حديث ابن مسعود أنها في السادسة، وهذا تعارض لا شك فيه، وحديث أنس هو قول الأكثر، وهو الذي يقتضيه وصفها بأنها التي ينتهي إليها علم كل نبي مرسل وكل ملك مقرب على ما قال كعب، قال: وما خلفها غيب لا يعلمه إلا الله أو من أعلمه، وبهذا جزم إسماعيل بن أحمد، وقال غيره: إليها منتهى أرواح الشهداء، قال: ويترجح حديث أنس بأنه مرفوع، وحديث ابن مسعود موقوف، كذا قال، ولم يعرج على الجمع، بل جزم بالتعارض. قلت: ولا يعارض قوله: إنها في السادسة ما دلت عليه بقية الأخبار أنه وصل إليها بعد أن دخل السماء السابعة؛ لأنه يحمل على أن أصلها في السماء السادسة وأغصانها وفروعها في السابعة، وليس في السادسة منها إلا أصل ساقها، وتقدم في حديث أبي ذر أول الصلاة: «فغشيها ألوان لا أدري ما هي» وبقية حديث ابن مسعود المذكور «قال الله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾ قال: فراش من ذهب» كذا فسر المبهم في قوله: ﴿مَا يَغْشَىٰ﴾ بالفراش. ووقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس «جراد من ذهب» قال البيضاوي: «وذكر الفراش وقع





على سبيل التمثيل؛ لأن من شأن الشجر أن يسقط عليها الجراد وشبهه، وجعلها من الذهب لصفاء لونها وإضاءتها في نفسها» انتهى. ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران، والقدرة صالحة لذلك. وفي حديث أبي سعيد وابن عباس: «يغشاها الملائكة»، وفي حديث أبي سعيد عند البيهقي «على كل ورقة منها ملك»، ووقع في رواية ثابت عن أنس عند مسلم: «فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تغيرت، فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها»، وفي رواية حميد عن أنس عند ابن مردويه نحوه، لكن قال: تحولت قوتاً ونحو ذلك.

قوله: (فإذا نبقها) بفتح النون وكسر الموحدة وسكونها أيضاً، قال ابن دحية: والأول هو الذي ثبت في الرواية، أي: التحريك، والنبق معروف وهو ثمر السدر

قوله: (مثل قلال هجر) قال الخطابي: القلال بالكسر جمع قلة بالضم هي الجرار، يريد أن ثمرها في الكبر مثل القلال، وكانت معروفة عند المخاطبين فلذلك وقع التمثيل بها، قال: وهي التي وقع تحديد الماء الكثير بها في قوله: «إذا بلغ الماء قلتين»، وقوله: «هجر» بفتح الهاء والجيم بلدة لا تنصرف للتأنيث والعلمية، ويجوز الصرف.

قوله: (وإذا ورقها مثل آذان الفيلة) بكسر الفاء وفتح التحتانية بعدها لام جمع فيل، ووقع في بدء الخلق «مثل آذان الفيول» وهو جمع فيل أيضاً قال ابن دحية: اختيرت السدرة دون غيرها؛ لأن فيها ثلاثة أوصاف: ظل ممدود، وطعام لذيذ، ورائحة زكية فكانت بمنزلة الإيمان الذي يجمع القول والعمل والنية، والظل بمنزلة العمل، والطعم بمنزلة النية، والرائحة بمنزلة القول.

قوله: (وإذا أربعة أنهار) في بدء الخلق «فإذا في أصلها -أي في أصل سدرة المنتهى- أربعة أنهار» ولمسلم «يخرج من أصلها» ووقع في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة «أربعة أنهار من الجنة: النيل والفرات وسيحان وجيحان» فيحتمل أن تكون سدرة المنتهى مغروسة في الجنة والأنهار تخرج من تحتها فيصح أنها من الجنة.

قوله: (أما الباطنان ففي الجنة) قال ابن أبي جمرة فيه: إن الباطن أجل من الظاهر؛ لأن الباطن جعل في دار البقاء والظاهر جعل في دار الفناء، ومن ثم كان الاعتماد على ما في الباطن كما قال ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم».

قوله: (وأما الظاهران فالنيل والفرات) وقع في رواية شريك كما سيأتي في التوحيد أنه رأى في السماء الدنيا نهرين يطردان فقال له جبريل: هما النيل والفرات عنصرهما والجمع بينهما أنه رأى هذين النهرين عند سدرة المنتهى مع نهري الجنة ورآهما في السماء الدنيا دون نهري الجنة وأراد بالعنصر عنصر امتيازهما بسماء الدنيا كذا قال ابن دحية، ووقع في حديث شريك أيضاً «ومضى به يرقى السماء فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب بيده فإذا هو مسك أذفر فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك». ووقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم أنه بعد أن رأى إبراهيم قال: «ثم انطلق بي على ظهر السماء السابعة حتى انتهى إلى نهر عليه خيام اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، وعليه طير خضر، أنعم طير رأيت، قال جبريل: هذا الكوثر الذي أعطاك الله،





فإذا فيه آنية الذهب والفضة يجري على رضراض من الياقوت والزمرد، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، قال: فأخذت من آنيته فاغترفت من ذلك الماء فشربت فإذا هو أحلى من العسل وأشد رائحة من المسك»، وفي حديث أبي سعيد: «فإذا فيها عين تجري يقال لها السلسبيل فينشق منها نهران أحدهما الكوثر والآخر يقال له نهر الرحمة». قلت: فيمكن أن يفسر بهما النهران الباطنان المذكوران في حديث الباب. وكذا روي عن مقاتل قال: الباطنان السلسبيل والكوثر. وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ «سيحان وجيحان والنيل والفرات من أنهار الجنة» فلا يغاير هذا؛ لأن المراد به أن في الأرض أربعة أنهار أصلها من الجنة، وحينئذ لم يثبت لسيحون وجيحون أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك. وأما الباطنان المذكوران في حديث الباب فهما غير سيحون وجيحون، والله أعلم. قال النووي: في هذا الحديث أن أصل النيل والفرات من الجنة، وأنهما يخرجان من أصل سدرة المنتهى، ثم يسيران حيث شاء الله، ثم ينزلان إلى الأرض، ثم يسيران فيها ثم يخرجان منها، وهذا لا يمنعه العقل، وقد شهد به ظاهر الخبر فليعتمد. وأما قول عياض: إن الحديث يدل على أن أصل سدرة المنتهى في الأرض لكونه قال: إن النيل والفرات يخرجان من أصلها، وهما بالمشاهدة يخرجان من الأرض، فيلزم منه أن يكون أصل السدرة في الأرض، وهو متعقب، فإن المراد بكونهما يخرجان من أصلها غير خروجهما بالنبع من الأرض. والحاصل أن أصلها في الجنة وهما يخرجان أولاً من أصلها، ثم يسيران إلى أن يستقرا في الأرض ثم ينبعان. واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات لكون منبعهما من الجنة، وكذا سيحان وجيحان. قال القرطبي: لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء لكونهما ليسا أصلاً برأسهما. وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات. قال: وقيل: وإنما أطلق على هذه الأنهار أنها من الجنة تشبيهاً لها بأنهار الجنة لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة، والأول أولى، والله أعلم.

(تنبيه): الفرات بالمثناة في الخط في حالتي الوصل والوقف في القراءات المشهورة، وجاء في قراءة شاذة أنها هاء تأنيث، وشبهها أبو المظفر بن الليث بالتابوت والتابوه.

قوله: (ثم رفع لي البيت المعمور) زاد الكشميهني «يدخله كل يوم سبعون ألف ملك»، وتقدمت هذه الزيادة في بدء الخلق بزيادة «إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم»، وكذا وقع مضموماً إلى رواية قتادة عن أنس عن مالك ابن صعصعة، وقد بينت في بدء الخلق أنه مدرج، وذكرت من فصله من رواية قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، وقد قدمت ما يتعلق بالبيت المعمور هناك، ووقعت هذه الزيادة أيضاً عند مسلم من طريق ثابت عن أنس، وفيه أيضاً «ثم لا يعودون إليه أبداً» وزاد ابن إسحاق في حديث أبي سعيد «إلى يوم القيامة»، وفي حديث أبي هريرة عند البزار أنه رأى هناك أقواماً بيض الوجوه، وأقواماً في ألوانهم شيء، فدخلوا نهراً فاغتسلوا فخرجوا وقد خلصت ألوانهم، فقال له جبريل: «هؤلاء من أمتك خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً»، وفي رواية أبي سعيد عند الأموي والبيهقي أنهم «دخلوا معه البيت المعمور وصلوا فيه جميعاً»، واستدل به على أن الملائكة أكثر المخلوقات؛ لأنه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه في كل يوم سبعون ألفاً غير ما ثبت عن الملائكة في هذا الخبر.

قوله: (ثم أتيت بإناء من خمر وإناء من لبن وإناء من عسل، فأخذت اللبن، فقال: هي الفطرة التي أنت عليها) أي: دين الإسلام. قال القرطبي: يحتمل أن يكون سبب تسمية اللبن فطرة؛لأنه أول شيء يدخل





بطن المولود ويشق أمعاءه، والسر في ميل النبي ﷺ إليه دون غيره لكونه كان مألوفاً له؛ ولأنه لا ينشأ عن جنسه مفسدة، وقد وقع في هذه الرواية أن إتيانه الآنية كان بعد وصوله إلى سدرة المنتهى، وسيأتي في الأشربة من طريق شعبة عن قتادة عن أنس قال: «قال رسول الله ﷺ: رفعت لي سدرة المنتهى فإذا أربعة أنهار» فذكره قال: «وأتيت بثلاثة أقداح» الحديث وهذا موافق لحديث الباب؛ إلا أن شعبة لم يذكر في الإسناد مالك بن صعصعة. وفي حديث أبي هريرة عند ابن عائذ في حديث المعراج بعد ذكر إبراهيم قال: «ثم انطلقنا، فإذا نحن بثلاثة آنية مغطاة، فقال جبريل: يا محمد ألا تشرب مما سقاك ربك؟ فتناولت إحداها فإذا هو عسل فشربت منه قليلاً، ثم تناولت الآخر فإذا هو لبن فشربت منه حتى رويت، فقال: ألا تشرب من الثالث؟ قلت: قد رويت. قال: وفقك الله»، وفي رواية البزار من هذا الوجه أن الثالث كان خمراً، لكن وقع عنده أن ذلك كان ببيت المقدس، وأن الأول كان ماء ولم يذكر العسل. وفي حديث ابن عباس عند أحمد «فلما أتى المسجد الأقصى قام يصلي، فلما انصرف جيء بقدحين في أحدهما لبن وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن» الحديث، وقد وقع عند مسلم من طريق ثابت عن أنس أيضاً أن إتيانه بالآنية كان ببيت المقدس قبل المعراج، ولفظه: «ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاء جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن، فأخذت اللبن، فقال جبريل: أخذت الفطرة. ثم عرج إلى السماء» وفي حديث شداد بن أوس فصليت من المسجد حيث شاء الله، وأخذني من العطش أشد ما أخذني، فأتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر عسل، فعدلت بينهما، ثم هداني الله فأخذت اللبن، فقال شيخ بين يدي -يعني لجبريل- أخذ صاحبك الفطرة» وفي حديث أبي سعيد عند ابن إسحاق في قصة الإسراء «فصلى بهم -يعني الأنبياء- ثم أتي بثلاثة آنية: إناء فيه لبن، وإناء فيه خمر، وإناء فيه ماء، فأخذت اللبن» الحديث. وفي مرسل الحسن عنده نحوه، لكن لم يذكر إناء الماء، ووقع بيان مكان عرض الآنية في رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عند المصنف، كما سيأتي في أول الأشربة ولفظه: «أتي رسول الله ﷺ ليلة أسري به بإيلياء بإناء فيه خمر وإناء فيه لبن، فنظر إليهما فأخذ اللبن، فقال له جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمتك» وهو عند مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة عن أنس عند البيهقي: «فعرض عليه الماء والخمر واللبن فأخذ اللبن، فقال له جبريل: أصبت الفطرة، ولو شربت الماء لغرقت وغرقت أمتك، ولو شربت الخمر لغويت وغوت أمتك»، ويجمع بين هذا الاختلاف إما بحمل «ثم» على غير بابها من الترتيب، وإنما هي بمعنى الواو هنا، وإما بوقوع عرض الآنية مرتين: مرة عند فراغه من الصلاة ببيت المقدس، وسببه ما وقع له من العطش، ومرة عند وصوله إلى سدرة المنتهى ورؤية الأنهار الأربعة. أما الاختلاف في عدد الآنية وما فيها فيحمل على أن بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر، ومجموعها أربعة آنية فيها أربعة أشياء من الأنهار الأربعة التي رآها تخرج من أصل سدرة المنتهى. ووقع في حديث أبي هريرة عند الطبري لما ذكر سدرة المنتهى: «يخرج أصلها من أنهار من ماء غير آسن، ومن لبن لم يتغير طعمه، ومن خمر لذة للشاربين، ومن عسل مصفى» فلعله عرض عليه من كل نهر إناء. وجاء عن كعب أن نهر العسل نهر النيل، ونهر اللبن نهر جيحان، ونهر الخمر نهر الفرات، ونهر الماء سيحان، والله أعلم.

قوله: (ثم فرضت عليَّ الصلاة) تقدم ما يتعلق بها في الكلام على حديث أبي ذر في أول الصلاة، والحكمة في تخصيص فرض الصلاة بليلة الإسراء أنه ﷺ لما عرج به رأى في تلك الليلة تعبد الملائكة وأن منهم القائم فلا يقعد





والراكع فلا يسجد والساجد فلا يقعد، فجمع الله له ولأمته تلك العبادات كلها في كل ركعة يصليها العبد، بشرائطها من الطمأنينة والإخلاص، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة، وقال: في اختصاص فرضيتها بليلة الإسراء إشارة إلى عظيم بيانها، ولذلك اختص فرضها بكونه بغير واسطة، بل بمراجعات تعددت على ما سبق بيانه.

قوله: (ولكن أرضى وأسلم) في رواية الكشميهني «ولكني أرضى وأسلم» وفيه حذف تقدير الكلام: سألت ربي حتى استحييت فلا أرجع، فإني إن رجعت صرت غير راض ولا مسلم، ولكني أرضى وأسلم.

قوله: (أمضيت فريضتي، وخففت عن عبادي) تقدم أول الصلاة من رواية أنس عن أبي ذر «هن خمس وهن خمسون»، وتقدم شرحه، وفي رواية ثابت عن أنس عند مسلم: «حتى قال: يا محمد هي خمس صلوات في كل يوم وليلة، كل صلاة عشرة، فتلك خمسون صلاة، ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة» الحديث، وسيأتي الكلام على هذه الزيادة في الرقاق. وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند النسائي: «وأتيت سدرة المنتهى فغشيتني ضبابة، فخررت ساجداً، فقيل لي: إني يوم خلقت السماوات والأرض فرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة، فقم بها أنت وأمتك»، فذكر مراجعته مع موسى، وفيه «فإنه فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما» وقال في آخره: «فخمس بخمسين فقم بها أنت وأمتك، قال: فعرفت أنها عزمة من الله، فرجعت إلى موسى فقال لي: ارجع، فلم أرجع».

قوله: (فلما جاوزت ناداني مناد: أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي) هذا من أقوى ما استدل به على أن الله سبحانه وتعالى كلم نبيه محمداً ﷺ ليلة الإسراء بغير واسطة.

(تكملة): وقع في غير هذه الرواية زيادات رآها ﷺ بعد سدرة المنتهى، لم تذكر في هذه الرواية، منها ما تقدم في أول الصلاة «حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام»، وفي رواية شريك عن أنس كما سيأتي في التوحيد «حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا الجبار رب العزة تبارك وتعالى فكان قاب قوسين أو أدنى، فأوحى إليه خمسين صلاة» الحديث. وقد استشكلت هذه الزيادة ويأتي الكلام على ذلك مستوفى إن شاء الله تعالى في كتاب التوحيد. وفي رواية أبي ذر من الزيادة أيضاً «ثم أدخلت الجنة، فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك» وعند مسلم من طريق همام عن قتادة عن أنس رفعه: «بينا أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف، وإذا طينه مسك أذفر، فقال جبريل: هذا الكوثر» وله من طريق شيبان عن قتادة عن أنس «لما عرج بالنبي ﷺ» فذكر نحوه. وعند ابن أبي حاتم وابن عائذ من طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس: «ثم انطلق حتى انتهى بي إلى الشجرة، فغشيني من كل سحابة فيها من كل لون، فتأخر جبريل. وخررت ساجداً»، وفي حديث ابن مسعود عند مسلم: «وأعطي رسول الله ﷺ الصلوات الخمس، وخواتم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته المقحمات» يعني الكبائر، وفي هذه الرواية من الزيادة «ثم انجلت عني السحابة وأخذ بيدي جبريل، فانصرفت سريعاً فأتيت على إبراهيم فلم يقل شيئاً، ثم أتيت على موسى فقال: ما صنعت» الحديث. وفيه أيضاً «فقال رسول الله ﷺ لجبريل: ما لي لم آت أهل سماء إلا رحبوا وضحكوا إلي، غير رجل واحد فسلمت عليه فرد علي السلام ورحب بي ولم يضحك إلي؟ قال: يا محمد ذاك مالك خازن جهنم، لم يضحك منذ خلق، ولو ضحك إلى أحد لضحك إليك»، وفي حديث حذيفة عند أحمد والترمذي





«حتى فتحت لهما أبواب السماء فرأيا الجنة والنار، ووعد الآخرة أجمع» وفي حديث أبي سعيد «أنه عرض عليه الجنة، وإذا رمانها كأنه الدلاء؛ وإذا طيرها كأنها البخت، وأنه عرضت عليه النار، فإذا هي لو طرح فيها الحجارة والحديد لأكلتها»، وفي حديث شداد بن أوس: «فإذا جهنم تكشف عن مثل الزرابي، ووجدتها مثل الحمة السخنة»، وزاد فيه أنه رآها في وادي بيت المقدس، وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس عند ابن أبي حاتم: «أن جبريل قال: يا محمد هل سألت ربك أن يريك الحور العين؟ قال: نعم قال: فانطلق إلى أولئك النسوة فسلم عليهن. قال: فأتيت إليهن فسلمت، فرددت فقلت: من أنتن؟ فقلن: «خيرات حسان» الحديث، وفي رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه «أن إبراهيم الخليل عليه السلام قال للنبي ﷺ: يا بني إنك لاق ربك الليلة، وإن أمتك آخر الأمم وأضعفها، فإن استطعت أن تكون حاجتك أو جلها في أمتك فافعل» وفي رواية الواقدي بأسانيده في أول حديث الإسراء «كان النبي ﷺ يسأل ربه أن يريه الجنة والنار، فلما كانت ليلة السبت لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً وهو نائم في بيته ظهراً أتاه جبريل وميكائيل فقالا: انطلق إلى ما سألت، فانطلقا به إلى ما بين المقام وزمزم، فأتي بالمعراج، فإذا هو أحسن شيء منظراً، فعرجا به إلى السماوات، فلقي الأنبياء، وانتهى إلى سدرة المنتهى، ورأى الجنة والنار، وفرض عليه الخمس» فلو ثبت هذا لكان ظاهراً في أنه معراج آخر لقوله: إنه كان ظهراً، وأن المعراج كان من مكة، وهو مخالف لما في الروايات الصحيحة في الأمرين معاً. ويعكر على التعدد قوله: إن الصلوات فرضت حينئذ، إلا إن حمل على أنه أعيد ذكره تأكيداً، أو فرع على أن الأول كان مناماً وهذا يقظة أو بالعكس، والله أعلم. وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم أن للسماء أبواباً حقيقة وحفظة موكلين بها، وفيه إثبات الاستئذان، وأنه ينبغي لمن يستأذن أن يقول: أنا فلان، ولا يقتصر على أنا؛ لأنه ينافي مطلوب الاستفهام، وأن المار يسلم على القاعد وإن كان المار أفضل من القاعد، وفيه استحباب تلقي أهل الفضل بالبشر والترحيب والثناء والدعاء، وجواز مدح الإنسان المأمون عليه الافتتان في وجهه، وفيه جواز الاستناد إلى القبلة بالظهر وغيره مأخوذ من استناد إبراهيم إلى البيت المعمور وهو كالكعبة في أنه قبلة من كل جهة، وفيه جواز نسخ الحكم قبل وقوع الفعل، وقد سبق البحث فيه في أول الصلاة، وفيه فضل السير بالليل على السير بالنهار لما وقع من الإسراء بالليل، ولذلك كانت أكثر عبادته ﷺ بالليل، وكان أكثر سفره ﷺ بالليل، وقال ﷺ: «عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل» وفيه أن التجربة أقوى في تحصيل المطلوب من المعرفة الكثيرة، يستفاد ذلك من قول موسى عليه السلام للنبي ﷺ: إنه عالج الناس قبله وجربهم، ويستفاد منه تحكيم العادة، والتنبيه بالأعلى على الأدنى؛ لأن من سلف من الأمم كانوا أقوى أبداناً من هذه الأمة، وقد قال موسى في كلامه: إنه عالجهم على أقل من ذلك فما وافقوه، أشار إلى ذلك ابن أبي جمرة قال: ويستفاد منه أن مقام الخلة مقام الرضا والتسليم، ومقام التكليم مقام الإدلال والانبساط، ومن ثم استبد موسى بأمر النبي ﷺ بطلب التخفيف دون إبراهيم عليه السلام، مع أن للنبي ﷺ من الاختصاص بإبراهيم أزيد مما له من موسى لمقام الأبوة ورفعة المنزلة والاتباع في الملة. وقال غيره: الحكمة في ذلك ما أشار إليه موسى عليه السلام في نفس الحديث من سبقه إلى معالجة قومه في هذه العبادة بعينها وأنهم خالفوه وعصوه. وفيه أن الجنة والنار قد خلقتا، لقوله في بعض طرقه التي بينتها: «عرضت علي الجنة والنار» وقد تقدم البحث فيه في بدء الخلق. وفيه استحباب الإكثار من سؤال الله تعالى وتكثير الشفاعة عنده، لما وقع منه ﷺ في إجابته مشورة موسى في سؤال التخفيف، وفيه فضيلة الاستحياء، وبذل النصيحة لمن يحتاج إليها وإن لم يستشر الناصح في ذلك. الحديث الثاني.





قوله: (حدثنا عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (في قوله) أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ **قال: هي رؤيا أعين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس)** قلت: وإيراد هذا الحديث في باب المعراج مما يؤيد أن المصنف يرى اتحاد ليلة الإسراء والمعراج، بخلاف ما فهم عنه من إفراد الترجمتين، وقد قدمت أن ترجمته في أول الصلاة تدل على ذلك، حيث قال: «فرضت الصلاة على النبي ﷺ ليلة الإسراء»، وقد تمسك بكلام ابن عباس هذا من قال: الإسراء كان في المنام، ومن قال: إنه كان في اليقظة، فالأول أخذ من لفظ الرؤيا قال: لأن هذا اللفظ مختص برؤيا المنام، ومن قال بالثاني فمن قوله: أريها ليلة الإسراء، والإسراء إنما كان في اليقظة؛ لأنه لو كان مناماً ما كذبه الكفار فيه، ولا فيما هو أبعد منه، كما تقدم تقريره، وإذا كان ذلك في اليقظة وكان المعراج في تلك الليلة تعين أن يكون في اليقظة أيضاً، إذ لم يقل أحد: إنه نام لما وصل إلى بيت المقدس ثم عرج به وهو نائم، وإذا كان في اليقظة فإضافة الرؤيا إلى العين للاحتراز عن رؤيا القلب، وقد أثبت الله تعالى رؤيا القلب في القرآن فقال: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ ورؤيا العين فقال: ﴿مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ * لَقَدْ رَأَىٰ﴾ وروى الطبراني في الأوسط بإسناد قوي عن ابن عباس قال: «رأى محمد ربه مرتين»، ومن وجه آخر قال: «نظر محمد إلى ربه» جعل الكلام لموسى، والخلة لإبراهيم، والنظر لمحمد، فإذا تقرر ذلك ظهر أن مراد ابن عباس هنا برؤية العين المذكورة جميع ما ذكره ﷺ في تلك الليلة من الأشياء التي تقدم ذكرها، وفي ذلك رد لمن قال: المراد بالرؤيا في هذه الآية رؤياه ﷺ أنه دخل المسجد الحرام المشار إليها بقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ قال هذا القائل: والمراد بقوله: ﴿فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ ما وقع من صد المشركين له في الحديبية عن دخول المسجد الحرام انتهى. وهذا وإن كان يمكن أن يكون مراد الآية، لكن الاعتماد في تفسيرها على ترجمان القرآن أولى، والله أعلم. واختلف السلف هل رأى ربه في ملك الليلة أم لا؟ على قولين مشهورين، وأنكرت ذلك عائشة رضي الله عنها وطائفة، وأثبتها ابن عباس وطائفة. وسيأتي بسط ذلك في الكلام على حديث عائشة، حيث ذكره المصنف بتمامه في تفسير سورة النجم من كتاب التفسير إن شاء الله تعالى.

قوله: (والشجرة الملعونة في القرآن، قال: هي شجرة الزقوم) يريد تفسير الشجرة المذكورة في بقية الآية، وقد قيل فيها غير ذلك، كما سيأتي في موضعه في التفسير إن شاء الله تعالى.

وفُود الأنصارِ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ بمكةَ، وبَيعة العَقَبة

٣٧٥١- نا يحيى بن بُكير قال نا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهاب... ح. ونا أحمدُ بن صالحٍ قال نا عنبَسةُ قال نا يونُسُ عن ابن شهاب قال أخبرني عبدُالرحمنِ بن عبدالله بن كعب بن مالكٍ أن عبدالله بن كعبٍ -وكان قائد كعبٍ حينَ عميَ- قال: سمعتُ كعبَ بن مالكٍ يُحدِّثُ حين تخلَّفَ عن النبيِّ صلى الله عليهِ في غزوةِ تبوكَ بطولِهِ، قال ابن بُكيرٍ في حديثه: ولقد شهدتُ مع رسولِ الله صلى الله عليهِ ليلةَ العقبةِ حينَ تواثقنا على الإسلام، وما أُحِبُّ أنَّ لي بها مَشهدَ بدر، وإن كانت بدرُ أذكرَ في الناسِ منها.





٣٧٥٢- نا عليٌّ بن عبدالله قال نا سفيانُ قال كان عمرو يقول: سمعتُ جابرَ بن عبدالله يقول: شهدَ بي خالاي العقبة. قال عبدُالله بن محمدٍ: قال ابن عُيينةَ: أحدُهما البراءُ بن معرور.

٣٧٥٣- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ أن ابن جُريج أخبرهم قال عطاءٌ قال جابر: أنا وأبي وخالي من أصحابِ العقبة.

٣٧٥٤- حدثنا إسحاقُ بن منصور قال أنا يعقوبُ بن إبراهيم قال نا ابن أخي ابن شهابٍ عن عمهِ قال: أخبرني أبوإدريس عائذُ الله أنَّ عُبادةَ بن الصامت -من الذين شهدوا بدرًا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ ومن أصحابهِ ليلةَ العقبة- أخبرهُ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال وحولهُ عِصابةٌ من أصحابه: «تعالوا بايعوني على أن لا تُشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببُهتانٍ تفتَرونهُ بينَ أيديكم وأرجُلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن أوفى منكم فأجرهُ على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقبَ به في الدنيا فهو له كفارة، ومن أصاب من ذلكَ شيئًا فسترهُ الله فأمرُهُ إلى الله: إن شاءَ عاقبهُ، وإن شاءَ عفا عنه». قال: فبايعته على ذلك.

٣٧٥٥- نا قُتيبةُ قال نا الليثُ عن يزيدَ بن أبي حبيب عن أبي الخير عن الصنابحيِّ عن عُبادةَ بن الصامت أنهُ قال: إني من النُّقباءِ الذين بايعوا رسولَ الله صلى الله عليهِ، وقال: بايعناهُ على أن لا نُشركَ بالله شيئًا، ولا نسرقَ، ولا نزني، ولا نقتُلَ النفسَ التي حرَّمَ الله، ولا ننتهبَ، ولا نعصي بالجنة إن فعلنا ذلك، فإن غشينا من ذلك شيئًا كان قضاءُ ذلك إلى الله عزَّ وجلَّ.

قوله: (باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة) ذكر ابن إسحاق وغيره أن النبي ﷺ كان بعد موت أبي طالب قد خرج إلى ثقيف بالطائف يدعوهم إلى نصره، فلما امتنعوا منه كما تقدم في بدء الخلق شرحه رجع إلى مكة، فكان يعرض نفسه على قبائل العرب في مواسم الحج، وذكر بأسانيد متفرقة أنه أتى كندة وبني كعب وبني حذيفة وبني عامر بن صعصعة وغيرهم، فلم يجبه أحد منهم إلى ما سأل، وقال موسى بن عقبة عن الزهري: «فكان في تلك السنين -أي التي قبل الهجرة- يعرض نفسه على القبائل، ويكلم كل شريف قوم، لا يسألهم إلا أن يُؤوه ويمنعوه، ويقول: لا أكره أحداً منكم على شيء، بل أريد أن تمنعوا من يؤذيني حتى أبلغ رسالة ربي، فلا يقبله أحد، بل يقولون: قوم الرجل أعلم به»، وأخرج البيهقي وأصله عند أحمد وصححه ابن حبان من حديث ربيعة بن عباد بكسر المهملة وتخفيف الموحدة قال: «رأيت رسول الله ﷺ بسوق ذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى الله عز وجل» الحديث. وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث جابر «كان رسول الله يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول: هل من رجل يحملني إلى قومه؟ فإن قريشاً منعوني أن أبلغ كلام ربي، فأتاه رجل من همدان فأجابه، ثم خشي أن لا يتبعه قومه فجاء إليه فقال: آتي قومي فأخبرهم ثم آتيك من العام المقبل. قال: نعم. فانطلق الرجل





وقد جاء وفد الأنصار في رجب»، وقد أخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقي في «الدلائل» بإسناد حسن عن ابن عباس «حدثني علي بن أبي طالب قال: لما أمر الله نبيه أن يعرض نفسه على قبائل العرب خرج وأنا معه وأبو بكر إلى منى، حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب، وتقدم أبو بكر وكان نسابة، فقال: من القوم؟ فقالوا: من ربيعة. فقال: من أي ربيعة أنتم؟ قالوا: من ذهل -فذكروا حديثاً طويلاً في مراجعتهم وتوقفهم أخيراً عن الإجابة- قال: ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج، وهم الذين سماهم رسول الله ﷺ الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره، قال: فما نهضوا حتى بايعوا رسول الله ﷺ» انتهى. وذكر ابن إسحاق أن أهل العقبة الأولى كانوا ستة نفر، وهم: أبو أمامة أسعد بن زرارة النجاري، ورافع بن مالك بن العجلان العجلاني، وقطبة بن عامر بن حديدة، وجابر بن عبد الله بن رئاب، وعقبة بن عامر -وهؤلاء الثلاثة من بني سلمة-، وعوف بن الحارث بن رفاعة من بني مالك بن النجار. وقال موسى بن عقبة عن الزهري وأبو الأسود عن عروة: هم أسعد بن زرارة ورافع بن مالك ومعاذ بن عفراء ويزيد بن ثعلبة وأبو الهيثم ابن التيهان وعويم بن ساعدة، ويقال: كان فيهم عبادة بن الصامت وذكوان. قال ابن إسحاق: «حدثني عاصم بن عمر ابن قتادة عن أشياخ من قومه قال: لما رآهم النبي ﷺ قال: من أنتم؟ قالوا: من الخزرج. قال: أفلا تجلسون أكلمكم؟ قالوا: نعم. فدعاهم إلى الله، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن. وكان مما صنع الله لهم أن اليهود كانوا معهم في بلادهم، وكانوا أهل كتاب، وكان الأوس والخزرج أكثر منهم فكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا: إن نبينا سيبعث الآن قد أظل زمانه نتبعه، فنقتلكم معه، فلما كلمهم النبي ﷺ عرفوا النعت، فقال بعضهم لبعض: لا تسبقنا إليه يهود، فآمنوا وصدقوا، وانصرفوا إلى بلادهم ليدعوا قومهم، فلما أخبروهم لم يبق دور من قومهم إلا وفيها ذكر رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الموسم وافاه منهم اثنا عشر رجلاً». ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث: أحدها حديث كعب ابن مالك في قصة توبته، ذكر منه طرفاً، وسيأتي مطولاً في مكانه، والغرض منه قوله: «ولقد شهدت مع النبي ﷺ ليلة العقبة». وعنبسة هو ابن خالد بن يزيد الأيلي يروي عن عمه يونس بن يزيد، وقوله: «قال ابن بكير في حديثه» يريد أن اللفظ المساق لعقيل لا ليونس، وقوله: «تواثقنا» بالمثلثة والقاف أي: وقع بيننا الميثاق على ما تبايعنا عليه، وقوله: «وما أحب أن لي بها مشهد بدر»؛ لأن من شهد بدراً وإن كان فاضلاً بسبب أنها أول غزوة نصر فيها الإسلام، لكن بيعة العقبة كانت سبباً في فشو الإسلام، ومنها نشأ مشهد بدر، وقوله: «أذكر منها» هو أفعل تفضيل بمعنى المذكور، أي: أكثر ذكراً بالفضل وشهرة بين الناس. قلت: وكان كعب من أهل العقبة الثانية، وقد عمد ثالثة كما أشرت إليه قبل، ولعل المصنف لمح بما أخرجه ابن إسحاق وصححه ابن حبان من طريقه بطوله، قال ابن إسحاق: «حدثني معبد بن كعب بن مالك أن أخاه عبد الله -وكان من أعلم الأنصار- حدثه أن أباه كعباً حدثه، وكان ممن شهد العقبة، وبايع بها، قال: خرجنا حجاجاً مع مشركي قومنا، وقد صلينا وفقهنا، ومعنا البراء بن معرور سيدنا وكبيرنا -فذكر شأن صلاته إلى الكعبة قال-: فلما وصلنا إلى مكة ولم نكن رأينا رسول الله ﷺ قبل ذلك، فسألنا عنه فقيل: هو مع العباس في المسجد، فدخلنا فجلسنا إليه، فسأله البراء عن القبلة، ثم خرجنا إلى الحج، وواعدناه العقبة ومعنا عبد الله بن عمرو والد جابر، ولم يكن أسلم قبل، فعرفناه أمر الإسلام، فأسلم حينئذ وصار من النقباء، قال: فاجتمعنا عند العقبة ثلاثة وسبعين رجلاً، ومعنا امرأتان أم عمارة بنت كعب إحدى نساء بني مازن وأسماء بنت عمرو بن عدي إحدى نساء بني سلمة، قال: فجاء ومعه العباس فتكلم فقال: إن محمداً منا من حيث علمتم، وقد منعناه وهو في عز،





فإن كنتم تريدون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه فأنتم وذاك، وإلا فمن الآن. قال فقلنا: تكلم يا رسول الله، فخذ لنفسك ما أحببت. فتكلم، فدعا إلى الله وقرأ القرآن ورغب في الإسلام، ثم قال: أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم، قال: فأخذ البراء بن معرور بيده، فقال: نعم» فذكر الحديث، وفيه «فقال رسول الله ﷺ: أسالم من سالمتم، وأحارب من حاربتم. ثم قال: أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيباً» وذكر ابن إسحاق النقباء وهم أسعد بن زرارة، ورافع بن مالك، والبراء بن معرور، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن عمرو بن حرام، وسعد بن الربيع، وعبد الله بن رواحة، وسعد بن عبادة، والمنذر بن عمرو بن حبيش، وأسيد بن حضير، وسعد بن خيثمة، وأبو الهيثم ابن التيهان، وقيل بدله: رفاعة بن عبد المنذر». وفي «المستدرك» عن ابن عباس: «كان البراء بن معرور أول من بايع النبي ﷺ ليلة العقبة. قال ابن إسحاق: «حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله ﷺ قال للنقباء: أنتم كفلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى ابن مريم، قالوا: نعم» وذكر أيضاً أن قريشاً بلغهم أمر البيعة فأنكروا عليهم، فحلف المشركون منهم وكانوا أكثر منهم -قيل: كانوا خمس مئة نفس- أن ذلك لم يقع، وذلك؛ لأنهم ما علموا بشيء مما جرى. الحديث الثاني حديث جابر.

قوله: (كان عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (شهد بي خالاي العقبة) لم يسمهما في هذه الرواية؛ ونقل عن عبد الله بن محمد - وهو الجعفي - أن ابن عيينة قال: أحدهما: البراء بن معرور، كذا في رواية أبي ذر، ولغيره: قال أبو عبد الله يعني المصنف، فعلى هذا فتفسير المبهم من كلامه، لكنه ثبت أنه من كلام ابن عيينة من وجه آخر عند الإسماعيلي، فترجحت رواية أبي ذر. ووقع في رواية الإسماعيلي «قال سفيان: خالاه البراء بن معرور وأخوه» ولم يسمه، والبراء بتخفيف الراء ومعرور بمهملات يقال: إنه كان أول من أسلم من الأنصار، وأول من بايع في العقبة الثانية كما تقدم، ومات قبل قدوم النبي ﷺ المدينة بشهر واحد، وهو أول من صلى إلى الكعبة في قصة ذكرها ابن إسحاق وغيره، وقد تعقبه الدمياطي فقال: أم جابر هي أنيسة بنت غنمة بن عدي، وأخواها ثعلبة وعمرو، وهما خالا جابر، وقد شهدا العقبة الأخيرة. وأما البراء بن معرور فليس من أخوال جابر، قلت: لكن من أقارب أمه، وأقارب الأم يسمون أخوالاً مجازاً، وقد روى ابن عساكر بإسناد حسن عن جابر قال: «حملني خالي الحر بن قيس في السبعين راكباً الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من الأنصار، فخرج إلينا معه العباس عمه، فقال: يا عم، خذ لي على أخوالك» فسمى الأنصار أخوال العباس لكون جدته أم أبيه عبد المطلب منهم، وسمى الحر بن قيس خاله لكونه من أقارب أمه وهو ابن عم البراء بن معرور، فلعل قول سفيان: «وأخوه» عنى به الحر بن قيس، وأطلق عليه أخاً وهو ابن عم؛ لأنهما في منزلة واحدة في النسب، وهذا أولى من توهيم مثل ابن عيينة، لكن لم يذكر أحد من أهل السير الحر بن قيس في أصحاب العقبة، فكأنه لم يكن أسلم، فعلى هذا فالخال الآخر لجابر إما ثعلبة وإما عمرو، والله أعلم.

قوله في الطريق الثانية: **(أخبرنا هشام)** هو ابن يوسف الصنعاني، وعطاء هو ابن أبي رباح.

قوله: (أنا وأبي) عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين، وقد تقدم أنه كان من النقباء.

قوله: (وخالاي) تقدم القول فيهما، وقرأت بخط مغلطاي: يريد عيسى بن عامر بن عدي بن سنان وخالد بن عمرو بن عدي بن سنان؛ لأن أم جابر أنيسة بنت غنمة بن عدي بن سنان، يعني فكل منهما ابن عمها بمنزلة أخيها،





فأطلق عليهما جابر أنهما خالاه مجازاً. قلت: إن حمل على الحقيقة تعين كما قاله الدمياطي، وإلا فتغليط ابن عيينة مع أن كلامه يمكن حمله على المجاز بأمر فيه مجاز ليس بمتجه، والله المستعان. ووقع عند ابن التين «وخالي» بغير ألف وتشديد التحتانية وقال: لعل الواو واو المعية أي: مع خالي، ويحتمل أن يكون بالإفراد بكسر اللام وتخفيف الياء. الحديث الثالث حديث عبادة بن الصامت في قصة البيعة ليلة العقبة، وقد تقدم شرحه مستوفى في أوائل كتاب الإيمان مع مباحث نفيسة تتعلق بقوله في الحديث: «فعوقب به فهو كفارة له» وأوضحت هناك أن بيعة العقبة إنما كانت على الإيواء والنصر، وأما ما ذكره من الكفارة فتلك بيعة أخرى وقعت بعد فتح مكة، ثم رأيت ابن إسحاق جزم بأن بيعة العقبة وقعت بما صدر في الرواية الثانية التي في هذا الباب، فقال: «حدثني يزيد بن أبي حبيب» فذكر بسند الباب «عن عبادة قال: كنت فيمن حضر العقبة الأولى، فكنا اثني عشر رجلاً، فبايعنا رسول الله ﷺ على بيعة النساء» أي: على وفق بيعة النساء التي نزلت بعد ذلك عند فتح مكة، وهذا محتمل، لكن ليست الزيادة في طريق الليث بن سعد عن يزيد في الصحيحين، وعلى تقدير ثبوتها فليس فيه ما ينافي ما قررته من أن قوله: «فهو كفارة» إنما ورد بعد ذلك؛ لأنه يعارضه حديث أبي هريرة «ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا» مع تأخر إسلام أبي هريرة عن ليلة العقبة، كما استوفيت مباحثه هناك. وممن ذكر صورة بيعة العقبة كعب بن مالك كما أسلفته آنفاً عنه، وروى البيهقي من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن إسماعيل بن عبد الله بن رفاعة عن أبيه قال: «قال عبادة بن الصامت: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في النشاط والكسل» فذكر الحديث، وفيه «وعلى أن ننصر رسول الله ﷺ إذا قدم علينا يثرب بما نمنع به أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا ولنا الجنة. فهذه بيعة رسول الله ﷺ التي بايعناه عليها» وعند أحمد بإسناد حسن وصححه الحاكم وابن حبان عن جابر مثله، وأوله: «مكث رسول الله ﷺ عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في المواسم بمنى وغيرها، يقول: من يؤويني، من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة؟ حتى بعثنا الله له من يثرب فصدقناه» فذكر الحديث حتى قال: «فرحل إليه منا سبعون رجلاً، فوعدناه بيعة العقبة، فقلنا: علام نبايعك؟ فقال: على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم، ولكم الجنة» الحديث. ولأحمد من وجه آخر عن جابر قال: «كان العباس آخذاً بيد رسول الله ﷺ، فلما فرغنا قال رسول الله: أخذت وأعطيت» وللبزار من وجه آخر عن جابر قال: «قال رسول الله ﷺ للنقباء من الأنصار: تؤوني، وتمنعوني؟ قالوا: نعم. قالوا: فما لنا؟ قال: الجنة» وروى البيهقي بإسناد قوي عن الشعبي، ووصله الطبراني من حديث أبي موسى الأنصاري قال: «انطلق رسول الله ﷺ معه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة، فقال له أبو أمامة -يعني أسعد بن زرارة- سل يا محمد لربك ولنفسك ما شئت، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب؟قال: أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤوونا وتنصرونا وتمنعونا مما تمنعون منه أنفسكم، قالوا: فما لنا؟ قال: الجنة. قالوا: ذلك لك» وأخرجه أحمد من الوجهين جميعاً.

قوله في الرواية الثانية: **(ولا نقضي)** بالقاف والضاد المعجمة للأكثر، وفي بعض النسخ عن شيوخ أبي ذر «ولا نعصي» بالعين والصاد المهملتين، وقد بينت الصواب من ذلك في أوائل كتاب الإيمان. وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث مع الاثني عشر رجلاً مصعب بن عمير العبدري، وقيل: بعثه إليهم بعد ذلك بطلبهم ليفقههم ويقرئهم، فنزل على أسعد بن زرارة، فروى أبو داود من طريق عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: «كان أبي إذا سمع



الأذان للجمعة استغفر لأسعد بن زرارة، فسألته، فقال: كان أول من جمع بنا بالمدينة» وللدارقطني من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ كتب إلى مصعب بن عمير أن اجمع بهم» ا هـ، فأسلم خلق كثير من الأنصار على يد مصعب بن عمير بمعاونة أسعد بن زرارة حتى فشا الإسلام بالمدينة، فكان ذلك سبب رحلتهم في السنة المقبلة، حتى وافى منهم العقبة سبعون مسلماً وزيادة، فبايعوا كما تقدم.

تزويج النبيِّ صلى الله عليهِ عائشةَ، وقُدومها المدينةَ، وبناؤه بها

٣٧٥٦- حدثنا فروةُ بن أبي المغراءِ قال نا عليُّ بن مُسهرٍ عن هشامٍ عن أبيهِ عن عائشة قالت: تزوَّجني النبيُّ صلى الله عليهِ وأنا بنتُ ستِّ سنين، فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارثِ بن الخزرج، فوعكتُ فتمزّقَ شعري، فوفى جُميمةً، فأتتني أُمي أُمُّ رُومانَ -وإني لفي أُرجوحةٍ ومعي صواحبُ لي- فصرَخَت بي فأتيتُها لا أدري ما تُريدُ، فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار، وإني لأنهجُ حتى سكنَ بعضُ نفسي. ثمَّ أخذتْ شيئًا من ماءٍ فمسحتْ به وجهي ورأسي، ثمَّ أدخلتني الدارَ، فإذا نسوةٌ من الأنصار في البيت، فقُلنَ: على الخير والبركة، وعلى خير طائر. فأسلمتني إليهنَّ، فأصلحنَ من شأني، فلم يرُعني إلا رسولُ الله صلى الله عليهِ ضُحى، فأسلمنني إليه، وأنا يومئذٍ بنتُ تسع سنين.

٣٧٥٧- نا مُعلَّى قال نا وُهيبٌ عن هِشام بن عُروةَ عن أبيهِ عن عائشة: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ قال لها: «أُريتُكِ في المنام مرَّتين: أرى أنكِ في سَرَقَةٍ من حرير، ويقول: هذه امرأتُكَ. فاكشفْ عنها، فإذا هي أنتِ، فأقول: إن يكُ هذا من عندِ الله يُمضِهِ».

٣٧٥٨- نا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأسامةَ عن هشامٍ عن أبيه قال: تُوُفِّيت خديجةُ قبل مخرج النبيِّ صلى الله عليهِ إلى المدينة بثلاثِ سنين، فلبثَ سنتينِ أو قريبًا من ذلك، ونكحَ عائشة وهي بنتُ ست سنين، ثم بنى بها وهي بنتُ تسع.

قوله: (باب تزويج النبي ﷺ عائشة) سقط لفظ «باب» لأبي ذر.

قوله: (وقدومها المدينة) أي: بعد الهجرة.

قوله: (وبنائه بها) أي: بالمدينة. وكان دخولها عليه في شوال من السنة الأولى، وقيل: من الثانية، وقد تعقب قوله: «بنائه بها» اعتماداً على قول صاحب الصحاح: العامة تقول: بنى بأهله وهو خطأ، وإنما يقال: بنى على أهله. والأصل فيه أن الداخل على أهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول، ثم قيل: لكل داخل بأهله بان، انتهى. ولا معنى لهذا





التغليط لكثرة استعمال الفصحاء له، وحسبك بقول عائشة: «بنى بي»، وبقول عروة في آخر الحديث الثالث: «وبنى بها». وقوله في الحديث «تزوجني وأنا بنت ست سنين» أي: عقد علي. وقولها: «فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج» أي: لما قدمت هي وأمها وأختها أسماء بنت أبي بكر كما سأبينه، وأما أبوها فقدم قبل ذلك مع النبي ﷺ.

قوله: (فتمزق شعري) بالزاي أي: تقطع، وللكشميهني «فتمرق» بالراء أي: انتتف.

قوله: (فوفى) أي: كثر، وفي الكلام حذف تقديره ثم فصلت من الوعك فتربى شعري فكثر، وقولها: «جميمة» بالجيم مصغر الجمة بالضم، وهي مجتمع شعر الناصية، ويقال للشعر إذا سقط عن المنكبين: جمة، وإذا كان إلى شحمة الأذنين وفرة. وقولها: «في أرجوحة» بضم أوله معروفة وهي التي تلعب بها الصبيان، وقوله: «أنهج» أي: أتنفس تنفساً عالياً، وقولهن: «على خير طائر» أي: على خير حظ ونصيب، وقولها: «فلم يرعني» بضم الراء وسكون العين أي: لم يفزعني شيء إلا دخوله علي، وكنت بذلك عن المفاجأة بالدخول على غير عالم بذلك فإنه يفزع غالباً، وروى أحمد من وجه آخر هذه القصة مطولة «قالت عائشة: قدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث، فجاء رسول الله ﷺ فدخل بيتنا، فجاءت بي أمي وأنا في أرجوحة ولي جميمة، ففرقتها، ومسحت وجهي بشيء من ماء، ثم أقبلت بي تقودني حتى وقفت بي عند الباب حتى سكن نفسي» الحديث، وفيه «فإذا رسول الله ﷺ جالس على سريره وعنده رجال ونساء من الأنصار فأجلستني في حجره، ثم قالت: هؤلاء أهلك يا رسول الله، بارك الله فيهم فوثب الرجال والنساء، وبنى بي رسول الله ﷺ في بيتنا وأنا يومئذ بنت تسع سنين». الحديث الثاني.

قوله: (أريتك) بضم أوله.

قوله: (سرقة) بفتح المهملة والراء والقاف أي: قطعة، أي: يريه صورتها.

قوله: (ويقول) في رواية الكشميهني «وقال»، ويأتي في النكاح بلفظ «فقال لي: هذه امرأتك».

قوله: (فإذا هي أنت) سيأتي الكلام على شرحه في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

قوله: (عن أبيه) هذا صورته مرسل، لكنه لما كان من رواية عروة مع كثرة خبرته بأحوال عائشة يحمل على أنه حمله عنها.

قوله: (توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ بثلاث سنين، فلبث سنتين أو قريباً من ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين) فيه إشكال؛ لأن ظاهره يقتضي أنه لم يبن بها إلا بعد قدومه المدينة بسنتين ونحو ذلك؛ لأن قوله: «فلبث سنتين أو نحو ذلك» أي: بعد موت خديجة، وقوله: «ونكح عائشة» أي: عقد عليها لقوله بعد ذلك: «وبنى بها وهي بنت تسع»، فيخرج من ذلك أنه بنى بها بعد قدومه المدينة بسنتين، وليس كذلك؛ لأنه وقع عند المصنف في النكاح من رواية الثوري عن هشام بن عروة في هذا الحديث «ومكثت عنده تسعاً» وسيأتي ما قيل من إدراج النكاح في هذه الطريق، وهو في الجملة صحيح، فإن عند مسلم من حديث الزهري عن عروة عن عائشة في هذا الحديث «وزفت إليه وهي بنت تسع ولعبتها معها، ومات عنها وهي





بنت ثمان عشرة» وله من طريق الأسود عن عائشة نحوه، ومن طريق عبد الله بن عروة عن أبيه عن عائشة: «تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبنى بي في شوال»، فعلى هذا فقوله: «فلبث سنتين أو قريباً من ذلك» أي: لم يدخل على أحد من النساء، ثم دخل على سودة بنت زمعة قبل أن يهاجر، ثم بنى بعائشة بعد أن هاجر، فكأن ذكر سودة سقط على بعض رواته. وقد روى أحمد والطبراني بإسناد حسن عن عائشة قالت: «لما توفيت خديجة قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون: يا رسول الله ألا تزوج؟ قال: نعم، فما عندك؟ قالت: بكر وثيب، البكر بنت أحب خلق الله إليك عائشة، والثيب سودة بنت زمعة. قال: فاذهبي فاذكريهما علي فدخلت على أبي بكر فقال: إنما هي بنت أخيه، قال: قولي له: أنت أخي في الإسلام، وابنتك تصلح لي فجاءه فأنكحه. ثم دخلت على سودة فقالت لها: أخبري أبي، فذكرت له، فزوجه» وذكر ابن إسحاق وغيره أنه دخل على سودة بمكة. وأخرج الطبراني من وجه آخر عن عائشة قالت: «لما هاجر رسول الله ﷺ وأبو بكر خلفنا بمكة، فلما استقر بالمدينة بعث زيد بن حارثة وأبا رافع، وبعث أبو بكر عبد الله بن أريقط وكتب إلى عبد الله بن أبي بكر أن يحمل معه أم رومان وأم أبي بكر وأنا وأختي أسماء، فخرج بنا، وخرج زيد وأبو رافع بفاطمة وأم كلثوم وسودة بنت زمعة، وأخذ زيد امرأته أم أيمن وولديها أيمن وأسامة، واصطحبنا، حتى قدمنا المدينة فنزلت في عيال أبي بكر، ونزل آل النبي ﷺ عنده، وهو يومئذ يبني المسجد وبيوته، فأدخل سودة بنت زمعة أحد تلك البيوت، وكان يكون عندها، فقال له أبو بكر: ما يمنعك أن تبني بأهلك؟ فبنى بي» الحديث. قال الماوردي: الفقهاء يقولون: تزوج عائشة قبل سودة، والمحدثون يقولون: تزوج سودة قبل عائشة، وقد يجمع بينهما بأنه عقد على عائشة، ولم يدخل بها ودخل بسودة. قلت: والرواية التي ذكرتها عن الطبراني ترفع الإشكال، وتوجه الجمع المذكور، والله أعلم. وقد أخرج الإسماعيلي من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن أبيه «أنه كتب إلى الوليد: إنك سألتني متى توفيت خديجة؟ وإنها توفيت قبل مخرج النبي ﷺ من مكة بثلاث سنين أو قريب من ذلك، ونكح النبي ﷺ عائشة بعد متوفى خديجة، وعائشة بنت ست سنين. ثم إن النبي ﷺ بنى بها بعدما قدم المدينة وهي بنت تسع سنين»، وهذا السياق لا إشكال فيه، ويرتفع به ما تقدم من الإشكال أيضاً، والله أعلم. إذا ثبت أنه بنى بها في شوال من السنة الأولى من الهجرة قوى قول من قال: إنه دخل بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، وقد وهاه النووي في تهذيبه، وليس بواه إذا عددناه من ربيع الأول، وجزمه بأن دخوله بها كان في السنة الثانية يخالف ما ثبت كما تقدم أنه دخل بها بعد خديجة بثلاث سنين. وقال الدمياطي في السيرة له: ماتت خديجة في رمضان، وعقد على سودة في شوال ثم على عائشة، ودخل بسودة قبل عائشة.

هجرةُ النبيِّ صلى الله عليهِ وأصحابه إلى المدينة

وقال عبدُ الله بن زيدٍ وأبوهريرة عن النبيِّ صلى الله عليهِ: «لو لا الهجرةُ لكنت امرءاً من الأنصار».

وقال أبوموسى عن النبيِّ صلى الله عليهِ: «رأيتُ في المنام أني أهاجرُ من مكة إلى أرضٍ بها نخل، فذهبَ وهلي إلى أنها اليمامة أو الهَجر، فإذا هي المدينةُ يَثرِب».





٣٧٥٩- نا الـحُميديُّ قال نا سفيانُ قال نا الأعمشُ قال سمعتُ أباوائلٍ يقول: عُدنا خبَّابًا فقال: هاجرنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ نُريدُ وجهَ الله، فوقعَ أجرُنا على الله، فمنّا من مضى لم يأخذ من أجرِهِ شيئًا منهم مُصعبُ بن عُمير، قُتلَ يومَ أُحُدٍ وتركَ نمرةً، فكنّا إذا غطَّينا بها رأسهُ بدت رجلاهُ، وإذا غطَّينا بها رجليهِ بدا رأسُه، فأمرنا رسولُ الله صلى الله عليهِ أن نُغطي رأسهُ ونجعلَ على رجليه شيئًا من إذخرٍ. ومنا من أينعت له ثمرتهُ فهوَ يهدِبُها.

٣٧٦٠- نا مُسدَّدٌ قال نا حمّادُ بن زيدٍ عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص: سمعتُ عمرَ قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يقول: «الأعمالُ بالنِّـيَّـة، فمن كانت هجرتهُ إلى دُنيا يصيبها، أو امرأة يتزوَّجُها، فهجرتهُ إلى ما هاجرَ إليه، ومن كانت هجرتهُ إلى الله ورسوله فهجرتهُ إلى الله ورسوله».

٣٧٦١- حدثنا إسحاقُ بن يزيدَ الدِّمشقيُّ قال نا يحيى بن حمزةَ قال نا أبوعمرو الأوزاعيُّ عن عبدةَ ابن أبي لبابةَ عن مجاهدِ بن جبر المكيِّ: أنَّ عبدَالله بن عمر كان يقول: لا هجرةَ بعدَ الفتح.

٣٧٦٢- وحدثني الأوزاعيُّ عن عطاءِ بن أبي رباحٍ قال زُرتُ عائشةَ مع عبيد بن عمير الليثي، فسألها عن الهجرة فقالت: لا هجرة اليوم، كان المؤمنونَ يفرُّ أحدُهم بدينه إلى الله وإلى رسولِه مخافة أن يُفتنَ عليه، فأما اليومَ فقد أظهرَ الله الإسلامَ، واليومَ يعبدُ ربَّهُ حيث شاء، ولكن جهادٌ ونيَّة.

٣٧٦٣- حدثنا زكرياء بن يحيى قال نا ابن نُمير قال هشامٌ فأخبرني أبي: عن عائشةَ أنَّ سعدًا قال: اللهمَّ، إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أجاهدهم فيكَ من قومٍ كذَّبوا رسولك وأخرجوه، اللهم، فإني أظنُّ أنكَ قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم. وقال أبانُ بنُ يزيد نا هشامٌ عن أبيه قال أخبرتني عائشةُ: من قومٍ كذَّبوا نبيك، وأخرجوهُ من قريش.

٣٧٦٤- حدثنا مطرُ بن الفضل قال نا روحٌ قال نا هشامٌ قال نا عكرمة عن ابن عباس قال: بُعث النبيُّ صلى الله عليهِ لأربعين سنةً، فمكثَ بمكة ثلاث عشرة سنةً يُوحى إليه، ثم أمرَ بالهجرة فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث وستين.

٣٧٦٥- حدثنا مطرٌ قال نا روحُ قال نا زكرياء بن إسحاقَ قال نا عمرو بن دينارٍ عن ابن عباسٍ قال: مكثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بمكة ثلاث عشرةَ، وتوفيَ وهو ابن ثلاث وستين. قال الفربريُّ: كان مطر عندنا ومات بفربرَ وهو مروزي، هكذا وصفه.



٣٧٦٦- نا إسماعيلُ بن عبدالله قال حدثني مالكٌ عن أبي النضر مولى عمرَ بن عُبيدالله عن عبيدٍ -يعني ابن حُنين -عن أبي سعيد الخُدري: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ جلسَ على المنبرِ فقال: «إنَّ عبدًا خيَّره الله بين أن يُؤتيهُ من زهرةِ الدنيا ما شاءَ وبينَ ما عنده، فاختار ما عنده». فبكى أبوبكرٍ وقال: فديناكَ بآبائنا وأُمهاتنا. فعجبنا لهُ، وقال الناسُ: انظروا إلى هذا الشيخ، يُخبرُ رسولُ الله عن عبدٍ خيَّرهُ الله بين أن يؤتيه من زهرةِ الدنيا وبينَ ما عنده، وهو يقول: فديناكَ بآبائنا وأُمهاتنا، فكان رسولُ الله صلى الله عليهِ هو المخير، وكان أبوبكر هو أعلمُنا به. وقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إنَّ من أمنِّ الناس عليَّ في صُحبته وماله أبابكر، ولو كنتُ مُتَّخذًا خليلاً من أُمتي لاتخذتُ أبابكر، إلاّ خُلَّة الإسلام، لا تبقينَّ في المسجد خوخةٌ إلا خوخةُ أبي بكر».

قوله: (باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة) أما النبي ﷺ فجاء عن ابن عباس أنه أذن له في الهجرة إلى المدينة بقوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَـٰنًا نَّصِيرًا ﴾ أخرجه الترمذي وصححه هو والحاكم، وذكر الحاكم أن خروجه ﷺ من مكة كان بعد بيعة العقبة بثلاثة أشهر أو قريباً منها، وجزم ابن إسحاق بأنه خرج أول يوم من ربيع الأول، فعلى هذا يكون بعد البيعة بشهرين وبضعة عشر يوماً، وكذا جزم به الأموي في المغازي عن ابن إسحاق فقال: كان مخرجه من مكة بعد العقبة بشهرين وليال، قال: وخرج لهلال ربيع الأول، وقدم المدينة لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول. قلت: وعلى هذا خرج يوم الخميس، وأما أصحابه فتوجه معه منهم أبو بكر الصديق وعامر بن فهيرة، وتوجه قبل ذلك بين العقبتين جماعة منهم ابن أم مكتوم، ويقال: إن أول من هاجر إلى المدينة أبو سلمة بن عبد الأشهل المخزومي زوج أم سلمة، وذلك أنه أوذي لما رجع من الحبشة، فعزم على الرجوع إليها، فبلغه قصة الاثني عشر من الأنصار فتوجه إلى المدينة، ذكر ذلك ابن إسحاق، وأسند عن أم سلمة أن أبا سلمة أخذها معه فردها قومها فحبسوها سنة، ثم انطلقت فتوجهت في قصة طويلة وفيها «فقدم أبو سلمة المدينة بكرة، وقدم بعده عامر بن ربيعة حليف بني عدي عشية» ثم توجه مصعب ابن عمير كما تقدم آنفاً ليفقه من أسلم من الأنصار، ثم كان أول من هاجر بعد بيعة العقبة عامر بن ربيعة حليف بني عدي على ما ذكر ابن إسحاق، وسيأتي ما يخالفه في الباب الذي يليه وهو قول البراء: «أول من قدم علينا من المهاجرين مصعب بن عمير» إلخ توجه باقي الصحابة شيئاً فشيئاً كما سيأتي في الباب الذي يليه. ثم لما توجه النبي ﷺ واستقر بها خرج من بقي من المسلمين، وكان المشركون يمنعون من قدروا على منعه منهم، فكان أكثرهم يخرج سراً إلى أن لم يبق منهم بمكة إلا من غلب على أمره من المستضعفين، ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الأول والثاني: قوله: (وقال عبد الله بن زيد وأبو هريرة عن النبي ﷺ لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار) أما حديث عبد الله بن زيد فيأتي موصولاً في غزوة حنين، وأما حديث أبي هريرة فتقدم موصولاً في مناقب الأنصار، وقوله: «من الأنصار» أي: كنت أنصارياً صرفاً فما كان لي مانع من الإقامة بمكة، لكنني اتصفت بصفة الهجرة، والمهاجر لا يقيم بالبلد الذي هاجر منها مستوطناً، فينبغي أن يحصل لكم الطمأنينة بأني لا أتحول عنكم، وذلك أنه إنما قال لهم





ذلك في جواب قولهم: أما الرجل فقد أحب الإقامة بموطنه، وسيأتي لذلك مزيد في غزوة حنين إن شاء الله تعالى. الحديث الثالث.

قوله: (وقال أبو موسى إلخ) يأتي شرحه مستوفى في غزوة أحد، وقوله فيه: «فذهب وهلي» بفتح الواو والهاء أي: ظني، يقال: وهل بالفتح يهل بالكسر وهلا بالسكون إذا ظن شيئاً فتبين الأمر بخلافه، وقوله: «أو هجر» بفتح الهاء والجيم بلد معروف من البحرين، وهي من مساكن عبد القيس، وقد سبقوا غيرهم من القرى إلى الإسلام، كما سبق بيانه في كتاب الإيمان. ووقع في بعض نسخ أبي ذر «أو الهجر» بزيادة ألف ولام والأول أشهر، وزعم بعض الشراح أن المراد بهجر هنا قرية قريبة من المدينة، وهو خطأ فإن الذي يناسب أن يهاجر إليه لا بد وأن يكون بلداً كبيراً كثير الأهل، وهذه القرية التي قيل: إنها كانت قرب المدينة يقال لها: هجر لا يعرفها أحد، وإنما زعم ذلك بعض الناس في قوله: «قلال هجر» أن المراد بها قرية كانت قرب المدينة كان يصنع بها القلال، وزعم آخرون بأن المراد بها هجر التي بالبحرين كأن القلال كانت تعمل بها وتجلب إلى المدينة وعملت بالمدينة على مثالها، وأفاد ياقوت أن هجر أيضاً بلد باليمن، فهذا أولى بالتردد بينها وبين اليمامة: لأن اليمامة بين مكة واليمن، وقوله: «فإذا هي المدينة يثرب» كان ذلك قبل أن يسميها ﷺ طيبة، ووقع عند البيهقي من حديث صهيب رفعه: «أريت دار هجرتكم سبخة بين ظهراني حرتين، فإما أن تكون هجر أو يثرب» ولم يذكر اليمامة، وللترمذي من حديث جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى أوحى إليَّ أيُّ هؤلاء الثلاثة نزلت فهي دار هجرتك: المدينة أو البحرين أو قنسرين» استغربه الترمذي، وفي ثبوته نظر؛ لأنه مخالف لما في الصحيح من ذكر اليمامة؛ لأن قنسرين من أرض الشام من جهة حلب، وهي بكسر القاف وفتح النون الثقيلة بعدها مهملة ساكنة، بخلاف اليمامة فإنها إلى جهة اليمن، إلا إن حمل على اختلاف المأخذ فإن الأول جرى على مقتضى الرؤيا التي أريها، والثاني يخير بالوحي، فيحتمل أن يكون أري أولاً ثم خير ثانياً فاختار المدينة. الحديث الرابع حديث خباب «هاجرنا مع النبي ﷺ» أي: بإذنه، وإلا فلم يرافق النبي ﷺ سوى أبي بكر وعامر بن فهيرة كما تقدم، وقد أعاد المصنف هذا الحديث في هذا الباب، وستأتي الإشارة إليه بعد بضعة عشر حديثاً، وسيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الرقاق، ومضى شيء منه في كتاب الجنائز. الحديث الخامس حديث عمر «الأعمال بالنية» أورده مختصراً، وقد تقدم شرحه مستوفى في أول الكتاب، ويحيى هو ابن سعيد الأنصاري، وهو الذي لا يثبت هذا الحديث إلا من طريقه. الحديث السادس.

قوله: (حدثني إسحاق بن يزيد الدمشقي) هو إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الفراديسي الدمشقي أبو النضر، نسبه هنا إلى جده، وكذلك في الزكاة وفي الجهاد، وجزم بأنه الفراديسي الكلاباذي وآخرون، وتفرد الباجي فأفرده بترجمة ونسبه خراسانيًا، ولم يعرف من حاله زيادة على ذلك، وقول الجماعة أولى.

قوله: (عن عبدة بن أبي لبابة) بضم اللام والموحدتين الأولى خفيفة الأسدي كوفي نزل دمشق وكنيته أبو القاسم، ولا يعرف اسم أبيه. قال الأوزاعي: لم يقدم علينا من العراق أفضل منه.





قوله: (إن عبد الله بن عمر كان يقول: لا هجرة بعد الفتح) هذا موقوف، وسيأتي شرحه في الذي بعده. الحديث السابع.

قوله: (قال يحيى بن حمزة: وحدثني الأوزاعي) هو معطوف على الذي قبله، وقد أفردهما في أواخر غزوة الفتح، وأورد كل واحد منهما عن إسحاق بن يزيد المذكور بإسناده، وأخرج ابن حبان الثاني من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال: «سألته عن انقطاع فضيلة الهجرة إلى الله ورسوله فقال» فذكره.

قوله: (عن عطاء) في رواية ابن حبان «حدثنا عطاء».

قوله: (زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي) تقدم في أبواب الطواف من الحج أنها كانت حينئذ مجاورة في جبل ثبير.

قوله: (فسألها عن الهجرة) أي: التي كانت قبل الفتح واجبة إلى المدينة ثم نسخت بقوله: «لا هجرة بعد الفتح»، وأصل الهجرة هجر الوطن، وأكثر ما يطلق على من رحل من البادية إلى القرية، ووقع عند الأموي في المغازي من وجه آخر عن عطاء «فقالت: إنما كانت الهجرة قبل فتح مكة، والنبي ﷺ بالمدينة».

قوله: (لا هجرة اليوم) أي: بعد الفتح.

قوله: (كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلخ) أشارت عائشة إلى بيان مشروعية الهجرة وأن سببها خوف الفتنة، والحكم يدور مع علته، فمقتضاه أن من قدر على عبادة الله في أي موضع اتفق لم تجب عليه الهجرة منه وإلا وجبت، ومن ثم قال الماوردي: إذا قدر على إظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صارت البلد به دار إسلام، فالإقامة فيها أفضل من الرحلة منها لما يترجى من دخول غيره في الإسلام، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في أوائل الجهاد في «باب وجوب النفير» في الجمع بين حديث ابن عباس «لا هجرة بعد الفتح» وحديث عبد الله بن السعدي «لا تنقطع الهجرة»، وقال الخطابي: كانت الهجرة أي: إلى النبي ﷺ في أول الإسلام مطلوبة، ثم افترضت لما هاجر إلى المدينة إلى حضرته للقتال معه وتعلم شرائع الدين، وقد أكد الله ذلك في عدة آيات حتى قطع الموالاة بين من هاجر ومن لم يهاجر، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ﴾ فلما فتحت مكة ودخل الناس في الإسلام من جميع القبائل سقطت الهجرة الواجبة وبقي الاستحباب. وقال البغوي في «شرح السنة»: يحتمل الجمع بينهما بطريق أخرى بقوله: «لا هجرة بعد الفتح» أي: من مكة إلى المدينة، وقوله: «لا تنقطع» أي: من دار الكفر في حق من أسلم إلى دار الإسلام، قال: ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن قوله: لا هجرة أي: إلى النبي ﷺ حيث كان بنية عدم الرجوع إلى الوطن المهاجر منه إلا بإذن، وقوله: «لا تنقطع» أي: هجرة من هاجر على غير هذا الوصف من الأعراب ونحوهم. قلت: الذي يظهر أن المراد بالشق الأول وهو المنفي ما ذكره في الاحتمال الأخير، وبالشق الآخر المثبت ما ذكره في الاحتمال الذي قبله، وقد أفصح ابن عمر بالمراد فيما أخرجه الإسماعيلي بلفظ «انقطعت الهجرة بعد الفتح إلى رسول الله ﷺ، ولا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار» أي: ما دام في الدنيا دار كفر، فالهجرة واجبة منها على من أسلم، وخشي أن يفتن عن دينه، ومفهومه أنه لو قدر أن يبقى في الدنيا دار كفر أن الهجرة تنقطع لانقطاع موجبها





والله أعلم. وأطلق ابن التين أن الهجرة من مكة إلى المدينة كانت واجبة وأن من أقام بمكة بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة بغير عذر كان كافراً، وهو إطلاق مردود، والله أعلم. الحديث الثامن.

قوله: (عن هشام) هو ابن عروة.

قوله: (أن سعداً) هو ابن معاذ، وسيأتي شرح هذا في غزوة بني قريظة، وأورده هنا مختصراً لما يتعلق بقريش الذين أحوجوا النبي ﷺ إلى الخروج عن وطنه.

قوله: (وقال أبان بن يزيد هو العطار إلخ) يعني أن أبان وافق ابن نمير في روايته عن هشام لهذا الحديث، وأفصح بتعيين القوم الذين أبهموا وأنهم قريش، وزعم الداودي أن المراد بالقوم قريظة، ثم قال في الرواية المعلقة: هذا ليس بمحفوظ، وهو إقدام منه على رد الروايات الثابتة بالظن الخائب، وذلك أن في رواية ابن نمير أيضاً ما يدل على أن المراد بالقوم قريش، وإنما تفرد أبان بذكر قريش في الموضع الأول، وإلا فسيأتي في المغازي في بقية هذا الحديث من كلام سعد وقال: «اللهم فإن كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني له» الحديث، وأيضاً ففي الموضع الذي اقتصر الداودي، على النظر فيه ما يدل على أن المراد قريش؛ لأن فيه «من قوم كذبوا رسولك وأخرجوه» فإن هذه القصة مختصة بقريش؛ لأنهم الذين أخرجوه، وأما قريظة فلا. الحديث التاسع حديث ابن عباس.

قوله: (حدثنا هشام) هو ابن حسان.

قوله: (فمكث بمكة ثلاث عشرة) هذا أصح مما أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان بهذا الإسناد قال: «أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين، فمكث بمكة عشراً» وأصح مما أخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عباس «أن إقامة النبي ﷺ بمكة كانت خمس عشرة سنة» وقد تقدم بيان ذلك في كتاب المبعث، وسيأتي بقية الكلام عليه في الوفاة إن شاء الله تعالى. وقوله هنا: (فهاجر عشر سنين) أي: أقام مهاجراً عشر سنين، وهو كقوله تعالى: ﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ﴾. الحديث العاشر. حديث أبي سعيد، تقدم شرحه في «مناقب أبي بكر» مستوفى، وقوله فيه: **(فقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ)** في حديث ابن عباس عند البلاذري في نحو هذه القصة «فقال له أبو سعيد الخدري: يا أبا بكر ما يبكيك» فذكر الحديث.

٣٧٦٧- نا يحيى بن بكيرٍ قال نا الليثُ عن عُقيل قال ابن شهابٍ فأخبرني عروةُ بن الزُّبير أن عائشة زوج النبي صلى اللهُ عليهِ قالت: لم أعقل أبويَّ قطُّ إلاّ وهُما يدينان الدِّين، ولم يمرَّ علينا يوم إلا يأتينا فيه رسولُ الله صلى الله عليهِ طرفي النهار: بُكرةً وعشيَّة. فلما ابتُلي المسلمون، خرجَ أبوبكرٍ مهاجرًا نحو أرض الحبشة حتى إذا بلغَ بركَ الغماد لقيهُ ابن الدُّغنة -وهو سيِّدُ القارة- فقال: أين تُريدُ يا أبابكر؟ فقال أبوبكر: أخرجني قومي فأريدُ أن أسيحَ في الأرض وأعبُدَ ربي، فقال ابن الدُّغنة: فإن مثلكَ يا أبابكر، لا يَخرجُ ولا يُخرج، إنك تكسبُ المعدوم، وتصل الرحم، وتحملُ





الكلّ، وتقري الضَّيف، وتُعين على نوائب الحقّ، فأنا لك جار. ارجع واعبُد ربَّكَ ببلدك. فرجع، وارتحلَ معهُ ابن الدُّغنة، فطافَ ابن الدغنةِ عشيَّةً في أشراف قُريش فقال لهم: إن أبابكرٍ لا يَخرُج مثلهُ ولا يُخرج، أتخرجونَ رجلاً يكسبُ المعدم، ويصل الرَّحم، ويحملُ الكلّ ويقري الضيف، ويُعينُ على نوائب الحقِّ؟ فلم تكذب قُريش بجوار ابن الدُّغنة، وقالوا لابن الدغنة: مرْ أبابكرٍ فليعبُد ربهُ في داره، فليُصلِّ فيها وليقرأ ما شاءَ، ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتنَ نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدُّغنة لأبي بكر، فلبثَ أبوبكرٍ بذلك يعبدُ ربهُ في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره. ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجدًا بفناء دارهِ وكان يُصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقذَّفُ عليه نساء المشركينَ وأبناؤهم يَعجبونَ منه وينظُرون إليه. وكان أبوبكرٍ رجُلاً بكاءً لا يملكُ عينيهِ إذا قرأ القرآن، وأفزعَ ذلك أشرافَ قريشٍ من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنّا كنا أجرنا أبابكرٍ بجوارك على أن يعبدَ ربهُ في داره، فقد جاوزَ ذلك فابتنى مسجدًا بفناءِ داره فأعلنَ بالصلاة والقراءةِ فيه، وإنا قد خشينا أن يفتنَ نساءنا وأبناءنا، فانههُ، فإن أحبَّ أن يقتصرَ على أن يعبُدَ ربهُ في داره فعلَ، وإن أبى إلاّ أن يُعلنَ بذلك فاسألهُ أن يرُدَّ إليكَ ذمتكَ، فإنا قد كرهنا أن نُخفرك، ولسنا مقرين لأبي بكرٍ الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكرٍ فقال: قد علمت الذي عاقدتُ لك عليه، فإما أن تقتصرَ على ذلك وإما أن ترجعَ إليَّ ذمتي، فإني لا أحبُّ أن تسمعَ العربُ أني أُخفرتُ في رجلٍ عقدتُ له. فقال أبوبكر: فإني أردُّ إليك جوارك، وأرضى بجوار الله تعالى. والنبيُّ صلى الله عليهِ يومئذ بمكة. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ للمسلمين: «إني أُريتُ دارَ هجرتكم ذات نخلٍ بين لابتين»، وهما الحرَّتان، فهاجرَ من هاجر قبل المدينة، ورجعَ عامةُ من كان هاجرَ بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهَّزَ أبوبكرٍ قبلَ المدينة، فقال له رسولُ الله صلى الله عليهِ: «على رِسْلِكَ فإني أرجو أن يؤذنَ لي»، فقال أبوبكرٍ: وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: «نعم». فحبس أبوبكر نفسه على رسول الله صلى الله عليهِ ليصحبه، وعلفَ راحلتين كانتا عنده ورق السَّمُر -وهو الخبط- أربعةَ أشهر. قال ابن شهاب: قال عروةُ: قالت عائشة: فبينما نحن يومًا جلوسٌ في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائلٌ لأبي بكر: هذا رسول الله صلى الله عليهِ متقنعًا -في ساعة لم يكن يأتينا فيها- فقال أبوبكر: فدًا له أبي وأمي، والله ما جاءَ به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: فجاء رسولُ الله صلى الله عليهِ





فاستأذنَ، فأَذِنَ له، فدخل فقال النبيُّ صلى الله عليه لأبي بكرٍ: «أخرج من عندك»، فقال أبوبكر: إنما هم أهلُك بأبي أنتَ يا رسولَ الله، قال: «فإني قد أُذنَ لي في الخروج». قال أبوبكر: الصحابة بأبي أنت يا رسول الله. قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «نعم». قال أبوبكر: فُخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين. قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «بالثمن». قالت عائشة: فجهَّزناهما أحثَّ الجهاز، وصنعنا لهما سُفرةً في جرابٍ، فقطعت أسماء بنتُ أبي بكرٍ قطعةً من نطاقها فربطت به على فم الجراب، فبذلكَ سُميت ذات النطاق. قالت: ثمَّ لحقَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وأبوبكر بغار في جبل ثور، فكمنا فيه ثلاثَ ليالٍ، يبيتُ عندهما عبدُالله بن أبي بكر وهو غلام شابٌّ ثقفٌ لقن، فيُدلجُ من عندهما بسحَر، فيُصبح مع قريشٍ بمكةَ كبائتٍ، فلا يسمعُ أمرًا يُكتادانِ بهِ إلا وعاهُ حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلطُ الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فُهيرةَ مولى أبي بكر منحةً من غنم فيُريحها عليهما حينَ تذهبُ ساعةً من العشاءِ فيبيتانِ في رسلٍ -وهو لبن منحتهما ورضيفهما- حتى ينعقَ -قال عكرمةُ: ينعقُ الكافرُ كالبهيمةِ تسمعُ الصوتَ ولا تعقلُ- بهما عامرُ بغلس، يفعلُ ذلك في كلِّ ليلةٍ من تلكَ الليالي الثلاث. واستأجرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وأبوبكر رجُلاً من بني الدِّيل، وهو من بني عبدِ بن عديٍ هاديًا خرِّيتا -والخرِّيتُ الماهرُ بالهداية- قد غمسَ حلفًا في آل العاصِ بن وائل السهميّ، وهو على دين كفار قريش، فأمناهُ، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غارَ ثورٍ بعدَ ثلاثِ ليالٍ براحلَتيهما صُبحَ ثلاث، وانطلقَ معهما عامرُ بن فهيرةَ والدَّليل، فأخذَ بهم طريقَ السواحل.

قوله: (لم أعقل أبوي) يعني أبا بكر وأم رومان.

قوله: (يدينان الدين) بالنصب على نزع الخافض أي: يدينان بدين الإسلام، أو هو مفعول به على التجوز.

قوله: (فلما ابتلي المسلمون) أي: بأذى المشركين لما حصروا بني هاشم والمطلب في شعب أبي طالب وأذن النبي ﷺ لأصحابه في الهجرة إلى الحبشة كما تقدم بيانه.

قوله: (خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة) أي: ليلحق بمن سبقه إليها من المسلمين، وقد قدمت أن الذين هاجروا إلى الحبشة أولاً ساروا إلى جدة وهي ساحل مكة ليركبوا منها البحر إلى الحبشة.

قوله: (برك الغماد) أما برك فهو بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها كاف وحكي كسر أوله، وأما الغماد فهو بكسر المعجمة وقد تضم وبتخفيف الميم، وحكى ابن فارس فيها ضم الغين، موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن، وقال البكري: هي أقاصي هجر، وحكى الهمداني في أنساب اليمن: هو في أقصى اليمن، والأول





أولى. وقال ابن خالويه: حضرت مجلس المحاملي وفيه زهاء ألف، فأملى عليهم حديثاً فيه: «فقالت الأنصار: لو دعوتنا إلى برك الغماد» قالها بالكسر، فقلت للمستملي: هو بالضم، فذكر له ذاك، فقال لي: وما هو؟ قلت: سألت ابن دريد عنه فقال: هو بقعة في جهنم. فقال المحاملي: وكذا في كتابي على الغين ضمة. قال ابن خالويه

وأنشد ابن دريد:

وإذا تـنـكـرت الـبـلا ... د فأولها كنف البعاد
واجـعـل مـقـامـك أو ... مقرك جانبي برك الغماد
لـسـت ابـن أم القاطنـ ... ـين ولا ابـن عم للبـلاد

قال ابن خالويه: وسألت أبا عمر -يعني غلام ثعلب- فقال: هو بالكسر والضم موضع باليمن، قال: وموضع باليمن أوله بالكسر، لكن آخره راء مهملة، وهو عند بئر برهوت الذي يقال: إن أرواح الكفار تكون فيها ا هـ. واستبعد بعض المتأخرين ما ذكره ابن دريد فقال: القول بأنه موضع باليمن أنسب؛ لأن النبي ﷺ لا يدعوهم إلى جهنم. وخفي عليهم أن هذا بطريق المبالغة فلا يراد به الحقيقة، ثم ظهر لي أن لا تنافي بين القولين، فيحمل قوله: جهنم على مجاز المجاورة بناء على القول: بأن برهوت مأوى أرواح الكفار وهم أهل النار.

قوله: (ابن الدغنة) بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه وتخفيف النون، قال الأصيلي: وقرأه لنا المروزي بفتح الغين، وقيل: إن ذلك كان لاسترخاء في لسانه والصواب الكسر، وثبت بالتخفيف والتشديد من طريق، وهي أمه وقيل: أم أبيه وقيل: دابته، ومعنى الدغنة المسترخية وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، واختلف في اسمه فعند البلاذري من طريق الواقدي عن معمر عن الزهري أنه الحارث بن يزيد، وحكى السهيلي أن اسمه مالك، ووقع في «شرح الكرماني» أن ابن إسحاق سماه ربيعة بن رفيع؛ وهو وهم من الكرماني، فإن ربيعة المذكور آخر يقال له: ابن الدغنة أيضاً، لكنه سلمي، والمذكور هنا من القارة فاختلفا، وأيضاً السلمي إنما ذكره ابن إسحاق في غزوة حنين، وأنه صحابي قتل دريد بن الصمة، ولم يذكره ابن إسحاق في قصة الهجرة. وفي الصحابة ثالث يقال له: ابن الدغنة، لكن اسمه حابس وهو كلبي، له قصة في سبب إسلامه، وأنه رأى شخصاً من الجن، فقال له: «يا حابس بن دغنة يا حابس» في أبيات، وهو مما يرجح رواية التخفيف في الدغنة.

قوله: (وهو سيد القارة) بالقاف وتخفيف الراء، وهي قبيلة مشهورة من بني الهون، بالضم والتخفيف، ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا حلفاء بني زهرة من قريش، وكانوا يضرب بهم المثل في قوة الرمي، قال الشاعر: قد أنصف القارة من راماها

قوله: (أخرجني قومي) أي: تسببوا في إخراجي.

قوله: (فأريد أن أسيح) بالمهملتين، لعل أبا بكر طوى عن ابن الدغنة تعيين جهة مقصده لكونه كان كافراً، وإلا فقد تقدم أنه قصد التوجه إلى أرض الحبشة، ومن المعلوم أنه لا يصل إليها من الطريق التي قصدها حتى يسير في الأرض وحده زماناً فيصدق أنه سائح، لكن حقيقة السياحة أن لا يقصد موضعاً بعينه يستقر فيه.





قوله: (تكسب المعدوم) في رواية الكشميهني «المعدم»، وقد تقدم شرح هذه الكلمات في حديث بدء الوحي أول الكتاب، وفي موافقة وصف ابن الدغنة لأبي بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ ما يدل على عظيم فضل أبي بكر واتصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال.

قوله: (وأنا لك جار) أي: مجير أمنع من يؤذيك.

قوله: (فرجع) أي: أبو بكر **(وارتحل معه ابن الدغنة)** وقع في الكفالة «وارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبي بكر»، والمراد في الروايتين مطلق المصاحبة، إلا فالتحقيق ما في هذا الباب.

قوله: (لا يخرج مثله) أي: من وطنه باختياره على نية الإقامة في غيره مع ما فيه من النفع المتعدي لأهل بلده، **(ولا يخرج)** أي: ولا يخرجه أحد بغير اختياره للمعنى المذكور، واستنبط بعض المالكية من هذا أن من كانت فيه منفعة متعدية لا يمكن من الانتقال عن البلد إلى غيره بغير ضرورة راجحة.

قوله: (فلم تكذب قريش) أي: لم ترد عليه قوله في أمان أبي بكر، وكل من كذبك فقد رد قولك، فأطلق التكذيب وأراد لازمه، وتقدم في الكفارة بلفظ: «فأنفذت قريش جوار ابن الدغنة، وأمنت أبا بكر» وقد استشكل هذا مع ما ذكر ابن إسحاق في قصة خروج النبي ﷺ إلى الطائف وسؤاله حين رجع الأخنس بن شريق أن يدخل في جواره فاعتذر بأنه حليف، وكان أيضاً من حلفاء بني زهرة، ويمكن الجواب بأن ابن الدغنة رغب في إجارة أبي بكر، والأخنس لم يرغب فيما التمس منه فلم يثرب النبي ﷺ عليه.

قوله: (بجوار) بكسر الجيم وبضمها، وقد تقدم بيان المراد منه في كتاب الكفالة.

قوله: (مر أبا بكر فليعبد ربه) دخلت الفاء على شيء محذوف لا يخفى تقديره.

قوله: (فلبث أبو بكر) تقدم في الكفالة بلفظ «فطفق» أي: جعل، ولم يقع لي بيان المدة التي أقام فيها أبو بكر على ذلك.

قوله: (ثم بدا لأبي بكر) أي: ظهر له رأي غير الرأي الأول.

قوله: (بفناء داره) بكسر الفاء وتخفيف النون، وبالمد أي: أمامها.

قوله: (فيتقذف) بالمثناة والقاف والذال المعجمة الثقيلة، تقدم في الكفالة بلفظ «فيتقصف» أي: يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر، وأطلق يتقصف مبالغة، قال الخطابي: هذا هو المحفوظ، وأما يتقذف فلا معنى له إلا أن يكون من القذف، أي: يتدافعون فيقذف بعضهم بعضاً، فيتساقطون عليه، فيرجع إلى معنى الأول، وللكشميهني بنون وسكون القاف وكسر الصاد أي: يسقط.

قوله: (بكاءً) بالتشديد أي: كثير البكاء.





قوله: (لا يملك عينيه) أي: لا يطيق إمساكهما عن البكاء من رقة قلبه. وقوله: **(إذا قرأ)** إذا ظرفية والعامل فيه لا يملك، أو هي شرطية والجزاء مقدر.

قوله: (فأفزع ذلك) أي: أخاف الكفار لما يعلمونه من رقة قلوب النساء والشباب أن يميلوا إلى دين الإسلام.

قوله: (فقدم عليهم) في رواية الكشميهني «فقدم عليه» أي: على أبي بكر.

قوله: (أن يفتن نساءنا) بالنصب على المفعولية، وفاعله أبو بكر، كذا لأبي ذر، وللباقين «أن يفتن» بضم أوله «نساؤنا» بالرفع على البناء للمجهول.

قوله: (أجرنا) بالجيم والراء للأكثر، وللقابسي بالزاي أي: أبحنا له، والأول أوجه، والألف مقصورة في الروايتين.

قوله: (فاسأله) في رواية الكشميهني «فسله».

قوله: (ذمتك) أي: أمانك له.

قوله: (نخفرك) بضم أوله وبالخاء المعجمة وكسر الفاء، أي: نغدر بك، يقال: خفره إذا حفظه، وأخفره إذا غدر به.

قوله: (مقرين لأبي بكر الاستعلان) أي: لا نسكت عن الإنكار عليه للمعنى الذي ذكروه من الخشية على نسائهم وأبنائهم أن يدخلوا في دينه.

قوله: (وأرضى بجوار الله) أي أمانه وحمايته. وفيه جواز الأخذ بالأشد في الدين، وقوة يقين أبي بكر.

قوله: (والنبي ﷺ يومئذ بمكة) في هذا الفصل من فضائل الصديق أشياء كثيرة قد امتاز بها عمن سواه ظاهرة لمن تأملها.

قوله: (بين لابتين وهما الحرتان) هذا مدرج في الخبر وهو من تفسير الزهري، والحرة أرض حجارتها سود، وهذه الرؤيا غير الرؤيا السابقة أول الباب من حديث أبي موسى التي تردد فيها النبي ﷺ كما سبق، قال ابن التين: كأن النبي ﷺ أري دار الهجرة بصفة تجمع المدينة وغيرها، ثم أري الصفة المختصة بالمدينة فتعينت.

قوله: (ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة) أي: لما سمعوا باستيطان المسلمين المدينة رجعوا إلى مكة فهاجر إلى أرض المدينة معظمهم لا جميعهم؛ لأن جعفراً ومن معه تخلفوا في الحبشة، وهذا السبب في مجيء مهاجرة الحبشة غير السبب المذكور في مجيء من رجع منهم أيضاً في الهجرة الأولى؛ لأن ذاك كان بسبب سجود المشركين مع النبي ﷺ والمسلمين في سورة النجم فشاع أن المشركين أسلموا وسجدوا فرجع من رجع من الحبشة، فوجدوهم أشد ما كانوا، كما سيأتي شرحه وبيانه في تفسير سورة النجم.

قوله: (وتجهز أبو بكر قبل المدينة) بكسر القاف وفتح الموحدة أي: جهة، وتقدم في الكفالة بلفظ: «وخرج أبو بكر مهاجراً»، وهو منصوب على الحال المقدرة، والمعنى أراد الخروج طالباً للهجرة، وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند ابن حبان: «استأذن أبو بكر النبي ﷺ في الخروج من مكة».





قوله: (على رسلك) بكسر أوله أي: على مهلك، والرسل السير الرفيق، وفي رواية ابن حبان «فقال اصبر».

قوله: (وهل ترجو ذلك بأبي أنت) لفظ «أنت» مبتدأ وخبره «بأبي» أي: مفدى بأبي، ويحتمل أن يكون أنت تأكيداً لفاعل ترجو وبأبي قسم.

قوله: (فحبس نفسه) أي: منعها من الهجرة، وفي رواية ابن حبان «فانتظره أبو بكر رضي الله عنه».

قوله: (ورق السمر) بفتح المهملة وضم الميم.

قوله: (وهو الخبط) مدرج أيضاً في الخبر، وهو من تفسير الزهري، ويقال: السمر شجرة أم غيلان، وقيل: كل ما له ظل ثخين، وقيل: السمر ورق الطلح والخبط بفتح المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر، قاله ابن فارس.

قوله: (أربعة أشهر) فيه بيان المدة التي كانت بين ابتداء هجرة الصحابة بين العقبة الأولى والثانية وبين هجرته ﷺ، وقد تقدم في أول الباب بين العقبة الثانية وبين هجرته ﷺ شهرين وبعض شهر على التحرير.

قوله: (قال ابن شهاب إلخ) هو بالإسناد المذكور أولاً، وقد أفرده ابن عائذ في المغازي من طريق الوليد بن محمد عن الزهري، ووقع في رواية هشام بن عروة عند ابن حبان مضموماً إلى ما قبله، وعند موسى بن عقبة، «وكان رسول الله ﷺ لا يخطئه يوم إلا أتى منزل أبي بكر أول النهار وآخره».

قوله: (في نحر الظهيرة) أي: أول الزوال وهو أشد ما يكون في حرارة النهار، والغالب في أيام الحر القيلولة فيها، وفي رواية ابن حبان «فأتاه ذات يوم ظهراً»، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني: «كان النبي ﷺ يأتينا بمكة كل يوم مرتين بكرة وعشية، فلما كان يوم من ذلك جاءنا في الظهيرة، فقلت: يا أبت هذا رسول الله ﷺ».

قوله: (هذا رسول الله متقنعاً) أي: مغطياً رأسه، وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «قالت عائشة وليس عند أبي بكر إلا أنا وأسماء» قيل: فيه جواز لبس الطيلسان، وجزم ابن القيم بأن النبي ﷺ لم يلبسه ولا أحد من أصحابه، وأجاب عن الحديث بأن التقنع يخالف التطيلس، قال: ولم يكن يفعل التقنع عادة، بل للحاجة، وتعقب بأن في حديث أنس «أن النبي ﷺ كان يكثر التقنع» أخرجه به، وفي طبقات ابن سعد مرسلاً «ذكر الطيلسان لرسول الله ﷺ فقال: هذا ثوب لا يؤدى شكره»

قوله: (فدا له) بكسر الفاء وبالقصر، وفي رواية الكشميهني «فداء» بالمد.

قوله: (ما جاء به) في رواية يعقوب بن سفيان «إن جاء به» إن هي النافية بمعنى ما، وفي رواية موسى بن عقبة «فقال أبو بكر: يا رسول الله ما جاء بك إلا أمر حدث».

قوله: (إنما هم أهلك) أشار بذلك إلى عائشة وأسماء، كما فسره موسى بن عقبة، ففي روايته قال: «أخرج من عندك. قال: لا عين عليك، إنما هما ابنتاي»، وكذلك في رواية هشام بن عروة.



قوله: (فإني) في رواية الكشميهني «فإنه».

قوله: (الصحابة) بالنصب أي: أريد المصاحبة، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف.

قوله: (نعم) زاد ابن إسحاق في روايته «قالت عائشة: فرأيت أبا بكر يبكي، وما كنت أحسب أن أحداً يبكي من الفرح»، وفي رواية هشام «فقال: الصحبة يا رسول الله، قال: الصحبة»

قوله: (إحدى راحلتي هاتين. قال: بالثمن) زاد ابن إسحاق «قال: لا أركب بعيراً ليس هو لي، قال: فهو لك، قال: لا ولكن بالثمن الذي ابتعتها به، قال: أخذتها بكذا وكذا، قال أخذتها بذلك، قال: هي لك»، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني، «فقال: بثمنها يا أبا بكر، فقال: بثمنها إن شئت» ونقل السهيلي في «الروض» عن بعض شيوخ المغرب أنه سئل عن امتناعه من أخذ الراحلة مع أن أبا بكر أنفق عليه ماله، فقال: أحب أن لا تكون هجرته إلا من مال نفسه. وأفاد الواقدي أن الثمن ثمان مئة، وأن التي أخذها رسول الله ﷺ من أبي بكر هي القصواء، وأنها كانت من نعم بني قشير، وأنها عاشت بعد النبي ﷺ قليلاً وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسلة ترعى بالبقيع. وذكر ابن إسحاق أنها الجذعاء، وكانت من إبل بني الحريش، وكذا في رواية أخرجها ابن حبان من طريق هشام عن أبيه عن عائشة أنها الجذعاء.

قوله: (أحث الجهاز) أحث بالمهملة والمثلثة أفعل تفضيل من الحث وهو الإسراع، وفي رواية لأبي ذر «أحب» بالموحدة، والأول أصح. والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر -ومنهم من أنكر الكسر- وهو ما يحتاج إليه في السفر.

قوله: (وصنعنا لهما سفرة في جراب) أي: زاداً في جراب؛ لأن أصل السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للمسافر، ثم استعمل في وعاء الزاد، ومثله المزادة للماء، وكذلك الراوية. فاستعملت السفرة في هذا الخبر على أصل اللغة. وأفاد الواقدي أنه كان في السفرة شاة مطبوخة

قوله: (ذات النطاق) بكسر النون، وللكشميهني النطاقين بالتثنية، والنطاق ما يشد به الوسط، وقيل: هو إزار فيه تكة، وقيل: هو ثوب تلبسه المرأة، ثم تشد وسطها بحبل، ثم ترسل الأعلى على الأسفل، قاله أبو عبيد الهروي، قال: وسميت ذات النطاقين؛ لأنها كانت تجعل نطاقاً على نطاق، وقيل: كان لها نطاقان تلبس أحدهما وتجعل في الآخر الزاد اهـ. والمحفوظ كما سيأتي بعد هذا الحديث أنها شقت نطاقها نصفين، فشدت بأحدهما الزاد واقتصرت على الآخر، فمن ثم قيل لها: ذات النطاق وذات النطاقين، فالتثنية والإفراد بهذين الاعتبارين. وعند ابن سعد من حديث الباب «شقت نطاقها، فأوكأت بقطعة منه الجراب، وشدت فم القربة بالباقي، فسميت ذات النطاقين».

قوله: (قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور) بالمثلثة، ذكر الواقدي أنهما خرجا من خوخة في ظهر بيت أبي بكر، وقال الحاكم: تواترت الأخبار أن خروجه كان يوم الاثنين ودخوله المدينة كان يوم الاثنين، إلا أن محمد بن موسى الخوارزمي قال: إنه خرج من مكة يوم الخميس. قلت: يجمع بينهما بأن خروجه من مكة كان يوم الخميس وخروجه من الغار كان ليلة الاثنين؛ لأنه أقام فيه ثلاث ليال، فهي ليلة الجمعة وليلة السبت



وليلة الأحد، وخرج في أثناء ليلة الاثنين. ووقع في رواية هشام بن عروة عند ابن حبان: «فركبا حتى أتيا الغار وهو ثور، فتواريا فيه» وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: «فرقد عليّ على فراش رسول الله ﷺ يوري عنه، وباتت قريش تختلف وتأتمر أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، حتى أصبحوا فإذا هم بعلي؛ فسألوه، فقال: لا علم لي، فعلموا أنه فر منهم» وذكر ابن إسحاق نحوه، وزاد «أن جبريل أمره لا يبيت على فراشه، فدعا علياً فأمره أن يبيت على فراشه، ويسجى ببرده الأخضر، ففعل. ثم خرج النبي ﷺ على القوم، ومعه حفنة من تراب، فجعل ينثرها على رؤوسهم، وهو يقرأ يس إلى: ﴿فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾». وذكر أحمد من حديث ابن عباس بإسناد حسن في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ الآية، قال: «تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق، يريدون النبي ﷺ وقال بعضهم: بل اقتلوه. وقال بعضهم: بل أخرجوه. فأطلع الله نبيه على ذلك، فبات عليّ على فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبي ﷺ، يعني ينتظرونه حتى يقوم فيفعلون به ما اتفقوا عليه، فلما أصبحوا ورأوا علياً رد الله مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم، فصعدوا الجبل فمروا بالغار، فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال». وذكر نحو ذلك موسى ابن عقبة عن الزهري قال: «مكث رسول الله ﷺ بعد الحج إلى بقية ذي الحجة والمحرم وصفر، ثم إن مشركي قريش اجتمعوا»، فذكر الحديث وفيه «وبات علي على فراش النبي ﷺ يوري عنه، وباتت قريش يختلفون ويأتمرون أيهم يهجم على صاحب الفراش فيوثقه، فلما أصبحوا إذا هم بعلي»، وقال في آخره: «فخرجوا في كل وجه يطلبونه»، وفي مسند أبي بكر الصديق لأبي بكر بن علي المروزي شيخ النسائي من مرسل الحسن في قصة نسج العنكبوت نحوه، وذكر الواقدي أن قريشاً بعثوا في أثرهما قائفين: أحدهما كرز بن علقمة، فرأى كرز بن علقمة على الغار نسج العنكبوت فقال: ههنا انقطع الأثر. ولم يسم الآخر، وسماه أبو نعيم في «الدلائل» من حديث زيد بن أرقم وغيره سراقة بن جعشم. وقصة سراقة مذكورة في هذا الباب. وقد تقدم في «مناقب أبي بكر» حديث أنس عن أبي بكر.

قوله: (فكمنا فيه) بفتح الميم، ويجوز كسرها أي: اختفيا.

قوله: (ثلاث ليال) في رواية عروة بن الزبير «ليلتين» فلعله لم يحسب أول ليلة، وروى أحمد والحاكم من رواية طلحة النضري قال: «قال رسول الله ﷺ: لبثت مع صاحبي -يعني أبا بكر- في الغار بضعة عشر يوماً ما لنا طعام إلا ثمر البرير» قال الحاكم: معناه مكثنا مختفين من المشركين في الغار، وفي الطريق بضعة عشر يوماً. قلت: لم يقع في رواية أحمد ذكر الغار، وهي زيادة في الخبر من بعض رواته، ولا يصح حمله على حالة الهجرة لما في الصحيح، كما تراه من أن عامر بن فهيرة كان يروح عليهما في الغار باللبن، ولما وقع لهما في الطريق من لقي الراعي، كما في حديث البراء في هذا الباب، ومن النزول بخيمة أم معبد وغير ذلك، فالذي يظهر أنها قصة أخرى، والله أعلم. وفي «دلائل النبوة للبيهقي» من مرسل محمد بن سيرين: «أن أبا بكر ليلة انطلق مع رسول الله ﷺ إلى الغار كان يمشي بين يديه ساعة ومن خلفه ساعة، فسأله فقال: أذكر الطلب فأمشي خلفك، وأذكر الرصد فأمشي أمامك. فقال: لو كان شيء أحببت أن تقتل دوني؟ قال: أي والذي بعثك بالحق، فلما انتهيا إلى الغار قال: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ لك الغار،





فاستبرأه» وذكر أبو القاسم البغوي من مرسل ابن أبي مليكة نحوه، وذكر ابن هشام من زياداته عن الحسن البصري بلاغاً نحوه.

قوله: (عبد الله بن أبي بكر) وقع في نسخة «عبد الرحمن» وهو وهم.

قوله: (ثقف) بفتح المثلثة وكسر القاف، ويجوز إسكانها وفتحها وبعدها فاء: الحاذق، تقول: ثقفت الشيء إذا أقمت عوجه.

قوله: (لقن) بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون اللقن: السريع الفهم.

قوله: (فيدَّلج) بتشديد الدال بعدها جيم أي: يخرج بسحر إلى مكة.

قوله: (فيصبح مع قريش بمكة كبائت) أي: مثل البائت، يظنه من لا يعرف حقيقة أمره لشدة رجوعه بغلس.

قوله: (يكتادان به) في رواية الكشميهني «يكادان به» بغير مثنا، أي: يطلب لهما فيه المكروه، وهو من الكيد.

قوله: (عامر بن فهيرة) تقدم ذكره في «باب الشراء من المشركين» من كتاب البيوع، وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن أبا بكر اشتراه من الطفيل بن سخبرة، فأسلم، فأعتقه.

قوله: (منحة) بكسر الميم وسكون النون بعدها مهملة، تقدم بيانها في الهبة، وتطلق أيضاً على كل شاة. وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن الغنم كانت لأبي بكر، فكان يروح عليهما الغنم كل ليلة فيحلبان، ثم تسرح بكرة، فيصبح في رعيان الناس فلا يفطن له.

قوله: (في رسل) بكسر الراء بعدها مهملة ساكنة: اللبن الطري.

قوله: (ورضيفهما) بفتح الراء وكسر المعجمة بوزن رغيف أي: اللبن المرضوف أي: التي وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار، لينعقد وتزول رخاوته، وهو بالرفع ويجوز الجر.

قوله: (حتى ينعق بها عامر) ينعق بكسر العين المهملة أي: يصيح بغنمه، والنعيق صوت الراعي إذا زجر الغنم، ووقع في رواية أبي ذر «حتى ينعق بهما» بالتثنية أي: يسمعهما صوته إذا زجر غنمه، ووقع في حديث ابن عباس عند ابن عائذ في هذه القصة: «ثم يسرح عامر بن فهيرة، فيصبح في رعيان الناس كبائت، فلا يفطن به» وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب: «وكان عامر أميناً مؤتمناً حسن الإسلام».

قوله: (من بني الديل) بكسر الدال وسكون التحتانية، وقيل: بضم أوله وكسر ثانيه مهموز.

قوله: (من بني عبد بن عدي) أي: ابن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، ويقال: من بني عدي بن عمرو ابن خزاعة، ووقع في سيرة ابن إسحاق تهذيب ابن هشام اسمه عبد الله بن أرقد، وفي رواية الأموي عن ابن إسحاق ابن أريقد، كذا رواه الأموي في المغازي بإسناد مرسل في غير هذه القصة، قال: وهو دليل رسول الله ﷺ إلى المدينة





في الهجرة. وعند موسى بن عقبة أريقط بالتصغير أيضاً، لكن بالطاء وهو أشهر، وعند ابن سعد عبد الله بن أريقط، وعن مالك اسمه رقيط، حكاه ابن التين، وهو في «العتبية».

قوله: (هادياً خريتاً) بكسر المعجمة وتشديد الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناة.

قوله: (والخريت الماهر بالهداية) هو مدرج في الخبر من كلام الزهري، بينه ابن سعد، ولم يقع ذلك في رواية الأموي عن ابن إسحاق، قال ابن سعد وقال الأصمعي: إنما سمي خريتاً؛ لأنه يهدي بمثل خرت الإبرة أي: ثقبها، وقال غيره: قيل له ذلك؛ لأنه يهتدي لإخرات المفازة، وهي طرقها الخفية.

قوله: (قد غمس) بفتح الغين المعجمة والميم بعدها مهملة **(حلفاً)** بكسر المهملة وسكون اللام، أي: كان حليفاً، وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أيمانهم في دم أو خلوق أو في شيء يكون فيه تلويث، فيكون ذلك تأكيداً للحلف.

قوله: (فأمناه) بكسر الميم.

قوله: (فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث) زاد مسلم بن عقبة عن ابن شهاب «حتى إذا هدأت عنهما الأصوات جاء صاحبهما ببعيريهما فانطلقا معهما بعامر بن فهيرة يخدمهما ويعينهما يردفه أبو بكر ويعقبه ليس معهما غيره.

قوله: (فأخذ بهم طريق الساحل) في رواية موسى بن عقبة «فأجاز بهما أسفل مكة، ثم مضى بهما حتى جاء بهما الساحل أسفل من عسفان، ثم أجاز بهما حتى عارض الطريق»، وعند الحاكم من طريق ابن إسحاق «حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة» نحوه وأتم منه وإسناده صحيح، وأخرج الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» مفسراً منزلة منزلة إلى قباء، وكذلك ابن عائذ من حديث ابن عباس، وقد تقدم في «علامات النبوة» وفي «مناقب أبي بكر» ما اتفق لهما حين خرجا من الغار من لقيهما راعي الغنم وشربهما من اللبن.

٣٧٦٨- قال ابن شهاب: وأخبرني عبدُالرحمنِ بن مالك الـمُدْلجيّ -وهو ابن أخي سُراقةَ بن جُعشُم- أنَّ أباه أخبرهُ أنه سمعَ سُراقةَ بن جُعشُم يقول: جاءنا رُسُل كفّار قريش يجعلونَ في رسولِ الله صلى الله عليهِ وأبي بكر ديةَ كل واحدٍ منهما لمن قتلهُ أو أسرهَ. فبينما أنا جالسٌ في مجلس من مجالس قومي بني مُدلجٍ إذ أقبَلَ رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال: يا سُراقة، إني قد رأيتُ آنفًا أسودةً بالساحلِ أراها محمدًا وأصحابه. قال سُراقة: فعرفتُ أنهم هم، فقلت له: إنهم ليسوا بهم، ولكنَّكَ رأيتَ فلانًا وفلانًا انطلقوا بأعيننا. ثمَّ لبثتُ في المجلس ساعةً، ثمَّ قمتُ فدخلتُ فأمرت جاريتي أن تخرُج بفرسي -وهي من وراءِ أكمة- فتحبسها عليَّ وأخذتُ رُمحي فخرجتُ بهِ من ظهر البيت فخططت بزُجِّهِ الأرضَ، وخفضت عاليه، حتى أتيت فرسي فركبتُها، فرفعتُها تقرّب بي، حتى دنوتُ منهم، وعثرت بي فرسي، فخررتُ عنها، فقمتُ فأهويت يدي إلى كنانتي





فاستخرجتُ منها الأزلام، فاستقسمت بها: أضرُّهم أم لا؟ فخرج الذي أكرهُ، فركبتُ فرسي -وعصيتُ الأزلامَ- تقرِّب بي، حتى إذا سمعتُ قراءةَ رسول الله صلى الله عليهِ وهو لا يلتفتُ، وأبوبكرٍ يُكثرُ الالتفاتَ، ساختْ يدا فرسي في الأرض حتى بلغتا الرُّكبتين، فخررتُ عنها، ثم زجرتها، فنهضت فلم تكد تُخرجُ يديها، فلما استوت قائمةً إذا لأثر يديها غبار ساطع في السماءِ مثلُ الدُّخان، فاستقسمتُ بالأزلام فخرجَ الذي أكره فناديتهم بالأمان، فوقفوا، فركبتُ فرسي حتى جئتهم. ووقعَ في نفسي حين لقيتُ ما لقيتُ من الحبسِ عنهم أن سيظهرُ أمرُ رسولِ الله صلى الله عليهِ، فقلتُ له: إنَّ قومكَ قد جعلوا فيكَ الدِّيةَ. وأخبرتهم أخبار ما يُريدُ الناسُ بهم، وعرضتُ عليهم الزادَ والمتاعَ، فلم يرزآني، ولم يسألاني إلا أن قال: «أخفِ عنّا». فسألتهُ أن يكتُبَ لي كتابَ أمنٍ، فأمرَ عامرَ بن فُهيرةَ فكتبَ في رُقعةٍ من أدم، ثمَّ مضى رسولُ الله صلى الله عليهِ.

قال ابن شهاب: فأخبرني عُروةُ بن الزُّبير: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ لقي الزُّبيرَ في ركب منَ المسلمين كانوا تجارًا قافلين من الشام، فكسا الزُّبيرُ رسولَ الله صلى الله عليهِ وأبابكرٍ ثيابَ بياض. وسمعَ المسلمون بالمدينة بمخرجِ رسولِ الله صلى الله عليهِ من مكةَ، فكانوا يغدونَ كلَّ غداةٍ إلى الحرَّةِ فينتظرونه، حتى يردَّهم حرُّ الظهيرةِ، فانقلبوا يومًا بعدما أطالوا انتظارهم، فلما أَوَوا إلى بيوتهم أوفى رجلٌ من يهود على أطم من آطامهم لأمرٍ ينظرُ إليه، فبصُرَ برسول الله وأصحابهِ مُبيَّضينَ يزولُ بهم السَّرابُ، فلم يملكِ اليهوديُّ أن قال بأعلى صوتهِ: يا معشرَ العرب، هذا جدُّكم الذي تنتظرون. فثَار المسلمون إلى السلاحِ، فتلقَّوا رسولَ الله صلى الله عليهِ بظهرِ الـحَرَّة، فعدلَ بهم ذاتَ اليمينِ حتى نزلَ بهم في بني عمرو بن عوف، وذلكَ يومَ الإثنين من شهر ربيع الأول، فقام أبوبكر للناس، وجلسَ رسولُ الله صلى الله عليهِ صامتًا، فطفقَ من جاء من الأنصارِ -ممن لم يرَ رسولَ الله صلى الله عليهِ- يُحيي أبابكر، حتى أصابت الشمسُ رسولَ الله صلى الله عليهِ، فأقبلَ أبوبكرٍ حتى ظلَّلَ على رسول الله صلى الله عليهِ بردائِه، فعرفَ الناسُ رسولَ الله صلى الله عليهِ عندَ ذلكَ، فلبثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ في بني عمرو بن عَوف بضعَ عشرةَ ليلة، وأسسَ المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى، وصلى فيه رسولُ الله صلى الله عليهِ. ثمَّ ركبَ راحلتهُ، فسارَ يمشي معه الناسُ، حتى بركتْ عند مسجدِ الرسول بالمدينة، وهو يُصلي فيه يومئذٍ رجالٌ من المسلمين، وكان مربدًا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر سعد بن زُرارة، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ حين بركت به راحلته: «هذا إن شاء الله المنزل». ثمَّ دعا رسولُ الله صلى الله عليهِ الغُلامين فساوَمَهما بالمربدِ ليتَّخذهُ مسجدًا، فقالا: بل



نهبهُ لك يا رسولَ الله، فأبى رسولُ الله صلى الله عليهِ أن يقبلهُ منهما هبةً حتى ابتاعهُ منهما، ثمَّ بناهُ مسجدًا، وطفقَ رسولُ الله صلى الله عليهِ ينقلُ معهمُ اللبنَ في بُنيانهِ، ويقول - وهوَ ينقلُ اللبن-:

هذا الحمالُ لا حِمال خَيبرْ ... هذا أبرُّ ربنا وأطهرْ

ويقول: إن الأجرَ أجرُ الآخرَةْ ... فارحَم الأنصارَ والمهاجرةْ

فتمثلَ بشعر رجُل منَ المسلمين لم يُسَمَّ لي. قال ابن شهاب: ولم يبلغنا -في الأحاديث- أن رسولَ الله صلى الله عليهِ تمثلَ ببيتِ شعرٍ تام غير هذه الأبيات.

٣٧٦٩- حدثنا عبدُالله بن أبي شيبةَ قال نا أبوأسامةَ قال نا هشامٌ عن أبيهِ وفاطمةَ عن أسماءَ: صنعتُ سُفرةً للنبيِّ صلى الله عليهِ وأبي بكر حينَ أرادا المدينة، فقلتُ لأبي: ما أجد شيئًا أربطه إلا نطاقي، قال: فشُقِّيهِ، ففعلتُ، فسميتُ ذاتَ النِّطاقين. وقال ابن عباس: أسماءُ ذات النِّطاق.

٣٧٧٠- نا محمدُ بن بشار قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن أبي إسحاقَ قال سمعتُ البراء قال: لما أقبلَ النبيُّ صلى الله عليهِ إلى المدينة تبعهُ سُراقة بن مالكِ بن جُعشُم، فدعا عليه النبي صلى الله عليهِ فساختْ به فرسهُ. قال: ادعُ الله لي ولا أضُرُّك، فدعا له، قال: فعطشَ رسولُ الله صلى الله عليهِ فمرَّ براعٍ، فقال أبوبكر الصديق: فأخذتُ قدحًا فحلبتُ فيه كُثبةً من لبَن، فأتيتُهُ فشربَ حتى رضيت.

الحديث الثاني عشر حديث سراقة بن جعشم.

قوله: (قال ابن شهاب) هو موصول بإسناد حديث عائشة، وقد أفرده البيهقي في «الدلائل» وقبله الحاكم في «الإكليل» من طريق ابن إسحاق «حدثني محمد بن مسلم هو الزهري به»، وكذلك أورده الإسماعيلي منفرداً من طريق معمر، والمعافي في الجليس من طريق صالح بن كيسان كلاهما عن الزهري.

قوله: (المدلجي) بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم من بني مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة. وعبد الرحمن بن مالك هذا اسم جده مالك بن جعشم، ونُسَب أبوه في هذه الرواية إلى جده كما سنبينه في سراقة، وأبوه مالك بن جعشم له إدراك، ولم أر من ذكره في الصحابة، بل ذكره ابن حبان في التابعين، وليس له ولا لأخيه سراقة ولا لابنه عبد الرحمن في البخاري غير هذا الحديث.





قوله: (ابن أخي سراقة بن جعشم) في رواية أبي ذر «ابن أخي سراقة بن مالك[1] بن جعشم»، ثم قال: «إنه سمع سراقة بن جعشم»، والأول هو المعتمد، وحيث جاء في الروايات سراقة بن جعشم يكون نسب إلى جده، وسيأتي في حديث البراء بعدها بقليل أنه سراقة بن مالك بن جعشم، ولم يختلف عليه فيه، جعشم بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة هو ابن مالك بن عمرو، وكنية سراقة أبو سفيان، وكان ينزل قديداً وعاش إلى خلافة عثمان.

قوله: (دية كل واحد) أي: مئة من الإبل، وصرح بذلك موسى بن عقبة وصالح بن كيسان في روايتهما عن الزهري، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «وخرجت قريش حين فقدوهما في بغائهما، وجعلوا في النبي ﷺ مئة ناقة، وطافوا في جبال مكة حتى انتهوا إلى الجبل الذي فيه رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: يا رسول الله إن هذا الرجل ليرانا. وكان مواجهه – فقال: كلا إن ملائكة تسترنا بأجنحتها، جلس ذلك الرجل يبول مواجهة الغار، فقال النبي ﷺ: لو كان يرانا ما فعل هذا».

قوله: (رأيت آنفاً) أي: في هذه الساعة.

قوله: (أسودة) أي: أشخاصاً، في رواية موسى بن عقبة وابن إسحاق «لقد رأيت ركبة ثلاثة إني لأظنه محمداً وأصحابه»، ونحوه في رواية صالح بن كيسان.

قوله: (رأيت فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا) أي: في نظرنا معاينة يبتغون ضالة لهم، في رواية موسى بن عقبة وابن إسحاق «فأومأت إليه أن اسكت، وقلت: إنما هم بنو فلان يبتغون ضالة لهم، قال: لعل، وسكت» ونحوه في رواية معمر، وفي حديث أسماء «فقال سراقة: إنهما راكبان ممن بعثنا في طلب القوم».

قوله: (فأمرت جاريتي) لم أقف على اسمها، وفي رواية موسى بن عقبة وصالح بن كيسان «وأمرت بفرسي فقيد إلى بطن الوادي، وزاد: ثم أخذت قداحي -بكسر القاف أي: الأزلام- فاستقسمت بها، فخرج الذي أكره، لا تضر، وكنت أرجو أن أرده فأخذ المئة ناقة».

قوله: (فخططت) بالمعجمة، وللكشميهني والأصيلي بالمهملة أي: أمكنت أسفله، وقوله: (بزجه) الزج بضم الزاي بعدها جيم الحديدة التي في أسفل الرمح، وفي رواية الكشميهني: «فخططت به»، وزاد موسى بن عقبة وصالح ابن كيسان وابن إسحاق «فأمرت بسلاحي فأخرج من ذلب حجرتي، ثم انطلقت فلبست لأمتي».

قوله: (وخفضت) أي: أمسكه بيده وجر زجه على الأرض فخطها به، لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه؛ لأنه كره أن يتبعه منهم أحد فيشركوه في الجعالة. ووقع في رواية الحسن عن سراقة عند ابن أبي شيبة: «وجعلت أجرّ الرمح مخافة أن يشركني أهل الماء فيها».

(١) بإثبات كلمة (بن مالك) ويبدو أنها كذلك في النسخة التي شرح عليها الحافظ هنا، وهي ساقطة من مخطوطة الأزهر. وقد جاء في نسخة الشيخ أحمد شاكر المنقولة عن اليونينية كلمة (لا) وبجانبها رمز أبي ذر فوق (بن مالك). مما يؤكد سقوطها من رواية أبي ذر هنا في أكثر من نسخة.





قوله: (فرفعتها) أي: أسرعت بها السير.

قوله: (تقرب بي) التقريب السير دون العدو وفوق العادة، وقيل: أن ترفع الفرس يديها معاً وتضعهما معاً.

قوله: (فأهويت يدي) أي: بسطها للأخذ، والكنانة الخريطة المستطيلة.

قوله: (فاستخرجت منها الأزلام فاستقسمت بها أضرهم أم لا) والأزلام هي الأقداح، وهي السهام التي لا ريش لها ولا نصل، وسيأتي شرحها وكيفيتها وصنيعهم بها في تفسير المائدة.

قوله: (فخرج الذي أكره) أي: لا تضرهم، وصرح به الإسماعيلي وموسى وابن إسحاق وزاد «وكنت أرجو أن أرده فآخذ المئة ناقة»، وفي حديث ابن عباس عند ابن عائذ: «وركب سراقة، فلما أبصر الآثار على غير الطريق وهو وجل أنكر الآثار، فقال: والله ما هذه بآثار نعم الشام ولا تهامة، فتبعهم حتى أدركهم».

قوله: (حتى إذا سمعت) في حديث البراء عن أبي بكر الآتي عقب هذا «فدعا عليه النبي ﷺ»، وفي رواية أبي خليفة في حديث البراء عند الإسماعيلي «فقال: اللهم اكفناه بما شئت» وفي حديث ابن عباس مثله، ونحوه في رواية الحسن عن سراقة، وفي حديث أنس وهو الثامن عشر من أحاديث الباب «فالتفت النبي ﷺ فقال: اللهم اصرعه. فصرعه فرسه».

قوله: (ساخت) بالخاء المعجمة أي: غاصت، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر: «فوقعت لمنخريها».

قوله: (حتى بلغتا الركبتين) في رواية البراء «فارتطمت به فرسه إلى بطنها»، وفي رواية أبي خليفة «في الأرض إلى بطنها».

قوله: (فخررت عنها) في رواية أبي خليفة «فوثبت عنها»، زاد ابن إسحاق «فقلت: ما هذا؟ ثم أخرجت قداحي» نحو الأول.

قوله: (ثم زجرتها فنهضت فلم تكد) وفي حديث أنس: «ثم قامت تحمحم» الحمحمة بمهملتين هو صوت الفرس.

قوله: (عثان) بضم المهملة بعدها مثلثة خفيفة أي: دخان، قال معمر: قلت لأبي عمرو بن العلاء ما العثان؟ قال: الدخان من غير نار، وفي رواية الكشميهني: غبار بمعجمة ثم موحدة ثم راء، والأول أشهر. وذكر أبو عبيد في غريبه قال: وإنما أراد بالعثان الغبار نفسه، شبه غبار قوائمها بالدخان، وفي رواية موسى بن عقبة والإسماعيلي: «وأتبعها دخان مثل الغبار»، وزاد «فعلمت أنه منع مني».

قوله: (فناديتهم بالأمان) وفي رواية أبي خليفة «قد علمت يا محمد أن هذا عملك، فادع الله أن ينجيني مما أنا فيه، والله لأعمين عليك من ورائي» أي: الطلب. وفي رواية ابن إسحاق «فناديت القوم: أنا سراقة بن مالك بن





جعشم، انظروني أكلمكم، فوالله لا آتيكم ولا يأتيكم مني شيء تكرهونه» وفي حديث ابن عباس مثله، وزاد «وأنا لكم نافع غير ضار، وإني لا أدري لعل الحي -يعني قومه- فزعوا لركوبي، وأنا راجع ورادهم عنكم».

قوله: (ووقع في نفسي حينما لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ) في رواية ابن إسحاق «أنه قد منع مني».

قوله: (وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم) أي: من الحرص على الظفر بهم، وبذل المال لمن يحصلهم. وفي حديث ابن عباس «وعاهدهم أن لا يقاتلهم ولا يخبر عنهم، وأن يكتم عنهم ثلاث ليال».

قوله: (وعرضت عليهم الزاد والمتاع) في مرسل عمير بن إسحاق عند ابن أبي شيبة: «فكف ثم قال: هلما إلى الزاد والحملان، فقالا: لا حاجة لنا في ذلك»، وفي حديث ابن عباس أن سراقة قال لهم: «وإن إبلي على طريقكم فاحتلبوا من اللبن وخذوا سهماً من كنانتي أمارة إلى الراعي».

قوله: (فلم يرزآني) براء ثم زاي، أي: لم ينقصاني مما معي شيئاً، وفي رواية أبي خليفة: «وهذه كنانتي فخذ سهماً منها، فإنك تمر على إبلي وغنمي بمكان كذا وكذا، فخذ منها حاجتك، فقال لي: لا حاجة لنا في إبلك، ودعا له».

قوله: (أخف عنا) لم يذكر جوابه، ووقع في رواية البراء: «فدعا له فنجا، فجعل لا يلقى أحداً إلا قال له: قد كفيتم ما ههنا، فلا يلقى أحداً إلا رده «قال: ووفى لنا». وفي حديث أنس «فقال: يا نبي الله مرني بما شئت، قال: فقف مكانك لا تتركن أحداً يلحق بنا، قال: فكان أول النهار جاهداً على رسول الله ﷺ، وكان آخر النهار مسلحة له» أي: حارساً له بسلاحه. وذكر ابن سعد «أنه لما رجع قال لقريش: قد عرفتم بصري بالطريق وبالأثر، وقد استبرأت لكم فلم أر شيئاً، فرجعوا».

قوله: (كتاب أمن) بسكون الميم، وفي رواية الإسماعيلي «كتاب موادعة» وفي رواية إسحاق «كتاباً يكون آية بيني وبينك».

قوله: (فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أدم) وفي رواية ابن إسحاق: «فكتب لي كتاباً في عظم -أو ورقة أو خرقة- ثم ألقاه إلي، فأخذته فجعلته في كنانتي ثم رجعت»، وفي رواية موسى بن عقبة نحوه وعندهما: «فرجعت فسئلت فلم أذكر شيئاً مما كان، حتى إذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت لألقاه ومعي الكتاب، فلقيته بالجُعرانة حتى دنوت منه فرفعت يدي بالكتاب، فقلت: يا رسول الله هذا كتابك، فقال: يوم وفاء وبر، ادن، فأسلمت» وفي رواية صالح بن كيسان نحوه، وفي رواية الحسن عن سراقة قال: «فبلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومي، فأتيته فقلت: أحب أن توادع قومي، فإن أسلم قومك أسلموا وإلا أمنت منهم، ففعل ذلك، قال: ففيهم نزلت: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ الآية» قال ابن إسحاق: قال أبو جهل لما بلغه ما لقي سراقة لامه في تركهم، فأنشده:





أبا حكم واللات لو كنت شاهداً	لأمر جوادي إذ تسيخ قوائمه
عجبت ولم تشكك بأن محمداً	نبي وبرهان فمن ذا يكاتمه

وذكر ابن سعد أن سراقة عارضهم يوم الثلاثاء بقديد. الحديث الثالث عشر:

قوله: (قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب) هو متصل إلى ابن شهاب بالإسناد المذكور أولاً، وقد أفرده الحاكم من وجه آخر عن يحيى بن بكير بالإسناد المذكور، ولم يستخرجه الإسماعيلي أصلاً وصورته مرسل، لكنه وصله الحاكم أيضاً من طريق معمر عن الزهري قال: «أخبرني عروة أنه سمع الزبير» به، وأفاد أن قوله: «وسمع المسلمون إلخ» من بقية الحديث المذكور. وأخرجه موسى بن عقبة عن ابن شهاب به وأتم منه، وزاد «قال: ويقال لما دنا من المدينة كان طلحة قدم من الشام، فخرج عائداً إلى مكة إما متلقياً وإما معتمراً، ومعه ثياب أهداها لأبي بكر من ثياب الشام، فلما لقيه أعطاه فلبس منها هو وأبو بكر» انتهى. وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون كل من طلحة والزبير أهدى لهما من الثياب. والذي في السير هو الثاني، ومال الدمياطي إلى ترجيحه على عادته في ترجيح ما في السير على ما في الصحيح، والأولى الجمع بينهما وإلا فما في الصحيح أصح؛ لأن الرواية التي فيها طلحة من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة، والتي في الصحيح من طريق عقيل عن الزهري عن عروة. ثم وجدت عند ابن أبي شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه نحو رواية أبي الأسود، وعند ابن عائذ في المغازي من حديث ابن عباس «خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن أبي ربيعة نحو المدينة، فتوجه عثمان وطلحة إلى الشام» فتعين تصحيح القولين.

قوله: (وسمع المسلمون بالمدينة) في رواية معمر «فلما سمع المسلمون»

قوله: (يغدون) بسكون الغين المعجمة أي: يخرجون غدوة، وفي رواية الحاكم من وجه آخر عن عروة عن عبدالرحمن بن عويم بن ساعدة عن رجال من قومه قال: «لما بلغنا مخرج النبي ﷺ كنا نخرج فنجلس له بظاهر الحَرَّة نلجأ إلى ظل المدر حتى تغلبنا عليه الشمس، ثم نرجع إلى رحالنا».

قوله: (حتى يردهم) في رواية معمر «يؤذيهم» وفي رواية ابن سعد «فإذا أحرقتهم الشمس رجعوا إلى منازلهم». ووقع في رواية أبي خليفة في حديث أبي البراء «حتى أتينا المدينة ليلاً».

قوله: (فانقلبوا يوماً بعدما طال انتظارهم) في رواية عبد الرحمن بن عويم: «حتى إذا كان اليوم الذي جاء فيه جلسنا كما كنا نجلس حتى إذا رجعنا جاء»

قوله: (أوفى رجل من يهود) أي: طلع إلى مكان عال فأشرف منه، ولم أقف على اسم هذا اليهودي.

قوله: (أطم) بضم أوله وثانيه هو الحصن، ويقال: كان بناء من حجارة كالقصر.





قوله: (مبيضين) أي: عليهم الثياب البيض التي كساهم إياها الزبير أو طلحة، وقال ابن التين: يحتمل أن يكون معناه مستعجلين، وحكى عن ابن فارس يقال: بايض أي: مستعجل.

قوله: (يزول بهم السراب) أي: يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له، وقيل: معناه ظهرت حركتهم للعين.

قوله: (يا معاشر العرب) في رواية عبد الرحمن بن عويم «يا بني قيلة»، وهو بفتح القاف وسكون التحتانية، وهي الجدة الكبرى للأنصار والدة الأوس والخزرج، وهي قيلة بنت كاهل بن عذرة.

قوله: (هذا جدكم) بفتح الجيم أي: حظكم وصاحب دولتكم الذي تتوقعونه، وفي رواية معمر: «هذا صاحبكم».

قوله: (حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف) أي: ابن مالك بن الأوس بن حارثة ومنازلهم بقباء، وهي على فرسخ من المسجد النبوي بالمدينة، وكان نزوله على كلثوم بن الهرم، وقيل: كان يومئذ مشركاً، وجزم به محمد بن الحسن بن زبالة في «أخبار المدينة».

قوله: (وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول) وهذا هو المعتمد، وشذ من قال: يوم الجمعة، في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «قدمها لهلال ربيع الأول» أي: أول يوم منه، وفي رواية جرير بن حازم عن ابن إسحاق «قدمها لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول» ونحوه عند أبي معشر، لكن قال: ليلة الاثنين، ومثله عن ابن البرقي، وثبت كذلك في أواخر صحيح مسلم، وفي رواية إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق «قدمها لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول» وعند أبي سعيد في «شرف المصطفى» من طريق أبي بكر بن حزم «قدم لثلاث عشرة من ربيع الأول» وهذا يجمع بينه وبين الذي قبله بالحمل على الاختلاف في رؤية الهلال، وعنده من حديث عمر «ثم نزل على بني عمرو بن عوف يوم الاثنين لليلتين بقيتا من ربيع الأول» كذا فيه ولعله كان فيه «خلتا»، ليوافق رواية جرير وابن حازم، وعند الزبير في خبر المدينة عن ابن شهاب «في نصف ربيع الأول» وقيل: كان قدومه في سابعه، وجزم ابن حزم بأنه خرج من مكة لثلاث ليال بقين من صفر، وهذا يوافق قول هشام بن الكلبي: إنه خرج من الغار ليلة الاثنين أول يوم من ربيع الأول فإن كان محفوظاً فلعل قدومه قباء كان يوم الاثنين ثامن ربيع الأول، وإذا ضم إلى قول أنس: إنه أقام بقباء أربع عشرة ليلة خرج منه أن دخوله المدينة كان لاثنين وعشرين منه، لكن الكلبي جزم بأنه دخلها لاثنتي عشرة خلت منه، فعلى قوله: تكون إقامته بقباء أربع ليال فقط، وبه جزم ابن حبان فإنه قال: «أقام بها الثلاثاء والأربعاء والخميس» يعني وخرج يوم الجمعة، فكأنه لم يعتد بيوم الخروج، وكذا قال موسى بن عقبة: إنه أقام فيهم ثلاث ليال فكأنه لم يعتد بيوم الخروج ولا الدخول، وعن قوم من بني عمرو بن عوف أنه أقام فيهم اثنين وعشرين يوماً حكاه الزبير بن بكار، وفي مرسل عروة بن الزبير ما يقرب منه كما يذكر عقب هذا، والأكثر أنه قدم نهاراً، ووقع في رواية مسلم ليلاً، ويجمع بأن القدوم كان آخر الليل فدخل نهاراً.





قوله: (فقام أبو بكر للناس) أي: يتلقاهم.

قوله: (فطفق) أي: جعل **(من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي أبا بكر)** أي: يسلم عليه، قال ابن التين: إنما كانوا يفعلون ذلك بأبي بكر لكثرة تردده إليهم في التجارة إلى الشام فكانوا يعرفونه، وأما النبي ﷺ فلم يأتها بعد أن كبر. قلت: ظاهر السياق يقتضي أن الذي يحيي ممن لا يعرف النبي ﷺ يظنه أبا بكر، فلذلك يبدأ بالسلام عليه، ويدل عليه قوله في بقية الحديث: «فأقبل أبو بكر يظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله ﷺ»، ووقع بيان ذلك في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: «وجلس رسول الله ﷺ صامتاً، فطفق من جاء من الأنصار ممن لم يكن رآه يحسبه أبا بكر، حتى إذا أصابته الشمس أقبل أبو بكر بشيء أظله به» ولعبد الرحمن بن عويم في رواية ابن إسحاق «أناخ إلى الظل هو وأبو بكر، والله ما أدري أيهما هو، حتى رأينا أبا بكر ينحاز له عن الظل، فعرفناه بذلك».

قوله: (فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة) في حديث أنس الآتي في الباب الذي يليه: أنه أقام فيهم أربع عشرة ليلة، وقد ذكرت قبله ما يخالفه، والله أعلم. قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: «أقام فيهم ثلاثاً» قال: وروى ابن شهاب عن مجمع بن حارثة: «أنه أقام اثنتين وعشرين ليلة» وقال ابن إسحاق: أقام فيهم خمساً، وبنو عمرو بن عوف يزعمون أكثر من ذلك. قلت: ليس أنس من بني عمرو بن عوف، فإنهم من الأوس وأنس من الخزرج، وقد جزم بما ذكرته فهو أولى بالقبول من غيره.

قوله: (وأسس المسجد الذي أسس على التقوى) أي: مسجد قباء، وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب عن عروة قال: الذين بنى فيهم المسجد الذي أسس على التقوى هم بنو عمرو بن عوف، وكذا في حديث ابن عباس عند ابن عائذ، ولفظه «ومكث في بني عمرو بن عوف ثلاث ليال، واتخذ مكانه مسجداً، فكان يصلي فيه، ثم بناه بنو عمرو بن عوف، فهو الذي أسس على التقوى» وروى يونس بن بكير في «زيادات المغازي» عن المسعودي عن الحكم بن عتيبة قال: «لما قدم النبي ﷺ فنزل بقباء قال عمار بن ياسر: ما لرسول الله ﷺ بد من أن يجعل له مكاناً يستظل به إذا استيقظ ويصلي فيه، فجمع حجارة فبنى مسجد قباء، فهو أول مسجد بني» يعني بالمدينة، وهو في التحقيق أول مسجد صلى النبي ﷺ فيه بأصحابه جماعة ظاهراً، وأول مسجد بني لجماعة المسلمين عامة، وإن كان قد تقدم بناء غيره من المساجد، لكن لخصوص الذي بناها كما تقدم في حديث عائشة في بناء أبي بكر مسجده. وروى ابن أبي شيبة عن جابر قال: «لقد لبثنا بالمدينة قبل أن يقدم علينا رسول الله ﷺ بسنين نعمر المساجد ونقيم الصلاة»، وقد اختلف في المراد بقوله تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ فالجمهور على أن المراد به مسجد قباء، هذا وهو ظاهر الآية، وروى مسلم من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه: «سألت رسول الله ﷺ عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال: هو مسجدكم هذا»، ولأحمد والترمذي من وجه آخر عن أبي سعيد: «اختلف رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد النبي ﷺ، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك؟ فقال: هو هذا، وفي ذلك -يعني مسجد قباء- خير كثير»، ولأحمد عن سهل بن سعد نحوه، وأخرجه من وجه آخر عن سهل بن سعد عن أبيّ بن كعب مرفوعاً. قال القرطبي: هذا السؤال صدر ممن ظهرت له المساواة بين المسجدين في اشتراكهما في أن كلاً منهما بناه النبي ﷺ، فلذلك سئل النبي ﷺ عنه فأجاب بأن





المراد مسجده، وكأن المزية التي اقتضت تعيينه دون مسجد قباء لكون مسجد قباء لم يكن بناؤه بأمر جزم من الله لنبيه، أو كان رأياً رآه بخلاف مسجده، أو كان حصل له أو لأصحابه فيه من الأحوال القلبية ما لم يحصل لغيره، انتهى. ويحتمل أن تكون المزية لما اتفق من طول إقامته ﷺ بمسجد المدينة، بخلاف مسجد قباء فما أقام به إلا أياماً قلائل، وكفى بهذا مزية من غير حاجة إلى ما تكلفه القرطبي، والحق أن كلاً منهما أسس على التقوى، وقوله تعالى في بقية الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ يؤيد كون المراد مسجد قباء، وعند أبي داود بإسناد صحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «نزلت ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ في أهل قباء» وعلى هذا فالسر في جوابه ﷺ بأن المسجد الذي أسس على التقوى مسجده رفع توهم أن ذلك خاص بمسجد قباء، والله أعلم. قال الداودي وغيره: ليس هذا اختلافاً؛ لأن كلا منهما أسس على التقوى، وكذا قال السهيلي، وزاد غيره أن قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ يقتضي أنه مسجد قباء؛ لأن تأسيسه كان في أول يوم حل النبي ﷺ بدار الهجرة، والله أعلم.

قوله: (ثم ركب راحلته) وقع عند ابن إسحاق وابن عائذ: أنه ركب من قباء يوم الجمعة، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، فقالوا: يا رسول الله هلم إلى العدد والعدد والقوة، انزل بين أظهرنا. وعند أبي الأسود عن عروة نحوه، وزاد: وصاروا يتنازعون زمام ناقته، وسمى ممن سأله النزول عندهم عتبان بن مالك في بني سالم، وفروة بن عمرو في بني بياضة، وسعد بن عبادة والمنذر بن عمرو وغيرهما في بني ساعدة، وأبا سليط وغيره، في بني عدي، يقول لكل منهم «دعوها فإنها مأمورة»، وعند الحاكم من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن أنس: «جاءت الأنصار، فقالوا: إلينا يا رسول الله، فقال: دعوا الناقة فإنها مأمورة، فبركت على باب أبي أيوب».

قوله: (حتى بركت عند مسجد الرسول ﷺ بالمدينة) في حديث البراء عن أبي بكر: «فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه؟ فقال: إني أنزل على أخوال عبد المطلب أكرمهم بذلك» وعند ابن عائذ عن الوليد بن مسلم وعند سعيد ابن منصور كلاهما عن عطاف بن خالد: «أنها استناخت به أولاً، فجاءه ناس فقالوا: المنزل يا رسول الله، فقال: دعوها، فانبعثت حتى استناخت عند موضع المنبر من المسجد، ثم تحلحلت فنزل عنها، فأتاه أبو أيوب فقال: إن منزلي أقرب المنازل فأذن لي أن أنقل رحلك، قال: نعم، فنقل وأناخ الناقة في منزله» وذكر ابن سعد أن أبا أيوب لما نقل رحل النبي ﷺ إلى منزله قال النبي ﷺ: «المرء مع رحله» وأن سعد بن زرارة جاء فأخذ ناقته فكانت عنده، قال: وهذا أثبت، وذكر أيضاً أن مدة إقامته عند أبي أيوب كانت سبعة أشهر.

قوله: (وكان) أي: موضع المسجد **(مربداً)** بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة: هو الموضع الذي يجفف فيه التمر. وقال الأصمعي: المربد كل شيء حبست فيه الإبل أو الغنم، وبه سمي مربد البصرة؛ لأنه كان موضع سوق الإبل.

قوله: (لسهيل وسهل) زاد ابن عيينة في جامعه عن أبي موسى عن الحسن: «وكانا من الأنصار»، وعند الزبير ابن بكار في «أخبار المدينة»: أنهما أتيا رافع بن عمرو، وعند ابن إسحاق: أن النبي ﷺ سأل: «لمن هذا؟ فقال له معاذ ابن عفراء: هو لسهيل وسهل ابني عمرو، يتيمان لي، وسأرضيهما منه».





قوله: (في حجر سعد بن زرارة) كذا لأبي ذر وحده، وفي رواية الباقين «أسعد» بزيادة ألف وهو الوجه، كان أسعد من السابقين إلى الإسلام من الأنصار، ويكنى أبا أمامة، وأما أخوه سعد فتأخر إسلامه، ووقع في مرسل ابن سيرين عند أبي عبيد في «الغريب» أنهما كانا في حجر معاذ بن عفراء، وحكى الزبير أنهما كانا في حجر أبي أيوب، والأول أثبت، وقد يجمع باشتراكهما أو بانتقال ذلك بعد أسعد إلى من ذكر واحداً بعد واحد، وذكر ابن سعد أن أسعد ابن زرارة كان يصلي فيه قبل أن يقدم النبي ﷺ.

قوله: (فساومهما) في رواية ابن عيينة: فكلم عمهما، أي: الذي كانا في حجره أن يبتاعه منهما، فطلبه منهما، فقالا: ما تصنع به؟ فلم يجد بداً من أن يصدقهما. ووقع لأبي ذر عن الكشميهني «فأبى أن يقبله منهما».

قوله: (حتى ابتاعه منهما) ذكر ابن سعد عن الواقدي عن معمر عن الزهري «أن النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يعطيهما ثمنه»، قال وقال غير معمر: أعطاهما عشرة دنانير، وتقدم في أبواب المساجد من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: «يا بني النجار ثامنوني بحائطهم، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله»، ويأتي مثله في آخر الباب الذي يليه، ولا منافاة بينهما، فيجمع بأنهم لما قالوا: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله سأل عمن يختص بملكه منهم، فعينوا له الغلامين فابتاعه منهما، فحينئذ يحتمل أن يكون الذين قالوا له: لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. تحملوا عنه للغلامين بالثمن، وعند الزبير أن أبا أيوب أرضاهما عن ثمنه.

قوله: (وطفق رسول الله ﷺ) أي: جعل **(ينقل منهم اللبن)** أي: الطوب المعمول من الطين الذي لم يحرق، وفي رواية عطاف بن خالد عند ابن عائذ أنه صلى فيه وهو عريش اثني عشر يوماً، ثم بناه وسقفه. وعند الزبير في خبر المدينة من حديث أنس أنه بناه أولاً بالجريد، ثم بناه باللبن بعد الهجرة بأربع سنين.

قوله: (هذا الحمال) بالمهملة المكسورة وتخفيف الميم أي: هذا المحمول من اللبن **(أبر)** عند الله، أي: أبقى ذخراً وأكثر وأدوم منفعة وأشد طهارة من حمال خيبر، أي: التي يحمل منها التمر والزبيب ونحو ذلك. ووقع في بعض النسخ في رواية المستملي «هذا الجمال» بفتح الجيم، وقوله: «ربنا» منادى مضاف.

قوله: (اللهم إن الأجر أجر الآخرة، فارحم الأنصار والمهاجرة) كذا في هذه الرواية، ويأتي في حديث أنس في الباب الذي بعده: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار والمهاجرة»، وجاء في غزوة الخندق بتغيير آخر من حديث سهل بن سعد، ونقل الكرماني أنه ﷺ كان يقف على الآخرة والمهاجرة بالتاء محركة، فيخرجه عن الوزن، ذكره في أوائل كتاب الصلاة ولم يذكر مستنده، والكلام الذي بعد هذا يرد عليه.

قوله: (فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي) قال الكرماني: يحتمل أن يكون المراد الرجز المذكور، ويحتمل أن يكون شعراً آخر. قلت: الأول هو المعتمد، ومناسبة الشعر المذكور للحال المذكور واضحة، وفيها إشارة إلى أن الذي ورد في كراهية البناء مختص بما زاد على الحاجة، أو لم يكن في أمر ديني كبناء المسجد.





قوله: (قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أن النبي ﷺ تمثل ببيت شعر تام غير هذه الأبيات) زاد ابن عائذ في آخره «التي كان يرتجز بهن، وهو ينقل اللبن لبناء المسجد» قال ابن التين: أنكر على الزهري هذا من وجهين: أحدهما: أنه رجز وليس بشعر، ولهذا يقال لقائله: راجز، ويقال: أنشد رجزاً، ولا يقال له: شاعر ولا أنشد شعراً. والوجه الثاني: أن العلماء اختلفوا: هل ينشد النبي ﷺ شعراً أم لا؟ وعلى الجواز هل ينشد بيتاً واحداً أو يزيد؟ وقد قيل: إن البيت الواحد ليس بشعر، وفيه نظر ا هـ. والجواب عن الأول أن الجمهور على أن الرجز من أقسام الشعر إذا كان موزوناً، وقد قيل: إنه كان ﷺ إذا قال ذلك لا يطلق القافية، بل يقولها متحركة التاء، ولا يثبت ذلك، وسيأتي من حديث سهل بن سعد في غزوة الخندق بلفظ: «فاغفر للمهاجرين والأنصار» وهذا ليس بموزون، وعن الثاني بأن الممتنع عنه ﷺ إنشاؤه لا إنشاده، ولا دليل على منع إنشاده متمثلاً. وقول الزهري: «لم يبلغنا» لا اعتراض عليه فيه، ولو ثبت عنه ﷺ أنه أنشد غير ما نقله الزهري؛ لأنه نفى أن يكون بلغه، ولم يطلق النفي المذكور. على أن ابن سعد روى عن عفان عن معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهري قال: «لم يقل النبي ﷺ شيئاً من الشعر قيل قبله أو يروى عن غيره إلا هذا» كذا قال، وقد قال غيره: إن الشعر المذكور لعبد الله بن رواحة، فكأنه لم يبلغه، وما في الصحيح أصح، وهو قوله: «شعر رجل من المسلمين» وفي الحديث جواز قول الشعر وأنواعه خصوصاً الرجز في الحرب، والتعاون على سائر الأعمال الشاقة، لما فيه من تحريك الهمم وتشجيع النفوس وتحركها على معالجة الأمور الصعبة، وذكر الزبير من طريق مجمع بن يزيد قال قائل من المسلمين في ذلك:

لئن قعدنا والنبي يعمل ... ذاك إذاً للعمل المضلل

ومن طريق أخرى عن أم سلمة نحوه، وزاد: قال وقال علي بن أبي طالب:

لا يستوي من يعمر المساجدا ... يدأب فيها قائماً وقاعداً ... ومن يرى عن التراب حائداً

وسيأتي كيفية نزوله على أبي أيوب إلى أن أكمل المسجد في حديث أنس في هذا الباب إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): أخرج المصنف هذا الحديث بطوله في «التاريخ الصغير» بهذا السند، فزاد بعد قوله هذه الأبيات: «وعن ابن شهاب قال: كان بين ليلة العقبة -يعني الأخيرة- وبين مهاجر النبي ﷺ ثلاثة أشهر أو قريب منها». قلت: هي ذو الحجة والمحرم وصفر، لكن كان مضى من ذي الحجة عشرة أيام، ودخل المدينة بعد أن استهل ربيع الأول، فمهما كان الواقع أنه اليوم الذي دخل فيه من الشهر يعرف منه القدر على التحرير، فقد يكون ثلاثة سواء وقد ينقص وقد يزيد؛ لأن أقل ما قيل: إنه دخل في اليوم الأول منه، وأكثر ما قيل: إنه دخل الثاني عشر منه. الحديث الرابع عشر.

قوله: (عن أبيه) هو عروة، وفاطمة هي امرأته بنت المنذر بن الزبير، وأسماء جدتها جميعاً.

قوله: (فقلت لأبي) أي: قالت لأبي بكر الصديق.





قوله: (أربطه) أي: المتاع الذي في السفرة أو رأس السفرة، أو ذكرت باعتبار الظرف؛ لأنه مذكر، ويستفاد من هذا أن الذي أمرها بشق نطاقها لتربط به السفرة هو أبوها، وتقدم تفسير النطاق في حديث عائشة قبل. الحديث الخامس عشر.

قوله: (وقال ابن عباس: أسماء ذات النطاق) وصله في تفسير براءة في أثناء حديث، وسيأتي إن شاء الله تعالى. الحديث السادس عشر حديث البراء في قصة الهجرة، أورده مختصراً، وقد تقدم مطولاً في علامات النبوة وفي مناقب أبي بكر مع شرحه، وذكر هنا أوله عن البراء، وإنما هو عنده عن أبي بكر كما تقدم بيانه، وفي آخر هذا الحديث هنا ما يشير إلى ذلك، ثم أعاده المصنف في هذا الباب، كما سيأتي بعد أبواب من وجه آخر عن البراء أتم مما هنا كما سأنبه عليه.

٣٧٧١- حدثنا زكرياءُ بن يحيى عن أبي أسامةَ عن هشام بن عروةَ عن أبيهِ عن أسماءَ أنها حملَت بعبدِالله بن الزُّبيرِ، قالت: فخرجتُ وأنا مُتِمٌّ، فأتيتُ المَدينةَ، فنزلتُ بقُباءَ فولدتهُ بقباء، ثمَّ أتيتُ به النبيَّ صلى الله عليهِ فوضعه في حجرِه، ثمَّ دعا بتمرةٍ فمضغَها ثم تفلَ في فيهِ، فكان أولَ شيءٍ دخلَ جوفهُ ريقُ رسولِ الله صلى الله عليهِ، ثم حَنَّكهُ بتمرةٍ ثمَّ دعا له وبَرَّكَ عليه، وكان أولَ مولود ولدَ في الإسلام. تابعهُ خالدُ بن مخلد عن عليِّ بن مُسهر عن هشامٍ عن أبيهِ عن أسماءَ: أنها هاجرت إلى النبي صلى الله عليهِ وهي حُبلى.

٣٧٧٢- نا قتيبةُ عن أبي أُسامةَ عن هشام بن عروةَ عن أبيه عن عائشة قالت: أوَّل مولودٍ ولدَ في الإسلام عبدُالله بن الزُّبير. أتوا به النبيَّ صلى الله عليهِ، فأخذَ النبيُّ صلى الله عليهِ تمرةً فلاكَها، ثمَّ أدخلَها في فيهِ، فأولُ ما دخلَ بطنهُ ريقُ رسولِ الله صلى الله عليهِ.

الحديث السابع عشر: حديث أسماء بنت أبي بكر أنها حملت بعبد الله بن الزبير يعني بمكة.

قوله: (وأنا متم) أي: قد أتممت مدة الحمل الغالبة وهي تسعة أشهر، ويطلق «متم» أيضاً على من ولدت لتمام.

قوله: (فنزلت بقباء فولدته بقباء) هذا يشعر بأنها وصلت إلى المدينة قبل أن يتحول النبي ﷺ من قباء، وليس كذلك.

قوله: (ثم أتيت به النبي ﷺ) أي: المدينة.

قوله: (ثم تفل) بمثناة ثم فاء تقدم بيانه في أبواب المساجد.

قوله: (ثم حنكه) أي: وضع في فيه التمرة، ودلك حنكه بها.

قوله: (وبرّك عليه) أي: قال: بارك الله فيه، أو اللهم بارك فيه.





قوله: (وكان أول مولود ولد في الإسلام) أي: بالمدينة من المهاجرين، فأما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقيل: عبد الله بن جعفر بالحبشة، وأما من الأنصار بالمدينة فكان أول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن أبي شيبة، وقيل: النعمان بن بشير، وفي الحديث أن مولد عبد الله بن الزبير كان في السنة الأولى وهو المعتمد، بخلاف ما جزم به الواقدي ومن تبعه بأنه ولد في السنة الثانية بعد عشرين شهراً من الهجرة، ووقع عند الإسماعيلي من الزيادة من طريق عبد الله بن الرومي عن أبي أسامة بعد قوله في الإسلام: «ففرح المسلمون فرحاً شديداً؛ لأن اليهود كانوا يقولون: سحرناهم حتى لا يولد لهم»، وأخرج الواقدي ذلك بسند له إلى سهل بن أبي حثمة، وجاء عن أبي الأسود عن عروة نحوه، ويرده أن هجرة أسماء وعائشة وغيرهما من آل الصديق كانت بعد استقرار النبي بالمدينة، فالمسافة قريبة جداً لا تحتمل تأخر عشرين شهراً، بل ولا عشرة أشهر.

قوله: (تابعه خالد بن مخلد) وصله الإسماعيلي من طريق عثمان بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد بهذا السند، ولفظه: «إنها هاجرت وهي حبلى بعبد الله، فوضعته بقباء فلم ترضعه حتى أتت به النبي ﷺ» نحوه، وزاد في آخره ثم صلى عليه -أي دعا له- وسماه عبد الله». الحديث الثامن عشر حديث عائشة في المعنى، هو محمول على أنه عن عروة عن أمه أسماء وعن خالته عائشة، فقد أخرجه المصنف من رواية أبي أسامة عن هشام على الوجهين كما ترى، وفي رواية أسماء زيادة تختص بها، وقد ذكر المصنف لحديث أسماء متابعاً، وهي الرواية المعلقة التي فرغنا منها، وذكر أبو نعيم لحديث عائشة متابعاً من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام، وأخرج مسلم من طريق أبي خالد عن هشام مختصراً نحوه، وأخرج مسلم من طريق شعيب بن إسحاق عن هشام ما يقتضي أنه عند عروة عن أمه وخالته، ولفظه عن هشام «حدثني عروة وفاطمة بنت المنذر قالا: خرجت أسماء حين هاجرت وهي حبلى بعبد الله بن الزبير، قالت: فقدمت قباء فنفست به، ثم خرجت فأخذه رسول الله ﷺ ليحنكه، ثم دعا بتمرة، قالت عائشة: فمكثنا ساعة نلتمسها قبل أن نجدها فمضغها» الحديث، فهذا الحديث فيه البيان أنه عند عروة عنهما جميعاً، وزاد في آخر هذا الطريق «وسماه عبد الله، ثم جاء وهو ابن سبع سنين أو ثمان ليبايع رسول الله ﷺ، وأمره بذلك الزبير، فتبسم وبايعه». وقد ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ لما قدم المدينة بعث زيد بن حارثة فأحضر زوجته سودة بنت زمعة وبنتيه فاطمة وأم كلثوم وأم أيمن زوج زيد بن حارثة وابنها أسامة، وخرج معهم عبد الله بن أبي بكر ومعه أمه أم رومان وأختاه عائشة وأسماء، فقدموا والنبي ﷺ يبني مسجده، ومجموع هذا مع قولها: «فولدته بقباء» يدل على أن عبد الله ابن الزبير ولد في السنة الأولى من الهجرة كما تقدم.

قوله: (أتوا به). يؤخذ من الذي قبله أن أمه هي التي أتت به، ويحتمل أن يكون معها غيرها كزوجها أو أختها.

قوله: (فلاكها) أي: مضغها.

قوله: (ثم أدخلها في فيه) قال ابن التين: ظاهره أن اللوك كان قبل أن يدخلها في فيه، والذي عند أهل اللغة أن اللوك في الفم. قلت: وهو فهم عجيب، فإن الضمير في قوله: «في فيه» يعود على ابن الزبير أي: لاكها النبي ﷺ في فمه، ثم أدخلها في في ابن الزبير، وهو واضح لمن تأملها.





٣٧٧٣- حدثنا محمدٌ قال نا عبدُالصمد قال حدثني أبي قال نا عبدُالعزيز بن صهيب قال نا أنسُ بن مالكٍ قال: أقبلَ نبيُّ الله صلى الله عليهِ إلى المدينة وهوَ مُردِفٌ أبابكر، وأبوبكرٍ شيخٌ يُعرف والنبي صلى الله عليهِ شابٌ لا يُعرف. قال: فيلقى الرجلُ أبابكرٍ فيقول: يا أبابكرٍ من هذا الرجلُ بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، قال: فيحسبُ الحاسبُ أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيلَ الخير. فالتفتَ أبوبكر فإذا هو بفارسٍ قد لَحقهم، فقال: يا رسولَ الله، هذا فارسٌ قد لحقَ بنا، فالتفتَ نبيُّ الله صلى الله عليهِ فقال: «اللهم، اصرَعه»، فصرعه فرسه، ثم قامت تُحمحمُ، فقال: يا نبيَّ الله، مُرني بما شئت. قال: «فقف مكانك، لا تترُكنَّ أحدًا يلحقُ بنا». قال: فكان أوَّلَ النهار جاهدًا على نبيِّ الله صلى الله عليهِ، وكان آخرَ النهار مَسلحةً له. فنزلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ جانبَ الحرَّةِ، ثمَّ بعثَ إلى الأنصار فجاؤوا إلى نبيِّ الله صلى الله عليهِ فسلَّموا عليهما، وقالوا: اركبا آمنينَ مُطاعين. فركبَ نبيُّ الله صلى الله عليهِ وأبوبكرٍ، وحفُّوا دونَهما بالسلاح، فقيل في المدينةِ: جاءَ نبيُّ الله، جاء نبيُّ الله صلى الله عليهِ، فأشرفوا ينظرونَ ويقولون: جاء نبيُّ الله، جاءَ نبيُّ الله صلَّى الله عليهِ. فأقبلَ يسيرُ حتى نزل جانب دارِ أبي أيوب، فإنه ليحدِّثُ أهلهُ إذ سمعَ بهِ عبدُالله بن سلام وهو في نخل لأهلهِ يخترف لهم، فعجلَ أن يضعَ الذي يخترف لهم فيها، فجاء وهي معهُ، فسمعَ من نبيِّ الله صلى الله عليهِ ثمَّ رجع إلى أهله، فقال نبيُّ الله صلى الله عليهِ: «أيُّ بيوتِ أهلنا أقربُ؟» فقال أبوأيوب: أنا يا نبيَّ الله، هذه داري وهذا بابي. قال: «فانطلقْ فهيئ لنا مقيلاً». قال: قوما على بركةِ الله. فلما جاء نبيُّ الله صلى الله عليهِ جاء عبدُالله بن سلامٍ فقال: أشهدُ أنكَ رسولُ الله، وأنكَ جئتَ بحقّ. وقد علمتْ يهودُ أني سيِّدهم وابنُ سيدهم وأعلمُهم وابنُ أعلمهم، فادعُهم فاسألهم عني قبلَ أن يعلموا أني قد أسلمت، فإنهم إن يعلموا أني قد أسلمت قالوا فيَّ ما ليس فيَّ. فأرسل نبيُّ الله صلى الله عليهِ فدخلوا عليه، فقال لهم رسول الله صلى الله عليهِ: «يا مَعشرَ اليهود، ويلكم اتقوا الله، فوالله الذي لا إلهَ إلاّ هو إنكم لتعلمونَ أني رسولُ الله حقًّا، وأني جئتكم بحق، فأسلموا». قالوا: ما نعلمهُ -قالوا للنبيِّ صلى الله عليهِ قالها ثلاثَ مِرار- قال: «فأيُّ رجل فيكم عبدُالله بن سَلام؟» قالوا: ذاك سيدُنا، وابنُ سيدنا، وأعلمُنا وابنُ أعلمنا. قال: «أفرأيتم إن أسلَم؟» قالوا: حاشا لله ما كان ليُسلمَ. قال: «أفرأيتم إن أسلم؟» قالوا: حاشا لله ما كان ليُسلم. قال: «أفرأيتم إن أسلم؟» قالوا: حاشا لله ما كان ليُسلم. قال: «يا ابن سلام، اخرُج عليهم». فخرج، فقال: يا معشرَ اليهود، اتقوا الله، فوالله الذي لا إلهَ إلاّ هو إنكم لتعلمونَ أنه رسولُ الله، وإنه جاء بحق. فقالوا: كذبت، فأخرجهم رسولُ الله صلى الله عليهِ.





الحديث التاسع عشر

قوله: (حدثني محمد) هو ابن سلام، وقال أبو نعيم في «المستخرج»: أظنه أنه محمد بن المثنى أبو موسى.

قوله: (حدثنا عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (مردف أبا بكر) قال الداودي: يحتمل أنه مرتدف خلفه على راحلته، ويحتمل أن يكون على راحلة أخرى، قال الله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ أي: يتلو بعضهم بعضاً، ورجح ابن التين الأول، وقال: لا يصح الثاني؛ لأنه يلزم منه أن يمشي أبو بكر بين يدي النبي ﷺ. قلت: إنما يلزم ذلك لو كان الخبر جاء بالعكس، كأن يقول: والنبي ﷺ مرتدف خلف أبي بكر، فأما ولفظه «وهو مردف أبا بكر» فلا، وسيأتي في الباب الذي بعده من وجه آخر عن أنس: «فكأني أنظر إلى النبي ﷺ على راحلته وأبو بكر ردفه».

قوله: (وأبو بكر شيخ) يريد أنه قد شاب، وقوله: «يعرف» أي: لأنه كان يمر على أهل المدينة في سفر التجارة، بخلاف النبي ﷺ في الأمرين فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة، ولم يشب، وإلا ففي نفس الأمر كان هو عليه الصلاة والسلام أسن من أبي بكر، وسيأتي في هذا الباب من حديث أنس أنه لم يكن في الذين هاجروا أشمط غير أبي بكر.

قوله: (ونبي الله شاب لا يعرف) ظاهره أن أبا بكر كان أسن من النبي ﷺ وليس كذلك، وقد ذكر أبو عمر من رواية حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: أيما أسن أنا أو أنت؟ قال: أنت أكرم يا رسول الله مني وأكبر، وأنا أسن منك» قال أبو عمر: هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهماً. قلت: وهو كما ظن، وإنما يعرف هذا للعباس، وأما أبو بكر فثبت في صحيح مسلم عن معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين سنة، وكان قد عاش بعد النبي ﷺ سنتين وأشهراً، فيلزم على الصحيح في سن أبي بكر أن يكون أصغر من النبي ﷺ بأكثر من سنتين.

قوله: (يهديني السبيل) بين سبب ذلك ابن سعد في رواية له: «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: أَلْهُ الناس عني، فكان إذا سئل من أنت قال: باغي حاجة، فإذا قيل: من هذا معك؟ قال: هاد يهديني»، وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني: «وكان أبو بكر رجلاً معروفاً في الناس، فإذا لقيه لاق يقول لأبي بكر: من هذا معك؟ فيقول: هاد يهديني» يريد الهداية في الدين، ويحسبه الآخر دليلاً.

قوله: (فقال: يا رسول الله هذا فارس) وهو سراقة، وقد تقدم شرح قصته في الحديث الحادي عشر، ووقع للنبي ﷺ وأبي بكر في سفرهم ذلك قضايا: منها نزولهم بخيمتي أم معبد، وقصتها أخرجها ابن خزيمة والحاكم مطولة، وأخرج البيهقي في «الدلائل» من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بكر الصديق شبيهاً بأصل قصتها في لبن الشاة المهزولة، دون ما فيها من صفته ﷺ، لكنه لم يسمها في هذه الرواية ولا نسبها، فاحتمل التعدد. ومر بعبد يرعى غنماً، وقد تقدم في حديث البراء عن أبي بكر، وروى أبو سعيد في «شرف المصطفى» من طريق إياس بن مالك ابن الأوس الأسلمي قال: «لما هاجر رسول الله ﷺ وأبو بكر مروا بإبل لنا بالجحفة، فقالا: لمن هذه؟ قال: لرجل من





أسلم فالتفت إلى أبي بكر فقال: سلمت، قال: ما اسمك؟ قال: مسعود، فالتفت إلى أبي بكر فقال: سعدت» ووصله ابن السكن والطبراني عن إياس عن أبيه عن جده أوس بن عبد الله بن حجر، فذكر نحوه مطولاً، وفيه: «إن أوساً أعطاهما فحل إبله، وأرسل معهما غلامه مسعوداً، وأمره أن لا يفارقهما حتى يصلا المدينة» وتحديث أنس بقصة سراقة من مراسيل الصحابة، ولعله حملها عن أبي بكر الصديق، فقد تقدم في مناقبه أن أنساً حدث عنه بطرف من حديث الغار وهو قوله: «قلت يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا» الحديث. وقوله فيه: «فصرعه عن فرسه ثم قامت تحمحم» قال ابن التين: فيه نظر؛ لأن الفرس إن كانت أنثى فلا يجوز «فصرعه» وإن كان ذكراً فلا يقال: «ثم قامت». قلت: وإنكاره من العجائب، والجواب: إنه ذكر باعتبار لفظ الفرس وأنث باعتبار ما في نفس الأمر من أنها كانت أنثى.

قوله: (ثم بعث إلى الأنصار فجاءوا إلى نبي الله ﷺ وأبي بكر، فسلموا عليهما، وقالوا: اركبا آمنين مطاعين، فركبا) طوى في هذا الحديث قصة إقامته عليه الصلاة والسلام هنا، وقد تقدم بيانه في الحديث الثالث عشر، وتقدير الكلام: فنزل جانب الحرة فأقام بقباء المدة التي أقامها وبنى بها المسجد ثم بعث إلخ.

قوله: (حتى نزل جانب دار أبي أيوب) تقدم بيانه مستوفى في الحديث الثالث عشر، وقال البخاري في «التاريخ الصغير»: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا سليمان بن المغيرة «عن ثابت عن أنس قال: إني لأسعى مع الغلمان، إذ قالوا: جاء محمد، فننطلق فلا نرى شيئاً، حتى أقبل وصاحبه، فكمنا في بعض خرب المدينة، وبعثنا رجلاً من أهل البادية يؤذن بهما، فاستقبله زهاء خمس مئة من الأنصار، فقالوا: انطلقا آمنين مطاعين» الحديث.

قوله: (فإنه ليحدث أهله) الضمير للنبي ﷺ.

قوله: (إذ سمع به عبد الله بن سلام) بالتخفيف ابن الحويرث الإسرائيلي يكنى أبا يوسف، يقال: كان اسمه الحصين فسمي عبد الله في الإسلام، وهو من حلفاء بني عوف بن الخزرج.

قوله: (يخترف لهم) بالخاء المعجمة والفاء أي: يجتني من الثمار.

قوله: (فجاء وهي معه) أي: الثمرة التي اجتناها، وفي بعضها «وهو» أي: الذي اجتناه.

قوله: (فسمع من نبي الله ﷺ ثم رجع إلى أهله) وقع عند أحمد والترمذي وصححه هو والحاكم من طريق زرارة بن أوفى «عن عبد الله بن سلام قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه، فجئت في الناس لأنظر إليه، فلما استبنت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب» الحديث، قال العماد بن كثير: ظاهر هذا السياق يعني سياق أحمد لحديث عبد الله بن سلام، ولفظه «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس لقدومه فكنت فيمن انجفل» أنه اجتمع به لما قدم قباء، وظاهر حديث أنس أنه اجتمع به بعد أن نزل بدار أبي أيوب، قال: فيحمل على أنه اجتمع به مرتين. قلت: ليس في الأول تعيين قباء، فالظاهر الاتحاد وحمل المدينة هنا على داخلها.



قوله: (أي بيوت أهلنا أقرب) تقدم بيان ذلك في أواخر الحديث الثالث عشر، وأطلق عليهم أهله لقرابة ما بينهم من النساء؛ لأن منهم والدة عبد المطلب جده، وهي سلمى بنت عوف من بني مالك بن النجار، ولهذا جاء في حديث البراء أنه ﷺ نزل على أخواله أو أجداده من بني النجار.

قوله: (فهيئ لنا مقيلاً) أي: مكاناً تقع فيه القيلولة **(قال: قوما)** فيه حذف تقديره: فذهب فهيأ، وقد وقع صريحاً في رواية الحاكم وأبي سعيد قال: «فانطلق فهيأ لهما مقيلاً، ثم جاء» وفي حديث أبي أيوب عند الحاكم وغيره: «أنه أنزل النبي ﷺ في السفل ونزل هو وأهله في العلو، ثم أشفق من ذلك، فلم يزل يسأل النبي ﷺ حتى تحول إلى العلو ونزل أبو أيوب إلى السفل» ونحوه في طريق عبد العزير بن صهيب عن أنس عند أبي سعيد في «شرف المصطفى»، وأفاد ابن سعد أنه أقام بمنزل أبي أيوب سبعة أشهر حتى بنى بيوته، وأبو أيوب هو خالد بن زيد بن كليب من بني النجار، وبنو النجار من الخزرج بن حارثة، ويقال: إن تبعاً لما غزا الحجاز واجتاز يثرب خرج إليه أربع مئة حبر، فأخبروه بما يجب من تعظيم البيت، وأن نبياً سيبعث يكون مسكنه يثرب، فأكرمهم وعظم البيت بأن كساه، وهو أول من كساه، وكتب كتاباً وسلمه لرجل من أولئك الأحبار، وأوصاه أن يسلمه للنبي ﷺ إن أدركه، فيقال: إن أبا أيوب من ذرية ذلك الرجل، حكاه ابن هشام في «التيجان» وأورده ابن عساكر في ترجمة تبع.

قوله: (فلما جاء رسول الله ﷺ) أي: إلى منزل أبي أيوب **(جاء عبد الله بن سلام)** أي: إليه **(فقال: أشهد أنك رسول الله)** زاد في رواية حميد عن أنس، كما سيأتي قريباً قبل كتاب المغازي أنه سأله عن أشياء، فلما أعلمه بها أسلم. ولفظه «فأتاه يسأله عن أشياء، فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشراط الساعة، وما أول طعام يأكله أهل الجنة، وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه؟ فلما ذكر له جواب مسائله قال: أشهد أنك رسول الله ﷺ. ثم قال: إن اليهود قوم بهت» الحديث، وعند البيهقي من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن يحيى بن عبد الله عن رجل من آل عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال: سمعت برسول الله ﷺ وعرفت صفته واسمه، فكنت مسراً لذلك حتى قدم المدينة، فسمعت به وأنا على رأس نخلة، فكبرت، فقالت لي عمتي خالدة بنت الحارث: لو كنت سمعت بموسى ما زدت، فقلت: والله هو أخو موسى، بعث بما بعث به، فقالت لي: يا ابن أخي هو الذي كنا نخبر أنه سيبعث مع نفس الساعة، قلت: نعم. قالت: فذاك إذاً، ثم خرجت إليه فأسلمت، ثم جئت إلى أهل بيتي فأمرتهم فأسلموا، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: إن اليهود قوم بهت» الحديث.

قوله: (ولقد علمت يهود أني سيدهم) في الرواية الآتية قريباً: «قال: يا رسول الله إن اليهود قوم بهت» وسيأتي شرح ذلك ثم.

قوله: (قالوا فيَّ ما ليس في) في الرواية الآتية عند أبي نعيم «بهتوني عندك».

قوله: (فأرسل نبي الله ﷺ) أي: إلى اليهود فجاءوا.





قوله: (فدخلوا عليه) أي: بعد أن اختبأ لهم عبد الله بن سلام كما سيأتي بيانه هناك. وفي رواية يحيى بن عبد الله المذكور: «فأدخلني في بعض بيوتك ثم سلهم عني، فإنهم إن علموا بذلك بهتوني وعابوني. قال: فأدخلني بعض بيوته».

قوله: (سيدنا وابن سيدنا، وأعلمنا وابن أعلمنا) في الرواية الآتية: «خيرنا وابن خيرنا، وأفضلنا وابن أفضلنا»، وفي ترجمة آدم «أخيرنا» بصيغة أفعل، وفي رواية يحيى بن عبد الله «سيدنا، وأخيرنا، وعالمنا»، ولعلهم قالوا جميع ذلك أو بعضه بالمعنى.

قوله: (فقالوا: شرنا) وفي رواية يحيى بن عبد الله «فقالوا: كذبت، ثم وقعوا في».

قوله: (فقالوا: كذبت. فأخرجهم رسول الله ﷺ) في رواية يحيى بن عبد الله «فقلت: يا رسول الله ألم أخبرك أنهم قوم بهت أهل غدر وكذب وفجور» وفي الرواية الآتية: «فنقصوه، فقال: هذا ما كنت أخاف يا رسول الله».

٣٧٧٤- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشام عن ابن جُريج قال أخبرني عُبيدُ الله بن عمرَ عن نافع عن عمر بن الخطاب قال: كان فرض للمهاجرين الأوَّلِين أربعة آلاف في أربعة، وفرضَ لابن عمرَ ثلاثةَ آلاف وخمس مئةٍ. فقيل له: هو منَ المهاجرين، فلم نقصتَه من أربعةِ آلاف؟ فقال: إنما هاجرَ بهِ أبواه. يقول: ليس هوَ كمن هاجرَ بنفسه.

٣٧٧٥- نا محمدُ بن كثير قال أنا سفيانُ عنِ الأعمش عن أبي وائل عن خبّابٍ قال: هاجرنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ...

٣٧٧٦- ونا مسدَّدٌ قال نا يحيى عن الأعمشِ قال سمعتُ شقيقَ بن سلمةَ قال نا خبَاب قال: هاجرنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ نبتغي وجهَ الله ووجبَ أجرُنا على الله، فمنا من مضى لم يأكلْ من أجرِهِ شيئًا، منهم مُصَعبُ بن عُمير: قُتلَ يومَ أُحد فلم نجد شيئًا نكفنهُ فيه إلا نمرةً كنا إذا غطينا بها رأسهُ خرجت رجلاه، فإذا غطينا رجليه خرج رأسهُ، فأمرنا رسولُ الله صلى الله عليهِ أن نُغطي رأسهَ بها، ونجعلَ على رجليه من إذخِر. ومنّا من أينَعت له ثمرته فهو يَهدِبُها.

الحديث العشرون.

قوله: (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني.

قوله: (عن عمر كان فرض للمهاجرين) هذا صورته منقطع؛ لأن نافعاً لم يلحق عمر، لكن سياق الحديث يشعر بأن نافعاً حمله عن ابن عمر. ووقع في رواية غير أبي ذر هنا «عن نافع يعني عن ابن عمر»، ولعلها من إصلاح بعض الرواة، واغتر بها شيخنا ابن الملقن فأنكر على ابن التين قوله: إن الحديث مرسل، وقال: لعل نسخته التي





وقعت له ليس فيها ابن عمر، وقد روى الدراوردي عن عبيد الله بن عمر فقال: «عن نافع عن ابن عمر قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي، فذكر قصة أخرى شبيهة بهذه، أخرجها أبو نعيم في «المستخرج» هنا.

قوله: (المهاجرين الأولين) هم الذين صلوا للقبلتين أو شهدوا بدراً.

قوله: (أربعة آلاف في أربعة) كذا للأكثر، وسقطت لفظة «في» من رواية النسفي وهو الوجه أي: لكل واحد أربعة آلاف، ولعلها بمعنى اللام، والمراد إثبات عدد المهاجرين المذكورين.

قوله: (إنما هاجر به أبواه، يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه) وفي رواية الدراوردي المذكورة «قال عمر لابن عمر: إنما هاجر بك أبواك»، والمراد أنه كان حينئذ في كنف أبيه، فليس هو كمن هاجر بنفسه، وكان لابن عمر حين الهجرة إحدى عشرة سنة، ووهم من قال: اثنتا عشرة وكذا ثلاث عشرة، لما ثبت في الصحيحين أنه عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة، وكانت أحد في شوال سنة ثلاث.

(تنبيه): أعاد المصنف هنا حديث خباب بعد أن ذكره في أوائل الباب، فأورده من وجهين ساقه على لفظ الرواية الثانية وهي رواية مسدد، وسأذكر شرحه في غزوة أحد إن شاء الله تعالى.

٣٧٧٧- نا يحيى بن بِشر قال نا روحٌ قال نا عوفٌ عن مُعاويةَ بن قُرَّةَ قال: حدثني أبوبُردةَ بن أبي موسى الأشعري قال: قال لي عبدُالله بن عمر: هل تدري ما قال أبي لأبيكَ؟ قال قلتُ: لا. قال: فإن أبي قال لأبيك: يا أباموسى، هل يسُرُّكَ إسلامنُا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ وهجرتُنا معهُ وجهادُنا معه وعملُنا كلهُ معهُ بردَ لنا، وأنَّ كلَّ عملٍ عمِلناهُ بعدهُ نجونا منه كفافًا رأسًا برأس؟ فقال أبي: لا والله، جاهدنا بعد رسولِ الله صلى الله عليهِ وصلينا وصُمنا وعمِلنا خيرًا كثيرًا وأسلم على أيدينا بشرٌ كثيرٌ، وإنا لنرجو ذلك. فقال أبي: لكنِّي أنا والذي نفسُ عمرَ بيده لودِدتُ أن ذلكَ بردَ لنا وأن كلَّ شيء عملنا بعدُ نجونا منه كفافًا رأسًا برأس. فقلتُ: إنَّ أباكَ والله خيرٌ من أبي.

الحديث الحادي والعشرون.

قوله: (قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري) وقعت في هذا الحديث زيادة من رواية سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال: «صليت إلى جنب ابن عمر، فسمعته حين سجد يقول» فذكر ذكراً، وفيه «ما صليت صلاة منذ أسلمت إلا وأنا أرجو أن تكون كفارة، وقال لأبي بردة: علمت أن أبي» فذكر حديث الباب رويناه في الجزء السادس من «فوائد أبي محمد بن صاعد».

قوله: (برد) بفتح الموحدة والراء **(لنا)** أي: ثبت لنا ودام، يقال: برد لي على الغريم حق أي: ثبت، وفي رواية سعيد بن أبي بردة «خلص» بدل برد، وقوله: «كفافاً» أي: سواء بسواء؛ والمراد لا موجباً ثواباً ولا عقاباً، وفي رواية سعيد بن أبي بردة «لا لك ولا عليك».



قوله: (قال أبي: لا والله) كذا وقع فيه، والصواب «قال أبوك»؛ لأن ابن عمر هو الذي يحكي لأبي بردة ما دار بين عمر وأبي موسى، وهذا الكلام الأخير كلام أبي موسى، وقد وقع في رواية النسفي على الصواب، ولفظه: «فقال أبوك: لا والله إلخ» ووقع عند القابسي والمستملي «فقال: إي والله» بكسر الهمزة بعدها تحتانية ساكنة بمعنى نعم معها القسم، مثل قوله: ﴿قُلْ إِى وَرَبِّيٓ﴾ وعند عبدوس «إني والله» بنون ثقيلة بعد الهمزة المكسورة ثم تحتانية، وكله تصحيف إلا رواية النسفي، ووقع في رواية داود بن أبي هند عن أبي بردة في «تاريخ الحاكم» هذا الحديث «قال أبو موسى: لا، قال لم؟ قال: لأني قدمت على قوم جهال فعلمتهم القرآن والسنة فأرجو بذلك».

قوله: (فقال أبي: لكني والذي نفسي بيده) هذا كلام عمر رضي الله عنه.

قوله: (فقلت) القائل هو أبو بردة، وخاطب بذلك ابن عمر، فأراد أن عمر خير من أبي موسى، وأراد من الحيثية المذكورة وإلا فمن المقرر أن عمر أفضل من أبي موسى عند جميع الطوائف، لكن لا يمتنع أن يفوق بعض المفضولين بخصلة لا تستلزم الأفضلية المطلقة، ومع هذا فعمر في هذه الخصلة المذكورة أيضاً أفضل من أبي موسى؛ لأن مقام الخوف أفضل من مقام الرجاء، فالعلم محيط بأن الآدمي لا يخلو عن تقصير ما في كل ما يريد من الخير، وإنما قال عمر ذلك هضماً لنفسه، وإلا فمقامه في الفضائل والكلمات أشهر من أن يذكر.

قوله: (خير من أبي) في رواية سعيد بن أبي بردة: «أفقه من أبي».

٣٧٧٨- حدثنا محمدُ بن صبّاح -أو بلغني عنه- قال نا إسماعيلُ عن عاصم عن أبي عثمانَ قال: سمعتُ ابن عمر إذا قيل له هاجرَ قبلَ أبيه يغضبُ. قال: فقدمتُ أنا وعمرُ على رسولِ الله صلى الله عليهِ فوجدناهُ قائلاً فرجعنا إلى المنزل، فأرسلني عمرُ فقال: اذهبْ فانظر هل استيقظَ؟ فأتيتهُ فدخلتُ عليه فبايعتهُ، ثمَّ انطلقتُ إلى عمرَ فأخبرتهُ أنهُ قد استيقظ، فانطلقنا إليه نهرولُ هرولةً حتى دخل عليه فبايعهُ، ثمَّ بايعتُه.

٣٧٧٩- حدثنا أحمدُ بن عثمان قال نا شُريحُ بن مسلمة قال نا إبراهيمُ بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال: سمعتُ البراءَ يحدِّث قال: ابتاعَ أبوبكرٍ من عازب رحلاً. فحملته معه. قال: فسألهُ عازبٌ عن مسير رسول الله صلى الله عليهِ. قال: أُخذَ علينا بالرَّصدِ، فخرجنا ليلاً، فأحيينا ليلتنا ويومنا حتى قام قائمُ الظهيرةِ، ثمَّ رُفعت لنا صخرة، فأتيناها ولها شيء من ظل. قال: ففرشتُ لرسول الله صلى الله عليهِ فروةً معي، ثمَّ اضطجعَ عليها النبيُّ صلى الله عليهِ، فانطلقتُ أنفضُ ما حولهُ، فإذا أنا براعٍ قد أقبل في غُنيمتهِ يُريدُ من الصخرة مثل الذي أردنا فسألتهُ: لمن أنتَ يا غلامُ؟ فقال: أنا لفلانٍ. فقلتُ له: هل في غنمكَ من لبن؟ قال: نعم. قلتُ له: هل أنتَ حالبٌ؟





قال: نعم. فأخذ شاةً من غنمه، فقلتُ له: انفُض الضَّرْعَ. قال: فحلبَ كُثبةً من لبن ومعي إداوةٌ من ماء عليها خرقة قد روَّأتها لرسولِ الله صلى الله عليهِ، فصببتُ على اللبن حتى بردَ أسفلهُ، ثمَّ أتيتُ به النبي صلى الله عليهِ وسلمَ فقلتُ: اشرب يا رسولَ الله. فشربَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وسلمَ حتى رضيتُ. ثمَّ ارتحلنا والطلبُ في أثرنا. قال البراءُ: فدخلتُ مع أبي بكرٍ على أهله، فإذا عائشةُ ابنتُه مُضطجعة قد أصابتها حُمَّى، فرأيتُ أباها يُقبِّلُ خدَّها وقال: كيفَ أنتِ يا بنيَّة.

الحديث الثاني والعشرون.

قوله: (حدثني محمد بن الصباح أو بلغني عنه) أما محمد فهو محمد بن الصباح الدولابي البزاز بمعجمتين نزيل بغداد، متفق على توثيقه. وقد روى عنه البخاري في الصلاة وفي البيوع جازماً بغير واسطة، وأما من بلغ البخاري عنه فيحتمل أن يكون هو عباد بن الوليد، فقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريقه عن محمد بن الصباح بلفظه، وعباد المذكور يكنى أبا بدر، وهو غبري بضم المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة، روى عنه ابن ماجه وابن أبي حاتم وقال: صدوق، ومات قبل سنة ستين أو بعدها. وإسماعيل شيخ محمد فيه هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية، وعاصم هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان هو النهدي، والإسناد كله بصريون.

قوله: (إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب) يعني أنه لم يهاجر إلا صحبة أبيه كما تقدم، وأخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يقول: «لعن الله من يزعم أنني هاجرت قبل أبي، إنما قدمني في ثقله» وهذا في إسناده ضعف، والجواب الذي أجاب به في حديث الباب أصح منه، وقد استشكل ذكر أبويه، فإن أمه زينب بنت مظعون كانت بمكة فيما ذكره ابن سعد.

قوله: (قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ) يعني عند البيعة، ولعلها بيعة الرضوان، وزعم الداودي أنها بيعة صدرت حين قدم النبي ﷺ المدينة، وعندي في ذلك بعدٌ؛ لأن ابن عمر لم يكن في سن من يبايع، وقد عرض على النبي ﷺ بعد ذلك بثلاث سنين يوم أحد فلم يجزه، فيحتمل أن تكون البيعة حينئذ على غير القتال، وإنما ذكرها ابن عمر ليبين سبب وهم من قال: إنه هاجر قبل أبيه، وإنما الذي وقع له أنه بايع قبل أبيه، فلما كانت بيعته قبل بيعة أبيه توهم بعض الناس أن هجرته كانت قبل هجرة أبيه، وليس كذلك، وإنما بادر إلى البيعة قبل حرصاً على تحصيل الخير، ولأن تأخيره لذلك لا ينفع عمر، أشار إلى ذلك الداودي، وعارضه ابن التين بأن مثله يرد في الهجرة التي أنكر كونها كانت سابقة، والجواب: إنه أنكر وقوع ذلك لا كراهيته لو وقع، أو الفرق أن زمن البيعة يسير جداً بخلاف زمن الهجرة، وأيضاً فلعل البيعة لم تكن عامة بخلاف الهجرة، فإن ابن عمر خشي أن تفوته البيعة فبادر إلى تحصيلها. ثم أسرع إلى أبيه فأخبره فسارع إلى البيعة فبايع، ثم أعاد ابن عمر البيعة ثاني مرة.

قوله: (نهرول) الهرولة ضرب من السير بين المشي على مهل والعدو.





(تنبيه): ذكر المصنف هنا حديث البراء عن أبي بكر في قصة الهجرة، وقد تقدم التنبيه عليه في أوائل هذا الباب وساقه هنا أتم، وقد تقدم شرحه في علامات النبوة وفي مناقب أبي بكر، وبقيته في أوائل الباب في حديث سراقة. وقوله هنا: «فأحيينا ليلتنا» بتحتانيتين من الإحياء، ولبعضهم بمثناة ثم مثلثة من الحث.

قوله: (ففرشت لرسول الله ﷺ فروة) فسرها صاحب النهاية بأنها الأرض اليابسة، وقيل: التبن اليابس، قال: وقيل أراد بالفروة اللباس المعروفة. قلت: وهذا هو الراجح، بل هو الظاهر من قوله: «فروة معي» وقوله هنا: «قد روأتها» أي: تأتيت بها حتى صلحت، تقول: روأت في الأمر إذا نظرت فيه ولم تعجل.

قوله: (قال البراء: فدخلت مع أبي بكر على أهله فإذا بنته عائشة مضطجعة قد أصابتها حمى، فرأيت أباها يقبل خدها وقال: كيف أنت يا بنية) هذا القدر من الحديث لم يذكره المصنف إلا في هذا الموضع، وسأشير إليه في الباب الذي يليه، وكان دخول البراء على أهل أبي بكر قبل أن ينزل الحجاب قطعاً، وأيضاً فكان حينئذ دون البلوغ وكذلك عائشة.

٣٧٨٠- نا سليمانُ بن عبدالرحمنِ قال نا محمد بن حمير قال نا إبراهيمُ بن أبي عبلة أنَّ عُقبة بن وساجٍ حدثه عن أنس خادم النبي صلى الله عليهِ قال: قدمَ النبيُّ صلى الله عليهِ وليسَ في أصحابهِ أشمطُ غيرَ أبي بكر، فغلفها بالحناءِ والكتم حتى قنأ لونها.

٣٧٨١- نا أصبغُ قال أنا ابن وهبٍ عن يونسَ عن ابن شهابٍ عن عروةَ عن عائشة: أنَّ أبابكرٍ تزوّجَ امرأةً من كلبٍ يقال لها أمُّ بكر، فلما هاجر أبوبكرٍ طلَّقها فتزوَّجها ابن عمها هذا الشاعرُ الذي قال هذه القصيدةَ رثى كُفّارَ قريش:

مـــاذا بالقَليب قـليـب بَدرٍ ... منَ الشِّيزَى تُزَيَّنُ بالسَّـــنام
وماذا بالـقـليـب قليب بــدرٍ ... من القَيناتِ والشَّرْبِ الكرام
تحـيـتنـا الســـــلامة أمّ بكر ... فهل لي بعدَ قَومي مِن سَلام
يُـحـدّثُـنا الرسـولُ بأن سنحْيا ... وكيف حيـــاة أصداء وهـام

٣٧٨٢- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا همَّامٌ عن ثابتٍ عن أنس عن أبي بكرٍ قال: كنتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ في الغارِ، فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القومِ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، لو أنَّ بعضهم طأطأ بصرهُ رآنا. قال: «اسكُت يا أبابكر، اثنانِ الله ثالثُهما».





٣٧٨٣- نا عليٌّ بن عبدالله قال نا الوليدُ بن مُسلمٍ قال نا الأوزاعيُّ... ح.

وقال محمدُ بن يوسفَ: نا الأوزاعيُّ قال حدثني الزُّهري قال حدثني عطاءُ بن يزيدَ الليثيُّ قال حدثني أبوسعيد قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبي صلى الله عليهِ فسألهُ عن الهجرةِ، فقال: «ويحكَ، إن الهجرةَ شأنها شديد، فهل لكَ من إبل؟» قال: نعم. قال: «فتُعطي صدقتهَا؟» قال: نعم. قال: «فهل تَمنحُ منها؟» قال: نعم. قال: «فتحلبُها يومَ وردِها؟» قال: نعم. قال: «فاعمل من وراء البحار، فإنَّ الله لن يتركَ من عملكَ شيئًا».

الحديث الثالث والعشرون.

قوله: (حدثنا محمد بن حمير) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتانية، ووقع في رواية القابسي عن أبي زيد بمعجمة مصغر وهو تصحيف، وشيخه إبراهيم بن أبي علية قد سمع من أنس، وحدث عنه هنا بواسطة، واسم أبيه يقظان ضد النائم، وعقبة بن وساج بفتح الواو وتشديد المهملة وآخره جيم، وأبو عبيد في الإسناد الثاني هو حيي بضم المهملة وفتح التحتانية بعدها أخرى ثقيلة، ويقال: حي بلفظ ضد ميت، وكان حاجب سليمان بن عبد الملك.

قوله: (فغلفها) بالمعجمة أي: خضبها، والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذكر.

قوله: (والكتم) بفتح الكاف والمثناة الخفيفة وحكي تثقيلها: ورق يخضب به كالآس من نبات ينبت في أصغر الصخور، فيتدلى خيطاناً لطافاً، ومجتناه صعب، ولذلك هو قليل، وقيل: إنه يخلط بالوشمة، وقيل: إنه الوشمة، وقيل: هو النيل، وقيل: هو حناء قريش وصبغه أصفر.

قوله في الرواية الثانية: **(وقال دحيم)** هو عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، وصله الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عنه.

قوله: (فكان أسن أصحابه أبو بكر) أي: الذين قدموا معه حينئذ وقبله كما تقدم.

قوله: (حتى قنأ) بفتح القاف والنون والهمزة أي: اشتدت حمرتها، ستأتي زيادة في الكلام على خضاب الشعر في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى. الحديث الرابع والعشرون.

قوله: (أن أبا بكر تزوج امرأة من كلب) أي: من بني كلب، وهو كلب بن عوف بن عامر بن ليث بن بكر ابن عبد مناة بن كنانة، ويدل عليه ما وقع في رواية الترمذي الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري في هذا الحديث «ثم من بني عوف»، وأما الكلبي المشهور فهو من بني كلب بن وبرة بن تغلب بن قضاعة.

قوله: (أم بكر) لم أقف على اسمها، وكأنه كنيتها المذكورة.





قوله: (فلما هاجر أبو بكر طلقها. فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر) هو أبو بكر شداد بن الأسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة، ويقال له: ابن شعوب بفتح المعجمة وضم المهملة وسكون الواو بعدها موحدة، قال ابن حبيب: هي أمه وهي خزاعية، لكن سماه عمرو بن شمر، وأنشد له أشعاراً كثيرة قالها في الكفر، قال: ثم أسلم. وذكر مثله ابن الأعرابي في «كتاب من نسب إلى أمه» وزعم أبو عبيدة أنه ارتد بعد إسلامه، حكاه عنه ابن هشام في «زوائد السيرة» والأول أولى. وزاد الفاكهي في هذا الحديث من الوجه الذي أخرجه منه البخاري «قالت عائشة: والله ما قال أبو بكر بيت شعر في الجاهلية ولا الإسلام، ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية»، وهذا يضعف ما أخرجه الفاكهي أيضاً من طريق عوف عن أبي القموص قال: «شرب أبو بكر الخمر قبل أن تحرم، وقال هذه الأبيات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغضب، فبلغ ذلك عمر فجاء، فقال: نعوذ بالله من غضب رسول الله، والله لا تلج رؤوسنا بعد هذا أبداً» قال: وكان أول من حرمها، فلهذا قد عارضه قول عائشة، وهي أعلم بشأن أبيها من غيرها. وأبو القموص لم يدرك أبا بكر، فالعهدة على الواسطة، فلعله كان من الروافض، ودل حديث عائشة على أن لنسبة أبي بكر إلى ذلك أصلاً[(١)] وإن كان غير ثابت عنه، والله أعلم.

قوله: (رثى كفار قريش) يعني يوم بدر لما قتلوا، وألقاهم النبي ﷺ في القليب، وهي البئر التي لم تطو.

قوله: (من الشيزى) بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها زاي مقصور، وهو شجر يتخذ منه الجفان والقصاع الخشب التي يعمل فيها الثريد. وقال الأصمعي: هي من شجر الجوز تسود بالدسم، والشيزى جمع شيز والشيز يغلظ حتى ينحت منه، فأراد بالشيزى ما يتخذ منها وبالجفنة صاحبها، كأنه قال: ماذا بالقليب من أصحاب الجفان الملأى بلحوم أسنمة الإبل، وكانوا يطلقون على الرجل المطعام «جفنة» لكثرة إطعامه الناس فيها. وأغرب الداودي فقال: الشيزى الجمال، قال: لأن الإبل إذا سمنت تعظم أسنمتها ويعظم جمالها. وغلطه ابن التين قال: وإنما أراد أن الجفنة من الثريد تزين بالقطع اللحم من السنام.

قوله: (القينات) جمع قينة بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون هي المغنية، وتطلق أيضاً على الأمة مطلقاً. «والشرب» بفتح المعجمة وسكون الراء جمع شارب، وقيل: هو اسم جمع، وجزم ابن التين بالأول، فقال: هو كتجر وتاجر والمراد بهم الندامى.

قوله: (تحيينا) في رواية الكشميهني «تحييني» بالإفراد، وقوله: «فهل» في رواية الكشميهني «وهل لي» بالواو، وقوله: «من سلام» أي: من سلامة، وفيه قوة لمن قال: المراد من السلام الدعاء بالسلامة أو الإخبار بها.

قوله: (أصداء) جمع صدى وهو ذكر البوم، وهام جمع هامة وهو الصدى أيضاً، وهو عطف تفسيري، وقيل: الصدى الطائر الذي يطير بالليل، والهامة جمجمة الرأس، وهي التي يخرج منها الصدى بزعمهم، وأراد الشاعر إنكار البعث بهذا الكلام، كأنه يقول: إذا صار الإنسان كهذا الطائر كيف يصير مرة أخرى إنساناً. وقال أهل اللغة: كان

(١) هو قول غير سديد من الحافظ رحمه الله وعفا عنه؛ لأنه ما دام أنه غير ثابت فكيف يكون له أصل.





أهل الجاهلية يزعمون أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتزقو، وتقول: اسقوني اسقوني، وإذا أدرك بثأره طارت فذهبت، قال الشاعر:

إنـك إلا تذر شـتمي ومنقصتي أضربك حتى تقول الهامة اسقوني

وقد أورد ابن هشام هذه الأبيات في «السيرة» بزيادة خمسة أبيات، ووقع عند الإسماعيلي من طريق أخرى عن ابن وهب، وعن عنبسة بن خالد أيضاً، كلاهما عن يونس بالإسناد المذكور «أن عائشة كانت تدعو على من يقول: إن أبا بكر قال القصيدة المذكورة» فذكر الحديث والشعر مطولاً، وعند الترمذي الحكيم من طريق الزبيدي عن الزهري مثله، وزاد «قالت عائشة: فنحلها الناس أبا بكر الصديق من أجل امرأته أم بكر التي طلق، وإنما قائلها أبو بكر بن شعوب». قلت: وابن شعوب المذكور هو الذي يقول فيه أبو سفيان:

ولو شئت نجتني كميت طمرَّةٌ ولم أحمل النعماء لابن شعوب

وكان حنظلة بن أبي عامر حمل يوم أحد على أبي سفيان فكاد أن يقتله، فحمل ابن شعوب على حنظلة من ورائه فقتله، فنجا أبو سفيان، فقال في ذلك أبياتاً منها هذا البيت. الحديث الخامس والعشرون حديث أنس تقدم شرحه في مناقب أبي بكر، ومعنى قوله: «الله ثالثهما» أي: معاونهما وناصرهما، وإلا فهو مع كل اثنين بعلمه كما قال: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ الآية. الحديث السادس والعشرون حديث أبي سعيد: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الهجرة» الحديث، أورده من طريقين موصول ومعلق، والموصول أخرجه في كتاب الزكاة، والمعلق أخرجه في كتاب الهبة بالإسنادين المذكورين هنا، ومر شرحه في كتاب الزكاة. والأعرابي ما عرفت اسمه، والهجرة المسؤول عنها مفارقة دار الكفر إذ ذاك، والتزام أحكام المهاجرين مع النبي ﷺ، وكأن ذلك وقع بعد فتح مكة؛ لأنها كانت إذ ذاك فرض عين ثم نسخ ذلك بقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»، وقوله: «اعمل من وراء البحار» مبالغة في إعلامه بأن عمله لا يضيع في أي موضع كان، وقوله: «لن يترك» بفتح التحتانية وكسر المثناة ثم راء وكاف، أي: ينقصك.

باب مَقْدَم النبيِّ صلى الله عليهِ وأصحابهِ المدينةَ

٣٧٨٤- نا أبوالوليدِ قال نا شعبة قال أنبأنا أبوإسحاقَ سمع البراء قال: أولُ من قَدِم علينا مُصعبُ ابن عُمير وابن أمِّ مكتومٍ. ثمَّ قَدِمَ علينا عَمارُ بن ياسرٍ وبلالٌ.

٣٧٨٥- حدثنا محمدُ بن بشارٍ قال نا غُندَر قال نا شُعبة عن أبي إسحاقَ قال سمعتُ البراءَ بن عازبٍ قال: أوَّلُ من قَدِمَ علينا مُصعَبُ بن عُمير وابنُ أمِّ مكتومٍ وكانوا يُقرئونَ الناسَ، فقدِمَ بلال وسعدٌ وعمّارُ بن ياسرٍ. ثمَّ قدِمَ عمرُ بن الخطابِ في عشرينَ مِّن أصحابِ النبي صلى الله عليهِ، ثمَّ قدمَ النبيُّ صلى اللهٌ عليهِ، فما رأيتُ أهل المدينةِ فرحوا بشيء فرحَهم برسولِ الله صلى الله عليهِ، حتى





جعلَ الإماءُ يَقُلنَ: قدِمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فما قدِمَ حتى قرأتُ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ في سُورٍ من المفصَّل.

قوله: (باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة) تقدم بيان الاختلاف فيه في آخر شرح حديث عائشة الطويل في شأن الهجرة، ثم أخرج من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه قال: «قدم رسول الله ﷺ وأبو بكر وعليهما ثياب بيض شامية، فمر على عبد الله بن أبيّ فوقف عليه ليدعوه إلى النزول عنده، فنظر إليه فقال: انظر أصحابك الذين دعوك فانزل عليهم، فنزل على سعد بن خيثمة». قال الحاكم: الأول أرجح، وابن شهاب أعرف بذلك من غيره. قلت: ويقوي قول ابن شهاب ما أخرجه أبو سعيد في «شرف المصطفى» من طريق الحاكم من طريق ابن مجمع «لما نزل رسول الله ﷺ على كلثوم بن الهدم هو وأبو بكر وعامر بن فهيرة قال كلثوم: يا نجيح -لمولى له- فقال النبي ﷺ: أنجحت». وذكر محمد بن الحسن بن زبالة في «أخبار المدينة» أنه نزل على كلثوم وهو يومئذ مشرك، ويؤيد قول التيمي ما أخرجه أبو سعيد أيضاً ومن طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم «قدم رسول الله ﷺ قباء يوم الاثنين فنزل على سعد بن خيثمة» وجمع بين الخبرين بأنه نزل على كلثوم، وكان يجلس مع أصحابه عند سعد بن خيثمة؛ لأنه كان أعزب، وإن ثبت قول ابن زبالة فكأن منزل كلثوم يختص بالمبيت وسائر إقامته عند سعد لكونه كان أسلم. ثم ذكر المصنف فيه ثمانية أحاديث: الأول حديث البراء.

قوله في الطريق الأول: **(أبو إسحاق سمع البراء)** حذف قوله: «إنه» كما حذف «قال» من الطريق الثاني «عن أبي إسحاق سمعت البراء»، وكان شعبة يرى أن أنبأنا وأخبرنا وحدثنا واحد، وقد تقدم البحث فيه في كتاب العلم.

قوله: (أول من قدم علينا مصعب) في رواية عن شعبة عند الحاكم في «الإكليل» عن عبد الله بن رجاء في روايته «من المهاجرين»

قوله: (مصعب بن عمير) زاد ابن أبي شيبة «أول من قدم علينا المدينة» زاد في رواية عبد الله بن رجاء عن إسرائيل عن أبي إسحاق عند الإسماعيلي «أخو بني عبد الدار بن قصي والده عمير» هو ابن هاشم بن عبد مناف ابن عبد الدار، زاد عبد الله بن رجاء «فقلنا له ما فعل رسول الله ﷺ؟ فقال: هو مكانه وأصحابه على أثري» وذكر موسى ابن عقبة أنه لما قدم المدينة نزل على حبيب بن عدي، وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ أرسل مصعباً مع أهل العقبة يعلمهم.

قوله: (وابن أم مكتوم) هو عمرو -ويقال عبد الله- العامري من بني عامر بن لؤي، ووقع في رواية ابن أبي شيبة: «ثم أتانا بعده عمرو بن أم مكتوم الأعمى أخو بني فهر، فقلنا: ما فعل رسول الله ﷺ وأصحابه؟ قال. هم على أثري» وفي رواية عبد الله بن رجاء «من وراءك» زاد في رواية غندر عن شعبة «ثم عامر بن ربيعة ومعه امرأته ليلى بنت أبي حثمة» وهي أول مهاجرة، وقيل: بل أول مهاجرة أم سلمة لقولها لما مات أبو سلمة: «أول بيت هاجر»، ويجمع بأن أولية أم سلمة بقيد البيت، وهو ظاهر من إطلاقها.





قوله: (ثم قدم علينا عمار بن ياسر وبلال) في رواية غندر «فقدم»، وقد تقدم الاختلاف في عمار: هل هاجر إلى الحبشة أم لا؟ فإن يكن فقد كان ممن تقدمهما إلى مكة، ثم هاجر إلى المدينة. وأما بلال فكان لا يفارق النبي ﷺ وأبا بكر. لكن تقدمهما بإذن وتأخر معهما عامر بن فهيرة.

قوله في الرواية الثانية عن غندر عن شعبة: **(وكانوا يُقرئون الناس)** في رواية الأصيلي وكريمة «فكانا يقرئان الناس» وهو أوجه، ويوجه الأول إما على أن أقل الجمع اثنان، وإما على أن من كان يقرئانه كان يقرأ معهما أيضاً.

قوله: (وسعد) زاد في رواية الحاكم «ابن مالك» وهو ابن أبي وقاص، وروى الحاكم من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: «وزعموا أن من آخر من قدم سعد بن أبي وقاص في عشرة فنزلوا على سعد بن خيثمة» وقد تقدم في أول الهجرة «أن أول من قدم المدينة من المهاجرين عامر بن ربيعة ومعه امرأته أم عبد الله بنت أبي حثمة، وأبو سلمة ابن عبد الأسد وامرأته أم سلمة، وأبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة، وشماس بن عثمان بن الشريد، وعبد الله بن جحش» فيجمع بينه وبين حديث البراء بحمل الأولية في أحدهما على صفة خاصة، فقد جزم ابن عقبة بأن أول من قدم المدينة من المهاجرين مطلقاً أبو سلمة بن عبد الأسد، وكان رجع من الحبشة إلى مكة فأوذي بمكة فبلغه ما وقع للاثني عشر من الأنصار في العقبة الأولى، فتوجه إلى المدينة في أثناء السنة، فيجمع بين ذلك وبين ما وقع هنا بأن أبا سلمة خرج لا لقصد الإقامة بالمدينة، بل فراراً من المشركين، بخلاف مصعب بن عمير فإنه خرج إليها للإقامة بها، وتعليم من أسلم من أهلها بأمر النبي ﷺ، فلكل أولية من جهة.

قوله في الرواية الثانية: **(ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي ﷺ)** في رواية عبد الله ابن رجاء «في عشرين راكباً» وقد سمى ابن إسحاق منهم زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرو بن سراقة وأخاه عبد الله وواقد بن عبد الله وخالداً وإياساً وعامراً وعاقلاً بني البكير وخنيس بن حذافة -بمعجمة ونون ثم سين مصغر- وعياش بن ربيعة وخولي بن أبي خولي وأخاه، هؤلاء كلهم من أقارب عمر وحلفائهم، قالوا: فنزلوا جميعاً على رفاعة بن عبد المنذر، يعني بقباء. قلت: فلعل بقية العشرين كانوا من أتباعهم. وروى ابن عائذ في المغازي بإسناد له عن ابن عباس قال: خرج عمر والزبير وطلحة وعثمان وعياش بن ربيعة في طائفة، فتوجه عثمان وطلحة إلى الشام اهـ. فهؤلاء ثلاثة عشر من ذكر ابن إسحاق، وذكر موسى بن عقبة أن أكثر المهاجرين نزلوا على بني عمرو بن عوف بقباء إلا عبد الرحمن بن عوف، فإنه نزل على سعد بن الربيع وهو خزرجي، وسيأتي في كتاب الأحكام أن سالماً مولى أبي حذيفة بن عتبة كان يؤم المهاجرين الأولين في مسجد قباء، منهم أبو سلمة بن عبد الأسد.

قوله: (حتى جعل الإماء يقلن: قدم رسول الله) في رواية عبد الله بن رجاء «فخرج الناس حين قدم المدينة في الطرق وعلى البيوت، والغلمان والخدم جاء محمد رسول الله، الله أكبر، جاء محمد رسول الله ﷺ». وأخرج الحاكم من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن أنس: «فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدف، وهن يقلن:

نحن جوار من بني النجار … يا حبذا محمد من جار



وأخرج أبو سعيد في «شرف المصطفى»، ورويناه في «فوائد الخلعي» من طريق عبيد الله ابن عائشة منقطعاً: لما دخل النبي ﷺ المدينة جعل الولائد يقلن:

طلع البدر علينا من ثنية الوداع ... وجب الشكر علينا ما دعا لله داع

وهو سند معضل، ولعل ذلك كان في قدومه من غزوة تبوك.

قوله: (فما قدم حتى حفظت سبح اسم ربك الأعلى في سور من المفصل) أي: مع سور، وفي رواية الحسن بن سفيان عن بندار شيخ البخاري فيه «وسوراً من المفصل»، ومقتضاه أن ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ مكية، وفيه نظر؛ لأن ابن أبي حاتم أخرج من طريق حيدة أن قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ * وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ نزلت في صلاة العيد وزكاة الفطر، وسنده حسن. وكل منهما شرع في السنة الثانية، فيمكن أن يكون نزول هاتين منها وقع بالمدينة. وأقوى منه أن يتقدم نزول السورة كلها بمكة. ثم بين النبي ﷺ أن المراد بصلى صلاة العيد وبتزكى زكاة الفطر، فإن تأخير البيان عن وقت الخطاب جائز، والجواب عن الإشكال من وجهين: أحدهما: احتمال أن تكون السورة مكية إلا هاتين الآيتين، وثانيهما -وهو أصحهما- فيه يجوز نزولها كلها بمكة. ثم بين النبي ﷺ المراد بقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ * وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ صلاة العيد وزكاة الفطر، فليس من الآية إلا الترغيب في الذكر والصلاة من غير بيان للمراد، فبينته السنة بعد ذلك.

٣٧٨٦- نا عبدُالله بن يوسفَ قال أنا مالكٌ عن هشام بن عُروةَ عن أبيهِ عن عائشة أنها قالت: لما قدمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ المدينةَ وُعكَ أبوبكر وبلالٌ. قال: فدخلت عليهما فقلت: يا أبتِ، كيفَ تجدُك؟ ويا بلالُ، كيفَ تجدُك؟ قالت: فكان أبوبكرٍ إذا أخذتهُ الحمَّى يقول:

كلُّ امرئ مُصبَّحٌ في أهلهِ ... والموتُ أدنى من شِراكِ نعلهِ

وكان بلال إذا أقلعَ عنهُ الحمَّى يَرفعُ عقيرتَه، ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتَنَّ ليلةً ... بوادٍ وحولي إذخرٌ وجَليلُ
وهل أرِدَنْ يومًا مياهَ مِجَنَّةٍ ... وهل يبدُوَن لي شامةٌ وطفيلُ

قالت عائشة: فجئت رسولَ الله صلى الله عليهِ فأخبرتهُ، فقال: «اللَّهمَّ، حَبِّبْ إلينا المدينةَ كحُبِّنا مكةَ أو أشدَّ، وصحِّحْها، وبارِكْ لنا في صاعها ومُدِّها، وانقُلْ حُمّاها فاجعَلْها بالجحْفة».



الحديث الثاني: حديث عائشة.

قوله: (قدمنا المدينة) في رواية أبي أسامة عن هشام «وهي أوبأ أرض الله»، وفي رواية محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة نحوه وزاد «قال هشام وكان وباؤها معروفاً في الجاهلية، وكان الإنسان إذا دخلها وأراد أن يسلم من وبائها قيل له: انهق، فينهق كما ينهق الحمار، وفي ذلك يقول الشاعر:

لعمري لئن غنيت من خيفة الردى — نهيق حمار إنني لمروع

قوله: (وعك) بضم أوله وكسر ثانيه أي: أصابه الوعك وهي الحمى.

قوله: (كيف تجدك) أي: تجد نفسك أو جسدك، وقوله: «مصبح» بمهملة ثم موحدة وزن محمد، أي: مصاب بالموت صباحاً، وقيل: المراد أنه يقال له وهو مقيم بأهله: صبحك الله بالخير، وقد يفجأه الموت في بقية النهار وهو مقيم بأهله.

قوله: (أدنى) أي أقرب.

قوله: (شراك) بكسر المعجمة وتخفيف الراء: السير الذي يكون في وجه النعل، والمعنى أن الموت أقرب إلى الشخص من شراك نعله لرجله.

قوله: (أقلع عنه) بفتح أوله أي: الوعك وبضمها، والإقلاع الكف عن الأمر.

قوله: (يرفع عقيرته) أي: صوته ببكاء أو بغناء، قال الأصمعي: أصله أن رجلاً انعقرت رجله فرفعها على الأخرى وجعل يصيح فصار كل من رفع صوته يقال: رفع عقيرته، وإن لم يرفع رجله. قال ثعلب: وهذا من الأسماء التي استعملت على غير أصلها.

قوله: (بواد) أي: بوادي مكة.

قوله: (وجليل) بالجيم نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت وغيرها.

قوله: (مياه مجنة) بالجيم موضع على أميال من مكه وكان به سوق، تقدم بيانه في أوائل الحج. وقوله: «يبدون» أي: يظهر، وشامة وطفيل جبلان بقرب مكة، وقال الخطابي: كنت أحسب أنهما جبلان حتى ثبت عندي أنهما عينان، وقوله: «أردن ويبدون» بنون التأكيد الخفيفة، وشامة بالمعجمة والميم مخففاً، وزعم بعضهم أن الصواب بالموحدة بدل الميم والمعروف بالميم، وزاد المصنف آخر كتاب الحج من طريق أبي أسامة عن هشام به «ثم يقول بلال: اللهم العن عتبة ابن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأمية بن خلف، كما أخرجونا إلى أرض الوباء»، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم حبب إلينا المدينة» الحديث. وقوله: «كما أخرجونا» أي: أخرجهم من رحمتك كما أخرجونا من وطننا، وزاد ابن إسحاق في روايته عن هشام وعمرو بن عبد الله بن عروة جميعاً عن عروة عن عائشة عقب قول أبيها: «فقلت والله ما يدري أبي ما يقول». قالت: «ثم دنوت إلى عامر بن فهيرة -وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب- فقلت: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:





لقد وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه
كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه

وقالت في آخره: «فقلت: يا رسول الله إنهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى». والزيادة في قول عامر بن فهيرة رواها مالك أيضاً في «الموطأ» عن يحيى بن سعيد عن عائشة منقطعاً، وسيأتي بقية ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى، وقد تقدم في الباب الذي قبله من حديث البراء أن عائشة أيضاً وعكت، وكان أبو بكر يدخل عليها، وكان وصول عائشة إلى المدينة مع آل أبي بكر، هاجر بهم أخوها عبد الله، وخرج زيد بي حارثة وأبو رافع ببنتي النبي ﷺ فاطمة وأم كلثوم وأسامة بن زيد وأمه أم أيمن وسودة بنت زمعة، وكانت رقية بنت النبي ﷺ سبقت مع زوجها عثمان، وأخرجت زينب وهي الكبرى عند زوجها أبي العاص بن الربيع.

٣٧٨٧- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا هشامٌ قال أنا مَعمر عن الزُّهريِّ قال حدثني عروةُ بن الزبيرِ أن عبيدالله بن عديٍّ بن الخيارِ أخبرهُ أنه دخلَ على عثمان، وقال بشر بن شعيب حدثني أبي عن الزهري قال نا عروة بن الزبير أنّ عبيدَالله بن عدي بن الخيار أخبره: قال دخلتُ على عثمان فتشهَّدَ ثم قال: أما بعدُ، فإن الله بعثَ محمدًا بالحق، وكنتُ ممن استجابَ لله ولرسولهِ وآمنَ بما بعثَ به محمد، ثم هاجرتُ هجرتين، ونلت صهرَ رسولِ الله صلى الله عليهِ، وبايعته، فوالله ما عصيتهُ ولا غششته حتى توفاه الله.

تابعه إسحاق الكلبيُّ: قال نا الزُّهريُّ. مِثلَه.

٣٧٨٨- نا يحيى بن سليمانَ قال حدثني ابن وهب قال نا مالكٌ. وأخبرني يونسُ عن ابن شهابٍ قال أخبرني عُبيدُالله بن عبدِالله أن عبدَالله بن عباس أخبرَهُ: أنَّ عبدالرحمن بن عوف رجعَ إلى أهلهِ وهو بمنى في آخرِ حجَّةٍ حجها عمرُ، فوجدني فقال عبدالرحمن. فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، إن الموسمَ يجمعُ رعاعَ الناس، وإني أرى أن تمهلَ حتى تَقدُمَ المدينة، فإنها دارُ الهجرة والسُّنَّة، وتخلصَ لأهلِ الفقهِ وأشراف الناس وذوي رأيهم، وقال عمر: لأقومنَّ في أول مقامٍ أقومهُ بالمدينة.

٣٧٨٩- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ قال أنا ابن شهابٍ عن خارجةَ بن زيد بن ثابتٍ: أن أم العلاء -امرأةً من نسائهم بايعتِ النبيَّ صلى الله عليهِ- أخبرتهُ أن عثمانَ بن مظعونٍ طارَ لهم في السُّكنى حينَ أقرعت الأنصارُ على سُكنى المهاجرينَ. قالت أمُّ العلاءِ: فاشتكى عثمانُ عندنا، فمرَّضتهُ حتى تُوفي، وجعلناهُ في أثوابهِ. فدخَل علينا النبيُّ صلى الله عليهِ فقلتُ: رحمةُ الله



عليكَ أبا السائبِ، شهادتي عليكَ لقد أكرمكَ الله، فقال النبيُّ صلَّى الله عليهِ: «وما يُدريكِ أن الله أكرمهُ؟» قالت: قلتُ: لا أدري، بأبي أنت وأُمي يا رسول الله، فمن؟ قال: «أما هو فقد جاءهُ والله اليقينُ، والله إني لأرجو له الخيرَ، وما أدري -وأنا رسولُ الله- ما يُفْعلُ به». قالت: فوالله لا أُزكي أحدًا بعده. قالت: فأحزنني ذلك، فنمتُ، فأُريتُ لعُثمانَ عينًا تجري، فجئتُ رسولَ الله صلَّى الله عليهِ، فأخبرتهُ، فقال: «ذلك عملُه».

٣٧٩٠- حدثنا عُبيدُالله بن سعيدٍ قال نا أبوأسامةَ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشة قالت: كان يومُ بُعاث يومًا قدَّمَهُ الله لرسولهِ، فقدِمَ رسولُ الله صلَّى الله عليهِ المدينةَ وقد افترقَ ملؤهم، وقتلَت سرواتهم في دخولهم في الإسلام.

٣٧٩١- حدثنا محمدُ بن المثنى قال حدثني غُندرٌ قال نا شُعبة عن هشامٍ عن أبيه: عن عائشة أن أبابكر دخلَ عليها والنبي صلى الله عليهِ عندها يومَ فطرٍ -أو أضحى- وعندها قينتانِ تغنِّيان بما تعازَفت الأنصارُ يوم بُعاث. فقال أبوبكرٍ: مِزمارُ الشيطانِ، مرَّتينِ- فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «دعهُما يا أبابكر، إنَّ لكل قومٍ عيدًا، وإن عيدنا هذا اليومُ».

الحديث الثالث.

قوله: (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني، ذكر حديث عثمان في شأن الوليد بن عقبة، وقد تقدم شرحه في مناقب عثمان مستوفى، والغرض منه قوله: «وهاجرت الهجرتين» وكان عثمان ممن رجع من الحبشة فهاجر من مكة إلى المدينة ومعه زوجته رقية بنت النبي ﷺ. **(وقال بشر بن شعيب إلخ)** وصله أحمد بن حنبل في مسنده عنه بتمامه.

قوله: (تابعه إسحاق الكلبي) وصله أبو بكر بن شاذان فيما رويناه من طريقه بإسناده إلى يحيى بن صالح عن إسحاق الكلبي عن الزهري فذكره بتمامه، وفيه: «أنه جلد الوليد أربعين» وقد تقدم البحث في ذلك في مناقب عثمان. الحديث الرابع.

ذكر طرفاً من قصة عبد الرحمن بن عوف مع عمر، وفيه خطبة عمر، الغرض منه قول عبد الرحمن «حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة»، ووقع في رواية الكشميهني: «والسلامة» بدل «السنة». الحديث الخامس.

قوله: (أن أم العلاء) هي والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها، وقد روى سالم أبو النضر هذا الحديث عن خارجة بن زيد عن أمه نحوه، ولم يسم هذه، فكأن اسمها كنيتها، وهي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الأنصارية الخزرجية.

قوله: (طار لهم) أي: خرج في القرعة لهم، وتقدم بيانه آخر الشهادات.





قوله: (حين قرعت) بالقاف، كذا وقع ثلاثياً، والمعروف «أقرعت» من الرباعي، وتقدم في الجنائز بلفظ «اقترعت».

قوله: (أبا السائب) هي كنية عثمان بن مظعون المذكور، وكان عثمان من فضلاء الصحابة السابقين، وقد تقدم خبره مع لبيد في أول المبعث. الحديث السادس.

قوله: (كان يوم بعاث) تقدم بيانه في مناقب الأنصار، ووقع عند ابن سعد في قصة العقبة الأولى ما يدل على أن يوم بعاث كان بعد المبعث بعشر سنين، وتقدم نحوه في «باب وفود الأنصار»، وقوله: «في دخولهم» متعلق بقوله: «قدمه الله». الحديث السابع.

قوله: (بما تعازفت) بالمهملة والزاي أي: قالته من الأشعار في هجاء بعضهم بعضاً وألقته على المغنيات فغنين به، والمعازف آلات الملاهي الواحدة معزفة، وقال الخطابي: يحتمل أن يكون من عزف اللهو، وهو ضرب المعازف على تلك الأشعار المحرضة على القتال، ويحتمل أن يكون المراد بالعزف أصوات الحرب شبهها بعزيف الرياح وهو ما يسمع من دويها، وفي رواية «تقاذفت» بالقاف والذال المعجمة أي: ترامت به.

٣٧٩٢- نا مسددٌ قال نا عبدُالوارث... ح. وحدثني إسحاقُ بن منصورٍ قال أنا عبدُالصمدِ قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ قال نا أبوالتياح يزيد بن حُميدٍ الضُّبعيُّ قال حدثني أنسُ بن مالكٍ قال: لما قَدِمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ المدينةَ نزلَ في عُلوِّ المدينة، في حيٍّ يُقال لهم بنو عمرو بن عُوف، قال: فأقامَ فيهم أربعَ عشرةَ ليلةً، ثم أرسلَ إلى ملأ بني النجار، قال: فجاؤوا متقلدي سيوفهم. وكأني أنظرُ إلى رسول الله صلى الله عليهِ على راحلته وأبوبكرٍ ردفَه وملأ بني النجار حَولهُ حتى ألقى بفناء أبي أيوبَ، قال: فكان يُصلي حيثُ أدركته الصلاة، ويُصلي في مَرابض الغنم. قال: ثم إنه أمرَ ببناء المسجد، فأرسلَ إلى بني النجار، فجاؤوا. فقال: «يا بني النجَّار، ثامنوني حائطكم هذا»، فقالوا: لا والله لا نطلُبُ ثمنهُ إلاّ إلى الله. قال: فكان فيه ما أقول لكم: كانت فيه قبورُ المشركين، وكانت فيه خربٌ، وكان فيه نخلٌ. فأمر رسولُ الله صلى الله عليهِ بقبورِ المشركين فنُبشت، وبالخربِ فسويت، وبالنخل فقطعَ، قال: فصفوا النخلَ قبلةَ المسجد، قال: وجعلوا عضادتَيه حجارةً. قال: جعلوا ينقلون ذلكَ الصخرَ وهم يرتجزون ورسولُ الله صلى الله عليهِ معهم يقولون:

اللهمَّ، إنَّهُ لا خيرَ إلا خيرُ الآخرة   فانصر الأنصارَ والمهاجرة

الحديث الثامن.





قوله: (أنبأنا عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (في علو المدينة) كل ما في جهة نجد يسمى العالية، وما في جهة تهامة يسمى السافلة، وقباء من عوالي المدينة، وأخذ من نزول النبي ﷺ التفاؤل له ولدينه بالعلو.

قوله: (يقال لهم بنو عمرو بن عوف) أي: ابن مالك بن الأسود بن حارثة.

قوله: (وأبو بكر ردفه) تقدم ما فيه في الباب الذي قبله في الحديث الثامن عشر.

قوله: (وملأ بني النجار) أي: جماعتهم.

قوله: (حتى ألقى) أي: نزل أو المراد ألقى رحله.

قوله: (بفناء) بكسر الفاء وبالمد ما امتد من جوانب الدار.

قوله: (أبي أيوب) هو خالد بن زيد بن كليب الأنصاري من بني مالك بن النجار.

قوله: (ثم إنه أمر) تقدم ضبطه في أوائل الصلاة.

قوله: (ثامنوني) أي: قرروا معي ثمنه، أو ساوموني بثمنه، تقول: ثامنت الرجل في كذا إذا ساومته.

قوله: (بحائطكم) أي: بُستانكم وقد تقدم في الباب قبله أنه كان مربداً، فلعله كان أولاً حائطاً ثم خرب فصار مربداً، ويؤيده قوله: «إنه كان فيه نخل وخرب» وقيل: كان بعضه بستاناً وبعضه مربداً، وقد تقدم في الباب الذي قبله تسمية صاحبي المكان المذكور، ووقع عند موسى بن عقبة عن الزهري أنه اشتراه منهما بعشرة دنانير، وزاد الواقدي أن أبا بكر دفعها لهما عنه.

قوله: (فكان فيه) فسره بعد ذلك.

قوله: (خرب) بكسر المعجمة وفتح الراء والموحدة، وتقدم توجيه آخر في أوائل الصلاة بفتح أوله وكسر ثانيه، قال الخطابي: أكثر الرواة بالفتح ثم الكسر، وحدثناه الخيام بالكسر ثم الفتح، ثم حكى احتمالات: منها الخرب بضم أوله وسكون ثانيه قال: هي الخروق المستديرة في الأرض، والجرف بكسر الجيم وفتح الراء بعدها فاء ما تجرفه السيول وتأكله من الأرض، والحدب بالمهملة وبالدال المهملة أيضاً المرتفع من الأرض، قال: وهذا لائق بقوله: «فسويت»؛ لأنه إنما يسوى المكان المحدوب، وكذا الذي جرفته السيول، وأما الخراب فيبنى ويعمر دون أن يصلح ويسوى. قلت: وما المانع من تسوية الخراب بأن يزال ما بقي منه ويسوى أرضه، ولا ينبغي الالتفات إلى هذه الاحتمالات مع توجيه الرواية الصحيحة.





قوله: (فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت) قال ابن بطال: لم أجد في نبش قبور المشركين لتتخذ مسجداً نصاً عن أحد من العلماء، نعم اختلفوا هل تنبش بطلب المال؟ فأجازه الجمهور ومنعه الأوزاعي، وهذا الحديث حجة للجواز؛ لأن المشرك لا حرمة له حياً ولا ميتاً، وقد تقدم في المساجد البحث فيما يتعلق بها.

قوله: (وبالنخل فقطع) هو محمول على أنه لم يكن يثمر. ويحتمل أن يثمر، لكن دعت الحاجة إليه لذلك، وقوله: «فصفوا النخل» أي: موضع النخل، وقوله: «عضادتيه» بكسر المهملة وتخفيف المعجمة تثنية عضادة، وهي الخشبة التي على كتف الباب، ولكل باب عضادتان، وأعضاد كل شيء ما يشد جوانبه.

قوله: (يرتجزون) أي: يقولون رجزاً، وهو ضرب من الشعر على الصحيح.

قوله: (فانصر الأنصار والمهاجرة) كذا رواه أبو داود بهذا اللفظ، وسبق ما فيه في أبواب المساجد، واحتج من أجاز بيع غير المالك بهذه القصة؛ لأن المساومة وقعت من غير الغلامين، وأجيب باحتمال أنهما كانا من بني النجار فساومهما وأشرك معهما في المساومة عمهما الذي كانا في حجره، كما تقدم في الحديث الثاني عشر.

باب إقامةِ المهاجرِ بمكةَ، بعدَ قضاءِ نُسكهِ

٣٧٩٣- حدثنا إبراهيم بن حمزةَ قال نا حاتمٌ عن عبدِالرحمن بن حُميد الزُّهري قال: سمعتُ عمرَ بن عبدالعزيز يسألُ السائبَ ابن أخت النَّمر: ما سمعتَ في سكنى مكة؟ قال: سمعتُ العلاءَ بن الحضرميِّ قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «ثلاثٌ للمهاجِرِ بعدَ الصَّدْر».

قوله: (باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه) أي: من حج أو عمرة.

قوله: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل المدني.

قوله: (سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب) أي: ابن يزيد.

قوله: (ابن أخت النمر) تقدم ذكره قريباً في المناقب النبوية.

قوله: (العلاء بن الحضرمي) اسمه عبد الله بن عماد، وكان حليف بني أمية، وكان العلاء صحابياً جليلاً، ولاه النبي ﷺ البحرين، وكان مجاب الدعوة، ومات في خلافة عمر، وما له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (ثلاث للمهاجر بعد الصدر) بفتح المهملتين أي: بعد الرجوع من منى، وفقه هذا الحديث أن الإقامة بمكة كانت حراماً على من هاجر منها قبل الفتح، لكن أبيح لمن قصدها منهم بحج أو عمرة أن يقيم بعد قضاء نسكه ثلاثة أيام لا يزيد عليها، ولهذا رثى النبي ﷺ لسعد بن خولة أن مات بمكة، ويستنبط من ذلك أن إقامة ثلاثة أيام لا تخرج صاحبها عن حكم المسافر، وفي كلام الداودي اختصاص ذلك بالمهاجرين الأولين، ولا معنى





لتقييده بالأولين، قال النووي: معنى هذا الحديث أن الذين هاجروا يحرم عليهم استيطان مكة، وحكى عياض أنه قول الجمهور، قال: وأجازه لهم جماعة يعني بعد الفتح، فحملوا هذا القول على الزمن الذي كانت الهجرة المذكورة واجبة فيه، قال: واتفق الجميع على أن الهجرة قبل الفتح كانت واجبة عليهم، وأن سكنى المدينة كان واجباً لنصرة النبي ﷺ ومواساته بالنفس، وأما غير المهاجرين فيجوز له سكنى أي بلد أراد سواء مكة وغيرها بالاتفاق، انتهى كلام القاضي، ويستثنى من ذلك من أذن له النبي ﷺ بالإقامة في غير المدينة، واستدل بهذا الحديث على أن طواف الوداع عبادة مستقلة ليست من مناسك الحج، وهو أصح الوجهين في المذهب، لقوله في هذا الحديث: «بعد قضاء نسكه»؛ لأن طواف الوداع لا إقامة بعده، ومتى أقام بعده خرج عن كونه طواف الوداع، وقد سماه قبله قاضياً لمناسكه، فخرج طواف الوداع عن أن يكون من مناسك الحج والله أعلم. وقال القرطبي: المراد بهذا الحديث من هاجر من مكة إلى المدينة لنصر النبي ﷺ، ولا يعني به من هاجر من غيرها؛ لأنه خرج جواباً عن سؤالهم لما تحرجوا من الإقامة بمكة، إذ كانوا قد تركوها لله تعالى، فأجابهم بذلك، وأعلمهم أن إقامة الثلاث ليس بإقامة، قال: والخلاف الذي أشار إليه عياض كان فيمن مضى، وهل ينبني عليه خلاف فيمن فر بدينه من موضع يخاف أن يفتن فيه في دينه، فهل له أن يرجع إليه بعد انقضاء تلك الفتنة؟ يمكن أن يقال: إن كان تركها لله كما فعله المهاجرون فليس له أن يرجع لشيء من ذلك، وإن كان تركها فراراً بدينه ليسلم له ولم يقصد إلى تركها لذاتها فله الرجوع إلى ذلك، انتهى. وهو حسن متجه، إلا أنه خص ذلك بمن ترك رباعاً أو دوراً، ولا حاجة إلى تخصيص المسألة بذلك، والله أعلم.

باب التاريخ. من أينَ أرَّخوا التاريخ؟

٣٧٩٤- نا عبدُالله بن مَسلمة قال نا عبدُالعزيز عن أبيهِ عن سَهلِ بن سعد الساعديّ قال: ما عدُّوا من مبعث النبي صلى الله عليهِ ولا من وفاته، ما عدُّوا إلاّ من مقَدمِه المدينةَ.

٣٧٩٥- نا مسدَّدٌ قال نا يزيدُ بن زُريعٍ قال نا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عروةَ عن عائشة قالت: فُرضتِ الصلاةُ ركعتين، ثمَّ هاجرَ النبيُّ صلى الله عليهِ ففُرضت أربعًا، وتركت صلاةُ السفرِ على الأولى. تابعه عبدُالرزّاق عن مَعْمر.

قوله: (باب التاريخ) قال الجوهري: التاريخ تعريف الوقت، والتوريخ مثله، تقول: أرخت وورخت. وقيل: اشتقاقه من الأرخ وهو الأنثى من بقر الوحش، كأنه شيء حدث كما يحدث الولد، وقيل: هو معرب، ويقال أول ما أحدث التاريخ من الطوفان.

قوله: (من أين أرخوا التاريخ) كأنه يشير إلى اختلاف في ذلك، وقد روى الحاكم في «الإكليل» من طريق ابن جريج عن أبي سلمة عن ابن شهاب الزهري: «أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الأول» وهذا معضل، والمشهور خلافه كما سيأتي، وأن ذلك كان في خلافة عمر. وأفاد السهيلي أن الصحابة أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى: ﴿لَّمَسۡجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ﴾؛ لأنه من المعلوم أنه ليس أول الأيام مطلقاً، فتعين أنه





أضيف إلى شيء مضمر وهو أول الزمن الذي عز فيه الإسلام، وعبد فيه النبي ﷺ ربه آمناً، وابتدأ بناء المسجد، فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم، وفهمنا من فعلهم أن قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أنه أول أيام التاريخ الإسلامي، كذا قال، والمتبادر أن معنى قوله: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أي: دخل فيه النبي ﷺ وأصحابه المدينة والله أعلم.

قوله: (حدثنا عبد العزيز) أي: ابن أبي حازم سلمة بن دينار.

قوله: (ما عدوا من مبعث النبي ﷺ) في رواية الحاكم من طريق الزبيري عن عبد العزيز أخطأ الناس العدد، ولم يعدوا من مبعثه ولا من قدومه المدينة، وإنما عدوا من وفاته. قال الحاكم: وهو وهمٌ، ثم ساقه على الصواب بلفظ: ولا من وفاته، إنما عدوا من مقدمه المدينة. والمراد بقوله: أخطأ الناس العدد أي: أغفلوه وتركوه ثم استدركوه، ولم يرد أن الصواب خلاف ما عملوا. ويحتمل أن يريده وكان يرى أن البداءة من المبعث أو الوفاة أولى، وله اتجاه، لكن الراجح خلافه. والله أعلم.

قوله: (مقدمه) أي: زمن قدومه، ولم يرد شهر قدومه، لأن التاريخ إنما وقع من أول السنة. وقد أبدى بعضهم للبداءة بالهجرة مناسبة، فقال: كانت القضايا التي اتفقت له ويمكن أن يؤرخ بها أربعة: مولده ومبعثه وهجرته ووفاته، فرجح عندهم جعلها من الهجرة؛ لأن المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين السنة، وأما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما توقع بذكره من الأسف عليه، فانحصر في الهجرة، وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم؛ لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم، إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة، فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأ، وهذا أقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتداء بالمحرم. وذكروا في سبب عمل عمر التاريخ أشياء: منها ما أخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه، ومن طريقه الحاكم من طريق الشعبي «أن أبا موسى كتب إلى عمر: إنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر الناس، فقال بعضهم: أرخ بالمبعث، وبعضهم: أرخ بالهجرة، فقال عمر: الهجرة فرقت بين الحق والباطل، فأرخوا بها، وذلك سنة سبع عشرة. فلما اتفقوا قال بعضهم: ابدؤوا برمضان، فقال عمر: بل بالمحرم، فإنه منصرف الناس من حجهم، فاتفقوا عليه» وقيل: أول من أرخ التاريخ يعلى بن أمية، حيث كان باليمن، أخرجه أحمد بن حنبل بإسناد صحيح، لكن فيه انقطاع بين عمرو ابن دينار ويعلى، وروى أحمد وأبو عروبة في «الأوائل» والبخاري في «الأدب» والحاكم من طريق ميمون بن مهران قال: رفع لعمر صك محله شعبان، فقال: أي شعبان؛ الماضي أو الذي نحن فيه، أو الآتي؟ ضعوا للناس شيئاً يعرفونه، فذكر نحو الأول. وروى الحاكم عن سعيد بن المسيب قال: «جمع عمر الناس فسألهم عن أول يوم يكتب التاريخ، فقال علي: من يوم هاجر رسول الله ﷺ وترك أرض الشرك، ففعله عمر» وروى ابن أبي خيثمة من طريق ابن سيرين قال: «قدم رجل من اليمن فقال: رأيت باليمن شيئاً يسمونه التاريخ يكتبونه من عام كذا وشهر كذا، فقال عمر: هذا حسن فأرخوا، فلما جمع على ذلك قال قوم: أرخوا للمولد، وقال قائل: للمبعث، وقال قائل: من حين خرج مهاجراً، وقال قائل: من حين توفي، فقال عمر: أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة. ثم قال: بأي شهر نبدأ: فقال قوم: من رجب، وقال قائل: من رمضان، فقال عثمان: أرخوا المحرم فإنه شهر حرام وهو أول السنة





ومنصرف الناس من الحج، قال: وكان ذلك سنة سبع عشرة -وقيل: سنة ست عشرة- في ربيع الأول» فاستفدنا من مجموع هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

قوله: (فرضت الصلاة ركعتين) أي: بمكة وقوله: «تركت» أي: على ما كانت عليه من عدم وجوب الزائد، بخلاف صلاة الحضر فإنها زيدت في ثلاث منها ركعتان، فالمعنى أقرت صلاة السفر على جواز الإتمام وإن كان الأحب القصر، وقد تقدم ما فيه من الإشكال في أول كتاب الصلاة.

قوله: (تابعه عبد الرزاق عن معمر) وصله الإسماعيلي من طريق فياض بن زهير عن عبد الرزاق بلفظه، وذكر ابن جرير عن الواقدي: أن الزيادة في صلاة الحضر كانت بعد قدوم النبي ﷺ المدينة بشهر واحد، قال: وزعم أنه لا خلاف بين أهل الحجاز في ذلك.

باب قولِ النبيِّ صلَّى الله عليهِ: «اللهمَّ، أمضِ لأصحابِي هجرَتهم» ومَرثيتهِ لمن مات بمكةَ

٣٧٩٦- نا يحيى بن قزعةَ قال نا إبراهيمُ عن الزُّهري عن عامرِ بن سعد بن مالكٍ عن أبيه قال: عادني النبيُّ صلى الله عليهِ عامَ حجَّة الوادع من وَجع أشفيت منه على الموت، فقلتُ: يا رسولَ الله، بلغَ بي من الوَجع ما تَرى، وأنا ذُو مال، ولا تَرثُني إلا ابنةٌ لي واحدة، أفأتصدَّقُ بثلُثي مالي؟ قال: «لا». قال: فأتصدَّق بشطرهِ؟ قال: «لا»، قال: «الثُلثُ يا سعد، والثلث كثير، إنكَ أن تذرَ ذريتكَ أغنياءَ خيرٌ من أن تذرَهم عالةً يتكفَّفون الناس، ولستَ بنافقٍ نفقةً تبتغي بها وجهَ الله إلا آجركَ الله بها، حتى اللقمةَ تجعلها في في امرأتك» قلت: يا رسول الله، أخلَّفُ بعد أصحابي؟ قال: «إنكَ لن تخلَّفَ فتعمل عملاً تبتغي به وجهَ الله إلا ازددتَ به درجةً ورفعة، ولعلَّكَ تخلَّفُ حتى ينتفعَ بك أقوام ويُضر بك آخرون. اللهُمَّ، أمضِ لأصحابي هجرتَهم، ولا تَرُدَّهم على أعقابهم. لكن البائس سعد ابن خَولةَ». يرثي لهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ أن يتوفى بمكة. وقال أحمدُ بن يونسَ وموسى عن إبراهيم. «أن تذرَ ورثَتكَ».

قوله: (باب قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ومرثيته لمن مات بمكة) بتخفيف التحتانية وهو عطف على قول. والمرثية تعديد محاسن الميت، والمراد هنا التوجع له، لكونه مات في البلد التي هاجر منها، وقد تقدم بيان الحكمة في ذلك قبل بباب.

قوله: (ورثتك) كذا للأكثر، وللكشميهني والقابسي «ذريتك»، ورواية الجماعة أولى؛ لأن هذه اللفظة قد بين البخاري أنها لغير يحيى بن قزعة شيخه هنا.





قوله: (ولست بنافق) كذا هنا، وللكشميهني «بمنفق»، وهو الصواب.

قوله: (أن مات بمكة) هو بفتح الهمزة للتعليل، وأغرب الداودي فتردد فيه، فقال: إن كان بالفتح ففيه دلالة على أنه أقام بمكة بعد الصدر من حجته ثم مات، وإن كان بالكسر ففيه دليل على أنه قيل له: إنه يريد التخلف بعد الصدر، فخشي عليه أن يدركه أجله بمكة. قلت: والمضبوط المحفوظ بالفتح، لكن ليس فيه دلالة على أنه أقام بعد حجه؛ لأن السياق يدل على أنه مات قبل الحج، والله أعلم.

قوله: (وقال أحمد بن يونس وموسى عن إبراهيم) يعني ابن سعد **(أن تذر ورثتك)** أما رواية أحمد بن يونس فأخرجها المصنف في حجة الوداع في آخر المغازي، وأما رواية موسى وهو ابن إسماعيل فأخرجها المؤلف في الدعوات.

باب كيف آخى النبيُّ صلى الله عليهِ بينَ أَصْحَابِهِ

وقال عبدُ الرحمن بن عوفٍ: آخى النبيُّ صلى الله عليهِ بيني وبين سعدِ بن الربيع لـمَّا قَدمنا المدينة.

وقالَ أبو جُحَيفة: آخى النبيُّ صلى الله عليهِ بينَ سلمانَ وأبي الدرداء.

٣٧٩٧- نا محمدُ بن يوسفَ قال نا سفيانُ عن حُميدٍ عن أنس قال: قدِمَ عبدُالرحمن بن عوفٍ المدينة فآخى النبيُّ صلى الله عليهِ بينه وبين سعدِ بن الربيع الأنصاريِّ، فعرضَ عليهِ أن يُناصفهُ أهلهُ وماله، فقال عبدُ الرحمن: باركَ الله في أهلكَ ومالك، دُلَّني على السوقِ. فربحَ شيئًا من أقطٍ وسمنٍ، فرآهُ النبيُّ صلى الله عليهِ بعدَ أيامٍ وعليهِ وضرٌ من صُفرةٍ، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «مَهيم يا عبدالرحمن؟» قال: يا رسولَ الله، امرأةً تزوَّجتُ من الأنصار. قال: «فما سُقتَ فيها؟» فقال: وزنَ نواةٍ من ذهب. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أولم ولو بشاة».

قوله: (باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه) تقدم في مناقب الأنصار «باب آخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار» قال ابن عبد البر: كانت المؤاخاة مرتين: مرة بين المهاجرين خاصة وذلك بمكة، ومرة بين المهاجرين والأنصار، فهي المقصودة هنا. وذكر ابن سعد بأسانيد الواقدي إلى جماعة من التابعين قالوا: لما قدم النبي ﷺ المدينة آخى بين المهاجرين، وآخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة، وكانوا يتوارثون، وكانوا تسعين نفساً، بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار، وقيل: كانوا مئة، فلما نزل: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ﴾ بطلت المواريث بينهم بتلك المؤاخاة. قلت: وسيأتي في الفرائض من حديث ابن عباس «لما قدموا المدينة كان يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه بالأخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم فنزلت» وعند أحمد من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه، قال السهيلي: آخى بين أصحابه ليذهب عنهم وحشة الغربة، ويتأنسوا من مفارقة الأهل والعشيرة، ويشد بعضهم أزر





بعض، فلما عـزّ الإسلام واجتمع الشمل وذهبت الوحشة أبطل المواريث وجعل المؤمنين كلهم إخوة، وأنزل ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ يعني في التوادد وشمول الدعوة، واختلفوا في ابتدائها، فقيل: بعد الهجرة بخمسة أشهر، وقيل: بتسعة، وقيل: وهو يبني المسجد، وقيل: قبل بنائه، وقيل: بسنة وثلاثة أشهر قبل بدر، وعند أبي سعيد في «شرف المصطفى» كان الإخاء بينهم في المسجد، وذكر محمد بن إسحاق المؤاخاة، فقال: «قال رسول الله لأصحابه بعد أن هاجر: تآخوا أخوين أخوين، فكان هو وعلي أخوين، وحمزة وزيد بن حارثة أخوين، وجعفر بن أبي طالب ومعاذ ابن جبل أخوين» وتعقبه ابن هشام بأن جعفراً كان يومئذ بالحبشة، وفي هذا نظر، وقد تقدم. ووجهها العماد ابن كثير بأنه أرصده لأخوته حتى يقدم، وفي تفسير سنيد: آخى بين معاذ وابن مسعود، وأبو بكر وخارجة بن زيد أخوين، وعمر وعتبان بن مالك أخوين، وقد تقدم في أوائل الصلاة قول عمر: «كان لي أخ من الأنصار» وفسر بعتبان، ويمكن أن يكون أخوته له تراخت كما في أبي الدرداء وسلمان، ومصعب بن عمير وأبو أيوب أخوين، وأبو حذيفة بن عتبة وعباد ابن بشر أخوين، ويقال: بل عمار وثابت بن قيس؛ لأن حذيفة إنما أسلم زمان أحد، وأبو ذر والمنذر بن عمرو أخوين، وتعقب بأن أبا ذر تأخرت هجرته، والجواب كما في جعفر، وحاطب بن أبي بلتعة وعويم بن ساعدة أخوين، وسلمان وأبو الدرداء أخوان، وتعقب بأن سلمان تأخر إسلامه وكذا أبو الدرداء، والجواب ما تقدم في جعفر. وكان ابتداء المؤاخاة أوائل قدومه المدينة، واستمر يجددها بحسب من يدخل في الإسلام أو يحضر إلى المدينة، والإخاء بين سلمان وأبي الدرداء صحيح كما في الباب، وعند ابن سعد: وآخى بين أبي الدرداء وعوف بن مالك وسنده ضعيف، والمعتمد ما في الصحيح، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع مذكور في هذا الباب، وسمى ابن عبد البر جماعةً آخرين. وأنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين، وخصوصاً مؤاخاة النبي ﷺ لعلي، قال: لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم ولتأليف قلوب بعضهم، فلا معنى لمؤاخاة النبي ﷺ لأحد منهم، ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري، وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة؛ لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى، فآخى بين الأعلى والأدنى، ليرتفق الأدنى بالأعلى، ويستعين الأعلى بالأدنى، وبهذا تظهر مؤاخاته ﷺ لعلي؛ لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيد ابن حارثة؛ لأن زيداً مولاهم، فقد ثبت أخوتهما وهما من المهاجرين، وسيأتي في عمرة القضاء قول زيد بن حارثة: إن بنت حمزة بنت أخي، وأخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن ابن عباس: «آخى النبي ﷺ بين الزبير وابن مسعود» وهما من المهاجرين. قلت: وأخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني، وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرك، وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن ابن عمر: «آخى رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر، وبين طلحة والزبير، وبين عبد الرحمن بن عوف وعثمان -وذكر جماعة قال- فقال علي: يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي؟ قال: أنا أخوك» وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به، وقد تقدم في «باب الكفالة» قبيل كتاب الوكالة الكلام على حديث «لا حلف في الإسلام» بما يغني عن الإعادة، وقد سبق كلام السهيلي في حكمة ذلك الميراث، وسيأتي في الفرائض حديث ابن عباس: «كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه للإخوة». الحديث الأول:





قوله: (وقال عبد الرحمن بن عوف: آخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع) هو طرف من حديث تقدم موصولاً في أوائل البيوع من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه، وهو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن جده قال: «قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة آخى النبي ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد: إني أكثر الأنصار مالاً فأقاسمك مالي» الحديث، وظن الشيخ عماد الدين ابن كثير أن البخاري أشار بهذا التعليق إلى حديث أنس، فقال: قصة عبد الرحمن لا تعرف مسندة عنه، وإنما أسندها البخاري وغيره عن أنس، قال: فلعل البخاري أراد أن أنساً حملها عن عبد الرحمن بن عوف، انتهى. والذي ادعاه مردود لثبوته في الصحيح. الحديث الثاني.

قوله: (وقال أبو جحيفة: آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء) هو طرف من حديث وصله بتمامه في كتاب الصيام، والغرض منه التنبيه على تسمية من وقع الإخاء بينهم من المهاجرين والأنصار، فذكر هذا والذي بعده من إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف، ولمسلم من طريق ثابت عن أنس: «آخى النبي ﷺ بين أبي طلحة وأبي عبيدة»، وتقدم في الإيمان حديث عمر: «كان لي أخ من الأنصار وكنا نتناوب النزول»، وذكر ابن إسحاق أنه عتبان بن مالك، وكان أبو بكر الصديق وحارثة بن زيد أخوين فيما ذكره ابن إسحاق أيضاً. الحديث الثالث حديث أنس في قصة إخاء سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف، وسيأتي شرحه في كتاب النكاح.

باب

٣٧٩٨- حدثنا حامدُ بن عمرَ عن بشر بن المفضلِ قال نا حُميد عن أنس: أنَّ عبدَالله بن سلام بلغهُ مقدمُ النبيِّ صلى الله عليهِ المدينةَ، فأتاهُ يسألهُ عن أشياءَ فقال: إني سائلُكَ عن ثلاثٍ لا يعلَمهنَّ إلا نبيٌّ: ما أولُ أشراطِ الساعة، وما أولُ طعام يأكلهُ أهل الجنةِ، وما بالُ الوليدِ ينزعُ إلى أبيهِ أو إلى أمهِ؟ قال: «أخبرني به جبريلُ آنفًا». قال ابن سلام: ذلك عدوُّ اليهود من الملائكة. قال: «أما أولُ أشراطِ الساعةِ فنارٌ تحشُرهم من المشرق إلى المغربِ. وأما أولُ طعامٍ يأكلهُ أهلُ الجنةِ فزيادةُ كبدِ الحوتِ، وأما الولدُ فإذا سبقَ ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ نزعَ الولدُ فإذا سبقَ ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ نزعت الولد» قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنكَ رسولُ الله. قال: يا رسولَ الله، إنَّ اليهود قوم بُهت، فاسألهم عني قبل أن يعلموا إسلامي. فجاءت، فقال: «أيُّ رجُل فيكم عبدُالله؟» قالوا: خيرُنا وابنُ خيرنا، وأفضلُنا وابن أفضلنا. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أرأيتم إن أسلم عبدُالله؟» قالوا: أعاذهُ الله من ذاك. فأعادَ عليهم فقالوا مثل ذلك. فخرج إليهم عبدُالله فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وأن محمدًا رسولُ الله. فقالوا: شرُّنا وابنُ شرِّنا، وتنقَّصوه. قال: هذا كنتُ أخافُ يا رسولَ الله.





٣٧٩٩- نا عليٌّ بن عبدالله قال نا سفيانُ عن عمرو: سمعَ أباالمنهال عبدالرحمن بن مُطعِم قال: باعَ شريكٌ لي دراهمَ في السوق نسيئةً، فقلتُ: سبحانَ الله، أيصلحُ هذا؟ فقال: سبحان الله، والله لقد بعتُها في السوقِ فما عابهُ أحد. فسألت البراءَ بن عازبٍ فقال: قدمَ النبيُّ صلى الله عليهِ ونحنُ نتبايعُ هذا البيعَ فقال: «ما كان يدًا بيد فليس بهِ بأس، وما كان نسيئةً فلا يصلحُ»، والقَ زيدَ بن أرقمَ فاسأله، فإنه كان أعظمنا تجارةً. فسألتُ زيدَ بن أرقمَ فقال مِثله. وقال سفيانُ مرةً: فقال: قدِم علينا النبيُّ صلى الله عليهِ المدينة ونحنُ نتبايعُ، وقال: «نسيئةً إلى الموسم أو الحج».

قوله: (باب) كذا لهم بغير ترجمة، وهو كالفصل من الباب الذي بعده، ولعله كان بعده

قوله: (عن أنس) صرح به الإسماعيلي فقال في رواية له عن حميد: «حدثنا أنس» أخرجها عن ابن خزيمة عن محمد بن عبد الأعلى عن بشر بن المفضل.

قوله: (أن عبد الله بن سلام بلغه) تقدم بيان ذلك في «باب مقدم النبي ﷺ المدينة» من وجه آخر.

قوله: (ذاك عدو اليهود من الملائكة) سيأتي شرح هذا في تفسير سورة البقرة.

قوله: (أما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب) في رواية عبد الله بن بكر عن حميد في التفسير: «تحشر الناس»، وسيأتي الكلام على ذلك مستوفى في أواخر كتاب الرقاق.

قوله: (وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت) الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة في الكبد، وهي في المطعم في غاية اللذة، ويقال: إنها أهنأ طعام وأمرأه، ووقع في حديث ثوبان أن تحفَّهم حين يدخلون الجنة زيادة كبد النون، والنون هو الحوت، ويقال: هو الحوت الذي عليه الأرض، والإشارة بذلك إلى نفاد الدنيا، في حديث ثوبان زيادة، وهي: «أنه ينحر لهم عقب ذلك نون الجنة، الذي كان يأكل من أطرافها، وشرابهم عليه من عين تسمى سلسبيلا»، وذكر الطبري من طريق الضحاك عن ابن عباس قال: «ينطح الثور الحوت بقرنه، فتأكل منه أهل الجنة، ثم يحيا، فينحر الثور بذنبه فيأكلونه، ثم يحيا، فيستمران كذلك»، وهذا منقطع ضعيف.

قوله: (وأما الولد) في رواية الفزاري عن حميد في ترجمة آدم: «وأما شبه الولد».

قوله: (فإذا سبق ماء الرجل) وفي رواية الفزاري «فإن الرجل إذا غشي المرأة فسبقها ماؤه».

قوله: (نزع الولد) بالنصب على المفعولية أي: جذبه إليه، وفي رواية الفزاري: «كان الشبه له»، ووقع عند مسلم من حديث عائشة: «إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه أعمامه، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أشبه أخواله» ونحوه للبزار عن ابن مسعود، وفيه «ماء الرجل أبيض غليظ، وماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما أعلى كان الشبه له» والمراد





بالعلو هنا السبق؛ لأن كل من سبق فقد علا شأنه، فهو علو معنوي، وأما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه «ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله، وإذا علا مني المرأة مني الرجل أنثا بإذن الله» فهو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكراً لا أنثى وعكسه، والمشاهد خلاف ذلك؛ لأنه قد يكون ذكراً ويشبه أخواله لا أعمامه وعكسه، قال القرطبي: يتعين تأويل حديث ثوبان بأن المراد بالعلو السبق. قلت: والذي يظهر ما قدمته وهو تأويل العلو في حديث عائشة، وأما حديث ثوبان فيبقى العلو فيه على ظاهره، فيكون السبق علامة التذكير والتأنيث والعلو علامة الشبه فيرتفع الإشكال، وكأن المراد بالعلو الذي يكون سبب الشبه بحسب الكثرة، بحيث يصير الآخر مغموراً فيه، فبذلك يحصل الشبه، وينقسم ذلك ستة أقسام: الأول أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر، فيحصل له الذكورة والشبه، والثاني عكسه، والثالث أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر، فتحصل الذكورة والشبه للمرأة، والرابع عكسه، والخامس أن يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه، والسادس عكسه.

قوله: (قوم بهت) بضم الموحدة والهاء ويجوز إسكانها جمع بهيت: كقضيب وقضب وقليب وقلب، وهو الذي يبهت السامع بما يفتريه عليه من الكذب، ونقل الكرماني أن مفرده بهوت بفتح أوله.

قوله: (فاسألهم) في رواية الفزاري عن حميد عند النسائي: «إن علموا بإسلامي قبل أن تسألهم عني بهتوني عندك».

قوله: (فجاءت اليهود) زاد في رواية الفزاري: «ودخل عبد الله داخل البيت»، وفي رواية عبد الله بن بكر عن حميد: «فأرسل إلى اليهود فجاءوا» الحديث ظاهره التعميم، والذي يقتضيه السياق تخصيص من كان له بعبد الله بن سلام تعلق، وأقرب ذلك عشيرته من بني قينقاع، فقد ذكر ابن إسحاق فيهم فقال في أوائل الهجرة من كتاب المغازي: في ذكر من كان من اليهود ومن بني قينقاع: زيد بن اللصيب، وسعد بن حيية، ومحمود بن سبيحان، وعزير بن أبي عزير، وعبد الله بن الصيف، وسعيد بن الحرت، ورفاعة بن قيس، وفنحاص، وأشيع، ونعمان بن أصبا، ويحري بن عمرو، وشأس بن قيس، وشأس بن عدي، وزيد بن الحارث، ونعمان بن عمرو، وسكين بن أبي سكين، وعدي بن زيد، ونعمان بن أبي أوفى، ومحمود بن دحية، ومالك بن الصيف، وكعب بن راشد، وعازب بن نافع بن أبي رافع، وخالد وأزار ابني أبي أزار، ورافع بن حارثة، ورافع بن حرملة، ورافع بن خارجة، ومالك بن عوف، ورفاعة بن التابوت، وعبد الله بن سلام بن الحارث، وكان حبرهم وأعلمهم، وكان اسمه الحصين، فسماه رسول الله ﷺ لما أسلم عبد الله، فهؤلاء بنو قينقاع.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (باع شريك لي دراهم في السوق نسيئة) قد تقدم شرحه في كتاب الشركة، والغرض منه هنا قوله: «قدم علينا المدينة ونحن نتبايع»، فإنه يستفاد منه أنه ﷺ أقرهم على ما وجدهم عليه من المعاملات إلا ما استثناه فبينه لهم.





باب إتيانِ اليهود النبيَّ صلى الله عليهِ حينَ قَدِمَ المدينةَ

هادوا: صاروا يهودًا. وأما قوله: هُدْنا: تُبْنا. هائد: تائب

٣٨٠٠- نا مسلمُ بن إبراهيمَ قال نا قُرَّةُ عن محمد عن أبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «لو آمنَ بي عشرةٌ من اليهود لآمنَ بي اليهود».

٣٨٠١- قال نا أحمدُ -أو محمدُ- بن عبيدالله الغُدانيُّ قال نا حمّادُ بن أُسامةَ قال أنا أبوعُميس عن قيس ابن مسلم عن طارقِ بن شهاب عن أبي موسى قال: قدمَ النبيُّ صلى الله عليهِ المدينةَ، وإذا أُناسٌ من اليهودِ يُعظمونَ عاشوراء ويصومونَهُ، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «نحنُ أحقُّ بصومِه». فأمر بصومِهِ.

٣٨٠٢- حدثنا زيادُ بن أيوبَ قال نا هُشيمٌ قال أنا أبوبشرٍ عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال: لما قدم النبيُّ صلى الله عليهِ المدينةَ وجد اليهود يصومون عاشوراء، فسئلوا عن ذلك، فقالوا: هو اليومُ الذي أظهرَ الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون، ونحن نصومُه تعظيماً له، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «نحن أولى بموسى منكم». ثم أمر بصومه.

٣٨٠٣- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله عن يونسَ عن الزهريِّ قال أخبرني عُبيدُالله بن عبدالله بن عُتبة عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ كان يسدِلُ شعرهُ، وكان المشركون يفرقونَ رؤوسَهم، وكان أهلُ الكتاب يَسدلون رؤوسهم، وكان النبيُّ صلى الله عليهِ يحبُّ موافقةَ أهلِ الكتاب فيما لم يؤمَرْ فيه بشيء، ثمَّ فرقَ النبيُّ صلى الله عليهِ رأسه.

٣٨٠٤- نا زيادُ بن أيُّوب قال حدثني هُشيمٌ قال أنا أبوبشرٍ عن سعيدِ بن جُبير عن ابن عباس قال: هم أهلُ الكتابِ جَزَّؤوهُ أجزاءً فآمنوا ببعضهِ وكفروا ببعضهِ، يعني قول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾.

قوله: (باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة) وذكر ابن عائذ من طريق عروة أن أول من أتاه منهم أبو ياسر بن أخطب أخو حيَيّ بن أخطب فسمع منه، «فلما رجع قال لقومه: أطيعوني، فإن هذا النبي الذي كنا ننتظر. فعصاه أخوه وكان مطاعاً فيهم، فاستحوذ عليه الشيطان فأطاعوه على ما قال». وروى أبو سعيد في «شرف المصطفى» من طريق سعيد بن جبير: «جاء ميمون بن يامين، وكان رأس اليهود إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ابعث إليهم فاجعلني حكماً، فإنهم يرجعون إليَّ، فأدخله داخلاً، ثم أرسل إليهم فأتوه فخاطبوه، فقال: اختاروا





رجلاً يكون حكماً بيني وبينكم، قالوا: قد رضينا ميمون بن يامين. فقال: اخرج إليهم فقال: أشهد أنه رسول الله، فأبوا أن يصدقوه». وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ وادع اليهود لما قدم المدينة وامتنعوا من اتباعه، فكتب بينهم كتاباً، وكانوا ثلاث قبائل: قينقاع والنضير وقريظة، فنقض الثلاثة العهد طائفة بعد طائفة، فمنَّ على بني قينقاع، وأجلى بني النضير، واستأصل بني قريظة، وسيأتي بيان ذلك كله مفصلاً إن شاء الله تعالى. وذكر ابن إسحاق أيضاً عن الزهري: «سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: أن أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس، حين قدم النبي ﷺ المدينة، فقالوا: غداً انطلقوا إلى هذا الرجل فاسألوه عن حد الزاني» فذكر الحديث.

قوله: (هادوا صاروا يهوداً، وأما قوله: هدنا تبنا، هائد تائب) قال أبو عبيدة في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ هو هنا من الذين تهودوا فصاروا يهوداً: وقال في قوله تعالى: ﴿إِنَّا هُدۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ أي: تبنا إليك، ثم ذكر فيه خمسة أحاديث: الأول.

قوله: (حدثنا قرة) هو ابن خالد، ومحمد هو ابن سيرين، والإسناد كله بصريون.

قوله: (لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود) في رواية الإسماعيلي: «لم يبق يهودي إلا أسلم»، وكذا أخرجه أبو سعيد في «شرف المصطفى» وزاد في آخره قال: «قال كعب هم الذين سماهم الله في سورة المائدة»، فعلى هذا فالمراد عشرة مختصة، وإلا فقد آمن به أكثر من عشرة، وقيل: المعنى لو آمن بي في الزمن الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي ﷺ المدينة أو حال قدومه، والذي يظهر أنهم الذين كانوا حينئذ رؤساء في اليهود ومن عداهم كان تبعاً لهم، فلم يسلم منهم إلا القليل كعبد الله بن سلام، وكان من المشهورين بالرياسة في اليهود عند قدوم النبي ﷺ، ومن بني النضير أبو ياسر بن أخطب، وأخوه حيي بن أخطب، وكعب بن الأشرف، ورافع بن أبي الحقيق، ومن بني قينقاع عبد الله بن حنيف، وفنحاص، ورفاعة بن زيد، ومن بني قريظة الزبير بن باطيا، وكعب بن أسد، وشمويل بن زيد، فهؤلاء لم يثبت إسلام أحد منهم، وكان كل منهم رئيساً في اليهود، ولو أسلم لاتبعه جماعة منهم، فيحتمل أن يكونوا المراد. وقد روى أبو نعيم في «الدلائل» من وجه آخر الحديث بلفظ: «لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء يهود لأسلموا كلهم»، وأغرب السهيلي فقال: لم يسلم من أحبار اليهود إلا اثنان يعني عبد الله بن سلام وعبد الله بن صوريا، كذا قال، ولم أر لعبد الله بن صوريا إسلاماً من طريق صحيحة، وإنما نسبه السهيلي في موضع آخر لتفسير النقاش، وسيأتي في «باب أحكام أهل الذمة» من كتاب المحاربين شيء يتعلق بذلك، ووقع عند ابن حبان قصة إسلام جماعة من الأحبار كزيد بن سغنة مطولاً. وروى البيهقي أن يهودياً سمع النبي ﷺ يقرأ سورة يوسف، فجاء ومعه نفر من اليهود فأسلموا كلهم، لكن يحتمل أن لا يكونوا أحباراً، وحديث ميمون بن يامين قد تقدم في الباب. وأخرج يحيى ابن سلام في تفسيره من وجه آخر عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة هذا الحديث، فقال: «قال كعب: إنما الحديث اثنا عشر لقول الله تعالى: ﴿وَبَعَثۡنَا مِنۡهُمُ ٱثۡنَيۡ عَشَرَ نَقِيبٗا﴾ فسكت أبو هريرة «قال ابن سيرين: أبو هريرة عندنا أولى من كعب، قال يحيى بن سلام. وكعب أيضاً صدوق؛ لأن المعنى عشرة بعد الاثنين، وهما عبد الله ابن سلام ومخيريق، كذا قاله وهو معنوي. الحديث الثاني



قوله: (حدثنا أحمد أو محمد بن عبيد الله) بالتصغير، وفي رواية السرخسي والمستملي «ابن عبد الله» مكبر، والأول أصح وأشهر، واسم جده سهيل، وهو الغداني بضم المعجمة وتخفيف المهملة، شك البخاري في اسمه هنا، وقد ذكره في التاريخ فيمن اسمه أحمد بغير شك.

قوله: (عن أبي موسى) وقع لبعضهم عن أبي مسعود وهو غلط.

قوله: (دخل النبي) في رواية الكشميهني «قدم»، وقد تقدم الكلام عليه في الصيام. الحديث الثالث حديث ابن عباس في المعنى.

قوله: (لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء) استشكل هذا؛ لأن قدومه ﷺ إنما كان في ربيع الأول، وأجيب باحتمال أن يكون علمه بذلك تأخر إلى أن دخلت السنة الثانية، قال بعض المتأخرين: يحتمل أن يكون صيامهم كان على حساب الأشهر الشمسية، فلا يمتنع أن يقع عاشوراء في ربيع الأول، ويرتفع الإشكال بالكلية، هكذا قرره ابن القيم في «الهدي» قال: وصيام أهل الكتاب إنما هو بحساب سير الشمس. قلت: وما ادعاه من رفع الإشكال عجيب؛ لأنه يلزم منه إشكال آخر، وهو أن النبي ﷺ أمر المسلمين أن يصوموا عاشوراء بالحساب، والمعروف من حال المسلمين في كل عصر في صيام عاشوراء أنه في المحرم لا في غيره من الشهور، نعم وجدت في الطبراني بإسناد جيد عن زيد بن ثابت قال: «ليس يوم عاشوراء باليوم الذي يقول الناس، إنما كان يوم تستر فيه الكعبة وتقلس فيه الحبشة، وكان يدور في السنة، وكان الناس يأتون فلاناً اليهودي يسألونه، فلما مات أتوا زيد بن ثابت فسألوه» فعلى هذا فطريق الجمع أن تقول: كان الأصل فيه ذلك، فلما أمر النبي ﷺ بصيام عاشوراء رده إلى حكم شرعه، وهو الاعتبار بالأهلة، فأخذ أهل الإسلام بذلك، لكن في الذي ادعاه أن أهل الكتاب يبنون صومهم على حساب الشمس نظر، فإن اليهود لا يعتبرون في صومهم إلا بالأهلة، هذا الذي شاهدناه منهم، فيحتمل أن يكون فيهم من كان يعتبر الشهور بحساب الشمس، لكن لا وجود له الآن، كما انقرض الذين أخبر الله عنهم أنهم يقولون: عزير ابن الله، تعالى الله عن ذلك. وفي الحديث إشكال آخر سبق الجواب عنه في كتاب الصيام.

قوله: (فأمر بصومه) في رواية الكشميهني: «ثم أمر بصومه»

الحديث الرابع حديث ابن عباس **(أن النبي ﷺ كان يسدل شعره)** أي: يرخيه.

قوله: (عن عبيد الله بن عبد الله) هذا هو المحفوظ عن الزهري، ورواه مالك في «الموطأ» عن الزهري مرسلاً لم يذكر من فوقه، وأغرب حماد بن خالد فرواه عن مالك عن الزهري عن أنس، قال أحمد بن حنبل: أخطأ فيه حماد بن خالد، والمحفوظ عن الزهري «عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس».

قوله: (ثم يفرقون) بفتح أوله وضم ثالثه.





قوله: (ثم فرق النبي ﷺ رأسه) بفتح الفاء والراء الخفيفة، وقد سبق شرحه في صفة النبي ﷺ، وفيه دليل على أنه ﷺ كان يوافق أهل الكتاب إذا خالفوا عبدة الأوثان أخذاً بأخف الأمرين، فلما فتحت مكة ودخل عباد الأوثان في الإسلام رجع إلى مخالفة باقي الكفار وهم أهل الكتاب.

الحديث الخامس حديث ابن عباس **(قال: هم أهل الكتاب جزَّؤوه أجزاء، فآمنوا ببعضه، وكفروا ببعضه)** زاد الكشميهني: يعني قول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾.

إسلام سَلمانَ الفارسيِّ رضيَ الله عنهُ

٣٨٠٥- حدثنا الحسنُ بن عمرَ بن شقيق قال نا معتمرٌ قال: نا أبي ونا أبوعثمان: عن سلمان الفارسيّ أنه تداولَه بِضعةَ عشرَ من رَبٍّ إلى رب.

٣٨٠٦- نا محمدُ بن يوسفَ قال نا سفيانُ عن عوفٍ عن أبي عثمانَ قال: سمعتُ سلمان يقول: أنا من رامَ هُرْمُز.

٣٨٠٧- حدثنا الحسنُ بن مُدرِك قال نا يحيى بن حماد قال أنا أبوعَوانةَ عن عاصم الأحولِ عن أبي عثمانَ عن سلمانَ قال: فترة بين عيسى ومحمدٍ صلى الله عليهما ستُّ مئةِ سَنة.

قوله: (باب إسلام سلمان الفارسي) تقدمت ترجمته في البيوع، وقوله: **(قال أبي)** هو سليمان بن طرخان التيمي، وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (تداوله بضعة عشر من رب إلى رب) أي: من سيد إلى سيد، وكأنه لم يبلغه حديث أبي هريرة في النهي عن إطلاق رب على السيد، وقد مر في البيوع، وقد تقدم تفسير البضع، وأنه من الثلاث إلى العشر على المشهور، وذكر ابن حبان والحاكم من طريق ابن عباس عن سلمان في قصته: أنه كان ابن ملك، وأنه خرج في طلب الدين هارباً، وأنه انتقل من عابد إلى عابد إلى أن قدم يثرب، وقد تقدم في الشراء من المشركين من كتاب البيوع كيفية إسلام سلمان ومكاتبة الذي كان في رقه على غرس الودي. وزعم الداودي أن ولاء سلمان كان لأهل البيت؛ لأنه أسلم على يد النبي ﷺ، فكان ولاؤه له، وتعقبه ابن التين بأنه ليس مذهب مالك، قال: والذي كاتب سلمان كان مستحقاً لولائه إن كان مسلماً، وإن كان كافراً فولاؤه للمسلمين. قلت: وفاته من وجوه الرد عليه أن النبي ﷺ لا يورث، فلا يورث عنه الولاء أيضاً إن قلنا بولاء الإسلام على تقدير التنزل.

قوله: (أنا من رام هرمز) في رواية بشر بن المفضل عن عوف بلفظ: «أنا من أهل رام هرمز» بفتح الراء والميم، وضم الهاء والميم، بينهما راء ساكنة ثم زاي، مدينة معروفة بأرض فارس بقرب عراق العرب، ووقع في حديث ابن عباس عند أحمد وغيره أن سلمان كان من أصبهان، ويمكن الجمع باعتبارين.



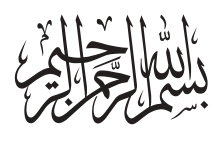


قوله: (فترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ست مئة سنة) والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول من الله، ولا يمتنع أن ينبأ فيها من يدعو إلى شريعة الرسول الأخيرة، ونقل ابن الجوزي الاتفاق على ما اقتضاه حديث سلمان هذا، وتعقب بأن الخلاف في ذلك منقول، فعن قتادة خمس مئة وستين سنة أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه، وعن الكلبي خمس مئة وأربعين، وقيل: أربع مئة سنة. ووجه تعلق هذه الأحاديث بإسلام سلمان الإشارة إلى أن الأحاديث التي وردت في سياق قصته ما هي على شرط البخاري في الصحيح، وإن كان إسناد بعضها صالحاً، وأما أحاديث الباب فمحصلها أنه أسلم بعد أن تداوله جماعة بالرق، وبعد أن هاجر من وطنه وغاب عنه هذه المدة الطويلة حتى مَنَّ الله عليه بالإسلام طوعاً.

(خاتمة): اشتملت أحاديث المبعث وما بعدها من الهجرة وغيرها من الأحاديث المرفوعة على مئة وعشرين حديثاً، الموصول منها مئة وثلاثة أحاديث والبقية معلقات ومتابعات، المكرر منها فيه وفيما مضى سبعة وسبعون حديثاً، والخالص ثلاثة وأربعون، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث خباب: «لقد كان من قبلكم يمشط»، وحديث عمرو بن العاص في «أشد ما صنعه المشركون»، وحديث عبد الله: «آذنت بالجن شجرة»، وحديث ابن عمر في إسلام عمر، وحديث سواد بن قارب، وحديث عمر: يا جليح، وحديث سعيد بن زيد في إسلامه، وحديث أم خالد بنت خالد بن سعيد في الخميصة، وحديث ابن عباس في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا﴾، وحديث جابر: «شهد بي خالاي العقبة»، وحديث ابن عمر وعائشة: «لا هجرة بعد الفتح»، وحديث عروة بن الزبير: «أن الزبير لقي النبي ﷺ في ركب كانوا تجاراً» الحديث في الهجرة، وحديث أنس في شأن الهجرة، وفيه قصة سراقة ولم يسمه، وحديث عمر مع أبي موسى في ذكر الهجرة، وحديث ابن عمر في البيعة، وحديث عائشة: أن أبا بكر تزوج امرأة من كلب وفيه الشعر، وحديث البراء في أول من قدم المدينة، وحديث سهل: «ما عدوا من المبعث»، وحديث ابن عباس في تفسير: ﴿جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾، وأحاديث سلمان الثلاثة في إسلامه، وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم أربعة آثار أو خمسة. والله أعلم بالصواب.









كتاب المغازي

غَزوةِ العُشَيرة

٣٨٠٨- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا وهب قال نا شعبةُ عن أبي إسحاق: كنتُ إلى جنبِ زيد بن أرقَمَ، فقيل له: كم غزا النبيُّ صلى الله عليهِ من غزوة؟ قال: تسعَ عشرةَ. قيل: كم غزَوتَ أنتَ معه؟ قال: سبعَ عشرةَ. قلتُ: فأيُّهم كانت أوَّلَ؟ قال: العُسَير أو العُشَير. فذكرتُ لقتادةَ فقال: العُشَير. قال ابن إسحاقَ: أولُ ما غزا النبيُّ صلى الله عليهِ الأبواء، ثم بُواطَ، ثم العُشَيرة.

قوله: (بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب المغازي. باب غزوة العشيرة): بالشين المعجمة كذا لأبي ذر، ولغيره تأخير البسملة عن قوله: «كتاب المغازي»، وزادوا «باب غزوة العشيرة أو العسيرة» بالشك: هل هي بالإهمال أو بالإعجام؟ مكانها عند منزل الحج بينبع، وليس بينها وبين البلد إلا الطريق. وخرج في خمسين ومئة وقيل: مئتين، واستخلف فيها أبا سلمة بن عبد الأسد. والمغازي جمع مغزى، يقال: غزا يغزو غزواً ومغزى، والأصل غزواً، والواحدة غزوة وغزاة والميم زائدة، وعن ثعلب الغزوة المرة والغزاة عمل سنة كاملة، وأصل الغزو القصد، ومغزى الكلام مقصده، والمراد بالمغازي هنا ما وقع من قصد النبي ﷺ الكفار بنفسه أو بجيش من قبله، وقصدهم أعم من أن يكون إلى بلادهم أو إلى الأماكن التي حلوها حتى دخل مثل أحد والخندق.

قوله: (قال ابن إسحاق أول ما غزا النبي ﷺ الأبواء ثم بواط ثم العشيرة) كذا للأكثر، وسقط لأبي ذر إلا عن المستملي وحده، لكنه ذكره آخر الباب، والأبواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد: قرية من عمل الفرع، بينها وبين الجحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، قيل: سميت بذلك لما كان فيها من الوباء، وهي على القلب، وإلا لقيل الأوباء، والذي وقع في مغازي ابن إسحاق ما صورته: غزوة ودَّان بتشديد المهملة، قال: وهي أول غزوات النبي ﷺ، خرج من المدينة في صفر على رأس اثني عشر شهراً من مقدمه المدينة يريد قريشاً، فوادع بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة من كنانة، وادعه رئيسهم مجدي بن عمرو الضميري، ورجع بغير قتال. قال ابن هشام:





وكان قد استعمل على المدينة سعد بن عبادة ا هـ. وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله البخاري عن ابن إسحاق اختلاف؛ لأن الأبواء وودَّان مكانان متقاربان، بينهما ستة أميال أو ثمانية، ولهذا وقع في حديث الصعب بن جثامة «وهو بالأبواء أو بودان» كما تقدم في كتاب الحج، ووقع في «مغازي الأموي» حدثني أبي عن ابن إسحاق قال: خرج النبي ﷺ غازياً بنفسه حتى انتهى إلى ودان، وهي الأبواء. وقال موسى بن عقبة: أول غزوة غزاها النبي ﷺ -يعني بنفسه- الأبواء. وفي الطبراني من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال: أول غزاة غزوناها مع النبي ﷺ الأبواء. وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» عن إسماعيل وهو ابن أبي أويس عن كثير بن عبد الله مقتصراً عليه، وكثير ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري مشاه وتبعه الترمذي، وذكر أبو الأسود في مغازيه عن عروة ووصله ابن عائذ من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ لما وصل إلى الأبواء بعث عبيدة بن الحارث في ستين رجلاً فلقوا جمعاً من قريش فترامو بالنبل، فرمى سعد بن أبي وقاص بسهم، وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله» وعند الأموي: يقال: إن حمزة بن عبد المطلب أول من عقد له رسول الله ﷺ في الإسلام راية، وكذا جزم به موسى بن عقبة وأبو معشر والواقدي في آخرين قالوا: وكان حامل رايته أبو مرثد حليف حمزة، وذلك في شهر رمضان من السنة الأولى، وكانوا ثلاثين رجلاً ليعترضوا عير قريش، فلقوا أبا جهل في جمع كثير، فحجز بينهم مجدي. وأما بواط فبفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو وآخره مهملة: جبل من جبال جهينة بقرب ينبع، قال ابن إسحاق. ثم غزا في شهر ربيع الأول يريد قريشاً أيضاً حتى بلغ بواط من ناحية رضوى، ورجع ولم يلق أحداً، ورضوى بفتح الراء وسكون المعجمة مقصور: جبل مشهور عظيم بينبع، قال ابن هشام: وكان استعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون، وفي نسخة السائب بن مظعون، وعليه جرى السهيلي، وقال الواقدي: سعد بن معاذ. وأما العشيرة فلم يختلف على أهل المغازي أنها بالمعجمة والتصغير وآخرها هاء، قال ابن إسحاق: هي ببطن ينبع، وخرج إليها في جمادى الأولى يريد قريشاً أيضاً، فوادع فيها بني مدلج من كنانة. قال ابن هشام استعمل فيها على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد. وذكر الواقدي أن هذه السفرات الثلاث كان يخرج فيها ليلتقي تجار قريش حين يمرون إلى الشام ذهاباً وإياباً، وسبب ذلك أيضاً أنها كانت وقعة بدر، وكذلك السرايا التي بعثها قبل بدر كما سيأتي، قال ابن إسحاق: ولما رجع إلى المدينة لم يقم إلا ليالي حتى أغار كرز بن جابر الفهري على سرح المدينة، فخرج النبي ﷺ في طلبه حتى بلغ سفوان -بفتح المهملة والفاء- من ناحية بدر، فقاتله كرز بن جابر، وهذه هي بدر الأولى، وقد تقدم في العلم البيان عن سرية عبد الله بن جحش، وأنه ومن معه لقوا ناساً من قريش راجعين بتجارة من الشام فقاتلوهم، واتفق وقوع ذلك في رجب، فقتلوا منهم وأسروا وأخذوا الذي كان معهم، وكان أول قتل وقع في الإسلام وأول مال غنم، وممن قتل عبد الله بن الحضرمي أخو عمرو بن الحضرمي الذي حرض به أبو جهل قريشاً على القتال ببدر، وقال الزهري: أول آية نزلت في القتال، كما أخبرني عروة عن عائشة ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾ أخرجه النسائي وإسناده صحيح، وأخرج هو والترمذي وصححه الحاكم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «لما خرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر: أخرجوا نبيهم، ليهلكن. فنزلت ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ﴾ الآية. قال ابن عباس: فهي أول آية أنزلت في القتال» وذكر غيره أنهم أذن لهم في قتال من قاتلهم بقوله تعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ﴾ ثم أمروا بالقتال مطلقاً بقوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَـٰهِدُوا۟﴾ الآية.





قوله: (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم، وأبو إسحاق هو السبيعي.

قوله: (فقيل له) القائل هو الراوي أبو إسحاق بينه إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق، كما سيأتي آخر المغازي بلفظ: «سألت زيد بن أرقم»، ويؤيده أيضاً قوله في هذه الرواية آخراً «فأيهم».

قوله: (تسع عشرة) كذا قال، ومراده الغزوات التي خرج النبي ﷺ فيها بنفسه، سواء قاتل أو لم يقاتل، لكن روى أبو يعلى من طريق أبي الزبير عن جابر: أن عدد الغزوات إحدى وعشرون، وإسناده صحيح وأصله في مسلم، فعلى هذا ففات زيد بن أرقم ذكر ثنتين منها، ولعلهما الأبواء وبواط، وكأن ذلك خفي عليه لصغره، ويؤيد ما قلته ما وقع عند مسلم بلفظ «قلت أول غزوة غزاها؟ قال: ذات العشير أو العشيرة» والعشيرة كما تقدم هي الثالثة، وأما قول ابن التين: يحمل قول زيد بن أرقم على أن العشيرة أول ما غزا هو؛ أي زيد بن أرقم، والتقدير فقلت: ما أول غزوة غزاها؛ أي وأنت معه؟ قال: العشير، فهو محتمل أيضاً، ويكون قد خفي عليه ثنتان مما بعد ذلك. أو عد الغزوتين واحدة، فقد قال موسى بن عقبة: «قاتل رسول الله ﷺ بنفسه في ثمان: بدر ثم أحد ثم الأحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف» اهـ. وأهمل غزوة قريظة؛ لأنه ضمها إلى الأحزاب لكونها كانت في إثرها، وأفردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الأحزاب، وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين واحدة لتقاربهما، فيجتمع على هذا قول زيد بن أرقم وقول جابر، وقد توسع ابن سعد فبلغ عدة المغازي التي خرج فيها رسول الله ﷺ بنفسه سبعاً وعشرين، وتبع في ذلك الواقدي، وهو مطابق لما عده ابن إسحاق إلا أنه لم يفرد وادي القرى من خيبر، أشار إلى ذلك السهيلي، وكأن الستة الزائدة من هذا القبيل، وعلى هذا يحمل ما أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال: «غزا رسول الله ﷺ أربعاً وعشرين» وأخرجه يعقوب بن سفيان عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق فيه أن سعيداً قال: أولاً ثماني عشرة، ثم قال: أربعاً وعشرين، قال الزهري: فلا أدري أوهم أو كان شيئاً سمعه بعد. قلت: وحمله على ما ذكرته يدفع الوهم، ويجمع الأقوال، والله أعلم. وأما البعوث والسرايا فعد ابن إسحاق ستاً وثلاثين وعد الواقدي ثمانياً وأربعين. وحكى ابن الجوزي في «التلقيح» ستاً وخمسين، وعد المسعودي ستين، وبلغها شيخنا في «نظم السيرة» زيادة على السبعين، ووقع عند الحاكم في «الإكليل» أنها تزيد على مئة، فلعله أراد ضم المغازي إليها.

قوله: (قلت فأيهم كان أول)؟ كذا للجميع، قال ابن مالك: والصواب «فأيها» أو «أيهن» ووجهه بعضهم على أن المضاف محذوف، والتقدير فأي غزوتهم؟ قلت: وقد أخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالإسناد الذي ذكره المصنف بلفظ «قلت فأيتهن»؟ فدل على أن التعبير من البخاري أو من شيخه عبد الله بن محمد المسندي أو من شيخه وهب بن جرير حدث به مرة على الصواب ومرة على غيره إن لم يصح له توجيه.

قوله: (العشير أو العسيرة) كذا بالتصغير، والأول بالمعجمة بلا هاء، والثانية بالمهملة وبالهاء، ووقع في الترمذي العشير أو العسير بلا هاء فيهما.

قوله: (فذكرت لقتادة) القائل هو شعبة، وقول قتادة: «العشيرة» هو بالمعجمة وبإثبات الهاء، ومنهم من حذفها، وقول قتادة هو الذي اتفق عليه أهل السير وهو الصواب، وأما غزوة العسيرة بالمهملة فهي غزوة تبوك، قال





الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾، وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة كما سيأتي بيانه، وهي بغير تصغير، وأما هذه فنسبت إلى المكان الذي وصلوا إليه واسمه العشير أو العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع، وذكر ابن سعد أن المطلوب في هذه الغزاة هي عير قريش التي صدرت من مكة إلى الشام بالتجارة ففاتتهم، وكانوا يترقبون رجوعها، فخرج النبي ﷺ يتلقاها ليغنمها، فبسبب ذلك كانت وقعة بدر، قال ابن إسحاق: فإن السبب في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان عن عروة أن أبا سفيان كان بالشام في ثلاثين راكباً منهم مخرمة بن نوفل وعمرو بن العاص، فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش، فندب النبي ﷺ إليهم، وكان أبو سفيان يتجسس الأخبار فبلغه أن النبي ﷺ استنفر أصحابه بقصدهم، فأرسل ضمضم بن عمرو الغفاري إلى قريش بمكة يحرضهم على المجيء لحفظ أموالهم ويحذرهم المسلمين فاستنفرهم ضمضم، فخرجوا في ألف راكب ومعهم مئة فرس، واشتد حذر أبي سفيان فأخذ طريق الساحل وجدَّ في السير حتى فات المسلمين، فلما أمن أرسل إلى من يلقى قريشاً يأمرهم بالرجوع، فامتنع أبو جهل من ذلك، فكان ما كان من وقعة بدر.

ذِكر النبيِّ صلى الله عليهِ مَن يُقتَلُ ببَدْر

٣٨٠٩- حدثنا أحمدُ بن عثمانَ قال نا شُريحُ بن مسلمةَ قال نا إبراهيمُ بن يوسفَ عن أبيهِ عن أبي إسحاقَ قال حدثني عمروُ بن ميمون أنهُ سمعَ عبدالله بن مسعودٍ حدَّث: عن سعدِ بن مُعاذٍ أنه قال: كان صديقاً لأمية بن خلف، وكان أميةُ إذا مرّ بالمدينة نزلَ على سعدٍ، وكان سعدٌ إذا مرَّ بمكةَ نزلَ على أُميةَ. فلما قدمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ المدينةَ انطلقَ سعدٌ مُعتمراً، فنزلَ على أُمية بمكة، فقال لأمية: انظُر لي ساعةَ خلوةٍ لعلي أن أطوفَ بالبيت. فخرجَ به قريباً من نصفِ النهارِ، فلقيهما أبوجهلٍ فقال: يا أباصفوانَ، من هذا معك؟ قال: هذا سعدٌ. فقال له أبوجهل: ألا أراكَ تطوفُ بمكةَ آمِناً وقد آويتمُ الصُّباةَ، وزعمتم أنكم تنصُرونهم وتُعينونهم. أما والله لولا أنكَ مع أبي صفوانَ ما رجعتَ إلى أهلك سالماً. فقال له سعد -ورفعَ صوتهُ عليه-: أما والله لئن منعتني هذا لأمنعنَّك ما هو أشدُّ عليكَ منه: طريقكَ على المدينة، فقال له أمية: لا ترفعْ صوتكَ يا سعدُ على أبي الحكم سيدِ أهل الوادي. فقال سعدٌ: دعنا عنكَ يا أمية، فوالله لقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليهِ يقول: «إنهم قاتلوك». قال: بمكةَ؟ قال: لا أدري. ففزع لذلكَ أميةُ فزعاً شديداً. فلما رجعَ أميةُ إلى أهله قال: يا أمَّ صفوان، ألم تري ما قال لي سعدٌ؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعمَ أنَّ محمداً أخبرهم أنهم قاتلي. فقلت له: بمكةَ؟ قال: لا أدري. فقال أُميةُ: والله لا أخرجُ من مكةَ. فلما كان يومُ بدرٍ استنفرَ أبوجهلٍ الناسَ فقال: أدركوا عيرَكم، فكرهَ أُميةُ أن يخرُجَ، فأتاهُ أبوجهلٍ فقال: يا أباصفوان، إنه متى ما يراكَ الناسُ قد تخلَّفتَ وأنتَ سيد أهل الوادي تخلَّفوا





معك. فلم يزَلْ به أبوجهلٍ حتى قال: أما إذ غلبتني فوالله لأشترينَّ أجود بعير بمكةَ ثمَّ قال أميةُ: يا أمَّ صفوانَ، جهِّزيني. فقالت له: يا أباصفوان، وقد نسيتَ ما قال لكَ أخوكَ اليثربيُّ؟ قال: لا، ما أريدُ أن أجوزَ معهم إلا قريباً. فلما خرجَ أُميةُ أخذ لا ينزلُ منزلاً إلا عقلَ بعيره، فلم يزل بذلكَ حتى قتلَه الله عزَّ وجلَّ ببدر.

قوله: (باب ذكر النبي ﷺ من يقتل ببدر) أي: قبل وقعة بدر بزمان، فكان كما قال، ووقع عند مسلم من حديث أنس عن عمر قال: «إن النبي ﷺ ليرينا مصارع أهل بدر، يقول: هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله تعالى، وهذا مصرع فلان. فوالذي بعثه بالحق ما أخطؤوا تلك الحدود» الحديث، وهذا وقع وهم ببدر في الليلة التي التقوا في صبيحتها، بخلاف حديث الباب فإنه قبل ذلك بزمان.

قوله: (شريح) هو بمعجمة وآخره مهملة، وإبراهيم بن يوسف عن أبيه هو يوسف بن إسحاق السبيعي.

قوله: (أنه سمع عبد الله بن مسعود حدث عن سعد بن معاذ قال: كان صديقاً) فيه التفات على رأي، والسياق يقتضي أن يقول: قال كنت صديقاً، ويحتمل أن يكون «قال» زائدة ويكون قوله: «قال» من كلام ابن مسعود، والمراد سعد بن معاذ، وهي رواية النسفي.

قوله: (على أمية) بن خلف، ووقع في علامات النبوة من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق[١] «أمية بن خلف بن صفوان»، كذا للمروزي، وكذا أخرجه أحمد والبيهقي من طريق إسرائيل، والصواب ما عند الباقين «أمية بن خلف أبي صفوان»، وعند الإسماعيلي «أبي صفوان أمية بن خلف»، وهي كنية أمية كني بابنه صفوان بن أمية، وكذلك اتفق أصحاب أبي إسحاق ثم أصحاب إسرائيل على أن المنزول عليه أمية بن خلف، وخالفهم أبو علي الحنفي، فقال: نزل على عتبة بن ربيعة، وساق القصة كلها، أخرجه البزار. وقول الجماعة أولى، وعتبة بن ربيعة قتل ببدر أيضاً، لكنه لم يكن كارهاً في الخروج من مكة إلى بدر، وإنما حرض الناس على الرجوع بعد أن سلمت تجارتهم فخالفه أبو جهل، وفي سياق القصة البيان الواضح أنها لأمية بن خلف، لقوله فيها: «فقال لامرأته: يا أم صفوان» ولم يكن لعتبة بن ربيعة امرأة يقال لها: أم صفوان.

قوله: (فقال) أي: سعد بن معاذ **(لأمية)** بن خلف **(انظر لي ساعة خلوة)** في رواية إسرائيل «فقال أمية لسعد: ألا تنظر حتى يكون نصف النهار» والجمع بينهما بأن سعداً سأله، وأشار عليه أمية، وإنما اختار له نصف النهار؛ لأنه مظنة الخلوة.

قوله: (ألا أراك) بتخفيف اللام للاستفتاح، وللكشميهني بحذف همزة الاستفهام وهي مرادة.

(١) في كثير من نسخ الفتح المطبوعة عن ابن إسحاق، وهو خطأ فاحش صوابه عن أبي إسحاق. وانظر الحديث رقم ٣٦٣٢ بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي في علامات النبوة.



قوله: (أويتم) بالمد والقصر، والصباة بضم المهملة وتخفيف الموحدة جمع صابي بموحدة مكسورة ثم تحتانية خفيفة بغير همزة، وهو الذي ينتقل من دين إلى دين، وفي رواية إسرائيل «وقد أويتم محمداً وأصحابه».

قوله: (طريقك على المدينة) أي: ما يقاربها أو يحاذيها، قال الكرماني: طريقك بالنصب والرفع. قلت: النصب أصح؛ لأن عامله لأمنعنك، فهو بدل من قوله: ما هو أشد عليك، وأما الرفع فيحتاج إلى تقدير. وفي رواية إسرائيل: متجرك إلى الشام، وهو المراد بقطع طريقه على المدينة.

قوله: (على أبي الحكم) هي كنية أبي جهل، والنبي ﷺ هو الذي لقبه بأبي جهل.

قوله: (فوالله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنهم قاتلوك) كذا أتى بصيغة الجمع والمراد المسلمون، أو النبي ﷺ، وذكره بهذه الصيغة تعظيماً، وفي بقية سياق القصة ما يؤيد هذا الثاني، ووقع لبعضهم: «قاتليك» بتحتانية بدل الواو، وقالوا: هي لحن، ووجهت بحذف الأداة، والتقدير أنهم يكونون قاتليك، وفي رواية إسرائيل: «إنه قاتلك» بالإفراد، وقد قدمت في «علامات النبوة» بيان وهم الكرماني في شرح هذا الموضع، وأنه ظن أن الضمير لأبي جهل فاستشكله، فقال: إن أبا جهل لم يقتل أمية، ثم تأول ذلك بأنه كان سبباً في خروجه حتى قتل. قلت: ورواية الباب كافية في الرد عليه، فإن فيها «أن أمية قال لامرأته: إن محمداً أخبرهم أنه قاتلي»، ولم يتقدم في كلامه لأبي جهل ذكر.

قوله: (ففزع لذلك أمية فزعاً شديداً) بين سبب فزعه في رواية إسرائيل، ففيها «قال: فوالله ما يكذب محمدٌ إذا حدث»، ووقع عند البيهقي «فقال: والله ما يكذب محمد، فكاد أن يحدث» كذا وقع عنده بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الدال من الحدث، وهو خروج الخارج من أحد السبيلين، والضمير لأمية أي: أنه كاد أن يخرج منه الحدث من شدة فزعه، وما أظن ذلك إلا تصحيفاً.

قوله: (فلما رجع أمية إلى أهله) أي: امرأته **(فقال: يا أم صفوان)** هي كنيتها، واسمها صفية، ويقال: كريمة بنت معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، وهي من رهط أمية، فأمية ابن عم أبيها، وقيل: اسمها فاختة بنت الأسود.

قوله: (ما قال لي سعد) وفي رواية إسرائيل «ما قال لي أخي اليثربي»، ذكر الأخوة باعتبار ما كان بينهما من المؤاخاة في الجاهلية، ونسبه إلى يثرب وهو اسم المدينة قبل الإسلام.

قوله: (فقلت له: بمكة؟ قال: لا أدري. فقال أمية: والله لا أخرج من مكة) يؤخذ منه أن الأخذ بالمحتمل، حيث يتحقق الهلاك في غيره أو يقوى الظن أولى.

قوله: (فلما كان يوم بدر) زاد إسرائيل «وجاء الصريخ» وفيه إشارة إلى ما أخرجه ابن إسحاق كما تقدم قبل هذا الباب، وعرف أن اسم الصريخ ضمضم بن عمرو الغفاري، وذكر ابن إسحاق بأسانيده أنه لما وصل إلى مكة جدع بعيره وحول رحله وشق قميصه وصرخ: يا معشر قريش أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد، الغوث الغوث.



قوله: (أدركوا عيركم) بكسر المهملة وسكون التحتانية أي: القافلة التي كانت مع أبي سفيان.

قوله: (إنك متى يراك الناس) في رواية الكشميهني وحده «متى ما يراك الناس» بزيادة «ما»، وهي الزائدة الكافة عن العمل، وبحذفها كان حق الألف من «يراك» أن تحذف؛ لأن متى للشرط وهي تجزم الفعل المضارع، قال ابن مالك: يخرج ثبوت الألف على أن قوله: «يراك» مضارع راء بتقديم الألف على الهمزة، وهي لغة في رأى، قال الشاعر: «إذا رآني أبدى بشاشة واصل» ومضارعه يراء بمد ثم همز، فلما جزمت حذفت الألف ثم أبدلت الهمزة ألفاً فصار يرا، وعلى أن متى شبهت بإذا فلم يجزم بها، وهو كقول عائشة الماضي في الصلاة في أبي بكر: «متى يقوم مقامك» أو على إجراء المعتل مجرى الصحيح كقول الشاعر: «ولا ترضاها ولا تملق» أو على الإشباع كما قرئ ﴿إِنَّهُۥ مَن يتقي﴾. قلت: ووقع في رواية الأصيلي «متى يرك الناس» بحذف الألف وهو الوجه.

قوله: (وأنت سيد أهل الوادي) أي: وادي مكة، قد تقدم أن أمية وصف بها أبا جهل لما خاطب سعداً بقوله: «لا ترفع صوتك على أبي الحكم هو سيد أهل الوادي» فتقارضا الثناء، وكان كل منهما سيداً في قومه.

قوله: (فلم يزل به أبو جهل) بين ابن إسحاق الصفة التي كاد بها أبو جهل أمية حتى خالف رأي نفسه في ترك الخروج من مكة، فقال: «حدثني ابن أبي نجيح أن أمية بن خلف كان قد أجمع على عدم الخروج، وكان شيخاً جسيماً، فأتاه عقبة بن أبي معيط بمجمرة حتى وضعها بين يديه، فقال: إنما أنت من النساء، فقال: قبحك الله». وكأن أبا جهل سلط عقبة عليه حتى صنع به ذلك، وكان عقبة سفيهاً.

قوله: (لأشترين أجود بعير بمكة) يعني فأستعد عليه للهرب إذا خفت شيئاً.

قوله: (ثم قال أمية) في الكلام حذف تقديره: فاشترى البعير الذي ذكر، ثم قال لامرأته.

قوله: (لا يترك منزلاً إلا عقل بعيره) في رواية الكشميهني «ينزل» بنون وزاي ولام من النزول، وهي أوجه من رواية غيره «يترك» بمثناة وراء وكاف.

قوله: (فلم يزل بذلك) أي: على ذلك.

قوله: (حتى قتله الله ببدر) تقدم في الوكالة حديث عبد الرحمن بن عوف في صفة قتله، وستأتي الإشارة إليه في هذه الغزوة. وذكر الواقدي أن الذي ولي قتله خبيب وهو بالمعجمة وموحدة مصغر، ابن إساف بكسر الهمزة ومهملة خفيفة الأنصاري، وقال ابن إسحاق: قتله رجل من بني مازن من الأنصار. وقال ابن هشام: يقال: اشترك فيه معاذ ابن عفراء وخارجة بن زيد وخبيب المذكور. وذكر الحاكم في «المستدرك» أن رفاعة بن رافع طعنه بالسيف، ويقال: قتله بلال. وأما ابنه علي بن أمية فقتله عمار. وفي الحديث معجزات للنبي ﷺ ظاهرة، وما كان عليه سعد بن معاذ من قوة النفس واليقين. وفيه أن شأن العمرة كان قديماً، وأن الصحابة كان مأذوناً لهم في الاعتمار من قبل أن يعتمر النبي ﷺ بخلاف الحج، والله أعلم.





قصة غزوةِ بدرٍ

وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ إلى: ﴿ فَيَنقَلِبُواْ خَآئِبِينَ ﴾

وقال وحشيٌّ: قتلَ حمزةُ طعيمةَ بن عَدِيّ بن الخيار يومَ بدر.

وقوله: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ ﴾.

الشوكةُ: الحدُّ.

٣٨١٠- نا يحيى بن بُكير قال نا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابن شهابٍ عن عبدالرحمنِ بن عبدالله بن كعبٍ أنَّ عبدالله بن كعبٍ قال: سمعتُ كعبَ بن مالكٍ يقول: لم أتخلَّفْ عن رسولِ الله صلى الله عليهِ في غزوةٍ غزاها إلاّ في غزوةِ تبوكَ، غيرَ أني تخلَّفتُ في غزوةِ بدرٍ ولم يُعاتَبْ أحدٌ تخلفَ عنها، إنما خرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ يُريد عِير قريش، حتى جمعَ الله بينهم وبينَ عدُوِّهم على غير مِيعاد.

قوله: (قصة غزوة بدر) كذا للأكثر وثبت «باب» في رواية كريمة.

قوله: (وقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ إلى ﴿ فتنقلبوا خَآئِبِينَ ﴾) كذا للأكثر، وللأصيلي نحوه قال بعد قوله: ﴿ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾: إلى قوله: ﴿ فتنقلبوا خَآئِبِينَ ﴾ وساق الآيات كلها في رواية كريمة.

قوله: (ببدر) هي قرية مشهورة نسبت إلى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان نزلها، ويقال: بدر بن الحارث، ويقال: بدر اسم البئر التي بها، سميت بذلك لاستدارتها أو لصفاء مائها فكان البدر يرى فيها، وحكى الواقدي إنكار ذلك كله عن غير واحد من شيوخ بني غفار، وإنما هي مأوانا ومنازلنا وما ملكها أحد قط يقال: له بدر، وإنما هو علم عليها كغيرها من البلاد.

قوله: ﴿ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ أي: قليلون بالنسبة إلى من لقيهم من المشركين، ومن جهة أنهم كانوا مشاة إلا القليل منهم، ومن جهة أنهم كانوا عارين من السلاح، وكان المشركون على العكس من ذلك، والسبب في ذلك أن النبي ﷺ ندب الناس إلى تلقي أبي سفيان لأخذ ما معه من أموال قريش، وكان من معه قليلاً فلم يظن أكثر الأنصار أنه يقع قتال فلم يجز معه منهم إلا القليل، ولم يأخذوا أهبة الاستعداد كما ينبغي، بخلاف المشركين فإنهم خرجوا مستعدين ذابين عن أموالهم. وأما قوله: ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ فاختلف فيها أهل التأويل، فمنهم من قال: هي متعلقة بقوله: ﴿ نَصَرَكُمُ ﴾ فعلى هذا هي في قصة بدر، وعليه عمل المصنف، وهو قول الأكثر، وبه جزم الداودي، وأنكره ابن التين





فذهل. وقيل: هي متعلقة بقوله: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَـٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ فعلى هذا فهي متعلقة بغزوة أحد، وهو قول عكرمة وطائفة، ويؤيد الأول ما روى ابن أبي حاتم بسند صحيح إلى الشعبي «أن المسلمين بلغهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمد المشركين، فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَـٰثَةِ ءَالَـٰفٍ﴾ الآية: قال: فلم يمد كرز المشركين ولم يمد المسلمين بالخمسة، ومن طريق سعيد عن قتادة قال: «أمد الله المسلمين بخمسة آلاف من الملائكة» وعن الربيع بن أنس قال: «أمد الله المسلمين يوم بدر بألف، ثم زادهم فصاروا ثلاثة آلاف، ثم زادهم فصاروا خمسة آلاف»، وكأنه جمع بذلك بين آيتي آل عمران والأنفال، وقد لمح المصنف بالاختلاف في النزول فذكر قوله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ في غزوة أحد، وكذلك قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾، وذكر ما عدا ذلك في غزوة بدر وهو المعتمد.

قوله: (فورهم: غضبهم) ثبت هكذا في رواية الكشميهني، وهو قول عكرمة ومجاهد وروي عن ابن عباس، وقال الحسن وقتادة والسدي: معناه من وجههم.

قوله: (وقال وحشي) أي: ابن حرب **(قتل حمزة)** أي: ابن عبد المطلب **(طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر)،** كذا وقع فيه «ابن الخيار» وهو وهم، وصوابه «ابن نوفل»، وسأبين ذلك في الكلام على قصة مقتل حمزة في غزوة أحد إن شاء الله تعالى.

قوله: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ هذه الآية نزلت في قصة بدر بلا خلاف، بل جميع سورة الأنفال أو معظمها نزلت في قصة بدر، وسيأتي في تفسير قول سعيد بن جبير: «قلت لابن عباس سورة الأنفال قال: نزلت في بدر» والمراد بالطائفتين العير والنفير، فكان في العير أبو سفيان ومن معه كعمرو بن العاص ومخرمة بن نوفل وما معه من الأموال، وكان في النفير أبو جهل وعتبة بن ربيعة وغيرهما من رؤساء قريش مستعدين بالسلاح متأهبين للقتال، وكان ميل المسلمين إلى حصول العير لهم، وهو المراد بقوله: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾، والمراد بذات الشوكة الطائفة التي فيها السلاح.

قوله: (الشوكة الحد) هو قول أبي عبيدة، قال في «كتاب المجاز»: ويقال: ما أشد شوكة بني فلان أي: حدهم، وكأنها استعارة من واحدة الشوك، وروى الطبراني وأبو نعيم في «الدلائل» من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس قال: «أقبلت عير لأهل مكة من الشام، فخرج النبي ﷺ يريدها، فبلغ ذلك أهل مكة فأسرعوا إليها وسبقت العير المسلمين، وكان الله وعدهم إحدى الطائفتين، وكانوا أن يلقوا العير أحب إليهم وأيسر شوكة وأخص مغنماً من أن يلقوا النفير، فلما فاتهم العير نزل النبي ﷺ بالمسلمين بدراً فوقع القتال». ثم ذكر المصنف طرفاً من حديث كعب ابن مالك في قصة توبته، وسيأتي بطوله في غزوة تبوك، والغرض منه هنا قوله: «ولم يعاتَب أحد»، وهو بفتح التاء على البناء للمجهول، ووقع في رواية الكشميهني: «ولم يعاتب الله أحداً» وقوله فيه: «إنما خرج النبي ﷺ يريد عير قريش» أي: ولم يرد القتال. وقوله: «حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد» أي: ولا إرادة قتال. والعير المذكورة يقال: كانت ألف بعير، وكان المال خمسين ألف دينار، وكان فيها ثلاثون رجلاً من قريش وقيل: أربعون وقيل:





ستون، وقوله: «غير أني تخلفت في غزوة بدر»، وهو استثناء من المفهوم في قوله: «لم أتخلف إلا في تبوك»، فإن مفهومه أني حضرت في جميع الغزوات ما خلا غزوة تبوك، والسبب في كونه لم يستثنهما معاً بلفظ واحد كونه تخلف في تبوك مختاراً لذلك مع تقدم الطلب ووقوع العتاب على من تخلف، بخلاف بدر في ذلك كله، فلذلك غاير بين التخلفين.

باب

قَولِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ إلى قولِهِ: ﴿ٱلْعِقَابِ﴾

٣٨١١- نا أبونُعيم قال نا إسرائيلُ عن مُخارقٍ عن طارقِ بن شهابٍ قال: سمعتُ ابن مسعودٍ يقول: شَهدتُ من المقدادِ بن الأسودِ مشهداً لأن أكون صاحبهُ أحبُّ إليَّ مما عُدِلَ به: أتى النبيَّ صلى الله عليهِ وهوَ يدعو على المشركينَ، فقال: لا نقولُ كما قال قومُ موسى ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا..﴾ ولكنّا نقاتلُ عن يَمينكَ وعن شمالكَ وبين يديكَ وخَلفك. فرأيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ أشرق وجههُ وسرَّه.

٣٨١٢- حدثنا محمدُ بن عبدِالله بن حَوشَبٍ قال نا عبدُالوهابِ قال نا خالدٌ عن عكرمةَ عن ابن عباس قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ يوم بدرٍ: «اللّهم، إني أنشُدُكَ عهدَكَ ووَعدَك. اللهم، إن شئِت لم تُعبدْ»، فأخذَ أبوبكرٍ بيدهِ فقال: حَسبك. فخرج وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾.

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ -إلى قولهِ- ﴿شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾) كذا للأكثر، وساق في رواية كريمة الآيات كلها، وقد تقدمت الإشارة إليه في الذي قبله، والجمع أيضاً بين قوله: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾ وبين قوله: ﴿بِثَلَـٰثَةِ ءَالَـٰفٍ﴾، وأورد البخاري فيه حديثين: فقصة المقداد فيها بيان ما وقع قبل الوقعة، وحديث ابن عباس فيه بيان الاستغاثة.

قوله: (عن مخارق) بضم الميم وتخفيف المعجمة هو ابن عبد الله بن جابر البجلي الأحمسي بمهملتين، ويقال: اسم أبيه عبد الرحمن، ويقال: خليفة، وهو كوفي ثقة عند الجميع يكنى أبا سعيد، ولم أر له رواية عن غير طارق، وهو ابن شهاب وله رؤية.

قوله: (شهدت من المقداد بن الأسود) تقدم أن اسم أبيه عمرو، وأن الأسود كان تبناه فصار ينسب إليه.

قوله: (مما عدل به) بضم المهملة وكسر الدال المهملة، أي: وزن أي: من كل شيء يقابل ذلك من الدنيويات، وقيل: من الثواب، أو المراد الأعم من ذلك، والمراد المبالغة في عظمة ذلك المشهد، وأنه كان لو خير بين أن يكون صاحبه وبين أن يحصل له ما يقابل ذلك كائناً ما كان لكان حصوله له أحب إليه، وقوله: «لأن أكون صاحبه» هو بالنصب، وفي رواية الكشميهني «لأن أكون أنا صاحبه»، ويجوز فيه الرفع والنصب، قال ابن مالك: النصب أجود.





قوله: (وهو يدعو على المشركين) زاد النسائي في روايته: «جاء المقداد على فرس يوم بدر فقال» وذكر ابن إسحاق أن هذا الكلام قاله المقداد لما وصل النبي ﷺ الصفراء، وبلغه أن قريشاً قصدت بدراً، وأن أبا سفيان نجا بمن معه، فاستشار الناس، فقام أبو بكر فقال: فأحسن، ثم قام عمر كذلك، ثم المقداد فذكر نحو ما في حديث الباب، وزاد «فقال: والذي بعثك بالحق لو سلكت بنا برك الغماد لجاهدنا معك من دونه. قال: فقال أشيروا علي. قال: فعرفوا أنه يريد الأنصار، وكان يتخوف أن لا يوافقوه؛ لأنهم لم يبايعوه إلا على نصرته ممن يقصده، لا أن يسير بهم إلى العدو، فقال له سعد بن معاذ: امض يا رسول الله لما أمرت به فنحن معك. قال: فسره قوله ونشطه» وكذا ذكره موسى بن عقبة مبسوطاً، وأخرجه ابن عائذ من طريق أبي الأسود عن عروة، وعند ابن أبي شيبة من مرسل علقمة بن وقاص في نحو قصة المقداد «فقال سعد بن معاذ: لئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذي يمن لنسيرن معك، ولا نكون كالذين قالوا لموسى -فذكره وفيه- ولعلك خرجت لأمر فأحدث الله غيره، فامض لما شئت، وصل حبال من شئت، واقطع حبال من شئت، وسالم من شئت، وعاد من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت» قال: وإنما خرج يريد غنيمة ما مع أبي سفيان فأحدث الله له القتال، وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي أيوب قال: «قال لنا رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة: إني أخبرت عن عير أبي سفيان، فهل لكم أن تخرجوا إليها لعل الله يغنمناها؟ قلنا: نعم، فخرجنا. فلما سرنا يوماً أو يومين قال: قد أخبروا خبرنا فاستعدوا للقتال، فقلنا: لا والله ما لنا طاقة بقتال القوم، فأعاده، فقال له المقداد: لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ولكن نقول: إنا معكما مقاتلون. قال فتمنينا معشر الأنصار لو أنا قلنا كما قال المقداد. فأنزل الله تعالى: ﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾»، وأخرج ابن مردويه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص عن أبيه عن جده نحوه، لكن فيه أن معاذ هو الذي قال ما قال المقداد، والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما في حديث الباب، وأن سعد بن معاذ إنما قال: «لو سرت بنا حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك»، كذلك ذكره موسى بن عقبة. وعند ابن عائذ في حديث عروة «فقال سعد بن معاذ: لو سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمد ذي يمن» ووقع في مسلم أن سعد بن عبادة هو الذي قال ذلك، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة، وفيه نظر؛ لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدراً، وإن كان يعد فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه كما سأذكره في آخر الغزوة، ويمكن الجمع بأن النبي ﷺ استشارهم في غزوة بدر مرتين: الأولى وهو بالمدينة أول ما بلغه خبر العير مع أبي سفيان، وذلك بيِّنٌ في رواية مسلم ولفظه «أن النبي ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان» والثانية كانت بعد أن خرج كما في حديث الباب، ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب، وقد تقدم في الهجرة شرح برك الغماد، ودلت رواية ابن عائذ هذه على أنها من جهة اليمن، وذكر السهيلي أنه رأى في بعض الكتب أنها أرض الحبشة، وكأنه أخذه من قصة أبي بكر مع ابن الدغنة، فإن فيها أنه لقيه ذاهباً إلى الحبشة ببرك الغماد، فأجاره ابن الدغنة كما تقدم في هذا الكتاب، ويجمع بأنها من جهة اليمن تقابل الحبشة، وبينهما عرض البحر.

قوله: (ولكنا نقاتل عن يمينك إلخ) وفي رواية سفيان عن مخارق «ولكن امض ونحن معك» وفي رواية محمد بن عمرو المذكورة «ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون»، ولأحمد من حديث عتبة بن عبد بإسناد حسن «قال أصحاب رسول الله ﷺ: لا نقول كما قالت بنو إسرائيل، ولكن انطلق أنت وربك إنا معكم».

قوله: (حدثنا عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، وخالد هو الحذَّاء.





قوله: (عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ) هذا من مراسيل الصحابة، فإن ابن عباس لم يحضر ذلك، ولعله أخذه عن عمر أو عن أبي بكر، ففي مسلم من طريق أبي زميل بالزاي مصغر واسمه سماك بن الوليد عن ابن عباس قال: «حدثني عمر: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاث مئة وتسعة عشر، فاستقبل القبلة ثم مد يديه، فلم يزل يهتف بربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه» الحديث، وعن سعيد بن منصور من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلهم، فركع ركعتين، وقام أبو بكر عن يمينه، فقال رسول الله ﷺ وهو في صلاته: اللهم لا تودع مني، اللهم لا تخذلني، اللهم لا تترني، اللهم أنشدك ما وعدتني»، وعند ابن إسحاق أنه ﷺ قال: «اللهم هذه قريش قد أتت بخيلائها وفخرها، تجادل وتكذِّب رسولك، اللهم فنصرك الذي وعدتني».

قوله: (يوم بدر) زاد في رواية وهيب الآتية في التفسير عن خالد «وهو في قبة»، والمراد بها العريش الذي اتخذه الصحابة لجلوس النبي ﷺ فيه.

قوله: (اللهم إني أنشدك) بفتح الهمزة وسكون النون والمعجمة وضم الدال، أي: أطلب منك. وعند الطبراني بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «ما سمعنا مناشداً ينشد ضالة أشد مناشدة من محمد لربه يوم بدر: اللهم إني أنشدك ما وعدتني» قال السهيلي: سبب شدة اجتهاد النبي ﷺ ونصبه في الدعاء؛ لأنه رأى الملائكة تنصب في القتال، والأنصار يخوضون غمار الموت، والجهاد تارة يكون بالسلاح وتارة بالدعاء، ومن السنة أن يكون الإمام وراء الجيش؛ لأنه لا يقاتل معهم فلم يكن ليريح نفسه، فتشاغل بأحد الأمرين وهو الدعاء.

قوله: (اللهم إن شئت لم تعبد) في حديث عمر: «اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض». أما «تهلك» فبفتح أوله وكسر اللام، و«العصابة» بالرفع، وإنما قال ذلك؛ لأنه علم أنه خاتم النبيين، فلو هلك هو ومن معه حينئذ لم يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان، ولاستمر المشركون يعبدون غير الله، فالمعنى لا يعبد في الأرض بهذه الشريعة. ووقع عند مسلم من حديث أنس أن النبي ﷺ قال هذا الكلام أيضاً يوم أحد، وروى النسائي والحاكم من حديث علي قال: «قاتلت يوم بدر شيئاً من قتال، ثم جئت فإذا رسول الله ﷺ يقول في سجوده: يا حي يا قيوم، فرجعت فقاتلت، ثم جئت فوجدته كذلك».

قوله: (فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك) زاد في رواية وهيب عن خالد كما سيأتي في التفسير: «قد ألححت على ربك»، وكذا أخرجه الطبراني عن عثمان عن عبد الوهاب الثقفي عن أبيه، زاد في رواية مسلم المذكورة: «فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، فقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ الآية، فأمده الله بالملائكة» اهـ. وعرف بهذه الزيادة مناسبة الحديث للترجمة. وقوله في رواية مسلم: «كذاك» وهو بالذال المعجمة وهو بمعنى كفاك، قال قاسم ابن ثابت: «كذاك» يراد بها الإغراء والأمر بالكف عن الفعل، وهو المراد هنا، ومنه قول الشاعر: «كذاك القول إن عليك عيباً» أي: حسبك من القول فاتركه اهـ. وقد أخطأ من زعم أنه تصحيف، وأن الأصل كفاك. قال الخطابي: لا يجوز أن يتوهم أحد أن أبا بكر كان أوثق بربه من النبي ﷺ في تلك الحال؛ بل الحامل للنبي ﷺ على ذلك شفقته





على أصحابه وتقوية قلوبهم؛ لأنه كان أول مشهد شهده، فبالغ في التوجه والدعاء والابتهال لتسكن نفوسهم عند ذلك؛ لأنهم كانوا يعلمون أن وسيلته مستجابة، فلما قال له أبو بكر ما قال كف عن ذلك، وعلم أنه استجيب له لما وجد أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينة، فلهذا عقب بقوله: «سيهزم الجمع» انتهى ملخصاً. وقال غيره: وكان النبي ﷺ في تلك الحالة في مقام الخوف، وهو أكمل حالات الصلاة، وجاز عنده أن لا يقع النصر يومئذ؛ لأن وعده بالنصر لم يكن معيناً لتلك الواقعة، وإنما كان مجملاً. هذا الذي يظهر، وزل من لا علم عنده ممن ينسب إلى الصوفية في هذا الموضع زللاً شديداً، فلا يلتفت إليه، ولعل الخطابي أشار إليه.

قوله: (فخرج وهو يقول: سيهزم الجمع ويولون الدبر) وفي رواية أيوب عن عكرمة عن ابن عباس «لما نزلت ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴾ قال عمر: أي جمع يهزم؟ قال: فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يثب في الدروع ويقول: ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ ﴾ أخرجه الطبري وابن مردويه. وله من حديث أبي هريرة عن عمر «لما نزلت هذه الآية قلت: يا رسول الله أي جمع يهزم»؟ فذكر نحوه، وهذا مما يؤيد ما قدمته أن ابن عباس حمل هذا الحديث عن عمر، وسيأتي في التفسير عن عائشة «نزلت بمكة وأنا جارية ألعب: ﴿ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ ﴾ الآية».

باب

٣٨١٣- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ أنَّ ابن جُريج أخبرهم قال: أخبرني عبدُالكريم أنه سمع مقسَماً مولى عبدِالله بن الحارث يحدِّثُ: عن ابن عباسٍ أنه سمعهُ يقول: ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾. عن بدرٍ والخارجون إلى بدرٍ.

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة، ووقع في شرح شيخنا ابن الملقن «باب فضل من شهد بدراً» وتبع في ذلك بعض النسخ، وهو خطأ من جهة أن هذه الترجمة بعينها ستأتي فيما بعد، فلا معنى لتكررها.

قوله: (أخبرني عبد الكريم) هو الجزري، بينه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج قال: «حدثني عبد الكريم الجزري» انتهى. وفي طبقته ممن يروي عن مقسم، ويروي عنه ابن جريج عبدالكريم بن أبي المخارق أحد الضعفاء، ولم يخرج له البخاري شيئاً مسنداً، ومقسم بكسر الميم هو أبو القاسم مولى ابن عباس، وهو في الأصل مولى عبد الله بن الحارث الهاشمي، وإنما قيل له: مولى ابن عباس لشدة لزومه له، وما له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد، وسيأتي شرحه في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى.

باب عدةِ أصحاب بدر

٣٨١٤- نا مُسلمُ بن إبراهيم قال نا شعبةُ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ قال: استُصغرتُ أنا وابن عمر...

ح. وحدثني محمودٌ قال نا وَهبٌ عن شعبةَ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ: استصغرتُ أنا وابن عمرَ يومَ بدرٍ، وكان المهاجرونَ يومَ بدرٍ نيِّفاً على ستين، والأنصارُ نيِّف وأربعون ومئتان.





٣٨١٥- نا عمرُو بن خالدٍ قال نا زُهيرٌ قال نا أبوإسحاقَ قال: سمعتُ البراءَ يقول حدثني أصحابُ محمدٍ صلى الله عليهِ ممن شهدَ بدراً أنهم كانوا عدَّةَ أصحاب طالوتَ الذين أجازوا معه النهرَ: بضعةَ عشرَ وثلاث مئةٍ. قال البراءُ: لا والله ما جاوزَ معهُ النهرَ إلاّ مُؤمن.

٣٨١٦- نا عبدالله بن رجاء قال نا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال: كنا أصحاب محمد نتحدَّثُ أنَّ عدَّة أصحاب بدرٍ على عدَّة أصحابِ طالوتَ الذين جاوزُوا معه النهرَ، ولم يُجاوز معه إلاّ مؤمنٌ، بضعةَ عشرَ وثلاث مئة.

٣٨١٧- حدثنا عبدُالله بن أبي شَيبةَ قال نا يحيى عن سُفيانَ عن أبي إسحاقَ عن البراء... ح. ونا محمدُ ابن كثيرٍ قال أنا سفيانُ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ قال: كنا نتحدَّث أن أصحابَ بدر ثلاث مئةٍ وبضعة عشرَ بعدَّة أصحاب طالوتَ الذين جاوزوا معهُ النهرَ، وما جاوزَ معه إلا مؤمن.

قوله: (باب عدة أصحاب بدر) أي: الذين شهدوا الوقعة مع النبي ﷺ، ومن ألحق بهم.

قوله: (استصغرت) بضم أوله، ومراد البراء أن ذلك وقع عند حضور القتال فعرض من يقاتل فرد من لم يبلغ، وكانت تلك عادة النبي ﷺ في المواطن.

قوله: (أنا وابن عمر) قال عياض: هذا يرده قول ابن عمر: «استصغرت يوم أحد»، وكذا اعترض به ابن التين، وزاد بأن إخبار عمر عن نفسه أولى من إخبار البراء عنه، انتهى. وهو اعتراض مردود، إذ لا تنافي بين الإخبارين، فيحمل على أنه استصغر ببدر ثم استصغر بأحد، بل جاء ذلك صريحاً عن ابن عمر نفسه، وأنه عرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر، وعرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فاستصغر، وسيأتي بيان ذلك في غزوة الخندق إن شاء الله تعالى. ثم وجدت في ابن أبي شيبة من طريق مطرف عن أبي إسحاق عن البراء مثل حديث الباب، وزاد آخره «وشهدنا أحداً»، فهذه الزيادة إن حملت على أن المراد بقوله: وشهدنا أحداً نفسه وحده دون ابن عمر، وإلا فما في الصحيح أصح.

قوله: (وحدثني محمود) هو ابن غيلان، ووهب هو ابن جرير بن حازم، ووقع في نسخة وهب بن جرير.

قوله: (عن البراء) في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن وهب بن جرير بسنده «سمعت البراء».

قوله: (وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين) كذا في هذه الرواية، وسيأتي في آخر الكلام على هذه الغزوة أنهم كانوا ثمانين أو زيادة، ويأتي وجه التوفيق بينهما هناك إن شاء الله تعالى. وأما ما وقع عند يعقوب بن سفيان من مرسل عبيدة السلماني «أن الأنصار كانوا سبعين ومئتين» فليس بثابت، وقد وقع عند الحاكم من طريق عبد الملك ابن إبراهيم الجسري عن شعبة في هذا الحديث: «أن المهاجرين كانوا نيفاً وثمانين»، وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري.





قوله: (والأنصار نيف وأربعون ومئتان) النيف بفتح النون وتشديد التحتانية وقد تخفف وهو ما بين العقدين: وقال في الأول: «نيفاً» بنصبه على أنه خبر كان، وقال في الثاني: «نيف» برفعه على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وقد وقع عند البيهقي بالنصب فيهما وهو واضح، وهو الذي وقع في رواية شعبة عن تفصيل عدد المهاجرين والأنصار يوافق جملته ما وقع في رواية زهير وإسرائيل وسفيان: أنهم كانوا ثلاث مئة وبضعة عشر، لكن الزيادة على العشر مبهمة، وقد سبق في الباب قبله أن في حديث عمر عند مسلم أنها تسعة عشر، لكن أخرجه أبو عوانة وابن حبان بإسناد مسلم بلفظ «بضعة عشر»، وللبزار من حديث أبي موسى «ثلاث مئة وسبعة عشر»، ولأحمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس «كان أهل بدر ثلاث مئة وثلاثة عشر»، وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي من رواية عبيدة بن عمر، والسلماني أحد كبار التابعين، ومنهم من وصله بذكر علي، وهذا هو المشهور عند ابن إسحاق وجماعة من أهل المغازي، ويقال عن ابن إسحاق: «وأربعة عشر»، وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي اليمان عامر الهوزني، ووصله الطبراني والبيهقي من وجه آخر عن أبي أيوب الأنصاري قال: «خرج رسول الله ﷺ إلى بدر فقال لأصحابه تعادوا، فوجدهم ثلاث مئة وأربعة عشر رجلاً، ثم قال لهم: تعادُّوا فتعادوا مرتين، فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعادون فتمت العدة ثلاث مئة وخمسة عشر» وروى البيهقي أيضاً بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «خرج رسول الله ﷺ يوم بدر ومعه ثلاث مئة وخمسة عشر»، وهذه الرواية لا تنافي التي قبلها لاحتمال أن تكون الأولى لم تعد النبي ﷺ ولا الرجل الذي أتى آخراً، وأما الرواية التي فيها وتسعة عشر، فيحتمل أنه ضم إليهم من استصغر ولم يؤذن له في القتال يومئذ كالبراء وابن عمر وكذلك أنس، فقد روى أحمد بسند صحيح عنه أنه سئل «هل شهدت بدراً؟ فقالا: وأين أغيب عن بدر» انتهى، وكأنه كان حينئذ في خدمة النبي ﷺ كما ثبت عنه؛ لأنه خدمه عشر سنين، وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينة فكأنه خرج معه إلى بدر، أو خرج مع عمه زوج أمه أبي طلحة. وحكى السهيلي أنه حضر مع المسلمين سبعون نفساً من الجن، وكان المشركون ألفاً، وقيل: سبع مئة وخمسون، وكان معهم سبع مئة بعير ومئة فرس. ومن هذا القبيل جابر بن عبد الله فقد روى أبو داود بإسناد صحيح عنه قال: «كنت أمنح الماء لأصحابي يوم بدر»، وإذا تحرر هذا الجمع فليعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال، وإنما شهده منهم ثلاث مئة وخمسة أو ستة، كما أخرجه ابن جرير، وسيأتي من حديث أنس أن ابن عمته حارثة بن سراقة خرج نظاراً وهو غلام يوم بدر فأصابه سهم فقتل، وعند ابن جرير من حديث ابن عباس «أن أهل بدر كانوا ثلاث مئة وستة رجال»، وقد بين ذلك ابن سعد فقال: «إنهم كانوا ثلاث مئة وخمسة» وكأنه لم يعد فيهم رسول الله ﷺ، وبين وجه الجمع بأن ثمانية أنفس عدوا في أهل بدر ولم يشهدوها، وإنما ضرب لهم رسول الله ﷺ معهم بسهامهم لكونهم تخلفوا لضرورات لهم، وهم عثمان ابن عفان تخلف عند زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ بإذنه، وكانت في مرض الموت. وطلحة وسعيد بن زيد بعثهما يتجسسان عير قريش، فهؤلاء من المهاجرين. وأبو لبابة رده من الروحاء واستخلفه على المدينة، وعاصم بن عدي استخلفه على أهل العالية، والحارث بن حاطب على بني عمرو بن عوف، والحارث بن الصمة وقع فكسر بالروحاء فرده إلى المدينة، وخوات بن جبير كذلك، هؤلاء الذين ذكرهم ابن سعد، وذكر غيره سعد بن مالك الساعدي والد سهل مات في الطريق، وممن اختلف فيه هل شهدها أو رد لحاجة سعد بن عبادة وقع ذكره في مسلم، وصبيح مولى أحيحة رجع لمرضه فيما قيل، وقيل: إن جعفر بن أبي طالب ممن ضرب له بسهم نقله الحاكم.





قوله: (عدة أصحاب طالوت) هو طالوت بن قيس من ذرية بنيامين بن يعقوب شقيق يوسف عليه السلام يقال: إنه كان سقاء، ويقال: إنه كان دباغاً.

قوله: (أجازوا) في رواية الكشميهني «جازوا» بغير ألف، وفي رواية إسرائيل التي بعدها «جاوزوا».

قوله: (لا والله) هو جواب كلام محذوف تقديره إما دعوى وإما استفهام: هل كان بعضهم غير مؤمن، ويحتمل أن تكون «لا» زائدة، وإنما حلف تأكيداً لخبره، وقد ذكر الله قصة طالوت وجالوت في القرآن في سورة البقرة، وذكر أهل العلم في الأخبار أن المراد بالنهر نهر الأردن، وأن جالوت كان رأس الجبارين، وأن طالوت وعد من قتل جالوت أن يزوجه ابنته ويقاسمه الملك، فقتله داود، فوفى له طالوت وعظم قدر داود في بني إسرائيل حتى استقل بالمملكة بعد أن كانت نية طالوت تغيرت لداود وهم بقتله فلم يقدر عليه، فتاب وانخلع من الملك وخرج مجاهداً هو ومن معه من ولده حتى ماتوا كلهم شهداء. وقد ذكر محمد بن إسحاق في «المبتدأ» قصته مطولة.

دُعاءُ النبيِّ صلى الله عليهِ على كفَّارِ قُريش شَيبةَ وعُتبةَ والوليدِ وأبي جهلٍ، وهلاكُهم

٣٨١٨- حدثنا عمروُ بن خالدٍ قال نا زُهيرٌ قال نا أبوإسحاقَ عن عمرو بن ميمونٍ عن ابن مسعودٍ قال: استقبلَ النبيُّ صلى الله عليهِ الكعبةَ فدعا على نفرٍ من قريش: على شيبةَ بن ربيعةَ، وعُتبةَ ابن ربيعةَ، والوليد بن عتبة، وأبي جهل بن هشام، فأَشهدُ بالله لقد رأيتُهم صرعى قد غَيَّرتهم الشمسُ، وكان يوماً حارّاً.

قوله: باب **(دعاء النبي ﷺ على كفار قريش)**.

قوله: (شيبة بن ربيعة) مجرور بالفتح على البدل وكذا عتبة.

قوله: (وأبي جهل بن هشام وهلاكهم) المراد دعاؤه ﷺ السابق وهو بمكة، وقد مضى بيانه في كتاب الطهارة، حيث أورده المصنف من حديث ابن مسعود المذكور في هذا الباب بأتم منه سياقاً، وأورده في الطهارة لقصة سلى الجزور ووضعه على ظهر المصلي فلم تفسد صلاته، وفي الصلاة مستدلاً به على أن ملاصقة المرأة في الصلاة لا تفسدها، وفي الجهاد في «باب الدعاء على المشركين» وفي الجزية مستدلاً به على أن جيف المشركين لا يفادى بها، وفي المبعث في «باب ما لقي المسلمون من المشركين بمكة». وقوله في هذه الرواية: «فأشهد بالله» أي: أقسم، وإنما حلف على ذلك مبالغة في تأكيد خبره **(قد غيرتهم الشمس)** أي: غيرت ألوانهم إلى السواد، أو غيرت أجسادهم بالانتفاخ، وقد بين سبب ذلك بقوله: «وكان يوماً حاراً».

٣٨١٩- نا ابن نُمَير قال نا أبوأُسامة قال نا إسماعيلُ قال أنا قيسٌ عن عبدِالله أنهُ أتى أباجهلٍ وبهِ رمقٌ يوم بدرٍ، فقال أبوجهل: هَل أعمَدُ مِن رجُل قَتلتُموه.





٣٨٢٠- نا أحمدُ بن يونسَ قال نا زُهيرٌ قال نا سُليمانُ أن أنساً حدَّثهم قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ.. وحدثني عمروُ بن خالدٍ قال نا زهيرٌ عن سليمانَ التيميِّ أنَّ أنساً حدثهم قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «من يَنظرُ ما صنَع أبوجهل؟» فانطلقَ ابن مسعود فوجدهُ قد ضربهُ ابنا عفراء حتى بَرِدَ، قال: أنت أباجهل؟ قال أحمدُ بن يونُس: أنتَ أبوجهل؟. فأخذَ بلحيتهِ قال: وهل فوقَ رجل قَتلتموه؟ أو رجُلٍ قتلَه قَومه؟.

٣٨٢١- حدثنا محمد بن المثنى قال نا ابن أبي عدي عن سليمان التيمي عن أنس قال: قال النبي صلى الله عليهِ يوم بدر: «من ينظر ما فعل أبوجهل» فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى بَرد، فأخذَ بلحيتهِ قال: أنتَ أباجهل؟ قال: وهل فوقَ رجُل قتلهُ قومُه؟ أو قال: قَتلتموه.

حدثنا ابن المثنى قال نا معاذُ بن معاذٍ قال نا سليمانُ قال أنا أنسُ بن مالكٍ نحوه.

٣٨٢٢- نا عليُّ بن عبدِالله قال كتبتُ عن يوسفَ بن الماجشونِ عن صالح بن إبراهيم عن أبيه عن جدِّه في بدرٍ. يعني حديث ابنيْ عفراء.

(تنبيه): ثبتت هذه الترجمة للأكثر، وسقطت لأبي ذر عن المستملي والكشميهني، وثبوتها أوجه، إذ لا تعلق لحديثها بباب عدة أهل بدر، وثبت لغير أبي ذر عقب حديثها «باب قتل أبي جهل بن هشام» وسقط لأبي ذر، وهو أوجه؛ لأن فيه ذكر هلاك غير أبي جهل فهو لائق بالترجمة المذكورة، والله أعلم. وعلى هذا فقد اشتملت الترجمة على ثلاثة عشر حديثاً: الثاني والثالث حديث ابن مسعود وأنس في قتل أبي جهل.

قوله: (حدثنا ابن نمير) هو محمد بن عبد الله بن نمير؛ ولم يدرك البخاري أباه، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، والإسناد كله كوفيون.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (أنه أتى أبا جهل) وبه رمق، كأن أبا جهل قد ضرب في المعركة بالسيوف حتى خر صريعاً كما سيأتي بيانه.

قوله: (فقال أبو جهل: هل أعمد) في الكلام حذف تقديره فكلمه أي: بكلام تشفَّى منه فأجابه بذلك، ووقع بيان ذلك في رواية عمرو بن ميمون عند الطبراني عن ابن مسعود قال: «أدركت أبا جهل يوم بدر صريعاً، فقلت: أي عدو الله قد أخزاك الله قال: وبما أخزاني من رجل قتله قومه» الحديث وهذا تفسير المراد بقوله: «هل أعمد من رجل قتله قومه» وأعمد بالمهملة أفعل تفضيل من عمد أي: هلك، يقال: عمد البعير يعمد عمداً بالتحريك إذا ورم سنامه من عض القتب فهو عميد، ويكنى بذلك عن الهلاك، وقيل: هو أن يكون سنامه وارماً، فيحمل عليه الشيء الثقيل فيكسره، فيموت فيه شحمه، وقيل: معنى أعمد أعجب، وقيل: بمعنى أغضب، وقيل: معناه هل زاد





على سيد قتله قومه، قاله أبو عبيدة. قال: وكان أبو عبيدة يحكي عن العرب: أعمد من كل محق، أي: هل زاد على مكيال نقص كيله، وأنشد في ذلك:

وأعمد من قوم كفاهم أخوهم صدام الأعادي حين قلت بيوتها

أي: لا زيادة على فعلنا، فإننا كفينا إخواننا أعاديهم. وفي «مغازي أحمد بن محمد بن أيوب» قلت لابن إسحاق: ما أعمد من رجل؟ قال: يقول هل هو إلا رجل قتلتموه. ورجح السهيلي الأول. ويؤيد تفسير أبي عبيدة ما وقع في حديث أنس بعده بلفظ «وهل فوق رجل قتلتموه» ووقع في رواية الكشميهني في حديث ابن مسعود «أغدر» بدل أعمد فإن ثبت فلا إشكال فيه.

قوله: (أن أنساً حدثهم قال: قال النبي ﷺ) وقع في رواية الإسماعيلي من طريق يحيى القطان عن سليمان التيمي أن أنساً سمعه من ابن مسعود، ولفظه عن أنس «قال النبي ﷺ يوم بدر: من يأتينا بخبر أبي جهل؟ قال -يعني ابن مسعود- فانطلقت، فإذا ابنا عفراء قد اكتنفاه فضرباه، فأخذت بلحيته» الحديث.

قوله: (فانطلق ابن مسعود) وفي رواية ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم في المستخرج «فقال ابن مسعود: أنا، فانطلق».

قوله: (ابنا عفراء) هما معاذ ومعوذ، كما سيأتي بيانه.

قوله: (حتى برد) بفتح الموحدة والراء أي: مات، هكذا فسروه، ووقع في رواية السمرقندي في مسلم «حتى برك» بكاف بدل الدال أي: سقط، وكذا هو عند أحمد عن الأنصاري عن التيمي، قال عياض: وهذه الرواية أولى؛ لأنه قد كلم ابن مسعود، فلو كان مات كيف كان يكلمه؟ انتهى. ويحتمل أن يكون المراد بقوله: «حتى برد» أي: صار في حالة من مات، ولم يبق فيه سوى حركة المذبوح، فأطلق عليه باعتبار ما سيؤول إليه، ومنه قولهم للسيوف: بوارد أي: قواتل، وقيل لمن قتل بالسيف: برد أي: أصابه متن الحديد؛ لأن طبع الحديد البرودة، وقيل: معنى قوله: برد أي فتر وسكن، يقال: جد في الأمر حتى برد أي: فتر، وبرد النبيذ أي: سكن غليانه.

قوله: (قتلتموه، أو رجل قتله قومه) شك من الراوي، بينه ابن علية عن سليمان التيمي، وأن الشك من التيمي كما سيأتي في أواخر الغزوة. وفيه من الزيادة «قال سليمان -أي التيمي- قال أبو مجلز هو التابعي المشهور» قال أبو جهل: فلو غير أكار قتلني. هذا مرسل، والأكار بتشديد الكاف الزراع، وعني بذلك أن الأنصار أصحاب زرع فأشار إلى تنقيص من قتله منهم بذلك. ووقع في رواية مسلم «لو غيرك كان قتلني» وهو تصحيف.

قوله: (أنت أبا جهل) كذا للأكثر، وللمستملي وحده «أنت أبو جهل»، والأول هو المعتمد في حديث أنس هذا، فقد صرح إسماعيل ابن علية عن سليمان التيمي بأنه هكذا نطق بها أنس، وسيأتي ذلك في أواخر غزوة بدر، ولفظه «فقال أنت أبا جهل» قال ابن علية قال سليمان: هكذا قالها أنس، قال: «أنت أبا جهل» انتهى. وقد أخرجه





ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه، فقال فيه: «أنت أبو جهل»، وكأنه من إصلاح بعض الرواة، وكذلك نطق بها يحيى القطان، أخرجه الإسماعيلي من طريق المقدمي عن يحيى القطان عن التيمي، فذكر الحديث، وفيه: «قال: أنت أبا جهل» قال المقدمي: هكذا قالها يحيى القطان. وقد وجهت الرواية المذكورة بالحمل على لغة من يثبت الألف في الأسماء الستة في كل حالة كقوله: «إن أباها وأبا أباها» وقيل: هو منصوب بإضمار أعني، وتعقبه ابن التين بأن شرط هذا الإضمار أن تكثر النعوت، وقال الداودي: كأن ابن مسعود تعمد اللحن ليغيظ أبا جهل كالمصغر له، وما أبعد ما قال، وقيل: إن قوله أنت مبتدأ محذوف الخبر، وقوله أبا جهل -منادى محذوف الأداة، والتقدير أنت المقتول يا أبا جهل، وخاطبه بذلك مقرعاً له ومتشفياً منه؛ لأنه كان يؤذيه بمكة أشد الأذى. وفي حديث ابن عباس عند ابن إسحاق والحاكم «قال ابن مسعود: فوجدته بآخر رمق، فوضعت رجلي على عنقه، فقلت: أخزاك الله يا عدو الله، قال: وبما أخزاني؟ هل أعمد رجل قتلتموه» قال: وزعم رجال من بني مخزوم أنه قال له: «لقد ارتقيت يا رويع الغنم مرتقى صعباً» قال: «ثم احتززت رأسه فجئت به رسول الله ﷺ فقلت: هذا رأس عدو الله أبي جهل، فقال: والله الذي لا إله إلا هو؟ فحلف له» وفي زيادة المغازي رواية يونس بن بكير من طريق الشعبي عن عبد الرحمن بن عوف نحو الحديث الذي بعده، وفيه «فحلف له، فأخذ رسول الله ﷺ بيده ثم انطلق حتى أتاه فقام عنده فقال: الحمد لله الذي أعز الإسلام وأهله ثلاث مرات».

قوله: (حدثنا سليمان) هو التيمي المذكور قبل.

قوله: (أخبرنا أنس بن مالك نحوه) قد ساق ابن خزيمة ومن طريقه أبو نعيم لفظه، فأخرجه عن محمد ابن المثنى شيخ البخاري فيه بلفظ «فقال ابن مسعود: أنا يا نبي الله» وقال فيه: «قال: فأخذت بلحيته» والباقي مثله. وقوله: «قال فأخذت بلحيته» يؤيد الرواية الماضية للإسماعيلي من طريق يحيى القطان، فإن أنساً أخذه عن ابن مسعود. الحديث الرابع.

قوله: (حدثنا علي بن عبد الله) هو ابن المديني.

قوله: (كتبت عن يوسف بن الماجشون) ظاهره أنه كتبه عنه ولم يسمعه منه، وقد تقدم في الخمس مطولاً عن مسدد عن يوسف.

قوله: (عن صالح بن إبراهيم عن أبيه) هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (عن جده في بدر) أي: في قصة غزوة بدر.

قوله: (يعني حديث ابني عفراء) أي: الحديث المقدم ذكره في الخمس عن مسدد عن يوسف بن الماجشون بهذا الإسناد مطولاً، وسيأتي في «باب شهود الملائكة بدراً» من وجه آخر عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ملخصاً، وحاصله أن كلاً من ابني عفراء سأل عبد الرحمن بن عوف، فدلهما عليه فشدا عليه فضرباه حتى قتلاه، وفي آخر حديث مسدد «وهما معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء، وأن النبي ﷺ نظر في سيفيهما، وقال: كلاكما





قتله، وأنه قضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح» انتهى. وعفراء والدة معاذ، واسم أبيه الحارث، وأما ابن عمرو ابن الجموح فليس اسم أمه عفراء، وإنما أطلق عليه تغليباً، ويحتمل أن تكون أم معوذ أيضاً تسمى عفراء، أو أنه لما كان لمعوذ أخ يسمى معاذاً باسم الذي شركه في قتل أبي جهل ظنه الراوي أخاه، وقد أخرج الحاكم من طريق ابن إسحاق «حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس، قال ابن إسحاق: وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: قال معاذ بن عمرو بن الجموح: سمعتهم يقولون وأبو جهل في مثل الجرحة: أبو جهل الحكم لا يخلص إليه، فجعلته من شأني فعمدت نحوه، فلما أمكنني حملت عليه فضربته ضربة أطنت قدمه، وضربني ابنه عكرمة على عاتقي، فطرح يدي» قال: ثم عاش معاذ إلى زمن عثمان. قال: ومر بأبي جهل معوذ بن عفراء فضربه حتى أثبته وبه رمق، ثم قاتل معوذ حتى قتل، فمر عبد الله بن مسعود بأبي جهل فوجده بآخر رمق فذكر ما تقدم. فهذا الذي رواه ابن إسحاق يجمع بين الأحاديث، لكنه يخالف ما في الصحيح من حديث عبد الرحمن بن عوف أنه رأى معاذاً ومعوذاً شدا عليه جميعاً حتى طرحاه، وابن إسحاق يقول: إن ابن عفراء هو معوذ، وهو بتشديد الواو، والذي في الصحيح معاذ وهما أخوان، فيحتمل أن يكون معاذ بن عفراء شد عليه مع معاذ بن عمرو، كما في الصحيح، وضربه بعد ذلك معوذ حتى أثبته، ثم حز رأسه ابن مسعود، فتجمع الأقوال كلها، وإطلاق كونهما قتلاه يخالف في الظاهر حديث ابن مسعود أنه وجده وبه رمق، وهو محمول على أنهما بلغا به بضربهما إياه بسيفيهما منزلة المقتول حتى لم يبق به إلا مثل حركة المذبوح، وفي تلك الحالة لقيه ابن مسعود فضرب عنقه، والله أعلم. وأما ما وقع عند موسى بن عقبة، وكذا عند أبي الأسود عن عروة أن ابن مسعود وجد أبا جهل مصروعاً بينه وبين المعركة غير كثير متقنعاً في الحديد واضعاً سيفه على فخذه لا يتحرك منه عضو، وظن عبد الله أنه ثبت جراحاً، فأتاه من ورائه فتناول قائم سيف أبي جهل فاستله، ورفع بيضة أبي جهل عن قفاه، فضربه فوقع رأسه بين يديه، فيحمل على أن ذلك وقع له بعد أن خاطبه بما تقدم، والله أعلم.

٣٨٢٣- حدثنا محمدُ بن عبدِالله الرَّقاشيُّ قال نا معتمرٌ قال سمعتُ أبي يقول نا أبومجلزٍ عن قيس بن عُباد عن عليِّ بن أبي طالب أنه قال: أنا أولُ من يجثو بين يدي الرحمن للخُصومةِ يوم القيامة. وقال قيس وفيهم أُنزلت: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾ قال: هُم الذين تَبارزوا يومَ بدر، حمزةُ وعليٌّ وعُبيدة -أو أبوعُبيدة -بنُ الحارثِ وشيبة بن ربيعةَ وعتبة والوليدُ بن عتبة.

٣٨٢٤- نا قَبيصةُ قال نا سفيانُ عن أبي هاشم عن أبي مجلزٍ عن قيس بن عُبادٍ عن أبي ذرٍ قال: نَزلتْ: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾ في ستةٍ من قريش: عليّ وحمزةَ وعبيدةَ بن الحارثِ وشيبةَ بن ربيعة وعُتبةَ بن ربيعة والوليدِ بن عُتبةَ.

٣٨٢٥- نا إسحاقُ بن إبراهيم الصوّافُ قال نا يوسفُ بن يعقوبَ كان ينزلُ في بني ضُبيعةَ وهو مولى لبني سدُوسَ قال ونا سُليمانُ التيميُّ عن أبي مجلزٍ عن قيسِ بن عُباد قال: قال عليٌّ: فينا نزلت هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾.





٣٨٢٦- حدثنا يحيى بن جعفرٍ قال نا وَكيع عن سفيانَ عن أبي هاشم عن أبي مجلزٍ عن قيسِ بن عُبادٍ: سمعتُ أباذرّ يُقسمُ: لنزل هؤلاء الآياتُ في هؤلاء الرَّهطِ الستةِ يومَ بدرٍ.. نحوه.

٣٧٢٧- نا يعقوبُ بن إبراهيمَ الدورقيّ قال نا هُشيم قال أنا أبوهاشمٍ عن أبي مجلزٍ عن قيس بن عُباد: سمعتُ أباذرّ يُقسمُ قسَماً أنّ هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾ نزلَت في الذين برزُوا يومَ بدرٍ: حمزةَ وعلي وعُبيدةَ بن الحارث، وعتبةَ وشَيبة ابني ربيعة والوليدِ بن عتبة.

٣٨٢٨- حدثنا أحمدُ بن سعيدٍ أبوعبدالله قال نا إسحاق بن منصور قال نا إبراهيم بن يوسف عن أبيهِ عن أبي إسحاق: سألَ رجُلٌ البراء وأنا أسمعُ قال: أشَهدَ عليٌّ بدراً؟ قال: بارزَ وظاهر.

الحديث الخامس والسادس حديث علي وأبي ذر في المبارزة، أورده من طرق. وأبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي هو لاحق بن حميد، تابعي وكذا شيخه والراوي عنه -وقيس بن عباد بضم المهملة وتخفيف الموحدة تقدم في مناقب عبد الله بن سلام، وليس له في البخاري سوى ذلك الحديث، وحديث الباب مع الاختلاف عليه: هل هو عن علي أو أبي ذر؟ والذي يظهر أنه سمعه من كل منهما، ويدل عليه اختلاف السياقين.

قوله: (من يجثو) بالجيم والمثلثة أي: يقعد على ركبتيه مخاصماً، والمراد بهذه الأولية تقييده بالمجاهدين من هذه الأمة؛ لأن المبارزة المذكورة أول مبارزة وقعت في الإسلام.

قوله: (وقال قيس) هو ابن عباد المذكور، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (وفيهم أنزلت) هكذا وقع في رواية معتمر بن سليمان عن أبيه مرسلاً، ووقع في رواية يوسف بن يعقوب بعدها عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس قال: «قال علي: فينا نزلت» وسيأتي في تفسير الحج أن منصوراً رواه عن أبي هاشم عن أبي مجلز فوقفه عليه.

قوله: (في ستة من قريش) يعني ثلاثة من المسلمين من بني عبد مناف: اثنين من بني هاشم، وواحد من بني المطلب. وثلاثة من المشركين من بني عبد شمس بن عبد مناف.

قوله: (علي وحمزة) أي: ابن عبد المطلب بن هاشم وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب.

قوله: (وشيبة بن ربيعة) أي: ابن عبد شمس، وعتبة هو أخوه، والوليد بن عتبة ولده. ولم يقع في هذه الرواية تفصيل المبارزين. وذكر ابن إسحاق أن عبيدة بن الحارث وعتبة بن ربيعة كانا أسن القوم، فبرز عبيدة لعتبة، وحمزة لشيبة، وعلي للوليد. وعند موسى بن عقبة: برز حمزة لعتبة، وعبيدة لشيبة، وعلي للوليد. ثم اتفقا فقتل علي الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه، واختلف عبيدة ومن بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة فمات منها لما رجعوا





بالصفراء، ومال حمزة وعلي إلى الذي بارز عبيدة فأعاناه على قتله. وعند الحاكم من طريق عبد خير عن علي مثل قول موسى بن عقبة، وعند أبي الأسود عن عروة مثله. وأورد ابن سعد من طريق عبيدة السلماني أن شيبة لحمزة وعبيدة لعتبة وعلياً للوليد، ثم قال الليث: إن عتبة لحمزة وشيبة لعبيدة ا هـ. قال بعض من لقيناه: اتفقت الروايات على أن علياً للوليد، وإنما اختلفت في عتبة وشيبة أيهما لعبيدة وحمزة، والأكثر على أن شيبة لعبيدة. قلت: وفي دعوى الاتفاق نظر، فقد أخرج أبو داود من طريق حارثة بن مضرب عن علي قال: «تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه، فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة. فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة» قلت: وهذا أصح الروايات، لكن الذي في السير من أن الذي بارزه علي هو الوليد هو المشهور، وهو اللائق بالمقام؛ لأن عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة، بخلاف علي والوليد فكانا شابين. وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال: «أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ ذلك علينا»، وهذا موافق لرواية أبي داود، فالله أعلم. وفي الحديث جواز المبارزة خلافاً لمن أنكرها كالحسن البصري. وشرط الأوزاعي والثوري وأحمد وإسحاق للجواز إذن الأمير على الجيش، وجواز إعانة المبارز رفيقه، وفيه فضيلة ظاهرة لحمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم.

قوله: (حدثنا يوسف بن يعقوب كان ينزل في بني ضبيعة) بالمعجمة والموحدة مصغر.

قوله: (وهو مولى لبني سدوس) قلت: ولذلك كان يقال له: السدوسي تارة والضبعي تارة، وكان يقال له: السلعي بمهملتين ولام ساكنة، وقد تحرك، ويقال له أيضاً: صاحب السلعة نسب إلى سلعة كانت بقفاه، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

قوله: (فينا نزلت هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾) هكذا أورده مختصراً، وأورده الإسماعيلي عن ابن صاعد عن هلال بن بشر عن يوسف بن يعقوب المذكور بلفظ: «فينا نزلت هذه الآية، وفي مبارزتنا يوم بدر»، وأخرجه من وجه آخر عن سليمان التيمي بلفظ: «في الذين برزوا يوم بدر في الفريقين» وسماهم.

قوله في طريق وكيع عن سفيان: **(في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر نحوه)** الضمير يعود إلى سياق قبيصة عن سفيان، ويوضح ذلك ما أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن وكيع، فإنه ذكر الباب هنا وزاد تسمية الستة، وعنده من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الذين اختصموا في يوم بدر.

قوله: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم) زاد أبو ذر في روايته «الدورقي» الحديث السابع: حديث البراء بن عازب.

قوله: (إسحاق بن منصور السلولي) وإبراهيم بن يوسف هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

قوله: (سأل رجل) لم أقف على اسمه، ويحتمل أن يكون هو الراوي، فأبهم اسمه.

قوله: (أشهد) بهمزة الاستفهام.





قوله: (وبارز وظاهر) بلفظ الفعل الماضي فيهما، وقد تقدم حديث المبارزة في الذي قبله، وقوله: «ظاهر» أي: لبس درعاً على درع، وقوله في الجواب: «قال بارز وظاهر» فيه حذف تقديره: قال: نعم شهد، فإنه بارز فيها وظاهر. ووقع في رواية الإسماعيلي «أشَهد عليٌّ بدراً؟ قال: حقاً».

(تنبيه): حديث البراء هذا من مراسيل الصحابة؛ لأنه لم يشهد بدراً، فكأنه تلقى ذلك عمن شهدها من الصحابة، أو سمع من النبي ﷺ ما يدل على ذلك.

٣٨٢٩- نا عبدُالعزيزِ بن عبدالله قال حدثني يوسفُ بن الماجشون عن صالح بن إبراهيمَ بن عبدالرحمن ابن عوف عن أبيهِ عن جدِّه عبدالرحمنِ قال: كاتبتُ أميةَ بن خلفٍ، فلما كان يومَ بدرٍ -فذكر قتلهُ وقتلَ ابنه- فقال بلال: لا نجوتُ إن نجا أُميَّة.

٣٨٣٠- نا عبدانُ بن عثمانَ قال أخبرني أبي عن شعبةَ عن أبي إسحاقَ عن الأسودِ عن عبدالله عن النبيِّ صلى الله عليهِ أنهُ قرأ: ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾ فسجدَ بها وسجدَ من معهُ، غيرَ أنَّ شيخاً أخذَ كفّاً من ترابٍ فرفعهَ إلى جبهتهِ فقال: يكفيني هذا. قال عبدُالله: فلقد رأيتهُ بعدُ قتلَ كافراً.

٣٨٣١- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامُ بن يوسفَ عن معمر عن هشام عن عروةَ قال: كان في الزُّبيرِ ثلاثُ ضربات بالسيف إحداهنَّ في عاتقهِ قال: إن كنتُ لأدخِلُ أصابعي فيها. قال: ضُربَ ثنتين يوم بدر، وواحدة يوم اليرموك. قال عُروة: وقال لي عبدُالملكِ بن مروان حين قُتلَ عبدالله بن الزُّبير: يا عروةُ، هل تعرفُ سيفَ الزُّبير؟ قلت: نعم. قال: فما فيه؟ قلتُ: فيه فَلَّةٌ فُلَّها يومَ بدر.

قال: صدقت: بهنَّ فُلولٌ من قراع الكتائب. ثمَّ ردَّهُ على عروة. قال هشامٌ: فأقمناهُ بيننا بثلاثة آلاف، وأخذه بعضُنا ولوددتُ أني كنت أخذتُه.

٣٨٣٢- حدثنا فروةُ قال نا عليّ عن هشامٍ عن أبيه قال: كان سيفُ الزُّبيرِ بن العوامِ مُحلًّى بفضة. قال هشامٌ: وكان سيفُ عُروةَ محلًّى بفضَّةٍ.

٣٨٣٣- نا أحمدُ بن محمد قال أنا عبدُالله قال أنا هشام بن عُروة عن أبيه: أنَّ أصحابَ رسولِ الله صلى الله عليهِ قالوا للزُّبير يومَ اليرموكِ: ألا تشدُّ فنشد معك؟ قال: إني إن شدَدتُ كذبتم. قالوا: لا نفعلُ. فحملَ عليهم حتى شقَّ صفوفهم، فجاوزَهم وما معهُ أحد، ثم رجَع مُقبلاً، فأخذوا بلجامهِ، فضربوه ضربتين على عاتِقه، بينهما ضربةٌ ضربها يوم بدر. قال عروة: كنت أُدخِل أصابعي





فِي تلكَ الضَّرباتِ ألعبُ وأنا صغير. قال عروة: وكان معهُ عبدُالله بن الزُّبير يومئذٍ، وهو ابن عشرِ سنين، فحمله على فَرس ووكَّل به رجلاً.

قوله: الحديث الثامن **(عن الأسود)** هو ابن يزيد.

قوله: (أنه قرأ والنجم) تقدم الكلام عليه في سجود القرآن وفي المبعث، ويأتي في تفسير سورة النجم التصريح بأن المراد بقول ابن مسعود: «فلقد رأيته بعد قتل كافراً» أمية بن خلف، وبه يعرف مناسبته للترجمة. الحديث التاسع والعاشر.

قوله: (عن هشام) هو ابن عروة.

قوله: (كان في الزبير ثلاث ضربات بالسيف: إحداهن في عاتقه) تقدم في مناقب الزبير من طريق عبدالله بن المبارك عن هشام: أن الضربات الثلاث كن في عاتقه، وكذا هو في الرواية التي بعد هذه.

قوله: (أصابعي فيها) في رواية الكشميهني «فيهن»، زاد في المناقب وفي الرواية التي بعدها: «ألعب وأنا صغير».

قوله: (ضرب ثنتين يوم بدر، وواحدة يوم اليرموك) في رواية ابن المبارك: أنه ضرب يوم اليرموك ضربتين على عاتقه، وبينهما ضربة ضربها يوم بدر، فإن كان اختلافاً على هشام فرواية ابن المبارك أثبت؛ لأن في حديث معمر عن هشام مقالاً، وإلا فيحتمل أن يكون فيه في غير عاتقه ضربتان أيضاً، فيجمع بذلك بين الخبرين. ووقعة اليرموك كانت أول خلافة عمر بين المسلمين والروم بالشام سنة ثلاثة عشر وقيل: سنة خمسة عشر، ويؤيد الأول قوله في الحديث الذي بعده: إن سن عبد الله بن الزبير كان عشر سنين، واليرموك -بفتح التحتانية وبضمها أيضاً وسكون الراء- موضع من نواحي فلسطين، ويقال: إنه نهر، والتحرير أنه موضع بين أذرعات ودمشق كانت به الواقعة المشهورة، وقتل في تلك الوقعة من الروم سبعون ألفاً في مقام واحد؛ لأنهم كانوا سلسلوا أنفسهم لأجل الثبات، فلما وقعت عليهم الهزيمة قتل أكثرهم، وكان اسم أمير الروم من قبل هرقل باهان أوله موحدة ويقال: ميم، وكان أبو عبيدة الأمير على المسلمين يومئذ، ويقال: إنه شهدها من أهل بدر مئة نفس، والله أعلم. قوله في الرواية الثانية: «ألا تشد» بضم المعجمة، أي: تحمل على المشركين، وقوله: «كذبتم» أي: اختلفتم، وقوله: «فجاوزهم وما معه أحد» أي: من الذين قالوا له: ألا تشد فنشد معك. وقوله: «فأخذوا» أي: الروم «بلجامه» أي: بلجام فرسه.

قوله: (وكان معه عبد الله بن الزبير يومئذ، وهو ابن عشر سنين) هو بحسب إلغاء الكسر، وإلا سنه حينئذ كان على الصحيح اثنتي عشرة سنة.

قوله: (ووكل به رجلاً) لم أقف على اسمه، وكأن الزبير آنس من ولده عبد الله شجاعة وفروسية فأركبه الفرس، وخشي عليه أن يهجم بتلك الفرس على ما لا يطيقه، فجعل معه رجلاً ليأمن عليه من كيد العدو إذا اشتغل هو عنه بالقتال، وروى ابن المبارك في الجهاد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع أبيه يوم





اليرموك، فلما انهزم المشركون حمل فجعل يجهز على جرحاهم، وقوله: «يجهز» بضم أوله وبجيم وزاي أي: يكمل قتل من وجده مجروحاً، وهذا مما يدل على قوة قلبه وشجاعته من صغره.

قوله في الرواية الأولى: **(قال عروة وقال لي عبد الملك إلخ)** هو موصول بالإسناد المذكور، وكان عروة مع أخيه عبد الله بن الزبير لما حاصره الحجاج بمكة، فلما قتل عبد الله أخذ الحجاج ما وجده له، فأرسل به إلى عبد الملك، فكان من ذلك سيف الزبير الذي سأل عبد الملك عروة عنه، وخرج عروة إلى عبد الملك بن مروان بالشام.

قوله: (فلة) بفتح الفاء **(فلها)** بضم الفاء، أي: كسرت قطعة من حده.

قوله: (قال صدقت، بهن فلول من قراع الكتائب) هذا شطر من بيت مشهور من قصيدة مشهورة للنابغة الذبياني وأولها:

كليني لهم يا أميمة ناصب ... وليل أقاسيه بطيء الكواكب

يقول فيها: ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم ... بهن فلول من قراع الكتائب

وهو من المدح في معرض الذم؛ لأن الفل في السيف نقص حسي، لكنه لما كان دليلاً على قوة ساعد صاحبه كان من جملة كماله.

قوله: (قال هشام) هو ابن عروة وهو موصول أيضاً، وقوله: «فأقمناه» أي: ذكرنا قيمته، تقول: قومت الشيء وأقمته أي: ذكرت ما يقوم مقامه من الثمن.

قوله: (وأخذه بعضنا) أي: بعض الورثة، وهو عثمان بن عروة أخو هشام، وقوله: «ولوددت إلخ» هو من كلام هشام.

قوله: (حدثني فروة) هو ابن مغراء بفتح الميم وسكون المعجمة ممدود، وعليٌّ هو ابن مسهر، وهشام هو ابن عروة. وقوله: محلى بالمهملة وتشديد اللام من الحلية.

٣٨٣٤- حدثنا عبدُالله بن محمد سمعَ روحَ بن عُبادةَ قال نا سعيدُ بن أبي عروبةَ عن قتادةَ قال: ذكرَ لنا أنسُ بن مالكٍ عن أبي طلحةَ أَنَّ نبيَّ الله صلى الله عليهِ أمرَ يومَ بدرٍ بأربعةٍ وعشرين رجلاً من صَناديدِ قريشٍ، فقُذفوا في طويّ من أطواءِ بدر خبيثٍ مُخبثٍ. وكان إذا ظَهرَ على قوم أقامَ بالعرصةِ ثلاثَ ليالٍ. فلما كان ببدرٍ اليومَ الثالثَ أمرَ براحلتهِ فشُدَّ عليها رحلُها، ثم مشى واتَّبعهُ أصحابه قالوا: ما نرَى ينطلقُ إلاّ لبعضِ حاجته، حتى قامَ على شفةِ الرَّكى، فجعلَ يُناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فلانُ بن فلان، ويا فلان بن فلان، أيسرُّكم أنكم أطعتمُ الله ورسوله؟ فإنا وَجدنا ما





وعدنا ربُّنا حقّاً، فهل وجدتم ما وَعدَ ربُّكم حقاً». فقال عمرُ: يا رسولَ الله، ما تُكلمُ من أجسادٍ لا أرواحَ لها، فقال النَّبيُّ صلى الله عليهِ: «والذي نفس مُحمدٍ بيده، ما أنتم بأسمعَ لما أقول منهم». قال قتادة: أحياهمُ الله حتى أسمعهُم قوله، توبيخاً وتصغيراً ونقمةً وحسرةً وندَمًا.

٣٨٣٥- نا الـحُميديُّ قال نا سفيانُ قال نا عمرو عن عطاءٍ عن ابن عباسٍ ﴿ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ كُفۡرًا﴾ قال: هم والله كفّار قريش. قال عمرٌو: هم قُريش، ومحمدٌ صلى الله عليهِ نعمةُ الله. ﴿وَأَحَلُّواْ قَوۡمَهُمۡ دَارَ ٱلۡبَوَارِ﴾ قال: النارَ يومَ بدر.

٣٨٣٦- حدثنا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأُسامةَ عن هشام عن أبيهِ قال: ذُكرَ عندَ عائشة: أن ابن عمرَ رَفعَ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ: «إنَّ الـميِّتَ يُعذَّبُ في قبرهِ ببكاءِ أهله». فقالت: إنما قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إنه ليُعذَّبُ بخطيئته وذنبه، وإنَّ أهلَه ليبكونَ عليه الآن». قالت: وذلك مثل قوله: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قام على القَليبِ وفيه قتلى بَدرٍ منَ المشركين، فقال لهم مثل ما قال: إنهم ليسمعون ما أقول، إنما قال: إنهم ليعلمون الآن أن ما كنتُ أقول لهم حق. ثم قرأت: ﴿إِنَّكَ لَا تُسۡمِعُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ يقول: حينَ تبوَّؤوا مقاعِدهم منَ النار.

٣٨٣٧- حدثنا عثمانُ قال نا عبدةُ عن هشام عن أبيه عن ابن عمرَ قال: وقفَ النبيُّ صلى الله عليهِ على قَليبِ بدر فقال: «هل وَجدتم ما وعدَكم ربُّكم حقاً؟» ثم قال: «إنهم الآن يسمعون ما أقول». فذُكر لعائشةَ فقالت: إنما قال: «إنهم الآن ليعلمون أن الذي كنتُ أقولُ لهم هو الحقُّ». ثم قرأتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تُسۡمِعُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ حتى قرأت الآية.

الحديث الحادي عشر.

قوله: (حدثني عبد الله بن محمد) هو الجعفي.

قوله: (سمع روح بن عبادة)

أي: أنه سمع، ولفظة «أنه» تحذف خطأً، كما حذفت قال من قوله: حدثنا سعيد.

قوله: (ذكر لنا أنس بن مالك) فيه تصريح لقتادة، وهو من رواية صحابي عن صحابي: أنس عن أبي طلحة، وقد رواه شيبان عن قتادة، فلم يذكر أبا طلحة، أخرجه أحمد، ورواية سعيد أولى، وكذا أخرجه مسلم من طريق حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس بغير ذكر أبي طلحة.





قوله: (بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد) بالمهملة والنون جمع صنديد بوزن عفريت وهو السيد الشجاع، ووقع عند ابن عائذ عن سعيد بن بشير عن قتادة: «ببضعة وعشرين»، وهي لا تنافي رواية الباب؛ لأن البضع يطلق على الأربع أيضاً، ولم أقف على تسمية هؤلاء جميعهم، بل سيأتي تسمية بعضهم، ويمكن إكمالهم مما سرده ابن إسحاق من أسماء من قتل من الكفار ببدر بأن يضيف على من كان يذكر منهم بالرياسة ولو بالتبعية لأبيه، وسيأتي من حديث البراء أن قتلى بدر من الكفار كانوا سبعين، وكأن الذين طرحوا في القليب كانوا الرؤساء منهم ثم من قريش، وخصوا بالمخاطبة المذكورة لما كان تقدم منهم من المعاندة، وطرح باقي القتلى في أمكنة أخرى. وأفاد الواقدي أن القليب المذكور كان حفره رجل من بني النار، فناسب أن يلقى فيه هؤلاء الكفار.

قوله: (على شفة الركي) أي: طرف البئر، وفي رواية الكشميهني «على شفير الركي»، والركي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد آخره: البئر قبل أن تطوى. والأطواء جمع طوى، وهي البئر التي طويت، وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار، ويجمع بين الروايتين بأنها كانت مطوية فاستهدمت، فصارت كالركي.

قوله: (فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: يا فلان ابن فلان) في رواية حميد عن أنس «فنادى يا عتبة بن ربيعة، ويا شيبة بن ربيعة، ويا أمية بن خلف، ويا أبا جهل بن هشام» أخرجه ابن إسحاق وأحمد وغيرهما، وكذا وقع عند أحمد ومسلم من طريق ثابت عن أنس، فسمى الأربعة، لكن قدم وأخر، وسياقه أتم. قال في أوله: «تركهم ثلاثة أيام حتى جيفوا» فذكره، وفيه من الزيادة «فسمع عمر صوته، فقال: يا رسول الله أتناديهم بعد ثلاث، وهل يسمعون؟ ويقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ فقال: والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، لكن لا يستطيعون أن يجيبوا» وفي بعضه نظر؛ لأن أمية بن خلف لم يكن في القليب؛ لأنه كان ضخماً فانتفخ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيبه. وقد أخرج ذلك ابن إسحاق من حديث عائشة. لكن يجمع بينهما بأنه كان قريباً من القليب فنودي فيمن نودي، لكونه كان من جملة رؤسائهم، ومن رؤساء قريش ممن يصح إلحاقه بمن سمي من بني عبد شمس بن عبد مناف، عبيدة والعاص والد أبي أحيحة، وسعيد بن العاص بن أمية، وحنظلة بن أبي سفيان، والوليد بن عتبة بن ربيعة. ومن بني نوفل بن عبد مناف الحارث بن عامر بن نوفل، وطعيمة بن عدي. ومن سائر قريش نوفل بن خويلد بن أسد، وزمعة بن الأسود بن المطلب بن أسد، وأخوه عقيل، والعاصي بن هشام أخو أبي جهل، وأبو قيس بن الوليد أخو خالد، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج السهمي، وعلي بن أمية بن خلف، وعمرو بن عثمان عم طلحة أحد العشرة، ومسعود بن أبي أمية أخو أم سلمة، وقيس بن الفاكه بن المغيرة، والأسود بن عبد الأسد أخو أبي سلمة، وأبو العاص بن قيس بن عدي السهمي، وأميمة بن رفاعة بن أبي رفاعة، فهؤلاء العشرون تنضم إلى الأربعة فتكمل العدة. ومن جملة مخاطبتهم ما ذكره ابن إسحاق «حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال: يا أهل القليب بئس عشيرة النبي كنتم، كذبتموني وصدقني الناس» الحديث.

قوله: (قال قتادة) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (أحياهم الله) زاد الإسماعيلي «بأعيانهم».



قوله: (توبيخاً وتصغيراً ونقمة وحسرة وندماً) في رواية الإسماعيلي: «وتندماً وذلة وصغاراً» والصغار الذلة والهوان، وأراد قتادة بهذا التأويل الرد على من أنكر أنهم يسمعون، كما جاء عن عائشة أنها استدلت بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وسيأتي البحث في ذلك في تالي الحديث الذي بعده. الحديث الثاني عشر.

قوله: (حدثنا عمرو) هو ابن دينار، وعطاء هو ابن أبي رباح.

قوله: (عن ابن عباس) في رواية أبي نعيم في المستخرج: «سمعت ابن عباس».

قوله: (هم والله كفار قريش) وقع في التفسير: «هم والله كفار أهل مكة»، ورواه عبد الرزاق عن ابن عيينة قال: «هم لكفار قريش أو أهل مكة» وللطبراني عن كريب عن ابن عيينة: «هم والله أهل مكة» قال ابن عيينة: يعني كفارهم. وعند عبد بن حميد في التفسير من طريق أبي الطفيل قال: «قال عبد الله بن الكواء لعلي رضي الله عنه: من الذين بدلوا نعمة الله كفراً؟ قال: هم الأفجران من قريش بنو أمية وبنو مخزوم قد كبتهم يوم بدر»، وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن علي نحوه، لكن فيه: «فأما بنو مخزوم فقطع الله دابرهم يوم بدر، وأما بنو أمية فمتعوا إلى حين»، وأخرج الطبري عن عمر نحوه، وله من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس قال: «هم جبلة بن الأيهم والذين اتبعوه من العرب، فلحقوا بالروم» والأول المعتمد، ويحتمل أن يكون مراده أن عموم الآية يتناول هؤلاء أيضاً.

قوله: (قال عمرو) هو ابن دينار، وهو موصولٌ بالإسناد المذكور.

قوله: (ومحمد ﷺ نعمة الله) هذا موقوف على عمرو بن دينار، وكذا ﴿دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ النار يوم بدر، وهكذا رويناه في تفسير ابن عيينة رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه عن عمرو بن دينار في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ * جَهَنَّمَ﴾ قال: هم كفار قريش، ومحمد النعمة، ودار البوار النار يوم بدر، انتهى. وقوله: «يوم بدر» ظرف لقوله: أحلوا، أي: أنهم أهلكوا قومهم يوم بدر فأدخلوا النار، والبوار الهلاك وسميت جهنم دار البوار لإهلاكها من يدخلها، وعند الطبراني من طريق ابن جريج عن ابن عباس قال: البوار الهلاك ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: قد فسرها الله تعالى فقال: ﴿جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا﴾. الحديث الثالث عشر.

قوله: (ذكر) بضم أوله، وعند الإسماعيلي: «أن عائشة بلغها»، ولم أقف على اسم المبلغ، ولكن عنده من رواية أخرى ما يشعر بأن عروة هو الذي بلغها ذلك.

قوله: (وهل) قيل: بفتح الهاء، والمشهور الكسر، أي: غلط وزناً ومعنى، وبالفتح معناه فزع ونسي وجبن وقلق، وقال الفارابي والأزهري وابن القطاع وابن فارس والقابسي وغيرهم: وهلت إليه بفتح الهاء أهل بالكسر وهلاً بالسكون إذا ذهب وهمك إليه. زاد القالي والجوهري: وأنت تريد غيره، وزاد ابن القطاع (١).

قوله: (إن الميت ليعذب في قبره) الحديث تقدم شرحه في الجنائز، وقوله: «ذلك مثل قوله» أي: ابن عمر، وقوله: «فقال لهم ما قال» ووقع عند الكشميهني «فقال لهم مثل ما قال» و«مثل» زائدة لا حاجة إليها.

---

(١) بياض في الأصل.





قوله: (يقول حين تبوؤوا مقاعدهم من النار) القائل «يقول»: هو عروة، يريد أن يبين مراد عائشة، فأشار إلى أن إطلاق النفي في قوله: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ مقيد باستقرارهم في النار، وعلى هذا فلا معارضة بين إنكار عائشة وإثبات ابن عمر، كما تقدم توضيحه في الجنائز، لكن الرواية التي بعد هذه تدل على أن عائشة كانت تنكر ذلك مطلقاً لقولها: إن الحديث إنما هو بلفظ «إنهم ليعلمون»، وأن ابن عمر وهم في قوله: «ليسمعون» قال البيهقي: العلم لا يمنع من السماع، والجواب عن الآية: أنه لا يسمعهم وهم موتى، ولكن الله أحياهم حتى سمعوا كما قال قتادة، ولم ينفرد عمر ولا ابنه بحكاية ذلك، بل وافقهما أبو طلحة كما تقدم، وللطبراني من حديث ابن مسعود مثله بإسناد صحيح. ومن حديث عبد الله بن سيدان نحوه، وفيه: «قالوا: يا رسول الله وهل يسمعون؟ قال: يسمعون كما تسمعون، ولكن لا يجيبون» وفي حديث ابن مسعود: «ولكنهم اليوم لا يجيبون» ومن الغريب أن في المغازي لابن إسحاق رواية يونس ابن بكير بإسناد جيد عن عائشة مثل حديث أبي طلحة، وفيه: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» وأخرجه أحمد بإسناد حسن، فإن كان محفوظاً فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة لكونها لم تشهد القصة، قال الإسماعيلي: كان عند عائشة من الفهم والذكاء وكثرة الرواية والغوص على غوامض العلم ما لا مزيد عليه، لكن لا سبيل إلى رد رواية الثقة إلا بنص مثله يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته، فكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبته غيرها ممكن؛ لأن قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ لا ينافي قوله ﷺ: «إنهم الآن يسمعون»؛ لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أذن السامع، فالله تعالى هو الذي أسمعهم بأن أبلغهم صوت نبيه ﷺ بذلك. وأما جوابها بأنه إنما قال: إنهم ليعلمون فإن كانت سمعت ذلك فلا ينافي رواية يسمعون، بل يؤيدها. وقال السهيلي ما محصله: إن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك للنبي ﷺ، لقول الصحابة له: «أتخاطب أقواماً قد جيفوا؟ فأجابهم» قال: وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالمين جاز أن يكونوا سامعين، وذلك إما بآذان رؤوسهم على قول الأكثر أو بآذان قلوبهم، قال: وقد تمسك بهذا الحديث من يقول: إن السؤال يتوجه على الروح والبدن، ورده من قال: إنما يتوجه على الروح فقط بأن الإسماع يحتمل أن يكون لأذن الرأس ولأذن القلب فلم يبق فيه حجة. قلت: إذا كان الذي وقع حينئذ من خوارق العادة للنبي ﷺ حينئذ لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال أصلاً. وقد اختلف أهل التأويل في المراد بالموتى في قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ وكذلك المراد بمن في القبور، فحملته عائشة على الحقيقة، وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل قوله: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» وهذا قول الأكثر، وقيل: هو مجاز، والمراد بالموتى وبمن في القبور الكفار، شبهوا بالموتى وهم أحياء، والمعنى من هم في حال الموتى أو في حال من سكن القبر، وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل على ما نفته عائشة رضي الله عنها، والله أعلم.

فَضلُ مَن شهدَ بَدراً

٣٨٣٨- نا عبدُالله بن محمدٍ قال نا معاويةُ بن عمرو قال نا أبوإسحاق عن حُميدٍ قال سمعت أنساً يقول: أُصيبَ حارثةُ يومَ بدر وهو غلامٌ، فجاءت أمُّه إلى النبي صلى الله عليهِ فقالت: يا رسولَ الله، قد عرفتَ منزلةَ حارثَة مني، فإن يكُ في الجنَّةِ أصبرْ وأحتسبْ، وإن تكُ الأخرى ترَ ما أصنعُ. فقال: «ويحكِ أوَهَبلتِ؟ أوَ جنةٌ واحدةٌ هي؟ إنها جنانٌ كثيرة، وإنهُ في جنةِ الفِردَوس».





٣٨٣٩- نا إسحاقُ بن إبراهيمَ قال أنا عبدُالله بن إدريسَ قال سمعتُ حُصينَ بن عبدالرحمن عن سعدِ بن عُبيدةَ عن أبي عبدِ الرحمنِ السُّلميِّ عن علي قال: بعثني رسولُ الله صلى الله عليهِ وأبامرثدٍ والزبيرَ بن العوام -وكلنا فارسٌ- قال: «انطلقوا حتى تأتوا روضةَ خاخ، فإن بها امرأةً من المشركين معها كتابٌ من حاطبِ بن أبي بلتعةَ إلى المشركين». فأدركناها تسيرُ على بعير لها، حيثُ قال رسولُ الله صلى الله عليهِ، فقلنا: الكتاب، فقالت: ما معنا الكتاب، فأنخناها، فالتمسنا فلم نرَ كتاباً، قلنا: ما كذبَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، لتُخرجنَّ الكتابَ أو لنجرّدنَّك. فلما رأتِ الجدَّ أهوت إلى حُجزتها -وهي محتجزةٌ بكساء- فأخرجَته. فانطلقنا بها إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ، فقال عمر: يا رسولَ الله، قد خانَ الله ورسولَه والمؤمنين، فدعني فلأضرب عنقَه. فقال: «ما حَملكَ على ما صنعتَ؟» قال: والله ما بي أن لا أكونَ مؤمناً بالله ورسولهِ، أردتُ أن تكون لي عندَ القوم يدٌ يدفعُ الله بها عن أهلي ومالي، وليس أحدٌ من أصحابكَ إلاّ لهُ هناكَ من عشيرتهِ من يدفعُ الله عن أهلهِ وماله. فقال: «صدَق، ولا تقولوا لهُ إلا خيراً». فقال عمرُ: إنه قد خانَ الله ورسولَه والمؤمنين، فدعني فلأضرب عُنقه. فقال: «أليس من أهل بَدر؟» فقال: «لعلَّ الله اطلعَ إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة -أو فقد غفرتُ لكم-» فدمعت عينا عمر وقال: الله ورسولهُ أعلم.

قوله: (باب فضل من شهد بدراً) أي: مع النبي ﷺ من المسلمين مقاتلاً للمشركين، وكأن المراد بيان أفضليتهم لا مطلق فضلهم.

قوله: (أصيب حارثة يوم بدر) هو بالمهملة والمثلثة ابن سراقة بن الحارث بن عدي الأنصاري بن عدي بن النجار، وأبوه سراقة له صحبة، واستشهد يوم حنين.

قوله: (فجاءت أمه) هي الربيع بالتشديد بنت النضر عمة أنس بن مالك، ووقع في أوائل الجهاد من طريق شيبان عن قتادة عن أنس «أن أم الربيع بالتخفيف ابن البراء وهي أم حارثة» وقال: هو وهم، وإنما الصواب أن أم حارثة الربيع عمة البراء، وقد ذكرت مباحث ذلك مستوفاة هناك مع شرح الحديث. وقوله: «ويحك» هي كلمة رحمة، وزعم الداودي أنها للتوبيخ، وقوله: «هبلت» بضم الهاء بعدها موحدة مكسورة، أي: ثكلت وهو بوزنه. وقد تفتح الهاء يقال: هبلته أمه تهبله بتحريك الهاء أي: ثكلته، وقد يرد بمعنى المدح والإعجاب، قالوا: أصله إذا مات الولد في الهبل هو موضع الولد من الرحم، فكأن أمه وجع مهبلها بموت الولد فيه. وزعم الداودي: أن المعنى أجهلت، ولم يقع عند أحد من أهل اللغة: أن هبلت بمعنى جهلت. ثم ذكر المصنف حديث علي في قصة حاطب بن أبي بلتعة، وسيأتي شرح القصة في فتح مكة مستوفى. وذكر البرقاني أن مسلماً أخرج نحو هذا الحديث من طريق ابن عباس عن عمر مستوفى، والمراد منه هنا الاستدلال على فضل أهل بدر بقوله ﷺ المذكور، وهي بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم، ووقع الخبر بألفاظ: منها «فقد غفرت لكم»، ومنها





«فقد وجبت لكم الجنة»، ومنها «لعل الله اطلع»، لكن قال العلماء: إن الترجي في كلام الله وكلام رسوله الموقوع وعند أحمد وأبي داود وابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة بالجزم، ولفظه: «إن الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» وعند أحمد بإسناد على شرط مسلم من حديث جابر مرفوعاً: «لن يدخل النار أحد شهد بدراً» وقد استشكل قوله: «اعملوا ما شئتم»، فإن ظاهره أنه للإباحة، وهو خلاف عقد الشرع، وأجيب بأنه إخبار عن الماضي أي: كل عمل كان لكم فهو مغفور، ويؤيده أنه لو كان لما يستقبلونه من العمل لم يقع بلفظ الماضي، ولقال: فسأغفره لكم، وتعقب بأنه لو كان للماضي لما حسن الاستدلال به في قصة حاطب؛ لأنه ﷺ خاطب به عمر منكراً عليه ما قال في أمر حاطب، وهذه القصة كانت بعد بدر بست سنين، فدل على أن المراد ما سيأتي، وأورده في لفظ الماضي مبالغة في تحقيقه. وقيل: إن صيغة الأمر في قوله: «اعملوا» للتشريف والتكريم، والمراد عدم المؤاخذة بما يصدر منهم بعد ذلك، وأنهم خصوا بذلك لما حصل لهم من الحال العظيمة التي اقتضت محو ذنوبهم السابقة، وتأهلوا؛ لأن يغفر الله لهم الذنوب اللاحقة إن وقعت، أي: كل ما عملتموه بعد هذه الواقعة من أي عمل كان فهو مغفور. وقيل: إن المراد ذنوبهم تقع إذا وقعت مغفورة. وقيل: هي بشارة بعدم وقوع الذنوب منهم، وفيه نظر ظاهر لما سيأتي في قصة قدامة بن مظعون حين شرب الخمر في أيام عمر وحده عمر، فهاجر بسبب ذلك، فرأى عمر في المنام من يأمره بمصالحته، وكان قدامة بدرياً. والذي يفهم من سياق القصة الاحتمال الثاني، وهو الذي فهمه أبو عبد الرحمن السلمي التابعي، حيث قال لحيان بن عطية: قد علمت الذي جرأ صاحبك على الدماء، وذكر له هذا الحديث، وسيأتي ذلك في «باب استتابة المرتدين». واتفقوا على أن البشارة المذكورة فيما يتعلق بأحكام الآخرة لا بأحكام الدنيا من إقامة الحدود وغيرها، والله أعلم.

باب

٣٨٤٠- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا أبوأحمد قال نا عبدُالرحمن بن الغسيل عن حمزةَ بن أبي أُسيدٍ والزُّبير بن المنذرِ بن أبي أُسيد عن أبي أسيدٍ قال: قال لنا النبيُّ صلى الله عليهِ يوم بدرٍ: «إذا أكثَبوكم فارموهم، واستبقوا نبلَكم».

٣٨٤١- حدثنا محمدُ بن عبدالرحيم قال نا أبوأحمد الزُّبيريُّ قال نا عبدُالرحمنِ بن الغسيل عن حمزةَ ابن أبي أسيدٍ والمنذرِ بن أبي أسيدٍ عن أبي أسيدٍ قال: قال لنا رسولُ الله صلى الله عليهِ يوم بدر: «إذا أكثبوكم -يعني أكثروكم- فارموهم، واستبقوا نبلَكم».

قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة. وهو فيما يتعلق ببدر أيضاً، وأبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، كما نسبه في الرواية التي بعدها.

قوله: (عن حمزة بن أبي أسيد، والزبير بن المنذر بن أبي أسيد) كذا في هذه الرواية، ووقع في التي بعدها الزبير بن أبي أسيد، فقيل: هو عمه وقيل: هو هو لكن نسب إلى جده، والأول أصوب. وأبعد من قال: إن الزبير هو المنذر نفسه.





قوله: (عن أبي أسيد) بالتصغير، وهو مالك بن ربيعة الخزرجي الساعدي.

قوله: (إذا أكثبوكم) بمثلثة ثم موحدة، أي: إذا قربوا منكم، ووقع في الرواية الثانية «يعني أكثروكم» وهو تفسير لا يعرفه أهل اللغة، وقد قدمت في الجهاد أن الداودي فسره بذلك وأنه أنكر عليه، فعرفنا الآن مستنده في ذلك، وهو ما وقع في هذه الرواية، لكن يتجه الإنكار لكونه تفسيراً لا يعرفه أهل اللغة وكأنه من بعض رواته، فقد وقع في رواية أبي داود في هذا الموضع «يعني غشوكم»، وهو بمعجمتين والتخفيف، وهو أشبه بالمراد، ويؤيده ما وقع عند ابن إسحاق «أن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن لا يحملوا على المشركين حتى يأمرهم، وقال: إذا أكثبوكم فانضحوهم عنكم بالنبل» والهمزة في قوله: «أكثبوكم» للتعدية من كثب بفتحتين وهو القرب، قال ابن فارس: أكثب الصيد إذا أمكن من نفسه، فالمعنى إذا قربوا منكم فأمكنوكم من أنفسهم فارموهم.

قوله: (فارموهم واستبقوا نبلكم) بسكون الموحدة فعل أمر بالاستبقاء، أي: طلب الإبقاء، قال الداودي: معنى قوله: «ارموهم» أي: بالحجارة؛ لأنها لا تكاد تخطئ إذا رمي بها في الجماعة، قال: ومعنى قوله: «استبقوا نبلكم» أي إلى أن تحصل المصادمة، كذا قال. وقال غيره: المعنى ارموهم ببعض نبلكم لا بجميعها. والذي يظهر لي أن معنى قوله: «واستبقوا نبلكم» لا يتعلق بقوله: «ارموهم»، وإنما هو كالبيان للمراد بالأمر بتأخير الرمي حتى يقربوا منهم، أي: إنهم إذا كانوا بعيداً لا تصيبهم السهام غالباً، فالمعنى استبقوا نبلكم في الحالة التي إذا رميتم بها لا تصيب غالباً، وإذا صاروا إلى الحالة التي يمكن فيها الإصابة غالباً فارموا.

٣٨٤٢- حدثنا عمرو بن خالدٍ قال نا زهيرٌ قال نا أبوإسحاقَ قال سمعت البراءَ بن عازبٍ قال: جعَل النبيُّ صلى الله عليهِ على الرماة يوم أُحدٍ عبدَالله بن جُبير، فأصابوا منّا سبعين، وكان النبيُّ صلى الله عليهِ وأصحابه أصاب منَ المشركين يومَ بدرٍ أربعين ومئةً: سبعينَ أسيراً وسبعين قتيلاً. قال أبوسفيان: يوم بيوم بدر، والحربُ سِجال.

٣٨٤٣- حدثنا محمدُ بن العَلاء قال نا أبوأسامة عن بُريدٍ عن جده أبي بردة عن أبي موسى -أُراه عن النبيِّ صلى الله عليهِ- قال: «وإذا الخيرُ ما جاءَ الله به من الخير بعدُ، وثوابُ الصدقِ الذي آتانا بعدَ يوم بدر».

الحديث الثاني حديث البراء في قصة الرماة يوم أحد، وذكر طرفاً منه، وسيأتي بتمامه في غزوة أحد والمراد منه.

قوله: (أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومئة: سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً) هذا هو الحق في عدد القتلى، وأطبق أهل السير على أنهم خمسون قتيلاً يزيدون قليلاً أو ينقصون، سرد ابن إسحاق فبلغوا خمسين، وزاد الواقدي ثلاثة أو أربعة، وأطلق كثير من أهل المغازي أنهم بضعة وأربعون، لكن لا يلزم من معرفة أسماء من قتل منهم على التعيين أن يكونوا جميع من قتل. وقول البراء: إن عدتهم سبعون قد وافقه على ذلك ابن عباس وآخرون،





وأخرج ذلك مسلم من حديث ابن عباس، وقال الله تعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾ واتفق أهل العلم بالتفسير على أن المخاطبين بذلك أهل أحد، وأن المراد بأصبتم مثليها يوم بدر، وعلى أن عدة من استشهد من المسلمين بأحد سبعون نفساً، وبذلك جزم ابن هشام، واستدل له بقول كعب بن مالك من قصيدة له:

فأقام بالطعن المطعن منهم ... سبعون عتبة منهم والأسود

يعني عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وقد تقدم اسم من قتله. والأسود بن عبد الأسد بن هلال المخزومي قتله حمزة بن عبد المطلب. ثم سرد ابن هشام أسماء أخرى ممن قتل ببدر غير من ذكره ابن إسحاق، فزادوا على الستين، فقوى ما قلناه، والله أعلم.

الحديث الثالث، ذكر فيه حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ أورده مختصراً جداً، وقد تقدمت الإشارة إليه في الهجرة، فإنه علق طرفاً منه هناك. وأورده في علامات النبوة بتمامه فأحلت شرحه على غزوة أحد، ولم يذكر في غزوة أحد منه هذه القطعة التي ذكرها هنا، وسأذكر شرحها في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى.

٣٨٤٤- حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيهِ عن جدهِ قال: قال عبدُالرحمنِ بن عوفٍ: إني لفي الصف يوم بدرٍ إذ التفتُّ فإذا عن يميني وعن يساري فتيانِ حديثا السنِّ، فكأني لم آمنْ بمكانهما، إذ قال لي أحدُهما سرّاً من صاحبه: يا عمِّ، أرني أباجهل. فقلت: يا ابن أخي، وما تصنعُ به؟ قال: عاهدتُ الله إن رأيته أن أقتُله أو أموتَ دُونَه. فقال لي الآخر سرّاً من صاحبه مِثله. قال: فما سرَّني أني بين رجلين مكانهما، فأشرتُ لهما إليه، فشدّا عليه مثل الصقرين حتى ضرَباه، وهما ابنا عَفراء.

الحديث الرابع، حديث عبد الرحمن بن عوف في قصة قتل أبي جهل.

قوله: (حدثني يعقوب بن إبراهيم) كذا لأبي ذر والأصيلي، وللباقين «حدثنا يعقوب» غير منسوب، فجزم الكلاباذي بأنه ابن حميد بن كاسب، وبه جزم الحاكم عن مشايخه، ثم جوز أن يكون يعقوب بن محمد الزهري. قلت: وسيأتي ما يقويه. قال الحاكم: وقد ناظرني شيخنا أبو أحمد الحاكم في أن البخاري روى في الصحيح عن يعقوب بن حميد، فقلت له: إنما روى عن يعقوب بن محمد فلم يرجع عن ذلك. قلت: وجزم ابن منده وأبو إسحاق الحبال وغير واحد بما قال أبو أحمد، وهو متعقبٌ بما وقع في رواية الأصيلي وأبي ذر، وقال أبو علي الجياني: وقع عند ابن السكن هنا «حدثنا يعقوب بن محمد»، وعند أبي ذر والأصيلي «حدثنا يعقوب بن إبراهيم» وأهمله الباقون. وجزم أبو مسعود في «الأطراف» بأنه ابن إبراهيم، وجوز أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: وهو غلط، فإن يعقوب مات قبل أن يرحل البخاري، وقد روى له الكثير بواسطة، وبنى الكرماني على أنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فقال: هذا السند مسلسل بالرواية عن الآباء، ومال المزي إلى أنه يعقوب بن إبراهيم الدورقي، انتهى. وقد تقدم في أواخر الصلاة في





«باب الصلاة في مسجد قباء»، وفي المناقب في «باب قول النبي ﷺ للأنصار: أنتم أحب الناس إليَّ» التصريح بالرواية عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، فقال البرقاني في «المصافحة»: يعقوب بن حميد ليس من شرط الصحيح، وقد قيل: إنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ولكن سقطت الواسطة من النسخة؛ لأن البخاري لم يسمع منه انتهى. والراجح عدم السقوط وأنه إما الدورقي وإما ابن محمد الزهري، والله أعلم.

قوله: (عن أبيه عن جده) أبوه هو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وقد تقدمت الإشارة في الباب الماضي إلى أن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف روى هذا الحديث أيضاً عن أبيه، وأنه ساقه في الخمس بتمامه. وقوله في هذه الرواية: فكأني لم آمن بمكانهما أي: من العدو. وقيل: مكانهما كناية عنهما، كأنه لم يثق بهما؛ لأنه لم يعرفهما فلم يأمن أن يكونا من العدو، ثم وجدت في مغازي ابن عائذ ما يرفع الإشكال، فإنه أخرج هذه القصة مطولة بإسناد منقطع، وقال فيها: «فأشفقت أن يؤتى الناس من ناحيتي لكوني بين غلامين حديثين».

قوله: (الصقرين) بالمهملة ثم القاف تثنية صقر، وهو من سباع الطير وأحد الجوارح الأربعة، وهي الصقر والبازي والشاهين والعُقاب، وشبههما به لما اشتهر عنه من الشجاعة والشهامة والإقدام على الصيد؛ ولأنه إذا تشبث بشيء لم يفارقه حتى يأخذه وأول من صاد به من العرب الحارث بن معاوية بن ثور الكندي، ثم اشتهر الصيد به بعده.

٣٨٤٥- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا إبراهيمُ قال أنا ابن شهاب قال أخبرني عمرو بن أُسيدِ بن جارية الثقفيُّ حليفُ بني زُهرة -وكان من أصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ عشرة عيناً وأمَّرَ عليهم عاصمَ بن ثابت الأنصاريَّ جدَّ عاصم بن عمرَ بن الخطاب، حتى إذا كانوا بالهدةِ بين عسفان ومكةَ ذُكروا لحيّ من هُذيل يقال لهَم بنولحيانَ، فنفروا لهم بقريبٍ من مئة رجلٍ رام، فاقتصُّوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم التمر في منزلٍ نزلوه، فقال: تمرُ يثرب، فاتَّبعوا آثارهم. فلما حسَّ بهم عاصمٌ وأصحابهُ لجؤوا إلى موضع فأحاطَ بهم القومُ فقالوا: انزلوا فأعطوا بأيديكم، ولكمُ العهدُ والميثاق أن لا نقتل منكم أحداً. فقال عاصمُ بن ثابت: أيها القومُ، أما أنا فلا أنزلُ في ذمةِ كافر. اللهمَّ، أخبر عنا نبيَّك. فرموهم بالنبل فقتلوا عاصماً، ونزل إليهم ثلاثةُ نفر على العهدِ والميثاق، منهم خُبيبٌ وزيدُ بن الدَّثنة ورجل آخر. فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتارَ قسيِّهم فربطوهم بها. قال الرجلُ الثالثُ: هذا أوَّلُ الغَدر، والله لا أصحبُكم، إن لي بهؤلاء أسوة -يريدُ القتلى- فجرَّوهُ وعالجوه، فأبى أن يصحبهم. فانطُلقَ بخبيب وزيد بن الدَّثنةِ حتى باعوهما بعدَ وقعة بدر، فابتاعَ بنوالحارثِ بن عامر بن نوفل خُبيباً -وكان خبيبُ هو قتلَ الحارثَ بن عامرٍ يومَ بدر- فلبثَ خبيبٌ عندهم أسيراً حتى أجمعوا قتلَه، فاستعارَ من بعض بنات الحارثِ موسى يستحدُّ بها، فأعارت، فدرجَ بُنيّ لها وهي غافلةُ حتى أتاهُ، فوجدتهُ مُجلسهُ على





فخذهِ والموسى بيده. قالت: ففزعتُ فزعةً عرفَها خُبيب. فقال: أتخشينَ أن أقتُله؟ ما كنتُ لأفعل ذلك. قالت: والله ما رأيت أسيراً خيراً من خُبيب، والله لقد وجدته يوماً يأكلُ قطفاً من عنبٍ في يدهِ وإنه لموثقٌ بالحديد، وما بمكةَ من ثمرة. وكانت تقول: إنهُ لرزقٌ رزقه الله خبيباً. فلما خرجوا بهِ من الحرمَ ليقتُلوه في الحلّ قال لهم خبيب: دعُوني أُصلِّي ركعتين، فتركوهُ فركع ركعتين، فقال: والله لولا أن تحسبوا أنَّ ما بي جَزَعٌ لزدت. اللهمَّ، أحصهم عدداً، واقتلهم بدداً، ولا تُبقِ منهم أحداً.

فلستُ أبالي حينَ أُقتلُ مسلماً — على أيِّ جنبٍ كان لله مَصرعي
وذلك في ذاتِ الإلهِ وإن يَشأْ — يُباركْ على أوصالِ شلو ممزَّعِ

ثم قام إليهِ أبوسروَعة عُقبةُ بن الحارث فقتله. وكان خبيبٌ هو سنَّ لكلِّ مسلم قُتلَ صبراً الصلاةَ. وأخبرَ أصحابهُ يومَ أصيب خبرهم. وبعثَ ناسٌ من قريش إلى عاصم بن ثابتٍ حين حُدِّثوا أنه قُتل أن يؤتوا بشيءٍ منه يُعرف -وكان قتلَ رجلاً من عظمائهم- فبعثَ الله عزَّ وجلَّ لعاصم مثل الظُّلةِ من الدَّبر فحمتهُ من رُسُلهم، فلم يَقدروا أن يقطعوا منه شيئاً. وقال كعبُ بن مالك: ذكروا مُرارةَ ابن الرَّبيع العمريَّ وهلال بن أميَّة الواقفيَّ رجُلَين صالحينَ قد شهِدا بدراً.

٣٨٤٦- نا قُتيبة بن سعيدٍ قال نا ليثٌ عن يحيى عن نافع: أنَّ ابن عمرَ ذُكرَ له أن سعيدَ بن زيد بن عمرو بن نفيل -وكان بَدريّاً- مَرِض في يوم جمعةٍ، فركبَ إليهِ بعدَ أن تعالى النهارُ واقتربتِ الجمعة، وتركَ الجمعةَ.

٣٨٤٧- وقال الليثُ حدثني يونسُ عن ابن شهاب قال حدثني عُبيدُالله بن عبدالله بن عُتبةَ: أن أباهُ كتب إلى عمرَ بن عبدالله بن الأرقم الزُّهريِّ يأمرهُ أن يدخُلَ على سُبيعةَ بنتِ الحارثِ الأسلمية فيسألها عن حديثها، وعما قال لها رسول الله صلى الله عليهِ حينَ استفتتهُ. فكتب عمرُ بن عبدالله ابن الأرقم إلى عبدالله بن عتبةَ يخبرهُ أن سُبيعةَ بنتَ الحارث أخبرته أنها كانت تحتَ سعد بن خولةَ - وهو من بني عامرٍ بن لُؤيّ، وكان ممن شهدَ بدراً- فتُوفِّيَ عنها في حَجَّة الوداع وهي حامِل، فلم تنشَبْ أن وضعَت حملها بعد وفاته، فلما تَعلَّت من نفاسِها تجمَّلت للخُطاب، فدخلَ عليها أبوالسَّنابل بن بعكك -رجلٌ من بني عبدالدار- فقال: ما لي أراكِ تجمَّلت للخُطاب ترجين





النكاحَ؟ وإنكِ والله ما أنت بناكحٍ حتى تمرَّ عليكِ أربعة أشهر وعشراً. قالت سُبيعةُ: فلما قال لي ذلك جَمعت عليَّ ثيابي حين أمسيتُ وأتيتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ فسألتُه عن ذلك، فأفتاني بأني قد حَللتُ حينَ وضعتُ حملي، وأمرني بالتزوّج إن بدا لي. تابعه أصبغُ عن ابن وهب عن يونسَ، وقال الليثُ: حدثني يونس عن ابن شهاب وسألناه، فقال: حدثني محمدُ بن عبدالرحمن بن ثوبانَ مولى بني عامرِ بن لؤيّ: أن محمدَ بن إياس بن البُكير -وكان أبوه شهدَ بدراً- أخبره.

الحديث الخامس حديث أبي هريرة في قصة أصحاب بئر معونة، وسيأتي شرحه بتمامه في غزوة الرجيع، والغرض منه هنا قوله فيه: «وكان قد قتل عظيماً من عظمائهم»، فإنه سيأتي في الطريق الأخرى التصريح بأن ذلك كان يوم بدر، والذي قتله عاصم المذكور يوم بدر من المشركين في قول ابن إسحاق ومن تبعه عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية قتله صبراً بأمر النبي ﷺ.

قوله: (أخبرني عمرو بن جارية) بالجيم، وفي رواية الكشميهني «عمرو بن أسيد[1] بن جارية»، وكذا للأصيلي، وهو نسب إلى جده، بل هو جد أبيه؛ لأنه ابن أسيد بن العلاء بن جارية، ووقع في غزوة الرجيع، كما سيأتي «عمرو بن أبي سفيان»، وهي كنية أبيه أسيد، والله أعلم. وأسيد بفتح الهمزة للجميع، وأكثر أصحاب الزهري قالوا فيه: «عمرو» بفتح العين، وقال بعضهم: عمر بضم العين، ورجح البخاري أنه عمرو، وكذا وقع في الجهاد في «باب هل يستأسر الرجل» للأكثر عمرو، أما النسفي وأبو زيد المروزي فلم يسمياه قالا: «أخبرنا ابن أسيد» وقال ابن السكن في روايته: «عمير» بالتصغير، والراجح عمرو بفتح العين، وسيأتي مزيد لذلك في غزوة الرجيع.

قوله: (عشرة عيناً) سيأتي بيانهم في غزوة الرجيع، وأمر عليهم عاصم بن ثابت جد عاصم بن عمر بن الخطاب يعني لأمه، قال: وهو وهم من بعض رواته، فإن عاصم بن ثابت خال عاصم بن عمر لا جده؛ لأن والدة عاصم هي جميلة بنت ثابت أخت عاصم، وكان اسمها عاصية، فغيرها النبي ﷺ، قال عياض: إذا قرئ جد بالكسر على أنه صفة لثابت استقام الكلام وارتفع الوهم. الحديث السادس.

قوله: (وقال كعب بن مالك: ذكروا مرارة بن الربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي: رجلين صالحين، قد شهدا بدراً) هذا طرف من حديث كعب الطويل في قصة توبته، وسيأتي موصولاً في غزوة تبوك مطولاً، وكأن المصنف عرف أن بعض الناس ينكر أن يكون مرارة وهلال شهدا بدراً، وينسب الوهم في ذلك إلى الزهري، فردّ ذلك بنسبة ذلك إلى كعب بن مالك، وهو الظاهر من السياق، فإن الحديث عنه قد أخذ، وهو أعرف بمن شهد بدراً ممن لم يشهدها ممن جاء بعده، والأصل عدم الإدراج، فلا يثبت إلا بدليل صريح، ويؤيد كون وصفهما بذلك من كلام كعب: أن كعباً ساقه في مقام التأسي بهما، فوصفهما بالصلاح وبشهود بدر التي هي أعظم المشاهد.

(١) وقع في طبعة بولاق وما بعدها: عمرو بن أبي أسيد، وهو خطأ صوابه عمرو بن أسيد، كما جاء في السطر الذي يليه وما بعده، وهو كذلك في مخطوطة الأزهر (ابن أسيد).





فلما وقع لهما نظير ما وقع له من القعود عن غزوة تبوك، ومن الأمر بهجرهما كما وقع له تأسى بهما. وأما قول بعض المتأخرين كالدمياطي: لم يذكر أحد مرارة وهلالاً فيمن شهد بدراً فمردود عليه، فقد جزم به البخاري هنا وتبعه جماعة، وأما قوله: وإنما ذكروهما في الطبقة الثانية ممن شهد أحداً، فحصرٌ مردودٌ، فإن الذي ذكرهما كذلك هو محمد ابن سعد وليس ما يقتضيه صنيعه بحجة على مثل هذا الحديث الصحيح المثبت لشهودهما، وقد ذكر هشام بن الكلبي وهو من شيوخ محمد بن سعد أن مرارة شهد بدراً، فإنه ساق نسبه إلى الأوس، ثم قال: شهد بدراً، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم. وقد استقريت أول من أنكر شهودهما بدراً فوجدته الأثرم صاحب الإمام أحمد واسمه أحمد بن محمد بن هانئ، قال ابن الجوزي: لم أزل متعجباً من هذا الحديث وحريصاً على كشف هذا الموضع وتحقيقه، حتى رأيت الأثرم ذكر الزهري وفضله، وقال: لا يكاد يحفظ عنه غلط إلا في هذا الموضع، فإنه ذكر أن مرارة وهلالاً شهدا بدراً، وهذا لم يقله أحد، والغلط لا يخلو منه إنسان. قلت: وهذا ينبني على أن قوله: شهدا بدراً مدرج في الخبر من كلام الزهري، وفي ثبوت ذلك نظر لا يخفى كما قدمته، واحتج ابن القيم في الهدي بأنهما لو شهدا بدراً ما عوقبا بالهجر الذي وقع لهما، بل كانا يسامحان بذلك، كما سومح حاطب بن أبي بلتعة، كما وقع في قصته المشهورة، قلت: وهو قياس مع وجود النص، ويمكن الفرق، وبالله التوفيق والله أعلم. الحديث السابع.

قوله: (عن يحيى) هو ابن سعيد الأنصاري.

قوله: (ذكر له) بضم أوله، ولم أقف على اسم ذاكر ذلك، والغرض منه قوله: «وكان بدرياً»، وإنما نسب إلى بدر وإن كان لم يحضر القتال؛ لأنه كان ممن ضرب له النبي ﷺ بسهم، كما تقدم قريباً، وكان النبي ﷺ بعثه هو وطلحة يتجسسان الأخبار، فوقع القتال قبل أن يرجعا، فألحقهما النبي ﷺ بمن شهدها وضرب لهما بسهميهما وأجرهما.

الحديث الثامن.

قوله: (وقال الليث: حدثني يونس إلخ) يأتي شرحه مستوفى في العدد من كتاب النكاح، والغرض منه ذكر سعد بن خولة وأنه شهد بدراً، وقد وصل طريق الليث هذه قاسم بن أصبغ في مصنفه، فأخرجه عن مطلب بن شعيب عن عبد الله بن صالح عن الليث بتمامه.

قوله: (تابعه أصبغ عن ابن وهب) وصله الإسماعيلي من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن أصبغ ابن الفرج.

الحديث التاسع.

قوله: (وقال الليث) وصله المصنف في «التاريخ الكبير» قال: «قال لنا عبد الله بن صالح أنبأنا الليث» فذكره بتمامه.

قوله: (وسألناه فقد حدثه) في رواية الكشميهني «حدثني».

قوله: (البكير) بالتصغير وضبط أيضاً بكسر الموحدة وبتشديد الكاف.





قوله: (وكان أبوه شهد بدراً) زاد في التاريخ أنه سأل أبا هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمر، و«مثله» يعني مثل حديث قبله إذا طلق ثلاثاً لم تصلح له المرأة، فاقتصر المصنف من الحديث على موضع حاجته منه، وهي قوله: «وكان أبوه شهد بدراً»، وقد روى هذا الحديث قتيبة عن الليث عن ابن شهاب بغير واسطة، وساقه مطولاً، والله أعلم.

باب شهودِ الملائكةِ بدراً

٣٨٤٨- نا إسحاقُ بن إبراهيم قال أنا جرير عن يحيى بن سعيد عن مُعاذِ بن رفاعة بن رافع الزُّرقيِّ عن أبيه -وكان أبوه من أهل بدر- قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ فقال: ما تَعدُّونَ أهلَ بدرٍ فيكم؟ قال: «من أفضل المسلمين» -أو كلمةً نحوها- قال: وكذلك من شهد بدراً من الملائكة.

٣٨٤٩- نا سليمانُ قال نا حمادٌ عن يحيى عن مُعاذِ بن رفاعةَ بن رافع، وكان رفاعة من أهل بدرٍ، وكان رافع من أهلِ العقبة، وكان يقول لابنه: ما يسرُّني أني شهدتُ بدراً بالعقبة. قال: سألَ جبريلُ النبيَّ صلى الله عليهما... بهذا.

٣٨٥٠- حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ أنا يزيدُ أنا يحيى سمع معاذَ بن رفاعةَ: أنَّ ملكاً سأل النبيَّ صلى الله عليهِ. وعن يحيى أنَّ يزيدَ بن الهاد أخبرهُ أنه كان معه يومَ حدَّثهُ مُعاذٌ هذا الحديث، فقال يزيد: قال مُعاذٌ: إن السائلَ هو جبريلُ عليه السلام.

٣٨٥١- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا عبدُ الوهاب قال نا خالدٌ عن عكرمة عن ابن عباسٍ: أن النبيَّ صلى الله عليهِ قال يوم بدر: هذا جبريلُ آخذ برأس فرسهِ عليه أداةُ الحرب.

قوله: (باب شهود الملائكة بدراً) تقدم القول في ذلك قبل بابين، وأخرج يونس بن بكير في زيادات المغازي والبيهقي من طريق الربيع بن أنس قال: «كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة من قتلى الناس بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل وسم النار» وفي مسند إسحاق «عن جبير بن مطعم قال: رأيت قبل هزيمة القوم ببدر مثل النجاد الأسود أقبل من السماء كالنمل، فلم أشك أنها الملائكة، فلم يكن إلا هزيمة القوم» وعند مسلم من حديث ابن عباس: «بينما رجل مسلم يشتد في أثر رجل مشرك، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس» الحديث، وفيه: «فقال النبي ﷺ: ذلك مدد من السماء الثالثة».

قوله: (يحيى بن سعيد) هو الأنصاري.





قوله: (عن معاذ بن رفاعة) أورده عنه من ثلاثة طرق، ففي رواية جرير: معاذ عن أبيه وهذه موصولة، وفي رواية حماد وهو ابن زيد: معاذ بن رفاعة بن رافع، وكان رفاعة من أهل بدر إلخ. وهذا صورته مرسل، ولكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع عن أبيه عن جده، ورواية يزيد وهو ابن هارون وهي الثالثة، قال فيها معاذ: «إن ملكاً سأله»، وهذا ظاهره الإرسال، لكن أفاد التصريح بسماع يحيى بن سعيد للحديث من معاذ، ولهذا قال الإسماعيلي: هذا الحديث وصله عن يحيى بن سعيد وجرير بن عبد الحميد، وتابعه يحيى بن أيوب فأرسله عنه حماد بن زيد ويزيد بن هارون وقوله في آخره: «وعن يحيى أن يزيد بن الهاد حدثه» يستفاد منه أن تسمية الملك السائل جبريل إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد عن معاذ، فيقتضي ذلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد إدراجاً.

قوله: (بدراً بالعقبة) أي: بدل العقبة، يريد أن شهود العقبة عنده أفضل من شهود بدر، وقوله في آخر رواية حماد: «بهذا» يريد ما تقدم في رواية جرير، وقد أخرجه البيهقي من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ «عن معاذ بن رفاعة بن رافع» وكان رفاعة بدرياً، وكان رافع عقبياً، وكان يقول لابنه: ما أحب أني شهدت بدراً ولم أشهد العقبة «قال: سأل جبريل النبي ﷺ: كيف أهل بدر فيكم؟ قال: خيارنا، قال: وكذلك من شهد بدراً من الملائكة هم خيار الملائكة» وقوله في رواية يزيد: «نحوه» ساق الإسماعيلي لفظ يزيد من طريق محمد ابن شجاع عنه بلفظ «إن ملكاً من الملائكة أتى رسول الله ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال يحيى ابن سعيد: حدثني يزيد بن الهاد أن السائل هو جبريل» والذي يظهر أن رافع بن مالك لم يسمع من النبي ﷺ التصريح بتفضيل أهل بدر على غيرهم، فقال ما قال باجتهاد منه، وشبهته أن العقبة كانت منشأ نصرة الإسلام وسبب الهجرة التي نشأ منها الاستعداد للغزوات كلها، لكن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء، والله أعلم.

قوله: في حديث ابن عباس: **(أن النبي ﷺ قال يوم بدر: هذا جبريل)** الحديث هو من مراسيل الصحابة، ولعل ابن عباس حمله عن أبي بكر، فقد ذكر ابن إسحاق «أن النبي ﷺ في يوم بدر خفق خفقة ثم انتبه، فقال: أبشر يا أبا بكر، أتاك نصر الله، هذا جبريل آخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار»، ووقعت في بعض المراسيل تتمة لهذا الحديث مقيدة، وهي ما أخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس «أن جبريل أتى النبي ﷺ بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقودة الناصية، قد تخضب الغبار بثنيته عليه درعه وقال: يا محمد إن الله بعثني إليك، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، أفرضيت؟ قال: نعم» ووقع عند ابن إسحاق من حديث أبي واقد الليثي قال: «إني لأتبع يوم بدر رجلاً من المشركين لأضربه فوقع رأسه قبل أن يصل إليه سيفي»، ووقع عند البيهقي من طريق ابن محمد بن جبير ابن مطعم أنه سمع علياً يقول: «هبت ريح شديدة لم أر مثلها، ثم هبت ريح شديدة، وأظنه ذكر ثالثة، فكانت الأولى جبريل والثانية ميكائيل والثالثة إسرافيل، وكان ميكائيل عن يمين النبي ﷺ وفيها أبو بكر، وإسرافيل عن يساره وأنا فيها»، ومن طريق أبي صالح عن علي قال: «قيل لي ولأبي بكر يوم بدر: مع أحدكما جبريل ومع الآخر ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم يحضر الصف ويشهد القتال» وأخرجه أحمد وأبو يعلى وصححه الحاكم، والجمع بينه وبين الذي قبله ممكن، قال الشيخ تقي الدين السبكي: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه، فقلت: وقع ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه،





وتكون الملائكة مدداً على عادة مدد الجيوش، رعاية لصورة الأسباب وسنتها التي أجراها الله تعالى في عباده، والله تعالى هو فاعل الجميع، والله أعلم.

باب

٣٨٥٢- حدثنا خليفةُ قال نا محمدُ بن عبد الله الأنصاريُّ قال نا سعيدٌ عن قتادةَ عن أنسٍ قال: مات أبوزيدٍ ولم يترُكْ عقباً، وكان بدريّاً.

٣٨٥٣- نا عبدُ الله بن يوسفَ قال نا الليثُ قال حدثني يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمدٍ عن ابن خبابٍ: أن أباسعيد بن مالكٍ الخُدريَّ قدمَ من سفرٍ، فقدَّمَ إليه أهلهُ لحماً من لُحوم الأضاحي فقال: ما أنا بآكلهِ حتى أسأل. فانطلق إلى أخيهِ لأمهِ وكان بدرياً قتادةَ بن النُّعمانِ فسأله فقال: إنهُ حدثَ بعدَك أمرٌ نقض لما كانوا يُنهونَ عنه من أكلِ لحوم الأضحى بعدَ ثلاثةِ أيام.

٣٨٥٤- نا عُبيد بن إسماعيل قال نا أبوأسامة عن هشام بن عُروة عن أبيه قال: قال الزبير: لقيتُ يومَ بدرٍ عُبيدةَ بن سعيدِ بن العاص وهو مُدَجَّجٌ لا ترى منه إلا عيناهُ وهو يُكنى أباذات الكرش، فحملتُ عليه بالعَنزة فطعنته في عينهِ فمات. قال هشامٌ: فأُخبرتُ أنَّ الزُّبيرَ قال: لقد وضعتُ رجلي عليه ثمَّ تمطَّأتُ فكان الجهدُ أن نزعتُها وقد انثنى طرفاها. قال عروة: فسألهُ إياها رسولُ الله صلى الله عليهِ فأعطاه، فلما قُبضَ رسولُ الله صلى الله عليهِ أخذها، ثم طلبها أبوبكرٍ فأعطاهُ، فلما قُبضَ أبوبكرٍ سألها إياه عمرُ فأعطاهُ إياها، فلما قُبضَ عمرُ أخذها، ثمَّ طلبها عثمانُ منه فأعطاه إياها، فلما قُتلَ عثمانُ وقعتْ عندَ آل علي فطلبَها عبدُالله بن الزُّبير، فكانت عندهُ حتى قُتِل.

٣٨٥٥- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيب عن الزُّهريِّ قال أخبرني أبوإدريسَ عائذُالله بن عبدالله أنَّ عُبادةَ ابن الصامت -وكان شهِدَ بدراً- أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «بايعوني».

٣٨٥٦- نا يحيى بن بكيرٍ قال نا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهابٍ قال أخبرني عروةُ بن الزُّبير عن عائشةَ: أنَّ أباحذيفةً -وكان ممن شهد بدراً مع رسولِ الله صلى الله عليهِ- تبنَّى سالماً وأنكحَهُ بنتَ أخيه هند بنتَ الوليد بن عتبة -وهو مولى لامرأةٍ منَ الأنصار- كما تبنى رسولُ الله صلى الله عليهِ زيداً، وكان من تبنّى رجلاً في الجاهلية دَعاهُ الناسُ إليه، وورِثَ من ميراثه، حتى أنزلَ الله تعالى: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ ﴾ فجاءت سَهلةُ النبيَّ صلى الله عليهِ.. فذكر الحديث.

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة، وهو فيما يتعلق ببيان من شهد بدراً.





قوله: (حدثني خليفة) هو ابن خياط بالمعجمة ثم التحتانية الشديدة **(قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري)** هو من كبار شيوخ البخاري، وربما حدث عنه بواسطة كما في هذا الموضع، وسعيد هو ابن أبي عروبة.

قوله: (مات أبو زيد ولم يترك عقباً وكان بدرياً) كذا أورده مختصراً، وقد مضى في مناقب الأنصار بأتم من هذا: أنه سأل أنساً عن أبي زيد الذي جمع القرآن، فقال: هو قيس بن السكن، رجل من بني عدي بن النجار، مات فلم يترك عقباً، نحن ورثناه. وقد تقدم نقل الخلاف في اسمه هناك.

الحديث الثاني.

قوله: (عن ابن خباب) بالمعجمة وموحدتين: الأولى ثقيلة واسمه عبد الله، وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق، وسيأتي شرح الحديث في كتاب الأضاحي، والغرض منه هنا وصف قتادة بن النعمان بكونه شهد بدراً.

الحديث الثالث.

قوله: (قال الزبير) هو ابن العوام.

قوله: (عبيدة) بالضم أي: ابن سعيد بن العاص بن أمية، وكان لسعيد بن العاص عدة إخوة، أسلم منهم عمرو وخالد وأبان، وقتل العاص كافراً.

قوله: (مدجج) بجيمين الأولى ثقيلة ومفتوحة وقد تكسر، أي: مغطى بالسلاح ولا يظهر منه شيء.

قوله: (قال هشام) هو ابن عروة، وهو موصول بالإسناد المذكور. وقوله: «فأخبرت» بضم الهمزة على البناء للمجهول، ولم أقف على تعيين المخبر بذلك.

قوله: (ثم تمطأت) قيل: الصواب تمطيت بالتحتانية غير مهموز.

قوله: (فكان الجهد) بفتح الجيم وبضمها **(أن)** بفتح الهمزة **(نزعتها)**.

قوله: (قال عروة) هو موصول بالإسناد المذكور. وقوله: **(أخذها)** يعني الزبير **(ثم طلبها أبو بكر)** أي: من الزبير، وقوله: **(وقعت عند آل علي)** أي عند علي نفسه ثم عند أولاده.

قوله: (فطلبها عبد الله بن الزبير) أي: من آل علي. الحديث الرابع، ذكر فيه طرفاً من حديث عبادة بن الصامت في البيعة لقوله فيه: «وكان شهد بدراً»، وقد تقدم بتمامه في الإيمان. الحديث الخامس.

قوله: (أن أبا حذيفة) هو ابن عتبة بن ربيعة الذي تقدم صفة قتل والده قريباً. وقوله: **(تبنى سالماً)** أي: ادعى أنه ابنه، وكان ذلك قبل نزول قوله تعالى: ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ ﴾ فإنها لما نزلت صار يدعى مولى أبي حذيفة، وقد





شهد سالم بدراً مع مولاه المذكور، والوليد بن عتبة والد هند قتل مع أبيه كما تقدم، وسميت هند هذه باسم عمتها هند بنت عتبة، قال الدمياطي: رواه يونس ويحيى بن سعيد وشعيب وغيرهم عن الزهري، فقالوا: «هند» وروى مالك عنه، فقال: «فاطمة»، واقتصر أبو عمر في الصحابة على فاطمة بنت الوليد، فلم يترجم لهند بنت الوليد، ولا ذكرها محمد بن سعد في الصحابة. ووقع عنده فاطمة بنت عتبة، فإما نسبها لجدها وإما كانت لهند أخت اسمها فاطمة. وحكى أبو عمر عن غيره أن اسم جد فاطمة بنت الوليد المغيرة، فإن ثبت فليست هي بنت أخي أبي حذيفة، ويمكن الجمع بأن بنت أبي حذيفة كان لها اسمان، والله أعلم.

قوله: (مولى لامرأة من الأنصار) هي ثبيتة بمثلثة ثم موحدة ثم مثناة مصغر بنت يعار بفتح التحتانية ثم مهملة خفيفة، وقد تقدم في مناقب الأنصار أن سالماً مولى أبي حذيفة، وهي نسبة مجازية باعتبار ملازمته له، وهو في الحقيقة مولى الأنصارية المذكورة، والمراد بزيد الذي مثل به زيد بن حارثة الصحابي المشهور، وسهلة هي بنت سهيل ابن عمرو زوج أبي حذيفة. وقوله: «فذكر الحديث» سيأتي بيان ذلك في كتاب النكاح إن شاء تعالى.

٣٨٥٧- نا عليٌّ قال نا بشرُ بن المفضّل قال نا خالدُ بن ذَكوانَ عن الرُّبيِّع بنت مُعوِّذٍ قالت: دخلَ عليَّ النبيُّ صلى الله عليهِ غداةَ بُنيَ عليَّ، فجلسَ على فراشي كمجلسك مني، وجُويرياتٌ يضربنَ بالدُّفِّ يندُبنَ من قُتِلَ من آبائي يومَ بدر، حتى قالت جاريةٌ: وفينا نبيٌّ يَعلمُ ما في غدٍ. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لا تقولي هكذا، وقولي ما كنتِ تقولين».

٣٨٥٨- نا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ عن معمرٍ عن الزّهريّ... ح.

ونا إسماعيلُ قال حدثني أخي عن سليمانَ عن محمد بن أبي عتيقٍ عن ابن شهابٍ عن عبيدالله بن عبدالله بن عُتبةَ بن مسعودٍ أنَّ ابن عباسٍ قال: أخبرني أبوطلحة صاحبُ رسول الله صلى الله عليهِ -وكان قد شَهد بدراً مع رسولِ الله صلى الله عليهِ- أنه قال: «لا تَدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورة». يريدُ صورة التماثيل التي فيها الأرواح.

٣٨٥٩- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله قال أنا يونسُ... ح.

ونا أحمدُ بن صالح قال نا عَنبسةُ قال نا يونسُ عنِ الزُّهريِّ قال أنا عليُّ بن الحسين أن حسينَ بن علي أخبرهُ أنَّ عليّاً قال: كانت لي شارفٌ من نصيبي منَ المغنم يومَ بدرٍ، وكان النبيُّ صلى الله عليهِ أعطاني مما أفاءَ الله من الخمس يومئذٍ، فلما أردت أن أبتني بفاطمةَ بنتِ رسولِ الله صلى الله عليهِ واعدتُ رجلاً صواغاً في بني قينقاعَ أن يرتحلَ معي فنأتي بإذخر فأردتُ أن أبيعهُ من الصواغين فنستعينَ به في وليمةِ عُرسي. فبينما أنا أجمع لشارفيَّ من الأقتابِ والغرائر والحِبالِ، وشارفتايَ مُناختانِ إلى حُجرةِ





رجلٍ من الأنصار، حتى جمعتُ ما جمعت، فإذا أنا بشارفيَّ قد أُجبَّت أسنمتهما، وبُقرَت خواصرُهما، وأُخذَ من أكبادهما: فلم أملك عَينيَّ حينَ رأيتُ المنظرَ قلتُ: من فعل هذا؟ قالوا: فعلهُ حمزةُ بن عبدالمطلب وهو في هذا البيتِ في شربٍ من الأنصار، عندهُ قينةٌ وأصحابهُ، فقالوا في غنائها: ألا يا حمزَ، للشُّرُفِ النّواء. فوثبَ حمزةُ إلى السَّيف فأجبَّ أسنمتهما وبقرَ خواصرهما وأخذَ من أكبادهما. قال عليٌّ: فانطلقتُ حتى أدخُلَ على النبيِّ صلى الله عليهِ وعندهُ زيدُ بن حارثةَ، فعرَف النبيُّ صلى الله عليهِ الذي لقيتُ، فقال: «ما لك؟» قلتُ: يا رسولَ الله، ما رأيتُ كاليوم، عدا حمزةُ على ناقتيَّ فأجب أسنمتهما وبقرَ خواصرهما، وها هو ذا في بيت معهُ شربٌ. فدعا النبيُّ صلى الله عليهِ بردائه فارتدى، ثمَّ انطلقَ يمشي واتَّبعتُه أنا وزيدُ بن حارثة حتى جاءَ البيتَ الذي فيه حمزةُ، فاستأذنَ عليه، فأذنَ له، فطفقَ النبيُّ صلى الله عليهِ يَلوم حمزة في ما فعلَ، فإذا حمزة ثملٌ محمرَّة عيناهُ، فنظرَ حمزة إلى النبيِّ صلى الله عليهِ ثمَّ صعَّدَ النظرَ: فنظر إلى رُكبتهِ، ثم صعَّدَ النظر فنظرَ إلى وجههٍ، ثم قال حمزة: وهل أنتم إلاّ عبيدٌ لأبي؟ فعرفَ النبيُّ صلى الله عليهِ أنه ثمل، فنكصَ رسولُ الله صلى الله عليهِ على عقبيه القهقرى، فخرجَ وخرجنا معه.

الحديث السادس **(قوله: حدثنا علي)** هو ابن عبد الله المديني، والربيع بالتشديد بنت معوذ وهو ابن عفراء، الذي تقدم ذكره في قتل أبي جهل.

قوله: (يندبن من قتل من آبائي) كان الذي قتل ببدر ممن يدخل في هذه العبارة ولو بالمجاز: أبوها وعمها عوف أو عوذ، ومن يقرب لهما من الخزرج كحارثة بن سراقة، وقولها: «يندبن» الندب دعاء الميت بأحسن أوصافه، وهو مما يهيج التشوق إليه والبكاء عليه. والدف معروف وداله مضمومة ويجوز فتحها، وفيه جواز سماع الضرب بالدف صبيحة العرس، وكراهة نسبة علم الغيب لأحد من المخلوقين.

الحديث السابع: حديث أبي طلحه الأنصاري في الصور، وسيأتي شرحه في اللباس، وأورده هنا لقوله فيه: «وكان قد شهد بدراً».

الحديث الثامن: حديث علي في قصة الشارفين وحمزة بن عبد المطلب. وقد مضى شرحه في الخمس، وأورده هنا لقوله فيه: «من نصيبي من المغنم يوم بدر»، واستدل بقوله: «وكان النبي ﷺ أعطاني شارفاً مما أفاء الله عليه من الخمس يومئذ» أن غنيمة بدر خمست خلافاً لما ذهب إليه أبو عبيد في «كتاب الأموال» أن آية الخمس إنما نزلت بعد قسمة غنائم بدر، وموضع الدلالة منه قوله: «يومئذ» ولكن تقدم الحديث في كتاب الخمس بلفظ «وأعطاني شارفاً من الخمس» ليس فيه «يومئذ»، وفي رواية مسلم: «وأعطاني شارفاً آخر»، ولم يقيده باليوم ولا بالخمس، والجمهور على أن آية الخمس نزلت في قصة بدر.





٣٨٦٠- حدثنا محمدُ بن عباد قال أنا ابن عُيينةَ قال: أنفذَه لنا ابن الأصبهانيّ سمعهُ من ابن معقلٍ: أنَّ عليّاً كبَّرَ على سهلِ بن حُنيفٍ فقال: إنه شهدَ بدراً.

٣٨٦١- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيب عن الزّهريِّ قال أخبرني سالم بن عبد الله أنه سمعَ عبدالله بن عمرَ يُحدِّثُ أن عمرَ بن الخطاب حين تأيَّمتْ حفصةُ بنت عمر من خُنيس بن حُذافة السهميّ -وكان من أصحاب رسولِ الله صلى الله عليهِ قد شهدَ بدراً- تُوفي بالمدينة، قال عمرُ: فلقيتُ عثمان بن عفانَ، فعرضتُ عليه حفصةَ فقلت: إن شئتَ أُنكحُكَ حفصةَ بنتَ عمر، قال: سأنظرُ في أمري. فلبثت ليالي، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوَّجَ يومي هذا. قال عمرُ: فلقيتُ أبابكرٍ فقلت: إن شئتَ أنكحتُكَ حفصةَ بنت عمر، فصمتَ أبوبكر فلم يرجع إليَّ شيئاً، فكنتُ عليهِ أوجدَ مني على عثمان. فلبثت لياليَ، ثمَّ خطبها رسولُ الله صلى الله عليهِ فأنكحتُها إياه، فلقينى أبوبكرٍ فقال: لعلكَ وجدتَ عليَّ حينَ عرضتَ عليَّ حفصةَ فلم أرجع إليك؟ قلت: نعم. قال: فإنه لم يمنعني أن أرجعَ إليكَ فيما عرضتَ إلا أني قد علمت أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قد ذكرَها، فلم أكُن لأفشي سرَّ رسولِ الله صلى الله عليهِ، ولو تركَها لقبِلتُها.

٣٨٦٢- نا مسلمٌ قال نا شُعبة عن عدي عن عبدالله بن يزيدَ سمعَ أبامسعودٍ البدري عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: نفقةُ الرجلِ على أهلهِ صدَقة.

٣٨٦٣- نا أبو اليمان قال أنا شُعيبٌ عن الزُّهريّ سمعت عروةَ بن الزُّبير يُحدِّثُ عمرَ بن عبد العزيز في إمارتهِ: أخَّرَ المغيرةُ بن شعبةَ العصرَ وهو أميرُ الكوفةِ، فدخلَ أبومسعودٍ عقبةُ بن عمروٍ الأنصاري جدُّ زيدِ بن حسن شهدَ بدراً، فقال: لقد علمتَ نزلَ جبريلُ عليهِ السلامُ فصلَّى فصلى رسولُ الله صلى الله عليهِ خمسَ صلواتٍ ثم قال: «هكذا أمرت». كذلك كان بشيرُ بن أبي مسعودٍ يحدثُ عن أبيه.

٣٨٦٤- نا موسى قال نا أبوعوانةَ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عن عبدالرحمنِ بن يزيدَ عن علقمةَ عن أبي مسعودٍ البدري قال: قال رسول الله صلى الله عليهِ: الآيتانِ من آخر سورة البقرةِ من قرأهما في ليلةٍ كفتاهُ. قال عبدُالرحمن: فلقيتُ أبامسعودٍ وهو يطوفُ بالبيت فسألته، فحدَّثنيه.

الحديث التاسع.





قوله: (حدثنا محمد بن عباد) هو المكي نزيل بغداد، ثقة مشهور، وليس له عند البخاري غير هذا الحديث.

قوله: (أنفذه لنا ابن الأصبهاني) أي: بلغ منتهاه من الرواية، وتمام السياق فنفذ فيه، كقولك: أنفذت السهم أي رميت به فأصبت، وقيل: المراد بقوله: «أنفذه لنا» أي: أرسله، فكأنه حمله عنه مكاتبة أو إجازة. وابن الأصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الكوفي، وعبد الله بن معقل بسكون المهملة وكسر القاف قال أبو مسعود: هذا الحديث مما كان ابن عيينة سمعه من إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل، ثم أخذه عالياً بدرجتين عن ابن الأصبهاني عن عبد الله بن معقل.

قوله: (كبر على سهل بن حنيف) أي: الأنصاري.

قوله: (فقال لقد شهد بدراً) كذا في الأصول لم يذكر عدد التكبير، وقد أورده أبو نعيم في «المستخرج» من طريق البخاري بهذا الإسناد، فقال فيه: «كبر خمساً»، وأخرجه البغوي في «معجم الصحابة» عن محمد بن عباد بهذا الإسناد، والإسماعيلي والبرقاني والحاكم من طريقه، فقال: «ستاً»، وكذا أورده البخاري في «التاريخ» عن محمد بن عباد، وكذا أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة، وأورده بلفظ «خمساً»، زاد في رواية الحاكم «التفت إلينا فقال: إنه من أهل بدر» وقول علي رضي الله عنه: «لقد شهد بدراً» يشير إلى أن لمن شهدها فضلاً على غيرهم في كل شيء حتى في تكبيرات الجنازة، وهذا يدل على أنه كان مشهوراً عندهم أن التكبير أربع، وهو قول أكثر الصحابة، وعن بعضهم التكبير خمس، وفي صحيح مسلم عن زيد بن أرقم حديث مرفوع في ذلك. وقد تقدم في الجنائز أن أنساً قال: «إن التكبير على الجنازة ثلاث، وإن الأولى للاستفتاح» وروى ابن أبي خيثمة من وجه آخر مرفوعاً «إنه كان يكبر أربعاً وخمساً وستاً وسبعاً وثمانياً، حتى مات النجاشي فكبر عليه أربعاً، وثبت على ذلك حتى مات» وقال أبو عمر: انعقد الإجماع على أربع، ولا نعلم من فقهاء الأمصار من قال: بخمس إلا ابن أبي ليلى، انتهى. وفي «المبسوط» للحنفية عن أبي يونس مثله. وقال النووي في «شرح المهذب»: كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض، وأجمعوا على أنه أربع، لكن لو كبَّر الإمام خمساً لم تبطل صلاته إن كان ناسياً، وكذا إن كان عامداً على الصحيح، لكن لا يتابعه المأموم على الصحيح، والله أعلم.

الحديث العاشر: حديث عمر حين تأيمت حفصة، وتأيمت بالتحتانية، الثقيلة أي: صارت أيِّماً، وهي من مات زوجها، وخنيس بخاء معجمة ثم نون مهملة مصغر وهو أخو عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، وسيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب النكاح، والغرض منه هنا قوله فيه: «قد شهد بدراً»، وقوله: «أوجد مني عليه» أي: أشد غضباً وهو من الموجدة، وإنما قال عمر ذلك لما كان لأبي بكر عنده وله عند أبي بكر من مزيد المحبة والمنزلة، فلذلك كان غضبه منه أشد من غضبه من عثمان.

الحديث الحادي عشر: حديث أبي مسعود «نفقة الرجل على أهله صدقة»، وسيأتي في كتاب النكاح، والغرض منه إثبات كون أبي مسعود شهد بدراً.

قوله: (حدثنا مسلم) هو ابن إبراهيم، وعدي هو ابن ثابت.



قوله: (سمع أبا مسعود البدري) سيأتي اسمه في الذي يليه. واختلف في شهوده بدراً، فالأكثر على أنه لم يشهدها، ولم يذكره محمد بن إسحاق ومن اتبعه من أصحاب المغازي في البدريين، وقال الواقدي وإبراهيم الحربي: لم يشهد بدراً، وإنما نزل بها فنسب إليها، وكذا قال الإسماعيلي: لم يصح شهود أبي مسعود بدراً، وإنما كانت مسكنه فقيل له: البدري، فأشار إلى أن الاستدلال بأنه شهدها بما يقع في الروايات أنه بدري ليس بقوي؛ لأنه يستلزم أن يقال: لكل من شهد بدراً البدري وليس ذلك مطرداً، قلت: لم يكتف البخاري في جزمه بأنه شهد بدراً بذلك، بل بقوله في الحديث الذي يليه: إنه شهد بدراً، فإن الظاهر أنه من كلام عروة بن الزبير، وهو حجة في ذلك لكونه أدرك أبا مسعود، وإن كان روى عنه هذا الحديث بواسطة، ويرجح اختيار البخاري ذلك بقول نافع حين حدثه أبو لبابة البدري، فإنه نسبه إلى شهود بدر لا إلى نزولها، وقد اختار أبو عبيد القاسم بن سلام أنه شهدها، ذكره البغوي في معجمه عن عمه علي بن عبد العزيز عنه، وبذلك جزم ابن الكلبي ومسلم في الكنى، وقال الطبراني وأبو أحمد الحاكم يقال: إنه شهدها. وقال البرقي: لم يذكره ابن إسحاق في البدريين، وفي غير هذا الحديث أنه شهدها، انتهى. والقاعدة أن المثبت مقدمٌ على النافي. وإنما رجح من نفى شهوده بدراً باعتقاده أن عمدة من أثبت ذلك وصفه بالبدري، وأن تلك نسبة إلى نزول بدر لا إلى شهودها، لكن يضعف ذلك تصريح من صرح منهم بأنه شهدها كما في الحديث الثاني عشر حيث قال فيه: «فدخل عليه أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري جد زيد بن حسن شهد بدراً» وقد مضى شرح الحديث في المواقيت من الصلاة، وزيد بن الحسن أي ابن علي بن أبي طالب؛ لأن أمه أم بشير بنت أبي مسعود، وكانت قبل الحسن عند سعيد بن زيد، ثم بعد الحسن عند عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة.

الحديث الثالث عشر: حديث أبي مسعود في فضل آخر البقرة، وسيأتي شرحه في فضائل القرآن، وشيخه موسى هو إسماعيل التبوذكي، وفي إسناده أربعة من التابعين في نسق كلهم كوفيون.

٣٨٦٥- نا يحيى قال نا اللَّيثُ عن عُقيل عن ابن شهابٍ قال أخبرني محمودُ بن الربيع: أنَّ عتبانَ بن مالكٍ -وكان من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليهِ ممن شَهدَ بدراً من الأنصار- أتى رسولَ الله صلى الله عليهِ... ح. نا أحمدُ قال نا عَنبسة قال نا يونسُ قال ابن شهابٍ: ثمَّ سألتُ الحصينَ بن محمد وهو أحدُ بني سالمٍ وهو من سراتهم عن حديث محمودِ بن الرَّبيع عن عِتبانِ بن مالكٍ فصدَّقه.

٣٨٦٦- نا أبو اليمانِ قال أنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ قال أخبرني عبدُ الله بن عامرِ بن ربيعةَ -وكان من أكبر بني عدي، وكان أبوه شهدَ بدراً مع النبي صلى الله عليهِ -أن عمرَ استعملَ قُدامةَ بن مظعونٍ على البحرين وكان شهدَ بدراً، وهو خال عبدالله بن عمرَ وحفصةَ.

٣٨٦٧- نا عبدُ الله بن محمدِ بن أسماءَ قال نا جويريةُ عن مالكٍ عن الزُّهري أن سالم بن عبدالله أخبرهُ قال: أخبرَ رافعُ بن خديج عبدالله بن عمر أن عمَّيه -وكانا شهدا بدراً- أخبراه أن رسولَ الله صلى الله عليهِ نهى عن كِراءِ المزارع، قلتُ لسالمٍ: فتُكريها أنت؟ قال: نعم، إنَّ رافعاً أكثرَ على نفسهِ.





٣٨٦٨- نا آدمُ قال نا شُعبة عن حُصين بن عبدالرحمن سمعت عبدالله بن شدّاد بن الهادِ الليثيَّ قال: رأيت رفاعة بن رافع الأنصاريَّ، وكان شهدَ بَدراً.

٣٨٦٩- نا عَبدانُ قال نا عبدُالله قال أنا مَعمرٌ ويونسُ عن الزُّهري عن عُروة بن الزُّبير أنه أخبرهُ أنَّ المسورَ بن مخرمةَ أخبرهُ: أن عمرو بن عوف -وهو حليفٌ لبني عامر بن لُؤيّ وكان شهدَ بدراً مع النبي صلى الله عليهِ- أن رسولَ الله صلى الله عليهِ بعثَ أباعُبيدةَ بن الجرّاح إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسولُ الله صلى الله عليهِ هو صالحَ أهل البحرَين وأمَّر عليهم العَلاءَ بن الحضرمي، فقدِم أبوعبيدةَ بمالٍ منَ البحرين فسمعَتِ الأنصارُ بقدُوم أبي عبيدة، فوافوا صلاةَ الفجر مع رسولِ الله صلى الله عليهِ، فلما انصرف تعرضوا له، فتبسَّم رسولُ الله صلى الله عليهِ حين رآهم، ثم قال: «أظنُّكم سمعتم أنَّ أبا عُبيدةَ قدمَ بشيء؟» قالوا: أجل يا رسول الله، قال: «فأبشروا وأمِّلوا ما يسرُّكم، فوالله ما الفقرَ أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تُبسطَ عليكم الدُّنيا، كما بُسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتُهلككم كما أهلكتهم».

٣٨٧٠- نا أبو النعمان قال نا جريرُ بن حازم عن نافع أن ابن عمر كان يقتلُ الحيات كلها حتى حدَّثهُ أبو لُبابة البدري: أنَّ النبي صلى الله عليهِ نهى عنْ قتل جنان البيوت فأمسكَ عنها.

الحديث الرابع عشر، ذكر في الحديث طرفاً من حديث عتبان بن مالك في صلاة النبي ﷺ في بيته، وشيخه أحمد هو ابن صالح المصري، وعنبسة هو ابن خالد، ويونس هو ابن يزيد، ولم يورد البخاري موضع الحاجة من الحديث وهي قوله في أوله: «إن عتبان بن مالك -وهو من أصحاب رسول الله ﷺ- ممن شهد بدراً من الأنصار» وقد تقدم هكذا في أبواب المساجد من كتاب الصلاة، وكأنه اكتفى بالإيماء إليه كعادته.

الحديث الخامس عشر: حديث عمر في قصة قدامة بن مظعون.

قوله: (وكان من أكبر بني عدي) أي: ابن كعب بن لؤي، ولم يكن منهم، وإنما كان حليفاً لهم، ووصفه بكونه أكبر منهم بالنسبة لمن لقيه الزهري منهم.

قوله: (وكان أبوه شهد بدراً) هو عامر بن ربيعة المزني، تقدم ذكره في أوائل الهجرة، وأنه كان ممن سبق بالهجرة.

قوله: (أن عمر استعمل قدامة بن مظعون) أي: ابن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحي، وهو أخو عثمان بن مظعون أحد السابقين، ولم يذكر البخاري القصة لكونها موقوفة ليست على شرطه؛ لأن غرضه ذكر من شهد بدراً فقط، وقد أوردها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري، فزاد: «فقدم الجارود العقدي على عمر فقال: إن قدامة سكر، فقال: من يشهد معك؟ فقال: أبو هريرة، فشهد أبو هريرة أنه رآه سكران يقيء، فأرسل إلى قدامة، فقال له الجارود: أقم عليه الحد. فقال له عمر: أخصم أنت أم شاهد؟ فصمت، ثم عاوده فقال: لتمسكن





أو لأسوأنك. فقال: ليس في الحق أن يشرب ابن عمك وتسوءني. فأرسل عمر إلى زوجته هند بنت الوليد فشهدت على زوجها، فقال عمر لقدامة: إني أريد أن أحدك، فقال: ليس لك ذلك لقول الله عز وجل: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ ﴾ الآية. فقال: أخطأت التأويل، فإن بقية الآية ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ ﴾ فإنك إذا اتقيت اجتنبت ما حرم الله عليك، ثم أمر به فجلد، فغاضبه قدامة، ثم حجا جميعاً، فاستيقظ عمر من نومه فزعاً فقال: عجلوا بقدامة، أتاني آت فقال: صالح قدامة فإنه أخوك، فاصطلحا».

الحديث السادس عشر.

قوله: (أخبر رافع بن خديج) بالرفع على الفاعلية **(عبد الله بن عمر)** بالنصب على المفعولية ووقع في رواية المستملي «أخبرني رافع» بزيادة النون والياء وهو خطأ.

قوله: (أن عميه) هما ظهير ومظهر، وقد تقدم ذلك في المزارعة مع شرح الحديث.

قوله: (وكانا شهدا بدراً) أنكر ذلك الدمياطي، وقال: إنما شهدا أحداً، واعتمد على ابن سعد في ذلك، ومن أثبت شهودهما أثبت ممن نفاه.

الحديث السابع عشر.

قوله: (رأيت رفاعة بن رافع الأنصاري، وكان قد شهد بدراً) قد تقدم ذكر رفاعة، ونسبه في باب شهود الملائكة بدراً، وبقية هذا الحديث أخرجه الإسماعيلي من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة بلفظ: «سمع رجلاً من أهل بدر يقال له: رفاعة بن رافع كبر في صلاته حين دخلها» ومن طريق ابن أبي عدي عن شعبة، ولفظه: «عن رفاعة رجل من أهل بدر أنه دخل في الصلاة فقال: الله أكبر كبيراً» ولم يذكر البخاري ذلك؛ لأنه موقوف ليس من غرضه.

الحديث الثامن عشر.

قوله: (أن عمرو بن عوف) هو الأنصاري حليف بني عامر بن لؤي، تقدم حديثه مشروحاً في كتاب الجزية، وفي الإسناد صحابيان وتابعيان، وسيأتي في الرقاق بزيادة تابعي ثالث. الحديث التاسع عشر حديث أبي لبابة، وسيأتي شرحه في اللباس، وأبو لبابة ممن ضرب له بسهمه وأجره ولم يحضر القتال.

٣٨٧١- حدثنا إبراهيمُ بن المنذرِ قال نا محمدُ بن فُليحٍ عن موسى بن عُقبةَ قال ابن شهابٍ نا أنسُ ابن مالكٍ: أنَّ رجالاً من الأنصار استأذنوا النبيَّ صلى الله عليهِ فقالوا: ائذنْ لنا فلنترك لابن أُختِنا عبّاسٍ فداءهُ قال: والله لا تذرونَ منه دِرهماً.

٣٨٧٢- نا أبوعاصم عن ابن جريج عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبيدالله بن عدي عن المقداد ابن الأسود... ح. وحدثني إسحاق قال نا يعقوبُ بن إبراهيم بن سعد قال نا ابن أخي ابن





شهابٍ عن عمه قال: أخبرني عطاء بن يزيدَ الليثيُّ ثم الـجُندعي أن عُبيدَالله بن عديٍّ بن الخيار أخبرهُ: أن المقدادَ بن عمرو الكنديَّ -وكان حليفاً لبني زُهرةَ، وكان ممن شهدَ بدراً مع رسولِ الله صلى الله عليهِ- أخبرهُ أنه قال لرسولِ الله صلى الله عليهِ: أرأيتَ إن لقيتُ رجلاً من الكفّار فاقتتلنا، فضربَ إحدَى يديَّ بالسيف فقطعَها ثمَّ لاذَ مني بشجرةٍ، فقال: أسلمت لله، أأقتُلهُ يا رسولَ الله بعدَ أن قالها؟ فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «لا تقتله». فقال: يا رسول الله، إنهُ قطعَ إحدى يديَّ ثم قال ذلك بعد ما قطعَها. فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «لا تقتلهُ، فإن قتلتهُ فإنه بمنزلتكَ قبل أن تقتله، وإنك بمنزلتهِ قبلَ أن يقولَ كلمتهُ التي قال».

٣٨٧٣- حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم قال نا ابن عُلية قال نا سُليمانُ التيميُّ قال نا أنسٌ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ يومَ بدر: مَن يَنظرُ ما صنعَ أبوجهلٍ؟ فانطلقَ ابن مسعودٍ فوجدهُ قد ضربهُ ابنا عفراءَ، فقال: أنتَ أباجهلٍ؟ قال ابن عليةَ قال سليمانُ هكذا قالها أنسٌ قال: أنت أباجهل؟ قال: وهل فوقَ رجلٍ قتلتموهُ. قال سليمانُ: أو قال: قتله قومه. قال وقال أبومجلزٍ: قال أبوجهلٍ: فلو غيرُ أكّار قتلَني.

٣٨٧٤- نا موسى قال نا عبدُالواحدِ قال نا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عُبيدالله بن عبدالله قال حدثني ابن عباسٍ عن عمر: لـمَّا توفِّي النبيُّ صلى الله عليهِ قلتُ لأبي بكر: انطلقْ بنا إلى إخواننا من الأنصار. فلقينا منهم رجلان صالحان شهدا بدراً، فحدَّثتُ عُروة بن الزبير وقال: هما عُويمُ بن ساعدةَ ومعنُ بن عديٍّ.

الحديث العشرون.

قوله: (أن رجالاً من الأنصار) أي: ممن شهد بدراً؛ لأن العباس كان أسر ببدر كما سيأتي، وكان المشركون أخرجوه معهم إلى بدر، فأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ قال لأصحابه يوم بدر: قد عرفت أن رجالاً من بني هاشم قد أُخرجوا كرهاً، فمن لقي أحداً منهم فلا يقتله» وروى أحمد من حديث البراء قال: «جاء رجل من الأنصار بالعباس قد أسره، فقال العباس: ليس هذا أسرني، بل أسرني رجل أنزع. فقال النبي ﷺ للأنصاري: أيدك الله بملك كريم» واسم هذا الأنصاري أبو اليسر بفتح التحتانية والمهملة، وهو كعب بن عمرو الأنصاري. وروى الطبراني من حديث أبي اليسر أنه أسر العباس. ومن حديث ابن عباس «قلت لأبي كيف أسرك أبو اليسر؟ ولو شئت لجعلته في كفك. قال: لا تقل ذلك يا بني».

قوله: (فلنترك) بصيغة الأمر واللام للمبالغة.





قوله: (لابن أختنا عباس) أي: ابن عبد المطلب، وأم العباس ليست من الأنصار، بل جدته أم عبد المطلب هي الأنصارية، فأطلقوا على جدة العباس أختاً لكونها منهم، وعلى العباس ابنها لكونها جدته، وهي سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد من بني عدي بن النجار ثم من بني الخزرج. وأما أم العباس فهي نتيلة بنون ومثناة من فوق ثم لام مصغر بنت جناب -بجيم ونون خفيفة بعد الألف موحدة- من ولد تيم اللات بن النمر بن قاسط، ووهم الكرماني فقال: أم العباس بن عبد المطلب كانت من الأنصار، وأخذ ذلك من ظاهر قول الأنصار: «ابن أختنا» وليس كما فهمه، بل فيه تجوز كما بينته. وروى ابن عائذ في المغازي من طريق مرسل أن عمر لما ولي وثاق الأسرى شد وثاق العباس، فسمعه رسول الله ﷺ يئن فلم يأخذه النوم، فبلغ الأنصار فأطلقوا العباس، فكأن الأنصار لما فهموا رضا رسول الله ﷺ بفك وثاقه سألوه أن يتركوا له الفداء طلباً لتمام رضاه فلم يجبهم إلى ذلك. وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ قال: يا عباس افد نفسك وابن أخويك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو، فإنك ذو مال، قال: إني كنت مسلماً، ولكن القوم استكرهوني، قال: الله أعلم بما تقول إن كنت ما تقول حقاً إن الله يجزيك، ولكن ظاهر أمرك أنك كنت علينا» وذكر موسى بن عقبة أن فداءهم كان أربعين أوقية ذهباً، وعند أبي نعيم في «الأوائل» بإسناد حسن من حديث ابن عباس «كان فداء كل واحد أربعين أوقية، فجعل على العباس مئة أوقية، وعلى عقيل ثمانين، فقال له العباس: أللقرابة صنعت هذا؟ قال فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ﴾ الآية، فقال العباس: وددت لو كنت أخذت مني أضعافها لقوله تعالى: ﴿يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ﴾».

قوله: (لا تذرون) بفتح الذال المعجمة أي: لا تتركون من الفداء شيئاً، وزاد الكشميهني في روايته «لا تذرون له» أي: للعباس. قيل: والحكمة في ذلك أنه خشي أن يكون في ذلك محاباة له لكونه عمه لا لكونه قريبهم من النساء فقط، وفيه إشارة إلى أن القريب لا ينبغي له أن يتظاهر بما يؤذي قريبه وإن كان في الباطن يكره ما يؤذيه، ففي ترك قبول ما يتبرع له الأنصار به من الفداء تأديب لمن يقع له مثل ذلك.

الحديث الحادي والعشرون، حديث المقداد بن الأسود، وفي إسناده ثلاثة من التابعين في نسق وهم مدنيون، وسيأتي شرحه في الديات مع ما يرفع الإشكال في قوله: «فإنك بمنزلته» والغرض من إيراده هنا قوله: «وكان ممن شهد بدراً»، وقد تقدم أنه كان فارساً يومئذ، وإسحاق في الطريق الثانية شيخه هو ابن منصور.

الحديث الثاني والعشرون، حديث أنس في قصة قتل أبي جهل. تقدم شرحه في أوائل هذه الغزوة، والغرض منه هنا بيان كون ابني عفراء شهدا بدراً.

الحديث الثالث والعشرون، ذكر طرفاً من حديث السقيفة، والغرض منه ذكر عويم بن ساعدة ومعن بن عدي في أهل بدر فأما عويم فهو بالمهملة مصغر ابن ساعدة بن عياش بتحتانية ومعجمة ابن قيس بن النعمان، وهو أوسي من بني عمرو بن عوف. وأما معن فهو بفتح الميم وسكون المهملة أي: ابن عدي بن الجد بن عجلان أخو عاصم ابن عدي، وهو بكري من حلفاء بني عمرو بن عوف. وموسى شيخه هو ابن إسماعيل، وعبد الواحد هو ابن زياد، وعبيد الله أي: ابن عتبة بن مسعود، وقد مضى شرح حديث السقيفة في المناقب.





٣٨٧٥- حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ سمعَ محمدَ بن فُضيل عن إسماعيل عن قيس: كان عطاءُ البدريين خمسةَ آلافٍ خمسة آلاف، وقال عمرُ: لأفضلنَّهم على من بعدهم.

٣٨٧٦- حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ قال أنا عبدُالرزاق قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن محمد بن جُبير عن أبيهِ قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يقرأُ في المغرب بالطُّور، وذلكَ أول ما وقرَ الإيمانُ في قلبي.

٣٨٧٧- وعن الزُّهريِّ عن محمد بن جُبيرِ بن مُطعم عن أبيه: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ قال في أسارى بدرٍ: «لو كان المطعمُ بن عديّ حيّاً ثمَّ كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له».

وقال الليثُ عن يحيى بن سعيدٍ عن سعيدِ بن المسيَّبِ: وقعتِ الفتنةُ الأولى -يعني مقتلَ عثمان- فلم تُبقِ من أصحاب بدر أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية -يعني الحرَّةَ- فلم تُبق من أصحاب الـحُديبية أحداً، ثم وقعتِ الثالثةُ فلم ترتفع وللناس طَباخ.

٣٨٧٨- نا حجاجُ بن منهال قال نا عبدُالله بن عمرَ النُّميريُّ قال نا يونسُ بن يزيدَ قال سمعتُ الزُّهريَّ قال سمعتُ عروةَ بن الزُّبير وسعيدَ بن المسيَّب وعلقمةَ بن وقاصٍ وعُبيدَالله بن عبدالله عن حديث عائشةَ، كلٌّ حدثني طائفةً من الحديث، قالت: فأقبلتُ أنا وأُم مسطح فعثرت أُمُّ مسطح في مِرطها، فقالت: تَعِس مسطحٌ، فقلتُ: بئسَ ما قلتِ، تسبِّينَ رجلاً شهدَ بدراً. فذكر حديثَ الإفك.

٣٨٧٩- حدثنا إبراهيمُ بن المنذر قال نا محمدُ بن فُليح بن سليمانَ عن موسى بن عقبةَ عن ابن شهابٍ قال: هذه مغازي رسول الله صلى الله عليهِ. فذكرَ الحديثَ. فقال رسول الله صلى الله عليهِ وهو يُلقيهم: «هل وجدتم ما وعدَكم ربُّكم حقّاً»، قال موسى قال نافع قال عبدالله: قال ناسٌ من أصحابه: يا رسولَ الله، تُنادي ناساً أمواتاً؟ قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «ما أنتم بأسمعَ لما قلتُ منهم». فجميع من شهدَ بدراً من قريش ممن ضُربَ له بسهمهِ أحدٌ وثمانونَ رجلاً. فكان عروةُ ابن الزبير يقول قال الزبير: قُسمت سُهمانهم فكانوا مئةً. والله أعلم.

٣٨٨٠- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ عن معمرٍ عن هشام بن عُروة عن أبيه عن الزُّبير قال: ضُربت يوم بدر المهاجرونَ بمئة سهم.





الحديث الرابع والعشرون.

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم.

قوله: (كان عطاء البدريين خمسة آلاف) أي: المال الذي يعطاه كل واحد منهم في كل سنة من عهد عمر فمن بعده.

قوله: (وقال عمر لأفضلنهم) أي: على غيرهم في زيادة العطاء، وفي حديث مالك بن أوس عن عمر «أنه أعطى المهاجرين خمسة آلاف خمسة آلاف، والأنصار أربعة آلاف أربعة آلاف، وفضل أزواج النبي ﷺ فأعطى كل واحدة اثني عشر ألفاً».

الحديث الخامس والعشرون، حديث جبير بن مطعم في القراءة في المغرب بالطور، تقدم شرحه في الصلاة، وقد عزا المزي في «الأطراف» طريق إسحاق بن منصور هذه إلى التفسير فوهم، وهي في المغازي كما ترى، ووجه إيراده هنا ما تقدم في الجهاد أنه كان قدم في أسارى بدر، أي: في طلب فدائهم.

الحديث السادس والعشرون، حديث جبير بن مطعم أيضاً، وهو موصول بالإسناد الذي قبله، والمطعم هو والد جبير المذكور، والمراد بالنتنى -جمع نتن وهو بالنون والمثناة- أسارى بدر من المشركين، وقوله: «ليتركنهم له» أي: بغير فداء، وبين ابن شاهين من وجه آخر السبب في ذلك، وأن المراد باليد المذكورة ما وقع منه حين رجع النبي ﷺ من الطائف، ودخل في جوار المطعم بن عدي، وقد ذكر ابن إسحاق القصة في ذلك مبسوطة، وكذلك أوردها الفاكهي بإسناد حسن مرسل، وفيه: «أن المطعم أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح، وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة. فبلغ ذلك قريشاً فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمتك» وقيل: المراد باليد المذكورة أنه كان من أشد من قام في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم ومن معهم من المسلمين حين حصروهم في الشعب، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في أوائل السيرة، وروى الطبراني من طريق محمد بن صالح التمار عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه قال قال المطعم بن عدي لقريش: «إنكم قد فعلتم بمحمد ما فعلتم، فكونوا أكفَّ الناس عنه»، وذلك بعد الهجرة ثم مات المطعم بن عدي قبل وقعة بدر وله بضع وتسعون سنة، وذكر الفاكهي بإسناد مرسل أن حسان بن ثابت رثاه لما مات مجازاة له على ما صنع للنبي ﷺ. وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم بإسناد صحيح عن علي قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر فقال: خير أصحابك في الأسرى: إن شاءوا القتل وإن شاءوا الفداء على أن يقتل منهم عاماً مقبلاً مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا». وأخرج مسلم هذه القصة مطولة من حديث عمر، ذكر فيها السبب: «هو أنه قال: ما ترون في هؤلاء الأسرى؟ فقال أبو بكر: أرى أن نأخذ منهم فدية تكون قوة لنا، وعسى الله أن يهديهم. فقال عمر: أرى أن تمكنا منهم فنضرب أعناقهم، فإن هؤلاء أئمة الكفر. فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر» الحديث، وفيه نزول قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ وقد تقدم نقل خلاف الأئمة في جواز فداء أسرى الكفار بالمال في باب ﴿ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ من كتاب الجهاد، وقد اختلف السلف في أي الرأيين كان أصوب؟ فقال بعضهم: كان رأي أبي بكر؛ لأنه وافق ما قدر الله في نفس الأمر ولما استقر الأمر عليه، ولدخول كثير منهم في الإسلام إما بنفسه وإما بذريته التي ولدت له بعد الوقعة؛





ولأنه وافق غلبة الرحمة على الغضب، كما ثبت ذلك عن الله في حق من كتب له الرحمة، وأما العتاب على الأخذ ففيه إشارة إلى ذم من آثر شيئاً من الدنيا على الآخرة ولو قل، والله أعلم. الحديث السابع والعشرون.

قوله: (وقال الليث عن يحيى بن سعيد) لم يقع لي هذا الأثر من طريق الليث، وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أحمد بن حنبل «عن يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصاري» نحوه.

قوله: (وقعت الفتنة الأولى) يعني مقتل عثمان فلم تبق من أصحاب بدر أحداً، أي: أنهم ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان إلى أن قامت الفتنة الأخرى بوقعة الحرة، وكان آخر من مات من البدريين سعد بن أبي وقاص، ومات قبل وقعة الحرة ببضع سنين، وغفل من زعم أن قوله في الخبر: «يعني مقتل عثمان» غلط مستنداً إلى أن علياً وطلحة والزبير وغيرهم من البدريين عاشوا بعد عثمان زماناً؛ لأنه ظن أن المراد أنهم قتلوا عند مقتل عثمان، وليس ذلك مراداً، وقد أخرج ابن أبي خيثمة هذا الأثر من وجه آخر عن يحيى بن سعيد بلفظ «وقعت فتنة الدار» الحديث، وفتنة الدار هي مقتل عثمان، وزعم الداودي أن المراد بالفتنة الأولى مقتل الحسين بن علي، وهو خطأ فإن في زمن مقتل الحسين بن علي لم يكن أحد من البدريين موجوداً.

قوله: (ثم وقعت الفتنة الثانية يعني الحرة إلخ) كانت الحرة في آخر زمن يزيد بن معاوية، وسيأتي شيء من خبرها في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى.

قوله: (ثم وقعت الثالثة) كذا في الأصول، ووقع في رواية ابن أبي خيثمة «ولو قد وقعت الثالثة» ورجحها الدمياطي بناء على أن يحيى بن سعيد قال ذلك قبل أن تقع الثالثة، ولم يفسر الثالثة كما فسر غيرها، وزعم الداودي أن المراد بها فتنة الأزارقة، وفيه نظر؛ لأن الذي يظهر أن يحيى بن سعيد أراد الفتن التي وقعت بالمدينة دون غيرها، وقد وقعت فتنة الأزارقة عقب موت يزيد بن معاوية واستمرت أكثر من عشرين سنة. وذكر ابن التين أن مالكاً روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: «لم تترك الصلاة في مسجد النبي ﷺ إلا يوم قتل عثمان ويوم الحرة» قال مالك: «ونسيت الثالثة» قال ابن عبد الحكم: هو يوم خروج أبي حمزة الخارجي، قلت: كان ذلك في خلافة مروان بن محمد ابن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومئة، وكان ذلك قبل موت يحيى بن سعيد بمدة. ثم وجدت ما أخرجه الدارقطني في غرائب مالك بإسناد صحيح إليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الأثر وقال في آخره: «وإن وقعت الثالثة لم ترتفع وبالناس طباخٌ» وأخرجه ابن أبي خيثمة بلفظ «ولو وقعت»، وهذا بخلاف الجزم بالثالثة في حديث الباب، ويمكن بأن يكون يحيى بن سعيد قال هذا أولاً، ثم وقعت الفتنة الثالثة المذكورة وهو حي، فقال ما نقله عنه الليث بن سعد، وقوله: «طباخٌ» بفتح المهملة والموحدة الخفيفة وآخره معجمة أي: قوة، قال الخليل: أصل الطباخ السمن والقوة، ويستعمل في العقل والخير، قال حسان:

المال يغشى رجالاً لا طباخ لهم ... كالسيل يغشى أصول الدندن البالي

انتهى. والدندن بكسر المهملتين وسكون النون الأولى ما اسودّ من النبات.





الحديث الثامن والعشرون ذكر طرفاً من حديث الإفك المذكور في هذا السند، وسيأتي شرحه في التفسير مستوفى، والغرض منه شهادة عائشة لمسطح بأنه من أهل بدر، وهو مسطح بن أثاثة بضم الهمزة وتخفيف المثلثة ابن عباد بن المطلب، وليس لعبد الله بن عمر النميري عند البخاري غير هذا الحديث.

الحديث التاسع والعشرون.

قوله: (عن ابن شهاب قال: هذه مغازي رسول الله ﷺ، فذكر الحديث) أي: ما حمله موسى بن عقبة عن ابن شهاب من ذلك.

قوله: (وهو يلقيهم) بتشديد القاف المكسورة بعدها تحتانية ساكنة، وفي رواية المستملي بسكون اللام وتخفيف القاف من الإلقاء، وفي رواية الكشميهني بعين مهملة ونون من اللعن، وكذا هو في «مغازي موسى بن عقبة».

قوله: (قال موسى بن عقبة) هو بالإسناد المذكور إليه، وعبد الله هو ابن عمر.

قوله: (قال ناس من أصحابه) تقدم شرحه، وأن ممن خاطبه بذلك عمر.

قوله: (فجميع من شهد بدراً من قريش) هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وقوله: **(ممن ضرب له بسهمه أحد وثمانون)** يريد بقوله: «ضرب له بسهمه» أي: أعطاه نصيباً من الغنيمة وإن لم يشهدها لعذر له فصيره كمن شهدها.

قوله: (وكان عروة بن الزبير يقول) هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وقد استظهر له المصنف بالحديث الذي بعده، لكن العدد الذي ذكره يغاير حديث البراء الماضي في أوائل هذه القصة، وهي قوله: «إن المهاجرين كانوا زيادة على ستين» فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدها حساً، وحديث الباب فيمن شهدها حساً وحكماً. ويحتمل أن يكون المراد بالعدد الأول الأحرار، والثاني بانضمام مواليهم وأتباعهم، وقد سرد ابن إسحاق أسماء من شهد بدراً من المهاجرين وذكر معهم حلفاءهم ومواليهم، فبلغوا ثلاثة وثمانين رجلاً، وزاد عليه ابن هشام في «تهذيب السيرة» ثلاثة. وأما الواقدي فسردهم خمسة وثمانين رجلاً. وروى أحمد والبزار والطبراني من حديث ابن عباس: «أن المهاجرين ببدر كانوا سبعة وسبعين رجلاً»، فلعله لم يذكر من ضرب له بسهم ممن لم يشهدها حساً.

الحديث الثلاثون.

قوله: (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني.

قوله: (ضربت يوم بدر للمهاجرين بمئة سهم) عند ابن عائذ من طريق أبي الأسود عن عروة «سألت الزبير على كم سهم جاء للمهاجرين يوم بدر؟ قال: على مئة سهم» قال الداودي: هذا يغاير قوله: «كانوا إحدى وثمانين» قال: فإن كان قوله: بمئة سهم من كلام الزبير فلعله دخله شك في العدد، ويحتمل أن يكون من قول الراوي



عنه، قال: وإنما كانوا على التحرير أربعة وثمانين، وكان معهم ثلاثة أفراس فأسهم لها سهمين سهمين، وضرب لرجال كان أرسلهم في بعض أمره بسهامهم، فصح أنها كانت مئة بهذا الاعتبار. قلت: هذا الذي قاله أخيراً لا بأس به، لكن ظهر أن إطلاق المئة إنما هو باعتبار الخمس، وذلك أنه عزل خمس الغنيمة، ثم قسم ما عداه على الغانمين على ثمانين سهماً، عدد من شهدها ومن ألحق بهم، فإذا أضيف إليه الخمس كان ذلك من حساب مئة سهم، والله أعلم.

تسمية مَن سمِّيَ من أهل بدر في الجامع

(النبيُّ محمدُ بن عبد الله الهاشميُّ. عبدُ الله بن عثمان، أبوبكر الصديق القرشي. عمرُ بن الخطابِ العدوي. عثمانُ بن عفانَ القرشيُّ. خلَّفَهُ النبيُّ صلى الله عليهِ على ابنتِهِ وضربَ لهُ بسهمِهِ. عليُّ بن أبي طالبٍ الهاشمي. إياسُ بن البُكير. بلالُ بن رباح مولى أبي بكرٍ القُرشيِّ الصديقِ. حمزةُ بن عبدالمطَّلب الهاشميّ. حاطبُ بن أبي بلتعةَ حليفٌ لقُريش. أبو حُذيفةَ بن عتبةَ بن ربيعةَ القرشيّ. حارثة بن الربيع الأنصاري قُتل يوم بدر وهو حارثةُ بن سُراقة كان في النظّارة. خُبيبُ بن عديّ الأنصاري. خُنيسُ ابن حُذافةَ السهميُّ. رفاعة بن رافعِ الأنصاريُّ. رفاعة بن عبدالمنذر أبو لُبابةَ الأنصاري. الزُّبيرُ بن العوّام القُرشي. زيدُ بن سهل أبو طَلحة الأنصاريُّ. أبو زيد الأنصاريُّ. سعدُ بن مالك الزهريُّ. سعدُ بن خولةَ القرشيُّ. سعيدُ بن زيدِ بن عمرو بن نفيل القرشي. سهلُ بن حنيفٍ الأنصاريُّ. ظُهَير بن رافعِ الأنصاريُّ وأخوهُ. عبدُ الله بن مسعود الهُذلي. عبدُالرحمنِ بن عوفٍ الزهريّ. عبيدةُ ابن الحارثِ القرشيّ. عبادةُ بن الصامتِ الأنصاريُّ. عمرو بن عوف حليف بني عامر بن لؤيّ. عقبة بن عمرو الأنصاري. عامر بن ربيعةَ العنزيّ. عاصمُ بن ثابت الأنصاري. عويمُ بن ساعدة الأنصاريّ. عتبانُ بن مالك الأنصاري. قدامة بن مظعونٍ. قتادة بن النعمانِ الأنصاري. مُعاذ بن عمرو بن الجموح. معوِّذ بن عَفراءَ وأخوه. مالكُ بن ربيعة أبوأُسيدٍ الأنصاري. مسطحُ بن أُثاثةَ ابن عبّادِ بن المطَّلبِ بن عبدِ مناف. مرارة بن الربيع الأنصاري. معنُ بن عديّ الأنصاري. مقدادُ بن عمرو الكنديّ حَليفُ بني زهرة. هلالُ بن أُميةَ الأنصاري).

قوله: (باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع) أي: دون من لم يسم فيه، ودون من لم يذكر فيه أصلاً. والمراد بالجامع هذا الكتاب، والمراد بمن سمي من جاء فيه برواية عنه أو عن غيره بأنه شهدها لا بمجرد ذكره دون التنصيص على أنه شهدها، وبهذا يجاب عن ترك إيراده مثل أبي عبيدة بن الجراح فإنه شهدها باتفاق، وذكر في الكتاب في عدة مواضع، إلا أنه لم يقع فيه التنصيص على أنه شهد بدراً.

قوله: (النبي محمد بن عبد الله الهاشمي ﷺ) قلت: بدأ به تبركاً وتيمناً بذكره، وإلا فذلك من المقطوع به.





قوله: (أبو بكر) تقدم ذكره في مواضع منها في «باب إذ تستغيثون ربكم».

قوله: (عمر) ذكره في حديث أبي طلحة.

قوله: (عثمان) قلت: لم يتقدم له ذكر في هذه القصة، إلا أنه تقدم في المناقب من قول ابن عمر: إنه ضرب له بسهمه.

قوله: (علي بن أبي طالب) تقدم في حديث المبارزة وفي غيره.

قوله: (إياس بن البكير) تقدم قبل «باب شهود الملائكة بدراً» وقد سرد المصنف من هذه الأسماء على حروف المعجم، وذكر بعض ذوي الكنى معتمداً على الاسم دون أداة الكنية، فلهذا قال أبو حذيفة في حرف الحاء، وقدم النبي ﷺ والأربعة قبل الباقين لشرفهم، وفي بعض النسخ قدم النبي ﷺ فقط وذكر الأربعة في حرف العين والخطب فيه سهل. ثم إن إياس بن البكير المذكور بكسر الهمزة بعدها تحتانية وآخره مهملة، ووهم من ضبطه بفتح الهمزة، وأما أبوه فتقدم ضبطه، وقد شهد مع إياس بدراً إخوته عاقل وعامر وغيرهما، ولكن لما لم يقع ذكرهم في الجامع لم يذكرهم.

قوله: (بلال) تقدم في حديث عبد الرحمن بن عوف في قتل أمية بن خلف.

قوله: (حمزة) تقدم في أول القصة.

قوله: (حاطب) تقدم في فضل من شهد بدراً.

قوله: (أبو حذيفة) تقدم في الحديث الخامس من الباب الأخير.

قوله: (حارثة بن الربيع) يعني بالتشديد هو ابن سراقة، تقدم في أول «باب فضل من شهد بدراً» وقوله: «كان في النظارة» أشار إلى ما وقع في رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أنه خرج نظاراً أخرجه أحمد والنسائي وزاد «ما خرج لقتال».

قوله: (خبيب بن عدي) تقدم في حديث أبي هريرة، وسيأتي ما قيل فيه في الكلام على غزوة الرجيع.

قوله: (خنيس بن حذافة) تقدم في العاشر في الباب الأخير.

قوله: (رفاعة بن رافع) تقدم في «باب فضل من شهد بدراً».

قوله: (رفاعة بن عبد المنذر أبو لبابة) تقدم في التاسع عشر من الباب الأخير، وجزمه بأن اسمه رفاعة خالف فيه الأكثر، فإنهم قالوا: إن اسمه بشير، وإن رفاعة أخوه.



قوله: (الزبير بن العوام) تقدم في عدة أحاديث.

قوله: (زيد بن سهل أبو طلحة) تقدم في «باب الدعاء على المشركين».

قوله: (أبو زيد الأنصاري) تقدم من حديث أنس.

قوله: (سعد بن مالك) هو ابن أبي وقاص، ولم يتقدم له ذكر في هذه القصة، ولكن هو منهم بالاتفاق، ويحتمل أن يكون أخذه من أثر سعيد بن المسيب على بعد في ذلك.

قوله: (سعد بن خولة) تقدم في قصة سبيعة الأسلمية.

قوله: (سعيد بن زيد) تقدم في أثر نافع عن ابن عمر.

قوله: (سهل بن حنيف) تقدم في حديث علي أنه كبر عليه خمساً.

قوله: (ظهير بن رافع) تقدم في حديث رافع بن خديج، وأنه عمه، وأن اسم أخيه مظهر، ولم يسم البخاري أخاه.

قوله: (عبد الله بن مسعود) تقدم في أوائله.

قوله: (عتبة بن مسعود) يعني أخاه. قلت: ولم يتقدم له ذكرٌ، بل ولا ذكره أحد ممن صنف في المغازي في البدريين، وقد سقط ذكره من رواية النسفي، ولم يذكره الإسماعيلي ولا أبو نعيم في مستخرجيهما، وهو المعتمد.

قوله: (عبد الرحمن بن عوف) تقدم في قتل أبي جهل وغيره.

قوله: (عبيدة بن الحارث) تقدم في حديث علي.

قوله: (عبادة بن الصامت) تقدم بعد «باب شهود الملائكة بدراً».

قوله: (عمرو بن عوف) تقدم فيه.

قوله: (عقبة بن عمرو) أبو مسعود البدري تقدم مترجماً بثلاثة أحاديث.

قوله: (عامر بن ربيعة العنزي) بالنون والزاي، وقع في رواية الكشميهني «العدوي»، وكلاهما صواب، فإنه عنزي الأصل عدوي الحلف.

قوله: (عاصم بن ثابت) تقدم في حديث أبي هريرة.

قوله: (عويم بن ساعدة) تقدم في حديث السقيفة.





قوله: (عتبان بن مالك) تقدم في «باب شهود الملائكة بدراً».

قوله: (قدامة بن مظعون) تقدم فيه.

قوله: (قتادة بن النعمان) تقدم في أول الباب في حديث أبي سعيد.

قوله: (معاذ بن عمرو بن الجموح) بفتح الجيم وتخفيف الميم المضمومة وآخره مهملة، تقدم في قتل أبي جهل.

قوله: (معوذ بن عفراء) هي أمه، واسم أبيه الحارث، ومعوذ بتشديد الواو وبفتحها على الأشهر، وجزم الوقشي بأنه بالكسر.

قوله: (وأخوه) عوف بن الحارث، تقدم ذكرهما.

قوله: (مالك بن ربيعة أبو أسيد) تقدم في أول «باب من شهد بدراً» ونبه عياض على أن من لا معرفة له قد يتوهم أن مالكاً أخو معاذ؛ لأن سياق البخاري هكذا «معاذ بن عفراء أخوه مالك بن ربيعة»، وليس ذلك مراده، بل قوله: أخوه؛ أي عوف ولم يسمه، ثم استأنف فقال: «مالك بن ربيعة» ولو كتبه بواو العطف لارتفع اللبس، وكذا وقع عند بعض الرواة.

قوله: (مرارة بن الربيع) تقدم في حديث كعب بن مالك.

قوله: (معن بن عدي) تقدم مع عويم بن ساعدة.

قوله: (مسطح بن أثاثة) تقدم في أواخر الباب الأخير، ووقع هنا لأبي زيد في نسبته «عباد بن عبد المطلب» والصواب حذف «عبد».

قوله: (المقداد بن عمرو) تقدم، ووقع في رواية الكشميهني «المقدام» بميم في آخره، وهو غلط.

قوله: (هلال بن أمية) تقدم مع مرارة. قلت: فجملة من ذكر من أهل بدر هنا أربعة وأربعون رجلاً، وقد سبق البخاري إلى ترتيب أهل بدر على حروف المعجم، وهو أضبط لاستيعاب أسمائهم، ولكنه اقتصر على ما وقع عنده منهم، واستوعبهم الحافظ ضياء الدين المقدسي في «كتاب الأحكام» وبين اختلاف أهل السير في بعضهم، وهو اختلاف غير فاحش، وأورد ابن سيد الناس أسماءهم في «عيون الأثر»،لكن على القبائل كما صنع ابن إسحاق وغيره، واستوعب ما وقع له من ذلك فزادوا -على ثلاث مئة وثلاثة عشر- خمسين رجلاً، قال: وسبب الزيادة الاختلاف في بعض الأسماء، قلت: ولولا خشية التطويل لسردت أسماءهم مفصلاً مبيناً للراجح، لكن في هذه الإشارة كفاية، والله المستعان.





حَدِيثُ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخرجُ رسولِ الله صلى الله عليهِ إليهم في ديةِ الرجلينِ

وَمَا أَرادُوا مِنَ الغَدْرِ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليهِ

وقال الزهريُّ عن عروةَ: كانت على رأسِ ستةِ أشهر من وقعةِ بدرٍ قبل أُحد، وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخۡرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمۡ لِأَوَّلِ ٱلۡحَشۡرِۚ مَا ظَنَنتُمۡ أَن يَخۡرُجُواْ ﴾، وجعلَهُ ابن إسحاقَ بعدَ بئرِ معونةَ وأُحدٍ.

٣٨٨١- حدثنا إسحاقُ بن نصرٍ قال نا عبدُالرزاق قال نا ابن جُريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: حاربت النَّضيرُ وقريظةُ، فأجلى بني النضير، وأقرَّ قريظةَ ومنَّ عليهم حتى حاربتْ قريظةُ، فقتل رجالَهم، وقسمَ نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي صلى الله عليهِ فأمنهم وأسلموا. وأجلى يهودَ المدينة كلَّهم: بني قينُقاعَ وهم رَهط عبدالله بن سلام، ويهودَ بني حارثة، وكلَّ يهود بالمدينة.

٣٨٨٢- حدثنا الحسنُ بن مُدركٍ قال نا يحيى بن حمّاد قال نا أبوعوانةَ عن أبي بشرٍ عن سعيد بن جُبير قال: قلتُ لابن عباس: سورة الحشر، قال: قل سورة النَّضير. تابعهُ هُشَيم عن أبي بشر.

٣٨٨٣- نا عبدُالله بن أبي الأسود قال نا معتمر عن أبيهِ سمعتُ أنسَ بن مالك قال: كانَ الرجلُ يجعلُ للنبيّ صلى الله عليهِ النخلات، حتى افتتحَ قُريظةَ والنَّضيرَ، فكان بعد ذلك يرُدُّ عليهم.

٣٨٨٤- نا آدمُ قال نا الليثُ عن نافع عن ابن عمرَ قال: حرَّق رسولُ الله صلى الله عليهِ نخلَ النَّضير وقطعَ، وهي البُويرةُ، فنزلت: ﴿ مَا قَطَعۡتُم مِّن لِّينَةٍ أَوۡ تَرَكۡتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾.

٣٨٨٥- حدثنا إسحاقُ قال أنا حَبّانُ قال أنا جويريةُ بن أسماءَ عن نافع عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليهِ حرَّق نخلَ بني النَّضير، قال: ولها يقول حسّانُ بن ثابت:

وهانَ على سَراةِ بني لؤَي ... حَريقٌ بالبُويرةِ مُستطيرُ

فأجابهُ أبوسفيان بن الحارث:





أدام الله ذلك من صنيعٍ وحَرَّق في نواحيها السعير

ستعلم أيُّنا منها بِنُزْهٍ وتعلم أيّ أرضينا تَضير

قوله: (حديث بني النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة، هم قبيلة كبيرة من اليهود، وقد مضت الإشارة إلى التعريف بهم في أوائل الكلام على أحاديث الهجرة. وكان الكفار بعد الهجرة مع النبي ﷺ على ثلاثة أقسام: قسم وادعهم على أن لا يحاربوه ولا يمالئوا عليه عدوه، وهم طوائف اليهود الثلاثة قريظة والنضير وقينقاع. وقسم حاربوه ونصبوا له العداوة كقريش. وقسم تاركوه وانتظروا ما يؤول إليه أمره كطوائف من العرب، فمنهم من كان يحب ظهوره في الباطن كخزاعة، وبالعكس كبني بكر، ومنهم من كان معه ظاهراً ومع عدوه باطناً وهم المنافقون، فكان أول من نقض العهد من اليهود بنو قينقاع فحاربهم في شوال بعد وقعة بدر فنزلوا على حكمه، وأراد قتلهم فاستوهبهم منه عبد الله بن أبي، وكانوا حلفاءه فوهبهم له، وأخرجهم من المدينة إلى أذرعات. ثم نقض العهد بنو النضير كما سيأتي، وكان رئيسهم حيي بن أخطب. ثم نقضت قريظة كما سيأتي شرح حالهم بعد غزوة الخندق إن شاء الله تعالى.

قوله: (ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين، وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ) سيأتي شرح ذلك في نقل كلام ابن إسحاق في هذا الباب.

قوله: (وقال الزهري عن عروة بن الزبير: كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل وقعة أحد) وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري أتم من هذا، ولفظه عن الزهري وهو في حديثه عن عروة: «ثم كانت غزوة بني النضير، وهم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، وكانت منازلهم ونخلهم بناحية المدينة، فحاصرهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال، لا الحلقة يعني السلاح، فأنزل الله فيهم ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ إلى قوله ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ وقاتلهم حتى صالحهم على الجلاء فأجلاهم إلى الشام، وكانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسباء. وقوله: ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ فكان جلاؤهم أول حشر -حشراً- في الدنيا إلى الشام وحكى ابن التين عن الداودي أنه رجح ما قال ابن إسحاق من أن غزوة بني النضير كانت بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ﴾ قال: وذلك في قصة الأحزاب. قلت: وهو استدلال واه، فإن الآية نزلت في شأن بني قريظة، فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب، وأما بنو النضير فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر؛ بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع من جلائهم، فإنه كان من رؤوسهم حيي بن أخطب، وهو الذي حسن لبني قريظة الغدر وموافقة الأحزاب كما سيأتي، حتى كان من هلاكهم ما كان، فكيف يصير السابق لاحقاً؟.

قوله: (وقول الله عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إلى قوله ﴿أَن يَخْرُجُوا۟﴾) وقد وضح المراد من ذلك في أثر عبد الرزاق المذكور، وقد أورد ابن إسحاق تفسيرها لما ذكر هذه الغزوة. واتفق أهل العلم





على أنها نزلت في هذه القصة، قاله السهيلي، قال: ولم يختلفوا في أن أموال بني النضير كانت خاصة برسول الله ﷺ، وأن المسلمين لم يوجفوا بخيل ولا ركاب، وأنه لم يقع بينهم قتال أصلاً.

قوله: (وجعله ابن إسحاق بعد بئر معونة وأحد) كذا هو في المغازي لابن إسحاق مجزوماً به، ووقع في رواية القابسي «وجعله إسحاق» قال عياض: وهو وهم والصواب «ابن إسحاق» وهو كما قال. ووقع في شرح الكرماني «محمد بن إسحاق بن نصر» وهو غلط، وإنما اسم جده يسار، وقد ذكر ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر ابن حزم وغيره من أهل العلم أن عامر بن الطفيل أعتق عمرو بن أمية لما قتل أهل بئر معونة عن رقبة كانت على أمه، فخرج عمرو إلى المدينة فصادف رجلين من بني عامر معهما عقد وعهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به عمرو، فقال لهما عمرو: ممن أنتما؟ فذكرا أنهما من بني عامر فتركهما حتى ناما فقتلهما عمرو وظن أنه ظفر ببعض ثأر أصحابه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: لقد قتلت قتيلين لأودينهما. انتهى. وسيأتي خبر غزوة بئر معونة بعد غزوة أحد، وفيها عن عروة «أن عمرو بن أمية الضمري كان مع المسلمين، فأسره المشركون» قال ابن إسحاق: «فخرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في ديتهما فيما حدثني يزيد بن رومان، وكان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف، فلما أتاهم يستعينهم قالوا: نعم. ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوه على مثل هذه الحال. قال: وكان جالساً إلى جانب جدار لهم، فقالوا: من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي هذه الصخرة عليه فيقتله ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب فأتاه الخبر من السماء فقام مظهراً أنه يقضي حاجة، وقال لأصحابه: لا تبرحوا، ورجع مسرعاً إلى المدينة، واستبطأه أصحابه، فأخبروا أنه توجه إلى المدينة، فلحقوا به، فأمر بحربهم والمسير إليهم، فتحصنوا، فأمر بقطع النخل والتحريق» وذكر ابن إسحاق أنه حاصرهم ست ليال، وكان ناس من المنافقين بعثوا إليهم أن اثبتوا وتمنعوا، فإن قوتلتم قاتلنا معكم، فتربصوا، فقذف الله في قلوبهم الرعب فلم ينصروهم، فسألوا أن يخلوا عن أرضهم، على أن لهم ما حملت الإبل فصولحوا على ذلك. وروى البيهقي في «الدلائل» من حديث محمد بن مسلمة أن رسول الله ﷺ بعثه إلى بني النضير وأمره أن يؤجلهم في الجلاء ثلاثة أيام، قال ابن إسحاق: فاحتملوا إلى خيبر وإلى الشام، قال: فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنهم جلوا عن الأموال من الخيل والمزارع، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة. قال ابن إسحاق: ولم يسلم منهم إلا يامين بن عمير وأبو سعيد بن وهب فأحرزا أموالهما. وروى ابن مردويه قصة بني النضير بإسناد صحيح إلى معمر عن الزهري: «أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كتب كفار قريش إلى عبد الله بن أبي وغيره ممن يعبد الأوثان قبل بدر يتهددونهم بإيوائهم النبي ﷺ وأصحابه، ويتوعدونهم أن يغزوهم بجميع العرب، فهمَّ ابن أبي ومن معه بقتال المسلمين، فأتاهم النبي ﷺ فقال: ما كادكم أحد بمثل ما كادتكم قريش، يريدون أن تلقوا بأسكم بينكم، فلما سمعوا ذلك عرفوا الحق فتفرقوا. فلما كانت وقعة بدر كتبت كفار قريش بعدها إلى اليهود: أنكم أهل الحلقة والحصون، يتهددونهم، فأجمع بنو النضير على الغدر، فأرسلوا إلى النبي ﷺ: اخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك، ويلقاك ثلاثة من علمائنا، فإن آمنوا بك اتبعناك. ففعل. فاشتمل اليهود الثلاثة على الخناجر، فأرسلت امرأة من بني النضير إلى أخ لها من الأنصار مسلم، تخبره بأمر بني النضير، فأخبر أخوها النبي ﷺ قبل أن يصل إليهم، فرجع، وصبحهم بالكتائب فحصرهم يومه، ثم غدا على بني قريظة فحاصرهم فعاهدوه فانصرف عنهم إلى بني النضير، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت





الإبل إلا السلاح، فاحتملوا حتى أبواب بيوتهم، فكانوا يخربون بيوتهم بأيديهم فيهدمونها، ويحملون ما يوافقهم من خشبها، وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام. وكذا أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق، وفي ذلك رد على ابن التين في زعمه أنه ليس في هذه القصة حديث بإسناد، قلت: فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق من أن سبب غزوة بني النضير طلبه ﷺ أن يعينوه في دية الرجلين، لكن وافق ابن إسحاق جل أهل المغازي، فالله أعلم. وإذا ثبت أن سبب إجلاء بني النضير ما ذكر من همهم بالغدر به ﷺ، وهو إنما وقع عند ما جاء إليهم ليستعين بهم في دية قتيلي عمرو بن أمية، تعين ما قال ابن إسحاق؛ لأن بئر معونة كانت بعد أحد بالاتفاق. وأغرب السهيلي فرجح ما قال الزهري، ولولا ما ذكر في قصة عمرو بن أمية لأمكن أن يكون ذلك في غزوة الرجيع، والله أعلم. ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الأول حديث ابن عمر «حاربت النضير وقريظة فأجلى بني النضير» كذا فيه ولم يعين المفعول من حاربت ولم يسم فاعل أجلى، والمراد النبي ﷺ. وكان سبب وقوع المحاربة نقضهم العهد: أما النضير فبالسبب الآتي ذكره، وهو ما ذكره موسى بن عقبة في المغازي، قال: كانت النضير قد دسوا إلى قريش وحضوهم على قتال رسول الله ﷺ، ودلوهم على العورة ثم ذكر نحواً مما تقدم عن ابن إسحاق من مجيء النبي ﷺ في قصة الرجلين قال. وفي ذلك نزلت: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴾ الآية. وعند ابن سعد أن رسول الله ﷺ أرسل إليهم محمد بن مسلمة أن اخرجوا من بلدي فلا تساكنوني بعد أن هممتم بما هممتم به من الغدر، وقد أجلتكم عشراً. وأما قريظة فبمظاهرتهم الأحزاب على النبي ﷺ في غزوة الخندق كما سيأتي.

قوله: (حتى حاربت قريظة) سيأتي شرح ذلك بعد غزوة الخندق إن شاء الله تعالى. كذا وقع تقديم قريظة على النضير وكأنه لشرفهم، وإلا فإجلاء النضير كان قبل قريظة بكثير.

قوله: (والنضير) ذكر ابن إسحاق في قصته أن النبي ﷺ لما أرسل إليهم أن اخرجوا، وأجلهم، عشراً وأرسل إليهم عبد الله بن أبيّ يثبطهم، أرسلوا إلى النبي ﷺ إنا لا نخرج، فاصنع ما بدا لك. فقال: الله أكبر، حاربت يهود فخرج إليهم، فخذلهم ابن أبيّ ولم تعنهم قريظة. وروى عبد بن حميد في تفسيره من طريق عكرمة أن غزوة بني النضير كانت صبيحة قتل كعب بن الأشرف، يعني الآتي ذكره عقب هذا.

قوله: (بني قينقاع) هو بالنصب على البدلية، ونون قينقاع مثلثة والأشهر فيها الضم، وكانوا أول من أخرج من المدينة كما تقدم في أول الباب. وروى ابن إسحاق في المغازي عن أبيه عن عبادة بن الوليد عن عبادة بن الصامت قال: «لما حاربت بنو قينقاع قام بأمرهم عبد الله بن أبيّ فمشى عبادة بن الصامت وكان له من حلفهم مثل الذي لعبد الله بن أبي، فتبرأ عبادة منهم. قال: فنزلت ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ إلى قوله ﴿ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾» وكان عبد الله بن أبي لما سأل النبي ﷺ أن يمن عليهم قال: يا محمد إنهم منعوني من الأسود والأحمر، وإني امرؤٌ أخشى الدوائر، فوهبهم له. وذكر الواقدي أن إجلاءهم كان في شوال سنة اثنتين، يعني بعد بدر بشهر. ويؤيده ما روى ابن إسحاق بإسناد حسن عن ابن عباس قال: «لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر جمع يهوداً في سوق بني قينقاع فقال يا يهود: أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشاً يوم بدر، فقالوا: إنهم كانوا لا يعرفون القتال





ولو قاتلتنا لعرفت أنا الرجال، فأنزل الله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ﴾ إلى قوله: ﴿لِّأُوْلِي ٱلْأَبْصَـٰرِ﴾، وأغرب الحاكم فزعم أن إجلاء بني قينقاع وإجلاء بني النضير كان في زمن واحد، ولم يوافق على ذلك؛ لأن إجلاء بني النضير كان بعد بدر بستة أشهر على قول عروة، أو بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن إسحاق كما تقدم بسطه.

الحديث الثاني: حديث ابن عباس في تسمية سورة الحشر سورة النضير؛ لأنها نزلت فيهم، قال الداودي: كأن ابن عباس كره تسميتها سورة الحشر لئلا يظن أن المراد بالحشر يوم القيامة، أو لكونه مجملاً فكره النسبة إلى غير معلوم. كذا قال، وعند ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس قال: نزلت سورة الحشر في بني النضير، وذكر الله فيها الذي أصابهم من النقمة.

قوله: (حدثنا الحسن بن مدرك) كذا للجميع، وفي نسخة «إسحاق» بدل الحسن وهو غلط.

قوله: (تابعه هشيمٌ إلخ) وصله المصنف في التفسير كما سيأتي هناك.

الحديث الثالث.

قوله: (عن أبيه) هو سليمان التيمي.

قوله: (كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات) تقدم هذا الحديث بهذا الإسناد في الخمس، وسيأتي في أول غزوة قريظة بأتم من هذا السياق. وقوله: «فكان بعد ذلك يرد عليهم» زاد في الرواية الأخرى «ما كانوا أعطوه» وروى الحاكم في «الإكليل» من حديث أم العلاء قال: «قال النبي ﷺ للأنصار لما فتح النضير: إن أحببتم قسمت بينكم ما أفاء الله علي، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في منازلكم وأموالكم، وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا عنكم، فاختاروا الثاني».

الحديث الرابع.

قوله: (حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير) في رواية الكشميهني «نخل النضير».

قوله: (وهي البويرة) بالموحدة مصغر بؤرة وهي الحفرة، وهي هنا مكان معروف بين المدينة وبين تيماء[1]، وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى جهة الغرب[2]، ويقال لها أيضاً: البويلة باللام بدل الراء.

قوله: (فنزل: ما قطعتم من لينة) هي صنف من النخل، قال السهيلي: في تخصيصها بالذكر إيماء إلى أن الذي يجوز قطعه من شجر العدو ما لا يكون معداً للاقتيات؛ لأنهم كانوا يقتاتون العجوة والبرني دون اللينة. وفي الجامع: اللينة النخلة وقيل: الدقل، وعن الفراء كل شيء من النخل سوى العجوة فهو من اللين.

---

(١) قول الحافظ رحمه الله: (وبين تيماء) وهم ظاهر؛ لأن تيماء تقع شمالي المدينة بنحو أربع مئة (كيلومتر) على الطريق إلى تبوك. قال البكري في معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع: ترتحل من المدينة وأنت تريد تيماء لتنزل الصهباء لأشجع ثم تنزل أشمَذَيْنَ لأشجع، ثم تنزل العين، ثم سلاح لبني عذرة، ثم تسير ثلاث ليال في الجناب، ثم تنزل تيماء وهي لطيئ.

(٢) قوله: (وهي من جهة قبلة مسجد قباء إلى جهة الغرب) وهم أيضاً؛ لأن البويرة تقع إلى الجنوب الشرقي من مسجد قباء. والعلم عند الله.





قوله في الرواية الثانية: **(أخبرنا حبان)** هو ابن هلال، وهو بفتح المهملة بعدها موحدةٌ ثقيلةٌ، وإسحاق الراوي عنه هو ابن راهويه.

قوله: (ولها يقول حسان بن ثابت: وهان على سراة بني لؤي) كذا للأكثر، وفي رواية الكشميهني «لهان باللام» بدل الواو، وسقطت اللام والواو من رواية الإسماعيلي. وقوله: «سراة» بفتح المهملة وتخفيف الراء جمع سري وهو الرئيس، وقوله: «حريق بالبويرة مستطير» أي: مشتعل، وإنما قال حسان ذلك تعييراً لقريش؛ لأنهم كانوا أغروهم بنقض العهد وأمروهم به، ووعدوهم أن ينصروهم إن قصدهم النبي ﷺ.

قوله: (فأجابه أبو سفيان بن الحارث) أي: ابن عبد المطلب، وهو ابن عم النبي ﷺ، وكان حينئذ لم يسلم وقد أسلم بعد في الفتح، وثبت مع النبي ﷺ بحنين، وذكر إبراهيم بن المنذر أن اسمه المغيرة، وجزم ابن قتيبة أن المغيرة أخوه، وبه جزم ابن عبد البر والسهيلي.

قوله: (ستعلم أينا منها بنزه) بنون ثم زاي ساكنة أي: ببعد وزناً ومعنى، ويقال بفتح النون أيضاً. وقوله: «وتعلم أي أرضينا» بالتثنية، وقوله: «تضير» بفتح المثناة وكسر الضاد المعجمة من الضير وهو بمعنى الضر، ويطلق الضير ويراد به المضرة. ونسبة هذه الأبيات لحسان بن ثابت، وجوابها لأبي سفيان بن الحارث هو المشهور، كما وقع في هذا الصحيح، وعند مسلم بعض ذلك، وعند شيخ شيوخنا أبي الفتح بن سيد الناس في «عيون الأثر» له عن أبي عمرو الشيباني أن الذي قال له: «وهان على سراة بني لؤي» هو أبو سفيان بن الحارث، وأنه إنما قال: «عز» بدل هان، وأن الذي أجاب بقوله: «أدام الله ذلك من صنيع» البيتين هو حسان، قال: وهو أشبه من الرواية التي وقعت في البخاري اهـ. ولم يذكر مستنداً للترجيح، والذي يظهر أن الذي في الصحيح أصح، وذلك أن قريشاً كانوا يظاهرون كل من عادى النبي ﷺعليه ويعدونهم النصر والمساعدة، فلما وقع لبني النضير من الخذلان ما وقع قال حسان الأبيات المذكورة موبخاً لقريش -وهم بنو لؤي- كيف خذلوا أصحابهم. وقد ذكر ابن إسحاق أن حسان قال ذلك في غزوة بني قريظة، وأنه إنما ذكر بني النضير استطراداً، فمن الأبيات المذكورة:

	ألا يا سـعـد بنـي مـعـاذ	فما فعلت قريظة والنضير
وفيها:	وقد قال الكريم أبو حباب	أقيموا قينقاع ولا تسيروا
وأولها:	تقاعد معشر نصروا قريشاً	وليس لهم ببلدتهم نصير
	هم أوتوا الكتاب فضيعوه	فهم عميٌ عن التوراة بور
	كفرتم بالقرآن لقد لقيتم	بتصديق الذي قال النذير

وفي جواب أبي سفيان بن الحارث في قوله: و«تعلم أي أرضينا تضير» ما يرجح ما وقع في الصحيح؛ لأن أرض بني النضير مجاورة لأرض الأنصار، فإذا خربت أضرت بما جاورها، بخلاف أرض قريش فإنها بعيدة منها بعداً شديداً فلا تبالي بخرابها، فكان أبو سفيان يقول: تخربت أرض بني النضير، وتخريبها إنما يضر أرض من جاورها،





وأرضكم هي التي تجاورها، فهي التي تتضرر لا أرضنا، ولا يتهيأ مثل هذا في عكسه إلا بتكلف، وهو أن يقال: إن الميرة كانت تحمل من أرض بني النضير إلى مكة فكانوا يرتفقون بها، فإذا خربت تضرهم، بخلاف المدينة فإنها في غنية عن أرض بني النضير بغيرها كخيبر ونحوها فيتجه بعض اتجاه، لكن إذا تعارضا كان ما في الصحيح أصح. ويحتمل إن كان ما قال أبو عمرو الشيباني محفوظاً أن أبا سفيان بن الحارث ضمن في جوابه بيتاً من قصيدة حسان فاهتدمه، فلما قال حسان: «وهان على سراة بني لؤي» اهتدمه أبو سفيان فقال: «وعز على سراة بني لؤي» وهو عمل سائغ، وكأن من أنكر ذلك استبعد أن يدعو أبو سفيان بن الحارث على أرض الكفرة مثله بالتحريق في قوله: «أدام الله ذلك من صنيع» والجواب عنه إن اسم الكفرة وإن جمعهم، لكن العداوة الدينية كانت قائمة بينهم، كما بين أهل الكتاب وعبدة الأوثان من التباين، وأيضاً فقوله: «وحرق في نواحيها السعير» يريد بنواحيها المدينة فيرجع ذلك دعاء على المسلمين أيضاً. ولكعب بن مالك في هذه القصة قصيدة على هذا الوزن والروي أيضاً ذكرها ابن إسحاق أولها:

لقد منيت بغدرتها الحبور ... كذاك الدهر ذو صرف يدور

يقول فيها:

فغودر منهم كعب صريعاً ... فذلت عند مصرعه النضير

يشير إلى كعب بن الأشرف الذي سيذكر قتله عقب هذا، وفيها:

فذاقوا غب أمرهم وبالاً ... لكل ثلاثة منهم بعير

فأجلوا عامدين بقينقاع ... وغودر منهم نخلٌ ودورٌ

٣٨٨٦- نا أبواليمانِ قال أنا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال أخبرني مالكُ بن أوسِ بن الحدثان النَّصريُّ أن عمرَ بن الخطاب دعاهُ إذ جاءه حاجبهُ يَرْفأُ فقال: هل لك في عثمانَ وعبدِ الرحمن والزُّبير وسعدٍ يستأذنون؟ قال: نعم، فأدخلْهم. فلبثَ قليلاً ثمَّ جاء فقال: هل لكَ في عبّاس وعلي يستأذِنان؟ قال: نعم. فلما دَخَلا قال عباسٌ: يا أميرَ المؤمنين، اقضِ بيني وبين هذا -وهما يختصمانِ في التي أفاءَ الله على رسولهِ من بني النَّضير- فاستبَّ عليٌّ وعباسٌ. فقال الرَّهطُ: يا أمير المؤمنين، اقضِ بينهما وأرح أحدَهما منَ الآخر. فقال عمرُ: اتَّئدوا، أنشُدُكم بالله الذي بإذنهِ تقوم السماءُ والأرضُ، هل تعلمونَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «لانورثُ، ما تركنا صدَقة»، يُريدُ بذلك نفسه؟ قالوا: قد قال ذلك: فأقبلَ عمرُ على عليٍّ وعبّاسٍ فقال: أنشدُكما بالله هل تعلمانِ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قد قال ذلك؟ قالا: نعم. قال: فإني أُحدّثكم عن هذا الأمر. إنَّ الله كان خصَّ رسولهُ في هذا الفيء بشيء لم يُعطهِ أحداً غيره، فقال: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ خَيۡلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إلى قوله ﴿قَدِيرٌ﴾ فكانت هذهِ خالصة لرسولِ الله صلى الله عليهِ. ثمَّ والله





ما احتازها دُونكم ولا استأثر بها عليكم، لقد أعطاكموها وقسمها فيكم. حتى بقيَ هذا المالُ منها، فكان رسولُ الله صلى الله عليهِ يُنفقُ على أهله نفقةَ سنتهم من هذا المال، ثم يأخذُ ما بقي فيجعلهُ مجعلَ مال الله، فعملَ ذلكَ رسولُ الله صلى الله عليهِ حياته، ثمَّ تُوفِّي النبيُّ صلى الله عليهِ فقال أبوبكر: فأنا وليُّ رسول الله صلى الله عليهِ، فقبضه أبوبكرٍ فعملَ فيه بما عملَ به رسولُ الله صلى الله عليهِ وأنتم حينئذٍ -وأقبلَ على عليّ وعباس-: تذكرانِ أنَّ أبابكر فيه كما تقولان، والله يعلم إنه فيها لصادقٌ بارٌّ راشد تابع للحقّ. ثمَّ توفَّى اللهُ عزَّ وجلَّ أبابكر فقلتُ: أنا وليُّ رسولِ الله صلى الله عليهِ وأبي بكرٍ، فقبضتهُ سنتين من إمارتي أعملُ فيه ما عملَ فيه رسولُ الله صلى الله عليهِ وأبوبكر، والله يعلم أني فيه لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحق. ثمَّ جئتماني كلاكما وكلمتكما واحدة وأمرُكما جميع، فجئتني -يعني عباساً- فقلتُ لكما: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «لانورثُ، ما تركنا صدقَة»، فلما بدا لي أن أدفعهُ إليكما قلتُ: إن شئتما دفعتهُ إليكما على أن عليكما عهدَ الله وميثاقهُ لتعملانِ فيه بما عمل فيه رسولُ الله صلى الله عليهِ وأبوبكر وما عملتُ فيه مُنذ وليتُ، وإلا فلا تُكلماني. فقلتُما: ادفعهُ إلينا بذلك، فدفعته إليكما، أفتلتمِسان مني قضاءً غير ذلك؟ فوالله الذي بإذنه تقوم السماءُ والأرض لا أقضي فيه بقضاءٍ غير ذلك حتى تقومَ الساعة. فإن عجزتُما عنه فادفَعا إليَّ، فأنا أكفيكُماه. قال فحدَّثت هذا الحديث عُروةَ بن الزُّبير فقال: صدقَ مالكُ بن أوس، أنا سمعتُ عائشةَ زوجَ النبيِّ صلى الله عليهِ تقول: أرسلَ أزواجُ النبيِّ صلى الله عليهِ عثمانَ إلى أَبي بكر ليسألنَهُ ثُمنَهنَّ مما أفاءَ الله على رسولهِ، فكنتُ أنا أرُدّهنَّ، فقلت لهنَّ: ألا تتَّقين الله؟ ألم تعلَمن أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ كان يقول: «لا نورَث، ما تركنا صدَقة -يريدُ بذلك نفسه- إنما يأكل آل محمد في هذا المال». فانتهى أزواجُ النبيِّ صلى الله عليهِ إلى ما أخبرتْهنَّ. قالت: وكانت هذه الصدقةُ بيدِ عليّ، منَعها عليٌّ عباساً فغلبهُ عليها. ثمَّ كان بيدِ الحسن بن عليّ، ثمَّ بيد الحُسين ابن عليّ، ثمَّ بيد عليِّ بن الحسين وحسنِ بن حسن كلاهما كانا يتداولانها، ثم بيد زيدِ بن حسن وهي صدقة رسول الله صلى الله عليهِ حقّاً.

٣٨٨٧- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عُروة عن عائشة: أنَّ فاطمة والعباس أتيا أبابكر يلتمسانِ ميراثهما: أرضه من فدك، وسهمَهُ من خيبر، فقال أبوبكر: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يقول: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة، إنما يأكلُ آل محمدٍ في هذا المال». والله لقرابةُ رسولِ الله صلى الله عليهِ أحبّ إليَّ أن أصِلَ من قرابتي.





الحديث الخامس حديث مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر، وفيه قصة مخاصمة العباس وعلي عنده مطولة، وقد تقدم شرحه في فرض الخمس مستوفى، والغرض منه قوله: «وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من بني النضير».

الحديث السادس حديث عائشة.

قوله: (قال فحدثت هذا الحديث عروة) القائل هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور، وقد ذكرت شرحه أيضاً مع حديث مالك بن أوس في فرض الخمس.

الحديث السابع حديث أبي بكر الصديق تقدم أيضاً في أول فرض الخمس بزيادة فيه. وزاد هنا قول أبي بكر: «والله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي»، وظاهر سياقه الإدراج، وقد بينه الإسماعيلي بلفظ «فتشهد أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فوالله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي» قال أبو بكر ذلك معتذراً عن منعه القسمة، وأنه لا يلزم منها أن لا يصلهم ببره من جهة أخرى. ومحصل كلامه أن قرابة الشخص مقدمة في بره إلا إن عارضهم في ذلك من هو أرجح منهم، والله أعلم.

قَتْلُ كَعْبِ بن الأَشْرَفِ

٣٨٨٨- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ قال عمرٌو سمعتُ جابرَ بن عبدالله يقول: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله». فقام محمدُ بن مَسلمة فقال: يا رسول الله، أتحبُّ أن أقتُله؟ قال: «نعم». قال: فأذن لي أن أقولَ شيئاً. قال: «قل». فأتاهُ محمدُ ابن مسلمةَ فقال: إنَّ هذا الرجلَ قد سألنا صدَقةً، وإنه قد عنّانا، وإني قد أتيتُك أستسلفُك قال: وأيضاً والله لتملنَّه. قال: إنا قد اتبعناهُ، فلا نحبُّ أن ندعهُ حتى ننظرَ إلى أيِّ شيء يصيرُ شأنه، وقد أردنا أن تُسلفَنا وسقاً أو وسقَين -وحدثنا غيرَ مرة فلم يذكر: وسقاً أو وَسقين، فقلت له: فيه وسق أو وسقان؟ فقال: أرى فيه وسقاً أو وسقين- فقال: نعم، ارهنوني، قالوا: أي شيءٍ تريدُ؟ قال: ارهنوني نساءَكم، قالوا: كيفَ نرهنكَ نساءَنا وأنتَ أجملُ العربِ؟! قال: فارهنوني أبناءكم. قالوا: كيف نرهنُكَ أبناءنا فيُسبُّ أحدُهم فيقال: رُهنَ بوسق أو وسقَين، هذا عارٌ علينا، ولكنا نرهنكَ اللأمة. قال: سفيانُ: يعني السلاحَ. فواعده أن يأتيه. فجاءهُ ليلاً ومعه أبونائلةَ -وهو أخو كعب من الرضاعة- فدعاهم إلى الحصنِ، فنزَل إليهم، فقالت له امرأتهُ: أينَ تخرُج هذه الساعة؟ فقال: إنما هو محمدُ بن مسلمةَ وأخي أبونائلة. وقال غيرُ عمرو: قالت: أسمعُ صوتاً كأنهُ يقطُرُ منه الدّم. قال: إنما هو أخي محمدُ بن مسلمة ورضيعي أبونائلة، إن الكريمَ لو دُعي إلى طعنةٍ بليلٍ لأجاب. قال: ويَدخلُ محمدُ بن مَسلمةَ معهُ برجلَين- قيل لسفيانَ: سماهم عمرو؟ قال: سمى





بعضهم. قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غيرُ عمرو: أبوعبس بن جبر والحارثُ بن أوسٍ وعبّاد بن بشر- قال عمرو: جاء معه برجلَين فقال: إذا ما جاء فإني قائل بشعره فأشمُّه، فإذا رأيتموني استمكنتُ من رأسه فدونكم فاضربوه. وقال مرَّةً: ثم أشِمُّكم. فنزلَ إليهم مُتوشِّحاً وهو ينفحُ منه ريحُ الطيب فقال: ما رأيتُ كاليوم ريحاً -أي أطيب- وقال غيرُ عمرو: قال: عندي أعطر سيد العرب وأكمل العرب. قال عمرو فقال: أتأذنُ لي أن أشمَّ رأسَك؟ قال: نعم. فشمَّهُ، ثم أشمَّ أصحابهَ، ثم قال: أتأذنُ لي؟ قال: نعم. فلما استمكنَ منهُ قال: دونكم. فقتلوه. ثمَّ أتوُا النبي صلى الله عليهِ فأخبروه.

قوله: (باب قتل كعب بن الأشرف) أي: اليهودي، قال ابن إسحاق وغيره: كان عربياً من بني نبهان وهم بطن من طيئ، وكان أبوه أصاب دماً في الجاهلية فأتى المدينة فحالف بني النضير فشرف فيهم، وتزوج عقيلة بنت أبي الحقيق فولدت له كعباً، وكان طويلاً جسيماً ذا بطن وهامة، وهجا المسلمين بعد وقعة بدر، وخرج إلى مكة فنزل على ابن وداعة السهمي والد المطلب. فهجاه حسان وهجا امرأته عاتكة بنت أسيد بن أبي العيص بن أمية فطردته، فرجع كعب إلى المدينة وتشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم. وروى أبو داود والترمذي من طريق الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه «أن كعب بن الأشرف كان شاعراً، وكان يهجو رسول الله ﷺ ويحرض عليه كفار قريش، وكان النبي ﷺقدم المدينة وأهلها أخلاط. فأراد رسول الله ﷺ استصلاحهم، وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى، فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر. فلما أبى كعب أن ينزع عن أذاه أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه» وذكر ابن سعد أن قتله كان في ربيع الأول من السنة الثالثة.

قوله: (قال عمرو) هو ابن دينار، كذا هنا وفي رواية قتيبة عن سفيان في الجهاد وعند أبي نعيم من طريق الحميدي عن سفيان «حدثنا عمرو».

قوله: (من لكعب بن الأشرف)؟ أي: من الذي ينتدب إلى قتله.

قوله: (آذى الله ورسوله) في رواية محمد بن محمود بن محمد بن مسلمة عن جابر عند الحاكم في الإكليل «فقد آذانا بشعره وقوى المشركين)، وأخرج ابن عائذ من طريق الكلبي: أن كعب بن الأشرف قدم على مشركي قريش فحالفهم عند أستار الكعبة على قتال المسلمين. ومن طريق أبي الأسود عن عروة «أنه كان يهجو النبي ﷺ والمسلمين، ويحرض قريشاً عليهم، وأنه لما قدم على قريش قالوا له: أديننا أهدى أم دين محمد؟ قال: دينكم. فقال النبي ﷺ: من لنا بابن الأشرف، فإنه قد استعلن بعداوتنا» ووجدت في «فوائد عبد الله بن إسحاق الخراساني» من مرسل عكرمة بسند ضعيف إليه لقتل كعب سبباً آخر، وهو أنه صنع طعاماً وواطأ جماعة من اليهود أنه يدعو النبي ﷺ إلى الوليمة فإذا حضر فتكوا به، ثم دعاه فجاء ومعه بعض أصحابه، فأعلمه جبريل بما أضمروه بعد أن جالسه، فقام فستره جبريل بجناحه فخرج، فلما فقدوه تفرقوا، فقال حينئذ: من ينتدب لقتل كعب. ويمكن الجمع بتعدد الأسباب.





قوله: (فقام محمد بن مسلمة فقال: يا رسول الله أتحب أن أقتله)؟ في مرسل عكرمة «فقال محمد بن مسلمة هو خالي».

قوله: (قال: نعم) في رواية محمد بن محمود «فقال: أنت له»، وفي رواية ابن إسحاق «قال: فافعل إن قدرت على ذلك» وفي رواية عروة «فسكت رسول الله ﷺ، فقال محمد بن مسلمة: أقر صامت» ومثله عند سمويه في فوائده، فإن ثبت احتمل أن يكون سكت أولاً ثم أذن له، فإن في رواية عروة أيضاً أنه قال له: «إن كنت فاعلاً فلا تعجل حتى تشاور سعد بن معاذ، قال: فشاوره فقال له: توجه إليه واشك إليه الحاجة، وسله أن يسلفكم طعاماً».

قوله: (فأذن لي أن أقول شيئاً، قال: قل) كأنه استأذنه أن يفتعل شيئاً يحتال به، ومن ثم بوب عليه المصنف «الكذب في الحرب»، وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوا أن يشكوا منه ويعيبوا رأيه، ولفظه «فقال له: كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء، حاربتنا العرب، ورمتنا عن قوس واحدة» وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن ابن عباس «أن النبي ﷺ مشى معهم إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم، فقال: انطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم».

قوله: (إن هذا الرجل) يعني النبي ﷺ.

قوله: (قد سألنا صدقةً) في رواية الواقدي: «سألنا الصدقة، ونحن لا نجد ما نأكل»، وفي مرسل عكرمة «فقالوا: يا أبا سعيد، إن نبياً أراد منا الصدقة، وليس لنا مال نصدقه».

قوله: (قد عنانا) بالمهملة وتشديد النون الأولى من العناء، وهو التعب.

قوله: (قال وأيضاً) أي: وزيادة على ذلك، وقد فسره بعد ذلك قوله: «والله لتملنه» بفتح المثناة والميم وتشديد اللام والنون من الملال، وعند الواقدي «أن كعباً قال لأبي نائلة: أخبرني ما في نفسك، ما الذي تريدون في أمره؟ قال: خذلانه والتخلي عنه، قال: سررتني».

قوله: (وقد أردنا أن تسلفنا وسقاً أو وسقين، وحدثنا عمرو غير مرة فلم يذكر وسقاً أو وسقين) قائل ذلك علي بن المديني، ولم يقع ذلك في رواية الحميدي، ووقع في رواية عروة «وأحب أن تسلفنا طعاماً. قال: أين طعامكم؟ قالوا: أنفقناه على هذا الرجل وعلى أصحابه. قال: ألم يأن لكم أن تعرفوا ما أنتم عليه من الباطل».

(تنبيهٌ): وقع في هذه الرواية الصحيحة أن الذي خاطب كعباً بذلك هو محمد بن مسلمة، والذي عند ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي أنه أبو نائلة، وأومأ الدمياطي إلى ترجيحه، ويحتمل أن يكون كلٌّ منهما كلمه في ذلك؛ لأن أبا نائلة أخوه من الرضاعة، ومحمد بن مسلمة ابن أخته. وفي مرسل عكرمة في الكل بصيغة الجمع «قالوا»، وفي مرسل عكرمة «وائذن لنا أن نصيب منك فيطمئن إلينا، قال: قولوا ما شئتم» وعنده «أما مالي فليس عندي اليوم، ولكن عندي التمر»، وذكر ابن عائذ أن سعد بن معاذ بعث محمداً ابن أخيه الحارث بن أوس بن معاذ.

قوله: (ارهنوني) أي: ادفعوا لي شيئاً يكون رهناً على التمر الذي تريدونه.



قوله: (وأنت أجمل العرب) لعلهم قالوا له ذلك تهكماً، وإن كان هو في نفسه كان جميلاً. زاد ابن سعد من مرسل عكرمة «ولا نأمنك، وأي امرأة تمتنع منك لجمالك»، وفي المرسل الآخر الذي أشرت إليه «وأنت رجل حُسَّان تعجب النساء» وحسانٌ بضم الحاء وتشديد السين المهملتين.

قوله: (ولكن نرهنك اللأمة) بتشديد اللام وسكون الهمزة.

قوله: (قال سفيان: يعني السلاح) كذا قال، وقال غيره من أهل اللغة: اللأمة الدرع، فعلى هذا إطلاق السلاح عليها من إطلاق اسم الكل على البعض. وفي مرسل عكرمة: «ولكنا نرهنك سلاحنا مع علمك بحاجتنا إليه، قال نعم»، وفي رواية الواقدي: «وإنما قالوا ذلك لئلا ينكر مجيئهم إليه بالسلاح».

قوله: (فجاء ليلاً ومعه أبو نائلة) بنون وبعد الألف تحتانية واسمه سلكان بن سلامة.

قوله: (وكان أخاه من الرضاعة) يعني كان أبو نائلة أخا كعب، وذكروا أنه كان نديمه في الجاهلية فكان يركن إليه. وقد ذكر الواقدي أن محمد بن مسلمة أيضاً كان أخاه، زاد الحميدي في روايته «وكانوا أربعة سمى عمرو منهم اثنين». قلت: وستأتي تسميتهم قريباً. وعند الخراساني في مرسل عكرمة «فلما كان في القائلة أتوه ومعهم السلاح فقالوا: يا أبا سعيد. فقال: سامعاً دعوت».

قوله: (فقالت له امرأته) لم أقف على اسمها.

قوله: (وقال غير عمرو: قالت أسمع صوتاً كأنه يقطر منه الدم) في رواية الكلبي «فتعلقت به امرأته وقالت: مكانك، فوالله إني لأرى حمرة الدم مع الصوت» وبين الحميدي في روايته عن سفيان أن الغير الذي أبهمه سفيان في هذه القصة هو العبسي، وأنه حدثه بذلك عن عكرمة مرسلاً، وعند ابن إسحاق «فهتف به أبو نائلة -وكان حديث عهد بعرس- فوثب في ملحفته، فأخذت امرأته بناحيتها وقالت له: أنت امرؤٌ محاربٌ، لا تنزل في هذه الساعة. فقال: إنه أبو نائلة، لو وجدني نائماً ما أيقظني. فقالت: والله إني لأعرف من صوته الشر» وفي مرسل عكرمة «أخذت بثوبه، فقالت: أذكرك الله أن لا تنزل إليهم، فوالله إني لأسمع صوتاً يقطر منه الدم».

قوله: (قال ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين، قيل لسفيان: سماهم عمرو؟ قال: سمى بعضهم، قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غير عمرو: أبو عبس بن جبر، والحارث بن أوس، وعباد بن بشر) قلت: ووقع في رواية الحميدي «قال: فأتاه ومعه أبو نائلة، وعباد بن بشر، وأبو عبس بن جبر، والحارث بن معاذ إن شاء الله» كذا أدرجه، ورواية علي بن المديني مفصلة، ونسب الحارث بن معاذ إلى جده، ووقعت تسميتهم كذلك في رواية ابن سعد، فعلى هذا فكانوا خمسة، ويؤيده قول عباد بن بشر من قصيدة في هذه القصة:

فشد بسيفه صلتاً عليه	فقطعه أبو عبس بن جبر
وكان الله سادسنا فأبنا	بأنعم نعمة وأعز نصر





وهو أولى مما وقع في رواية محمد بن محمود «كان مع محمد بن مسلمة أبو عبس بن جبر وأبو عتيك» ولم يذكر غيرهما، وكذا في مرسل عكرمة «ومعه رجلان من الأنصار»، ويمكن الجمع بأنهم كانوا مرةً ثلاثةً وفي الأخرى خمسة.

قوله: (فإني قائلٌ بشعره فأشمه) وهو من إطلاق القول على الفعل.

قوله: (وقال مرة فأشمكم) أي: أمكنكم من الشم، وهو ينفح بالفاء والمهملة.

قوله: (ريح الطيب) في رواية ابن سعد «وكان حديث عهد بعرس»، وفي مرسل عكرمة فقال: «يا أبا سعيد أدن مني رأسك أشمه، وأمسح به عيني ووجهي».

قوله: (عندي أعطر نساء العرب وأكمل العرب) وعند الأصيلي وأجمل بالجيم بدل الكاف وهي أشبه، وفي مرسل عكرمة «فقال: هذا عطر أم فلان» يعني امرأته. وفي رواية الواقدي «وكان كعب يدهن بالمسك المفتت والعنبر حتى يتلبد في صدغيه»، وفي رواية أخرى: «وعندي أعطر سيد العرب»، وكأن «سيد» تصحيف من نساء، فإن كانت محفوظة فالمعنى أعطر نساء سيد العرب على الحذف.

قوله: (دونكم فقتلوه، ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه) في رواية عروة «وضربه محمد بن مسلمة فقتله، وأصاب ذباب السيف الحارث بن أوس، وأقبلوا حتى إذا كانوا بجرف بعاث تخلف الحارث ونزف، فلما افتقده أصحابه رجعوا فاحتملوه، ثم أقبلوا سراعاً حتى دخلوا المدينة»، وفي رواية الواقدي: «أن النبي ﷺ تفل على جرح الحارث ابن أوس فلم يؤذه». وفي مرسل عكرمة «فبرق فيها ثم ألصقها فالتحمت»، وفي رواية ابن الكلبي: «فضربوه حتى برد، وصاح عند أول ضربة، واجتمعت اليهود فأخذوا على غير طريق أصحاب رسول الله ﷺ ففاتوهم» وفي رواية ابن سعد «أن محمد بن مسلمة لما أخذ بقرون شعره قال لأصحابه: اقتلوا عدو الله، فضربوه بأسيافهم، فالتفت عليه فلم تغن شيئاً. قال محمد: فذكرت معولاً كان في سيفي فوضعته في سرته، ثم تحاملت عليه فغططته حتى انتهى إلى عانته، فصاح وصاحت امرأته: يا آل قريظة والنضير مرتين».

قوله: (فأخبروه) في رواية عروة: «فأخبروا النبي ﷺ، فحمد الله تعالى» وفي رواية ابن سعد: «فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا، وقد قام رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي، فلما سمع تكبيرهم كبر، وعرف أن قد قتلوه، ثم انتهوا إليه، فقال: أفلحت الوجوه، فقالوا: ووجهك يا رسول الله، ورموا رأسه بين يديه، فحمد الله على قتله»، وفي مرسل عكرمة: «فأصبحت يهود مذعورين، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: قتل سيدنا غيلة، فذكرهم النبي ﷺ صنيعه، وما كان يحرض عليه ويؤذي المسلمين» زاد ابن سعد: «فخافوا فلم ينطقوا». قال السهيلي: في قصة كعب بن الأشرف قتل المعاهد إذا سب الشارع، خلافاً لأبي حنيفة. قلت: وفيه نظر، وصنيع المصنف في الجهاد يعطي أن كعباً كان محارباً، حيث ترجم لهذا الحديث «الفتك بأهل الحرب»، وترجم له أيضاً «الكذب في الحرب»، وفيه جواز قتل المشرك بغير دعوة إذا كانت الدعوة العامة قد بلغته. وفيه جواز الكلام الذي يحتاج إليه في الحرب ولو لم يقصد قائله إلى حقيقته. وقد تقدم البحث في ذلك مستوفى في كتاب الجهاد. وفيه دلالة على قوة فطنة امرأته المذكورة وصحة حديثها، وبلاغتها في إطلاقها أن الصوت يقطر منه الدم.





قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِالله بن أَبِي الحُقَيقِ

ويقال: سلام بن أبي الحُقيق كان بخيبر، ويقال: في حصن له بأرض الحجاز، قال الزُّهري: هو بعدَ كعبِ بن الأشرف.

٣٨٨٩- نا إسحاقُ بن نصرٍ قال نا يحيى بن آدمَ قال نا ابن أبي زائدةَ عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ رهطاً إلى أبي رافعٍ، فدخل عليه عبدُالله بن عتيكٍ بيتهُ ليلاً وهوَ نائمٌ فقتله.

٣٨٩٠- نا يوسفُ بن موسى قال نا عُبيدالله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاقَ عن البراء ابن عازب قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى أبي رافعِ اليهوديِّ رجالاً من الأنصار، وأمَّرَ عليهم عبدَالله بن عتيك، وكان أبورافعٍ يُؤذي رسولَ الله صلى الله عليهِ ويُعينُ عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه -وقد غربتِ الشمسُ وراحَ الناس بسرحهم- قال عبدُالله لأصحابهِ: اجلسوا مكانكم، فإني مُنطلق ومُتلطِّفٌ للبوّاب لعلّي أن أدخلَ. فأقبلَ حتى دنا من الباب، ثمَّ تقنَّعَ بثوبه كأنه يقضي حاجةً، وقد دخل الناسُ، فهتفَ بهِ البوابُ: يا عبدالله، إن كنتَ تُريدُ أن تدخلَ فادخل، فإني أُريدُ أن أُغلقَ الباب. فدخلتُ فكمنتُ، فلما دخلَ الناسُ أغلقَ الباب ثم علق الأغاليقَ على ودّ. فقمتُ إلى الأقاليدِ فأخذتها ففتحتُ الباب، وكان أبورافعٍ يُسمرُ عنده، وكان في عَلالي لهُ، فلما ذهبَ عنه أهلُ سمره صَعِدتُ إليه فجعلتُ كلما فتحت باباً أغلقت عليَّ من داخل. قلتُ: إنِ القومُ نذروا بي لم يخلُصوا إليَّ حتى أقتُله. فانتهيتُ إليه، فإذا هو في بيتٍ مُظلم وسطَ عياله، لا أدري أينَ هو من البيت، قلتُ: أبارافع. قال: من هذا؟ فأهويتُ نحو الصَّوت فأضربه ضربةً بالسيف وأنا دهشٌ فما أغنيتُ شيئاً. وصاحَ، فخرجتُ من البيت فأمكثُ غيرَ بعيدٍ، ثمَّ دخلتُ إليه فقلتُ: ما هذا الصوت يا أبارافع؟ فقال: لأمِّكَ الويلُ، إنَّ رجلاً في البيت ضربني قبلُ بالسيف. قال: فأضربهُ ضربةً أثخنته ولم أقتُله. ثمَّ وضعت صبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره، فعرفتُ أني قتلته، فجعلت أفتحُ الأبوابَ باباً باباً حتى انتهيت إلى درجةٍ له، فوضعتُ رجلي وأنا أرى أني قد انتهيتُ إلى الأرضِ فوقعت في ليلة مُقمرةٍ، فانكسرَتْ ساقي، فعصبتها بعمامة ثم انطلقتُ حتى جلستُ على البابَ فقلتُ: لا أخرجُ الليلةَ حتى أعلم أقتلته. فلما صاحَ الدِّيك قام الناعي على السُّور فقال: أنعى أبارافع تاجرَ أهل الحجاز، فانطلقتُ إلى





أصحابي فقلتُ: النَّجاءَ، فقد قتلَ الله أبارافع، فانتهيت إلى النبي صلى الله عليهِ فحدَّثته، فقال: ابسُط رجلَك، فبسطتُ رجلي فمسحها، فكأنما لم أشتكها قطُّ.

٣٨٩١- نا أحمدُ بن عثمانَ قال نا شُريحٌ قال نا إبراهيمُ بن يوسفَ عن أبيهِ عن أبي إسحاق قال سمعتُ البراء بن عازب قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى أبي رافع عبدالله بن عتيك وعبدالله بن عُتبة في ناس معهم، فانطلقوا حتى دنوا من الحصنِ، فقال لهم عبدُالله بن عتيك: امكثوا أنتم حتى أنطلقَ أنا فأنظرَ. قال: فتلطفتُ أن أدخُلَ الحصنَ، ففقدوا حماراً لهم، فخرجوا بقبس يَطلبونه قال: فخشيتُ أن أعرفَ، قال: فغطَّيت رأسي وجلست كأني أقضي حاجة. ثمَّ نادى صاحب الباب: من أراد أن يدخلَ فليدخُل قبلَ أن أُغلقه. فدخلتُ ثم اختبأت في مربِط حمار عند باب الحصن، فتعشَّوا عندَ أبي رافع وتحدَّثوا حتى ذهب ساعةٌ من الليل، ثم رجعوا إلى بُيوتهم. فلما هدتِ الأصواتُ ولا أسمعُ حركةً خرجت، قال: ورأيتُ صاحبَ الباب حيث وضعَ مفتاح الحصن في كوَّة، فأخذته ففتحتُ به باب الحصن، قال: قلت: إن نذر بي القوم انطلقتُ على مهل، ثم عمدت إلى أبواب بُيوتهم فغلقتها عليهم من ظاهر، ثم صَعدت إلى أبي رافع في سُلَّم، فإذا البيت مُظلم قد طُفِئَ سراجه فلم يدرِ أينَ الرجل، فقلت: يا أبارافع. قال: من هذا؟ قال: فعمدت نحو الصوتِ فأضربه، وصاحَ، فلم تغنِ شيئاً. قال: ثم جئت كأني أُغيثه فقلت: مالكَ يا أبارافع؟ وغيرتُ الصوت. فقال: ألا أُعجبكَ، لأمِّكَ الويل، دخلَ عليَّ رجلٌ فضربني بالسيف. قال: فعمدت له أيضاً فأضربهُ أخرى، فلم تغنِ شيئاً، فصاحَ وقام أهله. قال: ثم جئتُ وغيَّرتُ صوتي كهيئة المغيث، وإذا هو مستلقًى على ظهرهِ فأضعُ السيفَ في بطنه ثمَّ أنكفئ عليه حتى سمعتُ صوت العظم ثمَّ خرجتُ دهشاً حتى أتيتُ السُّلَّم أُريد أن أنزل فأسقطُ منه، فانخلعَتْ رجلي فعصبتها، ثمَّ أتيت أصحابي أحجُلُ، فقلت: انطلقوا فبشروا رسولَ الله صلى الله عليهِ، فإني لا أبرحُ حتى أسمعَ الناعية. فلما كان في وجه الصُّبح صَعدَ الناعية فقال: أنعى أبارافعٍ. قال: فقمتُ أمشي ما بي قلبة، فأدركتُ أصحابي قبلَ أن يأتوا النبيَّ صلى الله عليهِ، فبشرتهُ.

قوله: (قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق -ويقال سلام بن أبي الحقيق- كان بخيبر)، والحقيق بمهملة وقاف مصغرٌ، والذي سماه عبد الله هو عبد الله بن أنيس، وذلك فيما أخرجه الحاكم في «الإكليل» من حديثه مطولاً وأوله: «أن الرهط الذين بعثهم رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي الحقيق ليقتلوه، وهم عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن أنيس، وأبو قتادة، وحليف لهم، ورجل من الأنصار، وأنهم قدموا خيبر ليلاً» فذكر الحديث. وقال ابن إسحاق: هو سلاَّم؛ أي بتشديد اللام قال: لما قتلت الأوس كعب بن الأشرف استأذنت الخزرج رسول الله ﷺ في





قتل سلام بن أبي الحقيق وهو بخيبر، فأذن لهم. قال: فحدثني الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال: كان مما صنع الله لرسوله أن الأوس والخزرج كانا يتصاولان تصاول الفحلين، لا تصنع الأوس شيئاً إلا قالت الخزرج: والله لا تذهبون بهذه فضلاً علينا. وكذلك الأوس. فلما أصابت الأوس كعب بن الأشرف تذاكرت الخزرج من رجل له من العداوة لرسول الله ﷺ كما كان لكعب؟ فذكروا ابن أبي الحقيق وهو بخيبر.

قوله: (ويقال في حصن له بأرض الحجاز) وهو قول وقع في سياق الحديث الموصول في الباب، ويحتمل أن يكون حصنه كان قريباً من خيبر في طرف أرض الحجاز. ووقع عند موسى بن عقبة «فطرقوا أبا رافع بن أبي الحقيق بخيبر فقتلوه في بيته» ولأبي رافع المذكور أخوان مشهوران من أهل خيبر: أحدهما: كنانة وكان زوج صفية بنت حيي قبل النبي ﷺ، وأخوه الربيع بن أبي الحقيق، وقتلهما النبي ﷺ جميعاً بعد فتح خيبر.

قوله: (وقال الزهري: هو بعد كعب بن الأشرف) وصله يعقوب بن سفيان في تاريخه عن حجاج بن أبي منيع عن جده عن الزهري، وقد ذكرت من عند ابن إسحاق عن الزهري أنه أخذ ذلك عن عبد الله بن كعب بن مالك بزيادة فيه، قال ابن سعد: كانت في رمضان سنة ست، وقيل: في ذي الحجة سنة خمس، وقيل فيها: سنة أربع، وقيل: في رجب سنة ثلاث. ثم أورد البخاري قصته من رواية ثلاثة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب.

الأولى: رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن البراء: «بعث رسول الله ﷺ رهطاً إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً وهو نائم فقتله» هكذا أورده مختصراً، وقوله: «بيته» للأكثر بسكون التحتانية وبالنصب على المفعولية، وللسرخسي والمستملي بتشديد التحتانية بلفظ الفعل الماضي من التبييت، وقد أخرجه المصنف في الجهاد من هذا الوجه مطولاً نحو رواية إبراهيم بن يوسف الآتية.

قوله: (حدثنا يوسف بن موسى) هو القطان، وعبيد الله بن موسى هو العبسي شيخ البخاري، وقد حدث عنه هنا بواسطة.

قوله: (بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجالاً من الأنصار) في رواية يوسف بن إسحاق ابن أبي إسحاق الآتية بعد هذه «بعث إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة في أناس معهم» وعبد الله بن عتيك بالنصب مفعول بعث، وهو المبعوث إلى أبي رافع، وليس هو اسم أبي رافع، وعبد الله بن عتبة لم يذكر إلا في هذا الطريق، وزعم ابن الأثير في «جامع الأصول» أنه ابن عنبة بكسر العين وفتح النون، وهو غلط منه فإنه خولاني لا أنصاريٌ، ومتأخر الإسلام، وهذه القصة متقدمة، والرواية بضم العين وسكون المثناة لا بالنون، والله أعلم.

قوله: (رجالاً من الأنصار) قد سمي منهم في هذا الباب عبد الله بن عتيك، وعبد الله بن عتبة، وعند ابن إسحاق عبد الله بن عتيك، ومسعود بن سنان، وعبد الله بن أنيس، وأبو قتادة، وخزاعي بن أسود، فإن كان عبد الله ابن عتبة محفوظاً فقد كانوا ستة، فأما الأول فهو ابن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة ابن قيس بن الأسود من بني سلمة بكسر اللام، وأما عبد الله بن عتبة فقد شرحت ما فيه، وأما مسعود فهو ابن سنان الأسلمي حليف بني سلمة، شهد أحداً واستشهد باليمامة، وأما عبد الله بن أنيس فهو الجهني حليف الأنصار، وقد فرق المنذري بين عبد الله بن





أنيس الجهني، وعبد الله بن أنيس الأنصاري، وجزم بأن الأنصاري هو الذي كان في قتل ابن أبي الحقيق، وتبع في ذلك ابن المديني، وجزم غير واحد بأنها واحد، وهو جهني حالف الأنصار، وأما أبو قتادة فمشهور، وأما خزاعي بن أسود فقد قلبه بعضهم فقال: أسود بن خزاعي، وفي حديث عبد الله بن أنيس في «الإكليل» أسود بن حرام، وكذا ذكره موسى بن عقبة في المغازي، فإن كان غير من ذكر وإلا فهو تصحيف، ثم وجدته في «دلائل البيهقي» من طريق موسى ابن عقبة على الشك: هل هو أسود بن خزاعي أو أسود بن حرام.

قوله: (وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه) ذكر ابن عائذ من طريق الأسود عن عروة: أنه كان ممن أعان غطفان وغيرهم من مشركي العرب بالمال الكثير على رسول الله ﷺ.

قوله: (وقد دخل الناس) ذكر في رواية يوسف سبباً لتأخير غلق الباب، فقال: «ففقدوا حماراً لهم فخرجوا بقبس -أي شعلة من نار- يطلبونه، قال: فخشيت أن أعرف فغطيت رأسي».

قوله: (وراح الناس بسرحهم) أي: رجعوا بمواشيهم التي ترعى، وسرح بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة: هي السائمة من إبل وبقر وغنم.

قوله: (يا عبد الله) لم يرد اسمه العلم؛ لأنه لو كان كذلك لكان قد عرفه، والواقع أنه كان مستخفياً منه، فالذي يظهر أنه أراد معناه الحقيقي؛ لأن الجميع عبيد الله.

قوله: (تقنع بثوبه) أي: تغطى به ليخفي شخصه، لئلا يعرف.

قوله: (فهتف به) أي ناداه، وفي رواية يوسف «ثم نادى صاحب الباب» أي: البواب ولم أقف على اسمه.

قوله: (فكمنت) أي: اختبأت، وفي رواية يوسف «ثم اختبأت في مربط حمار عند باب الحصن».

قوله: (ثم علق الأغاليق على ود) بفتح الواو وتشديد الدال هو الوتد، وفي رواية يوسف: «وضع مفتاح الحصن في كوة» والأغاليق بالمعجمة جمع غلق بفتح أوله ما يغلق به الباب، والمراد بها المفاتيح، كأنه كان يغلق بها ويفتح بها، كذا في رواية أبي ذر، وفي رواية غيره بالعين المهملة وهو المفتاح بلا إشكال، والكوة بالفتح وقد تضم وقيل: بالفتح غير النافذة وبالضم النافذة.

قوله: (فقمت إلى الأقاليد) هي جمع إقليد وهو المفتاح، وفي رواية يوسف «ففتحت باب الحصن».

قوله: (يسمر عنده) أي: يتحدثون ليلاً، وفي رواية يوسف «فتعشوا عند أبي رافع وتحدثوا حتى ذهبت ساعةٌ من الليل، ثم رجعوا إلى بيوتهم».

قوله: (في علالي له) بالمهملة جمع علية بتشديد التحتانية وهي الغرفة، وفي رواية ابن إسحاق «وكان في علية له إليها عجلةٌ»، والعجلة بفتح المهملة والجيم: السلم من الخشب، وقيده ابن قتيبة بخشب النخل.





قوله: (فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت عليَّ من داخل) في حديث عبد الله بن أنيس عند الحاكم: فلم يدعوا باباً إلا أغلقوه.

قوله: (نذروا بي) بكسر الذال المعجمة أي: علموا، أصله من الإنذار، وهو الإعلام بالشيء الذي يحذر منه، فاستفتح فقالت له امرأة أبي رافع: من أنت؟ قال: جئت أبا رافع بهدية. ففتحت له، وفي رواية يوسف: «فلما هدأت الأصوات» أي: سكنت، وعنده «ثم عمدت إلى أبواب بيوتهم فأغلقتها عليهم من ظاهر، ثم صعدت إلى أبي رافع في سلم».

قوله: (فأهويت نحو الصوت) أي: قصدت نحو صاحب الصوت، وفي رواية يوسف «فعمدت نحو الصوت».

قوله: (وأنا دهشٌ) بكسر الهاء بعدها معجمةٌ.

قوله: (فما أغنيت شيئاً) أي: لم أقتله.

قوله: (فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع!) في حديث عبد الله بن أنيس «فقالت امرأته: يا أبا رافع هذا صوت عبد الله بن عتيك. فقال: ثكلتك أمك وأين عبد الله بن عتيك!؟».

قوله: (هدأت الأصوات) بهمزة أي: سكنت، وزعم ابن التين أنه وقع عنده «هدت» بغير همز، وأن الصواب بالهمز.

قوله: (فأضربه) ذكره بلفظ المضارع مبالغة لاستحضار صورة الحال وإن كان ذلك قد مضى.

قوله: (فلم يغن) أي: لم ينفع.

قوله: (ثم دخلت إليه) في رواية يوسف «ثم جئت كأني أغيثه، فقلت: مالك؟ وغيرت صوتي».

قوله: (لأمك الويل) في رواية يوسف «زاد وقال: ألا أعجلتك»، وزاد في رواية «قال: فعمدت له أيضاً فأضربه أخرى، فلم تغن شيئاً، فصاح وقام أهله. ثم جئت وغيرت صوتي كهيئة المستغيث، فإذا هو مستلق على ظهره» وفي رواية ابن إسحاق «فصاحت امرأته» فنوهت بنا، فجعلنا نرفع السيف عليها، ثم نذكر نهي رسول الله ﷺ عن قتل النساء فنكف عنها».

قوله: (ضبيب السيف) بضاد معجمة مفتوحة وموحدتين وزن رغيف، قال الخطابي: هكذا يروى، وما أراه محفوظاً، وإنما هو ظبة السيف وهو حرف السيف ويجمع على ظبات، قال: والضبيب لا معنى له هنا؛ لأنه سيلان الدم من الفم، قال عياضٌ: هو في رواية أبي ذر بالصاد المهملة، وكذا ذكره الحربي وقال: أظنه طرفه. وفي رواية غير أبي ذر بالمعجمة وهو طرف السيف، وفي رواية يوسف «فأضع السيف في بطنه ثم أتكئ عليه، حتى سمعت صوت العظم».





قوله: (فوضعت رجلي وأنا أرى) بضم الهمزة أي: أظن، وذكر ابن إسحاق في روايته أنه كان سيئ البصر.

قوله: (فانكسرت ساقي فعصبتها) في رواية يوسف «ثم خرجت دهشاً حتى أتيت السلم أريد أن أنزل فسقطت منه فانخلعت رجلي فعصبتها»، ويجمع بينهما بأنها انخلعت من المفصل وانكسرت الساق، وقال الداودي: هذا اختلافٌ وقد يتجوز في التعبير بأحدهما عن الآخر؛ لأن الخلع هو زوال المفصل من غير بينونة، أي: بخلاف الكسر. قلت: والجمع بينهما بالحمل على وقوعهما معاً أولى، ووقع في رواية ابن إسحاق «فوثبت يده» وهو وهمٌ والصواب رجله، وإن كان محفوظاً فوقع جميع ذلك، وزاد أنهم كمنوا في نهر، وأن قومه أوقدوا النيران وذهبوا في كل وجه يطلبون، حتى أيسوا رجعوا إليه وهو يقضي.

قوله: (قام الناعي) في رواية يوسف «صعد الناعية».

قوله: (أنعى أبا رافع) كذا ثبت في الروايات بفتح العين، قال ابن التين: هي لغة والمعروف انعوا، والنعي خبر الموت والاسم الناعي. وذكر الأصمعي: أن العرب كانوا إذا مات فيهم الكبير ركب راكبٌ فرساً وسار، فقال: نعي فلان.

قوله: (فقلت النجاء) بالنصب أي: أسرعوا، في رواية يوسف «ثم أتيت أصحابي أحجل فقلت: انطلقوا فبشروا رسول الله ﷺ»، وقوله: «أحجل» هو بمهملة ثم جيمٌ، الحجل هو أن يرفع رجلاً ويقف على أخرى من العرج، وقد يكون بالرجلين معاً إلا أنه حينئذ يسمى قفزاً لا مشياً، ويقال: حجل في مشيه إذا مشى مثل المقيد أي: قارب خطوه، وفي حديث عبد الله بن أنيس «قال: وتوجهنا من خيبر، فكنا نكمن النهار ونسير الليل، وإذا كنا بالنهار أقعدنا منا واحداً يحرسنا، فإذا رأى شيئاً يخافه أشار إلينا، فلما قربنا من المدينة كانت نوبتي، فأشرفت إليهم فخرجوا سراعاً، ثم لحقتهم فدخلنا المدينة، فقالوا: ماذا رأيت؟ قلت: ما رأيت شيئاً، ولكن خشيت أن تكونوا أعييتم فأحببت أن يحملكم الفزع».

قوله: (فمسحها فكأنها لم أشتكها قط) ووقع في رواية يوسف أنه «لما سمع الناعي قال: فقمت أمشي ما بي قلبةٌ»، وهو بفتح القاف واللام والموحدة، أي: علةٌ أنقلب بها، وقال الفراء: أصل القلاب بكسر القاف داءٌ يصيب البعير فيموت من يومه، فقيل لكل من سلم من علة: ما به قلبة، أي: ليست به علةٌ تهلكه. قوله: «فأدركت أصحابي قبل أن يأتوا النبي ﷺ فبشرته» يحمل على أنه لما سقط من الدرجة وقع له جميع ما تقدم، لكنه من شدة ما كان فيه من الاهتمام بالأمر ما أحس بالألم، وأعين على المشي أولاً، وعليه يدل قوله: «ما بي قلبةٌ»، ثم لما تمادى عليه المشي أحس بالألم فحمله أصحابه كما وقع في رواية ابن إسحاق، ثم لما أتى النبي ﷺ مسح عليه فزال عنه جميع الألم ببركته ﷺ. وفي هذا الحديث من الفوائد جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصر، وقتل من أعان على رسول الله ﷺ بيده أو ماله أو لسانه، وجواز التجسيس على أهل الحرب وتطلب غرتهم. والأخذ بالشدة في محاربة المشركين، وجواز إبهام القول للمصلحة، وتعرض القليل من المسلمين للكثير من المشركين، والحكم بالدليل والعلامة لاستدلال ابن عتيك على أبي رافع بصوته، واعتماده على صوت الناعي بموته، والله أعلم.





غَزْوَةُ أُحُدٍ

وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾

وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ﴾: تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِ﴾

إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾

وقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾

قوله: (باب غزوة أحد) سقط لفظ «باب» من رواية أبي ذر و«أحدٌ» بضم الهمزة والمهملة جبلٌ معروفٌ بينه وبين المدينة أقل من فرسخ. وهو الذي قال فيه ﷺ: «جبلٌ يحبنا ونحبه»، كما سيأتي في آخر باب من هذه الغزوة مع مزيد فوائد فيما يتعلق به. ونقل السهيلي عن الزبير بن بكار في فضل المدينة أن قبر هارون عليه السلام بأحد، وأنه قدم مع موسى في جماعة من بني إسرائيل حجاجاً فمات هناك. قلت: وسند الزبير بن بكار في ذلك ضعيفٌ جداً من جهة شيخه محمد بن الحسن بن زبالة، ومنقطعٌ أيضاً وليس بمرفوع. وكانت عنده الوقعة المشهورة في شوال سنة ثلاث باتفاق الجمهور، وشذ من قال: سنة أربع. قال ابن إسحاق: لإحدى عشرة ليلةً خلت منه، وقيل: لسبع ليال، وقيل: لثمان، وقيل: لتسع، وقيل: في نصفه، وقال مالكٌ: كانت بعد بدر بسنة، وفيه تجوزٌ؛ لأن بدراً كانت في رمضان باتفاق، فهي بعدها بسنة وشهر لم يكمل، ولهذا قال مرة أخرى: كانت بعد الهجرة بأحد وثلاثين شهراً. وكان السبب فيها ما ذكر ابن إسحاق عن شيوخه وموسى بن عقبة عن ابن شهاب وأبو الأسود عن عروة قالوا: وهذا ملخص ما ذكره موسى بن عقبة في سياق القصة كلها، قال: لما رجعت قريش استجلبوا من استطاعوا من العرب وسار بهم أبو سفيان حتى نزلوا ببطن الوادي من قبل أحد. وكان رجالٌ من المسلمين أسفوا على ما فاتهم من مشهد بدر، وتمنوا لقاء العدو، ورأى رسول الله ﷺ ليلة الجمعة رؤيا، فلما أصبح قال: رأيت البارحة في منامي بقراً تذبح، والله خيرٌ وأبقى، ورأيت سيفي ذا الفقار انقصم من عند ظبته، أو قال: به فلول فكرهته وهما مصيبتان، ورأيت أني في درع حصينة وأني مردفٌ كبشاً. قالوا: وما أولتها؟ قال: أولت البقر بقراً يكون فينا، وأولت الكبش كبش الكتيبة، وأولت الدرع الحصينة المدينة، فامكثوا، فإن دخل القوم الأزقة قاتلناهم ورموا من فوق البيوت، فقال أولئك القوم: يا نبي الله كنا نتمنى هذا اليوم، وأبى كثيرٌ من الناس إلا الخروج فلما صلى الجمعة وانصرف دعا باللأمة فلبسها، ثم أذن في الناس بالخروج، فندم ذوو الرأي منهم، فقالوا: يا رسول الله امكث كما أمرتنا، فقال: ما ينبغي لنبي إذا أخذ لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل، نزل فخرج بهم وهم ألف رجل، وكان المشركون ثلاثة آلاف حتى نزل بأحد، ورجع عنه عبد الله ابن أبيٍّ بن سلول في ثلاث مئة فبقي في سبع مئة، فلما رجع عبد الله سقط في أيدي طائفتين من المؤمنين، وهما بنو حارثة وبنو سلمة، وصف المسلمون بأصل أحد، وصَف المشركون بالسبخة وتعبَّوا للقتال، وعلى خيل المشركين -وهي مئة فرس- خالد بن الوليد، وليس مع المسلمين فرسٌ وصاحب لواء المشركين طلحة بن عثمان، وأمر رسول الله ﷺ





عبد الله بن جبير على الرماة، وهم خمسون رجلاً، وعهد إليهم أن لا يتركوا منازلهم، وكان صاحب لواء المسلمين مصعب بن عمير، فبارز طلحة بن عثمان فقتله، وحمل المسلمون على المشركين حتى أجهضوهم عن أثقالهم، وحملت خيل المشركين فنضحتهم الرماة بالنبل ثلاث مرات، فدخل المسلمون عسكر المشركين فانتهبوهم، فرأى ذلك الرماة فتركوا مكانهم، ودخل العسكر، فأبصر ذلك خالد بن الوليد ومن معه فحملوا على المسلمين في الخيل فمزقوهم، وصرخ صارخٌ: قتل محمد أخراكم، فعطف المسلمون يقتل بعضهم بعضاً وهم لا يشعرون، وانهزم طائفة منهم إلى جهة المدينة وتفرق سائرهم ووقع فيهم القتل، وثبت نبي الله حين انكشفوا عنه وهو يدعوهم في أخراهم، حتى رجع إليه بعضهم وهو عند المهراس في الشعب، وتوجه النبي ﷺ يلتمس أصحابه، فاستقبله المشركون فرموا وجهه فأدموه وكسروا رباعيته، فمر مصعداً في الشعب ومعه طلحة والزبير، وقيل: معه طائفة من الأنصار منهم سهل ابن بيضاء والحارث بن الصمة، وشغل المشركون بقتلى المسلمين يمثلون بهم يقطعون الآذان والأنوف والفروج ويبقرون البطون، وهم يظنون أنهم أصابوا النبي ﷺ وأشراف أصحابه، فقال أبو سفيان يفتخر بآلهته: اعلُ هبل، فناداه عمر: الله أعلى وأجل. ورجع المشركون إلى أثقالهم، فقال النبي ﷺ لأصحابه: إن ركبوا وجعلوا الأثقال تتبع آثار الخيل، فهم يريدون البيوت، وإن ركبوا الأثقال وتجنبوا الخيل فهم يريدون الرجوع، فتبعهم سعد بن أبي وقاص ثم رجع، فقال: رأيت الخيل مجنوبة، فطابت أنفس المسلمين ورجعوا إلى قتلاهم فدفنوهم في ثيابهم ولم يغسلوهم ولم يصلوا عليهم، وبكى المسلمون على قتلاهم، فسر المنافقون وظهر غش اليهود، وفارت المدينة بالنفاق، فقالت اليهود: لو كان نبياً ما ظهروا عليه، وقالت المنافقون: لو أطاعونا ما أصابهم هذا. قال العلماء: وكان في قصة أحد وما أصيب به المسلمون فيها من الفوائد والحكم الربانية أشياء عظيمة: منها تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي، لما وقع من ترك الرماة موقفهم الذي أمرهم الرسول أن لا يبرحوا منه. ومنها أن عادة الرسل أن تبتلى وتكون لها العاقبة، كما تقدم في قصة هرقل مع أبي سفيان، والحكمة في ذلك أنهم لو انتصروا دائماً دخل في المؤمنين من ليس منهم، ولم يتميز الصادق من غيره، ولو انكسروا دائماً لم يحصل المقصود من البعثة، فاقتضت الحكمة الجمع بين الأمرين لتمييز الصادق من الكاذب، وذلك أن نفاق المنافقين كان مخفياً عن المسلمين، فلما جرت هذه القصة وأظهر أهل النفاق ما أظهروه من الفعل والقول عاد التلويح تصريحاً، وعرف المسلمون أن لهم عدواً في دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم. ومنها أن في تأخير النصر في بعض المواطن هضماً للنفس وكسراً لشماختها، فلما ابتلي المؤمنون صبروا وجزع المنافقون. ومنها أن الله هيأ لعباده المؤمنين منازل في دار كرامته لا تبلغها أعمالهم، فقيض لهم أسباب الابتلاء والمحن ليصلوا إليها. ومنها أن الشهادة من أعلى مراتب الأولياء فساقها إليهم. ومنها أنه أراد إهلاك أعدائه فقيض لهم الأسباب التي يستوجبون بها ذلك من كفرهم وبغيهم وطغيانهم في أذى أوليائه، فمحص بذلك ذنوب المؤمنين، ومحق بذلك الكافرين. ثم ذكر المصنف آيات من آل عمران في هذا الباب وفيما بعده كلها تتعلق بوقعة أحد، وقد قال ابن إسحاق: أنزل الله في شأن أحد ستين آية من آل عمران، وروى ابن أبي حاتم من طريق المسور بن مخرمة قال: قلت لعبد الرحمن بن عوف أخبرني عن قصتكم يوم أحد، قال. اقرأ العشرين ومئة من آل عمران تجدها: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ إلى قوله ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾.





قوله: (وقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾) وقوله: غدوت أي: خرجت أول النهار، والعامل في إذ مضمر تقديره: واذكر إذ غدوت، وقوله: تبوئ المؤمنين أي: تنزلهم، وأصله من المآب وهو المرجع، والمقاعد جمع مقعد والمراد به مكان القعود. وروى الطبري من طريق سعيد عن قتادة قال: «غدا نبي الله من أهله يوم أحد يبوئ المؤمنين مقاعد للقتال» ومن طريق مجاهد والسدي وغيرهما نحوه، ومن طريق الحسن أن ذلك كان يوم الأحزاب ووهاه.

قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ الأصل توهنوا فحذفت الواو، والوهن الضعف يقال: وهن بالفتح يهن بالكسر في المضارع، وهذا هو الأفصح، ويستعمل وهن لازماً ومتعدياً، قال تعالى: ﴿وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى ﴾ وفي الحديث «وهنتهم حمى يثرب» والأعلون جمع أعلى، وقوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ محذوف الجواب، وتقديره: فلا تهنوا ولا تحزنوا. وأخرج الطبري من طريق مجاهد في قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ ﴾ أي: لا تضعفوا، ومن طريق الزهري قال: «كثر في أصحاب النبي ﷺ القتل والجراح حتى خلص إلى كل امرئ منهم نصيب، فاشتد حزنهم، فعزاهم الله أحسن تعزية» ومن طريق قتادة نحوه قال: «فعزاهم، وحثهم على قتال عدوهم، ونهاهم عن العجز»، ومن طريق ابن جريج قال في قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ ﴾ أي: لا تضعفوا في أمر عدوكم ﴿وَلَا تَحْزَنُوا۟ ﴾ في أنفسكم، فإنكم أنتم الأعلون، قال: والسبب فيها أنهم لما تفرقوا ثم رجعوا إلى الشعب قالوا: ما فعل فلان ما فعل فلان؟ فنعى بعضهم بعضاً، وتحدثوا بينهم أن رسول الله ﷺ قتل، فكانوا في هم وحزن، فبينما هم كذلك،إذ علا خالد بن الوليد بخيل المشركين فوقهم، فثاب نفرٌ من المسلمين رماةٌ فصعدوا فرموا خيل المشركين حتى هزمهم الله، وعلا المسلمون الجبل والتقوا بالنبي ﷺ، ومن طريق العوفي عن ابن عباس قال: أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو الجبل عليهم، فقال النبي ﷺ: اللهم لا يعلون علينا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ ﴾.

قوله: (وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم ﴾) تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِۦ ﴾ الآية إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أخرج الطبري من طريق السدي وغيره: أن المراد بالوعد قوله ﷺ للرماة: «إنكم ستظهرون عليهم فلا تبرحوا من مكانكم حتى آمركم»، وقد ذكر المصنف قصة الرماة في هذا الباب، وسأذكر شرحها إن شاء الله تعالى. ومن طريق قتادة ومجاهد في قوله: ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم ﴾ أي: تقتلونهم، وقول المصنف في تفسير ﴿تَحُسُّونَهُم ﴾: تستأصلونهم هو كلام أبي عبيدة، وأخرج الطبري من طريق السدي قال: قال النبي ﷺ للرماة: «إنا لن نزال غالبين ما ثبتم مكانكم» وكان أول من برز طلحة بن عثمان فقتل، ثم حمل المسلمون على المشركين فهزموهم، وحمل خالد بن الوليد وكان في خيل المشركين على الرماة، فرموه بالنبل فانقمع، ثم ترك الرماة مكانهم ودخلوا العسكر في طلب الغنيمة، فصاح خالد في خيله فقتل من بقي من الرماة، منهم أميرهم عبد الله بن جبير. ولما رأى المشركون خيلهم ظاهرة تراجعوا، فشدوا على المسلمين فهزموهم، وأثخنوا فيهم في القتل. وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ ﴾ أي: جبنتم ﴿وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ أي: اختلفتم، وحتى حرف جر، وهي متعلقة بمحذوف أي: دام لكم ذلك إلى وقت فشلكم، ويجوز أن تكون ابتدائية داخلة على الجملة الشرطية وجوابها محذوف، وقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ ﴾ فيه إشارة إلى رجوع المسلمين عن المشركين بعد أن ظهروا عليهم لما وقع من الرماة من الرغبة في الغنيمة، وإلى ذلك





الإشارة بقوله: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ قال السدي عن عبد خير قال: قال عبد الله بن مسعود: «ما كنت أرى أحداً من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت هذه الآية يوم أحد: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾». وقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ الآية أخرج مسلمٌ من طريق مسروق قال: «سألنا عبد الله بن مسعود عن هؤلاء الآيات قال: أما إنا قد سألنا عنها فقيل لنا: إنه لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها» الحديث.

٣٨٩٢- نا محمدُ بن عبدِالرحيم قال أنا زكرياءُ بن عديٍّ قال أنا ابن المباركِ عن حيوةَ عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ عن أبي الخير عن عُقبةَ بن عامرٍ قال: صلَّى رسولُ الله صلى الله عليهِ على قتلى أحدٍ بعد ثمان سنين كالمودِّع للأحياء والأموات، ثم طلعَ المنبرَ فقال: «إني بين أيديكم فرَط، وأنا شهيدٌ عليكم، وإن موعدَكم الحوض، وإني لأنظرُ إليه من مقامي هذا. وإني لستُ أخشى عليكم أن تُشركوا، ولكني أخشى عليكمُ الدُّنيا أن تنافسوها». قال: فكانت آخر نظرة نظرتُها إلى رسول الله صلى الله عليهِ وسلم.

ثم ذكر المصنف تلو هذه الآيات أحاديث كالمفسرة للآيات المذكورة.

الأول حديث عقبة بن عامر قال: «صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد» الحديث، وهو متعلق بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وقوله: «بعد ثمان سنين» فيه تجوزٌ تقدم بيانه في «باب الصلاة على الشهداء» من كتاب الجنائز. وقوله: «ثم طلع المنبر، فقال: إني بين أيديكم فرطٌ»، وقد وقع في مرسل أيوب بن بشر من رواية الزهري عنه عند ابن أبي شيبة «خرج عاصباً رأسه حتى جلس على المنبر، ثم كان أول ما تكلم به أنه صلى على أصحاب أحد، واستغفر لهم فأكثر الصلاة عليهم»، وهذا يحمل على أن المراد أول ما تكلم به، أي: عند خروجه قبل أن يصعد المنبر.

قوله: (كالمودع للأحياء والأموات) تابع حيوة بن شريح على هذه الزيادة عن يزيد بن أبي حبيب يحيى بن أيوب عند مسلم، ولفظه: «ثم صعد المنبر كالمودع للأحياء والأموات» وتوديع الأحياء ظاهرٌ؛ لأن سياقه يشعر بأن ذلك كان في آخر حياته ﷺ، وأما توديع الأموات فيحتمل أن يكون الصحابي أراد بذلك انقطاع زيارته الأموات بجسده؛ لأنه بعد موته وإن كان حياً فهي حياةٌ أخرويةٌ لا تشبه الحياة الدنيا، والله أعلم. ويحتمل أن يكون المراد بتوديع الأموات ما أشار إليه في حديث عائشة من الاستغفار لأهل البقيع، وقد سبق شرح هذا الحديث في الجنائز وفي علامات النبوة، وتأتي بقيته في كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): وقع في رواية أبي الوقت والأصيلي هنا قبل حديث عقبة بن عامر حديث ابن عباس «قال النبي ﷺ يوم أحد: هذا جبريل آخذ برأس فرسه» الحديث، وهو وهم من وجهين: أحدهما: أن هذا الحديث تقدم بسنده ومتنه في «باب شهود الملائكة بدراً»، ولهذا لم يذكره هنا أبو ذر ولا غيره من متقني رواة البخاري، ولا استخرجه الإسماعيلي ولا أبو نعيم. ثانيهما أن المعروف في هذا المتن يوم بدر كما تقدم، لا يوم أحد، والله المستعان.





٣٨٩٣- نا عُبيدُالله بن موسى عن إسرائيلَ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ قال: لقينا المشركينَ يومئذٍ، وأجلسَ النبيُّ صلى الله عليهِ جيشاً من الرُّماةِ، وأمَّرَ عليهم عبدَالله، وقال: «لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تُعينُونا». فلما لقينا هربوا، حتى رأيتُ النساء يشتددْن في الجبل، رَفعنَ عن سُوقهنَّ قد بَدت خلاخلُهنَّ فأخذوا يقولون: الغنيمة الغنيمة. فقال عبدُالله: عَهدَ النبيُّ صلى الله عليهِ أن لا تبرحوا فأبوا، فلما أبوا صُرفَ وُجوهُهم، فأصيبَ سبعون قتيلاً. وأشرفَ أبوسفيان فقال: أفي القوم محمد؟ فقال: «لا تجيبوه» قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ قال: «لا تجيبوه» قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قتلوا، فلو كانوا أحياءً لأجابوا. فلم يَملكْ عمرُ نفسه فقال: كذبتَ يا عدوّ الله، أبقى الله لك ما يُخزيك. قال أبوسفيان: اعلُ هُبل. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أجيبوه». قالوا: ما نقول؟ قال قولوا: «الله أعلى وأجلّ». قال أبوسفيان: لنا العُزَّى ولا عُزى لكم. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أجيبوه». قالوا: ما نقول؟ قال: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم». قال أبوسفيان: يومٌ بيوم بَدر، والحربُ سِجال، وتجدون مُثلةً لم آمُر ولم تَسُؤني.

الحديث الثاني حديث البراء بن عازب في قصة الرماة.

قوله: (عن البراء) في رواية زهير في الجهاد عن أبي إسحاق «سمعت البراء بن عازب».

قوله: (لقينا المشركين يومئذ) في رواية لأبي نعيم: «لما كان يوم أحد لقينا المشركين».

قوله: (الرماة) في رواية زهير: «وكانوا خمسين رجلاً»، وهذا هو المعتمد، ووقع في الهدي أن الخمسين عدد الفرسان يومئذ، وهو غلطٌ بينٌ، وقد جزم موسى بن عقبة بأنه لم يكن معهم في أحد شيءٌ من الخيل. ووقع عند الواقدي: كان معهم فرسٌ لرسول الله ﷺ، وفرسٌ لأبي بردة.

قوله: (وأمر عليهم عبد الله) في رواية زهير «عبد الله بن جبير»، وعند ابن إسحاق أنه قال لهم: «انضحوا الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا».

قوله: (لا تبرحوا) في رواية زهير: «حتى أرسل لكم».

قوله: (وإن رأيتموهم ظهروا علينا) في رواية زهير: «وإن رأيتمونا تخطفنا الطير»، وفي حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم: أن النبي ﷺ أقامهم في موضع، ثم قال لهم: «احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا».





قوله: (رأيت النساء يشتددن) كذا للأكثر بفتح أوله وسكون المعجمة وفتح المثناة بعدها دالٌ مكسورةٌ ثم أخرى ساكنة، أي: يسرعن المشي، يقال: اشتد في مشيه إذا أسرع، وكذا للكشميهني في رواية زهير، وله هنا «يسندن» بضم أوله وسكون المهملة بعدها نونٌ مكسورةٌ ودالٌ مهملةٌ أي: يصعدن، يقال: أسند في الجبل يسند إذا صعد، وللباقين في رواية زهير «يشددن» بفتح أوله وسكون المعجمة وضم المهملة الأولى وسكون الثانية. قال عياضٌ: ووقع للقابسي في الجهاد «يشتددن»، وكذا لابن السكن فيه وفي الفضائل، وعند الإسماعيلي والنسفي «يشتدون» بمعجمة ودال واحدة، وللكشميهني «يستندون»، ولرفيقه «يشدون»، وكله بمعنى. وقد تقدم في أول الباب أن قريشاً خرجوا معهم بالنساء لأجل الحفيظة والثبات، وسمى ابن إسحاق النساء المذكورات، وهن: هند بنت عتبة خرجت مع أبي سفيان، وأم حكيم بنت الحارث بن هشام مع زوجها عكرمة بن أبي جهل، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة مع زوجها الحارث بن هشام، وبرزة بنت مسعود الثقفية مع زوجها صفوان بن أمية، وهي والدة ابن صفوان، وريطة بنت شيبة السهمية مع زوجها عمرو بن العاص، وهي والدة ابنه عبد الله، وسلافة بنت سعد مع زوجها طلحة بن أبي طلحة الحجبي، وخناس بنت مالك والدة مصعب بن عمير، وعمرة بنت علقمة بن كنانة. وقال غيره: كان النساء اللاتي خرجن مع المشركين يوم أحد خمس عشرة امرأةً.

قوله: (رفعن عن سوقهن) جمع ساق أي: ليعينهن ذلك على سرعة الهرب. وفي حديث الزبير بن العوام عند ابن إسحاق قال: «والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند بنت عتبة وصواحباتها مشمرات هوارب ما دون إحداهن قليل ولا كثير، إذ مالت الرماة إلى العسكر حتى كشف القوم عنه، وخلوا ظهرنا للجبل، فأتينا من خلفنا، وصرخ صارخ. ألا إن محمداً قد قتل، فانكفأنا وانكفأ علينا القوم بعد أن أصبنا أصحاب لوائهم حتى ما يدنو منه أحدٌ من القوم.

قوله: (فأخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة، فقال عبد الله بن جبير: عهد إليَّ النبي ﷺ أن لا تبرحوا، فأبوا) في رواية زهير «فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة -أي يوم الغنيمة- ظهر أصحابكم، فما تنتظرون»، وزاد «فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة»، وفي حديث ابن عباس «فلما غنم رسول الله ﷺ وأباحوا عسكر المشركين انكفت الرماة جميعاً فدخلوا في العسكر ينتهبون، وقد التفت صفوف أصحاب رسول الله ﷺ فهم هكذا -وشبك بين أصابعه- فلما أخلت الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على الصحابة، فضرب بعضهم بعضاً والتبسوا، وقتل من المسلمين ناسٌ كثيرٌ، قد كانت لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين تسعةٌ أو سبعةٌ، وجال المسلمون جولةً نحو الجبل، وصاح الشيطان: قتل محمدٌ» وقد ذكرنا من حديث الزبير نحوه.

قوله: (فلما أبوا صرفت وجوههم) في رواية زهير «فلما أتوهم» بالمثناة وقوله: «صرفت وجوههم» أي: تحيروا فلم يدروا أين يتوجهون. وزاد زهيرٌ في روايته «فذلك (إذ يدعوهم الرسول في أخراهم) فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً»، وجاء في رواية مرسلة أنهم من الأنصار، وسأذكرها في الكلام على الحديث السابع من الباب الذي يليه. وروى النسائي من طريق أبي الزبير عن جابر قال: «لما ولى الناس يوم أحد كان النبي ﷺ في اثني عشر رجلاً من الأنصار وفيهم طلحة» الحديث. ووقع عند الطبري من طريق السدي قال: «تفرق الصحابة:





فدخل بعضهم المدينة، وانطلق بعضهم فوق الجبل، وثبت رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الله، فرماه ابن قمئة بحجر فكسر أنفه ورباعيته، وشجه في وجهه فأثقله، فتراجع إلى النبي ﷺ ثلاثون رجلاً فجعلوا يذبون عنه. فحمله منهم طلحة وسهل بن حنيف، فرمي طلحة بسهم ويبست يده. وقال بعض من فر إلى الجبل: ليت لنا رسولاً إلى عبد الله بن أبي يستأمن لنا من أبي سفيان، فقال أنس بن النضر: يا قوم إن كان محمد قتل فرب محمد لم يقتل. فقاتلوا على ما قاتل عليه» ثم ذكر قصة قتله كما سيأتي قريباً. وقصد رسول الله ﷺ الجبل فأراد رجلٌ من أصحابه أن يرميه بسهم، فقال له: أنا رسول الله فلما سمعوا ذلك فرحوا به، واجتمعوا حوله وتراجع الناس. وسيأتي في باب مفرد ما يتعلق بمن شج وجهه عليه الصلاة والسلام.

قوله: (فأصيب سبعون قتيلاً) في رواية زهير «فأصابوا منها» أي: من طائفة المسلمين، وفي رواية الكشميهني «فأصابوا منا» وهي أوجه. وزاد زهيرٌ «كان النبي ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومئةً»، وقد تقدم بسط القول في ذلك. وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي الضحى قال: «قتل يومئذ -يعني يوم أحد- سبعون: أربعةٌ من المهاجرين حمزة ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان، وسائرهم من الأنصار». قلت: وبهذا جزم الواقدي. وفي كلام ابن سعد ما يخالف ذلك. ويمكن الجمع كما تقدم. وأخرج ابن حبان والحاكم في صحيحيهما عن أبي بن كعب قال: «أصيب يوم أحد من الأنصار أربعة وستون ومن المهاجرين ستةٌ، وكان الخامس سعد مولى حاطب بن أبي بلتعة. والسادس يوسف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس»، وذكر المحب الطبري عن الشافعي أن شهداء أحد اثنان وسبعون. وعن مالك خمسةٌ وسبعون من الأنصار خاصة أحدٌ وسبعون، وسرد أبو الفتح اليعمري أسماءهم، فبلغوا ستةً وتسعين، من المهاجرين أحد عشر وسائرهم من الأنصار، منهم من ذكره ابن إسحاق والزيادة من عند موسى بن عقبة أو محمد بن سعد أو هشام بن الكلبي. ثم ذكر عن ابن عبد البر وعن الدمياطي أربعة أو خمسة، قال: فزادوا عن المئة. قال اليعمري: قد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾ أنها نزلت تسليةً للمؤمنين عمن أصيب منهم يوم أحد، فإنهم أصابوا من المشركين يوم بدر سبعين قتيلاً وسبعين أسيراً في عدد من قتل. قال اليعمري: إن ثبتت فهذه الزيادة ناشئةٌ عن الخلاف في التفصيل. قلت: وهو الذي يعول عليه، والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي والنسائي من طريق الثوري عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي «أن جبريل هبط فقال: خيرهم في أسارى بدر من القتل أو الفداء على أن يقتل من قابل مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا» قال الترمذي: حسنٌ، ورواه ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً. قلت: ورواه ابن عون عند الطبري، ووصلها من وجه آخر عنه، وله شاهد من حديث عمر عند أحمد وغيره، قال اليعمري: ومن الناس من يقول: السبعين من الأنصار خاصة، وبذلك جزم ابن سعد. قلت: وكأن الخطاب بقوله: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم﴾ للأنصار خاصة، ويؤيده قول أنس: «أصيب منا يوم أحد سبعون» وهو في الصحيح بمعناه.

قوله: (وأشرف أبو سفيان) أي: ابن حرب، وكان رئيس المشركين يومئذ.

قوله: (فقال: أفي القوم محمدٌ) زاد زهير ثلاث مرات في المواضع الثلاث.





قوله: (فقال: لا تجيبوه) وقع في حديث ابن عباس» أين ابن أبي كبشة، أين ابن أبي قحافة، أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: ألا أجيبه؟ قال: بلى وكأنه نهى عن إجابته في الأولى وأذن فيها في الثالثة.

قوله: (فقال: إن هؤلاء قتلوا) في رواية زهير: «ثم رجع إلى أصحابه، فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا».

قوله: (أبقى الله عليك ما يخزيك) زاد زهير: «إن الذي عددت لأحياءٌ كلهم».

قوله: (أعلُ هبل) في رواية زهير «ثم أخذ يرتجز: أعل هبل» قال ابن إسحاق: معنى قوله: أعل هبل أي: ظهر دينك. وقال السهيلي: معناه زاد علواً. وقال الكرماني: فإن قلت: ما معنى اعل ولا علو في هبل؟ فالجواب هو بمعنى العلى، أو المراد أعلى من كل شيء ا هـ. وزاد زهير «قال أبو سفيان: يومٌ بيوم بدر، والحرب سجال» بكسر المهملة وتخفيف الجيم، وفي حديث ابن عباس «الأيام دولٌ، والحرب سجال» وفي رواية ابن إسحاق أنه قال: أنعمت فعال إن الحرب سجال ا هـ. وفعال بفتح الفاء وتخفيف المهملة قالوا: معناه أنعمت الأزلام، وكان استقسم بها حين خرج إلى أحد. ووقع في خبر السدي عند الطبراني: أعلُ هبل، حنظلة بحنظلة، ويوم أحد بيوم بدر. وقد استمر أبو سفيان على اعتقاد ذلك حتى قال لهرقل لما سأله كيف كان حربكم معه –أي النبي ﷺ– كما تقدم بسطه في بدء الوحي، وقد أقر النبي ﷺ أبا سفيان على ذلك، بل نطق النبي ﷺ بهذه اللفظة، كما في حديث أوس بن أبي أوس عند ابن ماجه، وأصله عند أبي داود: «الحرب سجال»، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ بعد قوله: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾ فإنها نزلت في قصة أحد بالاتفاق. والقرح الجرح. وأخرج ابن أبي حاتم من مرسل عكرمة قال: «لما صعد النبي ﷺ الجبل جاء أبو سفيان فقال: الحرب سجال –فذكر القصة قال– فأنزل الله تعالى: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾، وزاد في حديث ابن عباس «قال عمر: لا سواء، قتلانا في الجنة، وقتلاكم في النار. قال: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذاً وخسرنا».

قوله: (وتجدون) في رواية الكشميهني: «وستجدون».

قوله: (مثلة) بضم الميم وسكون المثلثة، ويجوز فتح أوله. وقال ابن التين: بفتح الميم وضم المثلثة، قال ابن فارس: مثل بالقتيل إذا جدعه، قال ابن إسحاق: حدثني صالح بن كيسان قال: «خرجت هند والنسوة معها يمثلن بالقتلى، يجدعن الآذان والأنف، حتى اتخذت هند من ذلك حزماً وقلائد، وأعطت حزمها وقلائدها –أي اللائي كن عليها– لوحشي جزاءً له على قتل حمزة، وبقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تسيغها فلفظتها.

قوله: (لم آمر بها، ولم تسؤني) أي: لم أكرهها وإن كان وقوعها بغير أمري. وفي حديث ابن عباس: ولم يكن ذلك عن رأي سراتنا، أدركته حمية الجاهلية، فقال: أما إنه كان لم يكرهه. وفي رواية ابن إسحاق «والله ما رضيت وما سخطت، وما نهيت وما أمرت» وفي هذا الحديث من الفوائد منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ وخصوصيتهما به، بحيث كان أعداؤه لا يعرفون بذلك غيرهما، إذ لم يسأل أبو سفيان عن غيرهما. وأنه ينبغي للمرء أن يتذكر نعمة الله ويعترف بالتقصير عن أداء شكرها. وفيه شؤم ارتكاب النهي، وأنه يعم ضرره من لم يقع منه، كما قال





تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ وأن من آثر دنياه أضر بأمر آخرته ولم تحصل له دنياه. واستفيد من هذه الكائنة أخذ الصحابة الحذر من العود إلى مثلها، والمبالغة في الطاعة، والتحرز من العدو الذين كانوا يظهرون أنهم منهم وليسوا منهم، وإلى ذلك أشار سبحانه وتعالى في سورة آل عمران أيضاً ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ إلى أن قال ﴿ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾، وقال: ﴿ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ﴾.

٣٨٩٤- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا سفيانُ عن عمرو عن جابر قال: اصْطبحَ الخمرَ يومَ أُحد ناسٌ ثم قُتلوا شهداء.

الحديث الثالث.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (اصطبح الخمر يوم أحد ناسٌ ثم قتلوا شهداء) سمي جابر منهم فيما رواه وهب بن كيسان عنه أباه عبد الله بن عمرو، أخرجه الحاكم في «الإكليل»، ودل ذلك على أن تحريم الخمر كان بعد أحد، وصرح صدقة بن الفضل عن ابن عيينة كما سيأتي في تفسير المائدة بذلك، فقال في آخر الحديث: «وذلك قبل تحريمها»، وقد تقدم التنبيه على شيء من فوائده في أول الجهاد.

٣٨٩٥- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله قال أنا شُعبة عن سعدِ بن إبراهيمَ عن أبيهِ إبراهيمَ أن عبدالرحمنِ ابن عوف أُتِيَ بطعام -وكان صائماً- فقال: قُتلَ مُصعَبُ بن عُميرٍ وهو خيرٌ مني، كفِّنَ في بُردةٍ إن غُطي رأسُه بدَت رجلاه، وإن غُطيَ رجلاه بدا رأسه. وأُراهُ قال: وقُتل حمزةُ وهو خيرٌ مني ثم بُسِطَ لنا من الدنيا ما بُسِطَ -أو قال: أُعطينا من الدُّنيا ما أُعطينا- وقد خَشينا أن تكونَ حسناتنا عُجِّلت لنا. ثم جعلَ يبكي حتى تركَ الطعام.

الحديث الرابع.

قوله: (حدثنا عبد الله) هو ابن المبارك.

قوله: (عن سعد بن إبراهيم) أي: ابن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (أتي عبد الرحمن بن عوف بطعام) في رواية نوفل بن إياس: أن الطعام كان خبزاً ولحماً، أخرجه الترمذي في «الشمائل».

قوله: (وهو صائم) ذكر ابن عبد البر أن ذلك كان في مرض موته.





قوله: (قتل مصعب بن عمير) تقدم نسبه وذكره في أول الهجرة، وأنه كان من السابقين إلى الإسلام وإلى الهجرة، وكان يقرئ الناس بالمدينة قبل أن يقدم النبي ﷺ، وكان قتله يوم أحد، وذكر ذلك ابن إسحاق وغيره، وقال ابن إسحاق: وكان الذي قتل مصعب بن عمير عمرو بن قمئة الليثي، فظن أنه رسول الله ﷺ فرجع إلى قريش فقال لهم: قتلت محمداً. وفي الجهاد لابن المنذر من مرسل عبد بن عمير قال: «وقف رسول الله ﷺ على مصعب بن عمير وهو متجعفٌ على وجهه، وكان صاحب لواء رسول الله ﷺ» الحديث.

قوله: (وهو خيرٌ مني) لعله قال ذلك تواضعاً. ويحتمل أن يكون ما استقر عليه الأمر من تفضيل العشرة على غيرهم بالنظر إلى من لم يقتل في زمن النبي ﷺ، وقد وقع من أبي بكر الصديق نظير ذلك، فذكر ابن هشام أن رجلاً دخل على أبي بكر الصديق وعنده بنت سعد بن الربيع وهي صغيرة، فقال: من هذه؟ قال: هذه بنت رجل خير مني، سعد بن الربيع، كان من نقباء العقبة شهد بدراً واستشهد يوم أحد.

قوله: (كفن في بردة) تقدم شرحه في كتاب الجنائز.

قوله: (وقتل حمزة) أي ابن عبد المطلب، ستأتي كيفية قتله في هذا الباب.

قوله: (ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط) يشير إلى ما فتح لهم من الفتوح والغنائم وحصل لهم من الأموال، وكان لعبد الرحمن من ذلك الحظ الوافر.

قوله: (وقد خشينا أن تكون حسناتنا) في رواية الجنائز «طيباتنا»، وفي رواية نوفل بن إياس «ولا أرانا أخرنا لما هو خيرٌ لنا».

قوله: (ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام) في رواية أحمد عن غندر عن شعبة «وأحسبه لم يأكله». وفي الحديث فضل الزهد، وأن الفاضل في الدين ينبغي له أن يمتنع من التوسع في الدنيا لئلا تنقص حسناته، وإلى ذلك أشار عبد الرحمن بقوله: خشينا أن تكون حسناتنا قد عجلت. وسيأتي مزيدٌ لذلك في كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى. قال ابن بطال: وفيه أنه ينبغي ذكر سير الصالحين، وتقللهم في الدنيا لتقل رغبته فيها، قال: وكان بكاء عبد الرحمن شفقاً أن لا يلحق بمن تقدمه.

٣٨٩٦- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا سفيانُ عن عمرو سمعَ جابرَ بن عبدالله قال: قال رجلٌ للنبيِّ صلى الله عليهِ يومَ أحد: أرأيتَ إن قُتِلتُ؟ فأين أنا؟ قال: «في الجنة». فألقى تمراتٍ في يدهِ، ثمَّ قاتلَ حتى قُتِلَ.

٣٨٩٧- نا أحمدُ بن يونسَ قال نا زُهيرٌ قال نا الأعمشُ عن شقيقٍ عن خبّابٍ قال: هاجرنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ نبتغي وجهَ الله فوجب أجرُنا على الله، ومنّا من مضى أو ذهبَ لم يأكلْ من أجرهِ شيئاً، كان منهم مُصعَبُ بن عُمَير قُتلَ يومَ أحدٍ لم يترك إلاّ نمرةً كنّا إذا غطَّينا بها رأسهُ





خرجَت رجلاه، وإذا غُطيَ بها رجلاه خرجَ رأسهُ. فقال لنا النبيُّ صلى الله عليهِ: «غطُّوا بها رأسه، واجعَلوا -أو قال: ألقوا- على رجلهِ منَ الإِذخر». ومنّا من أينعت له ثمرَته، فهو يهدبُها.

الحديث الخامس.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (قال رجل) لم أقف على اسمه، وزعم ابن بشكوال أنه عمير بن الحمام وهو بضم المهملة وتخفيف الميم، وسبقه إلى ذلك الخطيب واحتج بما أخرجه مسلمٌ من حديث أنس «أن عمير بن الحمام أخرج تمرات فجعل يأكل منهن ثم قال: لئن أنا أحييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياةٌ طويلةٌ، ثم قاتل حتى قتل». قلت: لكن وقع التصريح في حديث أنس أن ذلك كان يوم بدر، والقصة التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنها كانت يوم أحد، فالذي يظهر أنهما قصتان وقعتا لرجلين، والله أعلم. وفيه ما كان الصحابة عليه من حب نصر الإسلام، والرغبة في الشهادة ابتغاء مرضات الله.

الحديث السادس حديث خباب، وقد تقدم شرحه في كتاب الجنائز، ويأتي أيضاً بعد سبعة أبواب، ويأتي شرحه في كتاب الرقاق.

٣٨٩٨- نا حسّانُ بن حسان قال نا محمدُ بن طلحةَ قال نا حُميدٌ: عن أنس أن عمهُ غاب عن بدرٍ فقال: غبتُ عن أوَّلِ قتالِ النبيِّ صلى الله عليهِ، لَئن أشهدني الله تعالى مع النبيِّ صلى الله عليهِ ليرَينَّ الله ما أُجدُّ، فلقيَ يومَ أُحُد فهُزمَ الناسُ فقال: اللهمَّ، إني أعتذر إليك مما صنعَ هؤلاء -يعني المسلمين- وأبرأُ إليكَ مما جاء به المشركون. فتقدَّم بسيفه، فلقيَ سعدَ بن مُعاذٍ فقال: أينَ يا سعد؟ إني أجدُ ريحَ الجنَّةِ دونَ أُحد. فمضى فقُتل. فما عُرفَ حتى عرفتهُ أُختهُ بشامةٍ -أو ببنانهِ- وبه بضعٌ وثمانونَ: من طعنة، وضربة، ورَمية بسهم.

الحديث السابع.

قوله: (أخبرنا حسان بن حسان) هو أبو علي البصري نزيل مكة، ويقال أيضاً: حسان بن أبي عباد، ووهم من جعله اثنين، وهو من قدماء شيوخ البخاري مات سنة ثلاثة عشر، وما له عنده سوى هذا الحديث وآخر في أبواب العمرة. ومحمد بن طلحة أي: ابن مصرف بتشديد الراء المكسورة كوفيٌّ فيه مقالٌ، إلا أنه لم ينفرد بهذا عن حميد، فقد تقدم في الجهاد من رواية عبد الأعلى بأتم من هذا السياق فيه عن حميد «سألت أنساً».

قوله: (ليرين الله) بفتح التحتانية والراء ثم التحتانية وتشديد النون والله بالرفع، ومراده أن يبالغ في القتال ولو زهقت روحه. وقال أنس في رواية ثابت: «وخشي أن يقول غيرها» أي: غير هذه الكلمة، وذلك على سبيل الأدب منه والخوف لئلا يعرض له عارض فلا يفي بما يقول فيصير كمن وعد فأخلف.





قوله: (ما أجد) بضم أوله وكسر الجيم وتشديد الدال للأكثر من الرباعي، يقال: أجد في الشيء يجد إذا بالغ فيه، وقال ابن التين: صوابه بفتح الهمزة وضم الجيم، يقال: أجد يجد إذا اجتهد في الأمر، أما أجد فإنما يقال لمن سار في أرض مستوية، ولا معنى لها هنا. قال: وضبطه بعضهم بفتح الهمزة وكسر الجيم وتخفيف الدال من الوجدان؛ أي ما ألتقى من الشدة في القتال.

قوله: (إني أجد ريح الجنة دون أحد) يحتمل أن يكون ذلك على الحقيقة بأن يكون شم رائحةً طيبةً زائدةً عما يعهد، فعرف أنها ريح الجنة. ويحتمل أن يكون أطلق ذلك باعتبار ما عنده من اليقين حتى كأن الغائب عنه صار محسوساً عنده، والمعنى أن الموضع الذي أقاتل فيه يؤول بصاحبه إلى الجنة.

قوله: (فمضى فقتل) في رواية عبد الأعلى «قال سعد بن معاذ: فما استطعت يا رسول الله ما صنع». قلت: وهذا يشعر بأن أنس بن مالك إنما سمع هذا الحديث من سعد بن معاذ؛ لأنه لم يحضر قتل أنس بن النضر، ودل ذلك على شجاعة مفرطة في أنس بن النضر بحيث إن سعد بن معاذ مع ثباته يوم أحد وكمال شجاعته ما جسر على ما صنع أنس بن النضر.

قوله: (فما عرف حتى عُرفته أخته بشامة، أو ببنانه) كذا هنا بالشك والأول بالمعجمة والميم، والثاني بموحدتين ونونين بينهما ألفٌ، والثاني هو المعروف، وبه جزم عبد الأعلى في روايته، وكذا وقع في رواية ثابت عن أنس عند مسلم.

قوله: (وبه بضعٌ وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم) ووقع في رواية عبد الأعلى بلفظ: «ضربة بالسيف، أو طعنة بالرمح، أو رمية بالسهم» وليست «أو» للشك، بل هي للتقسيم وزاد في روايته «ووجدناه قد مثل به المشركون»، وعنده «قال أنس: كنا نرى أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ﴾ إلى آخر الآية» وفي رواية ثابت المذكورة قال أنس: فنزلت هذه الآية ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ وكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه، وكذا وقع الجزم بأنها نزلت في ذلك عند المصنف في تفسير الأحزاب من طريق ثمامة عن أنس، ولفظه: «هذه الآية نزلت في أنس بن النضر» فذكرها، وفي الحديث جواز الأخذ بالشدة في الجهاد، وبذل المرء نفسه في طلب الشهادة، والوفاء بالعهد، وتقدمت بقية فوائده في كتاب الجهاد.

٣٨٩٩- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ قال نا ابن شهاب قال أخبرني خارجة بن زيدٍ ابن ثابت أنه سمعَ زيدَ بن ثابت يقول: فقدت آية منَ الأحزاب -حينَ نسَخنا المصحفَ- كنت أسمعُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقرأُ بها. فالتمسْناها، فوجدناها معَ خُزيمةَ بن ثابت الأنصاريّ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ فألحقناها في سُورتها في المصحف.





٣٩٠٠- نا أبوالوليد قال نا شُعبةُ عن عديٍّ بن ثابتٍ: سمعتُ عبدالله بن يزيدَ يُحدِّثُ عن زيدِ بن ثابتٍ قال: لما خرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ إلى أُحُد رَجعَ ناسٌ ممن خرجَ معه. وكان أصحابُ النبيِّ صلى الله عليهِ فرقتين: فرقةٌ تقول: نقاتلهم، وفرقة تقول: لا نقاتلهم. فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ وقال: «إنها طَيبة تنفي الذُّنوب، كما تنفي النارُ خبثَ الفضَّة».

الحديث الثامن حديث زيد بن ثابت أورده مختصراً، وسيأتي تاماً في فضائل القرآن مع شرحه.

الحديث التاسع.

قوله: (عبد الله بن يزيد) هو الخطمي بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابيٌ صغيرٌ.

قوله: (رجع ناس ممن خرج معه) يعني عبد الله بن أبيّ وأصحابه، وقد ورد ذلك صريحاً في رواية موسى ابن عقبة في المغازي، وأن عبد الله بن أبيّ كان وافق رأيه رأي النبي ﷺ على الإقامة بالمدينة، فلما أشار غيره بالخروج وأجابهم النبي ﷺ فخرج قال عبد الله بن أبي لأصحابه: أطاعهم وعصاني. علام نقتل أنفسنا؟ فرجع بثلث الناس. قال ابن إسحاق في روايته: فاتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر، وكان خزرجياً كعبد الله بن أبي فناشدهم أن يرجعوا فأبوا، فقال: أبعدكم الله.

قوله: (وكان أصحاب رسول الله ﷺ فرقتين) أي: في الحكم فيمن انصرف مع عبد الله بن أبي.

قوله: (فنزلت) هذا هو الصحيح في سبب نزولها. وأخرج ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم عن أبي سعيد ابن معاذ قال: «نزلت هذه الآية في الأنصار، خطب رسول الله ﷺ فقال: من لي بمن يؤذيني؟ فذكر منازعة سعد ابن معاذ وسعد بن عبادة وأسيد بن حضير ومحمد بن مسلمة، قال: فأنزل الله هذه الآية» وفي سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه: «أن قوماً أتوا المدينة فأسلموا، فأصابهم الوباء فرجعوا، واستقبلهم ناسٌ من الصحابة فأخبروهم، فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لا، فنزلت» وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن أبي سلمة مرسلاً، فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً.

قوله: (وقال إنها طيبةٌ تنفي الذنوب) كذا في هذه الرواية، وتقدم في الحج «تنفي الدجال»، ويأتي في التفسير بلفظ «تنفي الخبث» وهو المحفوظ، وقد سبق الكلام عليه في أواخر الحج مستوفى.

قوله: (كما تنفي النار إلخ) هو حديثٌ آخر تقدم في أواخر الحج، وقد فرقه مسلمٌ حديثين، فذكر ما يتعلق بهذه القصة في «باب ذكر المنافقين» وهو في أواخر كتابه، وذكر قوله: «إنها طيبةٌ إلخ» في فضل المدينة من أواخر كتاب الحج، وهو من نادر صنيعه، بخلاف البخاري فإنه يقطع الحديث كثيراً في الأبواب.





﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾ الآية

٣٩٠١- نا محمد بن يوسفَ عن ابن عُيينةَ عن عمرو عن جابر قال: نزلت فينا هذه الآية ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾ بني سَلمةَ وبني حارثة، وما أحِبُّ أنها لم تَنزل والله يقول: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾.

٣٩٠٢- نا قُتيبةُ قال نا سفيان عن عمرو عن جابر قال: قال لي رسولُ الله صلى الله عليهِ: «هل نكحتَ يا جابرُ؟» قلت: نعم. قال: «ماذا، أبكراً أم ثيِّباً؟» قلت: لا، بل ثيباً. قال: «فهلاَّ جارية تُلاعبُك» قلت: يا رسولَ الله، إنَّ أبي قُتلَ يومَ أُحدٍ وتركَ تسعَ بنات كنَّ لي تسع أخوات، فكرهت أن أجمعَ إليهنَّ جاريةً خرقاءَ مثلهن، ولكن امرأة تمشطُهنَّ وتقومُ عليهن. قال: «أصبتَ».

٣٩٠٣- حدثنا أحمد بن أبي سُريج قال أنا عُبيدُالله بن موسى قال نا شيبانُ عن فراسٍ عن الشَّعبيِّ قال: حدثني جابرُ بن عبدالله أنَّ أباه استُشهدَ يومَ أحُدٍ وتركَ عليهِ ديناً وترك ستَّ بنات. فلما حضرَ جذاذ النخلِ قال: أتيتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ فقلتُ: قد علمتَ أنَّ والدي قد استشهدَ يوم أحُدٍ وترك ديناً كثيراً، وإني أحبُّ أن يَراك الغُرماء. فقال: «اذهَبْ فبيدرْ كلَّ تمر على ناحية». ففعلتُ، ثمَّ دعوتهُ، فلما نظروا إليه كأنما أغروا بي تلك الساعة، فلما رأى ما يصنَعون أطافَ حولَ أعظمها بيدراً ثلاثَ مراتٍ، ثم جلسَ عليهِ ثم قال: «ادعُ لكَ أصحابَك». فمازال يكيلُ لهم حتى أدَّى الله عزَّ وجلَّ عن والدي أمانتَه، وأنا أرضى أن يُؤدِّيَ الله أمانةَ والدي ولا أرجعَ إلى أخواتي بتمرة، فسلم الله البيادِرَ كلَّها، حتى إني أنظر إلى البيدر الذي كان عليه النبيُّ صلى الله عليهِ كأنها لم تنقصْ تمرةً واحدة.

قوله: (باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما الآية) الفشل بالفاء والمعجمة: الجبن، وقيل: الفشل في الرأي: العجز، وفي البدن: الإعياء، وفي الحرب: الجبن، والولي: الناصر. وذكر المصنف فيه أحد عشر حديثاً. الحديث الأول.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (نزلت هذه الآية فينا) أي: في قومه بني سلمة، وهم من الخزرج، وفي أقاربهم بني حارثة، وهم من الأوس.

قوله: (وما أحب أنها لم تنزل، والله يقول: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾) أي: وإن الآية وإن كان في ظاهرها غضٌّ منهم لكن في آخرها غاية الشرف لهم، قال ابن إسحاق: قوله: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ أي: الدافع عنهما ما هموا به من الفشل؛ لأن ذلك كان من وسوسة الشيطان من غير وهن منهم.





الحديث الثاني والثالث.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (تسع بنات) في رواية الشعبي «ست بنات» فكأن ثلاثاً منهن كن متزوجات أو بالعكس، وقد تقدم شرح ما تضمنته الرواية الثانية في علامات النبوة، ويأتي شرح ما تضمنته الرواية الأولى في كتاب النكاح، وقد تقدم في الجنائز من وجه آخر عن جابر، والغرض من إيراده هنا أن عبد الله والد جابر كان ممن استشهد بأحد، وعند الترمذي من طريق طلحة بن خراش «سمعت جابراً يقول: لقيني النبي ﷺ فقال: ما لي أراك منكسراً؟ قلت: يا رسول الله استشهد أبي بأحد وترك ديناً وعيالاً، قال: أفلا أبشرك؟ إن الله قد لقي أباك فقال: تمن عليَّ، قال: تحييني فأقتل فيك مرةً أخرى، وأنزلت هذه الآية ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ ﴾ الآية».

٣٩٠٤- نا عبدُالعزيز بن عبدِالله قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ عن سعدِ بن أبي وقاص قال: رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يومَ أحدٍ ومعه رجلانِ يقاتلانِ عنه عليهما ثيابٌ بيضٌ كأشدِّ القتال، ما رأيتُهما قبلُ ولا بعد.

٣٩٠٥- حدثنا عبدُالله بن محمد قال نا مروانُ بن مُعاوية قال نا هاشمُ بن هاشم السَّعدي قال سمعت سعيدَ بن المسيَّبِ يقول سمعت سعدَ بن أبي وقاص يقول: نَثَل لي النبيُّ صلى الله عليهِ كنانتهُ يومَ أحدٍ، فقال: «ارمِ فداك أبي وأمّي».

٣٩٠٦- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى عن يحيى بن سعيدٍ قال سمعت سعيدَ بن المسيَّب يقول: سمعت سعداً يقول: جمع لي النبيُّ صلى الله عليهِ أبويهِ يومَ أحد.

٣٩٠٧- نا قُتيبة قال نا ليثٌ عن يحيى عن ابن المسيَّبِ أنه قال: قال سعدُ بن أبي وقاص: لقد جمعَ لي رسول الله صلى الله عليهِ يومَ أُحدٍ أَبويهِ كِلاهما -يريدُ حينَ قال: «فداكَ أبي وأمّي»- وهو يقاتل.

٣٩٠٨- نا أبونُعَيم قال نا مسعرٌ عن سعدٍ عن ابن شدّاد قال: سمعت عليّاً يقول: ما سمعت النبي صلى الله عليهِ يجمعُ أبويه لأحد غير سعد.

٣٩٠٩- نا يَسرَة بن صَفوانَ قال نا إبراهيمُ عن أبيهِ عن عبدالله بن شَدّاد: عن عليّ قال: ما سمعت النبي صلى الله عليهِ جمعَ أبوَيه لأحد إلاّ لسعدِ بن مالك، فإني سمعتُهُ يقول يومَ أحد: «يا سعدُ، ارمِ فداك أبي وأمي».

الحديث الرابع.





قوله: (عن أبيه) هو سعد بن إبراهيم.

قوله: (ومعه رجلان يقاتلان عنه) هما جبريل وميكائيل، كذا وقع في مسلم من طريق أخرى عن مسعر، وفي آخره «يعني جبريل وميكائيل».

قوله: (ما رأيتهما قبل ولا بعد) في رواية الطيالسي عن إبراهيم بن سعد: «لم أرهما قبل ذلك اليوم ولا بعده».

الحديث الخامس: حديث سعد، أورده من وجهين عن سعيد بن المسيب عنه، ومن وجهين عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب، وقوله في الرواية الثانية: «حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان»، وفي الثالثة: ليث وهو ابن سعد عن يحيى وهو ابن سعيد الأنصاري، ورواية الليث أتم. وقوله في الرواية الأولى: «هاشم بن هاشم» أي: ابن عتبة أي: ابن أبي وقاص وإنما قال في نسبته السعدي؛ لأنه منسوب إلى عم أبيه سعد وهو جده من قبل الأم، وقوله: «نثل» بفتح النون والمثلثة أي نفض وزناً ومعنى، والكنانة جعبة السهام وتكون غالباً من جلود، وقوله في الرواية الثالثة: «كلاهما» كذا لأبي ذر وأبي الوقت، ولغيرهما «كليهما» وهما جائزان. وقوله: «ارم فداك أبي وأمي» هو تفسيرٌ لما في الروايتين الأخريين من قوله: «جمع لي أبويه»، ورأيت في هذا الحديث زيادة من وجه آخر مرسل، أخرجها ابن عائذ عن الوليد بن مسلم عن يحيى بن حمزة قال: «قال سعد: رميت بسهم، فرد عليّ النبي ﷺ سهمي أعرفه، حتى واليت بين ثمانية أو تسعة كل ذلك يرده علي، فقلت: هذا سهم دم فجعلته في كنانتي لا يفارقني» وعند الحاكم لهذه القصة بيان سبب، فأخرج من طريق يونس بن بكير، وهو في المغازي روايته من طريق عائشة بنت سعد عن أبيها، قال: «جال الناس يوم أحد تلك الجولة تنحيت، فقلت: أذود عن نفسي، فإما أن أنجو وإما أن أستشهد، فإذا رجلٌ محمرٌ وجهه وقد كاد المشركون أن يركبوه، فملأ يده من الحصى فرماهم، وإذا بيني وبينه المقداد، فأردت أن أسأله عن الرجل فقال لي: يا سعد هذا رسول الله يدعوك، فقمت وكأنه لم يصبني شيءٌ من الأذى، وأجلسني أمامه فجعلت أرمي» فذكر الحديث.

الحديث السادس أورده من وجهين.

قوله: (عن سعد) هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وابن شداد هو عبد الله كما في الرواية الثانية، وأبوه صحابيٌّ جليلٌ. ويسرة بفتح التحتانية والمهملة. وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم المذكور.

قوله: (وغير سعد) أي: ابن أبي وقاص، وهو ابن مالك كما في الرواية الثانية. وقوله فيها: «إلا لسعد بن مالك» في رواية الكشميهني «غير سعد بن مالك».

٣٩١٠- نا موسى بن إسماعيلَ عن مُعتَمرٍ عن أبيهِ قال: زعمَ أبوعثمانَ أنه لم يبقَ مع النبيِّ صلى الله عليهِ في تلك الأيام التي يقاتلُ فيهنَّ غيرُ طَلحةَ وسعدٍ عن حديثهما.

٣٩١١- نا عبدُ الله بن أبي الأسود قال نا حاتمُ بن إسماعيلَ عن محمدِ بن يوسفَ قال سمعت السائب ابن يزيدَ قال صَحِبتُ عبدَالرحمنِ بن عوفٍ وطلحةَ بن عُبيدِالله وسعداً، فما سمعت أحداً منهم يُحدِّثُ عن النبيِّ صلى الله عليهِ، إلاّ أني سمعتُ طلحةَ يحدّثُ عن يوم أُحُدٍ.





٣٩١٢- حدثنا عبدُ الله بن أبي شَيبة قال نا وكيعٌ عن إسماعيلَ عن قيسٍ قال: رأيتُ يدَ طلحةَ شلاء وقى بها النبيَّ صلى الله عليهِ يومَ أحد.

الحديث السابع.

قوله: (عن معتمر) هو ابن سليمان، وقوله: «زعم أبو عثمان» يعني النهدي، وفي رواية الإسماعيلي «سمعت أبا عثمان».

قوله: (في تلك الأيام) في رواية غير أبي ذر «في بعض تلك الأيام» وهو أبين؛ لأن المراد بالبعض يوم أحد، وقوله: «الذي يقاتل فيهن» في رواية أبي ذر «التي» وقوله: «غير طلحة» ابن عبيد الله «وسعد» ابن أبي وقاص، وقوله: «عن حديثهما» يريد أنهما حدثا أبا عثمان بذلك. ووقع عند أبي نعيم في «المستخرج» من طريق عبد الله بن معاذ عن معتمر في هذا الحديث «قال سليمان فقلت لأبي عثمان: وما علمك بذلك؟ قال: عن حديثهما» وهذا قد يعكر عليه ما تقدم قريباً في الحديث الخامس أن المقداد كان ممن بقي معه، لكن يحتمل أن المقداد إنما حضر بعد تلك الجولة، ويحتمل أن يكون انفرادهما عنه في بعض المقامات، فقد روى مسلمٌ من طريق ثابت عن أنس قال: «أفرد رسول الله ﷺ يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش» وكأن المراد بالرجلين طلحة وسعدٌ، وكأن المراد بالحصر المذكور في حديث الباب تخصيصه بالمهاجرين، فكأنه قال: لم يبق معه من المهاجرين غير هذين، وتعين حمله على ما أولته، وأن ذلك باعتبار اختلاف الأحوال، وأنهم تفرقوا في القتال، فلما وقعت الهزيمة فيمن انهزم وصاح الشيطان: قتل محمدٌ، اشتغل كل واحد منهم بهمه والذب عن نفسه، كما في حديث سعد، ثم عرفوا عن قرب ببقائه فتراجعوا إليه أولاً فأولاً، ثم بعد ذلك كان يندبهم إلى القتال فيشتغلون به. وروى ابن إسحاق بإسناد حسن عن الزبير بن العوام قال: «مال الرماة يوم أحد يريدون النهب، فأتينا من ورائنا، وصرخ صارخٌ: ألا إن محمداً قد قتل، فانكفأنا راجعين، وانكفأ القوم علينا» وسمى ابن إسحاق في المغازي بإسناد له أن جملة من استُشهد من الأنصار الذين بقوا مع النبي ﷺ يومئذ زياد بن السكن -قال وبعضهم يقول عمارة بن السكن- في خمسة من الأنصار، وعند ابن عائذ من مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب «أن الصحابة تفرقوا عن النبي ﷺ يوم أحد حتى بقي معه اثنا عشر رجلاً من الأنصار» وللنسائي والبيهقي في «الدلائل» من طريق عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر قال. تفرق الناس عن النبي ﷺ يوم أحد وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار وطلحة» وإسناده جيد، وهو كحديث أنس، إلا أن فيه زيادة أربعة، فلعلهم، جاءوا بعد ذلك. وعند محمد بن سعد أنه ثبت معه أربعة عشر رجلاً: سبعة من المهاجرين منهم أبو بكر، وسبعة من الأنصار، ويجمع بينه وبين حديث الباب بأن سعداً جاءهم بعد ذلك، كما في حديثه الذي قدمته في الحديث الخامس، وأن المذكورين من الأنصار استشهدوا كما في حديث أنس، فإن فيه عند مسلم «فقال النبي ﷺ: من يردهم عنا وهو رفيقي في الجنة؟ فقام رجل من الأنصار» فذكر أن المذكورين من الأنصار استشهدوا كلهم فلم يبق غير طلحة وسعد، ثم جاء بعدهم من جاء. وأما المقداد فيحتمل أن يكون استمر مشتغلاً بالقتال، وسيأتي بيان ما جرى لطلحة بعد هذا، وذكر الواقدي في المغازي أنه ثبت يوم أحد من المهاجرين سبعة: أبو بكر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد وطلحة والزبير وأبو عبيدة، ومن الأنصار أبو دجانة والحباب بن المنذر وعاصم بن ثابت والحارث بن الصمة





وسهل بن حنيف وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير، وقيل: إن سعد بن عبادة ومحمد بن مسلمة بدل الأخيرين، وإن ثبت حمل على أنهم ثبتوا في الجملة، وما تقدم فيمن حضر عنده ﷺ أولاً فأولاً والله أعلم.

الحديث الثامن.

قوله: (عن محمد بن يوسف) هو الكندي، والسائب بن يزيد صحابيٌّ صغيرٌ.

قوله: (إلا أني سمعت طلحة) يعني ابن عبيد الله **(يحدث عن يوم أحد)** وقد تقدم شرح هذا الحديث في الجهاد، ووقع عند أبي يعلى من وجه آخر عن السائب بن يزيد: أن طلحة ظاهر يوم أحد بين درعين، وذكر ابن إسحاق أن طلحة جلس تحت النبي ﷺ حتى صعد الجبل، قال: «فحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن عبد الله بن الزبير قال: سمعت النبي ﷺ يومئذ يقول: أوجب طلحة».

الحديث التاسع.

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، وقوله: «رأيت يد طلحة» أي: ابن عبيد الله وقوله: «شلاء» بفتح المعجمة وتشديد اللام مع المد أي: أصابها الشلل، وهو ما يبطل عمل الأصابع أو بعضها.

قوله: (وقى بها النبي ﷺ يوم أحد) وقع بيان ذلك عند الحاكم في «الإكليل» من طريق موسى بن طلحة «جرح يوم أحد تسعاً وثلاثين أو خمساً وثلاثين، وشلت إصبعه» أي: السبابة والتي تليها. وللطيالسي من طريق عيسى بن طلحة عن عائشة قالت: «كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد قال: كان ذلك اليوم كله لطلحة. قال: كنت أول من فاء فرأيت رجلاً يقاتل عن رسول الله ﷺ قال فقلت: كن طلحة، قلت: حيث فاتني يكون رجل من قومي، وبيني وبينه رجلٌ من المشركين فإذا هو أبو عبيدة، فانتهينا إلى رسول الله ﷺ فقال: دونكما صاحبكما، يريد طلحة، فإذا هو قد قطعت إصبعه، فلما أصلحنا من شأنه» وفي حديث جابر عند النسائي قال: «فأدرك المشركون رسول الله ﷺ فقال: من للقوم؟ فقال طلحة: أنا» فذكر قتل الذين كانوا معهما من الأنصار، وقال: «ثم قاتل طلحة قتال الأحد عشر، حتى ضربت يده فقطعت أصابعه، فقال: حس، فقال النبي ﷺ: لو قلت: بسم الله. لرفعتك الملائكة والناس ينظرون، قال: ثم رد الله المشركين».

٣٩١٣- نا أبومعمرٍ قال نا عبدُالوارث قال نا عبدُالعزيز عن أنسٍ قال: لما كان يوم أُحدٍ انهزمَ الناسُ عن النبيِّ صلى الله عليهِ، وأبوطلحةَ بين يدي النبيِّ صلى الله عليهِ مُجوِّبٌ عليهِ بحجَفةٍ له، وكان أبوطلحةَ رجلاً رامياً شديدَ النزعِ، كسر يومَئذ قوسين أو ثلاثاً، وكان الرجلُ يمرُّ معه بجعبةٍ من النَّبل فيقول: «انثُرها لأبي طلحَةَ» قال: ويُشرِفُ النبيُّ صلى الله عليهِ ينظُر إلى القوم، فيقولُ أبوطلحة: بأبي أنتَ وأمي، لا تُشرفْ يُصبكَ سهمٌ من سِهام القوم، نَحري دُونَ نحرِك. ولقد رأيتُ عائشة بنتَ أبي بكرٍ وأُمَّ سُليم وإنهما لمشَمرتان أرى خدمَ سُوقهما تُنقزانِ القرب، وقال





غيرهُ: تنقلانِ القربَ على متونهما، تُفرغانهِ في أفواهِ القوم، ثمَّ ترجعانِ فتملآنها، ثم تجيئانِ فتُفرِغانه في أفواه القوم. ولقد وقعَ السيفُ من يدي أبي طلحة: إما مرتين وإما ثلاثاً.

٣٩١٤- حدثنا عُبيدُالله بن سعيد قال نا أبوأسامة عن هشام بن عُروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ قالت: لما كان يومُ أحُدٍ هُزمَ المشركون، فصرَخ إبليسُ: أي عِبادَ الله، أُخراكم. فرجعَت أولاهم فاجتَلدت هيَ وأخراهم، فبصُرَ حُذيفةُ فإذا هو بأبيهِ اليمانِ فقال: أي عِبادَ الله، أبي أبي. قال: فوالله ما احتَجَزوا حتى قَتلوه. فقال حذَيفةُ: يَغفرُ الله لكم. قال عروة: فوالله مازالت في حُذيفةَ بقيةُ خيرٍ حتى لحقَ بالله.

الحديث العاشر.

قوله: (عبد العزيز) هو ابن صهيب.

قوله: (انهزم الناس) أي: بعضهم، أو أطلق ذلك باعتبار تفرقهم كما تقدم بيانه، والواقع أنهم صاروا ثلاث فرق: فرقةٌ استمروا في الهزيمة إلى قرب المدينة، فما رجعوا حتى انفض القتال وهم قليلٌ، وهم الذين نزل فيهم: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ ﴾، وفرقةٌ صاروا حيارى لما سمعوا أن النبي ﷺ قتل، فصار غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه، أو يستمر على بصيرته في القتال إلى أن يقتل، وهم أكثر الصحابة. وفرقةٌ ثبتت مع النبي ﷺ، ثم تراجع إليه القسم الثاني شيئاً فشيئاً، لما عرفوا أنه حيٌّ، كما بينته في الحديث السابع، وبهذا يجمع بين مختلف الأخبار في عدة من بقي مع النبي ﷺ، فعند محمد بن عائذ من مرسل المطلب بن حنطب: لم يبق معه سوى اثني عشر رجلاً، وعند ابن سعد ثبت معه سبعةٌ من الأنصار وسبعةٌ من قريش، وفي مسلم من حديث أنس «أفرد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش طلحة وسعد»، وقد سرد أسماءهم الواقدي، واقتصر أبو عثمان النهدي على ذكر طلحة وسعد، وهو في الصحيح. وأخرج الطبري من طريق السدي أن ابن قمئة لما رمى النبي ﷺ وكسر رباعيته وشجه في وجهه، وتفرق الصحابة منهزمين، وجعل يدعوهم فاجتمع إليه منهم ثلاثون رجلاً، فذكر بقية القصة.

قوله: (وأبو طلحة) هو زيد بن سهل الأنصاري، وهو زوج والدة أنس، وكان أنس حمل هذا الحديث عنه.

قوله: (مجوبٌ) بضم أوله وفتح الجيم وتشديد الواو المكسورة بعدها موحدة أي: مترسٌ، ويقال للترس: جوبةٌ، والحجفة بفتح المهملة والجيم والفاء هي الترس.

قوله: (شديد النزع) بفتح النون والزاي الساكنة ثم المهملة، أي: رمي السهم، وتقدم في الجهاد من وجه آخر بلفظ «كان أبو طلحة حسن الرمي، وكان يتترس مع النبي ﷺ بترس واحد».

قوله: (كسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً) أي: من شدة الرمي.





قوله: (بجعبة) بضم الجيم وسكون العين المهملة بعدها موحدة: هي الآلة التي يوضع فيها السهام.

قوله: (لا تشرف) بضم أوله وسكون المعجمة من الإشراف، ولأبي الوقت بفتح أوله وسكون الشين أيضاً وتشديد الراء، وأصله تتشرف، أي: لا تطلب الإشراف عليهم.

قوله: (يصبك) بسكون الموحدة على أنه جوابُ النهي. ولغير أبي ذر «يصيبك» بالرفع، وهو جائز على تقدير، كأنه قال مثلاً: لا تشرف، فإنه يصيبك.

قوله: (نحري دون نحرك) أي: أفديك بنفسي.

قوله: (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر) أم المؤمنين **(وأم سليم)** أي: والدة أنس.

قوله: (أرى خدم سوقهما) بفتح المعجمة والمهملة جمع خدمة وهي الخلاخيل، وقيل: الخدمة أصل الساق والسوق جمع ساق، وقد تقدم في الجهاد، وكذا شرح قوله: «تنقزان القرب» والاختلاف في لفظه.

قوله: (ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة) في رواية الأصيلي «من يديّ» بالتثنية.

قوله: (إما مرتين وإما ثلاثاً) زاد مسلمٌ عن الدارمي عن أبي معمر شيخ البخاري فيه بهذا الإسناد «من النعاس» فأفاد سبب وقوع السيف من يده، وسيأتي بعد باب من وجه آخر عن أنس عن أبي طلحة «كنت فيمن يغشاه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مراراً»، ولأحمد والحاكم من طريق ثابت عن أنس: «رفعت رأسي يوم أحد فجعلت أنظر، وما منهم من أحد إلا وهو يميل تحت حجفته من النعاس، وهو قوله تعالى: ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ ﴾».

الحديث الحادي عشر.

قوله: (لما كان يوم أحد هزم المشركون، فصرخ إبليس: أي عباد الله أخراكم) أي: احترزوا من جهة أخراكم، وهي كلمةٌ تقال لمن يخشى أن يؤتى عند القتال من ورائه، وكان ذلك لما ترك الرماة مكانهم، ودخلوا ينتهبون عسكر المشركين، كما سبق بيانه.

قوله: (فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم) أي: وهم يظنون أنهم من العدو، وقد تقدم بيان ذلك من حديث ابن عباس، الذي أخرجه أحمد والحاكم، وأنهم لما رجعوا اختلطوا بالمشركين، والتبس العسكران، فلم يتميزوا، فوقع القتل على المسلمين بعضهم من بعض.

قوله: (فبصر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان فقال: أي عباد الله أبي أبي) هو بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وأعادها تأكيداً، وإنما ضبطه لئلا يصحف بأبي بضم الهمزة وفتح الموحدة مع التشديد، وأفاد ابن سعد أن الذي قتل اليمان خطأ عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود، وهو في «تفسير عبد بن حميد» من وجه آخر عن ابن عباس، وذكر ابن إسحاق قال: «حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد قال: كان اليمان والد حذيفة وثابت بن وقش





شيخين كبيرين، فتركهما رسول الله ﷺ مع النساء والصبيان، فتذاكرا بينهما ورغبا في الشهادة، فأخذا سيفيهما ولحقا بالمسلمين بعد الهزيمة، فلم يعرفوا بهما، فأما ثابت فقتله المشركون، وأما اليمان فاختلف عليه أسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه».

قوله: (قال عروة إلخ) تقدم بيانه في المناقب. وفي رواية ابن إسحاق «فقال حذيفة: قتلتم أبي، قالوا، والله ما عرفناه، وصدقوا، فقال حذيفة يغفر الله لكم، فأراد رسول الله ﷺ أن يديه، فتصدق حذيفة بديته على المسلمين، فزاده ذلك عند رسول الله ﷺ خيراً»، وفيه تعقبٌ على ابن التين، حيث قال: إن الراوي سكت في قتل اليمان عما يجب فيه من الدية والكفارة، فإما أن تكون لم تفرض يومئذ، أو اكتفى بعلم السامع.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ ﴾

٣٩١٥- نا عبدانُ قال أنا أبوحمزةَ عن عثمان بن مَوهَب قال: جاء رجلٌ حَجَّ البيتَ فرأى قوماً جلوساً فقال: مَن هؤلاءِ القعود؟ قالوا: هؤلاء قُريش. قال: مَنِ الشيخُ؟ قالوا: ابن عمر. فأتاه فقال: إني سائلُكَ عن شيء أتحدِّثني؟ قال: أنشدُكَ بحرمةِ هذا البيت، أتعلم أنَّ عثمانَ فرَّ يومَ أُحُد؟ قال: نعم، قال: فتعلمه تَغيَّبَ عن بدرٍ فلم يشهَدها؟ قال: نعم. قال: فتعلم أنه تخلَّفَ عن بيعةِ الرِّضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. فكبَّر. فقال ابن عمر: تعالَ لأخبرَك ولأبيِّن لك عمّا سألتني عنه: أمّا فرارُه يومَ أُحُد فأشهد أن الله عزَّ وجلَّ عفا عنه، وأمَّا تغيّبهُ عن بدر فإنّهُ كان تحتَهُ بنتُ النبيِّ صلى الله عليهِ وكانت مريضةً فقال لهُ النبيُّ صلى الله عليهِ: «إن لكَ أجرَ رجلٍ ممن شهدَ بدراً وسهمه». وأما تغيُّبه عن بيعةِ الرِّضوان فإنه لو كان أحدٌ أعزَّ ببطنِ مكةَ من عثمانَ لبعثهُ مكانه، فبعث عثمان وكان بيعةُ الرّضوان بعدَ ما ذهبَ عثمانُ إلى مكة، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ بيده اليُمنى: «هذه يدُ عثمان»، فضربَ بها على يده فقال: «هذه لعثمان». اذهَبْ بهذا الآن معَك.

قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوۡاْ مِنكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ ﴾ اتفق أهل العلم بالنقل على أن المراد به هنا يوم أحد. وغفل من قال يوم بدر؛ لأنه لم يول فيها أحدٌ من المسلمين. نعم المراد بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا يَوۡمَ ٱلۡفُرۡقَانِ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ﴾، وهي في سورة الأنفال يوم بدر، ولا يلزم منه أن يكون حيث جاء ﴿ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ ﴾ المراد به يوم بدر.

قوله: (استزلهم) أي: زين لهم أن يزلوا، وقوله: ﴿بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْ﴾ قال ابن التين: يقال: إن الشيطان ذكرهم خطاياهم فكرهوا القتال قبل التوبة؟ ولم يكرهوه معاندة ولا نفاقاً، فعفا الله عنهم. قلت: ولم يتعين ما قال، فيحتمل أن يكونوا فروا جبناً ومحبةً في الحياة، لا عناداً ولا نفاقاً، فتابوا فعفا الله عنهم. ثم ذكر حديث ابن عمر في قصة عثمان، وقد تقدم شرحه في مناقب عثمان، وقدمت أني لم أقف على اسمه صريحاً، إلا أنه يحتمل أن يكون هو العلاء بن عرار،





ثم رأيت لبعضهم أن اسمه حكيمٌ فليحرر. وفي الرواية المتقدمة أنه من أهل مصر، ثم وجدت الجزم بالعلاء بن عرار، وهما بالمهملات، وذلك في مناقب عثمان، ويأتي بأبسط من ذلك في تفسير ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ ﴾ من سورة البقرة. وقوله في هذه الرواية: «أنشدك بحرمة هذا البيت» فيه جواز مثل هذا القسم عند أثر عبد الله بن عمر، لكونه لم ينكر عليه، وسيأتي البحث في شيء من هذا في كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى.

قوله: (إني سائلك عن شيء، أتحدثني؟) زاد في رواية أبي نعيم المذكورة «قال: نعم».

باب ﴿ إِذۡ تُصۡعِدُونَ وَلَا تَلۡوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٖ ﴾

٣٩١٦- نا عمرُو بن خالدٍ قال نا زُهيرٌ قال نا أبوإسحاق قال سمعتُ البراءَ بن عازبٍ قال: جعلَ النبيُّ صلى الله عليهِ على الرَّجالةِ يوم أحد عبدَالله بن جُبير، وأقبلوا مُنهزمين، فذاكَ إذ يَدعوهمُ الرَّسولُ في أُخْراهم.

قوله: (باب: ﴿ إِذۡ تُصۡعِدُونَ وَلَا تَلۡوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٖ ﴾ إلى قوله ﴿ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾).

قوله: (تصعدون تذهبون، أصعد وصعد فوق البيت) سقط هذا التفسير للمستملي، كأنه يريد الإشارة إلى التفرقة بين الثلاثي والرباعي، فالثلاثي بمعنى ارتفع والرباعي بمعنى ذهب. وقال بعض أهل اللغة: أصعد إذا ابتدأ السير. وقوله: ﴿ فَأَثَٰبَكُمۡ غَمَّۢا بِغَمّٖ ﴾ روى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال: «كان الغم الأول حين سمعوا الصوت أن محمداً قد قتل، والثاني لما انحازوا إلى النبي ﷺ وصعدوا في الجبل فتذكروا قَتْل من قُتِل منهم فاغتموا» ومن طريق سعيد عن قتادة نحوه وزاد «وقوله: ﴿ لِّكَيۡلَا تَحۡزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمۡ ﴾ أي: من الغنيمة ﴿ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمۡ ﴾ أي: من الجراح وقتل إخوانكم». وروى الطبري من طريق السري نحوه لكن قال: «الغم الأول ما فاتهم من الغنيمة، والثاني ما أصابهم من الجراح»، وزاد قال: «لما صعدوا أقبل أبو سفيان بالخيل حتى أشرف عليهم فنسوا ما كانوا فيه من الحزن على من قتل منهم واشتغلوا بدفع المشركين». ثم ذكر المصنف طرفاً من حديث البراء في قصة الرماة، وقد تقدم شرحه قريباً.

﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةٗ نُّعَاسٗا ﴾ إلى قوله: ﴿ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾

٣٩١٧- وقال لي خليفةُ نا يزيدُ بن زُرَيع قال نا سعيدٌ عن قَتادةَ عن أَنس عن أبي طلحةَ قال: كنتُ فيمن يَغشاهُ النُّعاسُ يومَ أُحُد، حتى سَقطَ سيفي من يدي مراراً، يسقطُ وآخذُه، ويَسقط وآخذُه.

قوله: (باب قوله: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةٗ نُّعَاسٗا ﴾) الآية ذكر فيه حديث أبي طلحة: «كنت فيمن تغشاه النعاس» الحديث، وقد تقدم شرحه قريباً. قال ابن إسحاق: أنزل الله النعاس أمنةً لأهل اليقين، فهم نيامٌ لا يخافون، والذين أهمتهم أنفسهم أهل النفاق في غاية الخوف والذعر.





﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾

قال حُميدٌ وثابتٌ عن أنس: شُجَّ النبيُّ صلى الله عليهِ يومَ أُحُدٍ فقال: «كيف يُفلحُ قومٌ شجُّوا نبيَّهم؟» فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾.

٣٩١٨- نا يحيى بن عبدالله السُّلَمي قال أنا عبدُالله قال أنا معمرٌ عنِ الزُّهريِّ قال حدثني سالمٌ عن أبيهِ: أنه سمعَ رسولَ الله صلى الله عليهِ إذا رفعَ رأسهُ من الرُّكوع في الرَّكعةِ الآخرةِ من الفجر يقول: «اللهمَّ، العَنْ فلاناً وفلاناً وفلاناً»، بعدما يقول: «سمعَ الله لمن حَمِدَه ربنا لك الحمد». فأنزَل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ إلى قولهِ: ﴿ ظَٰلِمُونَ ﴾.

٣٩١٩- وعن حنظلةَ بن أبي سفيان قال سمعتُ سالمَ بن عبدالله يقول: كان رسولُ الله صلى الله عليهِ يَدعو على صفوانَ بن أميَّة، وسُهيلِ بن عمرو، والحارث بن هشام. فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾.

قوله: (باب قوله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾) أي: بيان سبب نزول هذه الآية، وقد ذكر في الباب سببين، ويحتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعاً، فإنهما كانا في قصة واحدة، وسأذكر في آخر الباب سبباً آخر.

قوله: (وقال حميد وثابت عن أنس: شج النبي ﷺ يوم أحد، فقال: كيف يفلح قومٌ شجوا نبيهم؟ فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾) أما حديث حميد فوصله أحمد والترمذي والنسائي من طرق عن حميد به، وقال ابن إسحاق في المغازي: «حدثني حميدٌ الطويل عن أنس قال: كسرت رباعية النبي ﷺ يوم أحد وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه، وجعل يمسح الدم، وهو يقول: كيف يفلح قومٌ خضبوا وجه نبيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم؟ فأنزل الله الآية»، وأما حديث ثابت فوصله مسلمٌ من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس: «أن النبي ﷺ قال يوم أحد وهو يسلت الدم عن وجهه: كيف يفلح قومٌ شجوا نبيهم، وكسروا رباعيته، وأدموا وجهه؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ الآية، وذكر ابن هشام في حديث أبي سعيد الخدري: «أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية النبي ﷺ السفلى وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في جبهته، وأن عبد الله بن قمئة جرحه في وجنته، فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته، وأن مالك بن سنان مص الدم من وجه رسول الله ﷺ ثم ازدرده، فقال: لن تمسك النار» وروى ابن إسحاق من حديث سعد بن أبي وقاص قال: «فما حرصت على قتل رجل قط حرصي على قتل أخي عتبة بن أبي وقاص لما صنع برسول الله ﷺ يوم أحد»، وفي الطبراني من حديث أبي أسامة قال: «رمى عبد الله بن قمئة رسول الله ﷺ يوم أحد فشج وجهه، وكسر رباعيته، فقال: خذها وأنا ابن قمئة، فقال رسول الله ﷺ وهو يمسح الدم عن وجهه: ما لك أقمأك الله، فسلط الله عليه تيس جبل فلم يزل





ينطحه حتى قطعه قطعةً قطعةً»، وأخرج ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد عن جابر، فذكر نحوه منقطعاً، وسيأتي في أواخر هذه الغزوة شواهد لحديث أنس من حديث أبي هريرة وغيره. ووقع عند مسلم من طريق ابن عباس عن عمر في قصة بدر قال: فلما كان يوم أحد قتل منهم سبعون وفروا، وكسرت رباعية النبي ﷺ، وهشمت البيضة على رأسه، وسال الدم على وجهه. فأنزل الله تعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾ الآية، والمراد بكسر الرباعية وهي السن التي بين الثنية والناب أنها كسرت، فذهب منها فلقةٌ ولم تقلع من أصلها.

قوله: (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك.

قوله: (العن فلاناً وفلاناً وفلاناً) سماهم في الرواية التي بعدها.

قوله: (وعن حنظلة بن أبي سفيان) هو معطوفٌ على قوله: «أخبرنا معمر إلخ» والراوي له عن حنظلة هو عبد الله بن المبارك، ووهم من زعم أنه معلق. وقوله: «سمعت سالم بن عبد الله يقول: كان رسول الله ﷺ يدعو إلخ» وهو مرسلٌ، والثلاثة الذين سماهم قد أسلموا يوم الفتح، ولعل هذا هو السر في نزول قوله تعالى: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾، ووقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة نحو حديث ابن عمر، لكن فيه «اللهم العن لحيان ورعلاً وذكوان وعصية» قال: «ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت: ليس لك من الأمر شيءٌ». قلت: وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون نزول الآية تراخى عن قصة أحد؛ لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها كما سيأتي تلو هذه الغزوة وفيه بعدٌ، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد، والله أعلم. ويؤيد ذلك ظاهر قوله في صدر الآية: ﴿لِيَقۡطَعَ طَرَفٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ أي: يقتلهم ﴿أَوۡ يَكۡبِتَهُمۡ﴾ أي: يخزيهم، ثم قال: ﴿أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ﴾ أي: فيسلموا ﴿أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ﴾ أي: إن ماتوا كفاراً.

باب ذكر أُمِّ سَلِيط

٣٩٢٠- نا يحيى بن بكير قال نا اللَّيثُ عن يونسَ عنِ ابن شهابٍ قال ثَعلبةُ بن أبي مالكٍ: إنَّ عمرَ ابن الخطَّاب قسمَ مُروطاً بينَ نساء من نساءِ أهل المدينة، فبقيَ منها مِرطٌ جيّد، فقال لهُ بعضُ من عندَه: يا أمير المؤمنين، أعطِ هذا بنتَ رسولِ الله صلى الله عليهِ التي عندكَ -يريدونَ أمَّ كلثوم بنت علي- فقال عمر: أُمُّ سليطٍ أحق به. وأمُّ سَلِيط من نِساء الأنصار ممن بايعَ رسولَ الله صلى الله عليهِ. قال عمرُ: فإنها كانت تُزْفِرُ لنا القربَ يوم أُحُد.

قوله: (باب ذكر أم سليط) بفتح المهملة وكسر اللام، ذكر فيه حديث عمر في قصة المروط، وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد، وأم سليط المذكورة هي والدة أبي سعيد الخدري، كانت زوجاً لأبي سليط فمات عنها قبل الهجرة، فتزوجها مالك بن سنان الخدري فولدت له أبا سعيد.





قَتْلُ حَمْزَةَ بن عَبْدِالمطَّلِبِ رضيَ الله عنهُ

٣٩٢١- حدثنا أبوجعفر محمدُ بن عبدالله قال حُجَينُ بن المثنى قال نا عبدُالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمةَ عن عبدالله بن الفضلِ عن سليمانَ بن يسارٍ عن جعفر بن عمرو بن أميةَ الضَّمريّ قال: خرجتُ مع عُبيدالله بن عديٍّ بن الخيار، فلما قدمنا حمصَ قال لي عبيدُالله بن عديّ: هل لكَ في وحشي نسألهُ عن قتل حمزةَ؟ قلتُ: نعم. وكان وحشيٌّ يسكنُ حمصَ، فسألنا عنه، فقيل لنا: هو ذاكَ في ظلِّ قصرهِ كأنه حميت. قال: فجئنا حتى وقفنا عليه، فسلمنا، فردَّ السلام، قال: وعبيدُالله مُعتجرٌ بعمامتهِ ما يرى وحشيٌّ إلا عينيه ورجليه، فقال عُبيدُالله: يا وحشيُّ، أتعرفني؟ قال: فنظرَ إليه ثمَّ قال: لا والله، إلا أني أعلمُ أنَّ عديَّ بن الخيارِ تزوجَ امرأةً يقالُ لها أمّ قتالٍ بنتُ أبي العيص، فولدَت غلاماً بمكة فكنتُ أسترضعُ له، فحملتُ ذلك الغلام مع أمِّهِ فناولتها إيّاهُ، فلكأني نظرتُ إلى قدميك. قال: فكشفَ عُبيدُالله عن وجههِ، ثم قال: ألا تخبرنا بقتل حمزةَ؟ قال: نعم، إن حمزةَ قتل طُعيمةَ بن عديّ بن الخيار ببدر، فقال لي مولاي جُبير بن مُطعم: إن قتلتَ حمزةَ بعمِّي فأنتَ حرّ، قال: فلما أن خرجَ الناسُ عام عينين -وعينين جبلٌ بحيال أحد، بينه وبينه وادٍ- خرجتُ مع الناس إلى القتال، فلما أن اصطفُّوا للقتال خرجَ سباعٌ فقال: هل من مُبارز؟ قال: فخرجَ إليه حمزة بن عبدِالمطلب فقال: يا سِباعُ، يا ابن أمِّ أنمارٍ مُقطعةِ البُظور، أتحادُّ الله ورسوله؟ قال: ثمَّ شدَّ عليه، فكان كأمس الذاهب. قال: وكمنتُ لحمزةَ تحتَ صخرةٍ، فلما دنا مني رميته بحربتي فأضعُها في ثُنَّتهِ حتى خرجَتْ من بين وركيه، قال: فكان ذلكَ العهدَ به. فلما رجعَ الناسُ رجَعتُ معهم، فأقمتُ بمكةَ حتى فشا فيها الإسلامُ. ثم خَرجتُ إلى الطائف، فأرسَلوا إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ رُسُلاً، وقيلَ لي: إنه لا يهيج الرُّسلَ، قال: فخرجتُ معهم حتى قدِمتُ على رسولِ الله صلى الله عليهِ، فلما رآني قال: «أأنت وحشيّ»، قلت: نعم. قال: «أنت قتلتَ حمزة؟» قلتُ: قد كان من الأمر ما قد بلغك. قال: «فهل تستطيعُ أن تُغيِّبَ وجهكَ عني؟» قال: فخرجتُ. فلما قُبض رسول الله صلى الله عليهِ فخرجَ مُسيَلمةُ الكذّابُ قلت: لأخرُجنَّ إلى مُسيلمةَ لعلي أقتُله فأُكافئ به حمزة. قال: فخرجت مع الناس فكان من أمري ما كان، فإذا رجل قائمٌ في ثلمةِ جدارٍ كأنه جملٌ أورقُ ثائر الرأس، قال: فرميتهُ بحربتي. فأضَعها بين ثدييهِ حتى خرجت من بين كتفيه. قال: ووثبَ إليهِ رجلٌ من الأنصار فضربَه بالسيف على هامَتِه.



قال عبدُالله بن الفضل: فأخبرني سليمانُ بن يسار أنه سمعَ عبدالله بن عمرَ يقول: فقالت جاريةٌ على ظهر بيت: وا أمير المؤمنين، قتله العبدُ الأسود.

قوله: (قتلُ حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه) كذا لأبي ذر، ولغيره «باب قتل حمزة» فقط، وللنسفي «قتل حمزة سيد الشهداء»، وهذا اللفظ قد ثبت في حديث مرفوع أخرجه الطبراني من طريق الأصبغ بن نباتة عن علي قال: «قال رسول الله ﷺ: سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب».

قوله: (حدثني أبو جعفر محمد بن عبد الله) أي: ابن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء البغدادي، روى عنه البخاري هنا وفي الطلاق، وشيخه حجين بن المثنى بمهملة ثم جيم وآخره نون مصغر، أصله من اليمامة وسكن بغداد وولي قضاء خراسان، وهو من أقران كبار شيوخ البخاري، لكن لم يسمع منه البخاري، وليس له عنده سوى هذا الموضع.

قوله: (عن عبد الله بن الفضل) هو ابن عباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني من صغار التابعين.

قوله: (عن جعفر بن عمرو بن أمية) هو الضمري، وأبوه هو الصحابي المشهور، هذا هو المحفوظ، وكذا رواه أحمد بن خالد الوهبي عن عبد العزيز أخرجه الطبراني وقد رواه أبو داود الطيالسي عن عبد العزيز شيخ حجين ابن المثنى فيه، فقال: «عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال: أقبلنا من الروم» فذكر الحديث، والمحفوظ «عن جعفر بن عمرو قال: خرجت مع عبيد الله بن عدي» وكذا أخرجه ابن إسحاق «عن عبد الله بن الفضل عن سليمان عن جعفر قال: خرجت أنا وعبيد الله» فذكره، وكذا أخرجه ابن عائذ في المغازي «عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن جعفر بن عمرو بن أمية قال: خرجت أنا وعبيدالله بن عدي»، وللطبراني من وجه آخر عن ابن جابر.

قوله: (خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار) النوفلي، الذي تقدم ذكره في مناقب عثمان، زاد أحمد بن خالد الوهبي عن عبد العزيز بن عبد الله «فأدربنا» أي: دخلنا درب الروم مجاهدين «فلما مررنا بحمص» وكذا في رواية ابن إسحاق. وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر «خرجت أنا وعبيد الله بن عدي غازيين الصائفة زمن معاوية، فلما قفلنا مررنا بحمص».

قوله: (هل لك في وحشي) أي: ابن حرب الحبشي مولى جبير بن مطعم.

قوله: (نسأله عن قتل حمزة) في رواية الكشميهني «فنسأله عن قتله حمزة» زاد ابن إسحاق كيف قتله؟

قوله: (فسألنا عنه، فقيل لنا) في رواية ابن إسحاق «فقال لنا رجل ونحن نسأل عنه: إنه غلب عليه الخمر، فإن تجداه صاحياً تجداه عربياً يحدثكما بما شئتما، وإن تجداه على غير ذلك فانصرفا عنه» وفي رواية الطيالسي نحوه، وقال فيه: «إن أدركتماه شارباً فلا تسألاه».





قوله: (كأنه حميت) بمهملة وزن رغيف، أي: زق كبير، وأكثر ما يقال ذلك إذا كان مملوءاً، وفي رواية لابن عائذ: «فوجدناه رجلاً سميناً محمرةً عيناه»، وفي رواية الطيالسي: «فإذا به قد ألقي له شيءٌ على بابه، وهو جالس صاح» وفي رواية ابن إسحاق «على طنفسة له»، وزاد «فإذا شيخ كبيرٌ مثل البغاث» يعني بفتح الموحدة والمعجمة الخفيفة وآخره مثلثةٌ، وهو طائر ضعيف الجثة كالرخمة ونحوها، مما لا يصيد ولا يصاد.

قوله: (معتجر) أي: لاف عمامته على رأسه من غير تحنيك.

قوله: (يا وحشي أتعرفني) في رواية ابن إسحاق «فلما انتهينا إليه سلمنا عليه، فرفع رأسه إلى عبيد الله بن عدي، فقال: ابن العدي بن الخيار أنت؟ قال: نعم. فيحتمل أن يكون قال له ذلك بعد أن قال له: «أتعرفني؟»».

قوله: (أم قتال) بكسر القاف بعدها مثناة خفيفة، وفي رواية الكشميهني بموحدة، والأول أصح، وهي عمة عتاب بن أسيد، أي: ابن أبي العيص بن أمية.

قوله: (أسترضع له) أي: أطلب له من يرضعه، زاد في رواية ابن إسحاق: «والله ما رأيتك منذ ناولتك أمك السعدية التي أرضعتك بذي طوي، فإني ناولتكها وهي على بعيرها فأخذتك، فلمعت لي قدمك حين رفعتك، فما هو إلا أن وقفت عليَّ فعرفتها»، وهذا يوضح قوله في رواية الباب: «فكأني نظرت إلى قدميك» يعني أنه شبه قدميه بقدم الغلام الذي حمله فكان هو هو، وبين الرؤيتين قريبٌ من خمسين سنةً، فدل ذلك على ذكاء مفرط، ومعرفة تامة بالقيافة.

قوله: (ألا تخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم) في رواية الطيالسي «فقال: سأحدثكما كما حدثت رسول الله ﷺ حين سألني».

قوله: (فلما أن خرج الناس) أي: قريش ومن معهم **(عام عينين)** أي: سنة أحد، وقوله: «عينين جبل بحيال أحد» أي: من ناحية أحد، يقال: فلان حيال كذا بالمهملة المكسورة بعد تحتانية خفيفة أي: مقابله، وهو تفسير من بعض رواته. والسبب في نسبة وحشي العام إليه دون أحد أن قريشاً كانوا نزلوا عنده. قال ابن إسحاق: نزلوا بعينين جبلٌ ببطن السبخة من قناة على شفير الوادي مقابل المدينة.

قوله: (خرجت مع الناس إلى القتال) في رواية الطيالسي: «فانطلقت يوم أحد معي حربتي، وأنا رجلٌ من الحبشة ألعب لعبهم، قال: وخرجت ما أريد أن أقتل ولا أقاتل إلا حمزة، وعند ابن إسحاق: وكان وحشيٌّ يقذف بالحربة قذف الحبشة قلما يخطئ.

قوله: (خرج سباع) بكسر المهملة بعدها موحدةٌ خفيفةٌ، وهو ابن عبد العزى الخزاعي ثم الغبشاني بضم المعجمة وسكون الموحدة ثم معجمة، ذكر ابن إسحاق أن كنيته أبو نيار بكسر النون وتخفيف التحتانية.

قوله: (فخرج إليه حمزة) في رواية الطيالسي «فإذا حمزة كأنه جمل أورق ما يرفع له أحدٌ إلا قمعه بالسيف، فهبته، وبادر إليه رجلٌ من ولد سباع» كذا قال، والذي في الصحيح هو الصواب، وعند ابن إسحاق «فجعل يهد الناس بسيفه» وعند ابن عائذ «فرأيت رجلاً إذا حمل لا يرجع حتى يهزمنا، فقلت: من هذا؟ قالوا: حمزة. قلت: هذا حاجتي».





قوله: (يا ابن أم أنمار) بفتح الهمزة وسكون النون هي أمه، كانت مولاة لشريق بن عمرو الثقفي والد الأخنس.

قوله: (مقطعة البظور) بالظاء المعجمة جمع بظر، وهي اللحمة التي تقطع من فرج المرأة عند الختان، قال ابن إسحاق: كانت أمه ختانة بمكة تختن النساء ا هـ. والعرب تطلق هذا اللفظ في معرض الذم، وإلا قالوا: خاتنة، وذكر عمر بن شبة في «كتاب مكة» عن عبد العزيز بن المطلب أنها أم سباع وعبد العزى الخزاعي، وكانت أمة وهي والدة خباب بن الأرت الصحابي المشهور.

قوله: (أتحادُّ) بمهملتين وتشديد الدال أي: أتعاند، وأصل المحاددة أن يكون ذا في حد وذا في حد، ثم استعمل في المحاربة والمعاداة. وقوله: «كأمس الذاهب» هي كناية عن قتله أي: صيره عدماً، وفي رواية ابن إسحاق «فكأنما أخطأ رأسه»، وهذا يقال عند المبالغة في الإصابة.

قوله: (وكمنت) بفتح الميم أي: اختفيت. وفي رواية ابن عائذ: «عند شجرة»، وعند ابن أبي شيبة من مرسل عمير ابن إسحاق أن حمزة عثر فانكشفت الدرع عن بطنه، فأبصره العبد الحبشي فرماه بالحربة».

قوله: (في ثنته) بضم المثلثة وتشديد النون هي العانة، وقيل: ما بين السرة والعانة، وللطيالسي: «فجعلت ألوذ من حمزة بشجرة ومعي حربتي، حتى إذا استمكنت منه هززت الحربة حتى رضيت منها، ثم أرسلتها فوقعت بين ثندوتيه، وذهب يقوم فلم يستطع» ا هـ. والثندوة بفتح المثلثة وسكون النون وضم المهملة بعدها واو خفيفة هي من الرجل موضع الثدي من المرأة. والذي في الصحيح أن الحربة أصابت ثنته أصح.

قوله: (فلما رجع الناس) أي: إلى مكة، زاد الطيالسي: «فلما جئت عتقت»، ولابن إسحاق: «فلما قدمت مكة عُتقت، وإنما قتلته لأعتق».

قوله: (حتى فشا فيها الإسلام) في رواية ابن إسحاق «فلما فتح رسول الله ﷺ مكة هربت إلى الطائف».

قوله: (فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ) في رواية ابن إسحاق «فلما خرج وفد الطائف ليسلموا تغمت عليَّ المذاهب فقلت: ألحق باليمن أو الشام أو غيرها».

قوله: (رسلاً) كذا لأبي ذر وأبي الوقت، ولغيرهما رسولاً بالإفراد، كان أول من قدم من ثقيف على رسول الله ﷺ المدينة عروة بن مسعود فأسلم، ورجع فدعاهم إلى الإسلام فقتلوه، ثم ندموا فأرسلوا وفدهم -وهم عمرو ابن وهب بن مغيث وشرحبيل بن غيلان بن مسلمة وعبد يا ليل بن عمرو بن عمير، هؤلاء الثلاثة من الأحلاف، وعثمان بن أبي العاص، وأوس بن عوف ونمير بن حرشة، وهؤلاء الثلاثة من بني مالك، ذكر ذلك محمد بن إسحاق مطولاً، وزاد ابن إسحاق أن الوفد كانوا سبعين رجلاً، وكان الستة رؤساءهم، وقيل: كان الجميع سبعة عشر، قال: وهو أثبت.





قوله: (فقيل لي: إنه لا يهيج الرسل) أي: لا ينالهم منه إزعاجٌ، وفي رواية الطيالسي: «فأردت الهرب إلى الشام، فقال لي رجلٌ: ويحك، والله ما يأتي محمداً أحدٌ بشهادة الحق إلا خلى عنه، قال: فانطلقت فما شعر بي إلا وأنا قائمٌ على رأسه، أشهد بشهادة الحق» وعند ابن إسحاق «فلم يرعه إلا بي قائماً على رأسه».

قوله: (قال: أنت قتلت حمزة؟ قلت: قد كان من الأمر ما قد بلغك) في رواية الطيالسي «فقال: ويحك، حدثني عن قتل حمزة. قال فأنشأت أحدثه كما حدثتكما» وعند يونس بن بكير في المغازي عند ابن إسحاق قال: «فقيل لرسول الله ﷺ هذا وحشيٌ، فقال: دعوه فلإسلام رجل واحد أحب إليَّ من قتل ألف كافر».

قوله: (فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني) في رواية الطيالسي «فقال غَيِّبْ وجهك عني فلا أراك».

قوله: (قال فخرجت) زاد الطيالسي: «فكنت أتَّقي أن يراني». ولابن عائذ «فما رآني حتى مات». وعند الطبراني «فقال: يا وحشي، اخرج فقاتل في سبيل الله كما كنت تصد عن سبيل الله».

قوله: (فقلت: لأخرجن إلى مسيلمة) في رواية الطيالسي: «فلما كان من أمر مسيلمة ما كان انبعثت مع البعث فأخذت حربتي» ولابن إسحاق نحوه.

قوله: (فأكافئ به حمزة) بالهمز أي: أساويه به، وقد فسره بعد بقوله: «فقتلت خير الناس وشر الناس» وقوله: «فكان من أمره ما كان» أي: من محاربته، وقتل جمع من الصحابة في الواقعة التي كانت بينهم وبينه، ثم كان الفتح للمسلمين بقتل مسيلمة، كما سيأتي بيان ذلك في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى.

قوله: (في ثلمة جدار) أي: خلل جدار.

قوله: (جمل أورق) أي: لونه مثل الرماد، وكان ذلك من غبار الحرب. وقوله: «ثائر الرأس» أي: شعره منتفشٌ.

قوله: (فوضعتها) في رواية الكشميهني «فأضعها».

قوله: (ووثب إليه رجلٌ من الأنصار) هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، كما جزم به الواقدي وإسحاق بن راهويه والحاكم، وقيل: هو عدي بن سهل، جزم به سيف في «كتاب الردة»، وقيل: أبو دجانة، وقيل: زيد بن الخطاب الأول أشهر، ولعل عبد الله بن زيد هو الذي أصابته ضربته، وأما الآخران فحملا عليه في الجملة. وأغرب وثيمة في «كتاب الردة»، فزعم أن الذي ضرب مسيلمة هو شنٌّ بفتح المعجمة وتشديد النون ابن عبد الله، وأنشد له:

ألم تــر أنــي ووحـشيهم ... ضربـنا مـسيلمة المفتتن
يسائلني الناس عن قتله ... فقلت ضربت وهذا طعن
فلسـت بصـاحبه دونه ... وليـس بصاحبه دون شن

وأغرب من ذلك ما حكى ابن عبد البر أن الذي قتل مسيلمة هو خلاس بن بشير بن الأصم.





قوله: (فضربه بالسيف على هامته) في رواية الطيالسي «فربك أعلم أينا قتله، فإن أك قتلته فقد قتلت خير الناس وشر الناس».

قوله: (قال عبد الله بن الفضل) هو موصول بالإسناد المذكور أولاً، وفي رواية الطيالسي «فقال سليمان بن يسار: سمعت ابن عمر يقول» زاد ابن إسحاق في روايته «وكان قد شهد اليمامة».

قوله: (فقالت جارية على ظهر بيت: وا أمير المؤمنين، قتله العبد الأسود) هذا فيه تأييد لقول وحشي: إنه قتله، لكن في قول الجارية: أمير المؤمنين نظر؛ لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل من الله، وكانوا يقولون له: يا رسول الله ونبي الله، والتلقيب بأمير المؤمنين حدث بعد ذلك، وأول من لقب به عمر، وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة، فليتأمل هذا. وأما قول ابن التين: كان مسيلمة تسمى تارة بالنبي، وتارة بأمير المؤمنين، فإن كان أخذه من هذا الحديث فليس بجيد، وإلا فيحتاج إلى نقل بذلك، والذي في رواية الطيالسي «قال ابن عمر: كنت في الجيش يومئذ، فسمعت قائلاً يقول في مسيلمة: قتله العبد الأسود» ولم يقل: أمير المؤمنين، ويحتمل أن تكون الجارية أطلقت عليه الأمير باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه، وأطلقت على أصحابه المؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم يقصد إلى تلقيبه بذلك، والله أعلم. ثم وجدت في كلام أبي الخطاب بن دحية الإنكار على من أطلق أن عمر أول من لقب أمير المؤمنين، وقال: قد تسمى به مسيلمة قبله، كما أخرجه البخاري في قصة وحشي، يشير إلى هذه الرواية. وتعقبه ابن الصلاح ثم النووي. قال النووي: وذكر ابن الصلاح أن الذي ذكره ابن دحية ليس بصحيح، فإنه ليس في هذا الحديث إلا أن الجارية صاحت لما أصيب مسيلمة: وا أمير المؤمنين، ولا يلزم من ذلك تسميته بذلك ا هـ. واعترض مغلطاي أيضاً بأن أول من قيل له: أمير المؤمنين عبد الله بن جحش، وهو متعقبٌ أيضاً بأنه لم يلقب به، وإنما خوطب بذلك؛ لأنه كان أول أمير في الإسلام على سرية. وفي حديث وحشي من الفوائد غير ما تقدم ما كان عليه من الذكاء المفرط، ومناقب كثيرة لحمزة، وفيه أن المرء يكره أن يرى من أوصل إلى قريبه أو صديقه أذى، ولا يلزم من ذلك وقوع الهجرة المنهية بينهما. وفيه أن الإسلام يهدم ما قبله، والحذر في الحرب، وأن لا يحتقر المرء منها أحداً، فإن حمزة لا بد أن يكون رأى وحشياً في ذلك اليوم، لكنه لم يحترز منه احتقاراً منه إلى أن أتي من قبله. وذكر ابن إسحاق قال: «حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال: خرج رسول الله ﷺ يلتمس حمزة، فوجده ببطن الوادي قد مثل به، فقال: لولا أن تحزن صفية -يعني بنت عبد المطلب- وتكون سنةً بعدي لتركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير» زاد ابن هشام قال: «وقال لن أصاب بمثلك أبداً. ونزل جبريل فقال: إن حمزة مكتوبٌ في السماء أسد الله وأسد رسوله» وروى البزار والطبراني بإسناد فيه ضعفٌ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لما رأى حمزة قد مُثِّل به قال: «رحمة الله عليك، لقد كنت وصولاً للرحم، فعولاً للخير، ولولا حزن من بعدك لسرني أن أدعك حتى تحشر من أجواف شتى. ثم حلف وهو بمكانه لأمثلن بسبعين منهم، فنزل القرآن ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ الآية». وعند عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني من حديث أبي بن كعب قال: «مثّل المشركون بقتلى المسلمين، فقال الأنصار: لئن أصبنا منهم يوماً من الدهر لنزيدن عليهم، فلما كان يوم فتح مكة نادى رجلٌ: لا قريش بعد اليوم، فأنزل الله ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا





﴿بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ فقال رسول الله ﷺ: كفوا عن القوم». وعند ابن مردويه من طريق مقسم عن ابن عباس نحو حديث أبي هريرة باختصار، وقال في آخره: «فقال: بل نصبر يا رب» وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً.

ما أصاب النبيَّ صلى الله عليهِ منَ الجراح يومَ أُحُد

٣٩٢٢- حدثنا إسحاقُ بن نَصر قال نا عبدُالرزّاقِ عن مَعمر عن همامٍ سمعَ أباهريرة قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ فعلوا بنبيِّه -يُشير إلى رباعيته- اشتدَّ غضبُ الله على رجل يقتلُهُ رسولُ الله في سبيلِ الله».

٣٩٢٣- حدثنا مخلدُ بن مالكٍ، قال: نا يحيى بن سعيدٍ الأموي، قال: أنا ابن جريج عن عمرو بن دينارٍ عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ قال: اشتدَّ غضبُ الله على من قتلَهُ النبيُّ صلى الله عليهِ في سبيلِ الله، اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ دمّوا وجهَ نبيِّ الله صلى الله عليهِ.

٣٩٢٤- نا قُتيبةُ بن سعيد قال نا يعقوبُ عن أبي حازمٍ أنه سمعَ سهل بن سعدٍ وهو يسأل عن جرح رسولِ الله صلى الله عليهِ فقال: أما والله إني لأعرفُ من كان يغسلُ جرحَ رسول الله صلى الله عليهِ، ومَن كان يَسكبُ الماء، وبما دُووي. قال: كانت فاطمةُ بنتُ رسول الله صلى الله عليهِ تغسِله، وعليّ بن أبي طالب يَسكبُ الماءَ بالمجنِّ، فلما رأت فاطمة أنَّ الماء لا يزيدُ الدَّمَ إلا كثرةً، أخذت قطعةً من حَصيرٍ فأحرقتها، فألصقتها فاستمسكَ الدم. وكُسِرَت رباعيته يومئذ، وجُرحَ وجهُهُ، وكسرت البيضةُ على رأسه.

٣٩٢٥- حدثنا عمروُ بن علي قال نا أبوعاصم قال نا ابن جُريج عن عمرو بن دينارٍ عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ قال: اشتدَّ غضبُ الله على مَن قتلهُ نبيّ، واشتدَّ غضبُ الله على من دمَّى وجهَ رسولِ الله صلى الله عليهِ.

قوله: (باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد) وقد تقدم شيء من ذلك في «باب قوله: ليس لك من الأمر شيء»، ومجموع ما ذكر في الأخبار أنه شج وجهه، وكسرت رباعيته، وجرحت وجنته وشفته السفلى من باطنها، ووهى منكبه من ضربة ابن قمئة، وجحشت ركبته. وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: «ضرب وجه النبي ﷺ يومئذ بالسيف سبعين ضربةً، وقاه الله شرها كلها» وهذا مرسل قوي، ويحتمل أن يكون أراد بالسبعين حقيقتها أو المبالغة في الكثرة.

قوله: (رباعيته) بفتح الراء وتخفيف الموحدة.





قوله: (اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله) زاد سعيد بن منصور من مرسل عكرمة: «يقتله رسول الله بيده» ولابن عائذ من طريق الأوزاعي: «بلغنا أنه لما خرج رسول الله ﷺ يوم أحد أخذ شيئاً فجعل ينشف به دمه، وقال: لو وقع منه شيءٌ على الأرض لنزل عليكم العذاب من السماء. ثم قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون». الحديث الثاني حديث ابن عباس بمعنى الذي قبله، أورده من وجهين عن ابن جريج. ووقع هنا قبل حديث سهل بن سعد وبعده، ولعله قدم وأخر.

قوله: (دموه) بتشديد الميم أي: جرحوه حتى خرج منه الدم.

(تنبيه): حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس هذا من مراسيل الصحابة، فإنهما لم يشهدا الوقعة، فكأنهما حملاها عمن شهدها أو سمعاها من النبي ﷺ بعد ذلك.

الحديث الثالث.

قوله: (يعقوب) هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني.

قوله: (فلما رأت فاطمة) هي بنت رسول الله ﷺ، وأوضح سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم فيما أخرجه الطبراني من طريقه سبب مجيء فاطمة إلى أحد، ولفظه «لما كان يوم أحد وانصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة يعينونهم، فكانت فاطمة فيمن خرج، فلما رأت النبيﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم، فلما رأت ذلك أخذت شيئاً من حصير فأحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم». وله من طريق زهير بن محمد عن أبي حازم: «فأحرقت حصيراً حتى صارت رماداً، فأخذت من ذلك الرماد فوضعته فيه حتى رقأ الدم»، وقال في آخر الحديث: «ثم قال يومئذ: اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسوله. ثم مكث ساعة ثم قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، وقال ابن عائذ: «أخبرنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن الذي رمى رسول الله ﷺ» بأحد فجرحه في وجهه، قال: خذها مني وأنا ابن قمئة، فقال: أقمأك الله. قال فانصرف إلى أهله فخرج إلى غنمه فوافاها على ذروة جبل، فدخل فيها فشد عليه تيسها فنطحه نطحةً أرداه من شاهق الجبل فتقطع» وفي الحديث جواز التداوي، وأن الأنبياء قد يصابون ببعض العوارض الدنيوية من الجراحات والآلام والأسقام، ليعظم لهم بذلك الأجر، وتزداد درجاتهم رفعةً، وليتأسى بهم أتباعهم في الصبر على المكاره، والعاقبة للمتقين.

باب ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾

٣٩٢٦- حدثني محمدٌ قال أنا أبومعاويةَ عن هشام عن أبيهِ: عن عائشة: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ قالت لِعروةَ: يا ابن أختي، كان أبـوك منهم: الزبيرُ وأبـوبكر. لـمَّا أصـابَ نبيَّ الله صلى الله عليهِ مـا أصابَ يومَ أُحُدٍ فانصرفَ المشركون خافَ أن يرجعوا، فقال: «من يذهبُ في إثرهم؟» فانتدبَ منهم سبعون رجلاً. قال: كان فيهم أبوبكرٍ والزُّبير.



قوله: (باب: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾) أي: سبب نزولها، وأنها تتعلق بأحد، قال ابن إسحاق: كان أحدٌ يوم السبت للنصف من شوال، فلما كان الغد يوم الأحد سادس عشر شوال أذن مؤذن رسول الله ﷺ في الناس بطلب العدو، وأن لا يخرج معنا إلا من حضر بالأمس، فاستأذنه جابر بن عبد الله في الخروج منه فأذن له، وإنما خرج مرهباً للعدو، وليظنوا أن الذي أصابهم لم يوهنهم عن طلب عدوهم، فلما بلغ حمراء الأسد لقيه سعيد بن أبي معبد الخزاعي فيما حدثني عبد الله بن أبي بكر، فعزاه بمصاب أصحابه، فأعلمه أنه لقي أبا سفيان ومن معه وهم بالروحاء وقد تلوموا في أنفسهم، وقالوا: أصبنا جل أصحاب محمد وأشرافهم، وانصرفنا قبل أن نستأصلهم، وهموا بالعود إلى المدينة، فأخبرهم معبد أن محمداً قد خرج في طلبكم في جمع لم أر مثله ممن تخلف عنه بالمدينة، قال: فثناهم ذلك عن رأيهم فرجعوا إلى مكة. وعند عبد بن حميد من مرسل عكرمة نحو هذا.

قوله: (حدثني محمد) هو ابن سلام، وقال أبو نعيم في مستخرجه: أراه ابن سلام.

قوله: (عن عائشة الذين استجابوا) في الكلام حذفٌ تقديره: عن عائشة أنها قرأت هذه الآية ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ﴾ أو أنها سئلت عن هذه الآية أو نحو ذلك.

قوله: (كان أبوك منهم الزبير) أي: الزبير بن العوام.

قوله: (فانتدب منهم) أي: من المسلمين.

قوله: (سبعون رجلاً) وقع في نسخة الصغاني «كان فيهم أبو بكر والزبير» اهـ. وقد سمي منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمار بن ياسر وطلحة وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة وحذيفة وابن مسعود، أخرجه الطبري من حديث ابن عباس. وعند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن ذكر الخمسة الأولين، وعند عبد الرزاق من مرسل عروة ذكر ابن مسعود. وقد ذكرت عائشة في حديث الباب أبا بكر والزبير.

من قُتلَ منَ المسلمينَ يومَ أُحُد

منهم: حمزةُ، واليمانُ، والنَّضر بن أنسٍ، ومُصعَبُ بن عُمَير.

٣٩٢٧- نا عمرو بن علي قال نا مُعاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قَتادةَ قال: ما نعلم حيّاً من أحياء العرب أكثرَ شهيداً أغرَّ يومَ القيامة منَ الأنصار. قال قتادة: ونا أنسُ بن مالك أنه قتلَ منهم يوم أُحُدٍ سبعونَ، ويومَ بئر مَعونةَ سبعون، ويوم اليمامةِ سبعون. قال: وكان بئرُ معونةَ على عهد النبيِّ صلى الله عليهِ ويومُ اليمامةِ على عهدِ أبي بكر يومَ مُسيلمةَ الكذّاب.

٣٩٢٨- نا قتيبةُ بن سعيد قال نا الليثُ عن ابن شهابٍ عن عبدِالرحمن بن كعبِ بن مالك أنَّ جابرَ بن عبدالله أخبره: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ كان يَجمعُ بين الرجُلين من قتلى أُحُدٍ في ثوبٍ واحدٍ،



ثمَّ يقول: «أيُّهم أكثرُ أخذاً للقرآن؟» فإذا أُشيرَ له إلى أحد قدَّمهُ في اللحدِ، وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيامة»، وأمرَ بدفنِهم بدمائهم، ولم يُصلِّ عليهم، ولم يُغَسَّلوا.

٣٩٢٩- وقال أبوالوليدِ عن شعبةَ عن ابن المنكدرِ: سمعتُ جابر بن عبدِالله قال: لما قُتلَ أبي جعلتُ أبكي وأكشفُ الثوبَ عن وجههِ، فجعلَ أصحابُ النبي صلى الله عليهِ ينهونني، والنبيُّ صلى الله عليهِ لم ينهَ، وقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لا تبكهِ أو ما يبكيهِ مازالتِ الملائكةُ تظلُّهُ بأجنحتها حتى رُفع».

٣٩٣٠- حدثنا محمدُ بن العلاء قال نا أبوأُسامةَ عن بُريدِ بن عبدالله بن أبي بُردةَ عن جدِّهِ أبي بردةَ عن أبي موسى -أُرى عن النبيِّ صلى الله عليهِ- قال: «رأيتُ في رؤيايَ أني هززتُ سيفاً فانقطعَ صَدرُه، فإذا هوَ ما أصيبَ من المؤمنين يومَ أُحُد. ثم هززتهُ أخرى فعاد أحسنَ ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين. ورأيتُ فيها بقراً والله خيرٌ، فإذا هم المؤمنون يوم أُحُد».

٣٩٣١- نا أحمدُ بن يونسَ قال نا زُهيرٌ قال نا الأعمش عن شقيق عن خبّابٍ قال: هاجرنا مع النبي صلى الله عليهِ ونحنُ نبتغي وجهَ الله، فوجبَ أجرُنا على الله، فمنّا من مضى -أو ذهبَ- لم يأكلْ من أجرِه شيئاً، كان منهم مُصعبُ بن عُمير: قُتل يومَ أحدٍ فلم يترك إلا نمرة، كنا إذا غطينا بها رأسهُ خرجت رجلاه، وإذا غطَّينا بها رجليه خرج رأسهُ، فقال لنا النبيُّ صلى الله عليهِ: «غطُّوا بها رأسَه واجعلوا -أو قال: ألقوا- على رِجلَيه من الإذخِر». ومنّا من أينعَت له ثمرتهُ فهوَ يَهدِبُها.

قوله: (باب من قتل من المسلمين يوم أحد، منهم حمزة بن عبد المطلب واليمان والنضر بن أنس ومصعب بن عمير) أما حمزة فتقدم ذكره في باب مفرد، وأما اليمان وهو والد حذيفة فتقدم في آخر باب ﴿**إِذْ هَمَّت طَّآيِفَتَانِ**﴾، وأما النضر بن أنس فكذا وقع لأبي ذر عن شيوخه، وكذا وقع عند النسفي، وهو خطأ، والصواب ما وقع عند الباقين «أنس بن النضر»، وقد تقدم ذكره في أوائل الغزوة على الصواب، فأما النضر بن أنس فهو ولده، وكان إذ ذاك صغيراً، وعاش بعد ذلك زماناً، وقد تقدم في هذه الأبواب ممن استشهد بها عبد الله بن عمرو والد جابر، ومن المشهورين عبد الله بن جبير أمير الرماة، وسعد بن الربيع ومالك بن سنان والد أبي سعيد وأوس بن ثابت أخو حسان وحنظلة بن أبي عامر المعروف بغسيل الملائكة وخارجة بن زيد بن أبي زهير صهر أبي بكر الصديق وعمرو بن الجموح، ولكل من هؤلاء قصة مشهورةٌ عند أهل المغازي. ثم ذكر المصنف في الباب خمسة أحاديث: الأول حديث أنس.

قوله: (ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أغر) كذا للكشميهني بغين معجمة وراء، ولغيره بالمهملة والزاي.





قوله: (قال قتادة) هو موصول بالإسناد المذكور، وأراد بذلك الاستدلال على صحة قول الأول.

قوله: (قتل منهم يوم أحد سبعون) هذا هو المقصود بالذكر من هذا الحديث هنا، وظاهره أن الجميع من الأنصار، وهو كذلك إلا القليل. وقد سرد ابن إسحاق أسماء من استشهد من المسلمين بأحد فبلغوا خمسة وستين، منهم أربعة من المهاجرين: حمزة وعبد الله بن جحش وشماس بن عثمان ومصعب بن عمير، وأغفل ذكر سعد مولى حاطب، وقد ذكره موسى بن عقبة. وروى الحاكم في «الإكليل» وابن منده من حديث أبي بن كعب قال: «قتل من الأنصار يوم أحد أربعة وستون، ومن المهاجرين ستة» وصححه ابن حبان من هذا الوجه، ولعل السادس ثقيف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس فقد عده الواقدي منهم، وعد ابن سعد ممن استشهد بأحد من غير الأنصار الحارث بن عقبة بن قابوس المزني وعمه وهب بن قابوس وعبد الله وعبد الرحمن ابني الهبيب بموحدتين مصغر من بني سند بن ليث ومالكاً والنعمان ابني خلف بن عوف الأسلميين قال: إنهما كانا طليعة للنبي ﷺ فقتلا. قلت: ولعل هؤلاء كانوا من حلفاء الأنصار فعدوا فيهم، فإن كانوا من غير المعدودين أولاً فحينئذ تكمل العدة سبعين من الأنصار، ويكون جملة من قتل من المسلمين أكثر من سبعين، فمن قال: قتل منهم سبعون ألغى الكسر، والله أعلم. وقد تقدم في أول هذه الغزوة النقل عن ابن إسحاق وغيره أن الاختلاف في عدد من قتل من المسلمين يومئذ.

قوله: (ويوم بئر معونة سبعون) سيأتي شرح ذلك قريباً، ويوضح أن الجميع لم يكونوا من الأنصار، بل كان بعضهم من المهاجرين، مثل عامر بن فهيرة مولى أبي بكر ونافع بن ورقاء الخزاعي وغيرهما.

قوله: (ويوم اليمامة سبعون) قد سرد أسماءهم الذين صنفوا في الردة كسيف ووثيمة.

قوله: (وكان بئر معونة إلخ) قائل ذلك قتادة، قاله شرحاً لحديث أنس، وقد بينه أبو نعيم في «المستخرج».

قوله: (ويوم اليمامة على عهد أبي بكر ويوم مسيلمة الكذاب) كذا بالواو[1] وهي زائدة؛ لأن يوم اليمامة هو يوم مسيلمة. ووقع عند أحمد من طريق حماد عن ثابت عن أنس نحو حديث قتادة في عدة من قتل من الأنصار وزاد: ويوم مؤتة سبعون، وصححه أبو عوانة وأخرجه الحاكم في «الإكليل»، ولفظه: «عن أنس أنه كان يقول: يا رب سبعين من الأنصار يوم أحد، وسبعين يوم بئر معونة، وسبعين يوم مؤتة، وسبعين يوم مسيلمة» ثم أخرج من طريق إبراهيم بن المنذر أن هذه الزيادة خطأ. ثم أسند من وجهين عن سعيد بن المسيب، فذكر بدل يوم مؤتة يوم جسر أبي عبيدة، قال إبراهيم بن المنذر: وهذا هو المعروف. قلت: وهي وقعة بالعراق كانت في خلافة عمر. الحديث الثاني حديث جابر.

قوله: (قدمه في اللحد) في حديث عبد الله بن ثعلبة عند ابن إسحاق «فكان يقول: انظروا أكثر هؤلاء جمعاً للقرآن، فاجعلوه أمام أصحابه»، وذكر ابن إسحاق ممن دفن جميعاً عبد الله بن جحش وخاله حمزة بن عبد المطلب، ومن وجه آخر أنه أمر بدفن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو والد جابر.

(١) في مخطوطة الأزهر يوم مسيلمة الكذاب بدون واو على الصواب.





قوله فيه: (ولم يصل عليهم) تقدم الكلام عليه في الجنائز، وقد أجاب بعض الحنفية عنه بأنه ناف وغيره مثبت. وأجيب بأن الإثبات مقدم على النفي غير المحصور، وأما نفي الشيء المحصور إذا كان راويه حافظاً فإنه يترجح على الإثبات إذا كان راويه ضعيفاً: كالحديث الذي فيه إثبات الصلاة على الشهيد، وعلى تقدير التسليم فالأحاديث التي فيها ذلك إنما هي في قصة حمزة، فيحتمل أن يكون ذلك مما خص به حمزة من الفضل. وأجيب بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال. ويجاب بأنه يوقف الاستدلال. قالوا: ويمكن الجمع بأنه لم يصل عليهم ذلك اليوم كما قال جابر، ثم صلى عليهم ثاني يوم كما قال غيره.

قوله: (وقال أبو الوليد عن شعبة) وصله الإسماعيلي «حدثنا أبو خليفة حدثنا أبو الوليد» بسنده.

قوله: (لما قتل أبي) زاد في الجنائز «يوم أُحد».

قوله: (والنبي ﷺ لم ينه) في رواية الإسماعيلي «لا ينهاني».

قوله: (لا تبكه) كذا هنا، وظاهره أنه نهي لجابر، وليس كذلك، وإنما هو نهي لفاطمة بنت عمرو عمة جابر، وقد أخرجه مسلم من طريق غندر عن شعبة بلفظ «قتل أبي -فذكر الحديث إلى أن قال- وجعلت فاطمة بنت عمرو عمتي تبكيه، فقال النبي ﷺ: لا تبكيه» وكذا تقدم عند المصنف في الجنائز نحو هذا، ومن طريق ابن عيينة عن ابن المنكدر نحوه، والله أعلم. الحديث الرابع حديث أبي موسى.

قوله: (أرى عن النبي ﷺ) كذا في الأصول «أرى» وهو بضم الهمزة بمعنى أظن، والقائل ذلك هو البخاري كأنه شك هل سمع من شيخه صيغة الرفع أم لا، وقد ذكر هذه العبارة في هذا الحديث في علامات النبوة وفي التعبير وغيرهما، وأخرجه مسلم وأبو يعلى عن أبي كريب شيخ البخاري فلم يترددا فيه.

قوله: (رأيت) في رواية الكشميهني «أريت».

قوله: (أني هززت سيفاً) في رواية الكشميهني «سيفي»، وقد تقدم في أول الغزوة إنه ذو الفقار.

قوله: (فانقطع صدره) عند ابن إسحاق «ورأيت في ذباب سيفي ثلماً» وعند أبي الأسود في المغازي عن عروة «رأيت سيفي ذا الفقار قد انقصم من عند ظبته» وكذا عند ابن سعد، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من حديث أنس، وسبق موصولاً، وفي رواية عروة «كأن الذي رأى بسيفه ما أصاب وجهه المكرم» وعند ابن هشام «حدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قال: وأما الثلم في السيف فهو رجل من أهل بيتي يقتل».

قوله: (ورأيت فيها بقراً) بالموحدة والقاف، وفي رواية أبي الأسود عن عروة «بقراً تذبح»، وكذا في حديث ابن عباس عند أبي يعلى.

قوله: (والله خير) هذا من جملة الرؤيا كما جزم به عياض وغيره، كذا بالرفع فيهما على أنه مبتدأ وخبر، وفيه حذف تقديره وصنع الله خيرٌ، قال السهيلي: معناه رأيت بقراً تنحر، والله عنده خيرٌ. قلت: في رواية ابن إسحاق «وإني رأيت والله خيراً، رأيت بقراً». وهي أوضح، والواو للقسم والله بالجر وخيراً مفعول رأيت. وقال السهيلي: البقر في





التعبير بمعنى رجال متسلحين يتناطحون. قلت: وفيه نظر، فقد رأى الملك بمصر البقر وأولها يوسف عليه السلام بالسنين. وقد وقع في حديث ابن عباس ومرسل عروة «تأولت البقر التي رأيت بقراً يكون فينا، قال: فكان ذلك من أصيب من المسلمين» اهـ، وقوله: بقر هو بسكون القاف وهو شق البطن، وهذا أحد وجوه التعبير أن يشتق من الاسم معنى مناسب، ويمكن أن يكون ذلك لوجه آخر من وجوه التأويل وهو التصحيف فإن لفظ بقر مثل لفظ نفر بالنون والفاء خطأ. وعند أحمد والنسائي وابن سعد من حديث جابر بسند صحيح في هذا الحديث «ورأيت بقراً منحرةً -وقال فيه- فأولت أن الدرع المدينة والبقر نفر» هكذا فيه بنون وفاء، وهو يؤيد الاحتمال المذكور، فالله أعلم. وسيأتي بقيةٌ لهذا في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى.

الحديث الخامس حديث خباب تقدم بهذا السند والمتن مع الكلام عليه.

باب أُحُدٌ يُحِبُّنَا

قاله عباسُ بن سهلٍ عن أبي حميدٍ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٣٩٣٢- حدثنا نصرُ بن علي قال أخبرني أبي عن قُرَّةَ بن خالد عن قتادةَ سمعتُ أنساً: أنَّ النبي صلى الله عليهِ قال: «هذا جبلٌ يحبُّنا ونحبُّه».

٣٩٣٣- نا عبدُالله بن يوسفَ قال أنا مالكٌ عن عمرو مولى المطَّلبِ عن أنس: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ طلعَ لهُ أحُدٌ، فقال: «هذا جبلٌ يُحبُّنا ونحبُّه. اللهمّ، إنَّ إبراهيمَ حرَّم مكة، وإني حرَّمتُ ما بينَ لابتَيها».

٣٩٣٤- حدثني عمروُ بن خالدٍ قال نا الليثُ عن يزيد بن أبي حبيبٍ عن أبي الخير عن عُقبةَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ خرجَ يوماً فصلَّى على أهل أحُدٍ صلاتهُ على الميت، ثمَّ انصرفَ إلى المنبر، فقال: «إني فرطٌ لكم، وأنا شهيدٌ عليكم، وإني لأنظرُ إلى حوضي الآن، وإني أُعطيتُ مفاتيحَ خزائن الأرض -أو مفاتيحَ الأرض- وإني والله ما أخافُ عليكم أن تُشركوا بعدي، ولكني أخافُ عليكم أن تنافسوا فيها».

قوله: (باب أحدٌ جبلٌ يحبنا ونحبه) وقال السهيلي: سمي أحداً لتوحده وانقطاعه عن جبال أخرى هناك، أو لما وقع من أهله من نصر التوحيد.

قوله: (قاله عباس بن سهل عن أبي حميد عن النبي ﷺ) هو طرف من حديث وصله البزار في الزكاة مطولاً، وقد تقدم شرح ما فيه هناك، إلا ما يتعلق بأحد. ونسبه مغلطاي إلى تخريجه موصولاً في كتاب الحج، وإنما خرج هناك أصله دون خصوص هذه الزيادة.





قوله: (أخبرني أبي) هو علي بن نصر الجهضمي.

قوله: (هذا جبلٌ يحبنا ونحبه) ظهر من الرواية التي بعدها أنه ﷺ قال ذلك لما رآه في حال رجوعه من الحج، ووقع في رواية أبي حميد أنه قال لهم ذلك لما رجع من تبوك وأشرف على المدينة، قال: «هذه طابة، فلما رأى أحداً قال: هذا جبل يحبنا ونحبه»، فكأنه ﷺ تكرر منه ذلك القول. وللعلماء في معنى ذلك أقوال: أحدها: أنه على حذف مضاف والتقدير أهل أحد، والمراد بهما الأنصار؛ لأنهم جيرانه. ثانيها: أنه قال ذلك للمسرة بلسان الحال إذا قدم من سفر لقربه من أهله ولقياهم، وذلك فعل من يحب بمن يحب. ثالثها: أن الحب من الجانبين على حقيقته وظاهره، لكون أحد من جبال الجنة، كما ثبت في حديث أبي عبس بن جبر مرفوعاً: «جبل أحد يحبنا ونحبه، وهو من جبال الجنة» أخرجه أحمد. ولا مانع في جانب البلد من إمكان المحبة منه، كما جاز التسبيح منها، وقد خاطبه ﷺ مخاطبة من يعقل فقال لما اضطرب: «اسكن أحد» الحديث. وقال السهيلي: كان ﷺ يحب الفأل الحسن والاسم الحسن، ولا اسم أحسن من اسم مشتق من الأحدية. قال: ومع كونه مشتقاً من الأحدية فحركات حروفه الرفع، وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد وعلوه، فتعلق الحب من النبي ﷺ به لفظاً ومعنى، فخص من بين الجبال بذلك، والله أعلم. وقد تقدم شيءٌ من الكلام على قوله: «يحبنا ونحبه» في «باب من غزا بصبي للخدمة» من كتاب الجهاد. ثم ذكر المصنف حديث عقبة بن عامر في صلاته ﷺ على أهل أحد، وقد تقدم مع الكلام عليه في أول الباب.

غزوة الرَّجيع ورعلٍ وذكوان، وبئر مَعونة وحديث عَضل والقارة وعاصم ابن ثابت وخُبيب وأصحابه

قال ابن إسحاقَ: نا عاصمُ بن عمرَ أنها بعد أُحدٍ.

٣٩٣٥- نا إبراهيم بن موسى قال أنا هشامُ بن يوسف عن مَعمر عن الزُّهريِّ عن عمرو بن أبي سُفيانَ الثقفي عن أبي هريرة قال: بعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ سريةً عيناً، وأمَّرَ عليهم عاصمَ بن ثابت -وهو جدُّ عاصم بن عمرَ بن الخطاب- فانطلقوا، حتى إذا كان بينَ عُسفانَ ومكةَ ذُكروا لحي من هُذَيل يقال لهم بنو لحيانَ، فتبعوهم بقريبٍ من مئة رام، فاقتصُّوا آثارَهم، حتى أتوا منزلاً نزلوه، فوجدوا فيه نوى تمرٍ تزوَّدوهُ من المدينة، فقالوا: هذا تمرُ يثرب، فتبعوا آثارَهم حتى لحقوهم، فلما انتهى عاصمٌ وأصحابه لجؤوا إلى فَدفَدٍ، وجاءَ القومُ فأحاطوا بهم، فقالوا: لكُم العهدُ والميثاقُ إن نزلتُم إلينا أن لا نقتُل منكم رجُلاً. فقال عاصمٌ: أما أنا فلا أنزل في ذمةِ كافر، اللهمَّ، أخبر عنا رسولك. فقاتلوهم فرموهم حتى قتلوا عاصماً في سبعةِ نفرٍ بالنَّبل، وبقي خُبيبٌ وزيدٌ ورجلٌ آخر فأعطوهم العهد والميثاق، فلما أعطوهم العهد والميثاق نزلوا إليهم، فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم فربطوهم بها، فقال الرجلُ الثالثُ الذي معهما: هذا أول الغدر فأبى أن يصحَبَهم،





فجرَّرُوهُ وعالجوهُ على أن يصحبَهم فلم يَفعل، فقتلوه، وانطلقوا بخُبيب وزيد حتى باعوهما بمكةَ، فاشترى خبيباً بنوالحارثِ بن عامر بن نوفل، وكان خبيبٌ هو قتل الحارث يوم بدرٍ، فمكثَ عندهم أسيراً، حتى إذا أجمعوا قتله استعار موسى من بعض بناتِ الحارثِ ليستحدَّ بها، فأعارتهُ، قالت: فغفلتُ عن صبي لي، فدرجَ إليه حتى أتاهُ فوضعهُ على فخذهِ، فلما رأيته فزعت فزعةً عرفَ ذاك مني، وفي يده الموسى، فقال: أتحسبينَ أن أقتُله؟ ما كنتُ لأفعل ذلك إن شاء الله. وكانت تقولُ: ما رأيت أسيراً قطُّ خيراً من خبيب، لقد رأيتهُ يأكل من قطفِ عنَب وما بمكة يومئذٍ ثمرة، وإنه لموثقٌ في الحديد، وما كان إلا رزقٌ رزقهُ الله، فخرجوا به من الحرم ليقتلوه، فقال: دعوني أصلي ركعتين. ثم انصرفَ إليهم فقال: لولا أن تروا أن ما بي جزعٌ من الموت لزدت، فكان أولَ من سنَّ الرَّكعتين عندَ القتل هو. وقال: اللهمَّ، أحصِهم عدداً:

فلست أبالي حينَ أُقتل مسلماً — على أيِّ شقٍّ كان لله مَصرَعي

وذلك في ذات الإِله وإِن يشأْ — يُباركْ على أوصالِ شِلوٍ مُمزَّع

ثم قامَ إليهِ عُقبة بن الحارث فقتله. وبعثَت قريشٌ إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جَسدِه يعرفونه، وكان قتلَ عظيماً من عظمائهم يومَ بَدر، فبعثَ الله عليهِ مثل الظُّلَّةِ من الدَّبرِ فحمَتْه من رُسُلِهم، فلم يقدروا منه على شيء.

٣٩٣٦- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا سفيانُ عن عمروٍ سمعَ جابراً يقول: الذي قَتل خُبيباً هو أبوسِرْوَعة.

قوله: (باب غزوة الرجيع) سقط لفظ «باب» لأبي ذر. والرجيع بفتح الراء وكسر الجيم هو في الأصل اسم للروث، سمي بذلك لاستحالته. والمراد هنا اسم موضع من بلاد هذيل كانت الوقعة بقرب منه فسميت به.

قوله: (ورعل وذكوان) أي: غزوة رعل وذكوان، فأما رعلٌ فبكسر الراء وسكون المهملة بطنٌ من بني سليم، ينسبون إلى رعل بن عوف بن مالك بن امرئ القيس بن لهيعة بن سليم، وأما ذكوان فبطن من بني سليم أيضاً، ينسبون إلى ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم، فنسبت الغزوة إليهما.

قوله: (وبئر معونة) بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو بعدها نون: موضع في بلاد هذيل بين مكة وعسفان، وهذه الوقعة تعرف بسرية القراء، وكانت مع بني رعل وذكوان المذكورين، وسيذكر ذلك في حديث أنس المذكور في الباب.





قوله: (وحديث عضل والقارة) أما عضل فبفتح المهملة ثم المعجمة بعدها لام: بطن من بني الهول بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ينسبون إلى عضل بن الديش بن محكم، وأما القارة فبالقاف وتخفيف الراء بطن من الهول أيضاً ينسبون إلى الديش المذكور، وقال ابن دريد: القارة أكمةٌ سوداء فيها حجارة، كأنهم نزلوا عندها فسموا بها، ويضرب بهم المثل في إصابة الرمي، وقال الشاعر: «قد أنصف القارة من راماها» وقصة العضل والقارة كانت في غزوة الرجيع لا في سرية بئر معونة، وقد فصل بينهما ابن إسحاق فذكر غزوة الرجيع في أواخر سنة ثلاث، وبئر معونة في أوائل سنة أربع، ولم يقع ذكر عضل والقارة عند المصنف صريحاً، وإنما وقع ذلك عند ابن إسحاق فإنه بعد أن استوفى قصة أحد قال: «ذكر يوم الرجيع. حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: قدم على رسول الله ﷺ بعد أحد رهط من عضل والقارة، فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلاماً، فابعث معنا نفراً من أصحابك يفقهوننا، فبعث معهم ستة من أصحابه» فذكر القصة، وعرف بها بيان قول المصنف: «قال ابن إسحاق حدثنا عاصم بن عمر أنها بعد أحد» وأن الضمير يعود على غزوة الرجيع لا على غزوة بئر معونة، وسأذكر ما عنده فيهما من فائدة زائدة في شرح حديث أبي هريرة في الباب.

قوله: (وعاصم بن ثابت) أي: ابن أبي الأقلح بالقاف والمهملة الأنصاري، وخبيب بالمعجمة والموحدة مصغرٌ.

قوله: (وأصحابه) يعني العشرة، كما سنذكره في حديث أبي هريرة.

(تنبيه): سياق هذه الترجمة يوهم أن غزوة الرجيع وبئر معونة شيءٌ واحدٌ، وليس كذلك كما أوضحته، فغزوة الرجيع كانت سرية عاصم وخبيب في عشرة أنفس، وهي مع عضل والقارة، وبئر معونة كانت سرية القراء السبعين، وهي مع رعل وذكوان، وكأن المصنف أدرجها معها لقربها منها، ويدل على قربها منها ما في حديث أنس من تشريك النبي ﷺ بين بني لحيان وبني عصية وغيرهم في الدعاء عليهم. وذكر الواقدي أن خبر بئر معونة وخبر أصحاب الرجيع جاء إلى النبي ﷺ في ليلة واحدة، ورجح السهيلي أن رواية البخاري أن عاصم كان أميرهم أرجح، وجمع غيره بأن أمير السرية مرثد، وأن أمير العشرة عاصم بناء على التعدد. ولم يرد المصنف أنهما قصة واحدة والله أعلم.

قوله: (عن عمرو بن أبي سفيان الثقفي) هكذا يقول معمر، ووافقه شعيب وآخرون، وقد تقدم مستوفى في الجهاد بأتم من هذا، وإبراهيم بن سعد يقول عن الزهري عن عمر بضم العين، كذا أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عنه، وكذا قال الطيالسي عن إبراهيم، وبذلك جزم الذهلي في «الزهريات»، لكن وقع في غزوة بدر عن موسى بن إسماعيل عن إبراهيم ابن سعد «عمرو» بفتح العين، وأخرجه أبو داود عن موسى المذكور، فقال: «عمر» كذا قال ابن أخي الزهري ويونس من رواية الليث عنه عن الزهري عن عمر، قال البخاري في تاريخه: عمرو أصح، وقد ذكرت ما فيه في غزوة بدر.

قوله: (بعث النبي ﷺ سرية) في رواية الكشميهني «بسرية» بزيادة موحدة في أوله، وفي رواية إبراهيم بن سعد التي مضت في غزوة بدر «بعث عشرة عيناً يتجسسون له»، وفي رواية أبي الأسود عن عروة: «بعثهم عيوناً إلى مكة، ليأتوه بخبر قريش» وذكر الواقدي أن سبب خروج بني لحيان عليهم قتل سفيان بن نبيح الهذلي، قلت: وكان قتل سفيان المذكور على يد عبد الله بن أنيس، وقصته عند أبي داود بإسناد حسن، وذكر ابن إسحاق أنهم كانوا ستة وسماهم، وهم: عاصم بن ثابت المذكور، ومرثد بن أبي مرثد، وخبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة وهو بفتح الدال





وكسر المثلثة بعدها نون، وعبد الله بن طارق، وخالد بن البكير. وجزم ابن سعد بأنهم كانوا عشرة، وساق أسماء الستة المذكورين، وزاد: معتب بن عبيد قال: وهو أخو عبد الله بن طارق لأمه، وكذا سمى موسى بن عقبة السبعة المذكورين لكن قال: معتب بن عوف. قلت: فلعل الثلاثة الآخرين كانوا أتباعاً لهم، فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم.

قوله: (وأمَّر عليهم عاصم بن ثابت) كذا في الصحيح وفي السيرة أن الأمير عليهم كان مرثد بن أبي مرثد، وما في الصحيح أصح.

قوله: (حتى إذا كانوا بين عسفان ومكة) تقدم في غزوة بدر حتى إذا كانوا بالهدأة، وهي للأكثر بسكون الدال بعدها همزة مفتوحة، وللكشميهني بفتح الدال وتسهيل الهمزة، وعند ابن إسحاق الهدة بتشديد الدال بغير ألف، قال: وهي على سبعة أميال من عسفان.

قوله: (وهو جد عاصم بن عمر) تقدم أنه خال عاصم لا جده، وأن الرواية المتقدمة يمكن ردها إلى الصواب بأن يقرأ جد بالكسر، وأما هذه فلا حيلة فيها. وقد أخذ بظاهرها بعضهم، فقال: تزوج عمر جميلة بنت عاصم بن ثابت فولدت له عاصماً.

قوله: (يقال لهم بنو لحيان) بكسر اللام وقيل: بفتحها وسكون المهملة، ولحيان هو ابن هذيل نفسه، وهذيل هو ابن مدركة بن إلياس بن مضر. وزعم الهمداني النسابة أن أصل بني لحيان من بقايا جرهم، دخلوا في هذيل فنسبوا إليهم.

قوله: (فتبعوهم بقريب من مئة رام) في رواية شعيب في الجهاد: «فنفروا لهم قريباً من مائتي رجل»، والجمع بينهما واضح بأن تكون المئة الأخرى غير رماة، ولم أقف على اسم أحد منهم.

قوله: (فاقتصوا آثارهم حتى أتوا منزلاً نزلوه فوجدوا فيه نوى تمر) في رواية أبي معشر في مغازيه: «فنزلوا بالرجيع سحراً فأكلوا تمر عجوة، فسقطت نواة بالأرض، وكانوا يسيرون الليل ويكمنون النهار، فجاءت امرأةٌ من هذيل ترعى غنماً فرأت النواة فأنكرت صغرها، وقالت: هذا تمر يثرب، فصاحت في قومها: أتيتم، فجاءوا في طلبهم فوجدوهم قد كمنوا في الجبل».

قوله: (حتى لحقوهم) في رواية ابن سعد: فلم يرع القوم إلا بالرجال بأيديهم السيوف قد غشوهم.

قوله: (لجؤوا إلى فدفد) بفاءين مفتوحتين ومهملتين الأولى ساكنة: وهي الرابية المشرفة، ووقع عند أبي داود إلى قردد بقاف وراء ودالين، قال ابن الأثير: هو الموضع المرتفع، ويقال: الأرض المستوية. والأول أصح.

قوله: (فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا: أن لا نقتل منكم رجلاً) في رواية ابن سعد: فقالوا لهم: «أما والله ما نريد قتالكم، إنما نريد أن نصيب منكم شيئاً من أهل مكة».

قوله: (فقال عاصم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر) في مرسل بريدة بن سفيان عن سعيد بن منصور «فقال عاصم: اليوم لا أقبل عهداً من مشرك».





قوله: (فقال: اللهم أخبر عنا رسولك) في رواية الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «فاستجاب الله لعاصم، فأخبر رسوله خبره، فأخبر أصحابه بذلك يوم أصيبوا»، وفي رواية بريدة: «فقال عاصم: اللهم إني أحمي لك دينك، فاحمي لي لحمي»، وسيأتي ما يتعلق بذلك في آخر الكلام على الحديث.

قوله: (في سبعة) أي: في جملة سبعة.

قوله: (وبقي خبيب وزيد ورجل آخر) في رواية ابن إسحاق «فأما خبيب بن عدي بن الدثنة وعبد الله بن طارق فاستأسروا» وعرف منه تسمية الرجل الثالث، وأنه عبد الله بن طارق، وفي رواية أبي الأسود عن عروة أنهم صعدوا في الجبل فلم يقدروا عليهم حتى أعطوهم العهد والميثاق.

قوله: (فربطوهم بها فقال الرجل الثالث الذي معهما: هذا أول الغدر إلخ) وهو يقتضي أن ذلك وقع منه أول ما أسروهم، لكن في رواية ابن إسحاق «فخرجوا بالنفر الثلاثة حتى إذا كانوا بمر الظهران انتزع عبد الله بن طارق يده وأخذ سيفه» فذكر قصة قتله، فيحتمل أنهم إنما ربطوهم بعد أن وصلوا إلى مر الظهران، وإلا فما في الصحيح أصح.

قوله: (حتى باعوهما بمكة) في رواية ابن إسحاق وابن سعد: «فأما زيد فابتاعه صفوان بن أمية فقتله بأبيه» وعند ابن سعد: أن الذي تولى قتله نسطاس مولى صفوان.

قوله: (فاشترى خبيباً بنو الحارث بن عامر بن نوفل) بيّن ابن إسحاق أن الذي تولى شراءه هو حجين بن أبي إهاب التميمي حليف بني نوفل، وكان أخا الحارث بن عامر لأمه، وفي رواية بريدة بن سفيان أنهم اشتروا خبيباً بأمة سوداء، وقال ابن هشام: باعوهما بأسيرين من هذيل كانا بمكة، ويمكن الجمع.

قوله: (وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر) كذا وقع في حديث أبي هريرة، واعتمد البخاري على ذلك، فذكر خبيب بن عدي فيمن شهد بدراً، وهو اعتمادٌ متجهٌ، لكن تعقبه الدمياطي بأن أهل المغازي لم يذكر أحدٌ منهم أن خبيب بن عدي شهد بدراً ولا قتل الحارث بن عامر، وإنما ذكروا أن الذي قتل الحارث بن عامر ببدر خبيب بن أساف، وهو غير خبيب بن عدي، وهو خزرجي وخبيب بن عدي أوسي، والله أعلم. قلت: يلزم من الذي قال ذلك رد هذا الحديث الصحيح، فلو لم يقتل خبيب بن عدي الحارث بن عامر ما كان لاعتناء الحارث بن عامر[1] بأسر خبيب معنى ولا بقتله، مع التصريح في الحديث الصحيح أنهم قتلوه به، لكن يحتمل أن يكون قتلوه[2] بخبيب ابن عدي لكون خبيب بن أساف قتل الحارث على عادتهم في الجاهلية بقتل بعض القبيلة عن بعض، ويحتمل أن يكون خبيب بن عدي شرك في قتل الحارث، والعلم عند الله تعالى.

قوله: (فمكث عندهم أسيراً حتى إذا أجمعوا قتله) في رواية ابن سعد فحبسوهما حتى خرجت الأشهر الحرم، ثم أخرجوهما إلى التنعيم فقتلوهما، وفي رواية بريدة بن سفيان، فأساؤوا إليه في إساره، فقال لهم: ما تصنع

(١) المراد لاعتناء بني الحارث بن عامر؛ لأن الحارث هو القتيل فلا يتأتى منه الاعتناء.

(٢) الظاهر أن أصل العبارة أنهم قتلوا خبيب بن عدي بدل خبيب بن إساف الذي قتل الحارث في بدر، لكونهما من أصل واحد، وهو أبو الأوس والخزرج.





القوم الكرام هذا بأسيرهم، قال: فأحسنوا إليه بعد ذلك، وجعلوه عند امرأة تحرسه. وروى ابن سعد من طريق موهب مولى آل نوفل قال: قال لي خبيب وكانوا جعلوه عندي: يا موهب أطلب إليك ثلاثاً، أن تسقيني العذب، وأن تجنبني ما ذبح على النصب، وأن تعلمني إذا أرادوا قتلي.

قوله: (حتى إذا أجمعوا على قتله استعار موسى) هكذا وقعت هذه القصة مدرجةً في رواية معمر، وكذا إبراهيم بن سعد كما تقدم في غزوة بدر، وقد وصلها شعيب في روايته كما تقدم في الجهاد «قال: فلبث خبيب عندهم أسيراً، فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى»، ووقع في الأطراف لخلف أن اسمها زينب بنت الحارث، وهي أخت عقبة بن الحارث الذي قتل خبيباً، وقيل: امرأته. وعبيدالله ابن عياض المذكور قال الدمياطي: أغفله من صنف في رجال البخاري. قلت: لكن ترجم له المزي، وذكر أنه تابعي روى عن عائشة وغيرها، وروى عنه الزهري وعبد الله بن عثمان بن خثيم وغيرهما، والقائل: «فأخبرني» هو الزهري، ووهم من زعم أنه عمرو بن أبي سفيان، وعند ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح قال: «حدثت مارية مولاة حجين بن أبي إهاب وكانت قد أسلمت، قالت: حبس خبيب في بيتي، ولقد اطلعت عليه يوماً وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجل يأكل منه» فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون كلٌ من مارية وزينب رأت القطف في يده يأكله، وأن التي حبس في بيتها مارية، والتي كانت تحرسه زينب، جمعاً بين الروايتين، ويحتمل أن يكون الحارث أباً لمارية من الرضاع، ووقع عند ابن بطال أن اسم المرأة جويرية، فيحتمل أن يكون لما رأى قول ابن إسحاق: إنها مولاة حجين ابن أبي إهاب أطلق عليها جويرية لكونها أمة، أو يكون وقع له رواية فيها أن اسمها جويرية. وقوله: «موسى» يجوز فيه الصرف وعدمه، وقوله: «ليستحد بها» في رواية بريدة بن سفيان «ليستطيب بها»، والمراد أنه يحلق عانته.

قوله: (قالت: فغفلت عن صبي لي) ذكر الزبير بن بكار أن هذا الصبي هو أبو حسين بن الحارث بن عدي ابن نوفل بن عبد مناف، وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي المحدث، وهو من أقران الزهري. وفي رواية بريدة بن سفيان «وكان لها ابن صغير، فأقبل إليه الصبي فأخذه فأجلسه عنده، فخشيت المرأة أن يقتله فناشدته» وعند أبي الأسود عن عروة «فأخذ خبيب بيد الغلام، فقال: هل أمكن الله منكم؟ فقالت: ما كان هذا ظني بك، فرمى لها الموسى وقال: إنما كنت مازحاً» وفي رواية بريدة بن سفيان «ما كنت لأغدر» وعند ابن إسحاق عن ابن أبي نجيح وعاصم بن عمر جميعاً أن مارية قالت: «قال لي خبيب حين حضره القتل: ابعثي لي بحديدة أتطهر بها، قالت: فأعطيته غلاماً من الحي» قال ابن هشام: يقال إن الغلام ابنها. ويجمع بين الروايتين بأنه طلب الموسى من كل من المرأتين، وكان الذي أوصله إليه ابن إحداهما، وأما الابن الذي خشيت عليه، ففي رواية هذا الباب «فغفلت عن صبي لي فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذه» فهذا غير الذي أحضر إليه الحديدة. والله أعلم.

قوله: (لقد رأيته يأكل من قطف عنب، وما بمكة يومئذ ثمرةٌ) القطف بكسر القاف العنقود، وفي رواية ابن إسحاق عن ابن أبي نجيح كما تقدم: «وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجل».

قوله: (وما كان إلا رزقٌ رزقه الله) في رواية ابن سعد «رزقه الله خبيباً» وفي رواية شعيب وثابت «تقول: إنه لرزقٌ من الله رزقه خبيباً» قال ابن بطال: هذا يمكن أن يكون الله جعله آيةً على الكفار، وبرهاناً لنبيه لتصحيح رسالته،





قال: فأما من يدعي وقوع ذلك له اليوم بين ظهراني المسلمين فلا وجه له، إذ المسلمون قد دخلوا في الدين، وأيقنوا بالنبوة، فأي معنى لإظهار الآية عندهم؟ ولو لم يكن في تجويز ذلك إلا أن يقول جاهلٌ: إذا جاز ظهور هذه الآيات على يد غير نبي فكيف نصدقها من نبي، والفرض أن غيره يأتي بها لكان في إنكار ذلك قطعاً للذريعة، إلى أن قال: إلا أن وقوع ذلك مما لا يخرق عادةً ولا يقلب عيناً، مثل أن يكرم الله عبداً بإجابة دعوة في الحين، ونحو ذلك مما يظهر فيه فضل الفاضل وكرامة الولي، ومن ذلك حماية الله تعالى عاصماً لئلا ينتهك عدوه حرمته، انتهى. والحاصل أن ابن بطال توسط بين من يثبت الكرامة ومن ينفيها، فجعل الذي يثبت ما قد تجري به العادة لآحاد الناس أحياناً، والممتنع ما يقلب الأعيان مثلاً، والمشهور عن أهل السنة إثبات الكرامات مطلقاً، لكن استثنى بعض المحققين منهم كأبي القاسم القشيري ما وقع به التحدي لبعض الأنبياء، فقال: ولا يصلون إلى مثل إيجاد ولد من غير أب ونحو ذلك، وهذا أعدل المذاهب في ذلك، فإن إجابة الدعوة في الحال وتكثير الطعام والماء والمكاشفة بما يغيب عن العين والإخبار بما سيأتي ونحو ذلك قد كثر جداً حتى صار وقوع ذلك ممن ينسب إلى الصلاح كالعادة، فانحصر الخارق الآن فيما قاله القشيري، وتعين تقييد قول من أطلق: إن كل معجزة وجدت لنبي يجوز أن تقع كرامةً لولي، ووراء ذلك كله أن الذي استقر عند العامة أن خرق العادة يدل على أن من وقع له ذلك من أولياء الله تعالى، وهو غلطٌ ممن يقوله، فإن الخارق قد يظهر على يد المبطل من ساحر وكاهن وراهب، فيحتاج من يستدل بذلك على ولاية أولياء الله تعالى إلى فارق، وأولى ما ذكروه أن يختبر حال من وقع له ذلك فإن كان متمسكاً بالأوامر الشرعية والنواهي كان ذلك علامة ولايته، ومن لا فلا، وبالله التوفيق.

قوله: (فلما خرجوا به من الحرم) بين ابن إسحاق أنهم أخرجوه إلى التنعيم.

قوله: (دعوني أصل) كذا للكشميهني بغير ياء، ولغيره بثبوت الياء ولكل وجهٌ، ولموسى بن عقبة أنه صلى ركعتين في موضع مسجد التنعيم.

قوله: (لزدت) في رواية بريدة بن سفيان: «لزدت سجدتين أخريين».

قوله: (ثم قال: اللهم أحصهم عدداً) زاد في رواية إبراهيم بن سعد «واقتلهم بدداً» أي: متفرقين «ولا تبق منهم أحداً»، وفي رواية بريدة بن سفيان «فقال خبيب: اللهم إني لا أجد من يبلغ رسولك مني السلام فبلغه»، وفيه: «فلما رفع على الخشبة استقبل الدعاء قال: فلبد رجلٌ بالأرض خوفاً من دعائه فقال: اللهم أحصهم عدداً، واقتلهم بدداً» قال: «فلم يحل الحول ومنهم أحدٌ حي غير ذلك الرجل الذي لبد بالأرض. وحكى ابن إسحاق عن معاوية ابن أبي سفيان قال: «كنت مع أبي فجعل يلقيني إلى الأرض حين سمع دعوة خبيب» وفي رواية أبي الأسود عن عروة «ممن حضر ذلك أبو إهاب بن عزيز والأخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم السلمي وأمية بن عتبة بن همام» وعنده أيضاً «فجاء جبريل إلى النبي ﷺ فأخبره، فأخبر أصحابه بذلك» وعند موسى بن عقبة: «فزعموا أن رسول الله ﷺ قال ذلك اليوم وهو جالسٌ: وعليك السلام يا خبيب، قتلته قريش».

قوله: (ما إن أبالي) هكذا للأكثر وللكشميهني «فلست أبالي» وهو أوزن، والأول جائزٌ لكنه مخرومٌ، ويكمل بزيادة الفاء، وما نافية وإن بعدها بكسر الهمزة نافية أيضاً للتأكيد، وفي رواية شعيب للكشميهني «وما إن أبالي» بزيادة واو، ولغيره «ولست أبالي» وقوله: «وذلك في ذات الإله» يأتي الكلام على هذه اللفظة في كتاب التوحيد إن شاء الله تعالى.





قوله: (أوصال شلو ممزع) الأوصال جمع وصل وهو العضو، والشلو بكسر المعجمة الجسد، وقد يطلق على العضو، ولكن المراد به هنا الجسد، والممزع بالزاي ثم المهملة المقطع، ومعنى الكلام أعضاء جسد يقطع. وعند أبي الأسود عن عروة زيادة في هذا الشعر:

لقد أجمع الأحزاب حولي وألبوا ... قبائلهم واستجمعوا كل مجمع

وفيه: إلى الله أشكو غربتي بعد كربتي ... وماأرصدالأحزابلي عندمصرعي

وساقها ابن إسحاق ثلاثة عشر بيتاً، قال ابن هشام: ومنهم من ينكرها لخبيب.

قوله: (ثم قام إليه عقبة بن الحارث فقتله) سيأتي البحث فيه في الحديث الذي بعده، وفي رواية أبي الأسود عن عروة «فلما وضعوا فيه السلاح وهو مصلوبٌ نادوه وناشدوه: أتحب أن محمداً مكانك؟ قال: لا والله العظيم، ما أحب أن يفديني بشوكة في قدمه».

قوله: (وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان عاصم قتل عظيماً من عظمائهم يوم بدر) لعل العظيم المذكور عقبة بن أبي معيط، فإن عاصماً قتله صبراً بأمر النبي ﷺ بعد أن انصرفوا من بدر. ووقع عند ابن إسحاق، وكذا في رواية بريدة بن سفيان أن عاصماً لما قتل أرادت هذيل أخذ رأسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد بن شهيد، وهي أم مسافع وجلاس ابني طلحة العبدري، وكان عاصماً قتلهما يوم أحد، وكانت نذرت لئن قدرت على رأس عاصم لتشربن الخمر في قحفه، فمنعته الدبر، فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون قريش لم تشعر بما جرى لهذيل من منع الدبر لها من أخذ رأس عاصم، فأرسلت من يأخذه، أو عرفوا بذلك، ورجوا أن تكون الدبر تركته، فيتمكنوا من أخذه.

قوله: (مثل الظلة من الدبر) الظلة بضم المعجمة: السحابة، والدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة الزنابير، وقيل: ذكور النحل، ولا واحد له من لفظه. وقوله: «فحمته» بفتح المهملة والميم أي: منعته منهم.

قوله: (فلم يقدروا منه على شيء) في رواية شعبة «فلم يقدروا أن يقطعوا من لحمه شيئاً» وفي رواية أبي الأسود عن عروة «فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم، فحالت بينهم وبين أن يقطعوا» وفي رواية ابن إسحاق عن عاصم بن عمرو عن قتادة قال: «كان عاصم بن ثابت أعطى الله عهداً أن لا يمسه مشرك ولا يمس مشركاً أبداً، فكان عمر يقول لما بلغه خبره: يحفظ الله العبد المؤمن بعد وفاته كما حفظه في حياته» وفي الحديث أن للأسير أن يمتنع من قبول الأمان ولا يمكن من نفسه ولو قتل أنفةً من أنه يجري عليه حكم كافر، وهذا إذا أراد الأخذ بالشدة، فإن أراد الأخذ بالرخصة له أن يستأمن، قال الحسن البصري: لا بأس بذلك. وقال سفيان الثوري: أكره ذلك، وفيه الوفاء للمشركين بالعهد، والتورع عن قتل أولادهم، والتلطف بمن أريد قتله، وإثبات كرامة الأولياء، والدعاء على المشركين بالتعميم، والصلاة عند القتل، وفيه إنشاء الشعر وإنشاده عند القتل ودلالة على قوة يقين خبيب وشدته في دينه، وفيه أن الله يبتلي عبده المسلم بما شاء كما سبق في علمه ليثيبه، ولو شاء ربك ما فعلوه. وفيه استجابة دعاء المسلم وإكرامه حياً وميتاً، وغير ذلك من الفوائد مما يظهر بالتأمل. وإنما استجاب الله له في حماية لحمه





من المشركين، ولم يمنعهم من قتله لما أراد من إكرامه بالشهادة، ومن كرامته حمايته من هتك حرمته بقطع لحمه. وفيه ما كان عليه مشركو قريش من تعظيم الحرم والأشهر الحرم.

الحديث الثاني.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار.

قوله: (الذي قتل خبيباً هو أبو سروعة) زاد سعيد بن منصور عن سفيان: «واسمه عقبة بن الحارث»، ووقع عند الإسماعيلي من رواية ابن أبي عمر عن سفيان مدرجاً، وهذا خالف فيه جماعةٌ من أهل السير والنسب، فقالوا: أبو سروعة أخو عقبة بن الحارث، حتى قال أبو أحمد العسكري: من زعم أنهما واحدٌ فقد وهم، وذكر ابن إسحاق بإسناد صحيح عن عقبة بن الحارث قال: «ما أنا قتلت خبيباً لأني كنت أصغر من ذلك، ولكن أبا ميسرة العبدري أخذ الحربة فجعلها في يدي، ثم أخذ بيدي وبالحربة، ثم طعنه بها حتى قتله».

٣٩٣٧- نا أبومَعْمر قال نا عبدُالوارثِ قال نا عبدُالعزيز عن أنسٍ قال: بعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ سبعينَ رجُلاً لحاجةٍ يُقالُ لهم القرّاء، فعرَض لهم حيّانِ من بني سُليم رِعلٍ وذكوانَ عند بئر يقال لها بئرُ مَعونة، فقال القومُ: والله ما إياكم أردنا، إنما نحن مجتازون في حاجة للنبي صلى الله عليهِ، فقتلوهم، فدعا النبي صلى الله عليهِ شهراً عليهم في صلاةِ الغداة، وذلكَ بدءُ القُنوت، وما كنا نقنتُ. قال عبدالعزيز: وسأل رجلٌ أنساً عن القنوت: بعدَ الركوع أو عند فراغٍ من القراءةِ؟ قال: لا. بل عند فراغٍ من القراءة.

٣٩٣٨- نا مسلمٌ قال نا هشامٌ قال نا قَتادةُ عن أنسٍ قال: قنتَ النبيُّ صلى الله عليهِ شهراً بعدَ الركوع يدعو على أحياء من العرب.

٣٩٣٩- حدثنا عبدُالأعلى بن حماد قال نا يزيدُ بن زُرَيعٍ قال نا سعيدٌ عن قتادةَ عن أنس بن مالك: أنَّ رعلاً وذكوان وعُصيَّة وبني لحيانَ استمدوا رسولَ الله صلى الله عليهِ على عدوّ، فأَمدَّهم بسبعينَ من الأنصار، كنا نسميهمُ القراء في زمانهم، كانوا يحطِبون بالنهار، ويصلون بالليل. حتى كانوا ببئر مَعونةَ قتلوهم وغدروا بهم، فبلغَ النبيَّ صلى الله عليهِ، فقنتَ شهراً يدعو في الصبح على أحياء من العرب: على رعلٍ وذَكوانَ وعُصيَّة وبني لحيانَ. قال أنسٌ: فقرأنا فيهم قرآناً، ثمّ إنَّ ذلك رفعَ: «بلغوا عنا قومناً أنا لقينا ربّنا فرضيَ عنا وأرضانا»، وعن قتادةَ عن أنسٍ حدثَّهُ أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ قَنتَ شهراً في صلاةِ الصبح يَدعو على أحياء من أحياء العرب: على رعلٍ وذَكوان وعُصيَّة وبني لحيان. زادَ خليفةُ: قال نا يزيد بن زُرَيعٍ قال نا سعيدٌ عن قتادةَ قال نا أنسٌ: أنَّ أولئك السبعينَ منَ الأنصار قُتلوا ببئر مَعونةَ قرأنا كتاباً نحْوه.





٣٩٤٠- نا موسى بن إسماعيل قال نا همامٌ عن إسحاقَ بن عبدالله بن أبي طلحةَ قال حدثني أنسٌ أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ بعثَ خالهُ -أخٌ لأمِّ سُليم- في سبعينَ راكباً، وكان رئيس المشركين عامرُ بن الطُّفيل خيَّرَ بينَ ثلاثِ خصالٍ، فقال: يكون لكَ أهلُ السهلِ ولي أهل المَدَر، أو أكونَ خليفتكَ، أو أغزوكَ بأهل غطفان بألفٍ وألف. فطُعنَ عامرٌ في بيتِ أمِّ فلانٍ فقال: غُدّةٌ كغدَّةِ البَكر، في بيتِ امرأةٍ من آل بني فلان: ائتوني بفرسي، فمات على ظَهرِ فرسهِ. فانطلقَ حرامٌ أخو أُمِّ سليم -هو ورجلٌ أعرج ورجل من بني فلان قال: كونا قريباً حتى آتيهم، فإن أمنوني كنتم قريباً، وإن قتلوني أتيتم أصحابكم. فقال: أتؤمنوني أُبلغ رسالة رسولِ الله صلى الله عليهِ؟ فجعل يُحدِّثهم، وأومؤوا إلى رجل فأتاهُ من خلفهِ فطعنَه، قال همامٌ: أحسبهُ حتى أنفذَهُ بالرّمح، قال: الله أكبرُ، فُزتُ وربّ الكعبة، فلُحِقَ الرجلُ فقُتلوا كلُّهم غير الأعرج كان في رأسِ جبل، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ علينا ثمَّ كان من المنسوخ: «إنا قد لقينا ربنا، فرضي عنّا وأرضانا». فدعا النبيُّ صلى الله عليهِ عليهم ثلاثينَ صباحاً، على رِعل وذكوانَ وبني لحيانَ وعُصيَّةَ الذين عصَوا الله ورسوله.

٣٩٤١- نا حِبانُ قال أنا عبدُالله قال أنا معمرٌ قال وحدثني ثُمامة بن عبدالله بن أنس أنهُ سمعَ أنسَ بن مالك يقول: لـمَّا طُعنَ حَرامُ بن ملحانَ -وكان خالهُ- يومَ بئر مَعونةَ، قال بالدَّم هكذا، فنضَحهُ على وجههِ ورأسهِ، ثمَّ قال: فُزتُ وربِّ الكعبة.

الحديث الثالث، وهو أول حديث بئر معونة، وجميعها عن أنس.

قوله: (بعث النبي ﷺ سبعين رجلاً لحاجة) فسر قتادة الحاجة كما سيأتي قريباً بقوله: «أن رعلاً وغيرهم استمدوا رسول الله ﷺ على عدو فأمدهم بسبعين من الأنصار»، وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سعيد عن قتادة بلفظ: «أن النبي ﷺ أتاه رعلٌ وذكوان وعصية وبنو لحيان، فزعموا أنهم أسلموا، واستمدوا على قومهم». وفي هذا ردٌّ على من قال: رواية قتادة وهمٌ، وأنهم لم يستمدوا رسول الله ﷺ وإنما الذي استمدهم عامر بن الطفيل على أصحاب رسول الله ﷺ، انتهى. ولا مانع أن يستمدوا رسول الله ﷺ في الظاهر، ويكون قصدهم الغدر بهم، ويحتمل أن يكون الذين استمدوا غير الذين استمدهم عامر بن الطفيل وإن كان الكل من بني سليم، وفي رواية عاصم آخر الباب عن أنس «أن النبي ﷺ بعث أقواماً إلى ناس من المشركين، بينهم وبين رسول الله ﷺ عهدٌ» ويحتمل أنه لم يكن استمدادهم لهم لقتال عدو، وإنما هو للدعاء إلى الإسلام. وقد أوضح ذلك ابن إسحاق قال: «حدثني أبي عن المغيرة ابن عبد الرحمن وغيره قال: قدم أبو براء عامر بن مالك المعروف بملاعب الأسنة على رسول الله ﷺ، فعرض عليه الإسلام فلم يسلم ولم يبعد، وقال: يا محمد، لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد رجوت أن يستجيبوا لك وأنا جارٌ لهم، فبعث المنذر بن عمرو في أربعين رجلاً منهم الحارث بن الصمة وحرام بن ملحان ورافع بن بديل بن ورقاء





وعروة بن أسماء وعامر بن فهيرة وغيرهم من خيار المسلمين» وكذلك أخرج هذه القصة موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم نحوه، لكن لم يسم المذكورين. ووصله الطبري من وجه آخر عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك عن كعب، ووصلها أيضاً ابن عائذ من حديث ابن عباس، لكن بسند ضعيف، وهي عند مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مختصراً، ولم يسم أبا براء، بل قال: «إن ناساً»، ويمكن الجمع بينه وبين الذي في الصحيح بأن الأربعين كانوا رؤساء وبقية العدة أتباعاً. ووهم من قال: كانوا ثلاثين فقط. وذكر المصنف في مرسل عروة أن عامر بن الطفيل أسر عمرو بن أمية يوم بئر معونة، وهو شاهدٌ لمرسل ابن إسحاق.

قوله: (يقال لهم القراء) قد بيّن قتادة في روايته أنهم كانوا يحتطبون بالنهار ويصلون بالليل، وفي رواية ثابت «ويشترون به الطعام لأهل الصفة، ويتدارسون القرآن بالليل ويتعلمون».

قوله: (فعرض لهم حيان) بالمهملة والتحتانية تثنية حي أي: جماعة من بني سليم.

قوله: في رواية قتادة: **(أن رعلاً وذكوان وعصية وبني لحيان)** ذكر بني لحيان في هذه القصة وهمٌ، وإنما كان بنو لحيان في قصة خبيب في غزوة الرجيع التي قبل هذه.

قوله: في رواية اسحاق بن أبي طلحة: **(عن أنس أن النبي ﷺ بعث خاله أخا أم سليم في سبعين راكباً)** قد سماه في هذه الرواية حراماً، وكذا في رواية ثمامة عن أنس التي بعدها، والضمير في خاله لأنس، وقد قال في الرواية الأخرى الآتية عن ثمامة عن أنس: «لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله» وعجبٌ تجويز الكرماني أن الضمير للنبي ﷺ قال: وحرامٌ خاله من الرضاعة، ويجوز أن يكون من جهة النسب، كذا قاله.

قوله: (قال أنس: فقرأنا فيهم قرآناً، ثم إن ذلك) أي: القرآن **(رفع)** أي: نسخت تلاوته. وفي الرواية المتقدمة «ثم رفع بعد ذلك» ورواه أحمد عن غندر عن شعبة بلفظ «ثم نسخ ذلك».

قوله: (زاد خليفة) هو ابن خياط وهو أحد شيوخ البخاري.

قوله: (قرآناً كتاباً نحوه) أي: نحو رواية عبد الأعلى بن حماد عن يزيد بن زريع.

قوله في رواية إسحاق: **(وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل)** أي: ابن مالك بن جعفر بن كلاب، وهو ابن أخي أبي براء عامر بن مالك.

قوله: (خير) بفتح أوله وحذف المفعول أي: خير النبي ﷺ، وبينه البيهقي في «الدلائل» من رواية عثمان بن سعيد عن موسى بن إسماعيل شيخ البخاري فيه، ولفظه: «وكان أتى النبي ﷺ فقال له: أخيرك بين ثلاث خصال» فذكر الحديث. ووقع في بعض النسخ «خير» بضم أوله، وخطأها ابن قرقول.

قوله: (بألف وألف) في رواية عثمان بن سعيد بألف أشقر وألف شقراء.





قوله: (غدةٌ كغدة البكر) يجوز فيه الرفع بتقدير أصابتني غدة أو غدةٌ بي، ويجوز النصب على المصدر أي: أغده غدةً مثل بعيره، والغدة بضم المعجمة من أمراض الإبل وهو طاعونها.

قوله: (في بيت امرأة من آل بني فلان) بينها الطبراني من حديث سهل بن سعد فقال: «امرأةٌ من آل سلول» وبين قدوم عامر بن الطفيل على النبي ﷺ وأنه قال فيه: «لأغزونك بألف أشقر وألف شقراء»، وأن النبي ﷺ أرسل أصحاب بئر معونة بعد أن رجع عامر، وأنه غدر بهم، وأخفر ذمة عمه أبي براء، وأن النبي ﷺ دعا عليه، فقال: «اللهم اكفني عامراً» قال: فجاء إلى بيت امرأة من بني سلول. قلت: سلول امرأةٌ، وهي بنت ذهل بن شيبان، وزوجها مرة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة فنسب بنوه إليها.

قوله: (فانطلق حرام أخو أم سليم وهو رجل أعرج) كذا هنا على أنها صفة حرام، وليس كذلك، بل الأعرج غيره، وقد وقع في رواية عثمان بن سعيد «فانطلق حرام ورجلان معه رجل أعرج ورجل من بني فلان»، فالذي يظهر أن الواو في قوله: «وهو» قدمت سهواً من الكاتب، والصواب تأخيرها، وصواب الكلام: فانطلق حرام هو ورجل أعرج، فأما الأعرج فاسمه كعب بن زيد، وهو من بني دينار بن النجار، وأما الآخر فاسمه المنذر بن محمد ابن عقبة بن أحيحة بن الجلاح الخزرجي، سماهما ابن هشام في زيادات السيرة. ووقع في بعض النسخ: «هو ورجلٌ أعرج»، وهو الصواب.

قوله: (فإن آمنوني كنتم) وقع هنا بطريق الاكتفاء، ووقع في رواية عثمان بن سعيد المذكور: «فإن آمنوني كنتم كذا»، ولعل لفظة كذا من الراوي كأنه كتبها على قوله: كنتم أي: كذا وقع بطريق الاكتفاء، ولأبي نعيم في «المستخرج» من طريق عبيد الله بن زيد المقري عن همام: «فإن آمنوني كنتم قريباً مني»، فهذه روايةٌ مفسرةٌ.

قوله: (فجعل يحدثهم) في رواية الطبري من طريق عكرمة عن عمار عن إسحاق بن أبي طلحة في هذه القصة: «فخرج حرام، فقال: يا أهل بئر معونة إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، فآمنوا بالله ورسوله، فخرج رجلٌ من كسر البيت برمح، فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر».

قوله: (فأومؤوا إلى رجل فأتاه من خلفه فطعنه) لم أعرف اسم الرجل الذي طعنه، ووقع في السيرة لابن إسحاق ما ظاهره أنه عامر بن الطفيل؛ لأنه قال: فلما نزلوا أي: الصحابة بئر معونة بعثوا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله ﷺ إلى عامر بن الطفيل، فلما أتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا عليه فقتله، لكن وقع في الطبراني من طريق ثابت عن أنس أن قاتل حرام بن ملحان أسلم، وعامر بن الطفيل مات كافراً كما تقدم في هذا الباب، وأما ما أخرجه المستغفري في «الصحابة» من طريق القاسم عن أبي أمامة «عن عامر بن الطفيل أنه قال: يا رسول الله زودني بكلمات، قال: يا عامر أفش السلام وأطعم الطعام، واستحي من الله، وإذا أسأت فأحسن» الحديث فهو أسلمي، ووهم المستغفري في كونه ساق في ترجمته نسب عامر بن الطفيل العامري، وقد روى البغوي في ترجمة أبي براء عامر بن مالك العامري عن طريق عبد الله بن بريدة الأسلمي قال: «حدثني عمي عامر بن الطفيل» فذكر حديثاً، فعرف أن الصحابي أسلمي، ووافق اسمه واسم أبيه العامري، فكان ذلك سبب الوهم.





قوله: (قال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة، فلحق الرجل فقتلوا كلهم) أشكل ضبط قوله: «فلحق الرجل» في هذا السياق، فقيل: يحتمل أن يكون المراد بالرجل الذي كان رفيق حرام، وفيه حذفٌ تقديره فلحق الرجل بالمسلمين. ويحتمل أن يكون المراد به قاتل حرام، والتقدير فطعن حراماً، فقال: فزت ورب الكعبة فلحق الرجل المشرك الطاعن بقومه المشركين، فاجتمعوا على المسلمين فقتلوا كلهم. يحتمل أن يكون «فلحق» بضم اللام والرجل هو حرام، أي: لحقه أجله، أو الرجل رفيقه بمعنى أنهم لم يمكنوه أن يرجع إلى المسلمين، بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا أصحابه، ويحتمل أن يضبط الرجل بسكون الجيم وهو صيغة جمع، والمعنى: أن الذي طعن حراماً لحق بقومه، وهم الرجال الذين استنصر بهم عامر بن الطفيل. والرجل بسكون الجيم هم المسلمون القراء فقتلوا كلهم، وهذا أوجه التوجيهات إن ثبتت الرواية بسكون الجيم. والله أعلم.

قوله: (فقتلوا كلهم غير الأعرج كان في رأس جبل) في رواية حفص بن عمر عن همام في كتاب الجهاد: «فقتلوهم إلا رجلاً أعرج صعد الجبل» قال همام: «وآخر معه»، وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجهك «فقتلوا أصحابه غير الأعرج، وكان في رأس الجبل».

قوله: (ثم كان من المنسوخ) أي: المنسوخ تلاوته، فلم يبق له حكم حرمة القرآن: كتحريمه على الجنب وغير ذلك.

قوله: في رواية ثمامة **(وكان خاله)** أي: خال أنس.

قوله: (قال بالدم هكذا) هو من إطلاق القول على الفعل، وقد فسره بأنه نضح الدم.

قوله: (فزت ورب الكعبة) أي: بالشهادة.

٣٩٤٢- نا عُبيدُ بن إسماعيل قال نا أبوأُسامةَ عن هشام عن أبيه عن عائشةَ قالت: استأذنَ النبيَّ صلى الله عليهِ أبوبكرٍ في الخروج حينَ اشتدَّ عليهِ الأذى، فَقال له: «أَقِمْ». فقال: يا رسول الله، أتطمعُ أن يُؤذنَ لك؟ فكان رسولُ الله صلى الله عليهِ يقول: «إني لأرجو ذلك». قالت: فانتظرهُ أبوبكر. فأتاه رسولُ الله صلى الله عليهِ ذاتَ يوم ظُهراً فناداه فقال: «أخرجْ أخرجْ من عندَك». فقال أَبوبكر: إنما هما ابنتايَ. فقال: «أشعرت أنه قد أذنَ لي في الخروج؟» فقال: يا رسولَ الله، الصحبة، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «الصحبة». قال: يا رسولَ الله، عندي ناقتان قد كنتُ أعددتهما للخروج، فأعطى النبيَّ صلى الله عليهِ إحداهما -وهي الـجَدْعاء- فركبا، فانطلقا حتى أتيا الغارَ وهو بثَوْر فتواريا فيه، فكان عامرُ بن فُهيرةَ غلاماً لعبدالله بن الطفيلِ بن سَخبرةَ أخو عائشةَ لأمِّها، وكانت لأبي بكر منحة فكان يروحُ بها ويغدو عليهم، ويُصبحُ فيدلجُ إليهما، ثم يَسرَحُ فلا يفطنُ به أحد من الرِّعاء. فلما خرجا خرجَ معهما يُعقبانِه حتى قدما المدينة. فقتل عامرُ بن فهَيرةَ يوم بئر مَعونةَ.





وعن أبي أسامةَ قال: قال هشامُ بن عروةَ فأخبرني أبي قال: لـمَّا قُتلَ الذين ببئر مَعونة، وأسرَ عمروُ ابن أميَّةَ الضّمريّ قال له عامرُ بن الطُّفيل: مَن هذا وأشارَ إلى قتيل، فقال له عمرُو بن أمية: هذا عامرُبن فُهيرةَ فقال: لقد رأيتُه بعد ما قتل رُفع إلى السماء حتى إني لأنظرُ إلى السماء بينه وبين الأرض، ثم وُضعَ. فأتى النبي صلى الله عليهِ خبرُهم، فنعاهم، فقال: «إن أصحابَكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربَّهم فقالوا: ربنا أخبِر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيتَ عنا». فأخبرهم عنهم، وأصيب يومئذٍ فيهم عُروة بن أَسماءَ بن الصلت فسمِّي عروة به، ومُنذر بن عمرو سمي به منذراً.

٣٩٤٣- حدثنا محمد قال أنا عبدُالله قال أنا سليمانُ التيميُّ عن أبي مجلز عن أنسٍ قال: قنتَ النبيُّ صلى الله عليهِ بعدَ الرُّكوع شهراً يدعو على رعلٍ وذَكوانَ، ويقول: «عُصية عَصَت الله ورسوله».

٣٩٤٤- نا يحيى بن بكير قال نا مالك عن إسحاقَ بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالكٍ قال: دَعا النبيُّ صلى الله عليهِ على الذين قَتلوا ببئر مَعونةَ ثلاثينَ صباحاً حتى يدعو على رِعْلٍ ولحيانَ وعُصيَّةَ عَصت الله ورسوله. قال أنس: فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ لنبيه في الذين قُتلوا أصحابِ بئر مَعونةَ قرآناً قرأناه حتى نُسخ بعدُ: «بلغوا قومنا، فقد لقينا ربّنا، فرضيَ عنا ورضينا عنه».

٣٩٤٥- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا عبدُالواحدِ قال نا عاصمٌ الأحولُ قال سألتُ أنسَ بن مالك عنِ القنوتِ في الصلاة، فقال: نعم. فقلتُ: كان قبلَ الركوع أو بعده؟ قال: قبله. قلت: فإن فلاناً أخبرني عنك أنكَ قلتَ: بعده. قال: كذب، إنما قنتَ النبيُّ صلى الله عليهِ بعدَ الركوع شهراً أنه كان بعثَ ناساً يقال لهمُ القرّاء -وهم سبعون رجلاً- إلى ناس منَ المشركين بينهم وبينَ رسولِ الله صلى الله عليهِ عهد قبلهم، فظهر هؤلاء الذين كان بينهم وبينَ رسولِ الله صلى الله عليهِ عهد، فقنت رسولُ الله صلى الله عليهِ بعدَ الرُّكوع شهراً يدعو عليهم.

قوله: (عن عائشة قالت: استأذن النبي ﷺ أبو بكر في الخروج) يعني في الهجرة، وقد تقدم شرح الحديث مستوفى بطوله في أبواب الهجرة، وإنما ذكر منه ههنا هذه القطعة من أجل ذكر عامر بن فهيرة، لينبه أنه كان من السابقين.

قوله فيه: (فكان عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة أخو عائشة) في رواية الكشميهني «أخي عائشة»، وهما جائزان الأولى على القطع، والثانية على البدل، وفي قوله: «عبد الله بن الطفيل» نظر، وكأنه مقلوب، والصواب كما قال الدمياطي: الطفيل بن عبد الله بن سخبرة، وهو أزدي من بني زهران، وكان أبوه





زوج أم رومان والدة عائشة، فقدما في الجاهلية مكة فحالف أبا بكر، ومات وخلف الطفيل، فتزوج أبو بكر امرأته أم رومان فولدت له عبد الرحمن وعائشة، فالطفيل أخوهما من أمهما، واشترى أبو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل.

قوله: (وعن أبي أسامة) هو معطوف على قوله: «حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة» وإنما فصله ليبين الموصول من المرسل، وكأن هشام بن عروة حدث به عن أبيه هكذا، فذكر قصة الهجرة موصولةً بذكر عائشة فيه، وقصة بئر معونة مرسلة، ليس فيه ذكر عائشة. ووجه تعلقه به من جهة ذكر عامر بن فهيرة، فإنه ذكر في شأن الهجرة أنه كان معهم، وفيه: «فلما خرجا -أي النبي ﷺ وأبو بكر- خرج معهم» أي: إلى المدينة، وقوله: يعقبانه بالقاف أي: يركبانه عقبة، وهو أن ينزل الراكب ويركب رفيقه، ثم ينزل الآخر ويركب الماشي، هذا الذي يقتضيه ظاهر اللفظ في العقبة، ويحتمل أن يكون المراد أن هذا يركبه مرةً، وهذا يركبه أخرى، ولو كان كذلك لكان التعبير بيردفانه أظهر.

قوله: (فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة) هذا آخر الحديث الموصول، ثم ساق هشام بن عروة عن أبيه صفة قتل عامر بن فهيرة مرسلة، وقد وقع عند الإسماعيلي والبيهقي في «الدلائل» سياق هذه القصة في حديث الهجرة موصولاً به مدرجاً، والصواب ما وقع في الصحيح.

قوله: (لما قتل الذين ببئر معونة) أي: القراء الذين تقدم ذكرهم **(وأسر عمرو بن أمية الضمري)** قد ساق عروة ذلك في المغازي من رواية أبي الأسود عنه، وفي روايته «وبعث النبي ﷺ المنذر بن عمرو الساعدي إلى بئر معونة، وبعث معه المطلب السلمي ليدلهم على الطريق، فقتل المنذر بن عمرو وأصحابه، إلا عمرو بن أمية فإنهم أسروه واستحيوه» وفي رواية ابن إسحاق في المغازي أن عامر بن الطفيل اجتز ناصيته وأعتقه عن رقبة كانت على أمه.

قوله: (قال له عامر بن الطفيل: من هذا؟ فأشار إلى قتيل) في رواية الواقدي بإسناده عن عروة: «أن عامر بن الطفيل قال لعمرو بن أمية: هل تعرف أصحابك؟ قال: نعم. فطاف في القتلى، فجعل يسأله عن أنسابهم».

قوله: (هذا عامر بن فهيرة) وهو مولى أبي بكر المذكور في حديث الهجرة.

قوله: (لقد رأيته بعدما قتل) في رواية عروة المذكورة «فأشار عامر بن الطفيل إلى رجل فقال: هذا طعنه برمحه، ثم انتزع رمحه، فذهب بالرجل علواً في السماء حتى ما أراه».

قوله: (ثم وضع) أي: إلى الأرض. وذكر الواقدي في روايته أن الملائكة وارته ولم يره المشركون، وهذا وقع عند ابن المبارك عن يونس عن الزهري، وفي ذلك تعظيمٌ لعامر بن فهيرة، وترهيبٌ للكفار وتخويفٌ، وفي رواية عروة المذكورة «وكان الذي قتله رجلٌ من بني كلاب جبار بن سلمى، ذكر أنه لما طعنه قال: فزت والله، قال: فقلت في نفسي: ما قوله فزت؟ فأتيت الضحاك بن سفيان فسألته، فقال: بالجنة. قال: فأسلمت، ودعاني إلى ذلك ما رأيت من عامر بن فهيرة» انتهى. وجبار بالجيم والموحدة مثقلٌ معدودٌ في الصحابة، ووقع في ترجمة عامر بن فهيرة في «الاستيعاب» أن عامر بن الطفيل قتله، وكأن نسبته له على سبيل التجوز لكونه كان رأس القوم.





قوله: **(فأتى النبي ﷺ خبرهم)** قد ظهر من حديث أنس: أن الله أخبره بذلك على لسان جبريل، وفي رواية عروة المذكورة، فجاء خبرهم إلى رسول الله ﷺ في تلك الليلة.

قوله: **(وأصيب فيهم يومئذ عروة بن أسماء بن الصلت)** أي: ابن أبي حبيب بن حارثة السلمي حليف بني عمرو بن عوف.

قوله: **(فسمي عروة به)** قيل: المراد ابن الزبير، كان الزبير سمى ابنه عروة لما ولد له باسم عروة بن أسماء المذكور، وكان بين قتل عروة بن أسماء ومولد عروة بن الزبير بضعة عشر عاماً، وقد يستبعد هذا بطول المدة وبأنه لا قرابة بين الزبير وعروة بن أسماء.

قوله: **(ومنذر بن عمرو)** أي: ابن أبي حبيش بن لوذان من بني ساعدة من الخزرج، وكان عقبياً بدرياً من أكابر الصحابة **(سمي به منذراً)** كذا ثبت بالنصب، والأول سمي به منذر، كما تقدم تقريره في الذي قبله، أي: أن الزبير سمى ابنه منذراً باسم المنذر بن عمرو هذا، فيحتمل أن تكون الرواية بفتح السين على البناء للفاعل وهو محذوف والمراد به الزبير، أو المراد به أبو أسيد لما في الصحيحين أن النبي ﷺ أتي بابن لأبي أسيد فقال: ما اسمه؟ قالوا: فلانٌ، قال: بل هو المنذر. قال النووي في شرح مسلم: قالوا: إنه سماه المنذر تفاؤلاً باسم عم أبيه المنذر بن عمرو، وكان استشهد ببئر معونة، فتفاءل به ليكون خلفاً منه، وهذا مما يؤيد البحث الذي ذكرته في عروة. ويحتمل أن يوجه النصب على مذهب الكوفيين في إقامة الجار والمجرور في قوله به مقام الفاعل، كما قرئ ﴿لِيَجْزِىَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ ومن المناسبة هنا أن عروة بن الزبير هو عروة بن أسماء بنت أبي بكر، وكأنه لما كان عروة بن أسماء ناسب أن يسمى باسم عروة بن أسماء، ولما سمى الزبير ابنه باسم أحد الرجلين المشهورين ناسب أن يسمي الآخر باسم الثاني.

قوله: **(حدثني محمد)** هو ابن مقاتل، وعبد الله هو ابن المبارك.

قوله: **(عن أبي مجلز)** بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي اسمه لاحق بن حميد، وروايته هذه مختصرة لما ظهر من رواية إسحاق بن أبي طلحة التي تقدمت، وكذلك رواية مالك عن إسحاق التي بعد هذه مختصرة بالنسبة إلى رواية همام عن إسحاق المتقدمة.

قوله: **(حدثنا عبد الواحد)** هو ابن زياد.

قوله: **(فإن فلاناً)** كأنه محمد بن سيرين، وقد تقدم بيان ذلك في أواخر كتاب الوتر.

قوله: **(إلى ناس من المشركين وبينهم وبين رسول الله ﷺ عهدٌ قبلهم، فظهر هؤلاء الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد)** هكذا ساقه هنا، وقوله قبلهم بكسر القاف وفتح الموحدة واللام، أي: من جهتهم، وأورده في آخر كتاب الوتر عن مسدد عن عبد الواحد بلفظ «إلى قوم من المشركين دون أولئك، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهدٌ»، وليس المراد من ذلك أيضاً بواضح، وقد ساقه الإسماعيلي مبيناً، فأورده يوسف القاضي عن مسدد شيخ البخاري فيه، ولفظه: «إلى قوم من المشركين، فقتلهم قومٌ مشركون دون أولئك، وكان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهدٌ»، فظهر أن الذين كان بينهم وبين رسول الله ﷺ العهد غير الذين قتلوا المسلمين، وقد بيّن ابن





إسحاق في المغازي عن مشايخه وكذلك موسى بن عقبة عن ابن شهاب أصحاب الطائفتين، وأن أصحاب العهد هم بنو عامر، ورأسهم أبو براء عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة، وأن الطائفة الأخرى من بني سليم، وأن عامر بن الطفيل وهو ابن أخي ملاعب الأسنة أراد الغدر بأصحاب النبي ﷺ فدعا بني عامر إلى قتالهم، فامتنعوا وقالوا: لا نخفر ذمة أبي براء. فاستصرخ عليهم عصية وذكوان من بني سليم فأطاعوه وقتلوهم، وذكر لحسان شعراً يعيب فيه أبا براء ويحرضه على قتال عامر بن الطفيل فيما صنع فيه، فعمد ربيعة بن أبي براء إلى عامر بن الطفيل فطعنه فأرداه، فقال له عامر بن الطفيل: إن عشت نظرت في أمري، وإن مت فدمي لعمي، قالوا: ومات أبو براء عقب ذلك أسفاً على ما صنع به عامر بن الطفيل، وعاش عامر بن الطفيل بعد ذلك ومات بدعاء النبي ﷺ كما قدمته. ووقع في آخر الحديث في الدعوات «فقنت شهراً في صلاة الفجر، وقال: إن عصية عصت الله ورسوله» وعصية بطنٌ من بني سليم مصغر قبيلةٌ تنسب إلى عصية بن خفاف بن ندبة بن بهثة بن سليم.

غزوةُ الخندقِ وهيَ الأحزاب

قال موسى بن عقبةَ: كانت في شوالَ سنة أربع.

٣٩٤٦- نا يعقوبُ بن إبراهيمَ قال نا يحيى بن سعيدٍ عن عُبيدِالله قال أخبرني نافعٌ عن ابن عمرَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ عَرضه يومَ أُحُد وهو ابن أربعَ عشرةَ فلم يُجزهُ، وعرضه يومَ الخندق وهو ابن خمسَ عشرة فأجازه.

٣٩٤٧- نا قُتيبةُ قال نا عبدُالعزيز عن أبي حازمٍ عن سهلِ بن سعدٍ قال: كنا معَ النبيِّ صلى الله عليهِ في الخندق وهم يحفرون، ونحنُ ننقلُ الترابَ على أكتادِنا، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «اللّهمَّ، لا عَيشَ إلا عيشُ الآخرة، فاغفرْ للمهاجرينَ والأنصار».

٣٩٤٨- حدثنا عبدالله بن محمد قال نا معاوية بن عمرو قال نا أبوإسحاق عن حميد سمعت أنساً يقول: خرجَ رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى الخندق، فإذا المهاجرونَ والأنصارُ يحفِرون في غَداةٍ باردة، فلم يكنْ لهم عبيدٌ يَعملونَ ذلكَ لهم، فلما رأى ما بهم منَ النَّصبِ والجوع، فقال: «اللّهم، إن العيشَ عيشُ الآخرة، فاغفرْ للأنصار والمهاجرة». فقالوا مُجيبين له:

نحنُ الذين بايَعوا محمداً ... على الجهادِ ما بَقينا أبداً

٣٩٤٩- نا أبومعمرٍ قال نا عبدُالوارثِ عن عبدِ العزيز عن أنس قال: جَعلَ المهاجرونَ والأنصارُ يَحفرون الخندقَ حولَ المدينة، وينقلونَ التراب على متونهم، وهم يقولون:





نحنُ الذين بايَعوا محمداً على الإِسلام ما بَقينا أبداً

قال: يقولُ النبيُّ صلى الله عليهِ وهو يجيبهم: «اللهمَّ، إنه لا خيرَ إلا خيرُ الآخرةِ، فباركْ في الأنصارِ والمهاجرة»، قال: يؤتونَ بملء كفي من الشعيرِ فيصنع لهم بإهالة سنخة توضعُ بينَ يدي القومِ، والقومُ جياعٌ، وهي بشعةٌ في الحلقِ، ولها ريحٌ منتنٌ.

قوله: (باب غزوة الخندق وهي الأحزاب) يعني أن لها اسمين، وهو كما قال، والأحزاب جمع حزب؛ أي طائفة، فأما تسميتها الخندق فلأجل الخندق الذي حُفَر حول المدينة بأمر النبي ﷺ، وكان الذي أشار بذلك سلمان فيما ذكر أصحاب المغازي منهم أبو معشر قال: «قال سلمان للنبي ﷺ: إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا، فأمر النبي ﷺ بحفر الخندق حول المدينة، وعمل فيه بنفسه ترغيباً للمسلمين، فسارعوا إلى عمله حتى فرغوا منه، وجاء المشركون فحاصروهم» وأما تسميتها الأحزاب فلاجتماع طوائف من المشركين على حرب المسلمين، وهم قريشٌ وغطفان واليهود ومن تبعهم، وقد أنزل الله تعالى في هذه القصة صدر سورة الأحزاب، وذكر موسى بن عقبة في المغازي قال: «خرج حيي بن أخطب بعد قتل بني النضير إلى مكة يحرض قريشاً على حرب رسول الله ﷺ، وخرج كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق يسعى في بني غطفان، ويحضهم على قتال رسول الله ﷺ على أن لهم نصف ثمر خيبر، فأجابه عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري إلى ذلك، وكتبوا إلى حلفائهم من بني أسد فأقبل إليهم طلحة بن خويلد فيمن أطاعه، وخرج أبو سفيان بن حرب بقريش فأنزلوا بمر الظهران، فجاءهم من أجابهم من بني سليم مدداً لهم، فصاروا في جمع عظيم، فهم الذين سماهم الله تعالى الأحزاب». وذكر ابن إسحاق بأسانيده أن عدتهم عشرة آلاف، قال: وكان المسلمون ثلاثة آلاف، وقيل: كان المشركون أربعة آلاف والمسلمون نحو الألف، وذكر موسى بن عقبة أن مدة الحصار كانت عشرين يوماً، ولم يكن بينهم قتالٌ إلا مراماةٌ بالنبل والحجارة، وأصيب منها سعد بن معاذ بسهم، فكان سبب موته كما سيأتي. وذكر أهل المغازي سبب رحيلهم، وأن نعيم بن مسعود الأشجعي ألقى بينهم الفتنة فاختلفوا، وذلك بأمر النبي ﷺ له بذلك. ثم أرسل الله عليهم الريح فتفرقوا، وكفى الله المؤمنين القتال.

قوله: (قال موسى بن عقبة: كانت في شوال سنة أربع) هكذا رويناه في مغازيه. قلت: وتابع موسى على ذلك مالك، وأخرجه أحمد عن موسى بن داود عنه، وقال ابن إسحاق: كانت في شوال سنة خمس، وبذلك جزم غيره من أهل المغازي، ومال المصنف إلى قول موسى بن عقبة، وقواه بما أخرجه أول أحاديث الباب من قول ابن عمر إنه عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة، ويوم الخندق وهو ابن خمس عشرة، فيكون بينهما سنةٌ واحدةٌ. وأحدٌ كانت سنة ثلاث، فيكون الخندق سنة أربع، ولا حجة فيه إذا ثبت أنها كانت سنة خمس لاحتمال أن يكون ابن عمر في أحد كان في أول ما عرض في الرابعة عشر، وكان في الأحزاب قد استكمل الخمس عشرة، وبهذا أجاب البيهقي، ويؤيد قول ابن إسحاق أن أبا سفيان قال للمسلمين لما رجع من أحد: موعدكم العام المقبل ببدر، فخرج النبي ﷺ من السنة المقبلة إلى بدر، فتأخر مجيء أبي سفيان تلك السنة للجدب الذي كان حينئذ، وقال لقومه: إنما يصلح الغزو في سنة الخصب، فرجعوا بعد أن وصلوا إلى عسفان أو دونها، ذكر ذلك ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي. وقد بيّن البيهقي سبب





هذا الاختلاف، وهو أن جماعةً من السلف كانوا يعدون التاريخ من المحرم الذي وقع بعد الهجرة ويلغون الأشهر التي قبل ذلك إلى ربيع الأول، وعلى ذلك جرى يعقوب بن سفيان في تاريخه فذكر أن غزوة بدر الكبرى كانت في السنة الأولى، وأن غزوة أحد كانت في الثانية، وأن الخندق كانت في الرابعة، وهذا عملٌ صحيحٌ على ذلك البناء، لكنه بناءٌ واه مخالفٌ لما عليه الجمهور من جعل التاريخ من المحرم سنة الهجرة، وعلى ذلك تكون بدرٌ في الثانية، وأحدٌ في الثالثة، والخندق في الخامسة، وهو المعتمد. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة عشر حديثاً:

الحديث الأول حديث ابن عمر:

قوله: (عرضه يوم أحد) عرض الجيش اختبار أحوالهم قبل مباشرة القتال، للنظر في هيئتهم وترتيب منازلهم وغير ذلك.

قوله: (وهو ابن أربع عشرة سنةً) في رواية مسلم «عرضني يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة سنةً» وقد تقدم مع شرحه ومباحثه في كتاب الشهادات بما يغني عن إعادته، وقوله: «فأجازه» أي أمضاه وأذن له في القتال، وقال الكرماني: أجازه من الإجازة وهي الأنفال؛ أي أسهم له، قلت: والأول أولى، ويرد الثاني هنا أنه لم يكن في غزوة الخندق غنيمةٌ يحصل منها نفلٌ. وفي حديث أبي واقد الليثي: «رأيت رسول الله ﷺ يعرض الغلمان وهو يحفر الخندق، فأجاز من أجاز، ورد من رد إلى الذراري»، فهذا يوضح أن المراد بالإجازة الإمضاء للقتال؛ لأن ذلك كان في مبدأ الأمر قبل حصول الغنيمة أن لو حصلت غنيمةٌ، والله أعلم.الحديث الثاني حديث سهل بن سعد.

قوله: (كنا مع رسول الله ﷺ في الخندق وهم يحفرون) قد تقدم ذكر السبب في حفر الخندق في مغازي ابن عقبة، ولما بلغ النبي ﷺ جمعهم أخذ في حفر الخندق حول المدينة، ووضع يده في العمل معهم مستعجلين يبادرون قدوم العدو، وكذا ذكر ابن إسحاق نحوه، وعند موسى أنهم أقاموا في عمله قريباً من عشرين ليلةً، وعند الواقدي أربعاً وعشرين، وفي الروضة للنووي خمسة عشر يوماً، وفي الهدي لابن القيم أقاموا شهراً.

قوله: (ونحن ننقل التراب على أكتادنا) بالمثناة جمع كتد بفتح أوله وكسر المثناة، وهو ما بين الكاهل إلى الظهر، وقد تقدم في الجهاد من حديث أنس بلفظ: «على متونهم»، والمتن مكتنف الصلب بين اللحم والعصب، ووهم ابن التين فعزا هذه اللفظة لحديث سهل بن سعد. ووقع في بعض النسخ «على أكبادنا» بالموحدة، وهو موجهٌ على أن يكون المراد به ما يلي الكبد من الجنب.

قوله: (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة) قال ابن بطال. هو قول ابن رواحة، يعني تمثل به النبي ﷺ ولو لم يكن من لفظه لم يكن بذلك النبي ﷺ شاعراً، قال: وإنما يسمى شاعراً من قصده وعلم السبب والوتد وجميع معانيه من الزحاف ونحو ذلك، كذا قال وعلم السبب والوتد إلى آخره إنما تلقوه من العروض التي اخترع ترتيبها الخليل ابن أحمد، وقد كان شعر الجاهلية والمخضرمين والطبقة الأولى والثانية من شعراء الإسلام قبل أن يصنفه الخليل، كما قال أبو العتاهية: أنا أقدم من العروض، يعني أنه نظم الشعر قبل وضعه. وقال أبو عبد الله بن الحجاج الكاتب:





قد كان شعر الورى قديماً ... من قبل أن يخلق الخليل

وقال الداودي فيما نقله ابن التين: إنما قال ابن رواحة: «لا هم إن العيش» بلا ألف ولام، فأورده بعض الرواة على المعنى، كذا قال وحمله على ذلك ظنه أنه يصير بالألف واللام غير موزون، وليس كذلك، بل يكون دخله الخزم، ومن صوره زيادة شيء من حروف المعاني في أول الجزء.

قوله: (فاغفر للمهاجرين والأنصار) في حديث أنس بعده «فاغفر للأنصار والمهاجرة»، وكلاهما غير موزون، ولعله ﷺ تعمد ذلك، ولعل أصله فاغفر للأنصار والمهاجرة بتسهيل لام الأنصار وباللام في المهاجرة، وفي الرواية الأخرى «فبارك» بدل فاغفر.

الحديث الثالث: حديث أنس، أورده من وجهين في الثاني زيادة.

قوله: (ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك) أي إنهم عملوا فيه بأنفسهم لاحتياجهم إلى ذلك، لا لمجرد الرغبة في الأجر.

قوله: (فلما رأى ما بهم من النصب والجوع) فيه بيان لسبب قوله ﷺ: «اللهم إن العيش عيش الآخرة» وعند الحارث بن أبي أسامة من مرسل طاوس زيادة في هذا الرجز:

والعن عضلاً والقارة ... هم كلفونا ننقل الحجارة

والأول غير موزون أيضاً، ولعله كان والعن إلهي عضلاً والقارة، وفي الطريق الثانية لأنس أنه قال ذلك جواباً لقولهم: نحن الذين بايعوا محمداً إلخ، ولا أثر للتقديم والتأخير فيه؛ لأنه يحمل على أنه كان يقول إذا قالوا، ويقولون إذا قال، وفيه أن في إنشاد الشعر تنشيطاً في العمل، وبذلك جرت عادتهم في الحرب، وأكثر ما يستعملون في ذلك الرجز.

قوله: (نحن الذين بايعوا) هو صفة الذين لا صفة نحن.

قوله: (على الجهاد ما بقينا أبداً) في رواية عبد العزيز على الإسلام بدل الجهاد، والأول أثبت.

(تنبيه): تقدم طريق عبد العزيز سنداً ومتناً في أوائل الجهاد، سوى قوله: «قال يؤتون إلخ»، وسيأتي بعد أحاديث من حديث البراء أنه كان يقول: «اللهم لولا أنت ما اهتدينا».

قوله: (قال: يؤتون) قائل ذلك أنس بن مالك، وهو موصول بالإسناد المذكور إليه.

قوله: (بملء كفي) روي بالإفراد والتثنية **(فيصنع لهم الشعير)** أي يطبخ، وقوله: «بإهالة» بكسر الهمزة وتخفيف الهاء: الدهن الذي يؤتدم به سواءٌ كان زيتاً أو سمناً أو شحماً. وأغرب الداودي فقال: الإهالة وعاءٌ من جلد فيه سمن. وقوله: «سنخة» أي تغير طعمها ولونها من قدمها، ولهذا وصفها بكونها بشعة. وقوله: بشعة بموحدة





ومعجمة وعين مهملة، وقيل بنون وغين معجمة، والنشغ الغشى؛ أي إنهم كان يحصل لهم عند ازدرادها شبيهٌ بالغشى، والأول أصوب، وقوله: «في الحلق» هو بالحاء المهملة.

قوله: (ولها ريحٌ منتنٌ) يدل على أنها عتيقة جداً، حتى عفنت وأنتنت، وفي رواية الإسماعيلي: «ولها ريح منكر». قال ابن التين: الصواب ريح منتنة؛ لأن الريح مؤنثةٌ، قال: إلا أنه يجوز في المؤنث غير الحقيقي أن يعبر عنه بالمذكر. ومنتنٌ بضم الميم ويجوز كسرها.

٣٩٥٠- نا خلادُ بن يحيى قال نا عبدُالواحِد بن أيمنَ عن أبيهِ قال: أتيتُ جابراً فقال: إنّا يومَ الخندقِ نحفرُ فعرضَتْ كيدة شديدة، فجاؤوا النبيّ صلى الله عليهِ فقالوا: هذه كيدة عرضَت في الخندق فقال: «أنا نازل». ثم قام وبطنُه معصوب بحجَر، ولبثنا ثلاثةَ أيام لا نذوقُ ذواقاً، فأخذَ النبيُّ صلى الله عليهِ المعوَل فضرب، فعاد كثيباً أهيلَ أو أهيَم. فقلت: يا رسولَ الله، ائذن لي إلى البيت. فقلتُ لامرأتي: رأيتُ بالنبي صلى الله عليهِ شيئاً ما في ذلك صبر، فعندَك شيء؟ فقالت: عندي شعير وعَناق. فذبحتُ العَناق، وطحنت الشعيرَ، حتى جعلنا اللحمَ في البُرمةِ. ثمَّ جئتُ النبيّ صلى الله عليهِ والعجينُ قد انكسرَ، والبرمة بينَ الأثافي قد كادَت أن تنضجَ، فقال: طُعيِّم لي، فقم أنتَ يا رسولَ الله ورجل أو رجلان. قال: «كم هو؟» فذكرت له، قال: «كثيرٌ طيِّبٌ». قال: «قل لها: لا تَنزعِ البرمةَ ولا الـخُبزَ من التنور حتى آتي»، قال: «قوموا». فقام المهاجرونَ. فلما دخلَ على امرأته قال: ويحكِ، جاء النبيُّ صلى الله عليهِ بالمهاجرينَ والأنصارِ ومَن معهم. قالت: هل سألك؟ قلت: نعم. قال: «ادخلوا ولا تَضاغطوا». فجعلَ يكسرُ الخبزَ ويجعلُ عليه اللحمَ، ويُخمرُ البرمةَ والتنُّورَ إذا أخذ منه، ويُقرِّبُ إلى أصحابه ثم يَنزع، فلم يزل يَكسرُ الخبز ويغرف حتى شبعوا وبقيَ بقيةٌ، قال: «كلي هذا وأهدي، فإنَّ الناس أصابتهم مجاعة».

٣٩٥١- حدثنا عمرو بن عليٍّ قال نا أبوعاصم قال أنا حنظلةُ بن أبي سفيانَ قال أنا سعيدُ بن ميناءَ قال سمعتُ جابرَ بن عبدالله قال: لـمَّا حُفِرَ الخندقُ رأيت بالنبيِّ صلى الله عليهِ خمصاً شديداً، فانكفيتُ إلى امرأتي فقلتُ: هل عندكِ شيء؟ فإني رأيت برسولِ الله صلى الله عليهِ خمصاً شديداً. فأخرجتْ إليَّ جراباً فيه صاعٌ من شَعير، ولنا بُهيمةٌ داجن فذبحتُها، وطحنت، ففرغَتْ إلى فَراغي، وقطعتُها في بُرمتها. ثم وليتُ إلى رسول الله صلى الله عليهِ. فقالت: لا تفضحني برسولِ الله صلى الله عليهِ ومن معهُ. فجئتُ فساررتُهُ فقلت: يا رسول الله، ذبحنا بُهيمةً لنا وطحنت صاعاً من شَعير كان عندنا، فتعالَ أنت ونفر معك، فصاحَ النبيُّ صلى الله عليهِ فقال: «يا أهلَ الخندق، إن





جابراً قد صنع سُوراً، فحيَّ أهلاً بكم» فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «لا تُنزلُنَّ برمتكم، ولا يُخبزَنَّ عجينكم حتى أجيء»، فجئتُ وجاء رسولُ الله صلى الله عليهِ، يقدُمُ الناسَ، حتى جئتُ امرأتي فقالت: بكَ وبك. فقلت: قد فعلتُ الذي قلت. فأخرجت لنا عجيننا، فبسقَ فيه وبارك، ثم عمدَ إلى بُرمتنا فبسق فيه وبارك. ثم قال: «ادعُ خابزةً فلتخبزْ معي، واقدَحي من برمتكم ولا تنزلوها»، وهم ألف، فأقسم بالله لأكلوا حتى تركوهُ وانحرفوا، وإن برمَتنا لتغطُّ كما هي، وإن عَجيننا ليُخبزُ كما هو.

الحديث الرابع:

قوله: (عن أبيه) في رواية يونس بن بكير في زيادات المغازي «عن عبد الواحد بن أيمن المخزومي».

قوله: (أتيت جابراً فقال: إنا يوم الخندق) في رواية الإسماعيلي من طريق المحاربي عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه «قال: قلت لجابر بن عبد الله حدثني بحديث عن رسول الله ﷺأرويه عنك، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق».

قوله: (فعرضت كيدةٌ) كذا لأبي ذر بفتح الكاف وسكون التحتانية، قيل: هي القطعة الشديدة الصلبة من الأرض، وقال عياض: كأن المراد أنها واحدة الكيد، كأنهم أرادوا أن الكيد -وهي الجبلة- أعجزهم فلجؤوا إلى النبي ﷺ، وفي رواية أحمد عن وكيع عن عبد الواحد بن أيمن «وههنا كديةٌ من الجبل» وفي رواية الإسماعيلي «فعرضت كدية» وهي بضم الكاف وتقديم الدال على التحتانية، وهي القطعة الصلبة الصماء. ووقع في رواية الأصيلي عن الجرجاني «كندة» بنون، وعند ابن السكن «كتدةٌ» بمثناة من فوق، قال عياض: لا أعرف لها معنى، وفي رواية الإسماعيلي: «فجئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: هذه كدية قد عرضت في الخندق» وزاد في روايته «فقال: رشوها بالماء فرشوها».

قوله: (أنا نازلٌ، ثم قام وبطنه معصوب بحجر) زاد يونس «من الجوع» وفي رواية أحمد «أصابهم جهدٌ شديدٌ حتى ربط النبي ﷺ على بطنه حجراً من الجوع» وفائدة ربط الحجر على البطن أنها تضمر من الجوع، فيخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك، فإذا وضع فوقها الحجر، وشد عليها العصابة استقام الظهر، وقال الكرماني: لعله لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر؛ ولأنها حجارة رقاق قدر البطن تشد الأمعاء، فلا يتحلل شيء مما في البطن، فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل.

قوله: (ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقاً) هي جملة معترضة، أوردها لبيان السبب في ربطه ﷺ الحجر على بطنه، وزاد الإسماعيلي: «لا نطعم شيئاً، أو لا نقدر عليه».

قوله: (فأخذ المعول) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو بعدها لامٌ؛ أي المسحاة، وفي رواية أحمد: «فأخذ المعول أو المسحاة» بالشك.





قوله: (فضرب) في رواية الإسماعيلي: «ثم سمى ثلاثاً ثم ضرب»، وعند الحارث بن أبي أسامة من طريق سليمان التيمي عن أبي عثمان قال: «ضرب النبي ﷺ: في الخندق، ثم قال:

بــسـم الله وبـه بدينـا ولو عبدنا غيره شقينا فحبذا رباً وحب ديناً

قوله: (فعاد كثيباً) أي رملاً.

قوله: (أهيل أو أهيم) شكٌّ من الراوي، في رواية الإسماعيلي «أهيل» بغير شك، وكذا عند يونس، وفي رواية أحمد «كثيباً يهال»، والمعنى أنه صار رملاً يسيل ولا يتماسك، قال الله تعالى: ﴿وَكَانَتِ ٱلْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا﴾ أي رملاً سائلاً، وأما «أهيم» فقال عياض: ضبطها بعضهم بالمثلثة وبعضهم بالمثناة، وفسرها بأنها تكسرت، والمعروف بالتحتانية وهي بمعنى أهيل، وقد قال في قوله تعالى: ﴿فَشَـٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ﴾ المراد الرمال التي لا يرويها الماء، وقد تقدم الخلاف في تفسيرها في كتاب البيوع. ووقع عند أحمد والنسائي في هذه القصة زيادة بإسناد حسن من حديث البراء بن عازب قال: «لما كان حين أمرنا رسول الله ﷺ بحفر الخندق عرضت لنا في بعض الخندق صخرةٌ، لا تأخذ فيها المعاول، فاشتكينا ذلك إلى النبي ﷺ، فجاء فأخذ المعول، فقال: بسم الله، فضرب ضربةً فكسر ثلثها، وقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحمر الساعة، ثم ضرب الثانية فقطع الثلث الآخر فقال: الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن أبيض. ثم ضرب الثالثة وقال: بسم الله؛ فقطع بقية الحجر فقال: الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء من مكاني هذا الساعة». وللطبراني من حديث عبد الله بن عمرو نحوه، وأخرجه البيهقي مطولاً من طريق كثير بن عبد الرحمن بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وفي أوله: «خط رسول الله ﷺ الخندق لكل عشرة أناس عشرة أذرع -وفيه- فمرت بنا صخرةٌ بيضاء كسرت معاولينا فأردنا أن نعدل عنها، فقلنا: حتى نشاور رسول الله ﷺ، فأرسلنا إليه سلمان -وفيه- فضرب ضربة صدع الصخرة، وبرق منها برقةٌ فكبر وكبر المسلمون -وفيه- رأيناك تكبر فكبرنا بتكبيرك فقال: إن البرقة الأولى أضاءت لها قصور الشام، فأخبرني جبريل أن أمتي ظاهرةٌ عليهم -وفي آخره- ففرح المسلمون واستبشروا» وأخرجه الطبراني من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص نحوه.

قوله: (فقلت: يا رسول الله ائذن لي إلى البيت) زاد أبو نعيم في «المستخرج» فأذن لي، وفي المسند من زيادات عبد الله بن أحمد من حديث ابن عباس: «احتفر رسول الله ﷺ الخندق، وأصحابه قد شدوا الحجارة على بطونهم من الجوع، فلما رأى ذلك النبي ﷺ قال: هل دللتم على رجل يطعمنا أكلةً؟ قال رجل: نعم، قال: أما لا فتقدم» الحديث، وكأنه جابر، ويؤخذ من هذه النكتة في قوله: «ائذن لي يا رسول الله».

قوله: (فقلت لامرأتي) اسمها سهيلة بنت مسعود الأنصارية.

قوله: (عندي شعير) بين يونس بن بكير في روايته أنه صاع.





قوله: (وعناق) بفتح العين المهملة وتخفيف النون هي الأنثى من المعز، وفي رواية سعيد بن ميناء التي تلو هذه «فأخرجت إلي جراباً فيه صاع من شعير، ولنا بهيمة داجن» أي سمينة، والداجن التي تترك في البيت ولا تفلت للمرعى، ومن شأنها أن تسمن. وفي رواية أحمد من طريق سعيد بن ميناء «سمينة».

قوله: (فذبحت) بسكون المهملة وضم التاء، وقوله: **(طحنت)** بفتح المهملة وفتح النون، فالذي ذبح هو جابر، وامرأته هي التي طحنت. وفي رواية سعيد عند أحمد «فأمرت امرأتي فطحنت لنا الشعير، وصنعت لنا منه خبزاً».

قوله: (والعجين قد انكسر) أي لان ورطب، وتمكن منه الخمير.

قوله: (والبرمة بين الأثافي) بمثلثة وفاء؛ أي الحجارة التي توضع عليها القدر، وهي ثلاثةٌ.

قوله: (حتى جعلنا) في رواية الكشميهني «حتى جعلت».

قوله: (في البرمة) بضم الموحدة وسكون الراء.

قوله: (طعيمٌ) بتشديد التحتانية على طريقة المبالغة في تحقيره، قالوا: من تمام المعروف تعجيله وتحقيره، قال ابن التين: ضبطه بعضهم بتخفيف الياء وهو غلطٌ.

قوله: (فقم أنت يا رسول الله ورجلٌ أو رجلان) في رواية يونس «ورجلان» بالجزم، وفي رواية سعيد بعد هذه: «فقم أنت ونفر معك»، وفي رواية أحمد: «وكنت أريد أن ينصرف رسول الله ﷺ وحده».

قوله: (فقال: قوموا، فقام المهاجرون) في رواية يونس «فقال للمسلمين جميعاً: قوموا»، وهي أوضح، فإن الأحاديث تدل على أنه لم يخص المهاجرين بذلك، فكأن المراد فقام المهاجرون ومن معهم، وخصهم بالذكر لشرفهم، وفي بقية الحديث ما يؤيد هذا فإنه قال: «فلما دخل على امرأته قال: ويحك جاء رسول الله ﷺ بالمهاجرين والأنصار».

قوله: (قالت: هل سألك؟ قال: نعم. فقال: ادخلوا) في هذا السياق اختصار، وبيانه في رواية يونس «قال: فلقيت من الحياء ما لا يعلمه إلا الله عز وجل، وقلت: جاء الخلق على صاع من شعير وعناق، فدخلت على امرأتي أقول: افتضحت، جاءك رسول الله ﷺ بالخندق أجمعين، فقالت: هل كان سألك كم طعامك؟ فقلت: نعم، فقالت: الله ورسوله أعلم، ونحن قد أخبرناه بما عندنا، فكشفت عني غماً شديداً»، وفي الرواية التي تلي هذه «فجئت امرأتي فقالت: بك وبك، فقلت: قد فعلت الذي قلت». وكان قد ذكر في أوله أنها «قالت له: لا تفضحني برسول الله وبمن معه، فجئت فساررته»، ويجمع بينهما بأنها أوصته أولاً بأن يعلمه بالصورة، فلما قال لها: إنه جاء بالجميع ظنت أنه لم يعلمه فخاصمته، فلما أعلمها أنه أعلمه سكن ما عندها لعلمها بإمكان خرق العادة، ودل ذلك على وفور عقلها وكمال فضلها. وقد وقع لها مع جابر في قصة التمر» أن جابراً أوصاها لما زارهم رسول الله ﷺ أن لا تكلمه، فلما أراد رسول الله ﷺ الانصراف نادته: يا رسول الله صل عليَّ وعلى زوجي، فقال: صلى الله عليك وعلى زوجك، فعاتبها جابر، فقالت له: أكنت تظن أن الله يورد رسوله بيتي ثم يخرج ولا أسأله الدعاء» أخرجه أحمد بإسناد حسن





في حديث طويل، ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر في نحو هذه القصة أنها قالت لجابر: «فارجع إليه فبين له، فأتيته فقلت: يا رسول الله، إنما هي عناقٌ وصاعٌ من شعير، قال: فارجع فلا تحركن شيئاً من التنور ولا من القدر حتى آتيها، واستعر صحافاً».

قوله: (ولا تضاغطوا) بضاد معجمة وغين معجمة وطاء مهملة مشالة؛ أي لا تزدحموا، وفي الرواية التي بعدها «فأخرجت له عجيناً فبصق فيه وبارك، ثم عمد إلى برمتنا فبصق فيها وبارك».

قوله: (ويخمر البرمة) أي يغطيها.

قوله: (ثم ينزع) أي يأخذ اللحم من البرمة، وفي رواية سعيد التي تلو هذه: «فقال: ادع خابزةً فلتخبز معك» أي تساعدك، وقوله: «واقدحي من برمتك» أي اغرفي، والمقدحة المغرفة، وفي رواية أبي الزبير عن جابر: «وأقعدهم عشرةً عشرةً فأكلوا».

قوله: (وبقي بقيةٌ) في رواية سعيد: «فأقسم بالله لأكلوا -أي لقد أكلوا- حتى تركوه وانحرفوا» بالحاء المهملة والفاء؛ أي رجعوا، وفي رواية يونس بن بكير: «فما زال يقرب إلى الناس حتى شبعوا أجمعون، ويعود التنور والقدر أملأ ما كانا».

قوله: (كلي هذا وأهدي) بهمزة قطع فعل أمر للمرأة من الهدية، ثم بيّن سبب ذلك بقوله: «فإن الناس أصابتهم مجاعةٌ» وفي رواية يونس «كلي وأهدي، فلم نزل نأكل ونهدي يومنا أجمع» وفي رواية أبي الزبير عن جابر: «فأكلنا نحن وأهدينا لجيراننا، فلما خرج رسول الله ﷺ ذهب ذلك» وقد تقدم في علامات النبوة حديث أنس في تكثير الطعام القليل أيضاً في قصة أخرى بما يغني عن الإعادة.

الحديث الخامس: حديث جابر أيضاً.

قوله: (أبو عاصم) هو الضحاك بن مخلد شيخ البخاري، وقد روى عنه هنا بواسطة، وهو من كبار شيوخه، فكأن هذا فاته سماعه منه كغيره من الأحاديث التي يدخل بينه وبينه فيها واسطةٌ.

قوله: (خمصاً) بمعجمة وميم مفتوحتين وصاد مهملة، وقد تسكن الميم وهو خموص البطن.

قوله: (فانكفيت) بفاء مفتوحة بعدها تحتانيةٌ ساكنةٌ؛ أي انقلبت، وأصله انكفأت بهمزة، وكأنه سهلها.

قوله: (إن جابراً قد صنع سوراً) بضم المهملة وسكون الواو بغير همز، هو هنا الصنيع بالحبشية، وقيل: العرس بالفارسية، ويطلق أيضاً على البناء الذي يحيط بالمدينة، وأما الذي بالهمز فهو البقية.

قوله: (فحيهلاً بكم) هي كلمة استدعاء فيها حث؛ أي هلموا مسرعين. ووقع في رواية القابسي: «أهلاً بكم» بزيادة ألف، والصواب حذفها.





قوله: (وهم ألف) أي الذين أكلوا، وفي رواية أبي نعيم في «المستخرج» فأخبرني أنهم كانوا تسع مئة أو ثمان مئة، وفي رواية عبد الواحد بن أيمن عند الإسماعيلي «كانوا ثمان مئة أو ثلاث مئة» وفي رواية أبي الزبير «كانوا ثلاث مئة»، والحكم للزائد لمزيد علمه؛ لأن القصة متحدةٌ.

قوله: (وانحرفوا) أي مالوا عن الطعام.

قوله: (لتغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة؛ أي تغلي وتفور.

٣٩٥٢- حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة نا عَبدةُ عن هشامٍ عن أبيهِ عن عائشةَ: ﴿ إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ ﴾ قالت: كان ذلك يومَ الخندق.

٣٩٥٣- نا مسلمُ بن إبراهيمَ قال نا شعبةُ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ قال: كان النبيُّ صلى الله عليهِ ينقلُ التراب يوم الخندق حتى أغمر بطنهُ -أو اغبرَّ بطنُه- يقول:

«والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدَّقنا ولا صلَّينا

فأنزلنْ سكينةً علينا وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقَينا

إنِ الأولَى قد بَغَوا علينا إذا أرادوا فتنةً أبَينا»

ورفعَ بها صوتَهُ: «أبينا أبينا».

٣٩٥٤- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة قال نا الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليهِ قال: «نُصِرتُ بالصَّبا، وأُهلِكتْ عادٌ بالدَّبور».

٣٩٥٥- حدثنا أحمدُ بن عثمانَ قال نا شُريحُ بن مَسلمةَ قال حدثني إبراهيمُ بن يوسفَ قال حدثني أبي عن أبي إسحاق، قال سمعتُ البراءَ بن عازبٍ يُحدّثُ قال: لـمّا كان يومُ الأحزابِ وخندقَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، رأيته ينقل من تراب الخندق حتى وارى عني الغبار جِلدةَ بطنه -وكان كثيرَ الشعر- فسمعتهُ يرتجزُ بكلماتِ ابن رواحةَ وهو ينقلُ من الترابِ يقول:

اللهم، لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدَّقنا ولا صلَّينا

فأنزلنْ سكينةً علينا وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقَينا

إنِ الأولَى قد بَغَوا علينا إذا أرادوا فتنةً أبَينا





قال: ثمَّ يمدُّ صوتهُ بآخرها.

٣٩٥٦- حدثنا عبدة بن عبدِالله قال نا عبدُالصمدِ عن عبدالرحمن -هو ابن عبدِالله بن دينار- عن أبيهِ أنَّ ابن عمرَ قال: أولُ يوم شهدتهُ يوم الخندق.

الحديث السادس.

قوله: (عن عائشة رضي الله عنها ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾) قالت: «كان ذلك يوم الخندق» هكذا وقع مختصراً، وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قال: عيينة بن حصن. ﴿وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾: أبو سفيان بن حرب. وبيّن ابن إسحاق في المغازي صفة نزولهم، قال: نزلت قريش بمجتمع السيول في عشرة آلاف من أحابيشهم ومن تبعهم من بني كنانة وتهامة، ونزل عيينة في غطفان ومن معهم من أهل نجد إلى جانب أحد بباب نعمان، وخرج رسول الله ﷺ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف، والخندق بينه وبين القوم، وجعل النساء والذراري في الآطام، قال: وتوجه حيي بن أخطب إلى بني قريظة فلم يزل بهم حتى غدروا، كما سيأتي بيانه في الباب الآتي، وبلغ المسلمين غدرهم فاشتد بهم البلاء، فأراد النبي ﷺ أن يعطي عيينة بن حصن ومن معه ثلث ثمار المدينة على أن يرجعوا، فمنعه من ذلك سعد بن معاذ وسعد بن عبادة، وقالا: كنا نحن وهم على الشرك لا يطمعون منا في شيء من ذلك، فكيف نفعله بعد أن أكرمنا الله عز وجل بالإسلام وأعزنا بك؟ نعطيهم أموالنا، ما لنا بهذا من حاجة، ولا نعطيهم إلا السيف. فاشتد بالمسلمين الحصار، حتى تكلم معتب بن قشير وأوس بن قيظي وغيرهما من المنافقين بالنفاق، وأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا﴾ الآيات قال: وكان الذين جاءوهم من فوقهم بنو قريظة، ومن أسفل منهم قريشٌ وغطفان، قال ابن إسحاق في روايته: ولم يقع بينهم حربٌ إلا مراماةٌ بالنبل، لكن كان عمرو بن عبد ود العامري اقتحم هو ونفر معه خيولهم من ناحية ضيقة من الخندق، حتى صاروا بالسبخة، فبارزه عليٌّ فقتله، وبرز نوفل بن عبد الله بن المغيرة المخزومي فبارزه الزبير فقتله، ويقال: قتله علي، ورجعت بقية الخيول منهزمة. وروى البيهقي في «الدلائل» من طريق زيد بن أسلم «أن رجلاً قال لحذيفة: أدركتم رسول الله ﷺ ولم ندركه، فقال: يا ابن أخي، والله لا تدري لو أدركته كيف تكون، لقد رأيتنا ليلة الخندق في ليلة باردة مطيرة، فقال رسول الله ﷺ: من يذهب فيعلم لنا علم القوم جعله الله رفيق إبراهيم يوم القيامة، فوالله ما قام أحدٌ، فقال لنا الثانية: جعله الله رفيقي، فلم يقم أحدٌ. فقال أبو بكر: ابعث حذيفة، فقال: اذهب، فقلت: أخشى أن أؤسر، قال: إنك لن تؤسر، فذكر أنه انطلق، وأنهم تجادلوا، وبعث الله عليهم الريح فما تركت لهم بناء إلا هدمته ولا إناء إلا أكفأته» ومن طريق عمرو بن سريع بن حذيفة نحوه، وفيه: «إن علقمة بن علاثة صار يقول: يا آل عامر، إن الريح قاتلني، وتحملت قريش، وإن الريح لتغلبهم على بعض أمتعتهم»، وروى الحاكم من طريق عبد العزيز ابن أخي حذيفة عن أبي حذيفة قال: «لقد رأيتنا ليلة الأحزاب وأبو سفيان ومن معه من فوقنا، وقريظة أسفل منا نخافهم على ذراريْنا، وما أتت علينا ليلة أشد ظلمةً ولا ريحاً منها، فجعل المنافقون يستأذنون ويقولون: إن بيوتنا عورةٌ، فمر بي النبي ﷺ وأنا جاث على ركبتي، ولم يبق معه إلا ثلاث مئة، فقال: اذهب فأتني بخبر القوم، قال: فدعا لي فأذهَب الله عني القر والفزع، فدخلت





عسكرهم فإذا الريح فيه لا تجاوزه شبراً، فلما رجعت رأيت فوارس في طريقي، فقالوا: أخبر صاحبك أن الله عز وجل كفاه القوم»، وأصل هذا الحديث عند مسلم باختصار، وسيأتي في الحديث الذي يليه شيء يتعلق بحديث عائشة. الحديث السابع: ذكر فيه حديث البراء من وجهين:

قوله: (عن البراء) سيأتي بعد حديث ابن عباس الطريق الأخرى لحديث البراء، وفيه تصريح أبي إسحاق بسماعه له من البراء.

قوله: (حتى أغمر بطنه أو اغبر بطنه) كذا وقع بالشك بالغين المعجمة فيهما، فأما التي بالموحدة فواضح من الغبار، وأما التي بالميم فقال الخطابي: إن كانت محفوظة فالمعنى وارى التراب جلدة بطنه، ومنه غمار الناس وهو جمعهم إذا تكاثف ودخل بعضهم في بعض، قال: وروى أعفر بمهملة وفاء، والعفر بالتحريك التراب، وقال عياض: وقع للأكثر بمهملة وفاء ومعجمة وموحدة، فمنهم من ضبطه بنصب بطنه، ومنهم من ضبطه برفعها، وعند النسفي «حتى غبر بطنه أو اغبر» بمعجمة فيهما وموحدة، ولأبي ذر وأبي زيد «حتى أغمر» قال: ولا وجه لها إلا أن يكون بمعنى ستر، كما في الرواية الأخرى «حتى وارى عني التراب بطنه» قال: وأوجه هذه الروايات اغبر بمعجمة وموحدة وبرفع بطنه. قلت: وفي حديث أم سلمة عند أحمد بسند صحيح «كان النبي ﷺ يعاطيهم اللبن يوم الخندق، وقد اغبر شعر صدره»، وفي الرواية الآتية «حتى وارى عني الغبار جلد بطنه، وكان كثير الشعر» وظاهر هذا أنه كان كثير شعر الصدر، وليس كذلك فإن في صفته ﷺ أنه كان دقيق المسربة؛ أي الشعر الذي في الصدر إلى البطن، فيمكن أن يجمع بأنه كان مع دقته كثيراً، أي لم يكن منتشراً، بل كان مستطيلاً، والله أعلم.

قوله: (يقول: والله لولا الله ما اهتدينا) بيّن في الرواية التي بعد هذه أن هذا الرجز من كلام عبد الله بن رواحة، وقوله: «إن الألى قد بغوا علينا» ليس بموزون، وتحريره أن الذين قد بغوا علينا، فذكر الراوي الألى بمعنى الذين وحذف قد، وزعم ابن التين أن المحذوف «قد» و«هم» قال: والأصل أن الألى هم قد بغوا علينا، وهو يتزن بما قال. لكن لا يتعين، وذكره بعض الرواة في مسلم بلفظ «أبوا» بدل بغوا، ومعناه صحيح؛ أي أبوا أن يدخلوا في ديننا. ووقع في الطريق الثانية لحديث البراء «إن الألى قد رغبوا علينا» كذا للسرخسي والكشميهني وأبي الوقت والأصيلي، وكذا في نسخة ابن عساكر، وللباقين «قد بغوا» كالأولى. وأما الأصيلي فضبطها بالغين الثقيلة والموحدة، وضبطها في «المطالع» بالغين المعجمة، وضبطت في رواية أبي الوقت كذا لكن بزاي أوله، والمشهور ما في «المطالع».

قوله: (ورفع بها صوته: أبينا أبينا) كذا للأكثر بموحدة، وفي آخر الرواية الآتية، قال: «ثم يمد صوته بآخرها»» وهو يبين أن المراد بقوله: «أبينا» ما وقع في آخر القسم الأخير، وهو قوله: «إذا أرادوا فتنةً أبينا»، ويحتمل أن يريد ما وقع في القسم الأخير، وهو قوله: «إنا إذا صيح بنا أبينا» فإنه روي بالوجهين، ووقع في رواية أبي ذر وأبي الوقت وكريمة «أتينا»[1] بمثناة بدل الموحدة، والأصيلي والسجزي بمثناة، قال عياض: كلاهما صحيح المعنى، أما الأول فمعناه إذا صيح بنا لفزع أو حادث أبينا الفرار وثبتنا، وأما الثاني فمعناه جئنا وأقدمنا على عدونا. قال: والرواية

(١) يعني على أحد الوجهين اللذين روى الشطر الأخير بهما، وهذا الوجه الثاني جاء بلفظ: إنا إذا صيح بنا أتينا. وهو غير موجود في مخطوطة الأزهر.





في هذا القسم بالمثناة أوجه؛ لأن إعادة الكلمة في قوافي الرجز عن قرب عيبٌ معلومٌ عنده، فالراجح أن قوله: «إذا أرادوا فتنةً أبينا» بالموحدة، وقوله: «إنا إذا صيح بنا أتينا» بالمثناة، والله أعلم. ووقع في بعض النسخ «وإن أرادونا على فتنة أبينا» وهو تغييرٌ. الحديث الثامن: حديث ابن عباس.

قوله: (نصرت بالصبا) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة وهي الريح الشرقية، والدبور هي الريح الغربية، وروى أحمد من حديث أبي سعيد قال: «قلنا يوم الخندق: يا رسول الله، هل من شيء تقوله؟ قد بلغت القلوب الحناجر، قال: نعم، اللهم استر عوراتنا، وآمن روعاتنا. قال: فضرب الله وجوه أعدائنا بالريح، فهزمهم الله عز وجل بالريح» وروى ابن مردويه في التفسير من طريق أخرى عن ابن عباس أيضاً قال: «قالت الصبا للشمال: اذهبي بنا ننصر رسول الله ﷺ، فقالت: إن الحرائر لا تهب بالليل، فغضب الله عليها فجعلها عقيماً» وفي رواية له من هذا الوجه «فكانت الريح التي نصر بها رسول الله ﷺ الصبا»، وقد تقدم في الاستسقاء ذكر النكتة في تخصيص الدبور بعاد والصبا بالمسلمين، وعرف بهذا وجه إيراد المصنف هذا الحديث هنا، وأن الله نصر نبيه في غزوة الخندق بالريح، قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ قال مجاهدٌ: سلط الله عليهم الريح فكفأت قدورهم، ونزعت خيامهم حتى أظعنتهم. وذكر ابن إسحاق في سبب رحيلهم «أن نعيم بن مسعود الأشجعي أتى النبي ﷺ مسلماً ولم يعلم به قومه، فقال له: خذِّل عنا. فمضى إلى بني قريظة -وكان نديماً لهم- فقال: عرفتم محبتي، قالوا: نعم. فقال: إن قريشاً وغطفان ليست هذه بلادهم، وإنهم إن رأوا فرصةً انتهزوها، وإلا رجعوا إلى بلادهم وتركوكم في البلاء مع محمد، ولا طاقة لكم به. قالوا: فما ترى؟ قال: لا تقاتلوا معهم حتى تأخذوا رهناً منهم. فقبلوا رأيه. فتوجه إلى قريش فقال لهم: إن اليهود ندموا على الغدر بمحمد فراسلوه في الرجوع إليه، فراسلهم بأنا لا نرضى حتى تبعثوا إلى قريش فتأخذوا منهم رهناً فاقتلوهم، ثم جاء غطفان بنحو ذلك. قال: فلما أصبح أبو سفيان بعث عكرمة بن أبي جهل إلى بني قريظة بأنا قد ضاق بنا المنزل ولم نجد مرعى، فاخرجوا بنا حتى نناجز محمداً. فأجابوهم: إن اليوم يوم السبت ولا نعمل فيه شيئاً، ولا بد لنا من الرهن منكم لئلا تغدروا بنا. فقالت قريش: هذا ما حذركم نعيم، فراسلوهم ثانياً أن لا نعطيكم رهناً، فإن شئتم أن تخرجوا فافعلوا. فقالت قريظة: هذا ما أخبرنا نعيم» قال ابن إسحاق: وحدثني يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة: «أن نعيماً كان رجلاً نموماً، وأن النبي ﷺ قال له: إن اليهود بعثت إليَّ إن كان يرضيك أن نأخذ من قريش وغطفان رهناً ندفعهم إليك فتقتلهم فعلنا، فرجع نعيم مسرعاً إلى قومه فأخبرهم، فقالوا: والله ما كذب محمدٌ عليهم، وإنهم لأهل غدر. وكذلك قال لقريش. فكان ذلك سبب خذلانهم ورحيلهم»، وقد تقدم في الحديث السادس بيان ما أرسل عليهم من الريح. الحديث التاسع:

قوله: (حدثنا عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (أول مشهد شهدته يوم الخندق) أي باشرت فيه القتال، وهذا يوافق رواية نافع عنه الماضية في أول الباب. وروى الطبراني بإسناد صحيح عن ابن عمر قال: «بعثني خالي عثمان بن مظعون في حاجة، فاستأذنت النبي ﷺ فأذن لي، وقال: من لقيت فقل لهم: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن ترجعوا، قال: فلا والله ما عطف عليَّ منهم اثنان».





٣٩٥٧- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ عن مَعمرٍ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ... ح. قال وأخبرني ابن طاوسٍ عن عكرمةَ بن خالد عن ابن عمرَ قال: دَخلتُ على حفصةَ ونَسواتها تَنطفُ، قلت: قد كان من أمر الناس ما تَرين، فلم يُجعلْ لي من الأمر شيء. فقالت: الحقْ فإنهم يَنتظرونك، وأخشى أن يكونَ في احتباسكَ عنهم فُرقة. فلم تَدعهُ حتى ذهب. فلما تَفرَّقَ الناسُ خَطبَ معاويةُ قال: مَن كان يريدُ أن يتكلم في هذا الأمر فليُطلعْ لنا قرنه، فلنحنُ أحقُّ بهِ منه ومن أبيه. قال حبيبُ بن مَسلمةَ: فهلا أجبته؟ قال عبدالله: فحللتُ حُبوتي وهممتُ أن أقول: أحقُّ بهذا الأمر مِنكَ من قاتلكَ وأباكَ على الإسلام. فخشيتُ أن أقولَ كلمة تفرّقُ بينَ الجميع، وتسفِكُ الدمَ، ويُحمل عني غيرُ ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجِنان. قال حبيبٌ: حُفظتَ وعُصمت. قال محمود عن عبدِالرزّاقِ: ونوساتها.

الحديث العاشر:

قوله: (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني.

قوله: (قال: وأخبرني ابن طاوس) قائل ذلك هو معمر، واسم ابن طاوس عبد الله.

قوله: (دخلت على حفصة) أي بنت عمر أخته.

قوله: (ونسواتها) بفتح النون والمهملة. قال الخطابي: كذا وقع، وليس بشيء، وإنما هو «نوساتها» أي ذوائبها، ومعنى تنطف؛ أي تقطر، كأنها قد اغتسلت، والنوسات جمع نوسة، والمراد أن ذوائبها كانت تنوس أي تتحرك، وكل شيء تحرك فقد ناس، والنوس الاضطراب، ومنه قول المرأة في حديث أم زرع: «أناس من حلي أذني» قال ابن التين: قوله نوسات هو بسكون الواو وضبط بفتحها، وأما نسوات فكأنه على القلب.

قوله: (قد كان من أمر الناس ما ترين، فلم يجعل لي من الأمر شيءٌ) مراده بذلك ما وقع بين علي ومعاوية من القتال في صفين يوم اجتماع الناس على الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه، فراسلوا بقايا الصحابة من الحرمين وغيرهما وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك، فشاور ابن عمر أخته في التوجه إليهم أو عدمه، فأشارت عليه باللحاق بهم خشية أن ينشأ من غيبته اختلافٌ يفضي إلى استمرار الفتنة.

قوله: (فلما تفرق الناس) أي بعد أن اختلف الحكمان، وهما أبو موسى الأشعري وكان من قبل علي وعمرو ابن العاص، وكان من قبل معاوية. ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر في هذا الحديث «فلما تفرق الحكمان» وهو يفسر المراد، ويعين أن القصة كانت بصفين، وجوز بعضهم أن يكون المراد الاجتماع الأخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي، ورواية عبد الرزاق ترده، وعلى هذا تقدير الكلام، فلم تدعه حتى ذهب إليهم في المكان الذي فيه الحكمان فحضر معهم، فلما تفرقوا خطب معاوية إلخ، وأبعد من ذلك قول ابن الجوزي في «كشف المشكل» أشار





بذلك إلى جعل عمر الخلافة شورى في ستة، ولم يجعل له من الأمر شيئاً فأمرته باللحاق، قال: وهذا حكاية الحال التي جرت قبل، وأما قوله: «فلما تفرق الناس خطب معاوية» كان هذا في زمن معاوية لما أراد أن يجعل ابنه يزيد ولي عهده، كذا قال ولم يأت له بمستند، والمعتمد ما صرح به في رواية عبد الرزاق. ثم وجدت في رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال: «لما كان في اليوم الذي اجتمع فيه معاوية بدومة الجندل قالت حفصة: إنه لا يجمل بك أن تتخلف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد. وأنت صهر رسول الله وابن عمر بن الخطاب، قال: فأقبل معاوية يومئذ على بختي عظيم فقال: من يطمع في هذا الأمر أو يرجوه أو يمد إليه عنقه» الحديث أخرجه الطبراني.

قوله: (أن يتكلم في هذا الأمر) أي الخلافة.

قوله: (فليطلع لنا قرنه) بفتح القاف، قال ابن التين: يحتمل أن يريد بدعته، كما جاء في الخبر الآخر: «كلما نجم قرنٌ»، أي طلع قرنٌ، ويحتمل أن يكون المعنى فليبد لنا صفحة وجهه، والقرن من شأنه أن يكون في الوجه، والمعنى فليظهر لنا نفسه ولا يخفيها. قيل: أراد علياً وعرض بالحسن والحسين، وقيل: أراد عمر وعرض بابنه عبد الله، وفيه بعدٌ؛ لأن معاوية كان يبالغ في تعظيم عمر، ووقع في رواية حبيب بن أبي ثابت أيضاً قال ابن عمر: ما حدثت نفسي بالدنيا قبل يومئذ، أردت أن أقول له يطمع فيه من ضربك وأباك على الإسلام حتى أدخلكما فيه، فذكرت الجنة فأعرضت عنه. ومن هنا يظهر مناسبة إدخال هذه القصة في غزوة الخندق؛ لأن أبا سفيان كان قائد الأحزاب يومئذ.

قوله: (قال حبيب بن مسلمة) أي ابن مالك الفهري، صحابيٌ صغيرٌ، ولأبيه صحبةٌ، وكان قد سكن الشام وأرسله معاوية في عسكر لنصر عثمان فقتل عثمان قبل أن يصل، فرجع فكان مع معاوية وولاه غزوة الروم، فكان يقال له: حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم ومات في خلافة معاوية.

قوله: (فهلا أجبته) أي هلا أجبت معاوية عن تلك المقالة، فأعلمه ابن عمر بالذي منعه عن ذلك قال: حللت حبوتي إلخ، ووقع في رواية عبد الرزاق عند قوله: «فلنحن أحق به منه ومن أبيه» يعرض بابن عمر، فعرف بهذه الزيادة مناسبة قول حبيب بن مسلمة لابن عمر: هلا أجبته. والحبوة بضم المهملة وسكون الموحدة: ثوبٌ يلقى على الظهر، ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما.

قوله: (من قاتلك وأباك على الإسلام) يعني يوم أحد ويوم الخندق، ويدخل في هذه المقاتلة عليٌّ وجميع من شهدها من المهاجرين، ومنهم عبد الله بن عمر. ومن هنا تظهر مناسبة إدخال هذه القصة في غزوة الخندق؛ لأن أبا سفيان والد معاوية كان رأس الأحزاب يومئذ. ووقع في رواية حبيب بن أبي ثابت أيضاً «قال ابن عمر: فما حدثت نفسي بالدنيا قبل يومئذ، أردت أن أقول له: يطمع فيه من قاتلك وأباك على الإسلام حتى أدخلكما فيه، فذكرت الجنة فأعرضت عنه» وكان رأي معاوية في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والرأي والمعرفة على الفاضل في السبق إلى الإسلام والدين والعبادة، فلهذا أطلق أنه أحق، ورأي ابن عمر بخلاف ذلك، وأنه لا يبايع المفضول إلا إذا خشي الفتنة، ولهذا بايع بعد ذلك معاوية ثم ابنه يزيد، ونهى بنيه عن نقض بيعته، كما سيأتي في الفتن، وبايع بعد ذلك لعبد الملك بن مروان.





قوله: (ويحمل عني غير ذلك) أي غير ما أردت، ووقع في رواية منقطعة عند سعيد بن منصور أخرجها عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال: «نبئت أن ابن عمر لما قال معاوية: من أحق بهذا الأمر منا ومن ينازعنا، فهممت أن أقول: الذين قاتلوك وأباك على الإسلام، فخشيت أن يكون في قولي هراقة الدماء، وأن يحمل قولي على غير الذي أردت».

قوله: (فذكرت ما أعد الله في الجنان) أي لمن صبر وآثر الآخرة على الدنيا.

قوله: (قال حبيب) أي ابن مسلمة المذكور: «حفظت وعصمت» بضم أولهما؛ أي إنه صوب رأيه في ذلك. وقد قدمنا أن حبيب بن مسلمة المذكور كان من أصحاب معاوية.

قوله: (قال محمود عن عبد الرزاق: ونوساتها) أي إن عبد الرزاق روى عن معمر شيخ هشام بن يوسف هذا الحديث كما رواه هشام، فخالف في هذه اللفظة، فقال: «نوساتها»، وهذا هو الصواب كما تقدم، وطريق محمود هذا وهو ابن غيلان المروزي، وصلها محمد بن قدامة الجوهري في كتاب «أخبار الخوارج» له، قال: حدثنا محمود بن غيلان المروزي أنبأنا عبد الرزاق عن معمر، فذكره بالإسنادين معاً، وساق المتن بتمامه، وأوله «دخلت على حفصة ونوساتها تنطف» وقد ذكرت ما في روايته من فائدة زائدة، وكذلك أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق.

٣٩٥٨- نا أبونُعيم قال نا سُفيانُ عن أبي إسحاقَ عن سليمانَ بن صُردٍ قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ يومَ الأحزاب: «نَغزوهم ولا يَغزونا».

٣٩٥٩- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا يحيى بن آدم قال نا إسرائيل قال سمعت أباإسحاقَ يقول سمعت سليمان بن صرَدٍ يقول سمعتُ النبيّ صلى الله عليهِ يقولُ حينَ أُجلي الأحزابُ عنه: «الآن نَغزوهم ولا يغزونا، نحن نسيرُ إليهم».

٣٩٦٠- حدثنا إسحاقُ قال نا روحٌ قال نا هشام عن محمد عن عبيدةَ عن عليٍّ: عن النبيِّ صلى الله عليهِ أنه قال يومَ الخندق: «ملأَ الله عليهم بُيوتهم وقبورَهم ناراً كما شَغلونا عن صلاة الوُسطى حتى غابتِ الشمس».

٣٩٦١- نا المكيُّ بن إبراهيمَ قال نا هشام عن يحيى عن أبي سلمةَ عن جابرِ بن عبدالله: أنَّ عمرَ بن الخطاب جاءَ يومَ الخندق بعدَ ما غربتِ الشمسُ جعلَ يسبُّ كفّارَ قُريش وقال: يا رسولَ الله، ما كدتُ أن أُصلي حتى كادتِ الشمسُ تغرُبُ. قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «والله ما صليتها»، فنزلنا معَ النبيّ صلى الله عليهِ بُطحانَ، فتوضأَ للصلاةِ وتوضأنا لها، فصلى العصرَ بعدَ ما غربت الشمسُ، ثمَّ صلى بعدها المغربَ.





الحديث الحادي عشر: حديث سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء بعدها مهملة ابن الجون بفتح الجيم الخزاعي صحابي مشهور، يقال: كان اسمه يسار فغيره النبي ﷺ، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر تقدم في صفة إبليس، وله طريق في الأدب. وقد صرح في الرواية الثانية بسماع أبي إسحاق له منه، وكان سليمان المذكور أسن من خرج من أهل الكوفة في طلب ثأر الحسين بن علي فقتل هو وأصحابه بعين الوردة في سنة خمس وستين.

قوله: (نغزوهم ولا يغزوننا) في رواية أبي نعيم في «المستخرج» من طريق بشر بن موسى عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه «الآن نغزوهم» وهي في رواية إسرائيل التي تلو هذه، وقوله في رواية إسرائيل: «حين أجلي» بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام؛ أي رجعوا عنه، وفيه إشارة إلى أنهم رجعوا بغير اختيارهم بل بصنع الله تعالى لرسوله، وذكر الواقدي أنه ﷺ قال ذلك بعد أن انصرفوا، وذلك لسبع بقين من ذي القعدة، وفيه علمٌ من أعلام النبوة فإنه ﷺ اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش عن البيت، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة، فوقع الأمر كما قال ﷺ. وأخرج البزار بإسناد حسن من حديث جابر شاهداً لهذا الحديث، ولفظه «أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب وقد جمعوا له جموعاً كثيرةً: لا يغزونكم بعد هذا أبداً، ولكن أنتم تغزونهم».

الحديث الثاني عشر: حديث علي.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور، وهشام كنت ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي، لكن جزم المزي في الأطراف أنه ابن حسان، ثم وجدته مصرحاً به في عدة طرق، فهذا هو المعتمد، وأما تضعيف الأصيلي للحديث به فليس بمعتمد، كما سأوضحه في التفسير إن شاء الله تعالى.

قوله: (عن محمد) هو ابن سيرين، وعبيدة بفتح العين هو ابن عمرو السلماني.

قوله: (قال يوم الخندق) في رواية الجهاد «يوم الأحزاب»، وهو بالمعنى. وفي رواية يحيى بن الجزار عن علي عند مسلم: «أن رسول الله ﷺ كان يوم الأحزاب قاعداً على فرصة من فرص الخندق» فذكره.

قوله: (كما شغلونا) في رواية الكشميهني «كلما شغلونا» بزيادة لام وهو خطأٌ.

قوله: (الصلاة الوسطى) زاد مسلم «صلاة العصر»، وسيأتي الكلام عليها وعلى شرح هذا الحديث مستوفًى في تفسير سورة البقرة.الحديث الثالث عشر: حديث جابر

قوله: (حدثنا هشام) أي ابن عبد الله الدستوائي، ويحيى هو ابن كثير.

قوله: (جعل يسب كفار قريش) قد سبق شرح هذا الحديث في المواقيت من كتاب الصلاة، وبينت فيه المذاهب في ترتيب فائتة الصلاة.





٣٩٦٢- نا محمدُ بن كثير قال أنا سفيانُ عن ابن المنكدر قال: سمعت جابراً يقول: قال رسول الله صلى الله عليهِ يومَ الأَحزاب: «مَن يأتينا بخبرِ القوم؟» فقال الزُّبيرُ: أنا. ثم قال: «من يأتينا بخبرِ القوم؟» فقال الزبير: أنا. ثم قال: «من يأتينا بخبر القوم؟» فقال الزبيرُ: أنا. قال: «إنَّ لكلِّ نبي حَواريّاً، وحواريَّ الزبير».

٣٩٦٣- نا قتيبة قال نا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ كان يقول: «لا إله إلا الله وحدَه، أعزَّ جُندَه، ونصرَ عبدَه، وغلبَ الأحزابَ وحده، فلا شيء بعده».

٣٩٦٤- حدثني محمدٌ قال أنا الفَزاريُّ وعبدةُ عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ قال سمعتُ عبدَالله بن أبي أوفى يقول: دعا رسولُ الله صلى الله عليهِ على الأحزابِ فقال: «اللهم، مُنزلَ الكتاب، سريعَ الحساب، اهزمِ الأحزاب. اللهم، اهزِمهم وزلزلهم».

٣٩٦٥- نا محمدُ بن مقاتلٍ قال أنا عبدُالله قال أنا موسى بن عقبةَ عن سالمٍ ونافع عن عبدالله: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ كان إذا قفلَ من الغزو أو الحجِّ أو العمرة يبدأ فيكبِّر ثلاثَ مراتٍ ثم يقول: «لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، لهُ الملكُ، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. آيبون، تائبون، عابدون، ساجدون، لربنا حامدون. صدقَ الله وعدَه، ونصرَ عبده، وهزمَ الأحزاب وحده».

الحديث الرابع عشر: حديث جابر أيضاً في ذكر الزبير، وقد تقدم شرحه في المناقب.

قوله: (من يأتينا بخبر القوم؟ فقال الزبير: أنا) ذكرها ثلاث مرات، وقد تقدم في الجهاد في «باب فضل الطليعة» ذكرها مرتين، ومضى شرح الحديث في مناقب الزبير، وقد استشكل ذكر الزبير في هذه القصة، فقال شيخنا ابن الملقن[1]: اعلم أنه وقع هنا أن الزبير هو الذي ذهب لكشف خبر بني قريظة، والمشهور كما قاله شيخنا أبو الفتح اليعمري أن الذي توجه ليأتي بخبر القوم حذيفة، كما رويناه من طريق ابن إسحاق وغيره. قلت: وهذا الحصر مردود، فإن القصة التي ذهب لكشفها غير القصة التي ذهب حذيفة لكشفها، فقصة الزبير كانت لكشف خبر بني قريظة: هل نقضوا العهد بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشاً على محاربة المسلمين؟ وقصة حذيفة كانت لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق وتمالأت عليهم الطوائف، ثم وقع بين الأحزاب الاختلاف، وحذرت كل طائفة من الأخرى، وأرسل الله تعالى عليهم الريح، واشتد البرد تلك الليلة، فانتدب النبي ﷺ من يأتيه بخبر قريش، فانتدب له حذيفة بعد

(١) قول الحافظ: (وقد استشكل ذكر الزبير في هذه القصة شيخنا ابن الملقن..إلخ): الواقع أنه لا إشكال؛ لأن الزبير هو الذي توجه لبني قريظة يوم الأحزاب، وأن حذيفة هو الذي توجه للأحزاب أنفسهم فلا إِشكال.





تكراره طلب ذلك، وقصته في ذلك مشهورة لما دخل بين قريش في الليل، وعرف قصتهم، ورجع وقد اشتد عليه البرد، فغطاه النبي ﷺ حتى دفئ، وبيّن الواقدي أن المراد بالقوم بنو قريظة، وروى ابن أبي شيبة من مرسل عكرمة: «أن رجلاً من المشركين قال يوم الخندق: من يبارز؟ فقال النبي ﷺ: قم يا زبير، فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب: واحدي يا رسول الله، فقال: قم يا زبير، فقام الزبير فقتله ثم جاء بسلبه إلى النبي ﷺ فنفله إياه». الحديث الخامس عشر:

قوله: (عن أبيه) هو أبو سعيد المقبري.

قوله: (وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده) هو من السجع المحمود، والفرق بينه وبين المذموم ما يأتي بتكلف واستكراه، والمحمود ما جاء بانسجام واتفاق، ولهذا قال في مثل الأول: أسجع مثل سجع الكهان؟ وكذا قال: كان يكره السجع في الدعاء. ووقع في كثير من الأدعية والمخاطبات ما وقع مسجوعاً، لكنه في غاية الانسجام المشعر بأنه وقع بغير قصد، ومعنى قوله: «لا شيء بعده» أي جميع الأشياء بالنسبة إلى وجوده كالعدم، أو المراد أن كل شيء يفنى وهو الباقي، فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾.

الحديث السادس عشر:

قوله: (حدثني محمد بن سلام) والفزاري هو مروان بن معاوية، وعبدة هو ابن سليمان.

قوله: (دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب) قد تقدم شرحه في «باب لا تتمنوا لقاء العدو» من كتاب الجهاد.

الحديث السابع عشر: حديث عبد الله وهو ابن عمر.

قوله: (أو الحج أو العمرة) ليست أو للشك بل هي للتنويع، وذكره هنا لقوله: «وهزم الأحزاب وحده»، وسيأتي شرحه في الدعوات إن شاء الله تعالى.

باب مرجع النبيِّ صلى الله عليهِ منَ الأحزاب ومخرجه إلى بني قُريظة، ومحاصرته إيّاهم

٣٩٦٦- نا عبدُالله بن أبي شيبةَ قال نا ابن نُميرٍ عن هشامٍ عن أبيهِ عن عائشة قالت: لـمَّا رجعَ النبيُّ صلى الله عليهِ منَ الخندق ووضعَ السلاحَ واغتسل، أتاهُ جبريلُ فقال: قد وضعتَ السلاح، والله ما وضعناه، اخرُج إليهم. قال: «فإلى أين؟» قال: ها هنا. وأشار إلى بني قُريظةَ، فخرج النبيُّ صلى الله عليهِ إليهم.

٣٩٦٧- نا موسى قال نا جريرُ بن حازم عن حُميد بن هلالٍ عن أنس قال: كأني أنظرُ إلى الغُبار ساطعاً في زُقاق بني غَنم، موكب جبريِل صلى الله عليهِ حين سار رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى بني قريظة.





٣٩٦٨- نا عبدُالله بن محمدِ بن أسماءَ قال نا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمرَ قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ يومَ الأحزاب: «لا يصلِّيَنَّ أحدٌ العصرَ إلاّ في بني قُريظة»، فأدركَ بعضُهم العصرَ في الطريق فقال: بعضُهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضُهم: بل نصلّي، لم يُردْ منا ذلك. فذُكر ذلك للنبيِّ صلى الله عليهِ فلم يعنِّفْ واحداً منهم.

قوله: (باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب) أي من الموضع الذي كان يقاتل فيه الأحزاب إلى منزله بالمدينة.

قوله: (ومخرجه إلى بني قريظة، ومحاصرته إياهم) قد تقدم السبب في ذلك، وهو ما وقع من بني قريظة من نقض عهده ومما لأتهم لقريش وغطفان عليه، وتقدم نسب بني قريظة في غزوة بني النضير، وذكر عبد الملك بن يوسف في «كتاب الأنواء» له أنهم كانوا يزعمون أنهم من ذرية شعيب نبي الله عليه السلام، وهو بمحتمل، وأن شعيباً كان من بني جذام القبيلة المشهورة، وهو بعيدٌ جداً، وتقدم أن توجه النبي ﷺ إليهم كان لسبع بقين من ذي القعدة، وأنه خرج إليهم في ثلاثة آلاف. وذكر ابن سعد أنه كان مع المسلمين ستةٌ وثلاثون فرساً. ثم ذكر المصنف فيه ستة أحاديث: الأول حديث عائشة رضي الله عنها: ذكره مختصراً، وسيأتي مطولاً في الباب مع شرحه. الثاني حديث أنس:

قوله: (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل التبوذكي.

قوله: (كأني أنظر إلى الغبار) يشير إلى أنه يستحضر القصة، حتى كأنه ينظر إليها مشخصة له بعد تلك المدة الطويلة.

قوله: (ساطعاً) أي مرتفعاً.

قوله: (بني غنم) بفتح المعجمة وسكون النون، كما تقدم شرحه في أوائل بدء الخلق، وتقدم إعراب قوله: «موكب جبريل»، ووقع هذا الحديث عند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال مطولاً، لكن ليس فيه أنس، وأوله «كان بين بني قريظة وبين النبي ﷺ عهدٌ، فلما جاءت الأحزاب نقضوه وظاهروهم. فلما هزم الله عز وجل الأحزاب تحصنوا، فجاء جبريل ومن معه من الملائكة فقال: يا رسول الله انهض إلى بني قريظة، فقال: إن في أصحابي جهداً قال: انهض إليهم فلأضعضعنهم. قال: فأدبر جبريل ومن معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زقاق بني غنم من الأنصار».

الحديث الثالث حديث ابن عمر.

قوله: (جويرية) بالجيم مصغرٌ هو عم عبد الله الراوي عنه.

قوله: (لا يصلين أحد العصر) كذا وقع في جميع النسخ عند البخاري، ووقع في جميع النسخ عند مسلم «الظهر» مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد، وقد وافق مسلماً أبو يعلى وآخرون، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي عتبان مالك بن إسماعيل عن جويرية بلفظ «الظهر» وابن حبان من طريق أبي عتبان كذلك، ولم أره من رواية جويرية إلا بلفظ «الظهر»، غير أن أبا نعيم في «المستخرج» أخرجه من طريق أبي





حفص السلمي عن جويرية، فقال: «العصر» وأما أصحاب المغازي فاتفقوا على أنها العصر، قال ابن إسحاق: لما انصرف النبي ﷺ من الخندق راجعاً إلى المدينة أتاه جبريل الظهر، فقال: إن الله يأمرك أن تسير إلى بني قريظة، فأمر بلالاً فأذن في الناس: من كان سامعاً فلا يصلين العصر إلا في بني قريظة، وكذلك أخرجه الطبراني والبيهقي في «الدلائل» بإسناد صحيح إلى الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب «أن رسول الله ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب وجمع عليه اللأمة واغتسل واستجمر تبدى له جبريل فقال: عذيرك من محارب، فوثب فزعاً، فعزم على الناس أن لا يصلوا العصر حتى يأتوا بني قريظة، قال: فلبس الناس السلاح فلم يأتوا قريظة حتى غربت الشمس، قال: فاختصموا عند غروب الشمس فصلت طائفة العصر وتركتها طائفة، وقالت: إنا في عزمة رسول الله ﷺ، فليس علينا إثم، فلم يعنف واحداً من الفريقين»، وأخرجه الطبراني من هذا الوجه موصولاً بذكر كعب بن مالك فيه، وللبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها نحوه مطولاً، وفيه «فصلت طائفة إيماناً واحتساباً، وتركت طائفة إيماناً واحتساباً»، وهذا كله يؤيد رواية البخاري في أنها العصر، وقد جمع بعض العلماء بين الروايتين باحتمال أن يكون بعضهم قبل الأمر كان صلى الظهر وبعضهم لم يصلها، فقيل لمن لم يصلها لا يصلين أحد الظهر ولمن صلاها لا يصلين أحد العصر. وجمع بعضهم باحتمال أن تكون طائفة منهم راحت بعد طائفة، فقيل للطائفة الأولى الظهر، وقيل للطائفة التي بعدها العصر، وكلاهما جمع لا بأس به، لكن يبعده اتحاد مخرج الحديث؛ لأنه عند الشيخين كما بيناه بإسناد واحد من مبدئه إلى منتهاه، فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده قد حدّث به على الوجهين، إذ لو كان كذلك لحمله واحد منهم عن بعض رواته على الوجهين ولم يوجد ذلك، ثم تأكد عندي أن الاختلاف في اللفظ المذكور من حفظ بعض رواته، فإن سياق البخاري وحده مخالف لسياق كل من رواه عن عبدالله بن محمد بن أسماء وعن عمه جويرية، ولفظ البخاري: «قال النبي ﷺ: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها. وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم»، ولفظ مسلم وسائر من رواه: «نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب: أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة، فتخوف ناس فوت الوقت، فصلوا دون بني قريظة، وقال آخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت، قال: فما عنف واحداً من الفريقين»، فالذي يظهر من تغاير اللفظين أن عبد الله بن محمد بن أسماء شيخ الشيخين فيه لما حدّث به البخاري حدث به على هذا اللفظ، ولما حدث به الباقين حدثهم به على اللفظ الأخير، وهو اللفظ الذي حدث به جويرية، بدليل موافقة أبي عتبان له عليه بخلاف اللفظ الذي حدث به البخاري، أو أن البخاري كتبه من حفظه ولم يراع اللفظ، كما عرف من مذهبه في تجويز ذلك، بخلاف مسلم فإنه يحافظ على اللفظ كثيراً، وإنما لم أجوز عكسه لموافقة من وافق مسلماً على لفظه بخلاف البخاري، لكن موافقة أبي حفص السلمي له تؤيد الاحتمال الأول، وهذا كله من حيث حديث ابن عمر، أما بالنظر إلى حديث غيره فالاحتمالان المتقدمان في كونه قال: الظهر لطائفة والعصر لطائفة متجه، فيحتمل أن تكون رواية الظهر هي التي سمعها ابن عمر، ورواية العصر هي التي سمعها كعب بن مالك وعائشة والله أعلم. قال السهيلي وغيره: في هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النص معنى يخصصه، وفيه أن كل مختلفين في الفروع من المجتهدين مصيب، قال السهيلي: ولا يستحيل أن يكون الشيء صواباً في حق إنسان وخطأ في حق غيره، وإنما المحال أن يحكم في النازلة بحكمين متضادين في حق شخص واحد، قال:





والأصل في ذلك أن الحظر والإباحة صفات أحكام لا أعيان، قال: فكل مجتهد وافق اجتهاده وجهاً من التأويل فهو مصيب، انتهى. والمشهور أن الجمهور ذهبوا إلى أن المصيب في القطعيات واحد، وخالف الجاحظ والعنبري. وأما ما لا قطع فيه فقال الجمهور أيضاً: المصيب واحد، وقد ذكر ذلك الشافعي وقرره، ونقل عن الأشعري أن كل مجتهد مصيب، وأن حكم الله تابع لظن المجتهد. وقال بعض الحنفية وبعض الشافعية: وهو مصيب باجتهاده، وإن لم يصب ما في نفس الأمر فهو مخطئ وله أجر واحد، وسيأتي بسط هذه المسألة في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى. ثم الاستدلال بهذه القصة على أن كل مجتهد مصيب على الإطلاق ليس بواضح، وإنما فيه ترك تعنيف من بذل وسعه واجتهد، فيستفاد منه عدم تأثيمه. وحاصل ما وقع في القصة أن بعض الصحابة حملوا النهي على حقيقته، ولم يبالوا بخروج الوقت ترجيحاً للنهي الثاني على النهي الأول، وهو ترك تأخير الصلاة عن وقتها، واستدلوا بجواز التأخير لمن اشتغل بأمر الحرب بنظير ما وقع في تلك الأيام بالخندق، فقد تقدم حديث جابر المصرح بأنهم صلوا العصر بعدما غربت الشمس وذلك لشغلهم بأمر الحرب، فجوزوا أن يكون ذلك عاماً في كل شغل يتعلق بأمر الحرب، ولا سيما والزمان زمان التشريع، والبعض الآخر حملوا النهي على غير الحقيقة، وأنه كناية عن الحث والاستعجال والإسراع إلى بني قريظة. وقد استدل به الجمهور على عدم تأثيم من اجتهد؛ لأنه ﷺ لم يعنف أحداً من الطائفتين، فلو كان هناك إثم لعنف من أثم، واستدل به ابن حبان على أن تارك الصلاة حتى يخرج وقتها لا يكفر، وفيه نظر لا يخفى. واستدل به غيره على جواز الصلاة على الدواب في شدة الخوف، وفيه نظر قد أوضحته في باب صلاة الخوف. وعلى أن الذي يتعمد تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها يقضيها بعد ذلك؛ لأن الذين لم يصلوا العصر صلوها بعد ذلك كما وقع عند ابن إسحاق أنهم صلوها في وقت العشاء، وعند موسى بن عقبة أنهم صلوها بعد أن غابت الشمس، وكذا في حديث كعب بن مالك، وفيه نظر أيضاً؛ لأنهم لم يؤخروها إلا لعذر تأولوه، والنزاع إنما هو فيمن أخر عمداً بغير تأويل، وأغرب ابن المنير فادعى أن الطائفة الذين صلوا العصر لما أدركتهم في الطريق إنما صلوها وهم على الدواب، واستند إلى أن النزول إلى الصلاة ينافي مقصود الإسراع في الوصول، قال: فإن الذين لم يصلوا عملوا بالدليل الخاص وهو الأمر بالإسراع، فتركوا عموم إيقاع العصر في وقتها إلى أن فات، والذين صلوا جمعوا بين دليلي وجوب الصلاة ووجوب الإسراع فصلوا ركباناً؛ لأنهم لو صلوا نزولاً لكان مضادة لما أمروا به من الإسراع ولا يظن ذلك بهم مع ثقوب أفهامهم، انتهى. وفيه نظر؛ لأنه لم يصرح لهم بترك النزول، فلعلهم فهموا أن المراد بأمرهم أن لا يصلوا العصر إلا في بني قريظة المبالغة في الأمر بالإسراع فبادروا إلى امتثال أمره، وخصوا وقت الصلاة من ذلك لما تقرر عندهم من تأكيد أمرها، فلا يمتنع أن ينزلوا فيصلوا، ولا يكون في ذلك مضادة لما أمروا به، ودعوى أنهم صلوا ركباناً يحتاج إلى دليل، ولم أره صريحاً في شيء من طرق هذه القصة، وقد تقدم بحث ابن بطال في ذلك في «باب صلاة الخوف». وقال ابن القيم في الهدي ما حاصله: كل من الفريقين مأجور بقصده، إلا أن من صلى حاز الفضيلتين: امتثال الأمر في الإسراع، وامتثال الأمر في المحافظة على الوقت، ولا سيما ما في هذه الصلاة بعينها من الحث على المحافظة عليها، وأن من فاتته حبط عمله، وإنما لم يعنف الذين أخروها لقيام عذرهم في التمسك بظاهر الأمر، ولأنهم اجتهدوا فأخروا لامتثالهم الأمر. لكنهم لم يصلوا إلى أن يكون اجتهادهم أصوب من اجتهاد الطائفة الأخرى، وأما من احتج لمن أخر بأن الصلاة حينئذ كانت تؤخر كما في الخندق وكان ذلك قبل صلاة الخوف، فليس بواضح، لاحتمال أن يكون التأخير في الخندق كان عن نسيان، وذلك بيّن في قوله ﷺ لعمر لما قال له: ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس





أن تغرب، فقال: والله ما صليتها؛ لأنه لو كان ذاكراً لها لبادر إليها كما صنع عمر ـ انتهى. وقد تقدم تأخير الصلاة في الخندق في كتاب الصلاة بما يغني عن إعادته.

٣٩٦٩- حدثنا ابن أبي الأسودِ، قال: نا معتمر... ح. وحدثني خليفةُ نا معتمر قال سمعتُ أبي عن أنسٍ قال: كان الرجلُ يجعلُ للنبيِّ صلى الله عليهِ النخلاتِ حتى افتتحَ قريظةَ والنضير، وإنَّ أهلي أمروني أن آتي النبيَّ صلى الله عليهِ فأسأَلُهُ الذي كانوا أعطوه أو بعضَهُ، وكان النبيُّ صلى الله عليهِ قد أعطاهُ أمَّ أيمن، فجاءت أمُّ أيمن فجعلت الثوبَ في عنقي تقول: كلا، والذي لا إلهَ إلا هو لا نعطيكم، وقد أعطانيها أو كما قالتْ، والنبيُّ صلى الله عليهِ يقولُ: «لكِ كذا»، وتقولُ: كلا، والله حتى أعطاها، حسبتُ أنه قال: عشرةُ أمثالهِ، أو كما قال.

الحديث الرابع:

قوله: (حدثني ابن أبي الأسود) هو عبد الله كما تقدم بيانه في كتاب الخمس، وساق هذا الحديث عنه هناك أتم، وتقدم باختصاره في غزوة بني النضير، وتقدم ما يتعلق بالزيادة التي فيه هنا في حديث الزهري عن أنس في كتاب الهبة، وحاصله أن الأنصار كانوا واسوا المهاجرين بنخيلهم لينتفعوا بثمرها، فلما فتح الله النضير ثم قريظة قسم في المهاجرين من غنائمهم فأكثر، وأمرهم برد ما كان للأنصار لاستغنائهم عنه؛ ولأنهم لم يكونوا ملكوهم رقاب ذلك، وامتنعت أم أيمن من رد ذلك ظناً أنها ملكت الرقبة، فلاطفها النبي ﷺ لما كان لها عليه من حق الحضانة حتى عوضها عن الذي كان بيدها بما أرضاها.

قوله: (وكان النبي ﷺ قد أعطاه أم أيمن، فجاءت أم أيمن) في هذا السياق حذفٌ يوضحه رواية مسلم من هذا الوجه بلفظ: «أعطاه أم أيمن، فأتيت النبي ﷺ فأعطانيه. فجاءت أم أيمن».

قوله: (والنبي ﷺ يقول لك كذا) أي يقول لأم أيمن: لك كذا، في رواية مسلم: «والنبي ﷺ يقول: يا أم أيمن اتركيه ولك كذا» وقوله: ولك كذا كناية عن القدر الذي ذكره لها النبي ﷺ، قال النووي: ظنت أم أيمن أن تلك المنحة مؤبدةٌ فلم ينكر النبي ﷺ عليها هذا الظن تطييباً لقلبها لكونها حاضنته وزادها من عنده حتى طاب قلبها.

قوله: (أو كما قالت) إشارة إلى شك وقع في اللفظ مع حصول المعنى.

قوله: (حتى أعطاها، حسبت أنه قال: عشرة أمثاله أو كما قال) في رواية مسلم: «حتى أعطاها عشرة أمثاله أو قريباً من عشرة أمثاله» وعرف بهذا أن معنى قوله: «ولك كذا» أي مثل الذي لك مرةً، ثم شرع يزيدها مرتين أو ثلاثاً إلى أن بلغها عشرةً. وفي الحديث مشروعية هبة المنفعة دون الرقبة، وفرط جود النبي ﷺ وكثرة حلمه وبره، ومنزلة أم أيمن عند النبي ﷺ ورضي الله عنها وهي والدة أسامة بن زيد، وابنها أيمن أيضاً له صحبة واستشهد بحنين، وهو أسنّ من أسامة، وعاشت أم أيمن بعد النبي ﷺ قليلاً رضي الله عنهم.





٣٩٧٠- حدثنا محمدُ بن بشّار قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن سعدٍ قال: سمعتُ أباأُمامةَ قال سمعتُ أباسعيدٍ الخدريَّ يقول: نزلَ أهلُ قريظةَ على حكم سعدِ بن مُعاذ، فأرسلَ النبيُّ صلى الله عليهِ إلى سعدٍ فأتى على حمار، فلما دَنا من المسجد قال للأنصار: «قوموا إلى سيِّدكم -أو أخيركم-» فقال: «هؤلاء نزلوا على حُكمك» فقال: تقتُلُ مُقاتلتَهم، وتَسبي ذَراريَّهم. قال: «قضيتَ بحكم الله». وربما قال: «بحكم الملك».

٣٩٧١- نا زكرياءُ بن يحيى قال نا عبدُالله بن نُميرٍ قال نا هشامٌ عن أبيهِ عن عائشةَ قالت: أُصيبَ سعد يومَ الخندق، رماه رجلٌ من قُريشٍ يقال له حِبّانُ ابن العَرِقة، رَماهُ في الأكحَل، فضَرب النبيُّ صلى الله عليهِ عليهِ خَيمةً في المسجدِ ليَعودَهُ من قريب. فلما رجعَ رسولُ الله صلى الله عليهِ منَ الخندق وَضعَ السلاحَ واغتسل، فأتاهُ جبريلُ وهو ينفضُ رأسهُ منَ الغبار فقال: قد وضعتَ السلاحَ، والله ما وضعتُه، اخرُج إليهم. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «فأين؟» فأشارَ إلى بني قُريظة. فأتاهم رسولُ الله صلى الله عليهِ فنزلوا على حكمهِ، فردَّ الحكمَ إلى سعدٍ. قال: فإني أحكم فيهم أن تُقتلَ المقاتلةُ، وأن تُسبى النساءُ والذُّرّيةُ، وأن تُقسَّم أموالهم. قال هشامٌ: فأخبرني أبي عن عائشة أن سعداً قال: اللهمَّ، إنكَ تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أُجاهدهم فيكَ من قوم كذَّبوا رسولكَ وأخرَجوه. اللهم، فإني أظنُّ أنكَ قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم، فإن كانَ بقي من حرب قريشٍ شيء فأبقني لهم حتى أجاهدهم فيك، وإن كنتَ وضعتَ الحرب فافجرْها واجعلْ موتي فيها. فانفَجرتْ من لبَّتهِ. فلم يَرُعهم -وفي المسجدِ خيمةٌ من بني غِفار- إلا الدَّمُ يَسيل إليهم، فقالوا: يا أهلَ الخيمةِ، ما هذا الذي يأتينا من قِبلكم؟ فإذا سعدٌ يَغذو جُرحُهُ دماً، فماتَ منها رحمةُ الله عليهِ.

الحديث الخامس: حديث أبي سعيد، أورده من طريق شعبة بنزول، وقد تقدم له في المناقب عالياً، وكذا في المغازي قبل هذا بقليل.

قوله: (عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل) هكذا رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم، ورواه محمد بن صالح بن دينار التمار المدني عن سعد بن إبراهيم فقال: «عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه» أخرجه النسائي، ورواية شعبة أصح، ويحتمل أن يكون لسعد بن إبراهيم فيه إسنادان.

قوله: (نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ) سيأتي بيان ذلك في الحديث الذي يليه، وفي رواية محمد ابن صالح المذكورة: «حكم أن يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى»، وفيه زيادة بيان الفرق بين المقاتلة والذرية.





قوله: (فلما دنا من المسجد) قيل: المراد المسجد الذي كان النبي ﷺ أعده للصلاة فيه في ديار بني قريظة أيام حصارهم، وليس المراد به المسجد النبوي بالمدينة، لكن كلام ابن إسحاق يدل على أنه كان مقيماً في مسجد المدينة حتى بعث إليه رسول الله ﷺ ليحكم في بني قريظة، فإنه قال: «كان رسول الله ﷺ جعل سعداً في خيمة رفيدة عند مسجده، وكانت امرأةٌ تداوي الجرحى، فقال: اجعلوه في خيمتها لأعوده من قريب، فلما خرج رسول الله ﷺ إلى بني قريظة وحاصرهم، وسأله الأنصار أن ينزلوا على حكم سعد، أرسل إليه، فحملوه على حمار ووطؤوا له، وكان جسيماً»، فدل قوله: «فلما خرج إلى بني قريظة»: أن سعداً كان في مسجد المدينة.

قوله: (قوموا إلى سيدكم) يأتي البحث فيه في كتاب الاستئذان إن شاء الله تعالى، وفيه البيان عما اختلف فيه هل المخاطب بذلك الأنصار خاصة أم هم وغيرهم، ووقع في مسند عائشة رضي الله عنها من مسند أحمد من طريق علقمة بن وقاص عنها في أثناء حديث طويل، «قال أبو سعيد: فلما طلع قال النبي ﷺ: قوموا إلى سيدكم فأنزلوه، فقال عمر: السيد هو الله».

قوله: (حكمت فيه بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك) هو بكسر اللام، والشك فيه من أحد رواته؛ أي اللفظين قال، وفي رواية محمد بن صالح المذكورة: «لقد حكمت فيهم اليوم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سماوات» وفي حديث جابر عند ابن عائذ «فقال: احكم فيهم يا سعد، قال: الله ورسوله أحق بالحكم. قال: قد أمرك الله تعالى أن تحكم فيهم» وفي رواية ابن إسحاق من مرسل علقمة بن وقاص: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة» وأرقعة بالقاف جمع رقيع، وهو من أسماء السماء، قيل: سميت بذلك؛ لأنها رقعت بالنجوم، وهذا كله يدفع ما وقع عند الكرماني بحكم الملك بفتح اللام، وفسره بجبريل؛ لأنه الذي ينزل بالأحكام، قال السهيلي: قوله: «من فوق سبع سماوات» معناه أن الحكم نزل من فوق، قال: ومثله قول زينب بنت جحش: «زوجني الله من نبيه من فوق سبع سموات» أي نزل تزويجها من فوق، قال: ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الذي يليق بجلاله، لا على المعنى الذي يسبق إلى الوهم من التحديد، الذي يفضي إلى التشبيه، وبقية الكلام على هذا الحديث في الذي بعده.

الحديث السادس: حديث عائشة رضي الله عنها.

قوله: (أصيب سعد) في الرواية التي في المناقب «سعد بن معاذ».

قوله: (حبان) بكسر المهملة وتشديد الموحدة **(ابن العرقة)** بفتح المهملة وكسر الراء ثم قافٌ.

قوله: (وهو حبان بن قيس) يعني أن العرقة أمه، وهي بنت سعيد بن سعد بن سهم.

قوله: (من بني معيص) بفتح الميم وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنةٌ ثم مهملةٌ، وهو حبان بن قيس، ويقال ابن أبي قيس بن علقمة بن عبد مناف.

قوله: (رماه في الأكحل) بفتح الهمزة والمهملة بينهما كافٌ ساكنةٌ، وهو عرقٌ في وسط الذراع، قال الخليل: هو عرق الحياة، ويقال: إن في كل عضو منه شعبةٌ فهو في اليد الأكحل، وفي الظهر الأبهر، وفي الفخذ النسا، إذا قطع لم يرقأ الدم.





قوله: (خيمة في المسجد) تقدم بيانها في الذي قبله **(فلما رجع النبي ﷺ من الخندق وضع السلاح واغتسل، فأتاه جبريل)** هذا السياق يبين أن الواو زائدة في الطريق التي في الجهاد، حيث وقع فيه بلفظ: «لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح فأتاه جبريل» وهو أولى من دعوى القرطبي أن الفاء زائدةٌ، قال: وكأنها زيدت كما زيدت الواو في جواب لما، انتهى. ودعوى زيادة الواو في قوله: «وضع» أولى من دعوى زيادة الفاء لكثرة مجيء الواو زائدة، ووقع في أول هذه الغزاة: «لما رجع من الخندق ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل»، فمن هنا ادعى القرطبي أن الفاء زائدةٌ، ووقع عند الطبراني والبيهقي من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سلم علينا رجلٌ ونحن في البيت، فقام رسول الله ﷺ فزعاً، فقمت في أثره، فإذا بدحية الكلبي، فقال: هذا جبريل» وفي حديث علقمة: «يأمرني أن أذهب إلى بني قريظة»، وذلك لما رجع من الخندق، قالت: فكأني برسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل، وفي حديث علقمة بن وقاص عن عائشة عند أحمد والطبراني: «فجاءه جبريل، وإن على ثناياه لنقع الغبار»، وفي مرسل يزيد ابن الأصم عند ابن سعد «فقال له جبريل: عفا الله عنك، وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة الله»، وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة في حديث الباب «قالت عائشة: لقد رأيته من خلل الباب قد عصب التراب رأسه»، وفي رواية جابر عند ابن عائذ «فقال: قم فشد عليك سلاحك، فوالله لأدقنهم دق البيض على الصفا».

قوله: (فأتاهم رسول الله ﷺ) أي فحاصرهم، وروى ابن عائذ من مرسل قتادة قال: «بعث رسول الله ﷺ منادياً ينادي، فنادى: يا خيل الله اركبي»، وفي رواية أبي الأسود عن عروة عند الحاكم والبيهقي: «وبعث علياً على المقدمة، ودفع إليه اللواء، وخرج رسول الله ﷺ على أثره»، وعند موسى بن عقبة نحوه، وزاد: «وحاصرهم بضع عشرة ليلةً»، وعند ابن سعد «خمس عشرة»، وفي حديث علقمة بن وقاص المذكور: «خمساً وعشرين»، ومثلها عند ابن إسحاق عن أبيه عن معبد بن كعب قال: «حاصرهم خمساً وعشرين ليلةً، حتى أجهدهم الحصار، وقذف في قلوبهم الرعب، فعرض عليهم رئيسهم كعب بن أسد أن يؤمنوا، أو يقتلوا نساءهم وأبناءهم، ويخرجوا مستقتلين، أو يبيتوا المسلمين ليلة السبت. فقالوا: لا نؤمن، ولا نستحل ليلة السبت، وأي عيش لنا بعد أبنائنا ونسائنا؟ فأرسلوا إلى أبي لبابة بن عبد المنذر وكانوا حلفاءه، فاستشاروه في النزول على حكم النبي ﷺ فأشار إلى حلقه - يعني الذبح - ثم ندم، فتوجه إلى مسجد النبي ﷺ فارتبط به حتى تاب الله عليه».

قوله: (فنزلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد)، كأنهم أذعنوا للنزول على حكمه ﷺ، فلما سأله الأنصار فيهم رد الحكم إلى سعد. ووقع بيان ذلك عند ابن إسحاق قال: «لما اشتد بهم الحصار أذعنوا إلى أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ فتواثبت الأوس، فقالوا: يا رسول الله قد فعلت في موالي الخزرج -أي بني قينقاع، ما علمت. فقال: ألا ترضون أن يحكم فيهم رجلٌ منكم؟ قالوا: بلى. قال: فذلك إلى سعد بن معاذ»، وفي كثير من السير: أنهم نزلوا على حكم سعد، ويجمع بأنهم نزلوا على حكمه قبل أن يحكم فيه سعدٌ، وفي رواية علقمة بن وقاص المذكورة «فلما اشتد بهم البلاء قيل لهم: انزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فلما استشاروا أبا لبابة قال: ننزل على حكم سعد بن معاذ» ونحوه في حديث جابر عند ابن عائذ، فحصل في سبب رد الحكم إلى سعد بن معاذ أمران: أحدهما سؤال الأوس، والآخر: إشارة أبي لبابة، ويحتمل أن تكون الإشارة إثر توقفهم، ثم لما اشتد الأمر بهم في الحصار عرفوا سؤال الأوس، فأذعنوا





إلى النزول على حكم النبي ﷺ، وأيقنوا بأنه يرد الحكم إلى سعد. وفي رواية علي بن مسهر عن هشام بن عروة عند مسلم: «فرد الحكم فيهم إلى سعد، وكانوا حلفاءه».

قوله: (فإني أحكم فيهم) أي في هذا الأمر، وفي رواية النسفي «وإني أحكم فيهم».

قوله: (أن تقتل المقاتلة) قد تقدم في الذي قبله بيان ذلك، وذكر ابن إسحاق أنهم حبسوا في دار بنت الحارث، وفي رواية أبي الأسود عن عروة في دار أسامة بن زيدٍ، ويجمع بينهما بأنهم جعلوا في بيتين. ووقع في حديث جابر عند ابن عائذ التصريح بأنهم جعلوا في بيتين، قال ابن إسحاق: فخندقوا لهم خنادق، فضربت أعناقهم، فجرى الدم في الخنادق، وقسم أموالهم ونساءهم وأبناءهم على المسلمين، وأسهم للخيل فكان أول يوم وقعت فيه السهمان لها. وعند ابن سعد من مرسل حميد بن هلال: «أن سعد بن معاذ حكم أيضاً أن تكون دارهم للمهاجرين دون الأنصار، فلامه فقال: إني أحببت أن تستغنوا عن دورهم» واختلف في عدتهم: فعند ابن إسحاق أنهم كانوا ست مئة، وبه جزم أبو عمرو في ترجمة سعد بن معاذ، وعند ابن عائذ من مرسل قتادة «كانوا سبع مئة»، وقال السهيلي: المكثر يقول: إنهم ما بين الثمان مئة إلى التسع مئة. وفي حديث جابر عند الترمذي والنسائي وابن حبان بإسناد صحيح أنهم كانوا أربع مئة مقاتل، فيحتمل في طريق الجمع أن يقال: إن الباقين كانوا أتباعاً، وقد حكى ابن إسحاق أنه قيل: إنهم كانوا تسع مئة.

قوله: (قال هشام: فأخبرني أبي) هو موصولٌ بالإسناد المذكور أولاً، وقد تقدم هذا القدر من هذا الحديث موصولاً من طريق أخرى عن هشام في أوائل الهجرة، وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم قال: «قال سعد وتحجر كلمه للبرء: اللهم إنك تعلم إلخ» أي إنه دعا بذلك لما كاد جرحه أن يبرأ، ومعنى تحجر؛ أي يبس.

قوله: (فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم) قال بعض الشراح: ولم يصب في هذا الظن لما وقع من الحروب في الغزوات بعد ذلك، قال: فيحمل على أنه دعا بذلك فلم تقع الإجابة، وادخر له ما هو أفضل من ذلك، كما ثبت في الحديث الآخر في دعاء المؤمن، أو أن سعداً أراد بوضع الحرب؛ أي في تلك الغزوة الخاصة لا فيما بعدها. وذكر ابن التين عن الداودي أن الضمير لقريظة، قال ابن التين: وهو بعيد جداً لنصه على قريش. قلت: وقد تقدم الرد عليه أيضاً في أول الهجرة في الكلام على هذا الحديث، والذي يظهر لي أن ظن سعد كان مصيباً. وأن دعاءه في هذه القصة كان مجاباً، وذلك أنه لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حربٌ يكون ابتداء القصد فيها من المشركين، فإنه ﷺ تجهز إلى العمرة فصدوه عن دخول مكة، وكاد الحرب أن يقع بينهم، فلم يقع كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾، ثم وقعت الهدنة، واعتمر ﷺ من قابل، واستمر ذلك إلى أن نقضوا العهد، فتوجه إليهم غازياً، ففتحت مكة، فعلى هذا فالمراد بقوله: «أظن أنك وضعت الحرب» أي أن يقصدونا محاربين، وهو كقوله ﷺ في الحديث الماضي قريباً في أواخر غزوة الخندق: «إلا أن نغزوهم ولا يغزوننا».

قوله: (فأبقني له) أي للحرب، في رواية الكشميهني «فأبقني لهم».

قوله: (فافجرها) أي الجراحة.





قوله: (فانفجرت من لبته) بفتح اللام وتشديد الموحدة هي موضع القلادة من الصدر، وهي رواية مسلم والإسماعيلي، وفي رواية الكشميهني «من ليلته»، وهو تصحيف. فقد رواه حماد بن سلمة عن هشام، فقال في روايته: «فإذا لبته قد انفجرت من كلمه» أي من جرحه، أخرجه ابن خزيمة. وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره فانفجر من ثم.

قوله: (فانفجرت) بيّن سبب ذلك في مرسل حميد بن هلال عند ابن سعد، ولفظه: «أنه مرت به عنزٌ وهو مضطجع، فأصاب ظلفها موضع الجرح، فانفجر حتى مات».

قوله: (فلم يرعهم) بالمهملة؛ أي أهل المسجد، أي لم يفزعهم.

قوله: (وفي المسجد خيمة) هي جملة حالية.

قوله: (خيمة من بني غفار) تقدم أن ابن إسحاق ذكر أن الخيمة كانت لرفيدة الأسلمية، فيحتمل أن تكون كان لها زوج من بني غفار.

قوله: (يغذو)

بغين وذال معجمتين؛ أي يسيل.

قوله: (فمات منها) في رواية ابن خزيمة في آخر هذه القصة: «فإذا الدم له هديرٌ»، ووقع في رواية علقمة بن وقاص عن عائشة عند أحمد: «فانفجر كلمه، وكان قد برئ إلا مثل الخرص» وهو بضم المعجمة وسكون الراء ثم مهملة، وهو من حلي الأذن. ولمسلم من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة: «فما زال الدم يسيل حتى مات». قال: فذلك حين يقول الشاعر:

ألا يا سعد سعد بني معاذ	لما فعلت قريظة والنضير
لعمرك إن سعد بني معاذ	غداة تحملوا لهم الصبور
تركتم قدركم لا شيء فيها	وقدر القوم حامية تفور
وقد قال الكريم أبو حباث	أقيموا قينقاع ولا تسيروا
وقد كانوا ببلدتهم ثقالاً	كما ثقلت بميطان الصخور

وقوله: «أبو حباث» بضم المهملة وتخفيف الموحدة وآخرها مثلثة هو عبد الله بن أبيّ رئيس الخزرج، وكان شفع في بني قينقاع فوهبهم النبي ﷺ له وكانوا حلفاءه، وكانت قريظة حلفاء سعد بن معاذ فحكم بقتلهم، فقال هذا الشاعر يوبخه بذلك. وقوله: «تركتم قدركم» أراد به ضرب المثل، وميطان موضع في بلاد مزينة من الحجاز كثير الأوعار، وأشار بذلك إلى أن بني قريظة كانوا في بلادهم راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال، كما رسخت





الصخور بتلك البلدة. وذكر ابن إسحاق أن هذه الأبيات لجبل بن جوال الثعلبي، وهو بفتح الجيم والموحدة وأبوه بالجيم وتشديد الواو والثعلبي بمثلثة ومهملة ثم موحدة، ووقع عنده بدل قوله: «وقد قال الكريم» البيت:

وأما الخزرجي أبو حباث ... فقال لقينقاع: لا تسيروا

وزاد فيها أبياتاً منها:

أقيموا يا سراة الأوس فيها ... كأنكم من المخزاة غور

وأراد بذلك توبيخ سعد بن معاذ؛ لأنه رئيس الأوس، وكان جبل بن جوال حينئذ كافراً. ولعل قصيدة كعب بن مالك التي قدمناها في غزوة بني النضير كانت جواباً لجبل، والله أعلم. وذكر ابن إسحاق لحسان بن ثابت قصيدة على هذا الوزن والقافية، يقول فيها:

تفاقد معشر نصروا قريشاً ... وليس لهم ببلدتهم نصير

وهم أوتوا الكتاب فضيعوه ... فهم عميٌّ عن التوراة بورٌ

وهي من جملة قصيدته التي تقدم بعضها في غزوة بني النضير، وأجابه أبو سفيان بن الحارث عنها. وفي قصة بني قريظة من الفوائد، وخبر سعد بن معاذ جواز تمني الشهادة، وهو مخصوص من عموم النهي عن تمني الموت. وفيها تحكيم الأفضل من هو مفضول. وفيها جواز الاجتهاد في زمن النبي صلى الله ع‌ﷺ، وهي خلافية في أصول الفقه، والمختار الجواز سواء كان بحضور النبي ﷺ أم لا، وإنما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع إمكان القطع، ولا يضر ذلك؛ لأنه بالتقرير يصير قطعياً، وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته ﷺ كما في هذه القصة وقصة أبي بكر الصديق رضي الله عنه في قتيل أبي قتادة، كما سيأتي في غزوة حنين وغير ذلك، وسيأتي مزيد له في كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى.

٣٩٧٢- نا حجّاجُ بن مِنهالٍ قال أنا شعبةُ قال أخبرني عديٌّ أنه سمعَ البراءَ قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ لحسّان: «اهجُهم -أو هاجهم- وجبريلُ معَك».

٣٩٧٣- وزاد إبراهيمُ بن طَهمانَ عن الشيبانيِّ عن عدي بن ثابتٍ عن البراءِ عن عازبٍ قال: قال النبيُّ صلى الله عليهِ يومَ قُريظةَ لحسّان بن ثابت: «اهجُ المشركين، فإن جبريلَ معك».

الحديث السابع: حديث البراء.

قوله: (عديٌّ) هو ابن ثابت.

قوله: (اهجهم أو هاجهم) بالشك، والثاني أخص من الأول.





قوله: (وزاد إبراهيم بن طهمان) وصله النسائي وإسناده على شرط البخاري، وأبو إسحاق هو الشيباني واسمه سليمان، وزيادته في هذا الحديث معينة أن الأمر له بذلك وقع يوم قريظة، ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند ابن مردويه: «لما كان يوم الأحزاب، وردهم الله بغيظهم، قال النبي ﷺ: من يحمي أعراض المسلمين؟ فقام كعب وابن رواحة وحسان، فقال لحسان: اهجهم أنت، فإنه سيعينك عليهم روح القدس»، فهذا يؤيد زيادة الشيباني المذكورة، فإن يوم بني قريظة مسبب عن يوم الأحزاب والله أعلم. ولا مانع أن يتعدد وقوع الأمر له بذلك. وأورد ابن إسحاق لحسان في شأن بني قريظة عدة قصائد، وقد تقدمت الإشارة إلى شيء من ذلك في الحديث الذي قبله.

غزوة ذاتِ الرقاع

وهي غزوةُ مُحارب خَصفةَ من بني ثعلبة من غطفانَ فنزلَ نخلاً، وهي بعد خيبر، لأن أباموسى جاء بعدَ خيبرَ.

٣٩٧٤- قال أبوعبدِالله وقال لي عبدالله بن رجاء أنا عمران القطان عن يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي سَلمة عن جابر بن عبدالله: أنَّ النبيّ صلى الله عليهِ صلَّى بأصحابهِ في الخوفِ في غزوةِ السابعةِ غزوةِ ذاتِ الرِّقاع. وقال ابن عبّاس: صلَّى النبيُّ صلى الله عليهِ الخوفَ بذي قَرد.

٣٩٧٥- وقال بكرُ بن سَوادةَ حدثني زيادُ بن نافعٍ عن أبي موسى أنَّ جابراً حدَّثهم: صلَّى النبيُّ صلى الله عليهِ بهم يومَ محاربٍ وثعلبة.

٣٩٧٦- وقال ابن إسحاقَ سمعتُ وهبَ بن كَيسانَ قال سمعت جابراً: خرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ إلى ذات الرِّقاع من نخلٍ فلقيَ جمعاً من غَطفانَ فلم يكن قتالٌ، وأخافَ الناسُ بعضهُم بعضاً، فصلّى النبيُّ صلى الله عليهِ ركعتي الخوف، وقال يزيدُ عن سَلمة: غزَوتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ يوم القَردِ.

٣٩٧٧- حدثنا محمدُ بن العَلاء قال نا أبوأُسامةَ عن بُريد بن عبدالله بن أبي بُردةَ عن أبي بردةَ عن أبي موسى قال: خرَجنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ في غزاةٍ ونحن ستة نفر بيننا بعيرٌ نَعتقِبُه، فنقبت أقدامُنا ونقبَت قدمايَ وسَقطتْ أظفاري، فكنا نلفُّ على أرجُلِنا الخرَق، فسُمِّيَت غزوةَ ذاتِ الرِّقاع لـمَّا كنا نعصِبُ منَ الخرق على أرجُلنا. وحدَّثَ أبوموسى بهذا، ثم كرهَ ذلك، قال: ما كنتُ أصنع بأن أذكرَه. كأنه كَرِهَ أن يكون شيء من عمله أفشاه.





قوله: (باب غزوة ذات الرقاع) هذه الغزوة اختلف فيها متى كانت، واختلف في سبب تسميتها بذلك. وقد جنح البخاري إلى أنها كانت بعد خيبر، واستدل لذلك في هذا الباب بأمور سيأتي الكلام عليها مفصلاً، ومع ذلك فذكرها قبل خيبر، فلا أدري هل تعمد ذلك تسليماً لأصحاب المغازي أنها كانت قبلها كما سيأتي، أو أن ذلك من الرواة عنه، أو إشارة إلى احتمال أن تكون ذات الرقاع اسماً لغزوتين مختلفتين، كما أشار إليه البيهقي، على أن أصحاب المغازي مع جزمهم بأنها كانت قبل خيبر مختلفون في زمانها، فعند ابن إسحاق أنها بعد بني النضير وقبل الخندق سنة أربع، قال ابن إسحاق: أقام رسول الله ﷺ بعد غزوة بني النضير شهر ربيع وبعض جمادى -يعني من سنته- وغزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان، حتى نزل نخلاً وهي غزوة ذات الرقاع. وعند ابن سعد وابن حبان أنها كانت في المحرم سنة خمس، وأما أبو معشر فجزم بأنها كانت بعد بني قريظة والخندق، وهو موافق لصنيع المصنف، وقد تقدم أن غزوة قريظة كانت في ذي القعدة سنة خمس، فتكون ذات الرقاع في آخر السنة، وأول التي تليها، وأما موسى بن عقبة فجزم بتقديم وقوع غزوة ذات الرقاع، لكن تردد في وقتها فقال: لا ندري كانت قبل بدر أو بعدها أو قبل أحد أو بعدها، وهذا التردد لا حاصل له؛ بل الذي ينبغي الجزم به أنها بعد غزوه بني قريظة؛ لأنه تقدم أن صلاة الخوف في غزوة الخندق لم تكن شرعت، وقد ثبت وقوع صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع فدل على تأخرها بعد الخندق، وسأذكر بيان ذلك واضحاً في الكلام على رواية هشام عن أبي الزبير عن جابر في هذا الباب إن شاء الله تعالى.

قوله: (وهي غزوة محارب خصفة) كذا فيه، وهو متابع في ذلك لرواية مذكورة في أواخر الباب، وخصفة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة ثم الفاء هو ابن قيس بن عيلان بن إلياس بن مضر، ومحارب هو ابن خصفة، والمحاربيون من قيس ينسبون إلى محارب بن خصفة هذا، وفي مضر محاربيون أيضاً لكونهم ينسبون إلى محارب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة من إلياس بن مضر، وهم بطن من قريش منهم حبيب بن مسلمة الذي ذكره في أواخر غزوة الخندق، ولم يحرر الكرماني في هذا الموضع فإنه قال: قوله: محارب هي قبيلة من فهر، وخصفة هو ابن قيس بن عيلان. وفي شرح قول البخاري محارب خصفة بهذا الكلام من الفساد ما لا يخفى، ويوضحه أن بني فهر لا ينسبون إلى قيس بوجه، نعم وفي العرنيين محارب بن صباح، وفي عبد القيس محارب بن عمرو، ذكر ذلك الدمياطي وغيره، فلهذه النكتة أضيفت محارب إلى خصفة لقصد التمييز عن غيرهم من المحاربيين، كأنه قال: محارب الذين ينسبون إلى خصفة لا الذين ينسبون إلى فهر ولا غيرهم.

قوله: (من بني ثعلبة بن غطفان) بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة بعدها فاء، كذا وقع فيه، وهو يقتضي أن ثعلبة جد لمحارب وليس كذلك. ووقع في رواية القابسي «خصفة بن ثعلبة»، وهو أشد في الوهم، والصواب ما وقع عند ابن إسحاق وغيره «وبني ثعلبة» بواو العطف فإن غطفان هو ابن سعد بن قيس بن غيلان، فمحارب وغطفان ابنا عم، فكيف يكون الأعلى منسوباً إلى الأدنى؟ وسيأتي في الباب من حديث جابر بلفظ «محارب وثعلبة» بواو العطف على الصواب، وفي قوله: «ثعلبة بن غطفان» بباء موحدة ونون نظر أيضاً. والأولى ما وقع عند ابن إسحاق «وبني ثعلبة من غطفان» بميم ونون، فإنه ثعلبة بن سعد بن دينار بن معيص بن ريث بن غطفان، على أن لقوله: «ابن غطفان «وجهاً بأن يكون نسبه إلى جده الأعلى، وسيأتي في الباب من رواية بكر بن سوادة «يوم محارب وثعلبة» فغاير بينهما،





وليس في جميع العرب من ينسب إلى بني ثعلبة بالمثلثة والمهملة الساكنة واللام المفتوحة بعدها موحدة إلا هؤلاء، وفي بني أسد بنو ثعلبة بن دودان بن أسد بن خزيمة وهم قليل. والثعلبيون يشتبهون بالتغلبيين بالمثناة ثم المعجمة واللام المكسورة، فأولئك قبائل أخرى ينسبون إلى تغلب بن وائل أخي بكر بن وائل، وهم من ربيعة إخوة مضر.

قوله: (فنزل) أي النبي ﷺ.

قوله: (نخلاً) هو مكان من المدينة على يومين، وهو بواد يقال له شرخٌ بشين معجمة بعدها مهملة ساكنة ثم خاء معجمة، وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة وأنمار وأشجع، ذكره أبو عبيد البكري.

(تنبيه): جمهور أهل المغازي على أن غزوة ذات الرقاع هي غزوة محارب، كما جزم به ابن إسحاق، وعند الواقدي أنهما ثنتان، وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة، والله أعلم بالصواب.

قوله: (وهي) أي هذه الغزوة **(بعد خيبر؛ لأن أبا موسى جاء بعد خيبر)** هكذا استدل به، وقد ساق حديث أبي موسى بعد قليل، وهو استدلال صحيح، وسيأتي الدليل على أن أبا موسى إنما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر في «باب غزوة خيبر»، ففيه في حديث طويل «قال أبو موسى: فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر» وإذا كان كذلك ثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع، ولزم أنها كانت بعد خيبر. وعجبت من ابن سيد الناس كيف قال: جعل البخاري حديث أبي موسى هذا حجة في أن غزوة ذات الرقاع متأخرة عن خيبر، قال: وليس في خبر أبي موسى ما يدل على شيء من ذلك انتهى. وهذا النفي مردود، والدلالة من ذلك واضحةٌ كما قررته. وأما شيخه الدمياطي فادعى غلط الحديث الصحيح، وأن جميع أهل السير على خلافه، وقد قدمت أنهم مختلفون في زمانها، فالأولى الاعتماد على ما ثبت في الحديث الصحيح، وقد ازداد قوة بحديث أبي هريرة وبحديث ابن عمر، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى. وقد قيل: إن الغزوة التي شهدها أبو موسى وسميت ذات الرقاع غير غزوة ذات الرقاع التي وقعت فيها صلاة الخوف؛ لأن أبا موسى قال في روايته: إنهم كانوا ستة أنفس، والغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف كان المسلمون فيها أضعاف ذلك، والجواب عن ذلك إن العدد الذي ذكره أبو موسى محمول على من كان موافقاً له من الرامة، لا أنه أراد جميع من كان مع النبي ﷺ، واستدل على التعدد أيضاً بقول أبي موسى: إنها سميت ذات الرقاع لما لفوا في أرجلهم من الخرق، وأهل المغازي ذكروا في تسميتها بذلك أموراً غير هذا، قال ابن هشام وغيره: سميت بذلك؛ لأنهم رقعوا فيها راياتهم، وقيل: بشجر بذلك الموضع، يقال له ذات الرقاع، وقيل: بل الأرض التي كانوا نزلوا بها كانت ذات ألوان تشبه الرقاع، وقيل: لأن خيلهم كان بها سواد وبياض قاله ابن حبان، وقال الواقدي: سميت بجبل هناك فيه بقعٌ، وهذا لعله مستند ابن حبان، ويكون قد تصحف جبلٌ بخيل، وبالجملة فقد اتفقوا على غير السبب الذي ذكره أبو موسى، لكن ليس ذلك مانعاً من اتحاد الواقعة ولازماً للتعدد، وقد رجح السهيلي السبب الذي ذكره أبو موسى، وكذلك النووي ثم قال: ويحتمل أن تكون سميت بالمجموع، وأغرب الداودي فقال: سميت ذات الرقاع لوقوع صلاة الخوف، فيها فسميت بذلك لترقيع الصلاة فيها. ومما يدل على التعدد أنه لم يتعرض أبو موسى في حديثه إلى أنهم صلوا صلاة الخوف ولا أنهم لقوا عدواً، ولكن عدم الذكر لا يدل على عدم الوقوع، فإن أبا هريرة في ذلك نظير أبي موسى؛ لأنه إنما جاء إلى النبي ﷺ





فأسلم، والنبي ﷺ بخيبر كما سيأتي هناك، ومع ذلك فقد ذكر في حديثه أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف في غزوة نجد، كما سيأتي في أواخر هذا الباب واضحاً، وكذلك عبد الله بن عمر ذكر أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف بنجد، وقد تقدم أن أول مشاهده الخندق، فتكون ذات الرقاع بعد الخندق.

قوله: (وقال لي عبد الله بن رجاء) كذا لأبي ذر، ولغيره «قال عبد الله بن رجاء» ليس فيه «لي» وعبد الله بن رجاء هذا هو الغداني البصري قد سمع منه البخاري، وأما عبد الله بن رجاء المكي فلم يدركه. وقد وصله أبو العباس السراج في مسنده المبوب، فقال: «حدثنا جعفر بن هاشم حدثنا عبد الله بن رجاء» فذكره.

قوله: (أخبرنا عمران القطان) هو بصريٌّ لم يخرج له البخاري إلا استشهاداً.

قوله: (أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف) زاد السراج أربع ركعات، صلى بهم ركعتين ثم ذهبوا، ثم جاء أولئك فصلى بهم ركعتين. وسيأتي في آخر الباب من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير بسنده، وهذا بزيادة فيه، وذلك كله في غزوة ذات الرقاع. ولجابر حديثٌ آخر فيه ذكر صلاة الخوف على صفة أخرى، وسيأتي الكلام فيه قريباً.

قوله: (في غزوة السابعة) هي من إضافة الشيء إلى نفسه على رأي، أو فيه حذفٌ تقديره غزوة السفرة السابعة، وقال الكرماني وغيره: غزوة السنة السابعة أي من الهجرة. قلت: وفي هذا التقدير نظر، إذ لو كان مراداً لكان هذا نصاً في أن غزوة ذات الرقاع تأخرت بعد خيبر، ولم يحتج المصنف إلى تكلف الاستدلال لذلك بقصة أبي موسى وغير ذلك مما ذكره في الباب. نعم في التنصيص على أنها سابع غزوة من غزوات النبي ﷺ تأييد لما ذهب إليه البخاري من أنها بعد خيبر، فإنه إن كان المراد الغزوات التي خرج النبي ﷺ فيها بنفسه مطلقاً وإن لم يقاتل فإن السابعة منها تقع قبل أحد، ولم يذهب أحدٌ إلى أن ذات الرقاع قبل أحد إلا ما تقدم من تردد موسى بن عقبة، وفيه نظر؛ لأنهم متفقون على أن صلاة الخوف متأخرة عن غزوة الخندق، فتعين أن تكون ذات الرقاع بعد بني قريظة فتعين أن المراد الغزوات التي وقع فيها القتال، والأولى منها بدر والثانية أحدٌ والثالثة الخندق والرابعة قريظة والخامسة المريسيع والسادسة خيبر، فيلزم من هذا أن تكون ذات الرقاع بعد خيبر للتنصيص على أنها السابعة، فالمراد تاريخ الوقعة لا عدد المغازي، وهذه العبارة أقرب إلى إرادة السنة من العبارة التي وقعت عند أحمد بلفظ: «وكانت صلاة الخوف في السابعة»، فإنه يصح أن يكون التقدير في الغزوة السابعة، كما يصح في غزوة السنة السابعة.

قوله: (وقال ابن عباس: صلى النبي ﷺ -يعني صلاة الخوف- بذي قرد) بفتح القاف والراء هو موضع على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان، وحديث ابن عباس هذا وصله النسائي والطبراني من طريق أبي بكر بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺصلى بذي قرد صلاة الخوف مثل صلاة حذيفة» وأخرجه أحمد وإسحاق من هذا الوجه بلفظ: «فصف الناس خلفه صفين: صف موازي العدو وصف خلفه، فصلى بالذي يليه ركعة ثم ذهبوا إلى مصاف الآخرين، وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة أخرى» انتهى.





وقد تقدم حديث ابن عباس في «باب صلاة الخوف» من طريق الزهري عن عبيد الله به نحو هذا، لكن ليس فيه «بذي قرد»، وزاد فيه: «والناس كلهم في صلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً» وحمله الجمهور على أن العدو كانوا في جهة القبلة كما سيأتي بعد قليل. وهذه الصفة تخالف الصفة التي وصفها جابر، فيظهر أنهما قصتان، لكن البخاري أراد من إيراد حديث ابن عباس وحديث سلمة بن الأكوع الموافق له في تسميته الغزوة الإشارة أيضاً إلى أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد خيبر؛ لأن في حديث سلمة التنصيص على أنها كانت بعد الحديبية، وخيبر كانت قرب الحديبية، لكن يعكر عليه اختلاف السبب والقصد، فإن سبب غزوة ذات الرقاع ما قيل لهم: إن محارب يجمعون لهم فخرجوا إليهم إلى بلاد غطفان، وسبب غزوة القرد إغارة عبد الرحمن بن عيينة على لقاح المدينة فخرجوا في آثارهم، ودل حديث سلمة على أنه بعد أن هزمهم وحده واستنقذ اللقاح منهم أن المسلمين لم يصلوا في تلك الخرجة إلى بلاد غطفان فافترقا، وأما الاختلاف في كيفية صلاة الخوف بمجرده فلا يدل على التغاير، لاحتمال أن تكون وقعت في الغزوة الواحدة على كيفيتين في صلاتين في يومين، بل في يوم واحد.

قوله: (وقال بكر بن سوادة: حدثني زياد بن نافع عن أبي موسى أن جابراً حدثهم قال النبي ﷺ يوم محارب وثعلبة) أما بكر بن سوادة فهو الجذامي المصري يكنى أبا ثمامة، وكان أحد الفقهاء بمصر، وأرسله عمر بن عبد العزيز إلى أهل إفريقية ليفقههم، فمات بها سنة ثمان وعشرين ومئة. وثّقه ابن معين والنسائي، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق، وقد وصله سعيد بن منصور والطبري من طريقه بهذا الإسناد. وأما زياد بن نافع فهو التجيبي المصري تابعي صغير، وليس له أيضاً في البخاري سوى هذا الموضع، وأما أبو موسى فيقال: إنه علي ابن رباح، وهو تابعي معروف أخرج له مسلم، ويقال: هو الغافقي واسمه مالك بن عبادة وهو صحابي معروف أيضاً ويقال: إنه مصري لا يعرف اسمه، وليس له في البخاري أيضاً إلا هذا الموضع. وقوله: «يوم محارب وثعلبة» يؤيد ما وقع من الوهم في أول الترجمة.

قوله: (وقال ابن إسحاق سمعت وهب بن كيسان سمعت جابراً قال: خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من نخل فلقي جمعاً من غطفان إلخ) لم أر هذا الذي ساقه عن ابن إسحاق هكذا في شيء من كتب المغازي ولا غيرها، والذي في السيرة تهذيب ابن هشام «قال ابن إسحاق: حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال: خرجت مع النبي ﷺ إلى غزوة ذات الرقاع من نخل على جمل لي صعب»، فساق قصة الجمل. وكذلك أخرجه أحمد من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق، وقال ابن إسحاق قبل ذلك: «وغزا نجداً يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان، حتى نزل نخلاً، وهي غزوة ذات الرقاع، فلقي بها جمعاً من غطفان، فتقارب الناس ولم يكن بينهم حربٌ، وقد أخاف الناس بعضهم بعضاً، حتى صلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة الخوف ثم انصرف الناس» وهذا القدر هو الذي ذكره البخاري تعليقاً مدرجاً بطريق وهب بن كيسان عن جابر، وليس هو عند ابن إسحاق عن وهب، كما أوضحته إلا أن يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه آخر لم نقف عليه، أو في النسخة تقديم وتأخير، فظنه موصولاً بالخبر المسند، فالله أعلم. ولم أر من نبه على ذلك في هذا الموضع. ونخلٌ بالخاء المعجمة كما تقدم: موضع من نجد من أراضي غطفان، قال أبو عبيد البكري: لا يصرف وغفل من قال إن المراد نخل بالمدينة، واستدل





به على مشروعية صلاة الخوف في الحضر، وليس كما قال. وصلاة الخوف في الحضر قال بها الشافعي والجمهور إذا حصل الخوف، وعن مالك تختص بالسفر، والحجة للجمهور قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾ فلم يقيد ذلك بالسفر، والله أعلم.

قوله: (وقال يزيد عن سلمة: غزوت مع النبي ﷺ يوم القرد) أما يزيد فهو ابن أبي عبيد، وأما سلمة فهو ابن الأكوع، وسيأتي حديثه هذا موصولاً قبل غزوة خيبر، وترجم له المصنف «غزوة ذي قرد، وهي الغزوة التي أغاروا فيها على لقاح النبي ﷺ»، ثم ساقه مطولاً، وليس فيه لصلاة الخوف ذكرٌ، وإنما ذكره هنا من أجل حديث ابن عباس المذكور قبل أنه ﷺ صلى صلاة الخوف بذي قرد، ولا يلزم من ذكر ذي قرد في الحديثين أن تتحد القصة، كما لا يلزم من كونه ﷺ صلى الخوف في مكان أن لا يكون صلاها في مكان آخر، قال البيهقي: الذي لا نشك فيه أن غزوة ذي قرد كانت بعد الحديبية وخيبر، وحديث سلمة بن الأكوع مصرح بذلك، وأما غزوة ذات الرقاع فمختلف فيها، فظهر تغاير القصتين، كما حررته واضحاً.

قوله: (عن أبي موسى) هو الأشعري.

قوله: (خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن في ستة نفر) لم أقف على أسمائهم، وأظنهم من الأشعريين.

قوله: (بيننا بعيرٌ نعتقبه) أي نركبه عقبةً عقبةً، وهو أن يركب هذا قليلاً ثم ينزل فيركب الآخر بالنوبة، حتى يأتي على سائرهم.

قوله: (فنقبت أقدامنا) بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة؛ أي رقت، يقال: نقب البعير إذا رق خفه.

قوله: (لما كنا) أي من أجل ما فعلناه من ذلك.

قوله: (نعصب) بفتح أوله وكسر الصاد المهملة.

قوله: (وحدث أبو موسى بهذا) هو موصول بالإسناد المذكور، وهو مقول أبي بردة بن أبي موسى.

قوله: (كره ذلك) أي لما خاف من تزكية نفسه.

قوله: (كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه) وذكر أن كتمان العمل الصالح أفضل من إظهاره، إلا لمصلحة راجحة كمن يكون ممن يقتدي به، وعند الإسماعيلي في رواية منقطعة قال: والله يجزي به.

٣٩٧٨- نا قُتيبةُ عن مالك عن يزيدَ بن رومان عن صالح بن خَواتٍ عمن شهدَ رسول الله صلى الله عليهِ يومَ ذاتِ الرِّقاع صلاةَ الخوفِ، أن طائفةً صلّت معه وطائفة وُجَاهَ العدو، فصلى بالتي معه ركعةً ثم ثبتَ قائماً وأتموا لأنفُسهم، ثم انصرَفوا فصفُّوا وُجاهَ العدوِّ وجاءتِ الطائفةُ الأخرى





فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاتِه، ثم ثبتَ جالساً وأتموا لأنفُسهم، ثم سلم بهم. قال مالك: وذلك أحسنُ ما سمعتُ في صلاةِ الخوف.

٣٩٧٩- وقال مُعاذٌ نا هشامٌ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ كنّا مع النبيِّ صلى الله عليهِ بنخلٍ.. فذكرَ صلاةَ الخوف. تابعهُ الليثُ عن هشامٍ عن زيدِ بن أسلمَ أن القاسمَ بن محمد حدَّثهُ: صلَّى النبيُّ صلى الله عليهِ في غزوةِ بني أنمارٍ.

٣٩٨٠- نا مسددٌ قال نا يحيى عن يحيى عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حَثمةَ قال: يقومُ الإمام مستقبلَ القبلة وطائفةٌ منهم مَعه، وطائفةٌ من قِبَل العدوِّ وجوهُهم إلى العدوّ، فيُصلي بالذينَ مَعه ركعةً، ثم يقومون فيركعون لأنفسهم رَكعة، ويسجدونَ سجدتين في مكانهم. ثم يذهبُ هؤلاء إلى مَقام أولئك، فيجيء أولئك فيركعُ بهم ركعة، فله ثنتان، ثم يَركعونَ ويسجدونَ سجدتَين. نا مسددٌ قال نا يحيى عن شعبةَ عن عبدِالرحمن بن القاسم عن أبيهِ عن صالح ابن خوّاتٍ عن سهلِ بن أبي حثمة عن النبيِّ صلى الله عليهِ. حدثنا محمدُ بن عُبيدِالله قال حدثني ابن أبي حازمٍ عن يحيى سمعَ القاسمَ قال أخبرني صالحُ بن خَواتٍ عن سهلٍ حدثه قوله.

٣٩٨١- نا أبواليَمانِ قال أنا شُعيبٌ عن الزُّهريِّ قال أخبرني سالمٌ أن ابن عمرَ قال: غزوتُ مع رسولِ الله صلى الله عليهِ قِبَل نجدٍ، فوازينا العدو فصافَفْنا لهم.

٣٩٨٢- نا مسددٌ قال نا يزيدُ بن زُرَيعٍ قال نا مَعْمرٌ عن الزُّهريِّ عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيهِ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ صَلَّى بإحدَى الطائفتَين، والطائفة الأخرَى مواجهة العدوِّ، ثم انصرفوا، فقاموا في مَقام أصحابهم أولئكَ، فجاء أولئكَ فصلى بهم رَكعةً، ثم سلم عليهم، ثم قام هؤلاء فقضَوا ركعتَهم، وقام هؤلاء فقضَوا ركعتهم.

قوله: (عن صالح بن خوات) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الواو وآخره مثناة، أي ابن جبير بن النعمان الأنصاري، وصالح تابعي ثقة، ليس له في البخاري إلا هذا الحديث الواحد، وأبوه أخرج له البخاري في الأدب المفرد، وهو صحابي جليل أول مشاهده أحدٌ ومات بالمدينة سنة أربعين.

قوله: (عمن شهد مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف) قيل: إن اسم هذا المبهم سهل ابن أبي حثمة؛ لأن القاسم بن محمد روى حديث صلاة الخوف عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة، وهذا هو الظاهر من رواية البخاري، ولكن الراجح أنه أبوه خوات بن جبير؛ لأن أبا أويس روى هذا الحديث عن يزيد



ابن رومان شيخ مالك فيه، فقال: «عن صالح بن خوات عن أبيه» أخرجه ابن منده في «معرفة الصحابة» من طريقه، وكذلك أخرجه البيهقي من طريق عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن أبيه، وجزم النووي في تهذيبه بأنه خوات بن جبير، وقال: إنه محقق من رواية مسلم وغيره. قلت: وسبقه لذلك الغزالي، فقال: إن صلاة ذات الرقاع في رواية خوات بن جبير. وقال الرافعي في شرح الوجيز: اشتهر هذا في كتب الفقه، والمنقول في كتب الحديث رواية صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة، وعمن صلى مع النبي ﷺ، قال: فلعل المبهم هو خوات والد صالح. قلت: وكأنه لم يقف على رواية خوات التي ذكرتها، وبالله التوفيق. ويحتمل أن صالحاً سمعه من أبيه ومن سهل بن أبي حثمة، فلذلك يبهمه تارة ويعينه أخرى، إلا أن تعيين كونها كانت ذات الرقاع إنما هو في روايته عن أبيه، وليس في رواية صالح عن سهل أنه صلاها مع النبي ﷺ، وينفع هذا فيما سنذكره قريباً من استبعاد أن يكون سهل بن أبي حثمة كان في سن من يخرج في تلك الغزاة، فإنه لا يلزم من ذلك أن لا يرويها، فتكون روايته إياها مرسل صحابي، فبهذا يقوى تفسير الذي صلى مع النبي ﷺ بخوات، والله أعلم.

قوله: **(أن طائفة صفت معه، وطائفة وجاه العدو)** وجاه بكسر الواو وبضمها، أي مقابل.

قوله: **(فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت، وأتموا لأنفسهم)** هذه الكيفية تخالف الكيفية التي تقدمت عن جابر في عدد الركعات، وتوافق الكيفية التي تقدمت عن ابن عباس في ذلك، لكن تخالفها في كونه ﷺ ثبت قائماً حتى أتمت الطائفة لأنفسها ركعة أخرى، وفي أن الجميع استمروا في الصلاة حتى سلموا بسلام النبي ﷺ.

قوله: **(وقال معاذ حدثنا هشام)** كذا للأكثر، وعند النسفي «وقال معاذ بن هشام: حدثنا هشام»، وفيه ردٌّ على أبي نعيم ومن تبعه في الجزم بأن معاذاً هذا هو ابن فضالة شيخ البخاري، ومعاذ بن هشام ثقة صاحب غرائب، وقد تابعه ابن علية عن أبيه هشام وهو الدستوائي، أخرجه الطبري في تفسيره، وكذلك أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن هشام عن أبي الزبير، ولمعاذ بن هشام عن أبيه فيه إسناد آخر أخرجه الطبري عن بندار عن معاذ بن هشام عن أبيه عن سليمان اليشكري عن جابر، وسأذكر ما في رواياتهم من الاختلاف قريباً إن شاء الله تعالى.

قوله: **(كنا مع النبي ﷺ بنخل فذكر صلاة الخوف)** أورده مختصراً معلقاً؛ لأن غرضه الإشارة إلى أن روايات جابر متفقة على أن الغزوة التي وقعت فيها صلاة الخوف هي غزوة ذات الرقاع، لكن فيه نظر؛ لأن سياق رواية هشام عن أبي الزبير هذه تدل على أنه حديث آخر في غزوة أخرى، وبيان ذلك أن في هذا الحديث عند الطيالسي وغيره: «أن المشركين قالوا: دعوهم فإن لهم صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم. قال: فنزل جبريل فأخبره، فصلى بأصحابه العصر، وصفهم صفين» فذكر صفة صلاة الخوف، وهذه القصة إنما هي في غزوة عسفان، وقد أخرج مسلم هذا الحديث من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير، بلفظ يدل على مغايرة هذه القصة لغزوة محارب في ذات الرقاع، ولفظه عن جابر قال: «غزونا مع النبي ﷺقوماً من جهينة، فقاتلونا قتالاً شديداً، فلما أن صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلةً واحدةً لأفظعناهم، فأخبر جبريل النبي ﷺ بذلك، قال وقالوا: ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد» فذكر الحديث. وروى أحمد والترمذي وصححه النسائي من طريق عبد الله بن شقيق





عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ نزل بين ضبحان وعسفان، فقال المشركون: إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم» فذكر الحديث في نزول جبريل لصلاة الخوف، وروى أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث أبي عياش الزرقي قال: «كنا مع النبي ﷺ بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فقالوا: لقد أصبنا منهم غفلةً، ثم قال: إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم، فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر، فصلى بنا العصر ففرقنا فرقتين» الحديث، وسياقه نحو رواية زهير عن أبي الزبير عن جابر، وهو ظاهر في اتحاد القصة. وقد روى الواقدي من حديث خالد بن الوليد قال: «لما خرج النبي ﷺ إلى الحديبية لقيته بعسفان، فوقفت بإزائه وتعرضت له، فصلى بأصحابه الظهر، فهممنا أن نغير عليهم فلم يعزم لنا، فأطلع الله نبيه على ذلك فصلى بأصحابه العصر صلاة الخوف» الحديث، وهو ظاهرٌ فيما قررته أن صلاة الخوف بعسفان غير صلاة الخوف بذات الرقاع، وأن جابراً روى القصتين معاً، فأما رواية أبي الزبير عنه ففي قصة عسفان، وأما رواية أبي سلمة ووهب ابن كيسان وأبي موسى المصري عنه ففي غزوة ذات الرقاع وهي غزوة محارب وثعلبة، وإذا تقرر أن أول ما صليت صلاة الخوف في عسفان وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقريظة، وقد صليت صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع، وهي بعد عسفان، فتعين تأخرها عن الخندق وعن قريظة وعن الحديبية أيضاً، فيقوى القول بأنها بعد خيبر؛ لأن غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية، وأما قول الغزالي: إن غزوة ذات الرقاع آخر الغزوات فهو غلطٌ واضحٌ، وقد بالغ ابن الصلاح في إنكاره. وقال بعض من انتصر للغزالي: لعله أراد آخر غزوة صُلِّيَت فيها صلاة الخوف، وهذا انتصارٌ مردودٌ أيضاً، لما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث أبي بكرة أنه صلى مع النبي ﷺ صلاة الخوف، وإنما أسلم أبو بكرة في غزوة الطائف باتفاق، وذلك بعد غزوة ذات الرقاع قطعاً، وإنما ذكرت هذا استطراداً لتكمل الفائدة.

قوله: (قال مالك) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف) يقتضي أنه سمع في كيفيتها صفات متعددة، وهو كذلك، فقد ورد عن النبي ﷺ في صفة صلاة الخوف كيفيات حملها بعض العلماء على اختلاف الأحوال، وحملها آخرون على التوسع والتخيير، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في «باب صلاة الخوف»، وما ذهب إليه مالك من ترجيح هذه الكيفية وافقه الشافعي وأحمد وداود على ترجيحها لسلامتها من كثرة المخالفة، ولكونها أحوط لأمر الحرب، مع تجويزهم الكيفية التي في حديث ابن عمر. ونقل عن الشافعي أن الكيفية التي في حديث ابن عمر منسوخة، ولم يثبت ذلك عنه، وظاهر كلام المالكية عدم إجازة الكيفية التي في حديث ابن عمر، واختلفوا في كيفية رواية سهل بن أبي حثمة في موضع واحد وهو أن الإمام هل يسلم قبل أن تأتي الطائفة الثانية بالركعة الثانية، أو ينتظرها في التشهد ليسلموا معه؟ فبالأول قال المالكية، وزعم ابن حزم أنه لم يرد عن أحد من السلف القول بذلك، والله أعلم. ولم تفرق المالكية والحنفية حيث أخذوا بالكيفية التي في هذا الحديث بين أن يكون العدو في جهة القبلة أم لا، وفرق الشافعي والجمهور فحملوا حديث سهل على أن العدو كان في غير جهة القبلة، فلذلك صلى بكل طائفة وحدها جميع الركعة، وأما إذا كان العدو في جهة القبلة فعلى ما تقدم في حديث ابن عباس أن الإمام يحرم بالجميع ويركع بهم، فإذا سجد





سجد معه صفٌ وحرس صفٌ إلخ. ووقع عند مسلم من حديث جابر «صفنا صفين والمشركون بيننا وبين القبلة» وقال السهيلي: اختلف العلماء في الترجيح، فقالت طائفةٌ: يعمل منها بما كان أشبه بظاهر القرآن، وقالت طائفةٌ يجتهد في طلب الأخير منها فإنه الناسخ لما قبله، وقالت طائفة: يؤخذ بأصحها نقلاً وأعلاها رواة، وقالت طائفة: يؤخذ بجميعها على حساب اختلاف أحوال الخوف، فإذا أشتد الخوف أخذ بأيسرها مؤنةً، والله أعلم.

قوله: (تابعه الليث عن هشام عن زيد بن أسلم: أن القاسم بن محمد حدثه قال: صلى النبي ﷺ في غزوة بني أنمار) قلت: لم يظهر لي مراد البخاري بهذه المتابعة؛ لأنه إن أراد المتابعة في المتن لم يصح؛ لأن الذي قبله غزوة محارب وثعلبة بنخل، وهذه غزوة أنمار، ولكن يحتمل الاتحاد؛ لأن ديار بني أنمار تقرب من ديار بني ثعلبة، وسيأتي بعد باب أن أنمار في قبائل منهم بطنٌ من غطفان، وإن أراد المتابعة في الإسناد فليس كذلك؛ بل الروايتان متخالفتان من كل وجه: الأولى متصلة بذكر الصحابي وهذه مرسلة، ورجال الأولى غير رجال الثانية، ولعل بعض من لا بصر له بالرجال يظن أن هشاماً المذكور قبل هو هشام المذكور ثانياً، وليس كذلك فإن هشاماً الراوي عن أبي الزبير هو الدستوائي كما بينته قبل وهو بصري، وهشام شيخ الليث فيه هو ابن سعد وهو مدني، والدستوائي لا رواية له عن زيد بن أسلم ولا رواية لليث بن سعد عنه، وقد وصل البخاري في تاريخه هذا المعلق قال: «قال لي يحيى بن عبد الله بن بكير: حدثنا الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم سمع القاسم بن محمد أن النبي ﷺ صلى في غزوة بني أنمار نحوه» يعني نحو حديث صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف. قلت: فظهر لي من هذا وجه المتابعة، وهو أن حديث سهل بن أبي حثمة في غزوة ذات الرقاع متحدٌ مع حديث جابر، لكن لا يلزم من اتحاد كيفية الصلاة في هذه وفي هذه أن تتحد الغزوة، وقد أفرد البخاري غزوة بني أنمار بالذكر، كما سيأتي بعد باب. نعم ذكر الواقدي أن سبب غزوة ذات الرقاع أن أعرابياً قدم بجلب إلى المدينة، فقال: إني رأيت ناساً من بني ثعلبة ومن بني أنمار، وقد جمعوا لكم جموعاً، وأنتم في غفلة عنهم، فخرج النبي ﷺ في أربع مئة، ويقال: سبع مئة، فعلى هذا فغزوة بني أنمار متحدة مع غزوة بني محارب وثعلبة، وهي غزوة ذات الرقاع، والله أعلم. ويحتمل أن يكون موضع هذه المتابعة بعد حديث القاسم بن محمد عن صالح بن خوات، فيكون متأخراً عنه، ويكون تقديمه من بعض النقلة عن البخاري، ويؤيد ذلك ما ذكرته عن تاريخ البخاري، فإنه بين في ذلك، والله أعلم.

قوله: (حدثنا يحيى عن يحيى) الأول هو ابن سعيد القطان وشيخه هو ابن سعيد الأنصاري، والقاسم بن محمد أي ابن أبي بكر الصديق، وصالح بن خوات تقدم التعريف به، ففي الإسناد ثلاثة من التابعين المدنيين في نسق: يحيى الأنصاري فمن فوقه وسهل بن أبي حثمة بفتح المهملة وسكون المثناة، واسمه عبد الله، وقيل: عامر، وقيل: اسم أبيه عبد الله وأبو حثمة جده، واسمه عامر بن ساعدة، وهو أنصاري من بني الحارث بن الخزرج، اتفق أهل العلم بالأخبار على أنه كان صغيراً في زمن النبي ﷺ إلا ما ذكر ابن أبي حاتم عن رجل من ولد سهل أنه حدثه أنه بايع تحت الشجرة، وشهد المشاهد إلا بدراً، وكان الدليل ليلة أحد. وقد تعقب هذا جماعةٌ من أهل المعرفة، وقالوا: إن هذه الصفة لأبيه، وأما هو فمات النبي ﷺ وهو ابن ثماني سنين، وممن جزم بذلك الطبري وابن حبان وابن السكن وغير واحد، وعلى هذا فتكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسلة ويتعين أن يكون مراد صالح بن خوات ممن شهد مع النبي ﷺ صلاة الخوف غيره، والذي يظهر أنه أبوه كما تقدم، والله أعلم.





قوله: (يقوم الإمام) هذا ذكره موقوفاً، وقد أخرجه المصنف بعد حديث من طريق ابن أبي حاتم، واسمه عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وأورده من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه مرفوعاً.

قوله: (عن سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ مثله) أي مثل المتن الموقوف من رواية يحيى عن يحيى، وقد أورده مسلم وأبو داود من هذا الوجه بلفظ: «أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف، فصفهم خلفه صفين»، فذكر الحديث، وهو مما يقوي ما قدمته أن سهل بن أبي حثمة لم يشهد ذلك وأن المراد بقول صالح بن خوات ممن شهد أبوه لا سهل، والله أعلم.

قوله: (أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد فوازينا) بالزاي؛ أي قاتلنا **(العدو فصافقنا لهم)** وقد تقدم في «باب صلاة الخوف» أن رواية الكشميهني: «فصففناهم»، وكذا أخرجه أحمد عن أبي اليمان شيخ البخاري فيه، وهكذا أورده البخاري من طريق شعيب هنا مقتصراً منها على هذا القدر، وعقبها بطريق معمر، فلم يتعرض لصدر الحديث، بل أوله «أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين والطائفة الأخرى مواجهة العدو» الحديث، فأما رواية شعيب فتقدمت في «باب صلاة الخوف» تامة، وأما رواية معمر فأخرجها أبو داود عن مسدد شيخ البخاري فيه كذلك، ووقع في آخرها «ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم، وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم»، ولفظ القضاء فيها على معنى الأداء لا على معنى القضاء الاصطلاحي، وقد وقع في رواية شعيب «فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين»، وهي تبين المراد في رواية ابن جريج عن الزهري عند أحمد نحوه، وقد تقدم الكلام على بقية هذا الحديث في «باب صلاة الخوف».

٣٩٨٣- نا أبواليَمان قال أنا شعيبٌ عن الزُّهري قال حدثني سنانٌ وأبوسلمة أنَّ جابراً أخبر: أنه غَزا مع رسول الله صلى الله عليه قِبَلَ نجد.

٣٩٨٤- ونا إسماعيلُ قال حدثني أخي عن سليمانَ عن محمدٍ بن أبي عتيقٍ عن ابن شهابٍ عن سنان ابن أبي سنان الدُّؤلِيِّ عن جابر بن عبدالله أخبرَه: أنهُ غزا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ قِبَلَ نجدٍ، فلما قفلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ قَفلَ معه، فأدرَكتهم القائلة في وادٍ كثير العضاهِ، فنزلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وتفرَّقَ الناسُ في العضاهِ، يستظلّون بالشجَر، ونزلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ تحت سَمُرةٍ فعلَّق بها سيفه. قال جابرٌ: فنمنا نومةً ثم إذا رسولُ الله صلى الله عليهِ يدعونا، فجئناهُ، فإذا عندهُ أعرابيٌّ جالس، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إنَّ هذا اخترَط سيفي وأنا نائم، فاستيقظتُ وهو في يدهِ صَلتاً، فقال: مَن يَمنعُكَ مني؟ قلتُ: الله. فها هو ذا جالسٌ». ثم لم يُعاقبهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ.





٣٩٨٥- وقال أبانُ نا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمةَ عن جابر قال: كنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ بذاتِ الرِّقاع، فإذا أتينا على شجرةٍ ظليلةٍ تركناها للنبيِّ صلى الله عليهِ. فجاء رجل من المشركينَ وسيفُ رسولِ الله صلى الله عليهِ معلقٌ بالشجرةِ، فاخترَطهُ فقال: تخافني؟ فقال: «لا». قال: فمن يَمنعُكَ مني؟ قال: «الله». فتهدَّدَه أصحابُ النبيِّ صلى الله عليهِ وأُقيمتِ الصلاة فصلى بطائفةٍ ركعتَين، ثم تأخروا، وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، وكان للنبيِّ صلى الله عليهِ أربعٌ وللقوم ركعتان. وقال مسدَّدٌ عن أبي عوانةَ عن أبي بشرٍ: اسم الرجُلِ غورَثُ بن الحارثِ. وقاتلَ فيها محاربَ خَصَفة.

٣٩٨٦- وقال أبوالزُّبير عن جابرٍ: كنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ بنخل فصلى الخوفَ. وقال أبوهريرةَ: صليتُ مع النبي صلى الله عليهِ غزوة نجدٍ صلاةَ الخوفِ. وإنما جاء أبوهريرةَ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ أيامَ خيبرَ.

قوله: (حدثني سنان وأبو سلمة) أما سنان فهو ابن أبي سنان الدؤلي، كما في الرواية الثانية، والدؤلي بضم المهملة وفتح الهمزة، وهو مدني اسم أبيه يزيد بن أمية، وثقه العجلي وغيره وما له في البخاري سوى هذا الحديث، وآخر من روايته عن أبي هريرة في الطب، وأما أبو سلمة فهو عبد الرحمن بن عوف كذا رواه شعيب عنهما، ورواه إبراهيم بن سعد كما تقدم في الجهاد، فلم يذكر فيه أبا سلمة، وكذا رواه مسلم عن محمد بن جعفر الوركاني عن إبراهيم ابن سعد، ورواه الحارث بن أبي أسامة عن محمد الوركاني هذا، فأثبت فيه أبا سلمة، ورواه ابن أبي عتيق عن الزهري فلم يذكر فيه أبا سلمة، ورواه معمر عن الزهري كما سيأتي بعد أحاديث قليلة فلم يذكر سناناً، فكأن الزهري كان تارة يجمعهما، وتارةً يفرد أحدهما. وإسماعيل في الرواية الثانية هو ابن أبي أويس، وأخوه هو عبد الحميد، وسليمان شيخه هو ابن بلال، ومحمد بن أبي عتيق نسب إلى جده، فإن أبا عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ومحمد هذا الراوي هو ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، وقد ساق البخاري الحديث على لفظ ابن أبي عتيق وليس فيه ذكر أبي سلمة، وذكر من طريق شعيب، وهي عن سنان وأبي سلمة معاً قطعة يسيرة، فإن جابراً أخبر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، وتقدم في الجهاد عن أبي اليمان وحده بتمامه، ورأيتها موافقة لرواية ابن أبي عتيق إلا في آخره كما سأبينه. وأما رواية إبراهيم بن سعد ففيها اختصار، وقد رواه عن جابر أيضاً سليمان بن قيس، كما في رواية مسدد التي بعد هذه بحديث. ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، كما في الرواية المعلقة بعده، فذكر بعض ما في حديث الزهري، وزاد قصة صلاة الخوف.

قوله: (أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد) في رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة: «كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرقاع».

قوله: (فأدركتهم القائلة) أي وسط النهار وشدة الحر.





قوله: (كثير العضاه) بكسر المهملة وتخفيف الضاد المعجمة: كل شجر يعظم له شوك، وقيل: هو العظيم من السمر مطلقاً، وقد تقدم غير مرة.

قوله: (فنزل رسول الله ﷺ تحت سمرة) أي شجرة كثيرة الورق، وفي رواية معمر «فاستظل بها»، ويفسره ما في رواية يحيى: «فإذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها للنبي ﷺ».

قوله: (قال جابر) هو موصول بالإسناد المذكور، وسقط ذلك من رواية معمر.

قوله: (فإذا رسول الله ﷺ يدعونا، فجئناه، فإذا عنده أعرابي) هذا السياق يفسر رواية يحيى، فإن فيها «فجاء رجل من المشركين إلخ» فبينت هذه الرواية أن هذا القدر لم يحضره الصحابة، وإنما سمعوه من النبي ﷺ بعد أن دعاهم واستيقظوا.

قوله: (أعرابيٌّ جالس) في رواية معمر: «فإذا أعرابي قاعد بين يديه»، وسيأتي ذكر اسمه قريباً.

قوله: (وهو في يده صلتاً) بفتح المهملة وسكون اللام بعدها مثناة؛ أي مجرداً عن غمده.

قوله: (فقال لي: من يمنعك مني)؟ في رواية يحيى «فقال: تخافني؟ قال: لا. قال: فمن يمنعك مني»؟ وكرر ذلك في رواية أبي اليمان في الجهاد ثلاث مرات، وهو استفهام إنكار، أي لا يمنعك مني أحد؛ لأن الأعرابي كان قائماً والسيف في يده والنبي ﷺ جالس لا سيف معه. ويؤخذ من مراجعة الأعرابي له في الكلام أن الله سبحانه وتعالى منع نبيه ﷺ منه، وإلا فما أحوجه إلى مراجعته مع احتياجه إلى الحظوة عند قومه بقتله، وفي قول النبي ﷺ في جوابه: «الله»، أي يمنعني منك إشارة إلى ذلك، ولذلك أعادها الأعرابي فلم يزده على الجواب، وفي ذلك غاية التهكم به وعدم المبالاة به أصلاً.

قوله: (فها هو ذا جالس، ثم لم يعاقبه رسول الله ﷺ) في رواية يحيى بن أبي كثير: «فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ»، وظاهرها يشعر بأنهم حضروا القصة، وأنه إنما رجع عما كان عزم عليه بالتهديد وليس كذلك؛ بل وقع في رواية إبراهيم بن سعد في الجهاد بعد قوله: قلت الله «فشام السيف»، وفي رواية معمر «فشامه»، والمراد أغمده، وهذه الكلمة من الأضداد، يقال: شامه إذا استله، وشامه إذا أغمده، قاله الخطابي وغيره، وكأن الأعرابي لما شاهد ذلك الثبات العظيم، وعرف أنه حيل بينه وبينه تحقق صدقه، وعلم أنه لا يصل إليه، فألقى السلاح وأمكن من نفسه. ووقع في رواية ابن إسحاق بعد قوله قال الله: «فدفع جبريل في صدره فوقع السيف من يده، فأخذه النبي ﷺ، وقال: من يمنعك أنت مني؟ قال: لا أحد. قال: قم فاذهب لشأنك. فلما ولى قال: أنت خير مني»، وأما قوله في الرواية: «فها هو جالس ثم لم يعاقبه» فيجمع مع رواية ابن إسحاق بأن قوله: «فاذهب» كان بعد أن أخبر الصحابة بقصته، فمن عليه لشدة رغبة النبي ﷺ في استئلاف الكفار، ليدخلوا في الإسلام، ولم يؤاخذه بما صنع؛ بل عفا عنه. وقد ذكر الواقدي في نحو هذه القصة وأنه أسلم، وأنه رجع إلى قومه فاهتدى به خلق كثير. ووقع في رواية ابن إسحاق التي أشرت إليها «ثم أسلم بعد».





قوله: (وقال أبان) هو ابن يزيد العطار، وروايته هذه وصلها مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عنه بتمامه.

قوله: (وأقيمت الصلاة فصلى بطائفة ركعتين إلخ) هذه الكيفية مخالفة للكيفية التي في طريق أبي الزبير عن جابر، وهو مما يقوي أنهما واقعتان.

قوله: (وقال مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر: اسم الرجل غورث بن الحارث، وقاتل فيها محارب خصفة) هكذا أورده مختصراً من الإسناد ومن المتن، فأما الإسناد فأبو عوانة هو الوضاح البصري وأما أبو بشر فهو جعفر بن أبي وحشية، وبقية الإسناد ظاهر فيما أخرجه مسدد في مسنده رواية معاذ بن المثنى عنه، وكذلك أخرجها إبراهيم الحربي في كتاب «غريب الحديث» له عن مسدد عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر، وأما المتن فتمامه عن جابر قال: «غزا رسول الله ﷺ محارب خصفة بنخل، فرأوا من المسلمين غرة، فجاء رجل منهم يقال له: غورث بن الحارث حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف» فذكره، وفيه «فقال الأعرابي: غير أني أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، فخلى سبيله. فجاء إلى أصحابه فقال: جئتكم من عند خير الناس. فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله ﷺ بالناس». الحديث. وغورث وزن جعفر، وقيل: بضم أوله وهو بغين معجمة وراء ومثلثة، مأخوذ من الغرث وهو الجوع، ووقع عند الخطيب بالكاف بدل المثلثة، وحكى الخطابي فيه غويرث بالتصغير، وحكى عياض أن بعض المغاربة قال في البخاري بالعين المهملة، قال: وصوابه بالمعجمة. ومحارب خصفة تقدم بيانه في أول الباب. ووقع عند الواقدي في سبب هذه القصة أن اسم الأعرابي دعثورٌ وأنه أسلم، لكن ظاهر كلامه أنهما قصتان في غزوتين، فالله أعلم. وفي الحديث فرط شجاعة النبي ﷺ وقوة يقينه وصبره على الأذى وحلمه عن الجهال. وفيه جواز تفرق العسكر في النزول ونومهم، وهذا محله إذا لم يكن هناك ما يخافون منه.

قوله: (وقال أبو الزبير عن جابر: كنا مع رسول الله ﷺ بنخل فصلى الخوف) تقدمت الإشارة إلى ذكر من وصله قبل مع التنبيه على ما فيه من المغايرة.

قوله: (وقال أبو هريرة: صليت مع النبي ﷺ في غزوة نجد صلاة الخوف) وصله أبو داود وابن حبان والطحاوي من طريق أبي الأسود، أنه سمع عروة يحدث عن مروان بن الحكم، أنه سأل أبا هريرة: هل صليت مع النبي ﷺ صلاة الخوف؟ قال أبو هريرة: نعم قال مروان: متى؟ قال: عام غزوة نجد.

قوله: (وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي ﷺ أيام خيبر) يريد بذلك تأكيد ما ذهب إليه من أن غزوة ذات الرقاع كانت بعد خيبر. لكن لا يلزم من كون الغزوة كانت من جهة نجد أن لا تتعدد، فإن نجداً وقع القصد إلى جهتها في عدة غزوات، وقد تقدم تقرير كون جابر روى قصتين مختلفتين في صلاة الخوف بما يغني عن إعادته، فيحتمل أن يكون أبو هريرة حضر التي بعد خيبر، لا التي قبل خيبر.





غَزْوَة بني الـمُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ وَهِيَ غَزْوَةُ المريسيع

قال ابن إسحاقَ: وذلكَ سنةَ سِتٍّ، وقال موسى بن عُقبةَ: سنة أربع. وقال النعمانُ بن راشد عنِ الزُّهريّ: كان حديثُ الإفكِ في غزوةِ الـمُرَيسيع.

٣٩٨٧- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال أنا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن ربيعةَ بن أبي عبدالرحمن عن محمد بن يحيى ابن حَبَّانَ عن ابن مُحيريزٍ أنه قال: دخلت المسجدَ فرأيتُ أباسعيد الـخُدريَّ فجلست إليه، فسألتهُ عن العزلِ، قال أبوسعيد: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليهِ في غزوةِ بني المصطَلِق، فأصبنا سبياً من سبي العرب، فاشتهينا النساءَ، فاشتدَّتْ علينا العُزبة وأحببنا العَزلَ، فأردنا أن نَعزِلَ، وقلنا: نَعزلُ ورسولُ الله صلى الله عليهِ بينَ أظهُرِنا قبل أن نسألَه؟ فسألناه عن ذلكَ فقال: «ما عليكم أن لا تَفعلوا، ما من نَسَمةٍ كائنةٍ إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة».

٣٩٨٨- حدثنا محمودٌ قال نا عبدُالرزّاق قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن أبي سلمةَ عن جابر بن عبدالله قال: غزَونا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ غزوةَ نجد، فلما أدركتهُ القائلة وهو في وادٍ كثيرِ العضاهِ فنزل تحت شجرة، واستظلَّ بها وعلَّقَ سيفَه، فتفرَّقَ الناس في الشجر يستظلُّون. وبينا نحنُ كذلك إذ دعانا رسولُ الله صلى الله عليهِ فجئنا. فإذا أعرابيٌّ قاعد بين يديه فقال: «إنَّ هذا أتاني وأنا نائم، فاخترطَ سيفي، فاستيقظتُ وهو قائمٌ على رأسي مخترطٌ صلتاً، قال: من يَمنعُكَ مني؟ قلت: الله فشامَه ثمَّ قعد، فهو هذا». ولم يُعاقبهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ.

غَزْوَة أَنْمار

٣٩٨٩- نا آدمُ قال نا ابن أبي ذئب قال نا عثمانُ بن عبدِالله بن سُراقةَ عن جابر بن عبدالله الأنصاريّ قال: رأيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ في غزوةِ أنمارٍ يُصلي على راحلتِهِ متوجِّهاً قِبَلَ المشرق متطوّعاً.

قوله: (باب) هكذا وقع هنا، وذكر ما يتعلق بها. ثم أورد حديث أبي سعيد في العزل، ثم قال بعد ذلك: «حدثني محمود» يعني ابن غيلان «حدثنا عبد الرزاق» فذكر حديث جابر في غزوة نجد، وفيه قصة الأعرابي، وهذا محله في غزوة ذات الرقاع. وقد وقع في رواية أبي ذر عن المستملي «في غزوة ذات الرقاع» وهو أنسب. ثم ذكر بعد هذه ترجمة وهي غزوة أنمار، وذكر فيه حديث جابر «رأيت النبي ﷺ في غزوة أنمار يصلي على راحلته»، وهذا الحديث قد تقدم في «باب قصر الصلاة» وكان محل هذا قبل غزوة بني المصطلق؛ لأنه عقبه بترجمة حديث الإفك، والإفك كان في غزوة بني المصطلق، فلا معنى لإدخال غزوة أنمار بينهما، بل غزوة أنمار يشبه أن تكون هي غزوة





محارب وبني ثعلبة، لما تقدم من قول أبي عبيد: إن الماء لبني أشجع وأنمار وغيرهما من قيس، والذي يظهر أن التقديم والتأخير في ذلك من النساخ، والله أعلم. ولم يذكر أهل المغازي غزوة أنمار، وذكر مغلطاي أنها غزوة أمر بفتح الهمزة وكسر الميم، فقد ذكر ابن إسحاق أنها كانت في صفر، وعند ابن سعد «قدم قادم بجلب فأخبر أن أنمار وثعلبة قد جمعوا لهم، فخرج لعشر خلون من المحرم فأتى محلهم بذات الرقاع» وقيل: إن غزوة أنمار وقعت في أثناء غزوة بني المصطلق لما روى أبو الزبير عن جابر «أرسلني رسول الله ﷺ وهو منطلق إلى بني المصطلق، فأتيته وهو يصلي على بعير» الحديث. ويؤيده رواية الليث عن القاسم بن محمد «أن النبي ﷺ صلى في غزوة بني أنمار صلاة الخوف»، ويحتمل أن رواية جابر لصلاته ﷺ تعددت.

قوله: (غزوة بني المصطلق من خزاعة وهي غزوة المريسيع) أما المصطلق فهو بضم الميم وسكون المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام بعدها قاف، وهو لقب واسمه جذيمة بن سعد بن عمرو بن ربيعة بن حارثة، بطن من بني خزاعة. وقد تقدم بيان نسب خزاعة في أوائل السيرة النبوية، وأما المريسيع فبضم الميم وفتح الراء وسكون التحتانيتين، بينهما مهملةٌ مكسورةٌ، وآخره عين مهملة، هو ماء لبني خزاعة بينه وبين الفرع مسيرة يوم. وقد روى الطبراني من حديث سفيان بن وبرة قال: «كنا مع النبي ﷺ في غزوة المريسيع غزوة بني المصطلق».

قوله: (قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست) كذا هو في مغازي ابن إسحاق رواية يونس بن بكير وغيره عنه، وقال: في شعبان، وبه جزم خليفة والطبري، وروى البيهقي من رواية قتادة وعروة وغيرهما: أنها كانت في شعبان سنة خمس، وكذا ذكرها أبو معشر قبل الخندق.

قوله: (وقال موسى بن عقبة: سنة أربع) كذا ذكره البخاري، وكأنه سبق قلم أراد أن يكتب سنة خمس فكتب سنة أربع. والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق، أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل وغيرهم سنة خمس، ولفظه عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب «ثم قاتل رسول الله ﷺ بني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس»، ويؤيده ما أخرجه البخاري في الجهاد «عن ابن عمر أنه غزا مع النبي ﷺ بني المصطلق في شعبان سنة أربع»، ولم يؤذن له في القتال؛ لأنه إنما أذن له فيه في الخندق كما تقدم، وهي بعد شعبان، سواء قلنا: إنها كانت سنة خمس أو سنة أربع، وقال الحاكم في «الإكليل» قول عروة وغيره: إنها كانت في سنة خمس أشبه من قول ابن إسحاق. قلت: ويؤيده ما ثبت في حديث الإفك أن سعد بن معاذ تنازع هو وسعد بن عبادة في أصحاب الإفك كما سيأتي، فلو كان المريسيع في شعبان سنة ست مع كون الإفك كان فيها لكان ما وقع في الصحيح من ذكر سعد ابن معاذ غلطاً؛ لأن سعد بن معاذ مات أيام قريظة، وكانت سنة خمس على الصحيح كما تقدم تقريره، وإن كانت كما قيل: سنة أربع فهي أشد، فيظهر أن المريسيع كانت سنة خمس في شعبان لتكون قد وقعت قبل الخندق؛ لأن الخندق كانت في شوال من سنة خمس أيضاً فتكون بعدها،فيكون سعد بن معاذ موجوداً في المريسيع ورُمي بعد ذلك بسهم في الخندق ومات من جراحته في قريظة. وسأذكر ما وقع لعياض من ذلك في أثناء الكلام على حديث الإفك إن شاء الله تعالى. ويؤيده أيضاً أن حديث الإفك كان سنة خمس، إذ الحديث فيه التصريح بأن القصة وقعت بعد نزول الحجاب، والحجاب كان في ذي القعدة سنة أربع عند جماعة، فيكون المريسيع بعد ذلك فيرجح أنها سنة خمس، أما





قول الواقدي: إن الحجاب كان في ذي القعدة سنة خمس فمردود، وقد جزم خليفة وأبو عبيدة وغير واحد بأنه كان سنة ثلاث، فحصلنا في الحجاب على ثلاثة أقوال أشهرها سنة أربع، والله أعلم.

قوله: (وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع) وصله الجوزقي والبيهقي في «الدلائل» من طريق حماد بن زيد عن النعمان بن راشد ومعمر عن الزهري عن عائشة، فذكر قصة الإفك في غزوة المريسيع، وبهذا قال ابن إسحاق وغير واحد من أهل المغازي: إن قصة الإفك كانت في رجوعهم من غزوة المريسيع. وذكر ابن إسحاق عن مشايخه عاصم بن عمر بن قتادة وغيره أنه ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار، فخرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم، يقال له: المريسيع قريباً من الساحل، فزاحف الناس واقتتلوا، فهزمهم الله، وقُتِل منهم، ونفل رسول الله ﷺ نساءهم وأبناءهم وأموالهم. كذا ذكر ابن إسحاق بأسانيد مرسلة، والذي في الصحيح كما تقدم في كتاب العتق من حديث ابن عمر يدل على أنه أغار عليهم على حين غفلة منهم، فأوقع بهم، ولفظه: «أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون، وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم» الحديث، فيحتمل أن يكون حين الإيقاع بهم ثبتوا قليلاً، فلما كثر فيهم القتل انهزموا بأن يكون لما دهمهم وهم على الماء ثبتوا وتصافوا ووقع القتال بين الطائفتين ثم بعد ذلك وقعت الغلبة عليهم، وقد ذكر هذه القصة ابن سعد نحو ما ذكر ابن إسحاق، وأن الحارث كان جمع جموعاً وأرسل عيناً تأتيه بخبر المسلمين، فظفروا به فقتلوه، فلما بلغه ذلك هلع وتفرق الجمع، وانتهى النبي ﷺ إلى الماء وهو المريسيع، فصف أصحابه للقتال ورموهم بالنبل، ثم حملوا عليهم حملة واحدة، فما أفلت منهم إنسان بل قتل منهم عشرة وأسر الباقون رجالاً ونساء، وساق ذلك اليعمري في «عيون الأثر» ثم ذكر حديث ابن عمر ثم قال: أشار ابن سعد إلى حديث ابن عمر، ثم قال: الأول أثبت. قلت: آخر كلام ابن سعد، والحكم بكون الذي في السير أثبت مما في الصحيح مردود، ولا سيما مع إمكان الجمع، والله أعلم. ثم ذكر المصنف حديث ابن محيريز واسمه عبد الله ومحيريز بمهملة وراء ثم زاي بصيغة التصغير عن أبي سعيد في قصة العزل، وسيأتي شرحه في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى، والغرض منه هنا ذكر غزوة بني المصطلق في الجملة، وقد أشرت إلى قصتها مجملاً، ولله الحمد.

حَدِيثُ الإفْكِ

والأَفَك بمنزلةِ النَّجْس والنَّجَس يقال: إفكهم وأفكُهم وأفَكهم، من قال: ﴿أَفَكَهُم﴾ يقول: صَرَفهم عن الإيمان وكذَّبهم، كما قال: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ﴾ يُصرَفُ عنه من صُرِفَ.

٣٩٩٠- نا عبدُ العزيز بن عبدالله قال نا إبراهيمُ بن سعدٍ عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني عُروةُ ابن الزُّبير وسعيدُ بن المسيّبِ وعلقمة بن وقّاص وعُبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عائشة زوج النبيِّ صلى الله عليهِ حينَ قال لها أهلُ الإفك ما قالوا فبرأها الله، وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض، وأثبتُ له اقتصاصاً، وقد وعيتُ عن كلِّ رجلٍ





منهم الحديث الذي حدثني عن عائشةَ، وبعضُ حديثهم يصدِّقُ بعضاً، وإن كان بعضهم أوعى لهُ من بعضٍ، قالوا: قالت عائشة: كان رسولُ الله صلى الله عليهِ إذا أرادَ سَفراً أقرَع بينَ أزواجه، وأيهن خَرجَ سهمُها خرجَ بها رسولُ الله صلى الله عليهِ معه. قالت عائشة: فأقرَعَ بيننا في غزوةٍ غزاها فخرجَ فيها سهمي، فخرجتُ معَ رسولِ الله صلى الله عليهِ بعدَ ما أُنزلَ الحجابُ، فكنتُ أُحملُ في هَودَجٍ وأُنزلُ فيه. فسرنا، حتى إذا فرغَ رسولُ الله صلى الله عليهِ من غزوَتهِ تلكَ وقفلَ ودَنونا منَ المدينة قافلينَ آذنَ ليلَةً بالرَّحيلِ، فقمتُ حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوَزتُ الجيشَ، فلما قضيتُ شأني أقبلتُ إلى رحلي فلَمستُ صدري فإذا عقدٌ لي من جَزعِ أَظَفارٍ قد انقطعَ، فرجعت فالتمست عقدي فحبسني ابتغاؤه. قالت: وأقبلَ الرهط الذين كانوا يُرحلون بي فاحتَملوا هَودَجي فرحَلوه على بعيري الذي كنت أركبُ عليه -وهم يَحسبونَ أني فيه، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يَهبُلْنَ ولم يَغشَهن اللحم، إنما يأكلن العُلقةَ من الطعام- فلم يَستنكِرِ القومُ خِفةَ الهودج حينَ رفعوه وحملوه، وكنتُ جاريةً حديثةَ السِّنّ، فبعثوا الجملَ فساروا، ووَجدتُ عقدي بعد ما استمرَّ الجيش، فجئتُ مَنازلَهم وليسَ بها منهم داعٍ ولا مجيب. فتيممتُ منزلي الذي كنت بهِ، وظَنَنت أنهم سيفقدونني فيرجعونَ إليَّ. فبينا أنا جالسةٌ في منزلي غلبَتني عيني فنمت، وكان صَفوانُ بن المعطَّل السُّلميّ ثم الذَّكوانيّ من وراء الجيش، فأصبحَ عندَ منزلي، فرأى سوادَ إنسانٍ نائم، فعرفني حينَ رآني، وكان يراني قبلَ الحجاب، فاستيقظتُ باسترجاعهِ حينَ عَرفني، فخمَّرتُ وجهي بجلبابي، والله ما تكلمنا بكلمة، ولا سمعتُ منه كلمةً غيرَ استرجاعه، وهوى حتى أناخَ راحِلتَه فوطئ على يدها، فقمت إليها فركبتُها، فانطلقَ يقود بي الراحلةَ، حتى أتينا الجيشَ موغِرين في نحرِ الظهيرة وهم نُزول. قالت: فهلكَ من هلك. وكان الذي تولَّى كِبرَ الإفك عبدُالله بن أُبيّ بن سَلول. قال عروة: أُخبرتُ أنه كان يُشاع ويُتحدَّثُ به عندَه، فيُقرُّه ويَستمعه ويستوشيه. وقال عروة: لم يُسمَّ من أهل الإفك أيضاً إلا حسّانُ بن ثابتٍ ومسطح بن أثاثةَ وحَمنة بنت جَحش في ناس آخرين لا علم لي بهم، غيرَ أنهم عُصبةٌ -كما قال الله عز وجل- وإنّ كبرَ ذلك يقال عبدُالله بن أبيّ بن سَلولَ. قال عروة: كانت عائشة تَكرَه أن يُسَبَّ عندَها حَسانُ، وتقول: إنه الذي قال:

فإنِ أبي ووالدَه وعرضي ... لعرضِ محمد منكم وقاءُ

قالت عائشة: فقدمنا المدينةَ، فاشتكيتُ حينَ قدِمتُ شهراً، والناسُ يُفيضُون في قولِ أصحاب الإفك، لا أشعُرُ بشيءٍ من ذلك، وهو يَريبُنى في وَجعي أني لا أعرفُ من رسولِ الله صلى الله عليهِ





اللطفَ الذي كنتُ أرَى منه حينَ أشتكي، إنما يَدخُلُ عليَّ رسول الله صلى الله عليه فيُسلِّم ثم يقول: «كيفَ تِيكم؟» ثم ينصرف، فذلكَ يريبني ولا أشعرُ بالشرِّ، حتى خرَجتُ حين نقَهت، فخرجتْ معي أمُّ مسطح قبلَ الـمَناصِع -وكان مُتبرزَنا، وكنّا لا نخرجُ إلاّ ليلاً إلى ليل- وذلكَ قبلَ أن نتَّخذَ الكُنفَ قريباً من بيوتنا، وأمرنا أمرُ العربِ الأُوَل في البريَّةِ قبلَ الغائط، وكنا نتأذّى بالكنفِ أن نتَّخذها عندَ بيوتنا. قالت: فانطلَقتُ أنا وأمُّ مسطح -وهي ابنةُ أبي رُهم بن المطلبِ بن عبدِمَناف، وأُمُّها بنتُ صخرِ بن عامرٍ خالةُ أبي بكر الصدِّيق، وابنها مِسطح بن أثاثةَ بن عبادِ بن المطلبِ، فأقبلتُ أنا وأمُّ مسطح قبلَ بيتي حين فرغنا من شأننا فعثرتْ أمُّ مسطح في مِرطها فقالت: تَعسَ مسطحٌ، فقلت لها: بئسَ ما قلتِ، أتسُبِّينَ رجلاً شهدَ بَدراً؟ فقالت: أي هَنْتاهُ، ولم تسمَعي ما قال؟ قالت: وقلتُ: وما قال؟ فأخبرتني بقولِ أهل الإفك. قالت: فازدَدتُ مَرضاً على مَرضي. فلما رجَعتُ إلى بيتي دَخلَ عليَّ رسولُ الله صلى الله عليه، فسلم ثمَّ قال: «كيفَ تيكم؟» فقلتُ له: أتأذنُ لي أن آتي أبويَّ؟ قالت: وأريدُ أن أستيقنَ الخبرَ من قِبلِهما. قالت: فأذنَ لي رسولُ الله صلى الله عليهِ. فقلتُ لأمي: يا أُمَّتاهُ، ماذا يَتحدَّثُ الناس؟ قالت: يا بنية، هَوِّني عليك. فوالله لقلما كانت امرأة قط وَضيئةً عندَ رجلٍ يحبُّها لها ضَرائرُ إلا كثَّرنَ عليها. قالت: فقلت: سُبحانَ الله، أو لقد تحدَّثَ الناسُ بهذا؟ قالت: فبكيتُ تلكَ الليلةَ حتى أصبحتُ لا يَرقأُ لي دمعٌ، ولا أكتَحلُ بنوم، ثمَّ أصبحتُ أبكي. قالت: ودَعا رسولُ الله صلى الله عليهِ عليَّ بن أبي طالب وأُسامة بن زيدٍ حينَ استلبثَ الوحيُ يسألهما ويستشيرهما في فراقِ أهلِهِ، قالتْ: فأما أسامةَ فأشارَ على رسولِ الله صلى الله عليهِ بالذي يعلمُ من براءَةِ أهله وبالذي يَعلَم لهم في نفسهِ، فقال أسامةُ: أهلُكَ، ولا نعلمُ إلا خيراً. وأما عليٌّ فقال: يا رسولَ الله، لم يُضيِّقِ الله عليك، والنساءُ سِواها كثير، وسَلِ الجاريةَ تصدُقك. قالت: فدعا رسولُ الله صلى الله عليهِ بَريرةَ فقال: «أي بَريرة، هل رأيت من شيء يريبك؟» قالت له بريرة: والذي بعثكَ بالحقّ، ما رأيتُ عليها أمراً قطُّ أغمصهُ، أكثر من أنها جارية حديثة السنِّ تنامُ عن عَجينِ أهلها فيأتي الداجنُ فيأكله. قالت: فقامَ رسولُ الله صلى الله عليهِ من يومِه فاستعذَرَ من عبدالله بن أُبيّ -وهو على المنبرِ- فقال: يا معشرَ المسلمين، مَن يَعذرني من رجلٍ قد بلغني عنه أذاهُ في أهلي، والله ما علمتُ على أهلي إلاّ خيراً. وقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلاّ خيراً، وما يَدخل على أهلي إلا معي. قالت: فقام سعدُ -أخو بني عبدالأشهل- فقال: أنا يا رسولَ الله، أعذرك، وإن كان منَ الأوس ضَربتُ عُنقه، وإن كان من إخواننا منَ الخزرَجِ أمرتَنا ففعلنا أمرَك. قالت: وقام رجلٌ منَ الخزرج -وكانت أُمُّ حسّانَ بنتَ





عمه من فخذه، وهوَ سعدُ بن عُبادة وهو سيِّد الخزرج. قالت: وكان قبلَ ذلكَ رجلاً صالحاً، ولكن احتملَته الحميَّة -فقال لسعد: كذَبتَ لعمرُ الله، لا تقتلهُ ولا تقدرُ على قَتله، ولو كان من رَهطكَ ما أحببتَ أن يُقتلَ. فقامَ أُسيدُ بن حُضير -وهو ابن عم سعد- فقال لسعد بن عُبادةَ: كذبتَ لعمر الله، لنقتلنه، فإنكَ منافق تجادِل عن المنافقين. قالت: فثارَ الحيّان الأوس والخزرج - حتى همُّوا أن يَقتتلوا ورسولُ الله صلى الله عليهِ قائمٌ على المنبر. قالت: فلم يَزل رسولُ الله صلى الله عليهِ يُخفِّضُهم حتى سكتوا وسكت. قالت: فبكيت يومي ذلكَ كلهُ لا يرقأُ لي دَمع ولا أكتحلُ بنوم. قالت: وأصبحَ أبوايَ عندي وقد بكيتُ ليلتَين ويوماً لا أكتحلُ بنومٍ ولا يرقأ لي دمعٌ، حتى إني لأظنُ أنَّ البُكاءَ فالقٌ كبدي. فبينا أبوايَ جالِسان عندي وأنا أبكي فاستأذنَتْ عليَّ امرأة منَ الأنصار، فأذِنتُ لها، فجلست تبكي معي. قالت: فبينا نحن على ذلك دخلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ علينا فسلَّم ثمَّ جلَس. قالت: ولم يَجلسْ عندي منذ قيلَ ما قيلَ قبلها، وقد لبث شهراً لا يُوحى إليه في شأني بشيء. قالت: فتشهدَ رسولُ الله صلى الله عليهِ حين جلسَ ثم قال: «أما بعدُ، يا عائشة، إنه بلغني عنكِ كذا وكذا، فإن كنتِ بريئة فسيُبرِّئُكِ الله، وإن كنتِ ألمتِ بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه، فإنَّ العبدَ إذا اعترفَ ثم تابَ تابَ الله عليه». قالت: فلما قضى رسولُ الله صلى الله عليهِ مَقالته قلصَ دمعي حتى ما أُحسُّ منه قطرةً، فقلتُ لأبي: أجب رسولَ الله صلى الله عليهِ فيما قال، فقال أبي: والله ما أدري ما أقول لرسولِ الله صلى الله عليهِ. فقلت لأمي: أجيبي رسولَ الله صلى الله عليهِ فيما قال. فقالت أمي: والله ما أدري ما أقول لرسولِ الله صلى الله عليهِ. فقلتُ -وأنا جاريةٌ حديثةُ السن لا أقرأ من القرآن كثيراً-: إني والله لقد علمتُ لقد سمعتم هذا الحديثَ حتى استقرَّ في أنفُسكِم وصدقتم به، فلَئن قلت لكم: إني بريئة- لا تُصدّقونني، ولئنِ اعترفت لكم بأمرٍ -والله يعلم أني بريئة- لتُصدِّقني، فوالله لا أجدُ لي ولكم مثلاً إلاّ أبايوسف حين قال: ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾ ثمَّ تحوَّلتُ فاضطجعت على فراشي، والله يعلم أني حينئذٍ بريئة، وأنَّ الله مبرِّئي ببراءتي. ولكنْ والله ما كنت أظنُّ أنَّ الله مُنزِّلٌ في شأني وحياً يُتلى، لشأني في نفسي كان أحقرَ من أن يتكلم الله فيَّ بأمر، ولكن كنت أرجو أن يَرى رسولُ الله صلى الله عليهِ في النوم رُؤيا يُبرِّئُني الله بها، فوالله ما رام رسولُ الله صلى الله عليهِ مجلسَه ولا خرَج أحدٌ من أهل البيت حتى أُنزلَ عليه، فأخذهُ ما كان يأخذهُ منَ البُرحاء، حتى إنه لَيتحدَّرُ منهُ من العرَق مثل الـجُمان -وهو في يومٍ شاتٍ- من ثِقَلِ القولِ الذي أنزل عليهِ. قالت: فسُرِّيَ عن رسولِ الله صلى الله عليهِ وهو يضحكُ، فكانت أوَّل كلمةٍ تكلمَ بها أن قال: «يا عائشةُ، أمّا الله





فقد برَّأَكِ». قالت: فقالت أمي لي: قومي إليه، فقلت: والله لا أقوم إليه، فإني لا أحمدُ إلاَّ الله. قالت: وأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ...﴾ العشرَ الآيات. ثم أنزلَ الله هذا في براءتي. قال أبوبكرٍ الصدِّيقُ -وكانَ يُنفقُ على مِسطحِ بن أثاثةَ لقرابتهِ منهُ وفقره-: والله لا أنفِقُ على مسطح شيئاً أبداً بعدَ الذي قال لعائشة ما قال. فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾ إلى قولهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. قال أبوبكر الصدِّيق: بلى، والله، إني لأحِبُّ أن يغفرَ الله لي. فرَجع إلى مسطحٍ النفقةَ التي كان يُنفقُ عليه قال: والله لا أنزعها منه أبداً. قالت عائشة: وكان رسولُ الله صلى الله عليهِ سألَ زينبَ بنت جَحشٍ عن أمري، فقال لزينبَ: «ماذا علمتِ أو رأيت؟» فقالت: يا رسولَ الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمتُ إلا خيراً. قالت عائشة: وهيَ التي كانت تُساميني من أزواج النبيِّ صلى الله عليهِ، فعصَمَها الله بالورع. قالت: وطَفقَت أختُها حمنةُ تحاربُ لها، فهلكتْ فيمن هلك، قال ابن شهاب: فهذا الذي بلغني من حديث هؤلاء الرَّهْط. ثم قال عروة: قالت عائشة: والله إنَّ الرجُل الذي قيل له ما قيل ليقول: سُبحانَ الله، فوالذي نفسي بيدِه ما كشفتُ من كَنفِ أنثى قطّ. قالت: ثمَّ قُتل بعدَ ذلكَ في سبيل الله.

قوله: (باب حديث الإفك) قد تقدم وجه مناسبة إيراده هنا لما ذكره عن الزهري أن قصة الإفك كانت في غزوة المريسيع.

قوله: (الإفك والأفك بمنزلة النجس والنجس) أي هما في الاسم لغتان بكسر الهمزة وسكون الفاء وهي المشهورة، وبفتحهما معاً. وقوله: «بمنزلة» أي نظير ذلك الجنس في الضبط وكونهما لغتين.

قوله: (يقال: إفكهم وأفكهم) أي في قوله تعالى: ﴿بَلْ ضَلُّواْ عَنْهُمْ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ فقرئ في المشهور بكسر الهمزة وسكون الفاء وبضم الكاف، وأما بالفتحات فقرئ بالشاذ، وهو عن عكرمة وغيره بثلاث فتحات فعلاً ماضياً؛ أي صرفهم، ووراء ذلك قراءات أخرى في الشواذ كالمشهور، لكن بفتح أوله، وهو عن ابن عباس ومثل الثاني لكن بتشديد الفاء، وهو عن أبي عياض بصيغة التكبير، وبالمد أوله وفتح الفاء والكاف، وهو عن ابن الزبير، وغير ذلك مما يستوعب في موضعه.

قوله: (فمن قال: أفكهم) أي جعله فعلاً ماضياً يقال: معناه صرفهم عن الإيمان، كما قال: ﴿يُؤْفَكُ عَنْهُ﴾ من أفك؛ أي يصرف عنه من صرف. ثم ذكر المصنف حديث الإفك بطوله من طريق صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب، وقد تقدم بطوله في الشهادات من طريق فليح عن ابن شهاب، وذكرت أني أورد شرحه مستوفى في سورة النور، وسأذكر هناك مع شرحه بيان ما اختلفوا فيه من ألفاظه وسياقه إن شاء الله تعالى.





٣٩٩١- نا عبدُالله بن محمدٍ قال: أملى عليَّ هشامُ بن يوسفَ من حفظهِ قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ قال: قال لي الوليدُ بن عبدِالملك: أبلغَك أنَّ علياً كان فيمن قذفَ عائشة؟ قلت: لا، ولكن قد أخبرني رجلان من قومكَ -أبو سلمةَ بن عبدالرحمنِ وأبوبكرِ بن عبدالرحمنِ بن الحارث- أن عائشة قالت لهما: كان عليٌّ مسلِّماً في شأنها، فراجعوه فلم يرجع وقال: مسلِّماً بلا شك فيه، وعليه وكان في أصل العتيقِ كذلك.

٣٩٩٢- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا أبوعَوانةَ عن حُصينٍ عن أبي وائلٍ قال حدثني مسروق بن الأجدع قال حدثتني أمُّ رُومانَ -وهي أمُّ عائشة- قالت: بَينا أنا قاعدة أنا وعائشة إذ وَلجت امرأةٌ من الأنصار فقالت: فَعلَ الله بفلانٍ وفَعل. فقالت أمُّ رومان: وما ذاك؟ قالت: ابني فيمَن حدَّثَ الحديث. قالت: وما ذاك؟ قالت: كذا وكذا. قالت عائشة: سمعَ رسولُ الله صلى الله عليهِ؟ قالت: نعم. قالت: وأبوبكر؟ قالت: نعم. فخرَّت مَغشيّاً عليها، فما أفاقت إلاّ وعليها حُمّى بنافض، فطرَحتُ عليها ثيابها فغطّيتها. فجاءَ النبيُّ صلى الله عليهِ فقال: «ما شأنُ هذه؟» قلتُ: يارسولَ الله، أخذتها الحمى بنافض. قال: «فلعلَّ في حديثٍ تحدِّثَ؟» قالت: نعم. فقعدَت عائشة فقالت: والله لئن حَلفتُ لا تُصدِّقونني، ولئن قُلتُ لا تعذرونني، مَثلي ومَثلكم كيعقوبَ وبنيه: ﴿وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾. قالت فانصرفَ ولم يقلْ شيئاً. فأنزَل الله عزَّ وجلَّ عُذرَها. قالت: بحمدالله لا بحمد أحدٍ ولا بحمدِك.

٣٩٩٣- حدثنا يحيى قال نا وكيعٌ عن نافع بن عمرَ عن ابن أبي مُليكةَ عن عائشةَ كانت تقرأ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ وتقول: الوَلقُ: الكذب. قال ابن أبي مُليكةَ: وكانت أعلَم من غيرها بذلك؛ لأنه نزَل فيها.

٣٩٩٤- نا عثمانُ بن أبي شيبة قال نا عبدةُ عن هشام عن أبيه ذهبتُ أسبُّ حسّانَ عندَ عائشةَ فقالت: لا تَسُبَّهُ، فإنه كان يُنافح عن رسولِ الله صلى الله عليه. وقالت عائشة: استأذنَ النبي صلى الله عليهِ في هجاء المشركين، قال: «كيف بنسَبي؟» قال: لأسُلَّنَّكَ منهم كما تُسَلُّ الشَّعرةُ من العَجين.

وقال محمد بن عقبةَ نا عثمانُ بن فرقدٍ قال سمعت هشاماً عن أبيهِ قال: سببتُ حسّانَ، وكان ممن كثَّرَ عليها.





٣٩٩٥- حدثنا بشرُ بن خالدٍ قال أنا محمدُ بن جَعفرٍ عن شعبةَ عن سليمانَ عن أبي الضُّحى عن مسروقٍ قال: دخلنا على عائشة، وعندها حسّانُ بن ثابتٍ يُنشِدُها شعراً يُشَبِّبُ بأبياتٍ له:

حَصـانٌ رَزانٌ مـا تُـزَنُّ بـريـبـةٍ وتصبحُ غرثى من لحومِ الغوافلِ

فقالت لهُ عائشة: لكنّك لستَ كذلك. قال مَسروقٌ: فقلتُ لها: لِمَ تأذنين له أن يَدخَل عليكِ وقد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قالت: وأيُّ عذابٍ أشدُّ من العَمى. فقالت له: إنه كان يُنافحُ -أو يُهاجي- عن رسولِ الله صلى الله عليهِ.

وذكر المصنف بعد سياقه قصة الإفك أحاديث تتعلق بها: الأول.

قوله: (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفي.

قوله: (أملى عليَّ هشام بن يوسف) هو الصنعاني.

قوله: (من حفظه) فيه إشارة إلى أن الإملاء قد يقع من الكتاب.

قوله: (قال لي الوليد بن عبد الملك) أي ابن مروان، في رواية عبد الرزاق عن معمر: «كنت عند الوليد بن عبد الملك» أخرجه الإسماعيلي.

قوله: (أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة) في رواية عبد الرزاق: «فقال الذي تولى كبره منهم علي، قلت: لا» كذا في رواية عبد الرزاق، وزاد: «ولكن حدثني سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله كلهم عن عائشة، قال: الذي تولى كبره عبد الله بن أبي قال فما كان جزمه، وفي ترجمة الزهري عن «حلية أبي نعيم»، من طريق ابن عيينة عن الزهري: «كنت عند الوليد بن عبد الملك فتلا هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، فقال: نزلت في علي بن أبي طالب. قال الزهري: أصلح الله الأمير، ليس الأمر كذلك، أخبرني عروة عن عائشة. قال: وكيف أخبرك؟ قلت: أخبرني عروة عن عائشة أنها نزلت في عبد الله بن أبي ابن سلول» ولابن مرديه من وجه آخر عن الزهري «كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالي وهو يقرأ سورة النور مستلقياً، فلما بلغ هذه الآية ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ حتى بلغ ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ﴾ جلس ثم قال: يا أبا بكر من تولى كبره منهم؟ أليس علي بن أبي طالب؟ قال فقلت في نفسي: ماذا أقول؟ لئن قلت لا لقد خشيت أن ألقى منه شراً، ولئن قلت نعم لقد جئت بأمر عظيم، قلت في نفسي: لقد عودني الله على الصدق خيراً، قلت: لا، قال: فضرب بقضيبه على السرير ثم قال: فمن فمن؟ حتى ردد ذلك مراراً، قلت: لكن عبد الله بن أبي».

قوله: (ولكن قد أخبرني رجلان من قومك) أي من قريش؛ لأن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث مخزومي، وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف زهريٌّ، يجمعهما مع بني أمية رهط الوليد مرة بن كعب بن لؤي بن غالب.





قوله: (كان عليٌّ مسلِّماً في شأنها) كذا في نسخ البخاري بكسر اللام الثقيلة، وفي رواية الحمُّوييِّ بفتح اللام.

قوله: (فراجعوه فلم يرجع) المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن يوسف فيما أحسب، وذلك أن عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه، فرواه بلفظ «مسيئاً»، كذلك أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في المستخرجين، وزعم الكرماني أن المراجعة وقعت في ذلك عند الزهري، قال وقوله: «فلم يرجع» أي لم يجب بغير ذلك، قال: ويحتمل أن يكون المراد فلم يرجع الزهري إلى الوليد. قلت: ويقوي رواية عبد الرزاق ما في رواية ابن مردويه المذكورة بلفظ «أن علياً أساء في شأني والله يغفر له» انتهى. وقال ابن التين: قوله: «مسلماً» هو بكسر اللام وضبط أيضاً بفتحها، والمعنى متقارب. قلت: وفيه نظر، فرواية الفتح تقتضي سلامته من ذلك، ورواية الكسر تقتضي تسليمه لذلك، قال ابن التين: ورُوي «مسيئاً» وفيه بعدٌ. قلت: بل هو الأقوى من حيث نقل الرواية، وقد ذكر عياض أن النسفي رواه عن البخاري بلفظ: «مسيئاً» قال: وكذلك رواه أبو علي بن السكن عن الفربري، وقال الأصيلي بعد أن رواه بلفظ «مسلماً»: كذا قرأناه والأعرف غيره، وإنما نسبته إلى الإساءة؛ لأنه لم يقل كما قال أسامة: «أهلك ولا نعلم إلا خيراً» بل ضيق على بريرة وقال: «لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير» ونحو ذلك من الكلام كما سيأتي بسطه في مكانه، وتوجيه العذر عنه. وكأن بعض من لا خير فيه من الناصبة تقرب إلى بني أمية بهذه الكذبة، فحرفوا قول عائشة إلى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن علي فظنوا صحتها، حتى بيّن الزهري للوليد أن الحق خلاف ذلك، فجزاه الله تعالى خيراً. وقد جاء عن الزهري أن هشام بن عبد الملك كان يعتقد ذلك أيضاً، فأخرج يعقوب بن شيبة في مسنده عن الحسن بن علي الحلواني عن الشافعي قال: حدثنا عمي قال: «دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك فقال له: يا سليمان الذي تولى كبره من هو؟ قال: عبد الله بن أبي. قال: كذبت، هو علي. قال: أمير المؤمنين أعلم بما يقول. فدخل الزهري فقال: يا ابن شهاب من الذي تولى كبره؟ قال: ابن أبي: قال: كذبت هو علي، فقال: أنا أكذب لا أبا لك، والله لو نادى مناد من السماء أن الله أحل الكذب ما كذبت، حدثني عروة وسعيد وعبيد الله وعلقمة عن عائشة أن الذي تولى كبره عبد الله بن أبي -فذكر له قصة مع هشام في آخرها- نحن هيجنا الشيخ» هذا أو معناه.

قوله: (عن حصين) هو ابن عبد الرحمن الواسطي.

قوله: (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة الأسدي.

قوله: (عن مسروق حدثتني أم رومان) بضم الراء وسكون الواو، وتقدم ذكرها في علامات النبوة وتسميتها، وقد استشكل قول مسروق: «حدثتني أم رومان» مع أنها ماتت في زمن النبي ﷺ ومسروق ليست له صحبة؛ لأنه لم يقدم من اليمن إلا بعد موت النبي ﷺ في خلافة أبي بكر أو عمر، قال الخطيب: لا نعلمه روى هذا الحديث عن أبي وائل غير حصين، ومسروق لم يدرك أم رومان، وكان يرسل هذا الحديث عنها، ويقول: «سئلت أم رومان»، فوهم حصينٌ فيه، حيث جعل السائل لها مسروقاً، أو يكون بعض النقلة كتب سئلت بألف فصارت «سألت» فقُرِئت بفتحتين، قال علي: إن بعض الرواة قد رواه عن حصين على الصواب، يعني العنعنة، قال: وأخرج البخاري هذا الحديث بناء على ظاهر الاتصال، ولم يظهر له علة، انتهى. وقد حكى المزي كلام الخطيب هذا في التهذيب وفي الأطراف ولم يتعقبه، بل أقره، وزاد أنه روى عن مسروق عن ابن مسعود عن أم رومان، وهو أشبه





بالصواب. كذا قال. وهذه الرواية شاذة، وهي من المزيد في متصل الأسانيد على ما سنوضحه. والذي ظهر لي بعد التأمل أن الصواب مع البخاري؛ لأن عمدة الخطيب ومن تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال: إن أم رومان ماتت في حياة النبي ﷺ سنة أربع، وقيل: سنة خمس وقيل سنة ست، وهو شيء ذكره الواقدي، ولا يتعقب الأسانيد الصحيحة بما يأتي عن الواقدي. وذكره الزبير بن بكار بسند منقطع فيه ضعف أن أم رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة، وقد أشار البخاري إلى رد ذلك في تاريخه الأوسط والصغير، فقال بعد أن ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان: روى علي بن يزيد عن القاسم قال: ماتت أم رومان في زمن النبي ﷺ سنة ست، قال البخاري: وفيه نظر، وحديث مسروق أسند؛ أي أقوى إسناداً وأبين اتصالاً، انتهى. وقد جزم إبراهيم الحربي بأن مسروقاً سمع من أم رومان وله خمس عشرة سنة، فعلى هذا يكون سماعه منها في خلافة عمر؛ لأن مولد مسروق كان في سنة الهجرة، ولهذا قال أبو نعيم الأصبهاني: عاشت أم رومان بعد النبي ﷺ. وقد تعقب ذلك كله الخطيب معتمداً على ما تقدم عن الواقدي والزبير، وفيه نظر، لما وقع عند أحمد من طريق أبي سلمة عن عائشة قالت: «لما نزلت آية التخيير، بدأ النبي ﷺ بعائشة، فقال: يا عائشة إني عارض عليك أمراً فلا تفتاتي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان» الحديث، وأصله في الصحيحين دون تسمية أم رومان، وآية التخيير نزلت سنة تسع اتفاقاً، فهذا دال على تأخير موت أم رومان عن الوقت الذي ذكره الواقدي والزبير أيضاً، فقد تقدم في علامات النبوة من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر في قصة أضياف أبي بكر قال عبد الرحمن: «وإنما هو أنا وأبي وأمي وامرأتي وخادم» وفيه عند المصنف في الأدب: فلما جاء أبو بكر قالت له أمي: احتبست عن أضيافك» الحديث، وعبد الرحمن إنما هاجر في هدنة الحديبية، وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست، وهجرة عبد الرحمن في سنة سبع في قول ابن سعد، وفي قول الزبير فيها أو في التي بعدها؛ لأنه روى أن عبد الرحمن خرج في فئة من قريش قبل الفتح إلى النبي ﷺ، فتكون أم رومان تأخرت عن الوقت الذي ذكراه فيه، وفي بعض هذا كفاية في التعقب على الخطيب ومَن تبعه فيما تعقبوه على هذا الجامع الصحيح، والله المستعان. وقد تلقى كلام الخطيب بالتسليم صاحب المشارق والمطالع والسهيلي وابن سيد الناس، وتبع المزي الذهبي في مختصراته والعلائي في المراسيل وآخرون، وخالفهم صاحب الهدي. قلت: وسأذكر ما في حديث أم رومان من قصة الإفك مخالفاً لحديث عائشة ووجه التوفيق بينهما في التفسير إن شاء الله تعالى. الحديث الثالث:

قوله: (عن ابن أبي مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله.

قوله: (عن عائشة) في رواية ابن جريح عن ابن أبي مليكة: «سمعت عائشة»، وسيأتي في التفسير.

قوله: (كانت تقرأ: إذ تلقونه) أي بكسر اللام وضم القاف مخففاً، وقد فسر في الخبر، حيث قال: **(وتقول: الولق الكذب)** والولق بفتح الواو واللام بعدها قاف، وقال الخطابي: هو الإسراع في الكذب.

قوله: (قال ابن أبي مليكة: وكانت أعلم من غيرها بذلك؛ لأنه نزل فيها) قلت: لكن القراءة المشهورة بفتح اللام وتشديد القاف من التلقي، وإحدى التاءين فيه محذوفة، وسيأتي مزيد لذلك في تفسير سورة النور إن شاء الله تعالى. الحديث الرابع: قول عائشة في حسان ذكره بألفاظ، وسيأتي شرحه أيضاً في تفسير سورة النور.





وقوله: **(وقال محمد بن عقبة)** أي الطحان الكوفي يكنى أبا جعفر وأبا عبد الله، وهو من شيوخ البخاري، ووقع في رواية كريمة والأصيلي «حدثنا محمد» بغير زيادة، وقد عرف نسبه من رواية الآخرين، وسيأتي له ذكر في كتاب الأحكام. وشيخه عثمان بن فرقد بصري له عند البخاري شيخ آخر تقدم في آخر البيوع. الحديث الخامس: حديث مسروق «دخلنا على عائشة وعندها حسان» يأتي شرحه في تفسير النور إن شاء الله تعالى.

باب غَزْوَة الـحُدَيبية

وقولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾

٣٩٩٦- نا خالدُ بن مَخلد قال نا سُليمانُ بن بلال قال حدثني صالحُ بن كيسانَ عن عُبيدالله بن عبدالله عن زيدِ بن خالدٍ قال: خرجنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ عام الـحُديبية فأصابنا مطرٌ ذاتَ ليلة فصلى لنا رسولُ الله صلى الله عليهِ الصبحَ، ثمَّ أقبلَ علينا فقال: «أتَدرونَ ماذا قال ربُّكم؟» قلنا: الله ورسولُهُ أعلم، فقال: «قال الله: أصبحَ من عبادي مؤمنٌ بي وكافر بي. فأما من قال: مُطرنا برحمة الله وبرزقِ الله وبفضل الله فهو مؤمنٌ بي كافرٌ بالكوكب، وأما من قال: مُطرنا بنجم كذا فهو مؤمنٌ بالكوكب كافرٌ بي».

٣٩٩٧- نا هُدبةُ بن خالد قال نا همامٌ عن قتادةَ أنَّ أنساً أخبره قال: اعتمرَ النبيُّ صلى الله عليهِ أربعَ عُمر كُلهنَّ في ذي القعدة، إلاّ التي كانت مع حجته عمرةً من الـحُديبية في ذي القعدة، وعمرةً من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرةً من الجعرانة حيث قسم غنائم حُنين في ذي القعدة، وعمرة مع حَجَّتهِ.

٣٩٩٨- نا سعيدُ بن الربيع قال نا عليُّ بن المبارك عن يحيى عن عبدالله بن أبي قتادةَ أنَّ أباهُ حدَّثه قال: انطلَقنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ عام الـحُديبية، فأحرمَ أصحابُهُ ولم أُحرم.

قوله: (باب غزوة الحديبية) في رواية أبي ذر عن الكشميهني «عمرة» بدل غزوة. والحديبية بالتثقيل والتخفيف لغتان، وأنكر كثير من أهل اللغة التخفيف، وقال أبو عبيد البكري: أهل العراق يثقلون، وأهل الحجاز يخففون.

قوله: (وقول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية) يشير إلى أنها نزلت في قصة الحديبية، وقد تقدم شرح معظم هذه القصة في كتاب الشروط، وأذكر هنا ما لم يتقدم له ذكر هناك، وكان توجهه ﷺ من المدينة يوم الاثنين مستهل ذي القعدة سنة ست، فخرج قاصداً إلى العمرة فصده المشركون عن الوصول إلى البيت، ووقعت بينهم المصالحة على أن يدخل مكة في العام المقبل. وجاء عن هشام بن عروة عن أبيه





أنه خرج في رمضان واعتمر في شوال وشذ بذلك، وقد وافق أبو الأسود عن عروة الجمهور، ومضى في الحج قول عائشة: «ما اعتمر إلا في ذي القعدة».

ثم ذكر المصنف فيه ثلاثين حديثاً.

الحديث الأول: حديث زيد بن خالد الجهني في النهي عن قول: «مطرنا بنجم كذا» الحديث، وقد تقدم شرحه في الاستسقاء، والغرض منه قوله: «خرجنا عام الحديبية».

الحديث الثاني: حديث أنس: «اعتمر النبي ﷺ أربع عمر» تقدم شرحه في الحج.

الحديث الثالث: حديث أبي قتادة: «انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية فأحرم أصحابه ولم أحرم»، هكذا ذكره مختصراً، وقد تقدم بطوله في كتاب الحج مشروحاً، ويستفاد منه أن بعض من خرج إلى الحديبية لم يكن أحرم بالعمرة، فلم يحتج إلى التحلل منها، كما سأشير إليه في الحديث الذي بعده.

الحديث الرابع: حديث البراء في تكثير ماء البئر بالحديبية ببركة بصاق النبي ﷺ فيها، ذكره من وجهين عن أبي إسحاق عن البراء، ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء كنا أربع عشرة مئة، وفي رواية زهير عنه أنهم كانوا ألفاً وأربع مئة أو أكثر، ووقع في حديث جابر الذي بعده من طريق سالم بن أبي الجعد عنه أنهم كانوا عشرة مئة، ومن طريق قتادة «قلت لسعيد بن المسيب: بلغني عن جابر أنهم كانوا أربع عشرة مئة، فقال سعيد: حدثني جابر أنهم كانوا خمس عشرة مئة»، ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر: «كانوا ألفاً وأربع مئة»، ومن طريق عبد الله بن أبي أوفى: «كانوا ألفاً وثلاث مئة»، ووقع عند ابن أبي شيبة من حديث مجمع بن حارثة: «كانوا ألفاً وخمس مئة»، والجمع بين هذا الاختلاف أنهم كانوا أكثر من ألف وأربع مئة، فمن قال: ألفاً وخمس مئة جبر الكسر، ومن قال: ألفاً وأربع مئة ألغاه، ويؤيده قوله في الرواية الثالثة من حديث البراء: «ألفاً وأربع مئة أو أكثر»، واعتمد على هذا الجمع النووي، وأما البيهقي فمال إلى الترجيح، وقال: إن رواية من قال ألف وأربع مئة أصح، ثم ساقه من طريق أبي الزبير، ومن طريق أبي سفيان، كلاهما عن جابر كذلك، ومن رواية معقل بن يسار وسلمة بن الأكوع والبراء بن عازب، ومن طريق قتادة عن سعيد ابن المسيب عن أبيه. قلت: ومعظم هذه الطرق عند مسلم، ووقع عند ابن سعد في حديث معقل بن يسار زهاء ألف وأربع مئة، وهو ظاهر في عدم التحديد. وأما قول عبد الله بن أبي أوفى: ألفاً وثلاث مئة، فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه، واطلع غيره على زيادة ناس لم يطلع هو عليهم، والزيادة من الثقة مقبولة، أو العدد الذي ذكره جملة من ابتداء الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك، أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة والزيادة عليها من الأتباع من الخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم. وأما قول ابن إسحاق: إنهم كانوا سبع مئة فلم يوافق عليه؛ لأنه قاله استنباطاً من قول جابر: «نحرنا البدنة عن عشرة»، وكانوا نحروا سبعين بدنة، وهذا لا يدل على أنهم لم ينحروا غير البدن، مع أن بعضهم لم يكن أحرم أصلاً. وسيأتي في هذا الباب في حديث المسور ومروان أنهم خرجوا مع النبي ﷺ بضع عشرة مئة، فيجمع أيضاً بأن الذين بايعوا كانوا كما تقدم، وما زاد على ذلك كانوا غائبين عنها كمن توجه مع عثمان إلى مكة، على أن لفظ البضع يصدق على الخمس والأربع فلا تخالف، وجزم موسى بن عقبة بأنهم كانوا ألفاً وست مئة، وفي حديث سلمة بن الأكوع عند ابن أبي شيبة ألفاً وسبع مئة، وحكى ابن سعد أنهم كانوا ألفاً وخمس مئة وخمسة وعشرين، وهذا





إن ثبت تحرير بالغ. ثم وجدته موصولاً عن ابن عباس عند ابن مردويه، وفيه رد على ابن دحية حيث زعم أن سبب الاختلاف في عددهم أن الذي ذكر عددهم لم يقصد التحديد، وإنما ذكره بالحدس والتخمين، والله أعلم.

٤٣٩٩- نا عُبيدُالله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاقَ عن البراء قال: تُعدُّون أنتمُ الفتحَ فتحَ مكة، وقد كان فتحُ مكةَ فتحاً، ونحن نعدُّ الفتحَ بيعةَ الرِّضوان يومَ الـحُدَيبيةِ: كنّا معَ النبيِّ صلى الله عليهِ أربعَ عشرةَ مئة، والحديبيةُ بئرٌ، فنزحناها فلم نترُكْ فيها قَطرةً، فبلغَ ذلكَ النبيَّ صلى الله عليهِ، فأتاها فجلسَ على شفيرها ثمَّ دعا بإناء من ماء فتوضأَ ثم مَضمضَ ودعا، ثم صبَّهُ فيها، فتركناها غيرَ بعيد، ثم إنها أصدرتنا ما شئنا نَحن وركابَنا.

٤٠٠٠- حدثنا فضلُ بن يعقوبَ قال نا الحسنُ بن محمدِ بن أعينَ أبوعليٍّ الحرّانيُّ قال نا زُهيرٌ قال نا أبوإسحاقَ قال أنبأنا البراءُ بن عازبٍ أنهم كانوا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ يومَ الـحُدَيبيةِ ألفاً وأربع مئةٍ أو أكثرَ، فنزلوا على بئرٍ فنزحوها، فأتوا رسولَ الله صلى الله عليهِ، فأتى البئرَ وقعدَ على شَفيرها ثم قال: «ائتوني بدَلو من مائها»، فأُتِي به، فبصقَ فدَعا، ثم قال: «دعوها ساعةً». فأَروَوا أنفُسَهم وركابهم حتى ارتحلوا.

٤٠٠١- نا يوسفُ بن عيسى قال نا ابن فُضَيل قال نا حصينٌ عن سالمٍ عن جابرٍ قال: عَطِشَ الناسُ يومَ الـحُديبية، ورسولُ الله صلى الله عليهِ بينَ يدَيهِ رَكوةٌ، فتوضَّأَ منها، ثمَّ أقبلَ الناسُ نحوهُ، قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «ما لَـكم؟» قالوا: يا رسولَ الله، ليس عندنا ماءٌ نتوضَّأ به، ولا نشرب إلاّ ما في رَكوتك. قال: فوضعَ النبيُّ صلى الله عليهِ يدَه في الرَّكوةِ، فجعلَ الماء يَفورُ من بينِ أصابعهِ كأمثالِ العُيون، قال: فشرِبنا وتوضأنا. فقلت: لجابرٍ كم كنتم؟ قال: لو كنّا مئة ألفٍ لكفانا، كنّا خمسَ عشرة مئة.

قوله: (ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان) يعني قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾، وهذا موضع وقع فيه اختلاف قديم، والتحقيق أنه يختلف باختلاف المراد من الآيات، فقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ المراد بالفتح هنا الحديبية؛ لأنها كانت مبدأ الفتح المبين على المسلمين، لما ترتب على الصلح الذي وقع منه الأمن ورفع الحرب، وتمكن من يخشى الدخول في الإسلام والوصول إلى المدينة من ذلك، كما وقع لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما، ثم تبعت الأسباب بعضها بعضاً إلى أن كمل الفتح. وقد ذكر ابن إسحاق في المغازي عن الزهري قال: لم يكن في الإسلام فتح قبل فتح الحديبية أعظم منه، وإنما كان الكفر حيث القتال، فلما أمن الناس كلهم كلّم بعضهم بعضاً، وتفاوضوا في الحديث والمنازعة، ولم يكن أحد في الإسلام يعقل شيئاً إلا بادر إلى الدخول فيه، فلقد دخل في تلك السنتين مثل من كان دخل في الإسلام قبل ذلك أو أكثر. قال ابن هشام: ويدل عليه أنه ﷺ خرج في الحديبية في





ألف وأربع مئة، ثم خرج بعد سنتين إلى فتح مكة في عشرة آلاف، انتهى. وهذه الآية نزلت منصرفه ﷺ من الحديبية كما في هذا الباب من حديث عمر، وأما قوله تعالى في هذه السورة: ﴿وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا﴾، فالمراد بها فتح خيبر على الصحيح؛ لأنها هي التي وقعت فيها المغانم الكثيرة للمسلمين، وقد روى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث مجمع ابن حارثة قال: شهدنا الحديبية فلما انصرفنا وجدنا رسول الله ﷺ واقفاً عند كراع الغميم، وقد جمع الناس قرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾ الآية، فقال رجل: يا رسول الله أو فتحٌ هو؟ قال: أي والذي نفسي بيده إنه لفتحٌ. ثم قسمت خيبر على أهل الحديبية. وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن الشعبي في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾ قال: صلح الحديبية، وغفر له ما تقدم وما تأخر، وتبايعوا بيعة الرضوان، وأطعموا نخيل خيبر، وظهرت الروم على فارس، وفرح المسلمون بنصر الله. وأما قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتۡحٗا قَرِيبًا﴾ فالمراد الحديبية، وأما قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ وقوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح»، فالمراد به فتح مكة باتفاق، فبهذا يرتفع الإشكال، وتجتمع الأقوال بعون الله تعالى.

قوله: (والحديبية بئرٌ) يشير إلى أن المكان المعروف بالحديبية سمي ببئر كانت هنالك، هذا اسمها ثم عرف المكان كله بذلك، وقد مضى بأبسط من هذا في أواخر الشروط.

قوله: (فنزحناها) كذا للأكثر، ووقع في شرح ابن التين «فنزفناها» بالفاء بدل الحاء المهملة، قال: والنزف والنزح واحدٌ، وهو أخذ الماء شيئاً بعد شيء إلى أن لا يبقى منه شيءٌ.

قوله: (فلم نترك فيها قطرةً) في رواية «فوجدنا الناس قد نزحوها».

قوله: (فجلس على شفيرها، ثم دعا بإناء من ماء) في رواية زهير «ثم قال: ائتوني بدلو من مائها».

قوله: (ثم مضمض ودعا، ثم صبه فيها، فتركناها غير بعيد) في رواية زهير: «فبصق فدعا، ثم قال: دعوها ساعةً».

قوله: (ثم إنها أصدرتنا) أي رجعتنا، يعني أنهم رجعوا عنها وقد رووا، وفي رواية زهير: «فأرووا أنفسهم وركابهم»، والركاب: الإبل التي يسار عليها.

الحديث الخامس: حديث جابر

قوله: (ابن فضيل) هو محمد، وحصين هو ابن عبد الرحمن، وسالم هو ابن أبي الجعد، والكل كوفيون كما أن الإسناد الذي بعده إلى قتادة بصريون.

قوله: (فوضع النبي ﷺ يده في الركوة، فجعل الماء يفور من بين أصابعه) هذا مغاير لحديث البراء أنه صب ماء وَضوئه في البئر، فكثر الماء في البئر، وجمع ابن حبان بينهما بأن ذلك وقع مرتين، وسيأتي في الأشربة البيان بأن حديث جابر في نبع الماء كان حين حضرت صلاة العصر عند إرادة الوضوء، وحديث البراء كان لإرادة ما هو أعم من ذلك، ويحتمل أن يكون الماء لما تفجر من أصابعه ويده في الركوة وتوضّؤوا كلهم وشربوا، أمر حينئذ بصب الماء الذي





بقي في الركوة في البئر فتكاثر الماء فيها، وقد أخرج أحمد من حديث جابر من طريق نبيح العنزي عنه، وفيه: «فجاء رجل بإداوة فيها شيء من ماء، ليس في القوم ماء غيره، فصبه رسول الله ﷺ في قدح، ثم توضأ فأحسن، ثم انصرف وترك القدح، قال: فتزاحم الناس على القدح، فقال: على رسلكم، فوضع كفه في القدح، ثم قال: أسبغوا الوضوء، قال فلقد رأيت العيون عيون الماء تخرج من بين أصابعه»، ووقع في حديث البراء أن تكثر الماء كان بصب النبي ﷺ وَضوءه في البئر، وفي رواية أبي الأسود عن عروة في «دلائل البيهقي» أنه أمر بسهم فوضع في قعر البئر فجاشت بالماء، وقد تقدم وجه الجمع في الكلام على حديث المسور ومروان في آخر الشروط، وتقدم الكلام على اختلافهم في كيفية نبع الماء في علامات النبوة، وأن نبع الماء من بين أصابعه وقع مراراً في الحضر وفي السفر. والله أعلم.

٤٠٠٢- حدثنا الصّلتُ بن محمدٍ قال نا يزيدُ بن زُرَيع عن سعيدٍ عن قَتادةَ: قلت لسعيدِ بن المسيَّب: بلغني أن جابرَ بن عبدالله كان يقول: كانوا أربعَ عشرة مئة، فقال لي سعيد: حدثني جابر كانوا خمسَ عشرةَ الذين بايعوا النبيَّ صلى الله عليهِ يومَ الحديبية. تابعهُ أبوداود، قال نا قرَّة عن قَتادة.

٤٠٠٣- نا عليٌّ قال نا سفيانُ قال نا عمرٌو قال سمعت جابرَ بن عبدِالله قال: قال لنا رسولُ الله صلى الله عليهِ يوم الـحُديبية: «أنتم خيرُ أهلِ الأرض». وكنّا ألفاً وأربعَ مئة. ولو كنتُ أبصرُ اليوم لأريتكم مكانَ الشجرة. تابعهُ الأعمش: سمع سالـماً سمع جابراً ألفاً وأربع مئة.

٤٠٠٤- وقال عُبيدُالله بن معاذٍ نا أبي قال نا شعبة عن عمَرو بن مُرَّة قال حدثني عبدُالله بن أبي أوفى قال: كان أصحابُ الشجرةِ ألفاً وثلاث مئةٍ، وكانت أَسلم ثُمنَ المهاجرين. تابعه محمدُ بن بشار قال نا أبوداود قال نا شعبة.

قوله: (تابعه أبو داود) هو سليمان بن داود الطيالسي **(قال حدثنا قرة)** هو ابن خالد **(عن قتادة)**، وهذه الطريق وصلها الإسماعيلي من طريق عمرو بن علي الفلاس عن أبي داود الطيالسي بهذا الإسناد إلى قتادة، قال: «سألت سعيد بن المسيب: كم كانوا في بيعة الرضوان»؟ فذكر الحديث، وقال فيه: أوهم يرحمه الله، هو حدثني أنهم كانوا ألفاً وخمس مئة.

قوله: (قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: أنتم خير أهل الأرض) هذا صريح في فضل أصحاب الشجرة، فقد كان من المسلمين إذ ذاك جماعة بمكة وبالمدينة وبغيرهما، وعند أحمد بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري قال: «لما كان بالحديبية قال النبي ﷺ: لا توقدوا ناراً بليل، فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصطنعوا فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم»، وعند مسلم من حديث جابر مرفوعاً: «لا يدخل النار من شهد بدراً والحديبية»، وروى مسلم أيضاً من حديث أم مبشر: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل النار أحدٌ من أصحاب الشجرة»، وتمسك به بعض الشيعة في تفضيل علي على عثمان؛ لأن علياً كان من جملة من خوطب بذلك وممن بايع تحت الشجرة، وكان عثمان حينئذ غائباً كما تقدم في المناقب من حديث ابن عمر، لكن تقدم في حديث ابن عمر المذكور أن النبي ﷺ بايع عنه فاستوى معهم عثمان في الخيرية المذكورة، ولم يقصد في الحديث إلى تفضيل بعضهم على بعض، واستدل به





أيضاً على أن الخضر ليس بحي؛ لأنه لو كان حياً مع ثبوت كونه نبياً للزم تفضيل غير النبي على النبي وهو باطل، فدل على أنه ليس بحي حينئذ، وأجاب من زعم أنه حيٌّ باحتمال أن يكون حينئذ حاضراً معهم، ولم يقصد إلى تفضيل بعضهم على بعض، أو لم يكن على وجه الأرض بل كان في البحر، والثاني جوابٌ ساقطٌ، وعكس ابن التين فاستدل به على أن الخضر ليس بنبي، فبنى الأمر على أنه حيٌّ، وأنه دخل في عموم من فضّل النبي ﷺ أهل الشجرة عليهم، وقد قدمنا الأدلة الواضحة على ثبوت نبوة الخضر في أحاديث الأنبياء. وأغرب ابن التين فجزم أن إلياس ليس بنبي، وبناه على قول من زعم أنه أيضاً حي، وهو ضعيف أعني كونه حياً، وأما كونه ليس بنبي فنفيٌ باطلٌ، ففي القرآن العظيم ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ فكيف يكون أحدٌ من بني آدم مرسلاً وليس بنبي؟.

قوله: (ولو كنت أبصر اليوم) يعني أنه كان عمي في آخر عمره.

قوله: (تابعه الأعمش سمع سالماً) يعني ابن أبي الجعد **(سمع جابراً ألفاً وأربع مئة)** أي في قوله: ألفاً وأربع مئة، وهذه الطريق وصلها المؤلف في آخر كتاب الأشربة، وساق الحديث أتم مما هنا، وبيّن في آخره الاختلاف فيه على سالم، ثم على جابر في العدد المذكور، وقد بينت وجه الجمع قريباً. وقيل: إنما عدل الصحابي عن قوله: ألف وأربع مئة إلى قوله: أربع عشرة مئة للإشارة إلى أن الجيش كان منقسماً إلى المئات، وكانت كل مئة ممتازة عن الأخرى: إما بالنسبة إلى القبائل، وإما بالنسبة إلى الصفات. قال ابن دحية: الاختلاف في عددهم دال على أنه قيل بالتخمين. وتعقب بإمكان الجمع كما تقدم. الحديث السادس: حديث عبد الله بن أبي أوفى.

قوله: (وقال عبيد الله بن معاذ) كذا ذكره بصيغة التعليق، وقد وصله أبو نعيم في «المستخرج على مسلم» من طريق الحسن بن سفيان «حدثنا عبيد الله بن معاذ به»، وقال مسلم: «حدثنا عبيد الله بن معاذ به».

قوله: (ألفاً وثلاث مئة) في رواية علي بن قادم عن شعبة عن عمرو بن مرة عند ابن مردويه «ألفاً وأربع مئة» وهي شاذةٌ.

قوله: (وكانت أسلم) أي: قبيلته.

قوله: (ثمن المهاجرين) بضم المثلثة وسكون الميم وضمها، ولم أعرف عدد من كان بها من المهاجرين خاصة، ليعرف عدد الأسلميين، إلا أن الواقدي جزم بأنه كان مع النبي ﷺ في غزوة الحديبية من أسلم مئة رجل، فعلى هذا كان المهاجرون ثمان مئة.

قوله: (تابعه محمد بن بشار) هو بندار **(حدثنا أبو داود)** هو الطيالسي، وهذه الطريق وصلها الإسماعيلي عن ابن عبد الكريم عن بندار به، وأخرجه مسلم عن أبي موسى محمد بن المثنى عن أبي داود به.

٤٠٠٥- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا عيسى عن إسماعيلَ عن قيسٍ أنه سمعَ مِرداساً الأسلمي يقولُ، وكان من أصحابِ الشجرة: يُقبَضُ الصالحونَ الأول فالأول، وتبقى حُفالة كحفالة التمر والشعير، لايبالي الله بهم شيئاً.





٤٠٠٦- نا علي بن عبدالله قال نا سفيانُ عن الزُّهريّ عن عروةَ عن مروان والمسورِ بن مخرمةَ قالا: خرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ عام الـحُديبية في بضعَ عشرةَ مئة من أصحابه، فلما كان بذي الـحُليفةِ قَلَدَ الهديَ وأشعرَ وأحرمَ منها، لا أحصي كم سمعته من سفيانَ، حتى سمعته يقول: لا أحفظ منَ الزُّهريِّ الإشعار والتقليد، فلا أدري يعني موضع الإشعار والتقليد، أو الحديثَ كله.

٤٠٠٧- حدثنا الحسنُ بن خَلَفٍ قال نا إسحاقُ بن يوسفَ عن أبي بشرٍ ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال حدثني عبدُالرحمن بن أبي ليلى: عن كعب بن عُجرة أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ رآه وقملهُ تَسقط على وجههِ، فقال: «أتؤذيكَ هوامُّك؟» قال: نعم. فأمرهَ رسول الله صلى الله عليهِ أن يَحلق وهوَ بالـحُديبية، لم يتبين لهم أنهم يَحِلُّون بها، وهم على طمَع أن يَدخلوا مكة، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ الفديةَ، فأمرهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ أن يُطعمَ فرقاً بين ستةِ مَساكينَ، أو يُهديَ شاةً، أو يصومَ ثلاثةَ أيام.

الحديث السابع.

قوله: (أخبرنا عيسى) هو ابن يونس، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، ومرداسٌ الأسلمي هو ابن مالك، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، ولا يعرف أحدٌ روى عنه إلا قيس بن أبي حازم، وجزم بذلك البخاري وأبو حاتم ومسلم وآخرون. وقال ابن السكن: زعم أهل الحديث أن مرداس بن عروة الذي روى عنه زياد بن علاقة هو الأسلمي، قال: والصحيح أنهما اثنان. قلت: وفي هذا تعقبٌ على المزي في قوله في ترجمة مرداس الأسلمي: «روى عنه قيس بن أبي حازم وزياد بن علاقة»، ووضح أن شيخ زياد بن علاقة غير مرداس الأسلمي، والله أعلم.

قوله: (سمع مرداساً الأسلمي يقول وكان من أصحاب الشجرة: يقبض الصالحون) كذا ذكره عنه موقوفاً هنا، وأورده في الرقاق من طريق بيان عن قيس مرفوعاً، ويأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى. والغرض منه بيان أنه كان من أصحاب الشجرة، والحفالة بالمهملة والفاء بمعنى الحثالة بالمثلثة، والفاء قد تقع موضع الثاء، والمراد بها الرديء من كل شيء.

الحديث الثامن: حديث المسور ومروان في قصة الحديبية، ذكره مختصراً جداً من رواية سفيان -وهو ابن عيينة- عن الزهري، وقال فيه: «لا أحصي كم سمعته من سفيان، حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الأشعار والتقليد إلخ «وهذا كلام علي بن المديني، وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب من رواية عبيد الله بن محمد الجعفي عن سفيان ابن عيينة أتم من رواية علي، ولكن قال فيه: «حفظت بعضه وثبتني معمر» وسأذكر ما يتعلق بشرحه، وهو الحديث الخامس والعشرون فيه. وأغرب الكرماني فحمل قول علي بن المديني: «لا أحصي كم سمعته من سفيان» على أنه شك في العدد الذي سمعه منه هل قال: ألف وخمس مئة أو ألف وأربع مئة أو ألف وثلاث مئة، ويكفي في التعقب عليه أن





حديث سفيان هذا ليس فيه تعرضٌ للتردد في عددهم؛ بل الطرق كلها جازمةٌ بأن الزهري قال في روايته: «كانوا بضع عشرة مئة»، وكذلك كل من رواه عن سفيان، وإنما وقع الاختلاف في حديث جابر والبراء، كما تقدم مبسوطاً.

قوله: (حدثنا الحسن بن خلف) هو الواسطي، ثقةٌ من صغار شيوخ البخاري، وما له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع.

قوله: (عن أبي بشر ورقاء) هو ابن عمر اليشكري، وهو مشهور باسمه. وابن أبي نجيح اسمه عبد الله، واسم أبي نجيح يسار بمهملة، وحديث كعب بن عجرة هذا ذكره المصنف من وجهين عن مجاهد في آخر هذا الباب، وقد تقدم شرحه في كتاب الحج.

٤٠٠٨- نا إسماعيلُ بن عبدِالله قال: حدثني مالكٌ عن زيد بن أسلمَ عن أبيهِ قال: خرجتُ مع عمرَ بن الخطاب إلى السوقِ، فلَحقَت عمرَ امرأةٌ شابَّة فقالت: يا أميرَ المؤمنين، هلك زوجي وتركَ صبيةً صغاراً، والله ما يُنضجون كراعاً ولا لهم زرعٌ ولا ضَرع، وخشيتُ أن تأكلهم الضَّبُع، وأنا بنت خُفاف بن إيماءَ الغفاريّ، وقد شهدَ أبي الحدَيبية مع رسولِ الله صلى الله عليهِ. فوقفَ معها عمرُ ولم يَمضِ، ثم قال: مَرحباً بنسب قريب. ثم انصرف إلى بعيرٍ ظَهيرٍ كان مربوطاً في الدار فحملَ عليه غرارتين ملأهما طعاماً، وحَمل بينهما نفقةً وثياباً، ثم ناولها بخطامهِ ثم قال: اقتاديهِ، فلن يفنى حتى يأتيَــكم الله بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أكثرت لها، فقال عمر: ثكِلتكَ أُمُّك، والله إني لأرى أبا هذهِ وأخاها قد حاصرا حِصناً زماناً فافتتحاهُ، ثمَّ أصبحنا نَستفِي سهمانَهما فيه.

الحديث العاشر والحادي عشر.

قوله: (فلحقت عمر امرأةٌ شابةٌ) لم أقف على اسمها ولا على اسم زوجها ولا اسم أحد من أولادها، وزوجها صحابيٌّ؛ لأن من كان له في ذلك الزمان أولادٌ يدل على أن له إدراكاً، وهذه بنت صحابي لا يبعد أن يكون لها رؤية، فالذي يظهر أن زوجها صحابي أيضاً، وفي رواية معن عن مالك عند الإسماعيلي: «فلقينا امرأةً قد شبثت بثيابه»،وللدارقطني من هذا الوجه «إني امرأةٌ مؤتمةٌ»، وله من طريق سعيد بن داود عن مالك: «فتعلقت بثيابه».

قوله: (وترك صبيةً صغاراً) في رواية سعيد بن داود: «وخلف صبيين صغيرين»، فيحتمل أن يكون معهما بنت أو أكثر.

قوله: (فقالت: يا أمير المؤمنين) زاد الدارقطني من طريق عبد العزيز بن يحيى عن مالك: «فقال من معه: دعي أمير المؤمنين».

قوله: (ما ينضجون) بضم أوله وسكون النون وكسر الضاد المعجمة بعدها جيمٌ.





قوله: (كراعاً) بضم الكاف هو ما دون الكعب من الشاة، قال الخطابي: معناه أنهم لا يكفون أنفسهم معالجة ما يأكلونه، ويحتمل أن يكون المراد لا كراع لهم فينضجونه.

قوله: (ليس لهم ضرع) بفتح الضاد المعجمة وسكون الراء: ليس لهم ما يحلبونه. وقوله: **(ولا زرع)** أي ليس لهم نباتٌ.

قوله: (وخشيت أن تأكلهم الضبع) أي السنة المجدبة، ومعنى تأكلهم؛ أي تهلكهم.

قوله: (فقال رجلٌ) لم أقف على اسمه.

قوله: (ثكلتك أمك) هي كلمةٌ تقولها العرب للإنكار، ولا تريد بها حقيقتها.

قوله: (وأنا بنت خفاف) بضم المعجمة وفاءين الأولى خفيفةٌ.

قوله: (إيماء) بكسر الهمزة ويقال بفتحها وسكون التحتانية والمد، وخفاف صحابيٌ مشهورٌ قيل له ولأبيه ولجده صحبة، حكاه ابن عبد البر، قال: وكانوا ينزلون غيقة يعني بغين معجمة وتحتانية ساكنة وقاف ويأتون المدينة كثيراً، ولخفاف هذا حديث عند مسلم موصولٌ.

قوله: (شهد أبي الحديبية مع رسول الله ﷺ) ذكر الواقدي من حديث أبي رهم الغفاري، قال: «لما نزل النبي ﷺ بالأبواء أهدى له إيماء بن رحضة الغفاري مئة شاة وبعيرين يحملان لبناً، وبعث بها مع ابنه خفاف، فقبل هديته وفرق الغنم في أصحابه ودعا بالبركة».

قوله: (بنسب قريب) يحتمل أن يريد قرب نسب غفار من قريش؛ لأن كنانة تجمعهم، أو أراد أنها انتسبت إلى شخص واحد معروف.

قوله: (بعير ظهير) أي قوي الظهر معد للحاجة.

قوله: (اقتاديه) بقاف ومثناة، وفي رواية سعيد بن داود: «وقودي هذا البعير».

قوله: (حتى يأتيكم الله بخير) في رواية سعيد بن داود: «بالرزق».

قوله: (إني لأرى أبا هذه) يعني خفافاً.

قوله: (وأخاها) لم أقف على اسمه، وكان لخفاف ابنان: الحارث ومخلدٌ لكنهما تابعيان، فوهم من فسر الأخ الذي ذكره عمر بأحدهما؛ لأن مقتضى هذه القصة أن يكون الولد المذكور صحابياً، وإذا ثبت ما ذكره ابن عبد البر أن لخفاف وأبيه وجده صحبةٌ، اقتضى أن يكون هؤلاء أربعة في نسق لهم صحبة، وهم ولد خفاف، وخفافٌ وإيماء ورحضة، فتذاكر بهم مع بيت الصديق خلافاً لمن زعم أنه لم يوجد أربعة في نسق لهم صحبةٌ الا في بيت الصديق، وقد جمعت من وقع له ذلك ولو من طريق ضعيف فبلغوا عشرة أمثلة، منهم زيد بن حارثة وأبوه وولده أسامة وولد أسامة؛ لأن الواقدي وصف أسامة بأنه تزوج في عهد النبي ﷺ وولد له.





قوله: (قد حاصرا حصناً) لم أعرف الغزوة التي وقع فيها ذلك، ويحتمل احتمالاً قريباً أن تكون خيبر؛ لأنها كانت بعد الحديبية وحوصرت حصونها.

قوله: (نستفيء) بالمهملة وبالفاء وبالهمز؛ أي نسترجع، يقول: هذا المال أخذته فيئاً. وفي رواية الحمُّوييِّ بالقاف بغير همز. وقوله: «سهماننا» أي أنصباؤنا من الغنيمة.

٤٠٠٩- حدثنا محمدُ بن رافع قال نا شَبابةُ بن سَوّار أبوعمرو الفَزاريُّ قال نا شعبةُ عن قتادة عن سعيدِ بن المسيبِ عن أبيه قال: لقد رأيت الشجرةَ، ثمَّ أتيتها بعدُ فلم أعرِفها.

٤٠١٠- نا محمودٌ قال نا عُبيدُ الله عن إسرائيل عن طارقِ بن عبدالرحمن قال: انطلقتُ حاجّاً فمرَرتُ بقومٍ يصلُّون، قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذهِ الشجرة حيثُ بايعَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بيعةَ الرِّضْوان. فأتيت سعيد بن المسيَّب فأخبرته، فقال: حدثني أبي أنه كان فيمن بايع رسول الله صلى الله عليهِ تحت الشجرة، قال: فلما خَرجنا من العام المقبل أنسِيناها فلم نقدر عليها. فقال سعيد: إن أصحاب محمدٍ لم يَعلموها، وعلمتموها أنتم؟ فأنتم أعلم!.

٤٠١١- نا موسى قال نا أبوعَوانةَ قال نا طارقٌ عن سعيد بن المسيَّب عن أبيهِ أنه كان ممن بايع تحت الشجرة، فرجَعنا إليها العام المقبل فَعمِيَت علينا.

٤٠١٢- نا قَبيصةُ قال نا سفيانُ عن طارق ذُكرت عند سعيد بن المسيَّب الشجرةُ فضَحِك فقال: أخبرني أبي وكان شَهِدها.

الحديث الثاني عشر: حديث سعيد بن المسيب عن أبيه في الشجرة، أورده من طريق قتادة عنه، ومن طريق طارق ابن عبد الرحمن عن سعيد من ثلاثة طرق إلى طارق.

قوله: (لقد رأيت الشجرة) أي التي كانت بيعة الرضوان تحتها، ووقع في بعض النسخ «قال محمود: ثم أنسيتها».

قوله: (ثم أتيتها بعد فلم أعرفها) بيّن في رواية طارق أنه أتاها في العام المقبل فلم يعرفها.

قوله: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان، وعبيد الله هو ابن موسى وهو من شيوخ البخاري، وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (انطلقت حاجاً فمررت بقوم يصلون) لم أقف على اسم أحد منهم، وزاد الإسماعيلي من رواية قيس ابن الربيع عن طارق «في مسجد الشجرة».





قوله: (نسيناها) في رواية الكشميهني والمستملي «أنسيناها» بضم الهمزة وسكون النون؛ أي أنسينا موضعها بدليل: «فلم نقدر عليها».

قوله: (فقال سعيد) أي ابن المسيب «إن أصحاب محمد ﷺ لم يعلموها وعلمتموها أنتم؟ فأنتم أعلم» قال سعيد هذا الكلام منكراً، وقوله: «فأنتم أعلم» هو على سبيل التهكم. وفي رواية قيس بن الربيع «إن أقاويل الناس كثيرةٌ».

قوله: (فرجعنا إليها العام المقبل) في رواية عفان عن أبي عوانة عند الإسماعيلي: «فانطلقنا في قابل حاجين» كذا أطلق، وهم كانوا معتمرين، لكن يطلق عليها الحج، كما يقال: العمرة الحج الأصغر.

قوله: (فعميت علينا) أي أبهمت، في رواية عفان «فعمي علينا مكانها»، وزاد «فإن كانت بينت لكم فأنتم أعلم».

قوله: (ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك، فقال: أخبرني أبي وكان شهدها) زاد الإسماعيلي من طريق أبي زرعة عن قبيصة شيخ البخاري فيه: «أنهم أتوها من العام القابل فأنسيناها»، وقد قدمت الحكمة في إخفائها عنهم في «باب البيعة على الحرب» من كتاب الجهاد عند الكلام على حديث ابن عمر في معنى ذلك، لكن إنكار سعيد بن المسيب على من زعم أنه عرفها معتمداً على قول أبيه: إنهم لم يعرفوها في العام المقبل. لا يدل على رفع معرفتها أصلاً، فقد وقع عند المصنف من حديث جابر الذي قبل هذا «لو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة»، فهذا يدل على أنه كان يضبط مكانها بعينه، وإذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها، ففيه دلالةٌ على أنه كان يعرفها بعينها؛ لأن الظاهر أنها حين مقالته تلك كانت هلكت إما بجفاف أو بغيره، واستمر هو يعرف موضعها بعينه. ثم وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع: أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها فقطعت.

٤٠١٣- نا آدمُ بن أبي إياس قال نا شعبةُ عن عمرو بن مُرَّةَ قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى، وكان من أصحاب الشجرةِ، قال: كان النبيُّ صلى الله عليهِ إذا أتاه قومٌ بصدقةٍ قال: «اللهمَّ، صلِّ عليهم»، فأتاه أبي بصدقتهِ، فقال: «اللهم، صلِّ على آل أبي أوفى».

الحديث الثالث عشر: حديث عبد الله بن أبي أوفى في قوله: «اللهم صل على آل أبي أوفى»، وقد تقدم شرحه في كتاب الزكاة، وذكره هنا لقوله: «وكان من أصحاب الشجرة».

٤٠١٤- نا إسماعيلُ عن أخيهِ عن سليمانَ عن عمرو بن يحيى عن عبَّادِ بن تميم قال: لـمَّا كان يومُ الحرَّةِ -والناسُ يُبايعونَ لعبدِالله بن حنظلةَ- فقال ابن زيدٍ: على ما يبايعُ ابن حَنظلةَ الناسَ؟ قيل له: على الموت. قال: لا أبايعُ على ذلك أحداً بعد رسول الله صلى الله عليهِ. وكان شَهِدَ معه الـحُديبية.

الحديث الرابع عشر.





قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أويس، وأخوه أبو بكر عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال، وعمرو بن يحيى هو المازني، وعباد بن تميم؛ أي ابن أبي زيد بن عاصم المازني، وكلهم مدنيون.

قوله: (لما كان يوم الحرة) أي لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية، وبايعوا عبد الله بن حنظلة؛ أي ابن أبي عامر الأنصاري.

قوله: (فقال ابن زيد) هو عبد الله بن زيد بن عاصم عم عباد بن تميم.

قوله: (ابن حنظلة) هو عبد الله، وصرح به الإسماعيلي في روايته، وقوله: «يبايع الناس» أي على الطاعة له، وخلع يزيد بن معاوية. وعكس الكرماني فزعم أنه كان يبايع الناس ليزيد بن معاوية، وهو غلط كبير.

قوله: (لا أبايع على ذلك أحداً بعد رسول الله ﷺ) فيه إشعار بأنه بايع النبي ﷺ على الموت، وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في «باب البيعة على الحرب» من كتاب الجهاد، وذكرت هناك ما وقع للكرماني من الخبط في شرح قوله ابن حنظلة. ووقع في رواية الإسماعيلي من الزيادة «وقتل عبد الله بن زيد يوم الحرة» وكان السبب في البيعة تحت الشجرة ما ذكر ابن إسحاق قال: «حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن رسول الله ﷺ بلغه أن عثمان قد قتل فقال: لئن كانوا قتلوه لأناجزنهم، فدعا الناس إلى البيعة فبايعوه على القتال على أن لا يفروا. قال: فبلغهم بعد ذلك أن الخبر باطلٌ ورجع عثمان». وذكر أبو الأسود في المغازي عن عروة السبب في ذلك مطولاً، قال: «إن النبي ﷺ لما نزل بالحديبية أحب أن يبعث إلى قريش رجلاً يخبرهم بأنه إنما جاء معتمراً، فدعا عمر ليبعثه فقال: والله لا آمنهم على نفسي، فدعا عثمان فأرسله، وأمره أن يبشر المستضعفين من المؤمنين بالفتح قريباً، وأن الله سيظهر دينه، فتوجه عثمان فوجد قريشاً نازلين ببلدح، قد اتفقوا على أن يمنعوا النبي ﷺ من دخول مكة، فأجاره أبان بن سعيد بن العاص قال: وبعثت قريش بديل بن ورقاء وسهيل بن عمرو إلى النبي ﷺ» فذكر القصة التي مضت مطولة في الشروط قال: «وآمن الناس بعضهم بعضاً، وهم في انتظار الصلح، إذ رمى رجل من الفريقين رجلاً من الفريق الآخر فكانت معاركة، وتراموا بالنبل والحجارة. فارتهن كل فريق من عندهم، ودعا النبي ﷺ إلى البيعة، فجاءه المسلمون وهو نازل تحت الشجرة التي كان يستظل بها، فبايعوه على أن لا يفروا، وألقى الله الرعب في قلوب الكفار، فأذعنوا إلى المصالحة». وروى البيهقي في «الدلائل» من مرسل الشعبي قال: «كان أول من انتهى إلى النبي ﷺ لما دعا الناس إلى البيعة تحت الشجرة أبو سنان الأزدي»، وروى مسلم في حديث سلمة بن الأكوع قال: «ثم إن رسول الله ﷺ دعا إلى البيعة فبايعه أول الناس» فذكر الحديث قال: «ثم إن المشركين راسلونا في الصلح حتى مشى بعضنا في بعض، قال: فاضطجعت في أصل شجرة فأتاني أربعةٌ من المشركين فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ، فتحولت عنهم إلى شجرة أخرى، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي: يا آل المهاجرين، قال: فاخترطت سيفي ثم شددت على أولئك الأربعة وهم رقودٌ، فأخذت سلاحهم، ثم جئت بهم أسوقهم، وجاء عمي برجل يقال له: مكرز في ناس من المشركين، فقال رسول الله ﷺ: دعوهم يكون لهم بدء الفجور وثناياه، فعفا عنهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى





﴿كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ وروى مسلم أيضاً من حديث أنس ﵁ رجالاً من أهل مكة هبطوا إلى النبي ﷺ من قبل التنعيم ليقاتلوه، فأخذهم، فعفا عنهم فأنزل الله الآية.

٤٠١٥- نا يحيى بن يعلى المحاربيُّ قال حدثني أبي قال نا إياسُ بن سلمةَ بن الأكوع قال حدثني أبي وكان من أصحاب الشجرة قال: كنا نُصلّي مع النبيِّ صلى الله عليهِ الجمعةَ ثم ننصرفُ وليس للحيطان ظِل نستَظلُّ فيه.

٤٠١٦ نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا حاتمٌ عن يزيدَ بن أبي عُبيدٍ قال: قلتُ لسَلمةَ بن الأكوَعِ: على أيِّ شيء بايعتُم رسولَ الله صلى الله عليهِ يوم الحدَيبيةِ؟ قال: على الموت.

٤٠١٧- حدثنا أحمدُ بن إشكاب قال نا محمدُ بن فُضيلٍ عن العَلاء بن المسيَّب عن أبيهِ قال: لقيت البراء بن عازب فقلت: طوبى لك، صحبت رسولَ الله صلى الله عليهِ وبايعته تحت الشجرة فقال: يا ابن أخي، إنكَ لا تدري ما أحدثنا بعدَه.

٤٠١٨- حدثنا إسحاقُ قال نا يحيى بن صالح قال نا مُعاوية -هو ابن سَلام- عن يحيى عن أبي قِلابةَ: أن ثابتَ بن الضحَّاك أخبرهُ أنه بايعَ النبيَّ صلى الله عليهِ تحتَ الشجرة.

الحديث الخامس عشر: حديث سلمة بن الأكوع في وقت صلاة الجمعة، أورده لقوله فيه: وكان من أصحاب الشجرة.

قوله: (حدثنا يحيى بن يعلى المحاربي) هو كوفيٌّ ثقةٌ من قدماء شيوخ البخاري، مات سنة ست عشرة ومائتين، وأبوه يعلى بن الحارث المحاربي ثقة أيضاً، مات سنة ثمان وستين ومئة، وما لهما في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (ثم ننصرف وليس للحيطان ظلٌّ نستظل فيه) استدل به لمن يقول: إن صلاة الجمعة تجزئ قبل الزوال؛ لأن الشمس إذا زالت ظهرت الظلال، وأُجيب بأن النفي إنما تسلط على وجود ظل يستظل به لا على وجود الظل مطلقاً، والظل الذي يستظل به لا يتهيأ إلا بعد الزوال بمقدار يختلف في الشتاء والصيف، وقد تقدم بسط هذه المسألة ونقل الخلاف فيها في كتاب الجمعة.الحديث السادس عشر:

قوله: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل.

قوله: (على الموت) تقدم الكلام عليه في «باب البيعة على الحرب» من كتاب الجهاد، وذكرت كيفية الجمع بينه وبين قول جابر لهم: «نبايعه على الموت»، وكذا روى مسلمٌ من حديث معقل بن يسار مثل حديث جابر، وحاصل الجمع أن من أطلق أن البيعة كانت على الموت أراد لازمها؛ لأنه إذا بايع على أنه لا يفر لزم من ذلك أن يثبت، والذي يثبت إما أن يغلب وإما أن يؤسر، والذي يؤسر إما أن ينجو وإما أن يموت، ولما كان الموت لا يؤمن في مثل ذلك





أطلقه الراوي. وحاصله أن أحدهما حكى صورة البيعة، والآخر حكى ما تؤول إليه. وجمع الترمذي بأن بعضاً بايع على الموت، وبعضاً بايع على أن لا يفر.

الحديث السابع عشر:

قوله: (عن العلاء بن المسيب) أي ابن رافع الكوفي، وهو وأبوه ثقتان، وما له في البخاري إلا هذا الحديث وآخر في الدعوات، ولأبيه حديث آخر في الأدب من رواية منصور بن المعتمر عنه.

قوله: (طوبى لك صحبت النبي ﷺ) غبطه التابعي بصحبة رسول الله ﷺ، وهو مما يغبط به، لكن سلك الصحابي مسلك التواضع في جوابه. وطوبى في الأصل شجرةٌ في الجنة تقدم تفسيرها في صفة الجنة في بدء الخلق، وتطلق ويراد بها الخير أو الجنة أو أقصى الأمنية. وقيل: هي من الطيب؛ أي طاب عيشكم.

قوله: (فقال: يا ابن أخي) في رواية الكشميهني يا ابن أخ بغير إضافة، وهي على عادة العرب في المخاطبة، أو أراد أخوة الإسلام.

قوله: (إنك لا تدري ما أحدثناه بعده) يشير إلى ما وقع لهم من الحروب وغيرها، فخاف غائلة ذلك، وذلك من كمال فضله.

الحديث الثامن عشر:

قوله: (حدثني إسحاق) هو ابن منصور، ويحيى بن صالح هو الوحاظي وهو من شيوخ البخاري، وقد يحدّث عنه بواسطة كما هنا، ومعاوية بن سلام بالتشديد، ويحيى هو ابن أبي كثير. ووقع في رواية ابن السكن «عن زيد بن سلام» بدل يحيى بن أبي كثير قال أبو علي الجياني: ولم يتابع على ذلك، وقد وقع في رواية النسفي عن البخاري كما قال الجمهور، وكذا هو عند مسلم وأبي داود من طريق معاوية بن سلام عن يحيى.

قوله: (أنه بايع النبي ﷺ تحت الشجرة) هكذا أورده مختصراً مقتصراً على موضع حاجته منه، وبقية الحديث قد أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن معاوية بهذا الإسناد، وزاد «وأن رسول الله ﷺ قال: من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال» الحديث، وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى.

٤٠١٩- حدثنا أحمدُ بن إسحاقَ قال نا عثمانُ بن عمرَ قال أنا شعبةُ عن قَتادة: عن أنس بن مالك ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ قال: الحدَيبية. قال أصحابه: هنيئاً مَريئاً، فما لنا؟ فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ﴾. قال شعبةُ: فقَدِمتُ الكوفة فحدَّثتُ بهذا كلهِ عن قتادةَ، ثمَّ رَجعتُ فذكرتُ له، فقال: أما: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾ فعن أنس، وأما: هنيئاً مريئاً، فعن عِكرمة.

الحديث التاسع عشر.





قوله: (عن أنس بن مالك ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾ قال: الحديبية) سيأتي الكلام عليه في تفسير سورة الفتح إن شاء الله تعالى، وأفاد هنا أن بعض الحديث عن قتادة عن أنس، وبعضه عن عكرمة، وقد أورده الإسماعيلي من طريق حجاج ابن محمد عن شعبة، وجمع في الحديث بين أنس وعكرمة، وساقه مساقاً واحداً، وقد أوضحته في «كتاب المدرج».

٤٠٢٠- حدثنا عبدُالله بن محمد قال نا أبوعامر قال نا إسرائيلُ عن مَجزأةَ بن زاهر الأسلميِّ عن أبيه -وكان ممن شَهد الشجرة- قال: إني لأوقدُ تحتَ القدور بلحوم الـحُمر، إذ نادَى مُنادي رسولِ الله صلى الله عليهِ: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ يَنهاكم عن لحومِ الحمر.

٤٠٢١- وعن مَجزأة عن رجل منهم من أصحابِ الشجرةِ اسمهُ أُهبانُ بن أوسٍ، وكان اشتكى ركبتَه، فكان إذا سجدَ جعلَ تحت ركبتهِ وسادة.

٤٠٢٢- حدثنا محمدُ بن بشَّار قال نا ابن أبي عديّ عن شعبةَ عن يحيى بن سعيدٍ عن بُشَير بن يَسارٍ عن سُويد بن النُّعمان وكان من أصحاب الشجرة كان النبيُّ صلى الله عليهِ وأصحابه أُتُوا بسويقٍ فلاكوه. تابعه معاذٌ عن شعبةَ.

٤٠٢٣- حدثنا محمدُ بن حاتم بن بَزيعٍ قال نا شاذانُ عن شعبةَ عن أبي جَمرةَ سألت عائذ بن عمرو، وكان من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليهِ من أصحاب الشجرة: هل يُنقَضُ الوِترُ؟ قال: إذا أوترتَ من أوَّله فلا توترْ من آخرِه.

الحديث العشرون.

قوله: (حدثنا أبو عامر) هو عبد الملك بن عمرو العقدي، ووقع في رواية ابن السكن: «حدثنا عثمان بن عمرو» بدل أبي عامر.

قوله: (عن إسرائيل) كذا في الأصول ولا بد منه، وحكى بعض الشراح أنه وقع في بعض النسخ بإسقاطه. قلت: ولا أعتقد صحة ذلك؛ بل إنْ كان سقط من نسخة فتلك النسخة غير معتمدة.

قوله: (عن مجزأة) بفتح الميم والزاي بينهما جيم ساكنة وبهمزة مفتوحة قبل الهاء، وقال أبو علي الجياني: المحدثون يسهلون الهمزة ولا يلفظون بها، وقد يكسرون الميم، وأبوه زاهر هو ابن الأسود بن الحجاج، وليس له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (عن أبيه) كذا للجميع، ووقع في رواية الأصيلي عن أبي زيد المروزي «عن أنس» بدل قوله عن أبيه، وهو تصحيف نبه عليه أبو علي الجياني.





قوله: (إني لأوقد تحت القدور بلحوم الحمر) يعني يوم خيبر كما سيأتي فيها واضحاً، وقد تعقب الداودي ما وقع هنا فقال: هذا وهمٌ، فإن النهي عن لحوم الحمر الأهلية لم يكن بالحديبية وإنما كان بخيبر ا هـ. وليس في السياق أن ذلك كان في يوم الحديبية، وإنما ساق البخاري الحديث في الحديبية لقوله فيه: «وكان ممن شهد الشجرة» ولم يتعرض لمكان النداء بذلك، مع أن غالب من بايع تحت الشجرة شهدوا مع النبي ﷺ خيبر بعد رجوعهم.

الحديث الحادي والعشرون:

قوله: (وعن مجزأة) يعني بالإسناد المذكور قبله، وليس لمجزأة في البخاري إلا هذا الحديث والذي قبله.

قوله: (عن رجل منهم) يعني من بني أسلم، وقال الكرماني: أي من الصحابة، والأول أَولى.

قوله: (اسمه أهبان بن أوس) هو بضم الهمزة وسكون الهاء بعدها موحدة، وما له في البخاري سوى هذا الحديث، وقد ذكره في التاريخ فقال: له صحبة، ونزل الكوفة، ويقال له: وهبان أيضاً. ثم ساق من طريق أنيس بن عمرو عن أهبان بن أوس أنه كان في غنم له فكلمه الذئب.

قوله: (وكان) يعني أهبان **(إذا سجد جعل تحت ركبته وسادة)**، ولعله كان كبر فكان يشق عليه تمكين ركبته من الأرض، فوضع تحتها وسادةً لينةً لا تمنع اعتماده عليها من التمكين؛ لاحتمال أن يبس الأرض كان يضر ركبته.

الحديث الثاني والعشرون: حديث سويد بن النعمان.

قوله: (أتوا بسويق فلاكوه) هو طرف من حديث تقدم في الطهارة وفي الجهاد، وسيأتي بتمامه قريباً في غزوة خيبر إن شاء الله تعالى.

قوله: (تابعه معاذ عن شعبة) يعني بالإسناد المذكور، وقد وصلها الإسماعيلي عن يحيى بن محمد عن عبيد الله ابن معاذ عن أبيه به مختصراً، وزاد فيه «وذلك بعد أن رجعوا من خيبر».

الحديث الثالث والعشرون:

قوله: (حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي بوزن عظيم وآخره مهملة، وشاذان هو الأسود بن عامر.

قوله: (عن أبي جمرة) بجيم وراء هو نصر بن عمران الضبعي، ووقع في رواية أبي ذر عن الكشميهني بالمهملة والزاي وهو تصحيفٌ.

قوله: (سألت عائذ بن عمرو) هو بتحتانية مهموز وذال معجمة، وهو ابن عمر بن هلال المزني، عاش إلى خلافة معاوية، ما له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (هل ينقض الوتر؟) يعني إذا أوتر المرء ثم نام، وأراد أن يتطوع: هل يصلي ركعة ليصير الوتر شفعاً، ثم يتطوع ما شاء ثم يوتر محافظة على قوله: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً»، أو يصلي تطوعاً ما شاء ولا ينقض وتره،





ويكتفي بالذي تقدم، فأجاب باختيار الصفة الثانية، فقال: (إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره) زاد الإسماعيلي من طريق غندر عن شعبة بهذا الإسناد «إذا أوترت من آخره فلا توتر أوله»، وزاد فيه أيضاً: «وسألت ابن عباس عن نقض الوتر فذكر مثله» وهذه المسألة اختلف فيها السلف، فكان ابن عمر ممن يرى نقض الوتر، والصحيح عند الشافعية أنه لا ينقض، كما في حديث الباب، وهو قول المالكية.

٤٠٢٤- حدثنا عبدُالله بن يوسفَ قال أنا مالكٌ عن زيدِ بن أسلم عن أبيه: أن رسولَ الله صلى الله عليهِ كان يسيرُ في بعض أسفارهِ -وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً- فسألهُ عمر عن شيءٍ فلم يُجبه رسولُ الله صلى الله عليهِ، ثمَّ سأله فلم يجبهُ، ثم سأَلَهُ فلم يجبْه. وقال عمر: ثَكِلَتْك أمُّك عمر، نَزَّرت رسولَ الله صلى الله عليهِ ثلاثَ مرّاتٍ كلُّ ذلك لا يجيبك. قال عمرُ: فحرَّكت بعيري ثمَّ تقدَّمتُ أمامَ المسلمين، وخشيتُ أن ينزلَ فيَّ قرآن. فما نشبتُ أن سمعتُ صارخاً يصرخُ بي، قال: فقلت: لقد خَشيت أن يكونَ قد نزل فيَّ قرآن. وجئت رسولَ الله صلى الله عليهِ فسلمت. فقال: لقد أنزلَتْ عليَّ الليلة سورة لهي أحبُّ إليَّ مما طَلَعت عليه الشمس، ثم قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾.

الحديث الرابع والعشرون: حديث عمر.

قوله: (عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وكان عمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر عن شيء، الحديث) هذا صورته مرسل، ولكن بقيته تدل على أنه عن عمر، لقوله في أثنائه: «قال عمر: فحركت بعيري إلخ» وقد أشبعت القول فيه في المقدمة، وقد أورده الإسماعيلي من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن ملك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «سمعت عمر بن الخطاب» فذكره، وسيأتي شرح المتن في تفسير سورة الفتح إن شاء الله تعالى.

قوله: (نزرت) بنون وزاي ثقيلة؛ أي ألححت، وقال أبو ذر الهروي: لم أسمعه إلا بالتخفيف.

٤٠٢٥- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا سفيان قال سمعت الزُّهريَّ حدَّث هذا الحديث حفظتُ بعضه، وثبَّتني معمرٌ عن عروة بن الزُّبير عن المِسوَر بن مَخرمةَ ومروان بن الحكم -يزيد أحدهما على صاحبهِ- قالا: خرج النبيُّ صلى الله عليهِ عام الحديبية في بضعَ عشرةَ مئة من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليهِ. فلما أتى ذا الحُليفة قلَّد الهدْي وأشعرَه، وأحرَمَ منها بعمرةٍ، وبَعث عيناً لهُ من خُزاعةَ. وسار النبيُّ صلى الله عليهِ حتى كان بغدير الأشطاط أتاهُ عينهُ قال: إن قريشاً جمعوا لك جموعاً، وقد جمعوا لكَ الأحابيش، وهم مُقاتِلوكَ وصادُّوك عن البيت ومانعوك. فقال: «أشيروا أيُّها الناسُ عليَّ أترَونَ أن أميل إلى عيالهم وذراريِّ هؤلاء الذين يريدونَ أن يصدُّونا عن البيت،





فإن يأتونا كان الله قد قطعَ عيناً من المشركين، وإلا تركناهم مَحروبين». قال أبوبكر: يا رسول الله، خرجتَ عامداً لهذا البيت، لا نريدُ قتل أحدٍ ولا حربَ أحد، فتوجهْ له، فمن صدَّنا عنه قاتلناه. قال: «امْضوا على اسم الله».

٤٠٢٦- حدثنا إسحاقُ قال أنا يعقوبُ قال حدثني ابن أخي ابن شهابٍ عن عمهِ قال أخبرني عروةُ ابن الزُّبير أنه سمعَ مروانَ بن الحكم والمسوَر بن مَخرمةَ يُخبران خبراً من خبرِ رسولِ الله صلى الله عليهِ في عمرةِ الـحُديبية، فكان فيما أخبرني عروةُ عنهما أنه لـمَّا كاتبَ رسولُ الله صلى الله عليهِ سُهيلَ بن عمرو يومَ الـحُديبية على قضيةِ المدَّة، وكان فيما اشترطَ سُهيل بن عمرو أنه لا يأتيكَ منّا أحدٌ وإن كان على دينكَ إلا رَدَدتهُ إلينا وخلَّيتَ بيننا وبينه. وأبى سهيلٌ أن يُقاضيَ رسولَ الله صلى الله عليهِ إلاّ على ذلك، فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا فتكلموا فيه، فلما أبى سهيل أن يقاضي رسول الله صلى الله عليهِ إلا على ذلك كاتبهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فردَّ رسولُ الله صلى الله عليهِ أباجَندلَ بن سُهيل يومئذٍ إلى أبيه سهيلِ بن عمرو. ولم يأتِ رسولَ الله صلى الله عليهِ أحدٌ من الرّجال إلاّ ردَّهُ في تلكَ المدَّة وإن كان مسلماً. وجاءَتِ المؤمناتُ مُهاجراتٍ، فكانت أمُّ كلثوم بنتُ عُقبة بن أبي مُعيط ممن خرجَ إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ وهي عاتق، فجاء أهلُها يَسألون رسولَ الله صلى الله عليهِ أن يُرجعَها إليهم، حتى أنزل الله في المؤمنات ما أنزل.

الحديث الخامس والعشرون: حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، يزيد أحدهما على صاحبه.

قوله: (حفظت بعضه، وثبتني فيه معمر) بين أبو نعيم في مستخرجه القدر الذي حفظه سفيان عن الزهري، والقدر الذي ثبته فيه معمر، فساقه من طريق حامد بن يحيى عن سفيان إلى قوله: «فأحرم منها بعمرة» ومن قوله: «وبعث عيناً له من خزاعة إلخ» مما ثبته فيه معمر، وقد تقدم في هذا الباب من رواية علي بن المديني عن سفيان، وفيه قول سفيان: «لا أحفظ الإشعار والتقليد فيه» وأن علياً قال: «ما أدري ما أراد سفيان بذلك، هل أراد أنه لا يحفظ الإشعار والتقليد فيه خاصةً، أو أراد أنه لا يحفظ بقية الحديث» وقد أزالت هذه الرواية الإشكال والتردد الذي وقع لعلي بن المديني، وقد تقدم الكلام على شرح الحديث مستوفًى في الشروط، وأنه أورد هنا صدر الحديث واختصر هناك، وساق هناك الحديث بطوله، واقتصر منه هنا على البعض، وتقدم بيان ما وقع هنا مما لم يذكره هناك من تسمية عينه الذي بعثه، وأنه بشر بن سفيان الخزاعي، وضبط غدير الأشطاط، وذكر الواقدي أنه وراء عسفان، ثم أورد المصنف بعضاً من الحديث غير ما ذكره من هذه الطريق من طريق أخرى.

قوله: (حدثني إسحاق) هو ابن راهويه، ويعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن شهاب اسمه محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب.





قوله: (وامّعضوا) بتشديد الميم بعدها عينٌ مهملةٌ ثم ضاد معجمة، وفي رواية الكشميهني «وامتعضوا» بإظهار المثناة، والمعنى شق عليهم، وقد سبق بسطه في الشروط.

قوله: (ولم يأت رسول الله ﷺ أحدٌ من الرجال إلا رده) أي إلى المشركين في تلك المدة وإن كان مسلماً.

قوله: (وجاءت المؤمنات مهاجرات) أي في تلك المدة أيضاً، وقد ذكرت أسماء من سُمِّي منهن في كتاب الشروط.

قوله: (فكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ) أي من مكة إلى المدينة مهاجرة مسلمة. فقوله: «وهي عاتق» أي بلغت واستحقت التزويج ولم تدخل في السن، وقيل: هي الشابة، وقيل: فوق المعصر، وقيل: استحقت التخدير، وقيل: بين البالغ والعانس، وتقدم بسط ذلك في كتاب العيدين.

قوله: (فجاء أهلها يسألون رسول الله ﷺ أن يرجعها إليهم) في حديث عبد الله بن أبي أحمد بن جحش «هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، فخرج أخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن أبي معيط حتى قدما المدينة، فكَلّما رسول الله ﷺ أن يردها إليهم، فنقض العهد بينه وبين المشركين في النساء خاصةً، فنزلت الآية» أخرجه ابن مردويه في تفسيره، وبهذا يظهر المراد بقوله في حديث الباب: «حتى أنزل الله في المؤمنات ما أنزل».

قوله: (حتى أنزل الله في المؤمنات ما أنزل) أي من استثنائهن من مقتضى الصلح على رد من جاء منهم مسلماً، وسيأتي بيان ذلك مشروحاً في أواخر كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤٠٢٧- قال ابن شهاب: وأخبرني عروةُ أنَّ عائشة زوجَ النبيِّ صلى الله عليهِ قالت: إن رسولَ الله صلى الله عليهِ كان يمتحنُ مَن هاجرَ من المؤمناتِ بهذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾. وعن عمه قال: بَلغني حينَ أمر الله رسولَهُ صلى الله عليهِ أن يَرُدَّ إلى المشركينَ ما أنفقوا على مَن هاجرَ من أزواجهم، وبلغَنا أنَّ أبابَصيرٍ.. فذكرهُ بطولِهِ.

الحديث السادس والعشرون:

قوله: (قال ابن شهاب: وأخبرني عروة إلخ) هو موصول بالإسناد المذكور، وقد وصله الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن يعقوب بن إبراهيم به وفيه بيان؛ لأن الذي وقع في الشروط من عطف هذه القصة في رواية الزهري عن عروة عن مروان والمسور مدرجٌ، وإنما هو عن عروة عن عائشة، ويأتي شرح الامتحان في النكاح إن شاء الله تعالى.

قوله: (وعن عمه) هو موصول بالإسناد المذكور أيضاً.





قوله: (بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يرد إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم) هذا القدر ذكره هكذا مرسلاً، وهو موصولٌ من رواية معمر، كما أشرنا إليه في الشروط، وسأشبع الكلام على ذلك في النكاح إن شاء الله تعالى.

قوله: (وبلغنا أن أبا بصير فذكره بطوله) كذا في الأصل، وأشار إلى ما تقدم في قصة أبي بصير في كتاب الشروط، وقد ذكرت شرحها مبسوطاً هناك، حيث ساقها مطولةً.

٤٠٢٨- نا قُتيبةُ عن مالكٍ عن نافع: أنَّ عبدَالله حين خرجَ معتمراً في الفتنة، فقال: إن صُدِدتُ عن البيت صنَعنا كما صَنعنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ، فأهلَّ بعُمرةٍ من أجل أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ كان أهلَّ بعُمرة عامَ الـحُديبيةِ.

٤٠٢٩- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى عن عُبيدالله عن نافع: عن ابن عمرَ أنه أهلَّ، وقال: إن حيلَ بيني وبينه لفعلت كما فعلَ النبيُّ صلى الله عليهِ، حين حالتْ كفّارُ قريش بينَه، وتلا: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ﴾.

٤٠٣٠- نا عبدُ الله بن محمد بن أسماءَ قال نا جويريةُ عن نافعٍ أن عبيدَالله بن عبدالله وسالمَ بن عبدِالله أخبراهُ أنهما كَلَّما عبدَالله بن عمرَ... ح. ونا موسى بن إسماعيلَ قال نا جُويريةُ عن نافع: أن بعض بني عبدالله قال له: لو أقمتَ العامَ، فإني أخافُ أن لا تصلَ إلى البيت. قال: خرجنا معَ النبيِّ صلى الله عليهِ، فحال كفّار قريشٍ دُونَ البيت، فنحر النبيُّ صلى الله عليهِ هَداياه وحَلقَ وقَصَّرَ أصحابه: أُشهِدكم أني أوجبتُ عمرةً فإن خُلِّيَ بيني وبينَ البيت طُفتُ، وإن حيلَ بيني وبين البيت صنعتُ كما صنعَ النبيُّ صلى الله عليهِ. فسارَ ساعةً ثم قال: ما أرى شأنهما إلاّ واحداً، أُشهِدكم أني قد أوجَبت حَجةً مع عمرتي. فطاف طوافاً واحداً وسَعياً واحداً حتى حلَّ منهما جميعاً.

٤٠٣١- حدثنا شجاعُ بن الوليد سَمعَ النَّضر بن محمدٍ قال نا صخرٌ عن نافعٍ قال: إنَّ الناسَ يتحدَّثون أنَّ ابن عمر أسلم قبلَ عمر، وليس كذلك، ولكنْ عمرُ يومَ الـحُديبيةِ أرسلَ عبدَالله إلى فرسٍ له عند رجلٍ من الأنصار يأتي به ليقاتل عليه -ورسولُ الله صلى الله عليهِ يُبايعُ عندَ الشجرةِ، وعمرُ لا يدري بذلك- فبايعهُ عبدُالله، ثمَّ ذهب إلى الفرس فجاء به إلى عمرَ، وعمرُ يستلئِمُ للقتال، فأخبره أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ يُبايع تحتَ الشجرة، قال: فانطلق فذهب معه حتى بايع رسولَ الله صلى الله عليهِ، فهيَ التي يتحدَّثُ الناسُ أن ابن عمرَ أسلمَ قبلَ عمرَ.





٤٠٣٢- وقال هِشامُ بن عمارٍ نا الوليدُ بن مسلم قال نا عمرُ بن محمدٍ العُمريُّ قال أخبرني نافعٌ عن ابن عمر: أنَّ الناسَ كانوا مع النبيِّ صلى الله عليهِ يومَ الـحُديبية تفرَّقوا في ظِلالِ الشجر، فإذا الناس مُحدِقون بالنبيِّ صلى الله عليهِ، فقال: يا عبدَالله، انظرْ ما شأن الناس قالَ: أحدَقوا برسولِ الله صلى الله عليهِ، فوجدَهُم يُبايعونَ فبايعَ ثم رجعَ إلى عمرَ فخرَج فبايع.

الحديث السابع والعشرون: حديث ابن عمر حيث خرج معتمراً في الفتنة. الحديث ذكره من طريق، وقد تقدم شرحه في «باب الإحصار» من كتاب الحج.

الحديث الثامن والعشرون حديث ابن عمر أيضاً.

قوله: (حدثني شجاع بن الوليد) أي البخاري المؤدب أبو الليث، ثقةٌ من أقران البخاري، وسمع قبله قليلاً، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع، وأما شجاع بن الوليد الكوفي، فذاك يكنى أبا بدر، ولم يدركه البخاري.

قوله: (سمع النضر بن محمد) هو الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة، ثقةٌ متفقٌ عليه، وما له في البخاري إلا هذا الحديث.

قوله: (حدثنا صخر) هو ابن جويرية.

قوله: (عن نافع قال: إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر، وليس كذلك، ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلخ) ظاهر هذا السياق الإرسال، ولكن الطريق التي بعدها أوضحت أن نافعاً حمله عن ابن عمر.

قوله: (عند رجل من الأنصار) لم أقف على اسمه، ويحتمل أنه الذي آخى النبي ﷺ بينه وبينه، وقد تقدمت الإشارة إليه في أول كتاب العلم.

قوله: (وعمر يستلئم للقتال) أي يلبس اللأمة بالهمز، وهي السلاح.

قوله: (وقال هشام بن عمار) كذا وقع بصيغة التعليق، وفي بعض النسخ «وقال لي» وقد وصله الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن دحيم؛ وهو عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم بالإسناد المذكور.

قوله: (فإذا الناس محدقون بالنبي ﷺ) أي محيطون به ناظرون إليه بأحداقهم.

قوله: (فقال: يا عبد الله) القائل يا عبد الله هو عمر.

قوله: (قد أحدقوا) كذا للكشميهني وغيره وهو الصواب. ووقع للمستملي «قال: أحدقوا» جعل بدل قد قال وهو تحريفٌ، وهذا السبب الذي هنا في أن ابن عمر بايع قبل أبيه غير السبب الذي قبله، ويمكن الجمع بينهما بأنه بعثه يحضر له الفرس، ورأى الناس مجتمعين فقال له: انظر ما شأنهم، فبدأ بكشف حالهم فوجدهم يبايعون فبايع، وتوجه إلى الفرس فأحضرها، وأعاد حينئذ الجواب على أبيه، وأما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما، فقال: هذا





اختلاف، ولم يسند نافع إلى ابن عمر ذلك في شيء من الروايتين، كذا قال، والثانية ظاهرةٌ في الرد عليه، فإن فيها عن ابن عمر كما بيناه، ثم زعم أن المبايعة المذكورة إنما كانت حين قدموا إلى المدينة مهاجرين، وأن النبي ﷺ بايع الناس فمر به ابن عمر وهو يبايع، الحديث. قلت: وبمثل ذلك لا ترد الروايات الصحيحة. فقد صرح في الرواية الأولى بأن ذلك كان يوم الحديبية، والقصة التي أشار إليها تقدمت من وجه آخر في الهجرة، وليس فيما نقل فيها ما يمنع التعدد،؛بل يتعين ذلك لصحة الطريقين. والله المستعان.

قوله: (فبايع ثم رجع إلى عمر فخرج فبايع) هكذا أورده مختصراً، وتوضحه الرواية التي قبله، وهو أن ابن عمر لما رأى الناس يبايعون بايع ثم رجع إلى عمر، فأخبره بذلك، فخرج وخرج معه فبايع عمر، وبايع ابن عمر مرة أخرى.

٤٠٣٣- نا ابن نُمَير قال نا يعلى قال نا إسماعيلُ قال سمعت عبدَ الله بن أبي أوفى: كنّا مع النبيِّ صلى الله عليهِ حينَ اعتمرَ فطافَ فطفنا معه، وصلَّى وصلَّينا معه، وسَعى بينَ الصفا والمروةِ، فكنا نستُرُهُ من أهل مكةَ لا يُصيبه أحدٌ بشيء.

٤٠٣٤- حدثنا الحسنُ بن إسحاق قال نا محمدُ بن سابقٍ قال نا مالك بن مِغوَل قال: سمعت أبا حَصين قال: قال أبو وائل: لـمَّا قدمَ سهلُ بن حُنيفٍ من صفين أتيناهُ نستخبِره، فقال: اتهموا الرأيَ، فلقد رأيتُني يوم أبي جَندل ولو أستطيع أن أرُدَّ على رسولِ الله صلى الله عليهِ أمرَه لردَدت، والله ورسوله أعلم، وما وَضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمرٍ يُفظِعُنا، إلاّ أسهل بنا إلى أمرٍ نَعرِفه، قبل هذا الأمر: ما نَسُدُّ منها خصماً إلا انفجر علينا خُصمٌ ما ندري كيف نأتي له.

٤٠٣٥- نا سليمانُ بن حربٍ قال نا حمادُ بن زيدٍ عن أيوب عن مُجاهد عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرةَ قال: أتى عليَّ النبيُّ صلى الله عليهِ زمنَ الحديبية والقملُ يتناثرُ على وجهي، قال: «أتؤذيكَ هوامُّ رأسِك؟» قلت: نعم. قال: «فاحلق وصم ثلاثة أيام، أو أطعِم ستة مَساكينَ، أو انسُك نسيكةً». قال أيوب: لا أدري بأي هذا بدأ.

٤٠٣٦- حدثنا محمدُ بن هشام أبوعبدالله قال نا هُشَيم عن أبي بِشر عن مجاهدٍ عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعبِ بن عجرةَ قال: كنّا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ بالحديبية ونحن محرمون، وقد حَصَرنا المشركون. قال: وكانت لي وفرة، فجعلت الهوام تسّاقط على وجهي، فمر بي النبي صلى الله عليهِ، فقال: «أتؤذِيكَ هوامُّ رأسك؟» قلت: نعم. قال: وأنزلتْ هذهِ الآية: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

الحديث التاسع والعشرون:





قوله: (حدثنا ابن نمير) هو محمد بن عبد الله بن نمير.

قوله: (حدثنا يعلى) هو ابن عبيد، وإسماعيل هو ابن أبي خالد.

قوله: (لا يصيبه أحد بشيء) أي لئلا يصيبه، وهذا كان في عمرة القضاء، وقد تقدم أن عبد الله بن أبي أوفى كان ممن بايع تحت الشجرة وهو في عمرة الحديبية، وكل من شهد الحديبية وعاش إلى السنة المقبلة خرج مع النبي ﷺ معتمراً في عمرة القضاء.

الحديث الثلاثون: حديث سهل بن حنيف.

قوله: (حدثنا الحسن) بفتح المهملتين؛ أي ابن إسحاق بن زياد الليثي مولاهم المروزي، المعروف بحسنويه، يكنى أبا علي، وثقه النسائي، ولم يعرفه أبو حاتم وعرفه غيره، قال ابن حبان في الثقات: كان من أصحاب ابن المبارك، ومات سنة إحدى وأربعين ومائتين، وما له في البخاري سوى هذا الحديث. ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري، وقد يروي عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (ما يُسَدُّ منه خُصمٌ) بضم الخاء المعجمة وسكون المهملة؛ أي جانب، وقد تقدم هذا الحديث في آخر الجهاد. وزعم المزي في «الأطراف» أن المصنف أخرج هذه الطريق في فرض الخمس، وليس كذلك. ثم ذكر المصنف حديث كعب بن عجرة في قصة القمل وحلق رأسه بالحديبية، أورده المصنف من وجهين، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.

قِصَّةُ عُـكلٍ وعُرينة

٤٠٣٧- حدثنا عبدُ الأعلى بن حماد قال نا يزيدُ بن زُرَيعٍ قال نا سعيدٌ عن قتادةَ أَنَّ أنساً حدَّثهم أَنَّ ناساً من عُـكل وعُرينةَ قدِموا المدينةَ على النبيِّ صلى الله عليهِ وتكلموا بالإسلام، فقالوا: يا نبيَّ الله، إنا كنا أهلَ ضَرع ولم نكن أهلَ ريف، واستوخَموا المدينةَ. فأمرَهم رسول الله صلى الله عليهِ بذَودٍ وراعٍ، وأمرَهم أن يَخرجوا فيه فيشربُوا من ألبانها وأبوالها. فانطلقوا، حتى إذا كانوا ناحيةَ الـحَرَّةِ كفَروا بعدَ إسلامهم، وقتلوا راعيَ النبيِّ صلى الله عليهِ، واستاقوا الذودَ، فبلغَ النبيَّ صلى الله عليهِ، فبعثَ الطلبَ في آثارهم، فأمرَ بهم فسمَّروا أعينهم، وقطعوا أيديَهم، وتركوا في ناحيةِ الحرَّةِ حتى ماتوا على حالهم.

قال قتادة: وبلغَنا أن النبيَّ صلى الله عليهِ بعدَ ذلك يَحثُّ على الصدقةِ، وينهى عن الـمُثلةِ.

قوله: (باب قصة عكل) بضم المهملة وسكون الكاف بعدها لام **(وعرينة)** بمهملة وراء ثم نون مصغر، قبيلتان تقدم ذكرهما وبيان نسبهما في «باب أبوال الإبل» من كتاب الطهارة مع شرح حديث الباب مستوفًى، وتقدم قريباً بيان الاختلاف في وقتها وأن ابن إسحاق ذكر أنها كانت بعد غزوة ذي قرد.





قوله: (قال قتادة) هو موصول بالإسناد المذكور إليه.

قوله: (وبلغنا أن النبي ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة، وينهى عن المثلة) بضم الميم وسكون المثلثة، وهذا البلاغ لم أقف على من فسر المراد به، وقد يسر الله الكريم به الآن، وكنت قد أغفلت التنبيه عليه في المقدمة، وحقه أن يذكر في الفصل الأخير منها، عند ذكر عدد أحاديث الصحيح، وتفصيلها بذكر كل صحابي، وكم ورد له عنده من حديث، وأن يذكر في المبهمات من الفصل المذكور، فإنه حديث أخرجه البخاري في الجملة وإن كان إسناده معضلاً، فإن هذا المتن جاء من حديث قتادة عن الحسن البصري عن هياج بن عمران عن عمران بن حصين وعن سمرة بن جندب قال: «كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المثلة» أخرجه أبو داود من طريق معاذ ابن هشام عن أبيه عن قتادة بهذا الإسناد واللفظ، وفيه قصة، وأخرجه أحمد من طريق سعيد عن قتادة بهذا الإسناد إلى عمران بن حصين، وفيه القصة، ولفظه: «كان يحث في خطبته على الصدقة، وينهى عن المثلة»، وعن سمرة مثل ذلك، وإسناد هذا الحديث قوي، فإن هياجاً بتحتانية ثقيلة وآخره جيمٌ هو ابن عمران البصري، وثقه ابن سعد وابن حبان، وبقية رجاله من رجال الصحيح، وسيأتي في الذبائح، ومضى في المظالم من حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المثلة والنهبى»، ولكنه من غير طريق قتادة، وسيأتي شرح المثلة في الذبائح إن شاء الله تعالى: والذي يظهر أن الذي أوردناه هو مراد قتادة بالبلاغ الذي وقع عند البخاري، وقد تبين بهذا أن في الحديث الذي أخرجه النسائي من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام عن قتادة عن أنس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المثلة» إدراجاً، وأن هذا القدر من الحديث لم يسنده قتادة عن أنس، وإنما ذكره بلاغاً، ولما نشط لذكر إسناده ساقه بوسائط إلى النبي ﷺ، والله أعلم.

قوله: (وقال شعبة وأبان وحماد عن قتادة من عرينة) يريد أن هؤلاء رووا هذا الحديث عن قتادة عن أنس، فاقتصروا على ذكر عرينة دون عكل، فأما رواية شعبة فوصلها المصنف في الزكاة، وأما رواية أبان وهو ابن يزيد العطار فوصلها ابن أبي شيبة، وأما رواية حماد هو ابن سلمة فوصلها أبو داود والنسائي.

قوله: (قال يحيى بن أبي كثير وأيوب عن أبي قلابة عن أنس: قدم نفر من عكل) يريد أن هذين روياه بعكس أولئك، فاقتصرا على ذكر عكل دون عرينة، فأما رواية يحيى فوصلها المصنف في المحاربين، وأما رواية أيوب فوصلها المصنف في الطهارة.

غَزْوَةُ ذِي قَرَد

وهي الغزوةُ التي أغاروا على لِقاحِ النبيِّ صلى الله عليهِ قبلَ خَيبر بثلاث.

٤٠٣٨- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا حاتمٌ عن يزيدَ بن أبي عُبيدٍ قال سمعتُ سلمةَ بن الأكوعِ يقول: خرجتُ قبلَ أن يُؤَذِّنَ بالأولى، وكانت لِقاحُ النبيِّ صلى الله عليهِ تَرعى بذي قَرَدٍ. قال: فلقيني غلامٌ لعبدِالرحمن بن عوفٍ فقال: أُخذَت لقاحُ رسولِ الله صلى الله عليهِ. قلتُ: من أخذها؟ قال:





غطفَان. قال: فصرختُ بثلاث صرخاتٍ: يا صَباحاه. قال: فأسمعتُ ما بين لابتي المدينة. ثم اندفعتُ على وجهي حتى أدركتهم وقد أخذوا يَستقونَ من الماء، فجعلت أرميهم بنبلي -وكنتُ رامياً- وأقول: أنا ابن الأكوع، اليومُ يومُ الرُّضَّع. وأرتجز حتى استنقذت اللّقاح منهم، واستلبت منهم ثلاثين بُردةً. قال: وجاء النبي صلى الله عليهِ والناسُ، فقلت: يا نبيَّ الله، قد حَميتُ القومَ الماء وهم عطاش، فابعث إليهمُ الساعة. فقال: «يا ابن الأكوع، مَلكتَ فأسجِحْ». قال: ثم رجَعنا، ويُردِفني رسولُ الله صلى الله عليهِ على ناقتهِ حتى دخَلنا المدينة. وقال شعبةُ وأبانُ وحمادٌ عن قتادةَ: من عرينةَ. وقال يحيى بن أبي كثيرٍ وأيوبُ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ: قدمَ نفرٌ من عكلٍ.

٤٠٣٩- حدثنا محمدُ بن عبدِالرحيم قال نا حفصُ بن عمرَ أبوعمر الحوضيُّ قال نا حمادُ بن زيد قال نا أيوبُ والحجاج الصوافُ قالا حدثني أبورجاء مولى أبي قِلابة -وكان معه بالشام- أن عمرَ بن عبدِالعزيز استشارَ الناس يوماً فقال: ما تقولون في هذه القسامةِ؟ فقالوا: حقٌّ، قضى بها رسول الله صلى الله عليهِ، وقضت بها الخلفاء قبلك. قال: وأبوقِلابة خلفَ سريَرهِ: فقال عنبسة بن سعيدٍ: فأينَ حديث أنسٍ في العُرنيين؟ قال أبوقلابةَ: إيّاي حدَّثهُ أنسُ بن مالك. قال عبدُالعزيز بن صُهيب عن أنس: من عُرينة. وقال أبوقلابة عن أنس: من عكلٍ.. ذكر القصة.

قوله: (باب غزوة ذي قرد) بفتح القاف والراء، وحكى الضم فيهما، وحكى ضم أوله وفتح ثانيه، قال الحازمي: الأول ضبط أصحاب الحديث، والضم عن أهل اللغة. وقال البلاذري: الصواب الأول. وهو ماء على نحو بريد مما يلي بلاد غطفان، وقيل: على مسافة يوم.

قوله: (وهي الغزوة التي أغاروا فيها على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث) كذا جزم به، ومستنده في ذلك حديث إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه، فإنه قال في آخر الحديث الطويل الذي أخرجه مسلم من طريقه: «قال: فرجعنا -أي من الغزوة- إلى المدينة، فوالله ما لبثنا بالمدينة إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر» وأما ابن سعد فقال: «كانت غزوة ذي قرد في ربيع الأول سنة ست قبل الحديبية، وقيل: في جمادى الأولى» وعن ابن إسحاق في شعبان منها، فإنه قال: «كانت بنو لحيان في شعبان سنة ست، فلما رجع النبي ﷺ إلى المدينة فلم يقم بها إلا ليالي حتى أغار عيينة بن حصن على لقاحه» قال القرطبي شارح مسلم في الكلام على حديث سلمة بن الأكوع: لا يختلف أهل السِّيَر أن غزوة ذي قرد كانت قبل الحديبية، فيكون ما وقع في حديث سلمة مِن وهم بعض الرواة، قال: ويحتمل أن يجمع بأن يقال: يحتمل أن يكون النبي ﷺ كان أغزى سرية فيهم سلمة بن الأكوع إلى خيبر قبل فتحها، فأخبر سلمة عن نفسه وعمن خرج معه، يعني حيث قال: «خرجنا إلى خيبر» قال: ويؤيده أن ابن إسحاق ذكر أن النبي ﷺ أغزى إليها عبد الله بن رواحة قبل فتحها مرتين، انتهى. وسياق الحديث يأبى هذا الجمع، فإن فيه بعد قوله: «حين خرجنا





إلى خيبر مع رسول الله ﷺ فجعل عمر يرتجز بالقول»، وفيه قول النبي ﷺ: «من السائق؟» وفيه مبارزة علي لمرحب وقتل عامر، وغير ذلك مما وقع في غزوة خيبر، حين خرج إليها النبي ﷺ، فعلى هذا ما في الصحيح من التاريخ لغزوة ذي قرد أصح مما ذكره أهل السِّيَر، ويحتمل في طريق الجمع أن تكون إغارة عيينة بن حصن على اللقاح وقعت مرتين الأولى التي ذكرها ابن إسحاق وهي قبل الحديبية، والثانية بعد الحديبية قبل الخروج إلى خيبر، وكان رأس الذين أغاروا عبد الرحمن بن عيينة، كما في سياق سلمة عند مسلم، ويؤيده أن الحاكم ذكر في «الإكليل» أن الخروج إلى ذي قرد تكرر، ففي الأول خرج إليها زيد بن حارثة قبل أحد، وفي الثانية خرج إليها النبي ﷺ في ربيع الآخر سنة خمس، والثالثة هذه المختلف فيها، انتهى. فإذا ثبت هذا قوي هذا الجمع الذي ذكرته، والله أعلم.

قوله: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل ويزيد بن أبي عبيدة هو مولى سلمة بن الأكوع، وقد أخرج البخاري هذا الحديث عالياً في الجهاد عن مكي بن إبراهيم عن يزيد، وهو أحد ثلاثياته.

قوله: (خرجت قبل أن يؤذّن بالأولى) يعني صلاة الصبح، ويدل عليه في رواية مسلم أنه تبعهم من الغلس إلى غروب الشمس، وفي رواية مكي: «خرجت من المدينة ذاهباً نحو الغابة».

قوله: (وكانت لقاح رسول الله ﷺ ترعى بذي قرد) اللقاح بكسر اللام وتخفيف القاف ثم مهملة: ذوات الدر من الإبل، واحدها لقحةٌ بالكسر وبالفتح أيضاً، واللقوح الحلوب. وذكر ابن سعد أنها كانت عشرين لقحة، قال: وكان فيهم ابن أبي ذر وامرأته فأغار المشركون عليهم فقتلوا الرجل وأسروا المرأة.

قوله: (فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف) لم أقف على اسمه، ويحتمل أن يكون هو رباح غلام رسول الله ﷺ كما في رواية مسلم، وكأنه كان ملك أحدهما، وكان يخدم الآخر، فنسب تارة إلى هذا وتارة إلى هذا.

قوله: (غطفان)(١) بفتح المعجمة والطاء المشالة المهملة والفاء، تقدم بيان نسبهم في غزوة ذات الرقاع، وفي رواية مكي «غطفان وفزارة» وهو من الخاص بعد العام؛ لأن فزارة من غطفان، وعند مسلم «قدمنا الحديبية ثم قدمنا المدينة، فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح غلامه وأنا معه، وخرجت بفرس لطلحة أنديه، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري» ولأحمد وابن سعد من هذا الوجه «عبد الرحمن بن عيينة بن حصن الفزاري، وقد أغار على ظهر رسول الله ﷺ فاستاقه أجمع وقتل راعيه، قال فقلت: يا رباح خذ هذا الفرس وأبلغه طلحة وأبلغ رسول الله ﷺ الخبر»، وللطبراني من وجه آخر عن سلمة: «خرجت بقوسي ونبلي وكنت أرمي الصيد، فإذا عيينة بن حصن قد أغار

---

(١) هو قول غير صحيح فإن فزارة من ذبيان، والثابت أن قبيلة عبس وذبيان من قيس عيلان، فلا صلة لفزازة بغطفان وإن تجاورت أرضهما، ومن فزارة عدوان وباهلة، ومن ادعى أن البخاري يميل إلى أن قصة عكل وعرينة هي نفس قصة ذي قرد فقد وهم؛ لأن قصة ذي قرد كانت بقيادة عيينة بن حصن بن بدر الفزاري الذي كان من المؤلفة قلوبهم، وهو الذي كان أرسله النبي ﷺ إلى بني العنبر، والبخاري قد جعل لكل قصة عنواناً، وفي كون البخاري ذكر لفظ عكل وعرينة أثناء قصة ذي قرد لا يعني ميل البخاري إلى صحة القصة؛ لأنه استطراد، كما ذكر في سورة الحجرات لفظ ألتنا وهي في سورة الطور، انتهى.





على لقاح رسول الله ﷺ فاستاقها» ولا مناف، فإن كلاً من عيينة وعبد الرحمن بن عيينة كان في القوم. وذكر موسى ابن عقبة وابن إسحاق أن مسعدة الفزاري كان أيضاً رئيساً في فزارة في هذه الغزاة.

قوله: (فصرخت ثلاث صرخات) في رواية المستملي «بثلاث» بزيادة الموحدة، وهي للاستغاثة.

قوله: (فأسمعت ما بين لابتي المدينة) فيه إشعارٌ بأنه كان واسع الصوت جداً، ويحتمل أن يكون ذلك من خوارق العادات. ولمسلم «فعلوت أكمةً فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً»، وللطبراني: «فصعدت في سلع ثم صحت: يا صباحاه، فانتهى صياحي إلى النبي ﷺ، فنودي في الناس الفزع الفزع» وهو عند إسحاق بمعناه.

قوله: (يا صباحاه) هي كلمة تقال عند استنفار من كان غافلاً عن عدوه.

قوله: (ثم اندفعت على وجهي) أي لم ألتفت يميناً ولا شمالاً؛ بل أسرعت الجري، وكان شديد العدو، كما سيأتي بيانه في آخر الحديث.

قوله: (حتى أدركتهم) في رواية مكي «حتى ألقاهم وقد أخذوها» يعني اللقاح ذكره بهذه الصيغة مبالغة في استحضار الحال.

قوله: (فأقبلت أرميهم) أي أقبلت عليهم أرميهم؛ أي بالسهام.

قوله: (وأقول: أنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضع) بضم الراء وتشديد المعجمة جمع راضع وهو اللئيم، فمعناه اليوم يوم اللئام؛ أي اليوم يوم هلاك اللئام، والأصل فيه أن شخصاً كان شديد البخل، فكان إذا أراد حلب ناقته ارتضع من ثديها لئلا يحلبها فيسمع جيرانه، أو من يمر به صوت الحلب فيطلبون منه اللبن، وقيل: بل صنع ذلك، لئلا يتبدد من اللبن شيءٌ إذا حلب في الإناء أو يبقى في الإناء شيءٌ إذا شربه منه، فقالوا في المثل: «ألأم من راضع» وقيل: بل معنى المثل ارتضع اللؤم من بطن أمه، وقيل: كل من كان يوصف باللؤم يوصف بالمص والرضاع، وقيل: المراد من يمص طرف الخلال إذا خل أسنانه، وهو دالٌّ على شدة الحرص. وقيل: هو الراعي الذي لا يستصحب محلباً، فإذا جاءه الضيف اعتذر بأن لا محلب معه، وإذا أراد أن يشرب ارتضع ثديها. وقال أبو عمرو الشيباني: هو الذي يرتضع الشاة أو الناقة عند إرادة الحلب من شدة الشره. وقيل: أصله الشاة ترضع لبن شاتين من شدة الجوع. وقيل: معناه اليوم يعرف من ارتضع كريمةً فأنجبته ولئيمة فهجنته. وقيل: معناه اليوم يعرف من أرضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره. وقال الداودي: معناه هذا يوم شديد عليكم تفارق فيه المرضعة من أرضعته فلا تجد من ترضعه. قال السهيلي: قوله: اليوم يوم الرضع يجوز الرفع فيهما، ونصب الأول ورفع الثاني على جعل الأول ظرفاً، قال: وهو جائز إذا كان الظرف واسعاً ولا يضيق على الثاني. قال: وقال أهل اللغة: يقال في اللؤم رضع بالفتح يرضع بالضم رضاعة لا غير، ورضع الصبي بالكسر ثدي أمه يرضع بالفتح رضاعاً مثل سمع يسمع سماعاً. وعند مسلم في هذا الموضع «فأقبلت أرميهم بالنبل وأرتجز»، وفيه «فألحق رجلاً منهم فأصكه بسهم في رجله، فخلص السهم إلى





كعبه، فما زلت أرميهم وأعقرهم، فإذا رجع إليَّ فارسٌ منهم أتيت شجرة فجلست في أصلها ثم رميته فعقرت به، فإذا تضايق الخيل فدخلوا في مضايقة علوت الجبل فرميتهم بالحجارة» وعند ابن إسحاق «وكان سلمة مثل الأسد، فإذا حملت عليه الخيل فر ثم عارضهم فنضحها عنه بالنبل».

قوله: (استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردةً) في رواية مسلم «فما زلت كذلك حتى ما خلق الله من ظهر رسول الله ﷺ من بعير إلا خلفته وراء ظهري، ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردةً وثلاثين رمحاً يتخففون بها، قال: فأتوا مضيقاً فأتاهم رجلٌ فجلسوا يتغدون فجلست على رأس قرن، فقال لهم: من هذا؟ فقالوا: لقينا من هذا البرح، قال: فليقم إليه منكم أربعةٌ، فتوجهوا إليه فتهددهم فرجعوا، قال: فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ أولهم الأخرم الأسدي، فقلت له: احذوهم، فالتقى هو وعبد الرحمن بن عيينة فقتله عبد الرحمن وتحول على فرسه، فلحقه أبو قتادة فقتل عبد الرحمن وتحول على الفرس، قال: واتبعتهم على رجلي حتى ما أرى أحداً، فعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماءٌ يقال له: ذي قرد فشربوا منه وهم عطاشٌ، قال: فجلاهم عنه حتى طردهم، وتركوا فرسين على ثنية، فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ وذكر ابن إسحاق نحو هذه القصة، وقال: «إن الأخرم لقبٌ، واسمه محرز بن نضلة» لكن وقع عنده «حبيب بن عيينة بن حصن» بدل عبد الرحمن، فيحتمل أن يكون كان له اسمان.

قوله: (وجاء النبي ﷺ والناس) في رواية مسلم «وأتاني عمي عامر بن الأكوع بسطيحة فيها ماء وسطيحة فيها لبن، فتوضأت وشربت» ثم أتيت النبي ﷺوهو على الماء الذي أجليتهم عنه، فإذا هو قد أخذ كل شيء استنقذته منهم، ونحر له بلال ناقته.

قوله: (قد حميت القوم الماء) أي منعتهم من الشرب.

قوله: (فابعث إليهم الساعة) في رواية مسلم «فقلت: يا رسول الله خلني أنتخب من القوم مئة رجل فأتبعهم فلا يبقى منهم مخبر، قال: فضحك» وعند ابن إسحاق «فقلت: يا رسول الله لو سرحتني في مئة رجل لأخذت بأعناق القوم».

قوله: (فقال: يا ابن الأكوع ملكت فأسجح) بهمزة قطع وسين مهملة ساكنة وجيم مكسورة بعدها مهملةٌ؛ أي سهل. والمعنى قدرت فاعف. والسجاحة السهولة. زاد مكي في روايته «أن القوم ليقرون في قومهم» وعند الكشميهني «من قومهم» ولمسلم «أنهم ليقرون في أرض غطفان»، ويقرون بضم أوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الواو من القرى وهي الضيافة، ولابن إسحاق «فقال: إنهم الآن ليغبقون في غطفان»، وهو بالغين المعجمة الساكنة والموحدة المفتوحة والقاف، من الغبوق وهو شرب أول الليل، والمراد أنهم فاتوا وأنهم وصلوا إلى بلاد قومهم ونزلوا عليهم، فهم الآن يذبحون لهم ويطعمونهم. ووقع عند مسلم «قال: فجاء رجلٌ فقال: نحر لهم فلانٌ جزوراً، فلما كشطوا جلدها إذا هم بغبرة، فقالوا: أتاكم القوم فخرجوا هاربين».





قوله: (ثم رجعنا) إلى المدينة **(ويردفني رسول الله ﷺ على ناقته حتى دخلنا المدينة)** في رواية مسلم: «ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء»، وذكر قصة الأنصاري الذي سابقه فسبقه سلمة، قال: «فسبقت إلى المدينة، فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر -وفيه- فقال رسول الله ﷺ: خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا اليوم سلمة. قال سلمة: ثم أعطاني سهم الراجل والفارس جميعاً»، وروى الحاكم في «الإكليل» والبيهقي من طريق عكرمة بن قتادة بن عبد الله بن عكرمة بن عبد الله بن أبي قتادة حدثني أبي عن أبيه عن عبد الله ابن أبي قتادة، أن أبا قتادة اشترى فرسه، فلقيه مسعدة الفزاري فتقاولا، فقال أبو قتادة: أسأل الله أن يلقينك وأنا عليها، قال: آمين. قال: فبينما هو يعلفها إذ قيل: أخذت اللقاح، فركبها حتى هجم على العسكر، قال: فطلع على فارس فقال: لقد ألقانيك الله يا أبا قتادة، فذكر مصارعته له وظفره به وقتله وهزم المشركين، ثم لم ينشب المسلمون أن طلع عليهم أبو قتادة يحوش اللقاح، فقال النبي ﷺ: أبو قتادة سيد الفرسان». وفي الحديث جواز العدو الشديد في الغزو، والإنذار بالصياح العالي، وتعريف الإنسان نفسه إذا كان شجاعاً ليرعب خصمه، واستحباب الثناء على الشجاع ومن فيه فضيلةٌ، ولا سيما عند الصنع الجميل، ليستزيد من ذلك، ومحله حيث يؤمن الافتتان، وفيه المسابقة على الإقدام ولا خلاف في جوازه بغير عوض، وأما بالعوض فالصحيح لا يصح. والله أعلم.

قوله: (وحدثني محمد بن عبد الرحيم) هو الحافظ المعروف بصاعقة البزار، يكنى أبا يحيى، وحفص بن عمر شيخه من شيوخ البخاري، وربما روى عنه بواسطة كالذي هنا.

قوله: (حدثنا أيوب والحجاج الصواف قالا حدثني أبو قلابة) كذا وقع في النسخ المعتمدة «قال: حدثني» بالإفراد والمراد حجاج، فأما أيوب فلا يظهر من هذه الرواية كيفية سياقه، وقد اختلف عليه فيه هل هو عنده عن أبي قلابة بغير واسطة أو بواسطة، وأوضح ذلك الدارقطني فقال: إن أيوب حيث يرويه عن أبي قلابة نفسه فإنه يقتصر على قصة العرنيين، وحيث يرويه عن أبي رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة، فإنه يذكر مع ذلك قصة أبي قلابة مع عمر بن عبد العزيز، ولما دار بينه وبين عنبسة بن سعيد، وأما حجاج الصواف فإنه يرويه بتمامه عن أبي رجاء عن أبي قلابة، انتهى. وقد تقدمت الإشارة إلى شيء من هذا في كتاب الطهارة.

قوله: (وأبو قلابة خلف سريره، فقال عنبسة بن سعيد) كذا وقع مختصراً، وسيأتي في الديات من طريق إسماعيل ابن علية عن حجاج الصواف مطولاً، وكذا ساقه الإسماعيلي من طريق أيوب عن أبي رجاء عن أبي قلابة مطولاً، وسيأتي شرحه في الديات إن شاء الله تعالى.

قوله: (وقال أبو قلابة عن أنس من عكل، وذكر القصة) أي قصتهم، وقد تقدم الكلام على حديث أبي قلابة في الطهارة.

(تنبيه): وقع من قوله: «وقال شعبة» إلى آخر الباب عند أبي ذر بين غزوة ذي قرد وبين غزوة خيبر، وعليه جرى الإسماعيلي، ووقع عند الباقين تالياً لحديث العرنيين الذي قبله وهو الراجح، ولعل الفصل وقع مع تغيير بعض الرواة، ويحتمل أن يكون البخاري تعمد ذلك إشارة منه إلى أن قصة العرنيين متحدة مع غزوة ذي قرد، كما يشير إليه كلام بعض أهل المغازي، وإن كان الراجح خلافه، والله أعلم.



غَزْوَةُ خَيبَرَ

٤٠٤٠- نا عبدُالله بن مَسلمةَ عن مالكٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن بُشيرِ بن يَسارٍ أَنَّ سُويدَ بن النعمان أخبرهُ: أنهُ خرجَ مع النبيِّ صلى الله عليهِ عامَ خَيبرَ حتى إذا كنّا بالصَّهباء -وهي من أدنى خيبر- صلَّى العصرَ، ثم دَعا بالأزوادِ فلم يُؤتَ إلاّ بالسَّويق، فأمرَ به فثُرِّي، فأكلَ وأكلنا، ثمَّ قام إلى المغربِ فمضمضَ ومضمَضنا، ثمَّ صلَّى ولم يَتوضَّأ.

٤٠٤١- نا عبدُالله بن مَسلمةَ قال نا حاتمُ بن إسماعيلَ عن يَزيدَ بن أبي عُبيدٍ عن سَلمةَ بن الأكوع قال: خرجنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ إلى خيبرَ، فسرنا ليلاً، فقال رجلٌ من القوم لعامرٍ: يا عامر، ألا تُسمِعُنا من هُنيهاتِك؟ وكان عامرٌ رجلاً شاعراً، فنزلَ يَحدو بالقَوم يقول:

اللهمَّ، لولا أنت ما اهتدينا ولا تَصدَّقنا ولا صلَّينا

فاغفرْ فِداءً لك ما اتقينا وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقينا

وأَلقينْ سَكِينةً علينا إنّا إذا صيحَ بنا أتَينا

وبالصيَّاح عَوَّلوا علينا

فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «مَن هذا السائق؟» قالوا: عامرُ بن الأكْوع، قال: «يَرحمُهُ الله». قال رجلٌ من القوم: وَجبَت يا نبيَّ الله، لولا أمتعْتَنا به. فأتينا خيبرَ فحاصرناهم. حتى أصابتنا مخمصةٌ شديدة. ثم إنَّ الله فتحها عليهم. فلما أمسى الناسُ مساء اليوم الذي فُتحتْ عليهم أوقدوا نيراناً كثيرة، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «ما هذهِ النيرانُ؟ على أي شيء تُوقِدون؟» قالوا: على لحم، قال: «على أيِّ لحم؟» قالوا: لحمُ حُمُر الإنسيةِ. قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «اهريقوها واكسروها». فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، أو نهريقها ونغسِلها. قال: «أو ذاك». فلما تَصافَّ القومُ كان سيفُ عامرٍ قصيراً، فتناوَل به ساقَ يهودي ليضربَه، ويرجعُ ذبابُ سَيفه فأصابَ عينَ رُكبة عامر فمات منه. قال: فلما قفلوا قال سلمةُ: رآني رسولُ الله صلى الله عليهِ وهو آخذ يدي. قال: «مالكَ؟» قلتُ له: فداك أبي وأمي، زعموا أن عامِراً حَبط عمله. قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «كذَب من قاله، وإنَّ لهُ أجرَين -وجمع بين إصبعيهِ- إنه لجَاهَدَ مجاهدَ، قلَّ عربيٌّ مشى بها مِثله». نا قتيبةُ قال نا حاتم قال: نشأ بها.





قوله: (باب غزوة خيبر) بمعجمة وتحتانية وموحدة بوزن جعفر، وهي مدينةٌ كبيرةٌ ذات حصون ومزارع على ثمانية برد من المدينة إلى جهة الشام، وذكر أبو عبيد البكري أنها سميت باسم رجل من العماليق نزلها، قال ابن إسحاق: خرج النبي ﷺ في بقية المحرم سنة سبع فأقام يحاصرها بضع عشرة ليلة إلى أن فتحها في صفر، وروى يونس ابن بكير في المغازي عن ابن إسحاق في حديث المسور ومروان قالا: انصرف رسول الله ﷺ من الحديبية فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة، فأعطاه الله فيها خيبر بقوله: ﴿ وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ ﴾ يعني خيبر، فقدم المدينة في ذي الحجة،فأقام بها حتى سار إلى خيبر في المحرم. وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ أقام بالمدينة عشرين ليلة أو نحوها، ثم خرج إلى خيبر. وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس «أقام بعد الرجوع من الحديبية عشر ليال» وفي مغازي سليمان التيمي «أقام خمسة عشر يوماً» وحكى ابن التين عن ابن الحصار أنها كانت في آخر سنة ست، وهذا منقولٌ عن مالك، وبه جزم ابن حزم، وهذه الأقوال متقاربةٌ، والراجح منها ما ذكره ابن إسحاق، ويمكن الجمع بأن من أطلق سنة ست، بناه على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الأول، وأما ما ذكره الحاكم عن الواقدي وكذا ذكره ابن سعد أنها كانت في جمادى الأولى، فالذي رأيته في مغازي الواقدي أنها كانت في صفر، وقيل: في ربيع الأول، وأغرب من ذلك ما أخرجه ابن سعد وابن أبي شيبة من حديث أبي سعيد الخدري قال: «خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر لثماني عشرة من رمضان» الحديث وإسناده حسن، إلا أنه خطأ، ولعلها كانت إلى حنين فتصحفت، وتوجيهه بأن غزوة حنين كانت ناشئةً عن غزوة الفتح، وغزوة الفتح خرج النبي ﷺ فيها في رمضان جزماً، والله أعلم. وذكر الشيخ أبو حامد في التعليقة أنها كانت سنة خمس، وهو وهم، ولعله انتقال من الخندق إلى خيبر. وذكر ابن هشام أنه ﷺ استعمل على المدينة نميلة بنون مصغر ابن عبد الله الليثي، وعند أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة أنه سباع بن عرفطة وهو أصح. ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثين حديثاً.

الحديث الأول: حديث سويد بن النعمان وهو الأنصاري الحارثي: أنه خرج مع النبي ﷺ عام خيبر، الحديث. وقد تقدم شرحه في الطهارة. والغرض منه هنا الإشارة إلى أن الطريق التي خرجوا منها إلى خيبر كانت على طريق الصهباء، وقد تقدم ضبطها.

الحديث الثاني: حديث سَلَمَة بن الأكوع.

قوله: (خرجت مع النبي ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجلٌ من القوم لعامر: يا عامر ألا تسمعنا) لم أقف على اسمه صريحاً، وعند ابن إسحاق من حديث نصر بن دهر الأسلمي: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في مسيره إلى خيبر لعامر بن الأكوع؛ وهو عم سلمة بن الأكوع، واسم الأكوع سنان: «انزل يا ابن الأكوع فاحد لنا من هنياتك»، ففي هذا أن النبي ﷺ هو الذي أمره بذلك.

قوله: (من هنيهاتك) في رواية الكشميهني بحذف الهاء الثانية وتشديد التحتانية التي قبلها، والهنيهات جمع هنيهة؛ وهي تصغير هنة، كما قالوا في تصغير سنة سنيهة. ووقع في الدعوات من وجه آخر عن يزيد بن أبي عبيد: «لو أسمعتنا من هناتك» بغير تصغير.





قوله: (وكان عامر رجلاً شاعراً) قيل: هذا يدل على أن الرجز من أقسام الشعر؛ لأن الذي قاله عامر حينئذ من الرجز. وسيأتي بسط ذلك في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى.

قوله: (اللهم لولا أنت ما اهتدينا) في هذا القسم زحاف الخزم بمعجمتين، وهو زيادة سبب خفيف في أوله، وأكثرها أربعة أحرف، وقد تقدم في الجهاد من حديث البراء بن عازب، وأنه من شعر عبد الله بن رواحة، فيحتمل أن يكون هو وعامر تواردا على ما تواردا منه، بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الآخر، أو استعان عامر ببعض ما سبقه إليه ابن رواحة.

قوله: (فاغفر فداء لك ما اتقينا) أما قوله: فداء فهو بكسر الفاء وبالمد، وحكى ابن التين فتح أوله مع القصر وزعم أنه هنا بالكسر مع القصر لضرورة الوزن، ولم يصب في ذلك فإنه لا يتزن إلا بالمد. وقد استشكل هذا الكلام؛ لأنه لا يقال في حق الله؛ إذ معنى فداء لك نفديك بأنفسنا، وحذف متعلق الفداء للشهرة، وإنما يتصور الفداء لمن يجوز عليه الفناء. وأجيب عن ذلك بأنها كلمةٌ لا يراد بها ظاهرها؛ بل المراد بها المحبة والتعظيم مع قطع النظر عن ظاهر اللفظ. وقيل: المخاطب بهذا الشعر النبي ﷺ، والمعنى لا تؤاخذنا بتقصيرنا في حقك ونصرك، وعلى هذا فقوله: «اللهم» لم يقصد بها الدعاء، وإنما افتتح بها الكلام، والمخاطب بقول الشاعر: «لولا أنت» النبي ﷺ إلخ، ويعكر عليه قوله بعد ذلك:

فأنزلن سكينةً علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

فإنه دعا الله تعالى، ويحتمل أن يكون المعنى: فاسأل ربك أن ينزل ويثبت، والله أعلم. وأما قوله: «ما اتقينا» فبتشديد المثناة بعدها قافٌ للأكثر، ومعناه ما تركنا من الأوامر، و«ما» ظرفية، وللأصيلي والنسفي بهمزة قطع ثم موحدة ساكنة؛ أي ما خلفنا ووراءنا مما اكتسبنا من الآثام، أو ما أبقيناه وراءنا من الذنوب فلم نتب منه. وللقابسي «ما لقينا» باللام وكسر القاف، والمعنى ما وجدنا من المناهي، ووقع في رواية قتيبة عن حاتم بن إسماعيل كما سيأتي في الأدب «ما اقتفينا» بقاف ساكنة ومثناة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة؛ أي تبعنا من الخطايا من قفوت الأثر إذا اتبعته، وكذا لمسلم عن قتيبة، وهي أشهر الروايات في هذا الرجز.

قوله: (وألقين سكينةً علينا) في رواية النسفي «وألق السكينة علينا» بحذف النون وبزيادة ألف ولام في السكينة بغير تنوين، وليس بموزون.

قوله: (إنا إذا صيح بنا أتينا) بمثناة؛ أي جئنا إذا دعينا إلى القتال أو إلى الحق، وروي بالموحدة، كذا رأيت في رواية النسفي، فإن كانت ثابتة فالمعنى إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا.

قوله: (وبالصياح عولوا علينا) أي قصدونا بالدعاء بالصوت العالي واستغاثوا علينا، تقول: عولت على فلان وعولت بفلان، بمعنى استغثت به. وقال الخطابي: المعنى أجلبوا علينا بالصوت، وهو من العويل. وتعقبه ابن التين بأن عولوا بالتثقيل من التعويل، ولو كان من العويل لكان أعولوا. ووقع في رواية إياس بن سلمة عن أبيه عند أحمد في هذا الرجز من الزيادة:





إن الذين قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا ونحن عن فضلك ما استغنينا

وهذا القسم الأخير عند مسلم أيضاً.

قوله: (من هذا السائق) في رواية أحمد: فجعل عامر يرتجز ويسوق الركاب، وهذه كانت عادتهم إذا أرادوا تنشيط الإبل في السير، ينزل بعضهم فيسوقها ويحدو في تلك الحال.

قوله: (قال يرحمه الله) في رواية إياس بن سلمة «قال: غفر لك ربك» قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استُشهد، وبهذه الزيادة يظهر السر في قول الرجل: «لولا أمتعتنا به».

قوله: (قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به) اسم هذا الرجل عمر، سماه مسلم في رواية إياس بن سلمة، ولفظه «فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له: يا نبي الله لولا أمتعتنا بعامر»، وفي حديث نصر بن دهر عند ابن إسحاق «فقال عمر: وجبت يا رسول الله» ومعنى قوله: لولا أي هلا، وأمتعتنا أي متعتنا؛ أي أبقيته لنا لنتمتع به أي بشجاعته، والتمتع الترفه إلى مدة، ومنه أمتعني الله ببقائك.

قوله: (فأتينا خيبراً) أي أهل خيبر.

قوله: (فحاصرناهم) ذكر ابن إسحاق أن أول شيء حاصروه ففتح حصن ناعم، ثم انتقلوا إلى غيره.

قوله: (حتى أصابتنا مخمصةٌ) بمعجمة ثم مهملة؛ أي مجاعة شديدة، وسيأتي شرح قصة الحمر الأهلية في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى.

قوله: (وكان سيف عامر قصيراً، فتناول به ساق يهودي ليضربه) في رواية إياس بن سلمة: «فلما قدمنا خيبر خرج ملكهم مرحب، يخطر بسيفه يقول:

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب إذا الحروب أقبلت تلهب

قال فبرز إليه عامر فقال:

قد علمت خيبر أني عامر شاكي السلاح بطل مغامر

فاختلفا ضربتين، فوقع سيف مرحب في ترس عامر، فصار عامر يسفل له؛ أي يضربه من أسفل، فرجع سيفه -أي عامر- على نفسه.

قوله: (ويرجع ذباب سيفه) أي طرفه الأعلى، وقيل: حده.





قوله: (فأصاب عين ركبة عامر) أي طرف ركبته الأعلى فمات منه، وفي رواية يحيى القطان «فأصيب عامر بسيف نفسه فمات»، وفي رواية إياس بن سلمة عند مسلم: «فقطع أكحله، فكانت فيها نفسه» وفي رواية ابن إسحاق «فكَلَمَه كَلْماً شديداً فمات منه».

قوله: (فلما قفلوا من خيبر) أي رجعوا.

قوله: (وهو آخذٌ يدي) في رواية الكشميهني «بيدي» وفي رواية قتيبة «رآني رسول الله ﷺ شاحباً» بمعجمة ثم مهملة وموحدة؛ أي متغير اللون، وفي رواية إياس: «فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي».

قوله: (زعموا أن عامراً حبط عمله) في رواية إياس: «بطل عمل عامر، قتل نفسه» وسمي من القائلين أسيد ابن حضير، في رواية قتيبة الآتية في الأدب وعند ابن إسحاق «فكان المسلمون شكوا فيه، وقالوا: إنما قتله سلاحه» ونحوه عند مسلم من وجه آخر عن سلمة.

قوله: (كذب من قاله) أي أخطأ.

قوله: (إن له أجرين) في رواية الكشميهني «لأجرين»، وكذا في رواية قتيبة، وكذا في رواية ابن إسحاق «إنه لشهيد، وصلى عليه».

قوله: (إنه لجاهدٌ مجاهدٌ) كذا للأكثر باسم الفاعل فيهما وكسر الهاء والتنوين، والأول مرفوع على الخبر. والثاني اتباع للتأكيد، كما قالوا: جادٌ مجدٌ. ووقع لأبي ذر عن الحمُّوييِّ والمستملي بفتح الهاء والدال، وكذا ضبطه الباجي، قال عياض: والأول هو الوجه. قلت: يؤيده رواية أبي داود من وجه آخر عن سلمة «مات جاهداً مجاهداً» قال ابن دريد: رجل جاهدٌ؛ أي جادٌ في أموره، وقال ابن التين: الجاهد من يرتكب المشقة، ومجاهدٌ؛ أي لأعداء الله تعالى.

قوله: (قلَّ عربيٌّ مشى بها مثله) كذا في هذه الرواية بالميم والقصر من المشي، والضمير للأرض أو المدينة أو الحرب أو الخصلة.

قوله: (قال قتيبة نشأ) أي بنون وبهمزة، والمراد أن قتيبة رواه عن حاتم بن إسماعيل بهذا الإسناد، فخالف في هذه اللفظة. وروايته موصولة في الأدب عنده، وغفل الكشميهني فرواها هنالك بالميم والقصر، وحكى السهيلي أنه وقع في رواية «مشابهاً» بضم الميم اسم فاعل من الشبه؛ أي ليس له مشابهٌ في صفات الكمال في القتال، وهو منصوبٌ بفعل محذوف تقديره: رأيته مشابهاً، أو على الحال من قوله: «عربي» قال السهيلي: والحال من النكرة يجوز إذا كان في تصحيح معنى، قال السهيلي أيضاً: وروي «قل عربياً نشأ بها مثله» والفاعل مثله، وعربياً منصوب على التمييز؛ لأن في الكلام معنى المدح، على حد قولهم: عظم زيدٌ رجلاً، وقلّ زيدٌ أدباً.





٤٠٤٢- نا عبدُالله بن يوسف قال أنا مالكٌ عن حُميدٍ الطويل عن أنس: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ أتى خيبرَ ليلاً -وكان إذا أتى قوماً بليل لم يقرَبهم حتى يُصبح- فلما أصبحَ خرجَتِ اليهود بمساحِيهم ومَكاتِلهم، فلما رأوهُ قالوا: محمدٌ والله، محمد والخميس. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «خَربَت خيبرُ، إنا إذا نزَلنا بساحةِ قومٍ فساء صباحُ المنذَرين».

٤٠٤٣- نا صدَقةُ بن الفَضلِ قال أنا ابن عُيينة قال نا أيوبُ عن محمد بن سيرينَ عن أنس بن مالكٍ قال: صَبَّحنا خيبرَ بُكرةً، فخرجَ أهلُها بالمساحي، فلما بَصُروا بالنبيِّ صلى الله عليهِ قالوا: محمدٌ والله، محمدٌ والخميسُ. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «الله أكبرُ، خَربت خيبرُ، إنا إذا نزلنا بساحةِ قومٍ فساء صَباحُ المنذَرين». فأصَبنا من لحوم الحمر، فنادَى مُنادي النبيِّ صلى الله عليهِ: إنَّ الله ورسولهُ يَنهيانكم عن لحوم الحمرِ، فإنها رجس.

٤٠٤٤- حدثنا عبدُالله بن عبدِالوهاب قال نا عبدالوهاب قال نا أيوبُ عن محمدٍ عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ جاءَهُ جاءٍ فقال: أُكلتِ الحمرُ، فسكت. ثم أتى الثانية فقال: أُكلتِ الحمرُ فسكت. ثم أتى الثالثة فقال: أُفنيتِ الحمرُ، فأمر مُنادياً فنادَى في الناس: إنَّ الله ورسولهُ ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية. فأكفِئتِ القُدور، وإنها لتَفور باللحم.

الحديث الثالث حديث أنس ذكره من ثلاثة طرق.

قوله: (عن أنس) في رواية أبي إسحاق الفزاري عن حميد «سمعت أنساً» كما تقدم في الجهاد.

قوله: (أتى خيبر ليلاً) أي قرب منها، وذكر ابن إسحاق أنه نزل بواد يقال له: الرجيع بينهم وبين غطفان، لئلا يمدوهم، وكانوا حلفاءهم، قال: فبلغني أن غطفان تجهزوا وقصدوا خيبر، فسمعوا حساً خلفهم، فظنوا أن المسلمين خلفوهم في ذراريهم، فرجعوا فأقاموا وخذلوا أهل خيبر.

قوله: (لم يغر بهم حتى يصبح) كذا للأكثر من الإغارة، ولأبي ذر عن المستملي «لم يقربهم» بفتح أوله وسكون القاف وفتح الراء وسكون الموحدة، وتقدم في الجهاد بلفظ «لا يغير عليهم»، وهو يؤيد رواية الجمهور، وتقدم في الأذان من وجه آخر عن حميد بلفظ: «كان إذا غزا لم يغز بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كف عنهم وإلا أغار، قال: فخرجنا إلى خيبر فانتهينا إليهم ليلاً فلما أصبح ولم يسمع أذاناً ركب» وحكى الواقدي أن أهل خيبر سمعوا بقصده لهم، فكانوا يخرجون في كل يوم متسلحين مستعدين، فلا يرون أحداً. حتى إذا كانت الليلة التي قدم فيها المسلمون ناموا، فلم تتحرك لهم دابةٌ، ولم يَصِح لهم ديكٌ، وخرجوا بالمساحي طالبين مزارعهم فوجدوا المسلمين.

قوله: (خرجت يهود) زاد أحمد من طريق قتادة عن أنس «إلى زروعهم».





قوله: (بمساحيهم) بمهملتين جمع مسحاة، وهي من آلات الحرث **(ومكاتلهم)** جمع مكتل وهو القفة الكبيرة، التي يحول فيها التراب وغيره. وعند أحمد من حديث أبي طلحة في نحو هذه القصة: «حتى إذا كان عند السحر وذهب ذو الزرع إلى زرعه، وذو الضرع إلى ضرعه أغار عليهم».

قوله: (محمدٌ والخميس) تقدم في أوائل الصلاة من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس بلفظ: «خرج القوم إلى أعمالهم، فقالوا: محمدٌ» قال عبد العزيز: قال بعض أصحابنا عن أنس: «والخميس» يعني الجيش، وعرف المراد ببعض أصحابه من هذا الطريق، وتقدم في صلاة الخوف من طريق حماد بن زيد عن ثابت وعبد العزيز عن أنس نحوه، وفيه «يقولون: محمد والخميس» قال: والخميس الجيش. وعرف من سياق هذا الباب أن اللفظ هناك لثابت، وقد بينت ما في هذا الموضع من الإدراج في أوائل كتاب الصلاة، وزاد في الجهاد من وجه آخر عن أيوب: «فلجؤوا إلى الحصن»، أي تحصنوا به.

قوله: (خربت خيبر) زاد في الجهاد فرفع يديه، وقال: «الله أكبر، خربت خيبر»، وزيادة التكبير في معظم الطرق عن أنس وعن حميد، قال السهيلي: يؤخذ من هذا الحديث التفاؤل؛ لأنه ﷺ لما رأى آلات الهدم -مع أن لفظ المسحاة من سحوت إذا قشرت- أخذ منه أن مدينتهم ستخرب، انتهى. ويحتمل أن يكون قال: «خربت خيبر» بطريق الوحي. ويؤيده قوله بعد ذلك: «إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين». وقوله في رواية محمد بن سيرين عن أنس: «صبحنا خيبر بكرةً» لا يغاير قوله في رواية حميد عن أنس إنهم قدموها ليلاً، فإنه يحمل على أنهم لما قدموها وناموا دونها ركبوا إليها بكرة فصبحوها بالقتال والإغارة، وقد وقع ذلك في رواية إسماعيل بن جعفر عن حميد واضحاً، زاد في رواية محمد بن سيرين قصة الحمر الأهلية، وسيأتي شرحها مستوفًى في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى.

قوله: (حدثنا عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، وليس هو والد الراوي عند عبد الله بن عبد الوهاب، فإن الراوي عنه عبدري حجبي لا ثقفيٌّ.

قوله: (ينهيانكم) في رواية سفيان الآتية «ينهاكم» بالإفراد، وفي رواية عبد الوهاب بالتثنية، وهو دال على جواز جمع اسم الله مع غيره في ضمير واحد، فيرد به على من زعم أن قوله للخطيب: «بئس خطيب القوم أنت» لكونه قال: «ومن يعصهما فقد غوى»، وقد تقدمت الإشارة إلى مباحث ذلك في كتاب الصلاة.

قوله: (فأكفئت القدور) قال ابن التين: صوابه فكفئت، قال الأصمعي: كفأت الإناء قلبته، ولا يقال: أكفأته، ويحتمل أن يكون المراد أميلت حتى أزيل ما فيها، قال الكسائي: أكفأت الإناء أملته.

٤٠٤٥- نا سليمانُ بن حربٍ قال نا حماد بن زيد عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: صلَّى النبيُّ صلى الله عليهِ الصبحَ قريباً من خَيبرَ بغَلسٍ ثم قال: «الله أكبرُ، خَربت خيبرُ، إنّا إذا نزلنا بساحةِ قومٍ فساء صباحُ المنذَرين». فخرجوا يَسعون في السِّكك، فقتل النبيُّ صلى الله عليهِ المقاتلة، وسبى الذُّرِّية، وكان في السبي صفيةُ فصارت إلى دِحيةَ الكلبيّ، ثم صارت إلى النبيِّ صلى الله عليهِ، فجعل عِتقها





صَداقَها. فقال عبدُالعزيزِ بن صُهيبٍ لثابت: يا أبامحمدٍ، أنت قلت لأنسٍ: ما أصدقها؟ فحرك ثابتٌ رأسَهُ تَصدِيقاً له.

٤٠٤٦- نا آدمُ قال نا شُعبة عن عبدالعزيز بن صُهَيب قال: سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: سبَى النبيُّ صلى الله عليهِ صفيةَ فأعتقها وتزوَّجَها، فقال ثابت لأنسٍ: ما أصدقها؟ قال: أصدَقها نفسَها فأعتقها.

قوله: (حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس) تقدم في صلاة الخوف مع ثابت عبد العزيز بن صهيب.

قوله: (فخرجوا يسعون في السكك، فقتل النبي ﷺ المقاتلة وسبى الذرية) فيه اختصارٌ كبير؛ لأنه يوهم أن ذلك وقع عقب الإغارة عليهم، وليس كذلك فقد ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ أقام على محاصرتهم بضع عشرة ليلةً، وقيل: أكثر من ذلك. ويؤيده قوله في الحديث الذي قبله: «إنهم أصابتهم مخمصةٌ شديدةٌ» فإنه دال على طول مدة الحصار، إذ لو وقع الفتح من يومهم لم يقع لهم ذلك. وفي حديث سلمة بن الأكوع وسهل بن سعد الآتيين قريباً في قصة علي ما يؤكد ذلك، وكذا في حديث سهل وأبي هريرة في قصة الذي قتل نفسه، وكذا في حديث عبد الله ابن أبي أوفى أنهم حاصروهم.

الحديث الرابع: حديث أنس أيضاً في ذكر صفية، ذكره من طريقين، وسيأتي في الباب من وجه ثالث بأتم من هذا سياقاً. وصفية هي بنت حيي بن أخطب بن سعية -بفتح المهملة وسكون العين المهملة بعدها تحتانية ساكنة- ابن عامر بن عبيد بن كعب، من ذرية هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام، وأمها برة بنت شموال من بني قريظة، وكانت تحت سلام بن مشكم القرظي ثم فارقها فتزوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق النضيري فقتل عنها يوم خيبر، ذكر ذلك ابن سعد وأسند بعضه من وجه مرسل.

قوله: (وكان في السبي صفية بنت حيي فصارت إلى دحية، ثم صارت إلى النبي ﷺ) في رواية عبد العزيز عن أنس «فجاء دحية فقال: أعطني يا رسول الله جارية من السبي، قال: اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية، فجاء رجل فقال: يا نبي الله أعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك، قال: ادعوه بها، فجاء بها، فلما نظر إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبي غيرها، وعند ابن إسحاق أن صفية سبيت من حصن القموص، وهو حصن بني أبي الحقيق، وكانت تحت كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق، وسبي معها بنت عمها -وعند غيره بنت عم زوجها- فلما استرجع النبي ﷺ صفية من دحية أعطاه بنت عمها. قال السهيلي: لا معارضة بين هذه الأخبار، فإنه أخذها من دحية قبل القَسْم، والذي عوضه عنها ليس على سبيل البيع، بل على سبيل النفل. قلت: وقع في رواية حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس عند مسلم أن صفية وقعت في سهم دحية، وعنده أيضاً فيه «فاشتراها من دحية بسبعة أرؤس»، فالأولى في طريق الجمع أن المراد بسهمه هنا نصيبه الذي اختاره لنفسه، وذلك أنه سأل النبي ﷺ أن يعطيه جاريةً فأذن له أن يأخذ جاريةً، فأخذ صفية. فلما قيل للنبي ﷺ إنها بنت ملك من ملوكهم ظهر له أنها ليست ممن توهب لدحية لكثرة من كان في الصحابة مثل دحية وفوقه، وقلة من كان في السبي مثل صفية في نفاستها، فلو



خصه بها لأمكن تغير خاطر بعضهم، فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه، واختصاص النبي ﷺ بها، فإن في ذلك رضا الجميع، وليس ذلك من الرجوع في الهبة من شيء. وأما إطلاق الشراء على العوض فعلى سبيل المجاز، ولعله عوضه عنها بنت عمها أو بنت عم زوجها فلم تطب نفسه فأعطاه من جملة السبي زيادةً على ذلك. وعند ابن سعد من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس، وأصله في مسلم: «صارت صفية لدحية، فجعلوا يمدحونها، فبعث رسول الله ﷺ فأعطى بها دحية ما رضي»، وقد تقدم شيءٌ من هذا في أوائل الصلاة، ويأتي تمام قصتها في الحديث الثاني عشر، ويأتي الكلام على قوله في الحديث: «وجعل عتقها صداقها» في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤٠٤٧- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا عبدُ الواحدِ عن عاصم عن أبي عثمانَ عن أبي موسى قال: لـمَّا غَزا رسولُ الله صلى الله عليهِ خيبر -أو قال: لـمَّا توجَّهَ رسولُ الله صلى الله عليهِ- أشرف الناسُ على وادٍ فرفَعوا أصواتَهم بالتكبير، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا الله. فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «اربَعوا على أنفسِكم، إنكم لا تدعونَ أصمَّ ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم». وأنا خَلفَ دابةِ رسول الله صلى الله عليهِ، فسمعنى وأنا أقول: لا حَولَ ولا قوةَ إلا بالله. فقال: «يا عبدَالله بن قيس». قلتُ: لبيكَ رسول الله. قال: «ألا أدُلُّكَ على كلمةٍ من كنزِ الجنة؟» قلتُ: بلى، يا رسول الله، فداك أبي وأمي. قال: «لا حَولَ ولا قوةَ إلاّ بالله».

الحديث الخامس: حديث أبي موسى الأشعري:

قوله: (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد، وعاصم هو الأحول، وأبو عثمان هو النهدي، والإسناد كله إلى أبي موسى بصريون.

قوله: (لما غزا النبي ﷺ خيبر أو قال لما توجه) هو شك من الراوي.

قوله: (أشرف الناس على واد -فذكر الحديث إلى قول أبي موسى- فسمعني وأنا أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله) هذا السياق يوهم أن ذلك وقع وهم ذاهبون إلى خيبر، وليس كذلك، بل إنما وقع ذلك حال رجوعهم؛ لأن أبا موسى إنما قدم بعد فتح خيبر مع جعفر كما سيأتي في الباب من حديثه واضحاً، وعلى هذا ففي السياق حذفٌ تقديره: لما توجه النبي ﷺ إلى خيبر فحاصرها ففتحها ففزع فرجع أشرف الناس إلخ، وسيأتي شرح المتن في كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى.

٤٠٤٨- نا قتيبة قال نا يَعقوبُ عن أبي حازم عن سَهل بن سعدٍ الساعديِّ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ التقى هو والمشركونَ فاقتتَلوا، فلما مَالَ رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى عسكرِهِ ومال الآخرون إلى عسكرهم، وفي أصحاب رسولِ الله صلى الله عليهِ رجلٌ لا يَدَعُ لهم شاذَّة ولا فاذَّة إلا اتبعها





يَضربها بسيفهِ. فقال: ما أجزَأَ منّا اليومَ أحدٌ كما أجزَأَ فلان، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «أما إنه من أهلِ النار». فقال رجلٌ من القوم: أنا صاحبه. قال: فخرَجَ معه كلما وقفَ وقف معه، وإذا أسرع أسرع معه. قال: فجُرحَ الرجلُ جُرحاً شديداً، فاستعجَلَ الموت، فوضع سيفه بالأرض وذُبابَهُ بين ثَدْيَيْه، ثم تحامَل على سيفهِ فقتل نفسه، فخرجَ الرجلُ إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ فقال: أشهدُ أنك رسولُ الله. قال: «وما ذاك؟» قال: الرجلُ الذي ذكرتَ آنفاً أنهُ من أهل النار، فأعظمَ الناسُ ذلك، فقلتُ: أنا لكم به، فخرجتُ في طلبهِ، ثم جُرحَ جُرحاً شديداً فاستعجلَ الموتَ، فوضع نصلَ سيفهِ في الأرض وذُبابَهُ بين ثدييه، ثم تحاملَ عليهِ فقتل نفسه. فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ عند ذلك: «إن الرجُلَ ليعملُ عَمل الجنةِ فيما يَبدو للناس، وهو من أهل النار. وإن الرجل ليعمل عمل النار فيما يبدو للناس، وهو من أهلِ الجنة».

٤٠٤٩- نا أبواليمانِ قال أنا شعيبٌ عن الزهريِّ قال أخبرني سعيدُ بن المسيَّب أن أباهريرة قال: شهِدْنا خيبر فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ لرجُلٍ ممن معهُ يدَّعي الإسلامَ: «هذا من أهل النار». فلما حضرَ القتالُ قاتل الرجلُ أشدَّ القتالِ حتى كثرت بهِ الجراحة. فكادَ بعضُ الناس يرتابُ، فوجد الرجلُ ألم الجراحةِ، فأهوَى بيدِه إلى كنانتهِ فاستخرَج منها أسهُماً فنحرَ بها نفسَه، فاشتدَّ رجالٌ من المسلمين فقالوا: يا رسول الله، صدَّق الله حديثَك، انتحر فلان فقتل نفسَه. فقال: «قم يا فلانُ، فأذِّنْ أن لا يدَخُلَ الجنةَ إلاّ مُؤمن، إن الله يؤيِّدُ الدِّينَ بالرجل الفاجر». تابعهُ مَعمر عنِ الزُّهريّ.

٤٠٥٠- وقال شبيبٌ عن يونس عن ابن شهابٍ قال أخبرني ابن المسيبِ وعبدُالرحمن بن عبدِالله بن كعبٍ أن أباهريرة قال: شهدت مع النبي صلى الله عليهِ حنيناً. وقال ابن المبارك عن يونسَ عن الزُّهريِّ عن سعيدٍ عن النبي صلى الله عليهِ. تابعهُ صالح عن الزُّهريّ. وقال الزُّبيديُّ: أخبرني الزهريُّ أن عبدَالرحمن بن كعب أخبره أن عُبيدَالله بن كعبٍ قال: حدثني من شهدَ مع النبيِّ صلى الله عليهِ بخيبرَ. قال الزُّهريُّ وأَخبرَني عبيدُالله بن عبدِالله وسعيدٌ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

قوله: (حدثنا يعقوب) هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني، وأبو حازم هو سلمة بن دينار.

قوله: (التقى هو والمشركون) في رواية ابن أبي حازم الآتية بعد قليل «في بعض مغازيه» ولم أقف على تعيين كونها خيبر، لكنه مبنيٌّ على أن القصة التي في حديث سهل متحدة مع القصة التي في حديث أبي هريرة، وقد صرح في حديث أبي هريرة أن ذلك كان بخيبر وفيه نظرٌ، فإن في سياق سهل أن الرجل الذي قتل نفسه اتكأ على حد سيفه



حتى خرج من ظهره، وفي سياق أبي هريرة أنه استخرج أسهماً من كنانته فنحر بها نفسه. وأيضاً ففي حديث سهل أن النبي ﷺ قال لهم لما أخبروه بقصته: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة» الحديث، وفي حديث أبي هريرة أنه قال لهم لما أخبروه بقصته: «قم يا بلال فأذّن: إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن»، ولهذا جنح ابن التين إلى التعدد، ويمكن الجمع بأنه لا منافاة في المغايرة الأخيرة، وأما الأول فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهمه فلم تزهق روحه وإن كان قد أشرف على القتل، فاتكأ حينئذ على سيفه استعجالاً للموت، لكن جزم ابن الجوزي في مشكله بأن القصة التي حكاها سهل بن سعد وقعت بأحد، قال: واسم الرجل قزمان الظفري، وكان قد تخلف عن المسلمين يوم أحد فعيره النساء، فخرج حتى صار في الصف الأول، فكان أول من رمى بسهم، ثم صار إلى السيف ففعل العجائب، فلما انكشف المسلمون كسر جفن سيفه وجعل يقول: الموت أحسن من الفرار، فمر به قتادة بن النعمان فقال له: هنيئاً لك بالشهادة، قال: والله إني ما قاتلت على دين، وإنما قاتلت على حسب قومي، ثم أقلقته الجراحة فقتل نفسه. قلت: وهذا الذي نقله أخذه من مغازي الواقدي، وهو لا يحتج به إذا انفرد فكيف إذا خالف، نعم أخرج أبو يعلى من طريق سعيد بن عبد الرحمن القاضي عن أبي حازم حديث الباب وأوله أنه قيل لرسول الله ﷺ يوم أحد: ما رأينا مثل ما أبلى فلان، لقد فر الناس وما فر، وما ترك للمشركين شاذةً ولا فاذةً، الحديث بطوله على نحو ما في الصحيح، وليس فيه تسميته، وسعيد مختلفٌ فيه، وما أظن روايته خفيت على البخاري، وأظنه لم يلتفت إليها؛ لأن في بعض طرقه عن أبي حازم «غزونا مع رسول الله ﷺ» وظاهره يقتضي أنها غير أحد؛ لأن سهلاً ما كان حينئذ ممن يطلق على نفسه ذلك لصغره؛ لأن الصحيح أن مولده قبل الهجرة بخمس سنين، فيكون في أحد ابن عشر أو إحدى عشرة، على أنه حفظ أشياء من أمر أحد مثل غسل فاطمة جراحة النبي ﷺ، ولا يلزم من ذلك أن يقول: «غزونا» إلا أن يحمل على المجاز، كما سيأتي لأبي هريرة، لكن يدفعه ما سيأتي من رواية الكشميهني قريباً.

قوله: (فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره) أي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم.

قوله: (وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل) وقع في كلام جماعة ممن تكلم على هذا الكتاب أن اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بضم المعجمة والفاء، نسبة إلى بني ظفر بطنٌ من الأنصار، وكان يكنى أبا الغيداق بمعجمة مفتوحة وتحتانية ساكنة وآخره قاف، ويعكر عليه ما تقدم.

قوله: (شاذة ولا فاذة) الشاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة، وبالفاء مثله ما لم يختلط بهم، ثم هما صفة لمحذوف؛ أي نسمة، والهاء فيهما للمبالغة، والمعنى أنه لا يلقى شيئاً إلا قتله، وقيل: المراد بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر، وقيل: الشاذ الخارج والفاذ المنفرد، وقيل: هما بمعنى، وقيل: الثاني اتباعٌ.

قوله: (فقال) أي قائل، وتقدم في الجهاد بلفظ فقالوا: ويأتي بعد قليل من طريق أخرى بلفظ «فقيل»، ووقع هنا للكشميهني «فقلت»: فإن كانت محفوظة عرف اسم قائل ذلك.

قوله: (ما أجزأ) بالهمزة؛ أي ما أغنى.





قوله: (فقال: إنه من أهل النار) في رواية ابن أبي حازم المذكورة «فقالوا: أينا من أهل الجنة إن كان هذا من أهل النار»، وفي حديث أكثم بن أبي الجون الخزاعي عند الطبراني «قال: قلنا يا رسول الله فلان يجزئ في القتال، قال: هو في النار. قلنا: يا رسول الله إذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فأين نحن؟ قال: ذلك أخباث النفاق قال: فكنا نتحفظ عليه في القتال».

قوله: (فقال رجل من القوم: أنا صاحبه) في رواية ابن أبي حازم «لأتبعنه»، وهذا الرجل هو أكثم بن أبي الجون كما سيظهر من سياق حديثه.

قوله: (فجرح جرحاً شديداً) زاد في حديث أكثم «فقلنا: يا رسول الله قد استشهد فلانٌ، قال: هو في النار».

قوله: (فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه) في رواية ابن أبي حازم «فوضع نصاب سيفه في الأرض»، وفي حديث أكثم: «أخذ سيفه فوضعه بين ثدييه، ثم اتكأ عليه حتى خرج من ظهره، فأتيت النبي ﷺ فقلت: أشهد أنك رسول الله».

قوله: (وهو من أهل الجنة) زاد في حديث أكثم: «تدركه الشقاوة والسعادة عند خروج نفسه، فيختم له بها» وسيأتي شرح الكلام الأخير في كتاب القدر إن شاء الله تعالى.

الحديث السابع: حديث أبي هريرة:

قوله: (شهدنا خيبر) أراد جيشها من المسلمين؛ لأن الثابت أنه إنما جاء بعد أن فتحت خيبر، ووقع عند الواقدي أنه قدم بعد فتح معظم خيبر فحضر فتح آخرها، لكن مضى في الجهاد من طريق عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحها فقلت: يا رسول الله أسهم لي»، وسيأتي البحث في ذلك في حديث آخر لأبي هريرة آخر هذا الباب.

قوله: (فلما حضر القتال) بالرفع والنصب.

قوله: (فقال لرجل ممن معه) أي عن رجل، واللام قد تأتي بمعنى عن مثل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ ويحتمل أن يكون بمعنى في أيٍّ في شأنه؛ أي سببه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾.

قوله: (فكاد بعض الناس يرتاب) في رواية معمر في الجهاد: «فكاد بعض الناس أن يرتاب»، ففيه دخول أن على خبر كاد، وهو جائز مع قلته.

قوله: (قم يا فلان) هو بلال، كما وقع مفسراً في كتاب القدر.





قوله: (إن الله يؤيد) في رواية الكشميهني «ليؤيد» قال النووي: يجوز في أن فتح الهمزة وكسرها.

قوله: (بالرجل الفاجر) يحتمل أن تكون اللام للعهد، والمراد به قزمان المذكور، ويحتمل أن تكون للجنس.

قوله: (تابعه معمر) أي تابع شعيباً عن الزهري؛ أي بهذا الإسناد، وهو موصولٌ عند المصنف في آخر الجهاد مقروناً برواية شعيب عن الزهري.

قوله: (وقال شبيب) أي ابن سعيد **(عن يونس)** أي ابن يزيد **(عن ابن شهاب)** أي الزهري بهذا الإسناد.

قوله: (شهدنا حُنيناً) يريد أن يونس خالف معمراً وشعيباً، فذكر بدل خيبر لفظة «حنين»، ورواية شبيب هذه وصلها النسائي مقتصراً على طرف من الحديث، وأوردها الذهلي في «الزهريات» ويعقوب بن سفيان في تاريخه، كلاهما عن أحمد بن شبيب عن أبيه بتمامه، وأحمد من شيوخ البخاري، وقد أخرج عنه غير هذا، وقد وافق يونس معمراً وشعيباً في الإسناد، لكن زاد فيه مع سعيد بن المسيب عبد الرحمن بن عبد الله من كعب بن مالك، وساق الحديث عنهما عن أبي هريرة.

قوله: (وقال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ) يعني وافق شبيباً في لفظ «حنين»، وخالفه في الإسناد فأرسل الحديث، وطريق ابن المبارك هذه وصلها في الجهاد، ولم أر فيها تعيين الغزوة.

قوله: (وتابعه صالح) يعني ابن كيسان **(عن الزهري)**، وهذه المتابعة ذكرها البخاري في تاريخه. قال: «قال لي عبد العزيز الأويسي عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن بعض من شهد مع النبي ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال لرجل معه: هذا من أهل النار» الحديث، فظهر أن المراد بالمتابعة أن صالحاً تابع رواية ابن المبارك عن يونس في ترك ذكر اسم الغزوة، لا في بقية المتن ولا في الإسناد. وقد رواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح عن الزهري، فقال: «عن عبد الرحمن بن المسيب» مرسلاً ووهم فيه، وكأنه أراد أن يقول «عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وسعيد بن المسيب» فذهل.

قوله: (وقال الزبيدي: أخبرني الزهري أن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن عبيد الله بن كعب قال: أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خيبر) قال الزهري: «وأخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبي ﷺ»، وفي رواية النسفي: «عبد الله بن عبد الله» هكذا أورد البخاري طريق الزبيدي هذه معلقة مختصرة، وأجحف فيها في الاختصار، فإنه لم يفصل بين رواية الزهري الموصولة عن عبد الرحمن وبين روايته المرسلة عن سعيد وعبيد الله بن عبد الله، وقد أوضح ذلك في التاريخ، وكذلك أبو نعيم في «المستخرج» والذهلي في «الزهريات»، فأخرجوه من طريق عبد الله بن سالم الحمصي عن الزبيدي، فساق الحديث الموصول بالقصة ثم ساق بعده «قال الزبيدي: قال الزهري: وأخبرني عبد الله بن عبد الله وسعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ قال: «يا بلال قم فأذن: إنه لا يدخل الجنة إلا رجلٌ مؤمن، والله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» هذا سياق البخاري، وفي سياق الذهلي «قال الزهري: وأخبرني عبد الرحمن بن عبدالله» وهذا





أصوب من عبيد الله بن عبد الله، نبه عليه أبو علي الجياني، وقد اقتضى صنيع البخاري ترجيح رواية شعيب ومعمر، وأشار إلى أن بقية الروايات محتملةٌ، وهذه عادته في الروايات المختلفة إذا رجح بعضها عنده اعتمده وأشار إلى البقية، وأن ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة؛ لأن شرط الاضطراب أن تتساوى وجوه الاختلاف، فلا يرجح شيءٌ منها، وذكر مسلم في كتاب التمييز فيه اختلافاً آخر على الزهري، فقال: «حدثنا الحسن بن الحلواني عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب، أخبرني عبد الرحمن بن المسيب: أن النبي ﷺ قال: يا بلال قم فأذن إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن. قال الحلواني: قلت ليعقوب بن إبراهيم: من عبد الرحمن بن المسيب هذا؟ قال: كان لسعيد بن المسيب أخ اسمه عبد الرحمن، وكان رجلٌ من بني كنانة يقال له: عبد الرحمن بن المسيب، فأظن أن هذا هو الكناني. قال مسلم: وليس ما قال يعقوب بشيء، وإنما سقط من هذا الإسناد واو واحدة ففحش خطؤه، وإنما هو عن الزهري عن عبد الرحمن وابن المسيب، فعبد الرحمن هو ابن عبد الله بن كعب وابن المسيب هو سعيد، وقد حدث به عن الزهري كذلك ابن أخيه وموسى بن عقبة ويونس بن يزيد، والله أعلم. وكذا رجح الذهلي رواية شعيب ومعمر قال: ولا تدفع رواية الأخيرين؛ لأن الزهري كان يقع له الحديث من عدة طرق، فيحمله عنه أصحابه بحسب ذلك، نعم ساق من طريق موسى بن عقبة وابن أخي الزهري عن الزهري موافقة الزبيدي على إرسال آخر الحديث، قال المهلب: هذا الرجل ممن أعلمنا النبي ﷺ أنه نفذ عليه الوعيد من الفساق، ولا يلزم منه أن كل من قتل نفسه يقضى عليه بالنار. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون قوله: «هو من أهل النار» أي إن لم يغفر الله له. ويحتمل أن يكون حين أصابته الجراحة ارتاب وشك في الإيمان، أو استحل قتل نفسه فمات كافراً. ويؤيده قوله ﷺ في بقية الحديث: «لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة» وبذلك جزم ابن المنير. والذي يظهر أن المراد بالفاجر أعم من أن يكون كافراً أو فاسقاً، ولا يعارضه قوله ﷺ: «إنا لا نستعين بمشرك»؛ لأنه محمولٌ على من كان يظهر الكفر أو هو منسوخ، وفي الحديث إخباره ﷺ بالمغيبات، وذلك من معجزاته الظاهرة، وفيه جواز إعلام الرجل الصالح بفضيلة تكون فيه والجهر بها.

(تنبيه): المنادي بذلك بلال، ووقع عند مسلم في رواية «قم يا ابن الخطاب»، وعند البيهقي: أن المنادي بذلك عبد الرحمن بن عوف، ويجمع بأنهم نادوا جميعاً في جهات مختلفة.

٤٠٥١- نا المكيُّ بن إبراهيمَ قال نا يزيدُ بن أبي عُبَيد قال: رأيتُ أثرَ ضربةٍ في ساق سَلمةَ فقلت: يا أبامُسلم، ما هذهِ الضربة؟ قال: هذه ضربةٌ أصابَتها يومَ خيبرَ، فقال الناسُ: أُصيبَ سَلمة. فأتيتُ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ فنَفثَ فيه ثلاثَ نَفثاتٍ، فما اشتكيتها حتى الساعة.

٤٠٥٢- نا عبدُالله بن مَسلمةَ قال نا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهلٍ قال: التقى النبيُّ صلى الله عليهِ والمشركون في بعض مَغازيهِ فاقتتلوا، فمال كلُّ قوم إلى عسكرِهم، وفي المسلمينَ رجلٌ لا يَدعُ من المشركينَ شاذَّةً ولا فاذَّةً إلا اتَّبعها فضرَبها بسيفه، فقِيل: يا رسولَ الله، ما أجزَأ أحدٌ ما أجزَأ فلان. فقال: «إنهُ من أهل النار». فقالوا: أيُّنا من أهلِ الجنَّة إن كان هذا من أهلِ النار؟ فقال رجلٌ منَ القوم: لأتبعنَّه، فإذا أسرعَ وأبطأ كنتُ معه، حتى جُرحَ فاستعجلَ الموتَ، فوضعَ نِصابَ سيفه





بالأرض وذُبابهُ بين ثَديَيهِ، ثم تحامَل عليه فقتلَ نفسه، فجاء الرجُلُ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ فقال: أشهدُ أنكَ رسولُ الله. فقال: «وما ذاك؟» فأخبره. فقال: «إن الرجلَ ليعملُ بعملِ أهل الجنةِ فيما يبدو للناس وإنهُ من أهل النار. ويعملُ بعملِ أهل النار فيما يبدو للناس، وهو من أهلِ الجنة».

٤٠٥٣- نا محمدُ بن سعيد الـخُزاعيُّ قال نا زيادُ بن الرَّبيع عن أبي عمرانَ قال: نظر أنسٌ إلى الناس يومَ الجمعةِ فرأى طيالسةً فقال: «كأنهمُ الساعةَ يهودُ خيبرَ».

الحديث الثامن: حديث سلمة بن الأكوع، وهو من ثلاثياته.

قوله: (فقلت يا أبا مسلم) هي كنية سلمة بن الأكوع.

قوله: (أصابتها يوم خيبر) أي أصابت ركبته، ويوم بالنصب على الظرفية.

قوله: (فنفث فيه) أي في موضع الضربة، وقد تقدم أنه فوق النفخ ودون التفل، وقد يكون بغير ريق بخلاف التفل، وقد يكون بريق خفيف بخلاف النفخ. ثم ذكر المصنف طريقاً لحديث سهل بن سعد الماضي قبل، وقد تقدم شرحه في الحديث السادس. الحديث التاسع.

قوله: (حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي) هو بصري، واسم جده الوليد، وهو ثقةٌ من أقران أحمد، وليس له في البخاري إلا هذا الحديث، وآخر تقدم في الجهاد.

قوله: (حدثنا زياد بن الربيع) هو اليحمدي بفتح التحتانية والميم بينهما مهملةٌ ساكنةٌ بصريٌ أيضاً، وثقه أحمد وغيره، ونقل ابن عدي عن البخاري أنه قال: فيه نظر، قال ابن عدي: وما أرى بروايته بأساً. قلت: وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

قوله: (عن أبي عمران) هو عبد الملك بن حبيب الجوني، بفتح الجيم وسكون الواو ثم نون، نسبة إلى بني الجون ابن عوف بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس، وهم بطنٌ من الأزد، وكذا جزم به الرشاطي عن أبي عبيد أن أبا عمران من هذا البطن، وجزم الحازمي أنه من بني الجون، بطنٌ من كندة ولم يسق نسبه، وقد ساقه الرشاطي، فقال: الجون واسمه معاوية بن حجر بن عمرو بن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور.

قوله: (فرأى طيالسة) أي عليهم، وفي رواية محمد بن بزيع عن زياد بن الربيع عند ابن خزيمة وأبي نعيم أن أنساً قال: «ما شبهت الناس اليوم في المسجد وكثرة الطيالسة إلا بيهود خيبر»، والذي يظهر أن يهود خيبر كانوا يكثرون من لبس الطيالسة، وكان غيرهم من الناس الذين شاهدهم أنس لا يكثرون منها، فلما قدم البصرة رآهم يكثرون من لبس الطيالسة فشبههم بيهود خيبر، ولا يلزم من هذا كراهية لبس الطيالسة. وقيل: المراد بالطيالسة الأكسية، وإنما أنكر ألوانها؛ لأنها كانت صفراء.





٤٠٥٤- نا عبدُالله بن مَسلمةَ قال نا حاتمٌ عن يزيدَ بن أبي عُبيدٍ عن سَلمة قال: كان علي بن أبي طالبٍ تخلَّفَ عن النبي صلى الله عليهِ في خيبر، وكان رمداً، فقال: أنا أتخلَّفُ عن النبيِّ صلى الله عليهِ؟ فلَحِقَ به. فلما بتْنا الليلةَ التي فُتحَت قال: «لأعطِينَّ الرايةَ غداً -أو ليأخُذَنَّ الراية غداً- رجلٌ يُحبُّهُ الله ورسوله يَفتَح اللهُ عليه». فنحنُ نرجوها. فقيل: هذا عليٌّ فأعطاه، ففُتحَ عليه.

٤٠٥٥- نا قُتيبةُ قال نا يعقوبُ بن عبدالرحمن عن أبي حازم قال: أخبرَني سهلُ بن سعدٍ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال يومَ خيبرَ: «لأُعطينَّ هذهِ الرايةَ غداً رجلاً يَفتحُ الله على يدَيه، يُحبُّ الله ورسولَهُ ويحبُّه الله ورسولُهُ». قال: فبات الناسُ يدوكون لَيلتهم: أيُّهم يُعطاها؟ فلما أصبح الناس غدوا على رسولِ الله صلى الله عليهِ كلّهم يَرجو أن يُعطاها، فقال: «أينَ عليُّ بن أبي طالب؟» فقالوا: هوَ يا رسولَ الله يشتكي عينَيه. قال: «فأرسلوا إليه» فأتيَ به، فبصقَ رسولُ الله صلى الله عليهِ في عينيه ودعا له فبرَأَ حتى كأنْ لم يكن به وَجعَ، فأعطاهُ الرايةَ. فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أُقاتلُهم حتى يكونوا مثلنا. فقال: «انفُذْ على رِسلك حتى تنزلَ بساحَتهم، ثمَّ ادعهم إلى الإسلام، وأخبرْهم بما يَجبُ عليهم من حقِّ الله فيه، فوالله لأنْ يَهديَ الله بك رجُلاً واحداً خيرٌ لك من أن تكون لك حُمرُ النَّعَم».

الحديث العاشر والحادي عشر حديث سلمة بن الأكوع وحديث سهل بن سعد في قصة فتح عليّ خيبر.

قوله: (وكان رَمِدًا) في حديث علي عند ابن أبي شيبة «أرمد»، وفي حديث جابر عند الطبراني في الصغير: «أرمد شديد الرمد»، وفي حديث ابن عمر عند أبي نعيم في الدلائل: «أرمد لا يبصر».

قوله: (فقال: أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ؟ فلحق به) وكأنه أنكر على نفسه تأخره عن النبي ﷺ: فقال ذلك، وقوله: «فلحق به» يحتمل أن يكون لحق به قبل أن يصل إلى خيبر، ويحتمل أن يكون لحق به بعد أن وصل إليها.

قوله: (فلما بتنا الليلة التي فتحت) خيبر في صبيحتها **(قال: لأعطين الراية غداً)** وقع في هذه الرواية اختصار، وهو عند أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بن الحصيب قال: «لما كان يوم خيبر أخذ أبو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له، فلما كان الغد أخذه عمر فرجع ولم يفتح له، وقتل محمود بن مسلمة، فقال النبي ﷺ : لأدفعن لوائي غداً إلى رجل» الحديث، وعند ابن إسحاق نحوه من وجه آخر، وفي الباب عن أكثر من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في «الإكليل» وأبو نعيم والبيهقي في «الدلائل».

قوله: (لأعطين الراية غداً أو ليأخذن الراية غداً) هو شك من الراوي، وفي حديث سهل الذي بعده: «لأعطين هذه الراية غداً رجلاً» بغير شك، وفي حديث بريدة «إني دافعٌ اللواء غداً إلى رجل يحبه الله ورسوله»، والراية بمعنى اللواء؛ وهو العلم الذي في الحرب؛ يعرف به موضع صاحب الجيش، وقد يحمله أمير الجيش، وقد يدفعه





لمقدم العسكر، وقد صرح جماعة من أهل اللغة بترادفهما، لكن روى أحمد والترمذي من حديث ابن عباس «كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض» ومثله عند الطبراني عن بريدة، وعند ابن عدي عن أبي هريرة، وزاد «مكتوباً فيه لا إله إلا الله محمد رسول الله» وهو ظاهر في التغاير، فلعل التفرقة بينهما عرفية، وقد ذكر ابن إسحاق وكذا أبو الأسود عن عروة: أن أول ما وجدت الرايات يوم خيبر، وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية».

قوله: (يحبه الله ورسوله) زاد في حديث سهل بن سعد: «ويحب الله ورسوله»، وفي رواية ابن إسحاق «ليس بفرار»، وفي حديث بريدة: «لا يرجع حتى يفتح الله له».

قوله: (فنحن نرجوها) في حديث سهل: «فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها»، وقوله: «يدوكون» بمهملة مضمومة؛ أي باتوا في اختلاط واختلاف، والدوكة بالكاف الاختلاط، وعند مسلم من حديث أبي هريرة «إن عمر قال: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ» وفي حديث بريدة «فما منا رجل له منزلة عند رسول الله ﷺ إلا وهو يرجو أن يكون ذلك الرجل، حتى تطاولت أنا لها، فدعا علياً وهو يشتكي عينه فمسحها، ثم دفع إليه اللواء» ولمسلم من طريق إياس بن سلمة عن أبيه قال: «فأرسلني إلى علي قال: فجئت به أقوده أرمد، فبزق في عينه فبرأ».

قوله: (فقيل: هذا عليٌّ) كذا وقع مختصراً، وبيانه في رواية إياس بن سلمة عند مسلم، وفي حديث سهل بن سعد الذي بعده: «فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ قالوا: يشتكي عينيه، قال: فأرسلوا إليه، فأتوا به»، وقد ظهر من حديث سلمة بن الأكوع أنه هو الذي أحضره، ولعل علياً حضر إليهم بخيبر، ولم يقدر على مباشرة القتال لرمده، فأرسل إليه النبي ﷺ فحضر من المكان الذي نزل به، أو بعث إليه إلى المدينة فصادف حضوره.

قوله: (فبرأ) بفتح الراء والهمزة بوزن ضرب، ويجوز كسر الراء بوزن علم، وعند الحاكم من حديث علي نفسه قال: «فوضع رأسي في حجره، ثم بزق في إلية راحته فدلك بها عيني»، وعند بريدة في «الدلائل» للبيهقي: «فما وجعها عليٌّ حتى مضى لسبيله» أي مات. وعند الطبراني من حديث علي: «فما رمدت ولا صدعت مذ دفع النبي ﷺ إليَّ الراية يوم خيبر»، وله من وجه آخر «فما اشتكيتها حتى الساعة. قال: ودعا لي فقال: اللهم أذهب عنه الحر والقر، قال: فما اشتكيتهما حتى يومي هذا».

قوله: (فأعطاها ففتح عليه) في حديث سهل «فأعطاه الراية» وفي حديث أبي سعيد عند أحمد «فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وفدك وجاء بعجوتهما»، وقد اختلف في فتح خيبر هل كان عنوة أو صلحاً، وفي حديث عبد العزيز ابن صهيب عن أنس التصريح بأنه كان عنوة، وبه جزم ابن عبد البر، ورد على من قال: فتحت صلحاً قال: وإنما دخلت الشبهة على من قال: فتحت صلحاً بالحصنين اللذين أسلمهما أهلهما لحقن دمائهم، وهو ضربٌ من الصلح، لكن لم يقع ذلك إلا بحصار وقتال، انتهى. والذي يظهر أن الشبهة في ذلك قول ابن عمر: «إن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر فغلب على النخل، وألجأهم إلى القصر، فصالحوه على أن يجلوا منها وله الصفراء والبيضاء والحلقة، ولهم ما حملت ركابهم على أن لا يكتموا ولا يغيبوا» الحديث، وفي آخره: «فسبى نساءهم وذراريهم، وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوا، وأراد أن يجليهم، فقالوا: دعنا في هذه الأرض نصلحها» الحديث أخرجه أبو داود والبيهقي وغيرهما، وكذلك أخرجه أبو





الأسود في المغازي عن عروة، فعلى هذا كان قد وقع الصلح، ثم حدث النقض منهم فزال أثر الصلح، ثم من عليهم بترك القتل وإبقائهم عمالاً بالأرض ليس لهم فيها ملكٌ، ولذلك أجلاهم عمر كما تقدم في المزارعة، فلو كانوا صولحوا على أرضهم لم يجلوا منها والله أعلم. وقد تقدم في فرض الخمس احتجاج الطحاوي على أن بعضها فتح صلحاً بما أخرجه هو، وأبو داود من طريق بشير بن يسار «أن النبي ﷺ لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه، وقسم نصفها بين المسلمين»، وهو حديث اختلف في وصله وإرساله، وهو ظاهرٌ في أن بعضها فتح صلحاً، والله أعلم.

قوله: في حديث سهل **(فقال عليٌّ: يا رسول الله أقاتلهم)** هو بحذف همزة الاستفهام.

قوله: (حتى يكونوا مثلنا) أي حتى يسلموا.

قوله: (فقال انفذ) بضم الفاء بعدها معجمة.

قوله: (على رسلك) بكسر الراء؛ أي على هينتك.

قوله: (ثم ادعهم إلى الإسلام) ووقع في حديث أبي هريرة عند مسلم فقال علي: «يا رسول الله علام أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله»، واستدل بقوله: «ادعهم» أن الدعوة شرطٌ في جواز القتال. والخلاف في ذلك مشهورٌ فقيل: يشترط مطلقاً، وهو عن مالك سواء من بلغتهم الدعوة أو لم تبلغهم، قال: إلا أن يعجلوا المسلمين، وقيل: لا مطلقاً وعن الشافعي مثله. وعنه لا يقاتل من لم تبلغه حتى يدعوهم، وأما من بلغته فتجوز الإغارة عليهم بغير دعاء، وهو مقتضى الأحاديث، ويحمل ما في حديث سهل على الاستحباب، بدليل أن في حديث أنس أنه ﷺ أغار على أهل خيبر لما لم يسمع النداء. وكان ذلك أول ما طرقهم، وكانت قصة علي بعد ذلك. وعن الحنفية تجوز الإغارة عليهم مطلقاً وتستحب الدعوة.

قوله: (فوالله؛ لأن يهدي الله بك رجلاً إلخ) يؤخذ منه أن تألف الكافر حتى يسلم أولى من المبادرة إلى قتله.

قوله: (حمر النعم) بسكون الميم من حمر وبفتح النون والعين المهملة، وهو من ألوان الإبل المحمودة، قيل: المراد خير لك من أن تكون لك فتتصدق بها، وقيل: تقتنيها وتملكها، وكانت مما تتفاخر العرب بها. وذكر ابن إسحاق من حديث أبي رافع قال: «خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ برايته فضربه رجل من يهود فطرح ترسه، فتناول علي باباً كان عند الحصن فترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه، فلقد رأيتني أنا في سبعة أنا ثامنهم، نجهد على أن نقلب ذلك الباب فما نقلبه». وللحاكم من حديث جابر «أن علياً حمل الباب يوم خيبر، وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً» والجمع بينهما أن السبعة عالجوا قلبه، والأربعين عالجوا حمله، والفرق بين الأمرين ظاهر، ولو لم يكن إلا باختلاف حال الأبطال. وزاد مسلم في حديث إياس بن سلمة عن أبيه: «وخرج مرحب، فقال: قد علمت خيبر أني مرحب، الأبيات. فقال علي: أنا الذي سمّتني أمي حيدرة، الأبيات. فضرب رأس مرحب فقتله، فكان الفتح على يديه» وكذا في حديث بريدة الذي أشرت إليه قبل، وخالف ذلك أهل السير فجزم ابن إسحاق وموسى ابن عقبة والواقدي بأن الذي قتل مرحباً هو محمد بن مسلمة، وكذا روى أحمد بإسناد حسن عن جابر، وقيل: إن





محمد بن مسلمة كان بارزه فقطع رجليه فأجهز عليه علي، وقيل: إن الذي قتله هو الحارث أخو مرحب فاشتبه على بعض الرواة، فإن لم يكن كذلك وإلا فما في الصحيح مقدمٌ على ما سواه، ولا سيما وقد جاء من حديث بريدة أيضاً، وكان اسم الحصن الذي فتحه عليٌّ القموص، وهو من أعظم حصونهم، ومنه سبيت صفية بنت حيي، والله أعلم.

٤٠٥٦- نا عبدُالغفار بن داودَ قال نا يعقوب... ح. وحدثني أحمدُ قال نا ابن وَهبٍ قال حدثني يعقوبُ بن عبدالرحمن الزُّهريُّ عن عمرو مولى المطلب عن أنسِ بن مالكٍ قال: قَدِمنا خيبرَ، فلما فتح الله عليهِ الحصن ذُكر له جمالُ صفيةَ بنت حُيَيِّ بن أخطبَ، وقد قُتلَ زوجها، وكانت عروساً. فاصطفاها النبيُّ صلى الله عليهِ لنفسه، فخرجَ بها، حتى بلغنا سدَّ الصهباء حَلَّت، فبنى بها رسولُ الله صلى الله عليهِ. ثمَّ صنعَ حَيساً في نِطع صغير، ثم قال: «آذِنْ من حولَكَ»، فكانت تلك وَليمةً على صفية. ثم خَرجنا إلى المدينةِ، فرأيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يُحوِّي لها وراءهُ بِعَباءةٍ، ثمَّ يجلسُ عند بعيره فيَضَعُ ركبتَهُ، وتضعُ صفيةُ رجلَها على ركبتهِ حتى تركبَ.

٤٠٥٧- نا إسماعيلُ قال حدثني أخي عن سُليمانَ عن يحيى عن حُميدٍ الطويل: سمعَ أنسَ بن مالكٍ أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ أقام على صفيةَ بنتِ حُيي بطريق خيبرَ ثلاثة أيامٍ حتى أعرسَ بها، وكان فيمن ضُربَ عليها الحجاب.

٤٠٥٨- نا سعيدُ بن أبي مريمَ قال أنا محمدُ بن جعفرِ بن أبي كثير قال أخبرني حُميدٌ أنه سمعَ أنساً يقول: أقام النبيُّ صلى الله عليهِ بين خيبرَ والمدينةِ ثلاثَ ليالٍ يُبنى عليهِ بصفيةَ، فدعَوتُ المسلمينَ إلى وليمتهِ، وما كان فيها من خبزٍ ولا لحم، وما كان فيها إلاّ أن أمرَ بلالاً بالأنطاع فبسطها، فألقى عليها التمرَ والأقطَ والسمنَ، فقال المسلمون: إحدى أمَّهات المؤمنين، أو مَلكتْ يَمينه؟ قالوا: إن حَجبها فهيَ إحدى أمَّهاتِ المؤمنين. وإن لم يَحجُبها فهي مما ملكت يمينهُ. فلما ارتحلَ وَطأَ لها خَلفَه، ومدَّ الحجاب.

الحديث الثاني عشر: حديث أنس في قصة صفية أخرجه من طرق: الطريق الأولى.

قوله: (حدثنا عبد الغفار بن داود) هو أبو صالح الحراني، أخرج عنه هنا وفي البيوع خاصة هذا الحديث الواحد، وشيخه يعقوب هو ابن عبد الرحمن الإسكندراني.

قوله: (وحدثني أحمد) في رواية كريمة أحمد بن عيسى، وفي رواية أبي علي بن شبويه عن الفربري أحمد بن صالح، وبه جزم أبو نعيم في «المستخرج»، والذي يظهر أن البخاري ساقه على لفظ رواية ابن وهب، وأما على رواية ابن عبد الغفار فساقها في البيوع قبيل السلم على لفظه.



قوله: (عن عمرو) في رواية عبد الغفار عن عمرو بن أبي عمرو، واسم أبي عمرو: ميسرة.

قوله: (مولى المطلب) هو ابن عبد الله بن حنطب المخزومي.

قوله: (فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي، وقد قتل عنها زوجها، وكانت عروساً) اسم الحصن القموص كما تقدم قريباً، واسم زوجها كنانة بن الربيع بن أبي الحقيق كما تقدم في النفقات، وكان سبب قتله ما أخرجه البيهقي بإسناد رجاله ثقات من حديث ابن عمر: «أن النبي ﷺ لما ترك من ترك من أهل خيبر على أن لا يكتموه شيئاً من أموالهم، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، قال: فغيبوا مسكاً فيه مالٌ وحليٌ لحيي بن أخطب كان احتمله منه إلى خيبر، فسألهم عنه فقالوا: أذهبته النفقات، فقال: العهد قريبٌ، والمال أكثر من ذلك. قال: فوُجِدَ بعد ذلك في خربة، فقتل النبي ﷺ ابني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية»، وقد تقدمت الإشارة إلى بعض هذا الحديث في الحديث الذي قبله.

قوله: (فاصطفاها لنفسه) روى أبو داود وأحمد وصححه وابن حبان والحاكم من طريق أبي أحمد الزبيدي عن سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال: «كانت صفية من الصفيِّ» والصفي بفتح المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتانية، فسّره محمد بن سيرين فيما أخرجه أبو داود بإسناد صحيح عنه، قال: «كان يضرب للنبي ﷺ بسهم مع المسلمين، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء» ومن طريق الشعبي قال: «كان للنبي ﷺ سهمٌ يدعى الصفي: إن شاء عبداً، وإن شاء أمةً، وإن شاء فرساً، يختاره من الخمس» ومن طريق قتادة «كان النبي ﷺ إذا غزا كان له سهمٌ صاف، يأخذه من حيث شاء، وكانت صفية من ذلك السهم» وقيل: إن صفية كان اسمها قبل أن تسبى زينب، فلما صارت من الصفي سميت صفية.

قوله: (فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء) أما سد فبفتح المهملة وبضمها، وأما الصهباء فتقدم بيانها في كتاب الطهارة، ووقع في رواية عبد الغفار هنا «سد الروحاء» والأول أصوب، وهي رواية قتيبة كما تقدم في الجهاد، ورواية سعيد بن منصور عن يعقوب في هذا الحديث أخرجها أبو داود وغيره. والروحاء بالمهملة مكان قريب من المدينة بينهما نيفٌ وثلاثون ميلاً من جهة مكة، وقد تقدم ذلك في حديث ابن عمر في أواخر المساجد، وقيل: بقرب المدينة مكان آخر يقال له: الروحاء، وعلى التقديرين فليست قرب خيبر، فالصواب ما اتفق عليه الجماعة أنها الصهباء، وهي على بريد من خيبر، قاله ابن سعد وغيره.

قوله: (حلت) أي طهرت من الحيض، وقد تقدم بيان ذلك في أواخر كتاب البيوع قبيل كتاب السلم، وعند ابن سعد من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وصله عند مسلم في قصة صفية، «قال أنس: ودفعها إلى أمي أم سليم حتى تهيئها، وتصبنها وتعتد عندها»، وإطلاق العدة عليها مجاز عن الاستبراء، والله أعلم.

قوله: (فبنى بها) يأتي بيان ذلك وشرح بقية الحديث فيما يتعلق بتزويج صفية في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

قوله: (يحوي لها) بالمهملة المفتوحة وضم أوله وتشديد الواو؛ أي يجعل لها حويةً، وهي كساء محشوة تدار حول الراكب.





قوله: (ويضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب) وزاد عن قتيبة عن يعقوب في الجهاد في آخر هذا الحديث ذكر أحد وذكر الدعاء للمدينة، وفي أوله أيضاً التعوذ، وقد بينت هناك أماكن شرح هذه الأحاديث. ووقع في مغازي أبي الأسود عن عروة: «فوضع رسول الله ﷺ لها فخذه لتركب، فأجلت رسول الله ﷺ أن تضع رجلها على فخذه، فوضعت ركبتها على فخذه وركبت». الطريق الثانية.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه أبو بكر عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال، ويحيى هو ابن سعيد الأنصاري، وروايته عن حميد من رواية الأقران.

قوله: (أقام على صفية بنت حيي بطريق خيبر ثلاثة أيام حتى أعرس بها) المراد أنه أقام في المنزلة التي أعرس بها فيها ثلاثة أيام، لا أنه سار ثلاثة أيام ثم أعرس؛ لأن في حديث سويد بن النعمان المذكور في أول غزوة خيبر أن الصهباء قريبة من خيبر، وبيّن ابن سعد في حديث ذكره في ترجمتها: أن الموضع الذي بنى بها فيه بينه وبين خيبر ستة أميال، وقد ذكر في الطريق التي قبل هذه أنه ﷺ أعرس بصفية بسد الصهباء، وهو يبين المراد من قوله: «بطريق خيبر»، وكذا قوله في الطريق الثالثة: «أقام بين خيبر والمدينة ثلاث ليال»، ولا مغايرة بينه وبين قوله في التي قبلها ثلاثة أيام؛ لأنه يبين أنها ثلاثة أيام بلياليها. الطريق الثالثة.

قوله: (قام النبي ﷺ) كذا لأبي ذر عن السرخسي، وللباقين «أقام» وهو أوجه.

قوله: (قالوا: إن حجبها إلخ) سيأتي شرحه واضحاً في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٤٠٥٩- نا أبوالوليد قال نا شعبة... ح. وحدثني عبدُالله بن محمدٍ قال نا وَهب قال نا شعبة عن حميدِ ابن هِلال عن عبدالله بن مُغفَّل قال: كنّا محاصري خيبرَ، فرمى إنسان بجرابٍ فيه شحم فنزَوتُ لآخذهُ، فالتفتُّ، فإذا النبيُّ صلى الله عليهِ فاستحيَيت.

٤٠٦٠- حدثني عُبيدُ بن إسماعيل عن أبي أُسامة عن عبيدِالله عن نافع وسالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ نهى يومَ خيبرَ عن أكلِ الثُّوم وعن لحوم حمرِ الأهلية.

نهى عن أكل الثوم: وهو عن نافعٍ وحدهَ. ولحوم الحمرِ الأهلية: عن سالم.

٤٠٦١- نا يحيى بن قَزَعة قال نا مالك عن ابن شهاب عن عبدالله والحسن ابني محمدِ بن عليّ عن أبيهما عن عليٍّ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ نهى عن متعةِ النساء يومَ خيبرَ، وعن أكلِ لحوم حُمر الإنسية.

٤٠٦٢- نا محمدُ بن مُقاتل قال أنا عبدُالله قال أنا عبيدُالله بن عمرَ عن نافع عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية.





٤٠٦٣- حدثنا إسحاق بن نصر قال نا محمدُ بن عبيد قال نا عبيدُالله عن نافع وسالم عن ابن عمرَ قال: نهى النبي صلى الله عليهِ عن أكل لحوم الحمر الأهلية.

٤٠٦٤- ونا سُليمانُ بن حربٍ قال نا حمَّاد بن زيدٍ عن عمرو عن محمدِ بن علي عن جابر بن عبدالله قال: نهى النبيُّ صلى الله عليهِ يومَ خيبرَ عن لحوم الـحُمر الأهليةِ، ورَخَّص في الخيل.

٤٠٦٥- نا سعيدُ بن سليمانَ قال نا عبَّادٌ عن الشيباني سمعتُ ابن أبي أوفى: أصابَتنا مَجاعةٌ يوم خيبرَ، فإنَّ القدورَ لتغلي -قال: وبعضُها نَضجت- فجاء مُنادي النبيِّ صلى الله عليهِ: «لا تأكلوا من لحوم الحمر شيئاً وأهريقوها». قال ابن أبي أوفى: فتحدثنا أنه إنما نهى عنها لأنها لم تُخَمَّس. وقال بعضهم: نهى عنها البتَّةَ لأنها كانت تأكلُ العَذِرة.

٤٠٦٦- نا حجَّاج بن منهالٍ قال نا شعبةُ قال أخبرني عَدِيُّ بن ثابتٍ عن البَراء وعبدِالله بن أبي أوفى: أنهم كانوا مع النبيِّ صلى الله عليهِ فأصابوا حُمراً فاطَّبخوها، فنادَى مُنادي النبيِّ صلى الله عليهِ: «أكفِئوا القُدور».

٤٠٦٧- حدثنا إسحاقُ قال نا عبدُالصمد قال نا شعبة قال نا عَديُّ بن ثابتٍ سمعتُ البراء وابن أبي أوفى يُحدّثان عن النبيِّ صلى الله عليهِ: أنه قال يومَ خيبرَ -وقد نصبوا القُدور-: «أكفئوا القُدور».

٤٠٦٨- نا مسلمٌ قال نا شعبةُ عن عديّ بن ثابتٍ عن البراء قال: غزَونا معَ النبيِّ صلى الله عليهِ. نحوه.

٤٠٦٩- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا ابن أبي زائدة قال أنا عاصمٌ عن عامرٍ عن البراء قال: أمرَنا النبيُّ صلى الله عليهِ في غزوةِ خيبر أن تُلقى الـحُمر الأهلية نيئة ونَضيجة، ثم لم يأمُرنا بأكله بعدُ.

٤٠٧٠- حدثنا محمدُ بن أبي الحسين قال نا عمرُ بن حفصٍ قال نا أبي عن عاصم عن عامرٍ عن ابن عباس قال: لا أدري أنهى عنهُ رسولُ الله صلى الله عليهِ من أجل أنه كان حَمولةَ الناس، فكَرهَ أن تَذهبَ حمولتُهم، أو حرَّمه يومَ خيبرَ لحم حمر الأهلية؟

الحديث الثالث عشر: حديث عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء الثقيلة المزني.

قوله: (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم، وساق الحديث هناك، وتقدم في الخمس لفظ أبي الوليد المبدوء بذكره هنا.





قوله: (فرمى إنسان بجراب) لم أقف على اسمه. وقد تقدم أن الجراب بكسر الجيم، ويجوز فتحها في لغة نادرة، وتقدمت بقية مباحثه في «باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب» من كتاب الخمس.

الحديث الرابع عشر: حديث ابن عمر، ذكر من ثلاثة طرق إلى عبيد الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عنه، فأما الطريق الثالثة وهي طريق محمد بن عبيد عن عبد الله، فتبين من الرواية الأولى وهي رواية أبي أسامة عن عبيد الله أن فيها إدراجاً؛ لأنه صرح في رواية أبي أسامة أن ذكر الثوم عن نافع وحده، وذكر الحمر عن سالم، واقتصر في الرواية الثانية وهي رواية عبد الله وهو ابن المبارك عن عبيد الله على ما ذكر نافع وحده، مقتصراً في المتن على ذكر الحمر، فدل على أن ذكر الحمر والثوم معاً عند نافع، وأن الذي عند سالم إنما هو ذكر الحمر خاصة دون ذكر الثوم، فأدرجهما محمد ابن عبيد الله في روايته عن عبيد الله عنهما، هذا مقتضى ما في هذا الموضع وسيكون لنا عودة إليه في الذبائح، ونذكر هناك شرح الحديث إن شاء الله تعالى. ويستفاد من الجمع بين النهي عن أكل الثوم ولحوم الحمر جواز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه؛ لأن أكل الحمر حرام وأكل الثوم مكروه، وقد جمع بينهما بلفظ النهي، فاستعمله في حقيقته وهو التحريم، وفي مجازه هو الكراهة.

الحديث الخامس عشر: حديث علي.

قوله: (ابني محمد) أي ابن علي بن أبي طالب.

قوله: (عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية) في رواية أبي ذر عن السرخسي والمستملي «حمر الإنسية» بغير ألف ولام في الحمر، قيل: إن في الحديث تقديماً وتأخيراً، والصواب: نهى يوم خيبر على لحوم الحمر الإنسية وعن متعة النساء، وليس يوم خيبر ظرفاً لمتعة النساء؛ لأنه لم يقع في غزوة خيبر تمتعٌ بالنساء، وسيأتي بسط ذلك في مكانه من كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

الحديث السادس عشر: حديث جابر.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر بن زين العابدين بن الحسين بن علي.

قوله: (عن لحوم الحمر) زاد الكشميهني «الأهلية»، وسيأتي شرحه في الذبائح إن شاء الله تعالى.

الحديث السابع عشر: حديث ابن أبي أوفى.

قوله: (حدثنا عباد) هو ابن العوام والشيباني سليمان بن فيروز.

قوله: (أصابتنا مجاعة يوم خيبر، فإن القدور لتغلي) كذا وقع مختصراً وتمامه قد تقدم في فرض الخمس من وجه آخر عن الشيباني بلفظ: «فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها، فلما غلت القدور» الحديث، وقد ذكر الواقدي أن عدة الحمر التي ذبحوها كانت عشرين أو ثلاثين. كذا رواه بالشك.





قوله: (وقال بعضهم: نهى عنها البتة؛ لأنها كانت تأكل العذرة) تقدم في فرض الخمس أن بعض الصحابة قال: «نهى عنها البتة»، وأن الشيباني قال: «لقيت سعيد بن جبير فقال: نهى عنها البتة»، وزاد الإسماعيلي من رواية جرير عن الشيباني قال: «فلقيت سعيد بن جبير فسألته عن ذلك، وذكرت له ذلك، فقال: نهى عنها البتة؛ لأنها كانت تأكل العذرة»، وسيأتي شرح ذلك في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى.

(تنبيه): قوله: «البتة» معناه القطع، وألفها ألف وصل، وجزم الكرماني بأنها ألف قطع على غير القياس، ولم أر ما قاله في كلام أحد من أهل اللغة، قال الجوهري: الانبتات الانقطاع، ورجل منبتٌ أي منقطع به، ويقال: لا أفعله بتةً ولا أفعله البتة، لكل أمر لا رجعة فيه، ونصبه على المصدر، انتهى. ورأيته في النسخ المعتمدة بألف وصل، والله أعلم.

الحديث الثامن عشر: حديث البراء وهو ابن عازب مقروناً بابن أبي أوفى، أخرجه من ثلاثة طرق: عن شعبة عاليتين ونازلة، والنكتة في إيراد النازلة بعد العالية أن في النازلة التصريح بسماع التابعي له من الصحابيين دون العالية، فإنها بالعنعنة.

قوله: في الأولى **(واطبخوها)** بتشديد الطاء المهملة؛ أي عالجوا طبخها.

قوله فيها **(فنادى منادي النبي ﷺ)** هو أبو طلحة كما تقدم.

قوله: (حدثني إسحاق) هو ابن منصور، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث، وقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق إسحاق بن راهويه فقال: «عن النضر -وهو ابن شميل- عن شعبة» فدل على أنه ليس شيخ البخاري فيه، وقد حققت في المقدمة أن إسحاق حيث أتى عن عبد الصمد فهو ابن منصور لا ابن راهويه.

قوله فيها: **(أنه قال يوم خيبر وقد نصبوا القدور: أكفئوا القدور)** أي أميلوها ليراق ما فيها. **قوله** في الثالثة: **(حدثنا مسلم)** هو ابن إبراهيم، واقتصر في روايته على البراء، وقد بيّن الإسماعيلي الاختلاف فيه على شعبة، وأن أكثر الرواة عنه جمعوا بينهما، ومنهم من أفرد أحدهما بالذكر، وإن الجري رواه عن شعبة، فقال عن عدي عن ابن أبي أوفى أو البراء بالشك.

قوله: (نحوه) قد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن مسلم بن إبراهيم بلفظ: «غزونا مع النبي ﷺ خيبر فأصبنا حمراً فطبخناها، فقال النبي ﷺ: أكفئوا القدور»، ثم ساقه المصنف من وجه آخر عن البراء.

قوله: (ابن أبي زائدة) هو يحيى بن زكريا، وعاصم هو الأحول، وعامر هو الشعبي.

قوله: (نيئةً ونضيجةً) بالتنوين فيهما، ووقع في رواية بهاء الضمير فيهما، والنيء بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة: ضد النضيج.





قوله: (ثم لم يأمرنا بأكله بعد) فيه إشارة إلى استمرار تحريمه، وسيأتي بسط ذلك في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى.

الحديث التاسع عشر: حديث ابن عباس.

قوله: (حدثني محمد بن أبي الحسين) كذا للجميع، وهو أبو جعفر محمد بن أبي الحسين جعفر السمناني بكسر المهملة وسكون الميم ونونين بينهما ألف، كان حافظاً، وهو من أقران البخاري، وعاش بعده خمس سنين، وقد ذكر الكلاباذي ومن تبعه أن البخاري ما روى عنه غير هذا الحديث، لكن تقدم في العيدين حديث آخر قال البخاري فيه: «حدثنا محمد حدثنا عمر بن حفص بن غياث» فالذي يظهر أنه هذا، وقد روى البخاري الكثير عن عمر بن حفص بن غياث، وأخرج عنه هنا بواسطة.

٤٠٧١- نا الحسنُ بن إسحاقَ قال نا محمدُ بن سابق قال نا زائدةُ عن عُبيدالله بن عمرَ عن نافع عن ابن عمر قال: قَسمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ يوم خيبرَ للفرس سَهمين، وللراجل سَهماً. قال: فسَّرهُ نافعٌ فقال: إذا كان مع الرجل فرسٌ فلهُ ثلاثة أسهم، وإن لم يكن له فرسٌ فله سهم.

الحديث العشرون: حديث ابن عمر في سهام الراجل والفارس، تقدم شرحه في الجهاد. والقائل: «قال: فسره نافع» هو عبيد الله بن عمر العمري الراوي عنه، وهو موصول بالإسناد المذكور إليه. وزائدة هو ابن قدامة، ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري، وربما حدث عنه بواسطة كما هنا، وشيخ البخاري الحسن بن إسحاق تقدم قريباً في عمرة الحديبية.

٤٠٧٢- نا يحيى بن بُـكيرٍ قال نا الليثُ عن يونُسَ عن ابن شِهابٍ عن سعيدِ بن المسيَّب أن جُبير ابن مُطعم أخبرهُ قال: مَشيتُ أنا وعثمانُ بن عَفَّانَ إلى النبي صلى الله عليهِ فقلنا: أعطيتَ بني المطلب منَ خُمسِ خيبرَ وتركتنا، ونحنُ بمنزلةٍ واحدة منك. فقال: إنما بنوهاشم وبنوالمطلب شيءٌ واحد. قال جُبير: ولم يَقسم النبيُّ صلى الله عليهِ لبني عبدشمس وبني نوفلٍ شَيئاً.

الحديث الحادي والعشرون: حديث جبير بن مطعم، تقدم شرحه في فرض الخمس، وقوله: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» كذا للأكثر بفتح الشين المعجمة وبالهمزة، وللمستملي هنا وحده بكسر المهملة وتشديد التحتانية. وقوله: «قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبني نوفل شيئاً» هو موصول بالإسناد المذكور.

٤٠٧٣- حدثنا محمدُ بن العَلاء قال نا أبوأُسامةَ قال نا بريدُ بن عبدالله عن أبي بُردة عن أبي موسى قال: بلغنا مَخرجُ النبي صلى الله عليهِ ونحنُ باليمن، فخرجنا مُهاجرين إليهِ أنا وأخوانِ لي أنا أصغرُهم: أحدهما أبوبُردة، والآخر أبورُهم -إما قال: بضع، وإما قال: في ثلاثةٍ وخمسينَ، أو اثنين وخمسينَ رجُلاً من قومي- فركِبنا سفينة، فألقتنا سفينتنا إلى النجاشيِّ بالحبشة، فوافقنا





جعفرَ بن أبي طالب فأقمنا معه، حتى قدمنا جميعاً، فوافقنا النبيّ صلى الله عليهِ حينَ افتتحَ خيبرَ. وكان أناس من الناس يقولون لنا -يعني لأهل السفينة-: سبقناكم بالهجرة. ودخلَتْ أسماءُ بنت عُمَيس -وهي ممن قَدِم مَعنَا- على حفصةَ زوج النبيِّ صلى الله عليهِ زائرةً، وقد كانت هاجَرَت إلى النَّجاشيِّ فيمن هاجرَ، فدخلَ عمرُ على حفصة -وأسماءُ عندها- فقال عمر حينَ رأى أسماء: مَن هذهِ؟ قالت: أسماءُ بنتُ عميسٍ. قال عمرُ: آلحبشية هذهِ؟ آلبحرية هذه؟ قالت أسماء: نعم، قال: سبَقناكم بالهجرةِ، فنحنُ أحقُّ برسولِ الله صلى الله عليهِ منكم. فغضِبَت وقالت: كلاّ والله، كنتم مع رسولِ الله صلى الله عليهِ يطعمُ جائعَكم ويعظُ جاهلَكم، وكنّا في دار -أو في أرض- البُعَداءِ البغضاءِ بالحبشة، وذلك في الله وفي رسولِ الله. وايمُ الله لا أطعَمُ طعاماً ولا أشرَبُ شراباً حتى أذكر ما قلتَ للنبيِّ صلى الله عليهِ، ونحنُ كنّا نُؤذى ونُخاف، وسأذكرُ ذلكَ للنبيِّ صلى الله عليهِ وأساله، والله لا أكذبُ ولا أزيغُ ولا أزيدُ عليه، فلما جاء النبيُّ صلى الله عليهِ قالت: يا نبيَّ الله، إنَّ عمرَ قال كذا وكذا. قال: «فما قلتِ له؟» قالت: قلتُ له كذا وكذا. قال: «ليسَ بأحقَّ بي منكم، ولهُ ولأصحابهِ هجرةٌ واحدة، ولكم أنتم أهل السفينةِ هجرتان». قالت: فلقد رأيت أباموسى وأصحابَ السفينةِ يأتون أسماءَ أرسالاً يسألوني عن هذا الحديث، ما منَ الدنيا شيءٌ هم به أفرَح ولا أعظمُ في أنفُسهم مما قال لهم النبيُّ صلى الله عليهِ. قال أبوبُردةَ: قالتَ أسماءُ: ولقد رأيتُ أباموسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مني.

٤٠٧٤- وقال أبوبردة عن أبي موسى قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «إني لأعرف أصواتَ رُفقة الأشعريينَ بالقرآن حين يدخلونَ بالليل، وأعرِفُ مَنازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل، وإن كنتُ لم أرَ مَنازلهم حين نزَلوا بالنهار، ومنهم حكيمٌ إذا لقيَ الخيلَ -أو قال: العدوَّ- قال لهم: إنَّ أصحابي يأمُرونَكم أن تنظروهم».

الحديث الثاني والعشرون: حديث أبي موسى.

قوله: (**بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين إليه**) ظاهره أنهم لم يبلغهم شأن النبي ﷺ إلا بعد الهجرة بمدة طويلة، وهذا إن كان أراد بالمخرج البعثة، وإن أراد الهجرة فيحتمل أن تكون بلغتهم الدعوة فأسلموا وأقاموا ببلادهم إلى أن عرفوا بالهجرة فعزموا عليها، وإنما تأخروا هذه المدة إما لعدم بلوغ الخبر إليهم بذلك، وإما لعلمهم بما كان المسلمون فيه من المحاربة مع الكفار، فلما بلغتهم المهادنة آمنوا وطلبوا الوصول إليه. وقد روى ابن منده من وجه آخر عن أبي بردة عن أبيه «خرجنا إلى رسول الله ﷺ حتى جئنا مكة أنا وأخوك وأبو عامر بن قيس وأبو رهم ومحمد بن قيس وأبو بردة وخمسون من الأشعريين وستة من عك، ثم خرجنا في البحر حتى





أتينا المدينة» وصححه ابن حبان من هذا الوجه، ويجمع بينه وبين ما في الصحيح أنهم مروا بمكة في حال مجيئهم إلى المدينة، ويجوز أن يكونوا دخلوا مكة؛ لأن ذلك كان في الهدنة.

قوله: (أنا وأخوان لي أنا أصغرهم: أحدهما أبو بردة، والآخر أبو رهم) أما أبو بردة فاسمه عامر، وله حديث عند أحمد والحاكم من طريق كريب بن الحارث بن أبي موسى وهو ابن أخيه عنه، وأما أبو رهم فهو بضم الراء وسكون الهاء، واسمه مجدي بفتح الميم وسكون الجيم وكسر المهملة وتشديد التحتانية قاله ابن عبد البر، وجزم ابن حبان في «الصحابة» بأن اسمه محمد، ويعكر عليه ما تقدم قبل من المغايرة بين أبي رهم ومحمد بن قيس وذكر ابن قانع أن جماعة من الأشعريين أخبروه وحققوا له، وكتبوا خطوطهم أن اسم أبي رهم مجيلة بكسر الجيم بعدها تحتانية خفيفة ثم لام ثم هاء.

قوله: (إما قال: بضعاً وإما قال: ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي) في رواية المستملي «من قومه» وقد بيّن في الرواية التي قبل أنهم كانوا خمسين من الأشعريين وهم قومه، فلعل الزائد على ذلك هو وإخوته، فمن قال: اثنين أراد من ذكرهما في حديث الباب وهما أبو بردة وأبو رهم، ومن قال: ثلاثة أو أكثر فعلى الخلاف في عدد من كان معه من إخوته. وأخرج البلاذري بسند له عن ابن عباس أنهم كانوا أربعين رجلاً، والجمع بينه وبين ما قبله بالحمل على الأصول والاتباع، وأما ابن إسحاق فقال: كانوا ستة عشر رجلاً وقيل: أقل.

قوله: (فوافقنا جعفر بن أبي طالب) أي بأرض الحبشة.

قوله: (فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً) اختصر المصنف هنا شيئاً ذكره في الخمس بهذا الإسناد وهو «فقال جعفر: إن رسول الله ﷺ بعثنا هنا وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا. فأقمنا معه».

قوله: (حتى قدمنا جميعاً) ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث عمرو بن أمية إلى النجاشي أن يجهز إليه جعفر ابن أبي طالب ومن معه، فجهزهم وأكرمهم، وقدم بهم عمرو بن أمية وهو بخيبر، وسمى ابن إسحاق من قدم مع جعفر فسرد أسماءهم، وهم ستة عشر رجلاً، فمنهم امرأته أسماء بنت عميس وخالد بن سعيد بن العاص وامرأته وأخوه عمرو بن سعيد ومعيقيب بن أبي فاطمة.

قوله: (فوافقنا النبي ﷺ) زاد في فرض الخمس «فأسهم لنا ولم يسهم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً، إلا لمن شهدها معه، إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه، فإنه قسم لهم معهم» وقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي كريب شيخ البخاري فيه في هذا الموضع من هذا الحديث. ووقع عند البيهقي أن النبي ﷺ قبل أن يقسم لهم كلم المسلمين فأشركوهم.

قوله: (وكان أناس) سمى منهم عمر كما سيأتي.

قوله: (دخلت أسماء بنت عميس) هي زوج جعفر، وقوله: «وهي ممن قدم معنا» هو كلام أبي موسى.





قوله: (على حفصة) زاد أبو يعلى «زوج النبي ﷺ».

قوله: (قال عمر: آلحبشية هذه؟ آلبحيرية هذه؟) كذا لأبي ذر بالتصغير، ولغيره «البحرية» بغير تصغير. وكذا في رواية أبي يعلى. ووقع في الموضعين بهمزة الاستفهام، ونسبها إلى الحبشة لسكناها فيهم، وإلى البحر لركوبها إياه.

قوله: (وكنا في دار أو في أرض البعداء) هو شك من الراوي.

قوله: (البعداء البغضاء) كذا للأكثر جمع بغيض وبعيد، وفي رواية أبي يعلى بالشك البعداء أو البغضاء، وللنسفي البعد بضمتين، وللقابسي البعد البعداء البغضاء جمع بينهما، فلعله فسر الأولى بالثانية، وعند ابن سعيد من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي «فقالت: أي لعمري لقد صدقت، كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ويعلم جاهلكم، وكنا البعداء والطرداء».

قوله: (وذلك في الله وفي رسوله) أي لأجلهما.

قوله: (وايم الله) بهمزة وصل، وفيها لغات تقدم ذكرها.

قوله: (ولكم أنتم أهل السفينة) بنصب أهل على الاختصاص، أو على النداء بحذف أداته، ويجوز الجر على البدل من الضمير.

قوله: (هجرتان) زاد أبو يعلى «هاجرتم مرتين، هاجرتم إلى النجاشي وهاجرتم إليَّ» ولابن سعد بإسناد صحيح عن الشعبي قال: «قالت أسماء بنت عميس: يا رسول الله إن رجالاً يفخرون علينا ويزعمون أنا لسنا من المهاجرين الأولين، فقال: بل لكم هجرتان، هاجرتم إلى أرض الحبشة، ثم هاجرتم بعد ذلك» ومن وجه آخر عن الشعبي نحوه، وقال فيه: «كذب من يقول ذلك»، ومن وجه آخر عنه قال يقول: «للناس هجرةٌ واحدةٌ»، وظاهره تفضيلهم على غيرهم من المهاجرين، لكن لا يلزم منه تفضيلهم على الإطلاق؛ بل من الحيثية المذكورة. وهذا القدر المرفوع من الحديث ظاهر هذا السياق أنه من رواية أسماء بنت عميس، وقد تقدم في الهجرة بهذا الإسناد من رواية أبي موسى، لا ذكر للنبي ﷺ فيه، وكذلك أخرجه ابن حِبَّان، ومن وجه آخر عن أبي بردة عن أبي موسى.

قوله: (قالت) يعني أسماء بنت عميس، وهذا يحتمل أن يكون من رواية أبي موسى عنها، فيكون من رواية صحابي عن مثله، ويحتمل أن يكون من رواية أبي بردة عنها، ويؤيده قوله بعد هذا: «قال أبو بردة قالت أسماء».

قوله: (يأتونني) في رواية الكشميهني «يأتون» وقوله: «أرسالاً» بفتح الهمزة أي أفواجاً؛ أي يجيئون إليها ناساً بعد ناس. وفي رواية أبي يعلى «ولقد رأيت أبا موسى إنه ليستعيد مني هذا الحديث». الحديث الثالث والعشرون.

قوله: (قال أبو بردة) هو موصول بالإسناد المذكور، وقد أفرده مسلم عن أبي كريب، وساق الحديث الذي قبله إلى قوله: «وإنه ليستعيد هذا الحديث مني».





قوله: (إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين) الرفقة الجماعة المترافقون، والراء مثلثة، والأشهر ضمها.

قوله: (حين يدخلون بالليل) بالدال والخاء المعجمة لجميع رواة البخاري ومسلم، وحكى عياض عن بعض رواة مسلم بالراء والحاء المهملة، وصوبها الدمياطي في البخاري، وهو عجيب منه فإن الرواية بالدال والمعجمة، والمعنى صحيح فلا معنى للتغيير، وقد نقل عياض عن بعض الناس اختيار الرواية التي بالراء والمهملة، قال النووي: والرواية الأولى صحيحة أو أصح، والمراد يدخلون منازلهم إذا خرجوا إلى المسجد أو إلى شغل ما ثم رجعوا.

قوله: (بالقرآن) يتعلق بأصوات، وفيه أن رفع الصوت بالقرآن بالليل مستحسن لكن محله إذا لم يؤذ أحداً وأمن من الرياء.

قوله: (ومنهم حكيم) قال عياض قال أبو علي الصدفي: هو صفة لرجل منهم، وقال أبو علي الجياني: هو اسم علم على رجل من الأشعريين، واستدركه على صاحب «الاستيعاب».

قوله: (إذا لقي الخيل أو قال العدو) هو شك من الراوي.

قوله: (قال لهم: إن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم) أي تنتظروهم من الانتظار ومعناه أنه لفرط شجاعته كان لا يفر من العدو؛ بل يواجههم ويقول لهم إذا أرادوا الانصراف مثلاً: انتظروا الفرسان حتى يأتوكم، ليثبتهم على القتال، وهذا بالنسبة إلى الشق الثاني، وهو قوله: «أو قال العدو» وأما على الشق الأول وهو قوله: «إذا لقي الخيل» فيحتمل أن يريد بها خيل المسلمين، ويشير بذلك إلى أن أصحابه كانوا رجالةً فكان هو يأمر الفرسان أن ينتظروهم ليسيروا إلى العدو جميعاً، وهذا أشبه بالصواب. قال ابن التين: معنى كلامه أن أصحابه يحبون القتال في سبيل الله ولا يبالون بما يصيبهم.

٤٠٧٥- حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ سمعَ حفصَ بن غياثٍ قال نا بُريدٌ عن أبي بُردةَ عن أبي موسى قال: قَدِمنا على النبيِّ صلى الله عليهِ بعد أنِ افتتح خيبرَ، فقسمَ لنا، ولم يَقسم لأحدٍ لم يَشهَدِ الفتحَ غيرنا.

الحديث الرابع والعشرون.

قوله: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم) هو ابن راهويه، وقوله: «سمع» أي أنه سمع. ويريد هو ابن عبد الله بن أبي بردة الأشعري.

قوله: (قدمنا) أي هو وأصحابه مع جعفر ومن معه.

قوله: (ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا) يعني الأشعريين ومن معهم، وجعفر ومن معه. وقد سبق في فرض الخمس من وجه آخر عن بريد بلفظ «وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا





أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه لهم معهم»، وقد تقدم شرحه هناك، ويعكر على هذا الحصر ما سيأتي في حديث أبي هريرة، والذي بعده، وسيأتي الجواب عنه إن شاء الله تعالى.

٤٠٧٦- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا معاويةُ بن عمرٍو قال نا أبوإسحاق عن مالكِ بن أنسٍ قال حدثني ثورٌ قال حدثني سالمٌ مولى ابن مُطيع أنه سمعَ أباهريرة يقول: افتتحنا خيبرَ فلم نَغنم ذَهباً ولا فضَّة، إنما غنمنا البقرَ والإبلَ والمتاعَ والحَوائطَ، ثمَّ انصرَفنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ إلى وادي القُرى، ومعهُ عبد لهُ يقالُ له مِدعَم أهداه له أحدُ بني الضِّباب، فبينما هوَ يَحُطُّ رَحلَ رسولِ الله صلى الله عليهِ: إذ جاءه سهم عائر حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس: هنيئاً له الشهادة، فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «بل والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أصابها يومَ خيبرَ من المغانم لم تُصبها المقاسم لتَشتَعلُ عليه ناراً». فجاء رجل -حينَ سمعَ ذلكَ من النبيِّ صلى الله عليهِ- بشراكٍ أو شراكَين، فقال: هذا شيء كنتُ أصبتهُ، فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «شِراك أو شِراكان من نار».

الحديث الخامس والعشرون.

قوله: (حدثني عبد الله بن محمد) هو الجعفي، ومعاوية بن عمرو هو الأزدي، وهو من شيوخ البخاري، وربما روى عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (قال أبو إسحاق) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، ووقع في مسند حديث مالك للنسائي من وجه آخر عن معاوية بن عمرو قال: «حدثنا أبو إسحاق»، وأخرجه الدارقطني في «الموطآت» طريق المسيب بن واضح قال: «حدثنا أبو إسحاق الفزاري».

قوله: (عن مالك) نزل البخاري في هذا الحديث درجتين؛ لأنه أخرجه في الأيمان والنذور عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك، وبينه وبين مالك في هذا الموضع ثلاثة رجال، قال ابن طاهر: والسر في ذلك أن في رواية أبي إسحاق الفزاري وحده عن مالك «حدثني ثور بن زيد»، وفي رواية الباقين «عن ثور»، وللبخاري حرصٌ شديد على الإتيان بالطرق المصرحة بالتحديث، انتهى. وثور بن زيد هو الديلي، مدني مشهور. وقد صرح في رواية أبي إسحاق هذه أيضاً بقوله: «حدثني سالم أنه سمع أبا هريرة» وعنعن باقي الرواة عن مالك جميع الإسناد، وسالم مولى ابن مطيع يكنى أبا الغيث، وهو بها أشهر، وقد سمي هنا. فلا التفات لقول من قال: إنه لا يوقف على اسمه صحيحاً. وهو مدني لا يعرف اسم أبيه، وابن مطيع اسمه عبد الله، وليس لسالم في الصحيح رواية عن غير أبي هريرة، له عنه تسعة أحاديث تقدم منها في الاستقراض وفي الوصايا وفي المناقب.





تأويل قوله: (افتتحنا خيبر) في رواية عبيد الله بن يحيى بن يحيى الليثي عن أبيه في الموطأ «حنين» بدل خيبر، وخالفه محمد بن وضاح عن يحيى بن يحيى، فقال: «خيبر» مثل الجماعة، نبه عليه ابن عبد البر. ووقع في رواية إسماعيل المذكورة: «خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر»، وهي رواية الموطأ أعني قوله: «خرجنا»، وأخرجها مسلم من طريق ابن وهب عن مالك، ومن طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ثور، فحكى الدارقطني عن موسى بن هارون أنه قال: وهم ثور في هذا الحديث؛ لأن أبا هريرة لم يخرج مع النبي ﷺ إلى خيبر، وإنما قدم بعد خروجهم، وقدم عليهم خيبر بعد أن فتحت. قال أبو مسعود: ويؤيده حديث عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة قال: «أتيت النبي ﷺ بخيبر بعدما افتتحوها» قال: ولكن لا يشك أحدٌ أن أبا هريرة حضر قسمة الغنائم، فالغرض من الحديث قصة مدعم في غلول الشملة. قلت: وكأن محمد بن إسحاق صاحب المغازي استشعر بوهم ثور بن زيد في هذه اللفظة، فروى الحديث عنه بدونها، أخرجه ابن حبان والحاكم وابن منده من طريقه بلفظ: «انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى» ورواية أبي إسحاق الفزاري التي في هذا الباب من هذا الاعتراض بأن يحمل قوله: «افتتحنا» أي المسلمون، وقد تقدم نظير ذلك قريباً. وروى البيهقي في «الدلائل» من وجه آخر عن أبي هريرة قال: «خرجنا مع النبي ﷺ من خيبر إلى وادي القرى» فلعل هذا أصل الحديث، وحديث قدوم أبي هريرة المدينة والنبي ﷺ بخيبر أخرجه أحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة قال: «قدمت المدينة والنبي ﷺ بخيبر وقد استخلف سباع بن عرفطة» فذكر الحديث، وفيه «فزودونا شيئاً حتى أتينا خيبر، وقد افتتحها النبي ﷺ، فكلم المسلمين فأشركونا في سهامهم» ويجمع بين هذا وبين الحصر الذي في حديث أبي موسى الذي قبله أن أبا موسى أراد أنه لم يسهم لأحد لم يشهد الوقعة من غير استرضاء أحد من الغانمين إلا لأصحاب السفينة، وأما أبو هريرة وأصحابه فلم يعطهم إلا عن طيب خواطر المسلمين، والله أعلم. وسأذكر رواية عنبسة بن سعيد التي أشار إليها أبو مسعود وبيان ما فيها بعد هذا الحديث إن شاء الله تعالى.

قوله: (إنما غنمنا البقر والإبل والمتاع والحوائط) في رواية مسلم: «غنمنا المتاع والطعام والثياب»، وعند رواة الموطأ «إلا الأموال والثياب والمتاع»، وعند يحيى بن يحيى الليثي وحده: «إلا الأموال والثياب» والأول هو المحفوظ، ومقتضاه أن الثياب والمتاع لا تسمى مالاً، وقد نقل ثعلب عن ابن الأعرابي عن المفضل الضبي قال: المال عند العرب الصامت والناطق، فالصامت الذهب والفضة والجوهر، والناطق البعير والبقرة والشاة، فإذا قلت: عن حضري كثر ماله فالمراد الصامت، وإذا قلت: عن بدوي فالمراد الناطق، انتهى. وقد أطلق أبو قتادة على البستان مالاً، فقال في قصة السلب الذي تنازع فيه هو والقرشي في غزوة حنين: «فابتعت به مخرفاً، فإنه لأول مال تأثلته»، فالذي يظهر أن المال ما له قيمة، لكن قد يغلب على قوم تخصيصه بشيء، كما حكاه المفضل، فتحمل الأموال على المواشي والحوائط، التي ذكرت في رواية الباب، ولا يراد بها النقود؛ لأنه نفاها أولاً.

قوله: (إلى وادي القرى) تقدم ضبطه في البيوع.

قوله: (عبدٌ له) في رواية الموطأ: «عبدٌ أسود».

قوله: (مدعم) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة.





قوله: (أهداه له أحد بني الضباب) كذا في رواية أبي إسحاق بكسر الضاد المعجمة وموحدتين الأولى خفيفة بينهما ألف بلفظ جمع الضب، وفي رواية مسلم أهداه له رفاعة بن زيد أحد بني الضبيب بضم أوله بصيغة التصغير، وفي رواية أبي إسحاق رفاعة بن زيد الجذامي ثم الضبني بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها نونٌ، وقيل: بفتح المعجمة وكسر الموحدة نسبةٌ إلى بطن من جذام، قال الواقدي: كان رفاعة قد وفد على رسول الله ﷺ في ناس من قومه قبل خروجه إلى خيبر، فأسلموا وعقد له على قومه.

قوله: (فبينما هو يحط رحل رسول الله ﷺ) زاد البيهقي في الرواية المذكورة: «وقد استقبلتنا يهود بالرمي، ولم نكن على تعبية».

قوله: (سهم عائر) بعين مهملة بوزن فاعل؛ أي لا يدري من رمى به، وقيل: هو الحائد عن قصده.

قوله: (بل والذي نفسي بيده) في رواية الكشميهني: «بلى»، وهو تصحيف، وفي رواية مسلم: «كلا»، وهو رواية الموطأ.

قوله: (لتشتعل عليه ناراً) يحتمل أن يكون ذلك حقيقة بأن تصير الشملة نفسها ناراً فيعذب بها، ويحتمل أن يكون المراد أنها سبب لعذاب النار، وكذا القول في الشراك الآتي ذكره.

قوله: (فجاء رجل) لم أقف على اسمه.

قوله: (بشراك أو بشراكين) الشراك بكسر المعجمة وتخفيف الراء: سير النعل على ظهر القدم، وفي الحديث تعظيم أمر الغلول، وقد مر شرح ذلك واضحاً في أواخر كتاب الجهاد في «باب القليل من الغلول» في الكلام على حديث عبد الله بن عمرو قال: «كان على ثقل النبي ﷺ رجلٌ يقال له كركرة فمات، فقال النبي ﷺ: هو في النار في عباءة غلها» وكلام عياض يشعر بأن قصته مع قصة مدعم متحدة، والذي يظهر من عدة أوجه تغايرهما. نعم عند مسلم من حديث عمر «لما كان يوم خيبر قالوا: فلان شهيد، فقال النبي ﷺ: كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة» فهذا يمكن تفسيره بكركرة، بخلاف قصة مدعم، فإنها كانت بوادي القرى، ومات بسهم عائر، وغل شملةً. والذي أهدى للنبي ﷺ كركرة هوذة بن علي، بخلاف مدعم فأهداه رفاعة فافترقا، والله أعلم. وذكر البيهقي في روايته أنه ﷺ «حاصر أهل وادي القرى حتى فتحها، وبلغ ذلك أهل تيماء فصالحوه» وفي الحديث قبول الإمام الهدية، فإن كان لأمر يختص به في نفسه أن لو كان غيرَ والٍ فله التصرف فيها بما أراد، وإلا فلا يتصرف فيها إلا للمسلمين، وعلى هذا التفصيل يحمل حديث «هدايا الأمراء غلول» فيخص بمن أخذها فاستبد بها، وخالف في ذلك بعض الحنفية، فقال: له الاستبداد مطلقاً بدليل أنه لو ردها على مهديها لجاز، فلو كانت فيئاً للمسلمين لما ردها، وفي هذا الاحتجاج نظر لا يخفى، وقد تقدم شيءٌ من هذا في أواخر الهبة.

٤٠٧٧- نا سعيدُ بن أبي مريمَ قال نا محمدُ بن جعفرٍ قال أخبرني زيدٌ عن أبيه أنه سمعَ عمرَ بن الخطاب يقول: أما والذي نفسي بيده، لولا أن أتركَ آخرَ الناس بَبَّاناً ليس لهم شيء، ما فُتحتْ عليَّ قريةٌ إلاّ قسَمتُها كما قسَم النبيُّ صلى الله عليهِ خيبرَ، ولكنّي أتركها خِزانةً لهم يَقتسمونها.





٤٠٧٨- حدثنا محمدُ بن المثنَّى قال نا ابن مهديّ عن مالكِ بن أنسٍ عن زيد بن أسلمَ عن أبيه عن عمرَ قال: لولا آخرُ المسلمين، ما فُتِحَت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسمَ النبيُّ صلى الله عليهِ خيبرَ.

الحديث السادس والعشرون: حديث عمر ذكره من طريقين.

قوله: (أخبرنا محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير.

قوله: (أخبرني زيد) هو ابن أسلم مولى عمر.

قوله: (لولا أن أترك آخر الناس بَبَّاناً) كذا للأكثر بموحدتين مفتوحتين الثانية ثقيلة وبعد الألف نون، قال أبو عبيدة بعد أن أخرجه عن ابن مهدي: قال ابن مهدي يعني شيئاً واحداً، قال الخطابي: ولا أحسب هذه اللفظة عربية، ولم أسمعها في غير هذا الحديث. وقال الأزهري: بل هي لغة صحيحة، لكنها غير فاشية في لغة معد، وقد صححها صاحب العين، وقال: ضوعفت حروفه. وقال: الببَّان: المعدم الذي لا شيء له، ويقال: هم على ببَّان واحد أي على طريقة واحدة. وقال ابن فارس: يقال هم ببانٌ واحد أي شيء واحد. قال الطبري: الببان في المعدم الذي لا شيء له، فالمعنى لولا أن أتركهم فقراء معدمين لا شيء لهم؛ أي متساوين في الفقر. وقال أبو سعيد الضرير فيما تعقبه على أبي عبيد: صوابه بيَّاناً بالموحدة ثم تحتانية بدل الموحدة الثانية؛ أي شيئاً واحداً، فإنهم قالوا لمن لا يعرف: هو هيان ابن بيان. قلت: وقد وقع من عمر ذكر هذه الكلمة في قصة أخرى، وهو أنه كان يفضل في القسمة، فقال: «لئن عشت لأجعلن الناس ببابا واحداً». ذكره الجوهري. وهو مما يؤيد تفسيرها بالتسوية. وروى الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق معن بن عيسى عن مالك بسند حديث الباب عن عمر قال: «لئن بقيت إلى الحول لألحقن أسفل الناس بأعلاهم»، وقد قدمت ذلك في «باب الغنيمة لمن شهد الوقعة» من كتاب الجهاد.

(تنبيه): نقل صاحب «المطالع» عن أهل العربية أنه لم يلتق حرفان من جنس واحد في اللسان العربي، وتعقب بأن ذلك لا يعرف عن أحد من النحويين ولا اللغة، وقد ذكر سيبويه الببر بموحدة مفتوحة ثم ساكنة، وهي دابةٌ تعادي الأسد. وفي الأعلام «ببةٌ» بموحدتين الثانية ثقيلة لقب عبد الله بن الحارث الهاشمي أمير الكوفة.

قوله: (ولكني أتركها لهم خزانةً يقتسمونها) أي يقتسمون خراجها.

قوله: في الطريق الثانية **(حدثنا ابن مهدي عن مالك عن زيد بن أسلم)**، ووقع في «غرائب أبي عبيد» عن ابن مهدي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، فهو محمول على أن لعبد الرحمن بن مهدي فيه شيخين؛ لأنه ليس في رواية مالك قوله: «ببانا» وهو في رواية هشام بن سعد المذكورة، كما وقع في رواية محمد بن جعفر بن أبي كثير.

٤٠٧٩- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيان قال سمعتُ الزُّهريَّ وسأله إسماعيلُ بن أميةَ قال: أخبرني عنبَسة بن سعيد أنَّ أباهريرة أتى النبيَّ صلى الله عليهِ فسألهُ، قال له بعض بني سعيد بن العاص: لا تُعطِهِ. فقال أبوهريرة: هذا قاتلُ ابن قوقَل. فقال: «واعجباه لوَبر تَدلَّى من قَدوم الضأن».





٤٠٨٠- ويُذكرُ عن الزُّبيديِّ عن الزُّهريِّ قال: أخبرني عَنبسةُ بن سعيدٍ أنه سمعَ أباهريرة يُخبر سعيد ابن العاص قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ أبانَ على سَريةٍ منَ المدينة قبلَ نجد، قال أبوهريرة: فقدمَ أبانُ وأصحابهُ على النبيِّ صلى الله عليهِ بخيبرَ بعدما افتتحها، وإنَّ حُزمَ خَيلهم لليفٌ. قال أبوهريرة: قلت: يا رسولَ الله، لا تقسم لهم، قال أبانُ: وأنتَ بهذا يا وبرُ تحدَّرَ من رأس ضال. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «يا أبانُ، اجلس». فلم يَقسمْ لهم. قال أبوعبدِالله: الضال: السدر.

٤٠٨١- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا عمروُ بن يحيى بن سعيدٍ قال أخبرني جدّي أنَّ أبانَ بن سعيد أقبلَ إلى النبي صلى الله عليهِ فسلَّمَ عليه، فقال أبوهريرة: يا رسولَ الله، هذا قاتلُ ابن قوقل. فقال أبانُ لأبي هريرة: واعجباً لك وبر تدأدأ من قدوم ضأن، تنَعى عليَّ امرَأً أكرمهُ الله بيدي، ومنعه أن يُهينني بيده.

الحديث السابع والعشرون: حديث أبي هريرة.

قوله: (سمعت الزهري وسأله إسماعيل بن أمية) أي ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، والجملة حالية.

قوله: (قال: أخبرني) قائل ذلك هو الزهري، وعنبسة بن سعيد أي ابن العاص، وهو عم والد إسماعيل بن أمية.

قوله: (إن أبا هريرة أتى النبي ﷺ فسأله) هذا السياق صورته مرسل، وقد تقدم من وجه آخر مصرحاً فيه بالاتصال في أوائل الجهاد، وفيه بيان اسم المبهم هنا في قوله: «قال بعض بني سعيد»، وبيان المراد بقوله ابن قوقل وشرح ما فيه.

قوله: (فسأله) أي سأل النبي ﷺ أن يعطيه من غنائم خيبر، وفي رواية الحميدي عن سفيان في الجهاد «فقلت: يا رسول الله أسهم لي».

قوله: (قال له بعض بني سعيد بن العاص: لا تعطه) القائل هو أبان بن سعيد، كما في الرواية التي بعده.

قوله: (واعجباه) في رواية السعيدي التي بعد هذه وا عجباً لك» وهو بالتنوين اسم فعل بمعنى أعجب و«وا» مثل واها، واعجباً للتوكيد وبغير التنوين بمعنى واعجبى، فأبدلت الكسرة فتحة، كقوله: يا أسفي، وفيه شاهد على استعمال «وا» في منادى غير مندوب، كما هو رأي المبرد واختيار ابن مالك.

قوله: (لوبر تدلى من قدوم الضأن) كذا اختصره، وقد مضى في الجهاد من رواية الحميدي عن سفيان أتم منه، وسيأتي شرحه في الذي بعده.

قوله: (ويذكر عن الزبيدي) أي محمد بن الوليد، وطريقه هذه وصلها أبو داود من طريق إسماعيل بن عياش عنه، ووصلها أيضاً أبو نعيم في «المستخرج» من طريق إسماعيل أيضاً ومن طريق عبد الله بن سالم كلاهما عن الحميدي.





قوله: (يخبر سعيد بن العاص) أي ابن أمية، وكان سعيد بن العاص تأمَّر على المدينة من قبل معاوية في ذلك الزمان.

قوله: (قال بعث رسول الله ﷺ أبان على سرية من المدينة قبل نجد) لم أعرف حال هذه السرية، وأما أبان فهو ابن سعيد بن العاص بن أمية، وهو عم سعيد بن العاص الذي حدثه أبو هريرة، وكان إسلام أبان بعد غزوة الحديبية، وقد ذكرنا أولاً في قصة الحديبية في الشروط وغيرها أن أبان هذا أجار عثمان بن عفان في الحديبية حتى دخل مكة، وبلغ رسالة رسول الله ﷺ، وتقدم في هذه الغزوة أن غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية، فيشعر ذلك بأن أبان أسلم عقب الحديبية حتى أمكن أن يبعثه النبي في سرية، وقد ذكر الهيثم بن علي في الأخبار سبب إسلام أبان، فروى من طريق سعيد بن العاص قال: «قتل أبي يوم بدر، فرباني عمي أبان، وكان شديداً على النبي ﷺ يسبه إذا ذكر، فخرج إلى الشام فرجع فلم يسبه، فسئل عن ذلك، فذكر أنه لقي راهباً فأخبره بصفته ونعته، فوقع في قلبه تصديقه، فلم يلبث أن خرج إلى المدينة فأسلم» فإن كان هذا ثابتاً احتمل أن يكون خروج أبان إلى الشام كان قبل الحديبية.

قوله: (وإن حزم) بمهملة وزاي مضمومتين.

قوله: (لليفٌ) بلام التأكيد، والليف معروف، وفي رواية الكشميهني الليف على أنه خبر إن بغير تأكيد.

قوله: (وأنت بهذا) أي وأنت تقول بهذا، أو وأنت بهذا المكان والمنزلة مع رسول الله ﷺ مع كونك لست من أهله ولا من قومه ولا من بلاده.

قوله: (يا وبر) بفتح الواو وسكون الموحدة دابةٌ صغيرة كالسنور وحشية، ونقل أبو علي القالي عن أبي حاتم أن بعض العرب يسمي كل دابة من حشرات الجبال وبراً، قال الخطابي: أراد أبان تحقير أبي هريرة، وأنه ليس في قدر من يشير بعطاء ولا منع، وأنه قليل القدرة على القتال، انتهى. ونقل ابن التين عن أبي الحسن القابسي أنه قال: معناه أنه ملصق في قريش؛ لأنه شبهه بالذي يعلق بوبر الشاة من الشوك وغيره. وتعقبه ابن التين بأنه يلزم من ذلك أن تكون الرواية «وبرٌ» بالتحريك، قال: ولم يضبط إلا بالسكون.

قوله: (تحدر) في الرواية الأولى «تدلى» وهي بمعناها، وفي الرواية التي بعدها، «تدأدأ» بمهملتين بينهما همزة ساكنة، قيل: أصله تدهدأ فأبدلت الهاء همزة، وقيل: الدأدأة صوت الحجارة في المسيل، ووقع في رواية المستملي «تدأرأ» براء بدل الدال الثانية، وفي رواية أبي زيد المروزي «تردى»، وهي بمعنى تحدر وتدلى، كأنه يقول: تهجم علينا بغتة.

قوله: (من رأس ضال) كذا في هذه الرواية باللام، وفي التي قبلها بالنون، وقد فسر البخاري في روايةالمستملي الضال باللام، فقال: هو السدر البري، وكذا قال أهل اللغة: إنه السدر البري، ووقع في نسخة الصغاني «الضال سدرة البر» وتقدم كلام ابن دقيق العيد في ذلك في أوائل الجهاد، وأنه السدر البري، وأما قدوم فبفتح القاف للأكثر؛ أي طرف، ووقع في رواية الأصيلي بضم القاف، وأما الضان فقيل: هو رأس الجبل؛ لأنه في الغالب موضع مرعى الغنم، وقيل: هو بغير همز، وهو جبل لدوس قوم أبي هريرة.





قوله: (ينعى) بفتح أوله وسكون النون بعدها عين مهملة مفتوحة؛ أي يعيب علي، يقال: نعى فلان على فلان أمراً إذا عابه ووبخه عليه، وفي رواية أبي داود عن حامد بن يحيى عن سفيان «يعيرني».

قوله: (ومنعه أن يهني) بالتشديد أصله يهينني فأدغمت إحدى النونين في الأخرى، ووقع في الرواية الأخيرة «ومنعه أن يهينني بيده»، وقد تقدم بقية شرحه في الجهاد، قيل: وقع في إحدى الطريقين ما يدخل فيه قسم المقلوب، فإن في رواية ابن عيينة أن أبا هريرة هو السائل أن يقسم له، وأن أبان هو الذي أشار بمنعه. وفي رواية الزبيدي: أن أبان هو الذي سأل، وأن أبا هريرة هو الذي أشار بمنعه، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي. ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ: يا أبان اجلس، ولم يقسم لهم، ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر، ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوقل، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل فلا يكون فيه قلب، وقد سلمت رواية السعيدي من هذا الاختلاف، فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة أصلاً. والله أعلم.

٤٠٨٢- نا يحيى بن بكير قال نا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهابٍ عن عُروةَ عن عائشة أنَّ فاطمة بنتَ النبيِّ صلى الله عليهِ أرسلَتْ إلى أبي بكرٍ تسألهُ ميراثها من رسولِ الله صلى الله عليهِ مما أفاء الله عليه بالمدينةِ وفدَك وما بقيَ من خمس خيبرَ، فقال أبوبكر: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة، إنما يأكلُ آل محمد في هذا المال». وإني والله لا أغيّرُ شيئاً من صدقةِ رسولِ الله صلى الله عليهِ عن حالها التي كانت عليها في عهدِ رسولِ الله صلى الله عليهِ، ولأعملنَّ فيها بما عملَ بهِ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فأبى أبوبكر أن يدفعَ إلى فاطمةَ منها شيئاً. فوجدَت فاطمةُ على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تُكلمه حتى توفيت. وعاشَت بعدَ النبيِّ صلى الله عليهِ ستةَ أشهر. فلما تُوفيت دفنَها زوجُها عليٌّ ليلاً ولم يؤذن بها أبابكر، وصلَّى عليها. وكان لعليّ من الناس وجه حياة فاطمة، فلما توُفيت استنكرَ عليٌّ وجوه الناس، فالتمسَ مصالحةَ أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يُبايعُ تلكَ الأشهر، فأرسلَ إلى أبي بكر أنِ ائتنا، ولا يأتنا أحدٌ معك، كراهية ليحضر عمر فقال عمرُ: لا والله لا تدخلُ عليهم وَحدَك. فقال أبوبكر: وما عَسيتهم أن يفعلوه بي؟ والله لآتينهم. فدخلَ عليهم أبوبكر، فتشهَّدَ عليٌّ فقال: إنّا قد عَرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفَس عليك خيراً ساقهُ الله إليك. ولكنَّكَ استبدَدتَ علينا بالأمر، وكنا نرىَ لقرابتنا من رسولِ الله صلى الله عليهِ نصيباً، حتى فاضَت عينا أبي بكر. فلما تكلَّم أبوبكر قال: والذي نفسي بيده، لقرابةُ رسولِ الله صلى الله عليهِ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي. وأما الذي شجرَ بيني وبينكم من هذهِ الأموال فإني لم آلُ فيها عن الخير، ولم أتركْ أمراً رأيت رسولَ الله صلى الله عليهِ يَصنعهُ فيها إلا صَنعتهُ.





فقال عليٌّ لأبي بكر: موعدُكَ العشية للبيعة. فلما صلى أبوبكر الظُّهرَ رقى على المنبر فتشَهَّد، وذكرَ شأنَ عليٍّ وتخلُّفَهُ عن البيعة وعذرَهُ بالذي اعتذرَ إليه، ثم استغفر. وتشهَّد عليٌّ فعظَّمَ حقَّ أبي بكر، وحدَّثَ أنهُ لم يَحملهُ على الذي صنعَ نفاسةً على أبي بكر، ولا إنكاراً للذي فضَّلهُ الله به، ولكنا نَرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبدَّ علينا، فوجدنا في أنفُسنا. فسُرَّ بذلك المسلمون وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلى عليٍّ قريباً حينَ راجعَ الأمرَ المعروف.

الحديث الثامن والعشرون: حديث عائشة «إن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها» تقدم شرحه في فرض الخمس، وفي هذه الطريق زيادةٌ لم تذكر هناك فتشرح.

قوله: (وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر) هذا هو الصحيح في بقائها بعده، وروى ابن سعد من وجهين أنها عاشت بعده ثلاثة أشهر، ونقل عن الواقدي، وأن ستة أشهر هو الثبت، وقيل: عاشت بعده سبعين يوماً، وقيل: ثمانية أشهر، وقيل: شهرين، جاء ذلك عن عائشة أيضاً. وأشار البيهقي إلى أن في قوله: «وعاشت إلخ» إدراجاً، وذلك أنه وقع عند مسلم من طريق أخرى عن الزهري فذكر الحديث وقال في آخره: «قلت للزهري: كم عاشت فاطمة بعده: قال: ستة أشهر» وعزا هذه الرواية لمسلم، ولم يقع عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري موصولاً. والله أعلم.

قوله: (دفنها زوجها عليٌّ ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر) روى ابن سعد من طريق عمرة بنت عبد الرحمن أن العباس صلى عليها، ومن عدة طرق أنها دفنت ليلاً، وكان ذلك بوصية منها لإرادة الزيادة في التستر، ولعله لم يعلم أبا بكر بموتها؛ لأنه ظن أن ذلك لا يخفى عنه، وليس في الخبر ما يدل على أن أبا بكر لم يعلم بموتها ولا صلى عليها، وأما الحديث الذي أخرجه مسلم والنسائي وأبو داود من حديث جابر في النهي عن الدفن ليلاً، فهو محمولٌ على حال الاختيار؛ لأنه في بعضه «إلا أن يضطر إنسانٌ إلى ذلك».

قوله: (وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة) أي كان الناس يحترمونه إكراماً لفاطمة، فلما ماتت واستمر على عدم الحضور عند أبي بكر قصر الناس عن ذلك الاحترام، لإرادة دخوله فيما دخل فيه الناس، ولذلك قالت عائشة في آخر الحديث: «لما جاء وبايع كان الناس قريباً إليه حين راجع الأمر بالمعروف»، وكأنهم كانوا يعذرونه في التخلف عن أبي بكر في مدة حياة فاطمة لشغله بها وتمريضها وتسليتها عما هي فيه من الحزن على أبيها ﷺ؛ ولأنها لما غضبت من رد أبي بكر عليها فيما سألته من الميراث رأى عليٌّ أن يوافقها في الانقطاع عنه.

قوله: (فلما توفيت استنكر عليٌّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر) أي في حياة فاطمة. قال المازري: العذر لعلي في تخلفه مع ما اعتذر هو به أنه يكفي في بيعة الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد، ولا يجب الاستيعاب، ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده؛ بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه، ولا يشق العصا عليه، وهذا كان حال علي لم يقع منه إلا التأخر عن الحضور عند أبي بكر، وقد ذكرت سبب ذلك.





قوله: (كراهيةً ليحضر عمر) في رواية الأكثر «لمحضر عمر»، والسبب في ذلك ما ألفوه من قوة عمر وصلابته في القول والفعل، وكان أبو بكر رقيقاً ليناً، فكأنهم خشوا من حضور عمر كثرة المعاتبة التي قد تفضي إلى خلاف ما قصدوه من المصافاة.

قوله: (لا تدخل عليهم) أي لئلا يتركوا من تعظيمك ما يجب لك.

قوله: (وما عسيتهم أن يفعلوا بي) قال ابن مالك: في هذا شاهد على صحة تضمين بعض الأفعال معنى فعل آخر، وإجرائه مجراه في التعدية، فإن عسيت في هذا الكلام بمعنى حسبت، وأجريت مجراها، فنصبت ضمير الغائبين على أنه مفعول ثان، وكان حقه أن يكون عارياً من «أن»، لكن جيء بها لئلا تخرج «عسى» عن مقتضاها بالكلية. وأيضاً فإن «أن» قد تسد بصلتها مسد مفعولي حسبت، فلا يستبعد مجيئها بعد المفعول الأولى بدلاً منه. قال: ويجوز حمل «ما عسيتهم» حرف خطاب والهاء والميم اسم عسى، والتقدير ما عساهم أن يفعلوا بي، وهو وجه حسن.

قوله: (ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك) بفتح الفاء من ننفس؛ أي لم نحسدك على الخلافة، يقال: نفست بكسر الفاء أنفس بالفتح نفاسة، وقوله: «استبددت» في رواية غير أبي ذر «واستبدت» بدال واحدة وهو بمعناه، وأسقطت الثانية تخفيفاً، كقوله: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ أصله ظللتم؛ أي لم تشاورنا، والمراد بالأمر الخلافة.

قوله: (وكنا نرى) بضم أوله ويجوز الفتح.

قوله: (لقرابتنا) أي لأجل قرابتنا **(من رسول الله ﷺ نصيباً)** أي لنا في هذا الأمر.

قوله: (حتى فاضت) أي لم يزل عليٌّ يذكر رسول الله ﷺ حتى فاضت عينا أبي بكر من الرقة. قال المازري: ولعل علياً أشار إلى أن أبا بكر استبد عليه بأمور عظام، كان مثله عليه أن يحضره فيها ويشاوره، أو أنه أشار إلى أنه لم يستشره في عقد الخلافة له أولاً، والعذر لأبي بكر أنه خشي من التأخر عن البيعة الاختلاف لما كان وقع من الأنصار كما تقدم في حديث السقيفة فلم ينتظروه.

قوله: (شجر بيني وبينكم) أي وقع من الاختلاف والتنازع.

قوله: (من هذه الأموال) أي التي تركها النبي ﷺ من أرض خيبر وغيرها.

قوله: (فلم آل) أي لم أقصر.

قوله: (موعدك العشية) بالفتح ويجوز الضم؛ أي بعد الزوال.

قوله: (رقي المنبر) بكسر القاف بعدها تحتانية أي علا، وحكى ابن التين أنه رآه في نسخة بفتح القاف بعدها ألف وهو تحريف.





قوله: (وعذره) بفتح العين والذال على أنه فعل ماض، ولغير أبي ذر بضم العين وإسكان الذال عطفاً على مفعول وذكر.

قوله: (وتشهد عليٌّ فعظم حق أبي بكر) زاد مسلم في روايته من طريق معمر عن الزهري: «وذكر فضيلته وسابقيته، ثم مضى إلى أبي بكر فبايعه».

قوله: (وكان المسلمون إلى علي قريباً) أي كان ودهم له قريباً **(حين راجع الأمر بالمعروف)** أي من الدخول فيما دخل فيه الناس. قال القرطبي: من تأمل ما دار بين أبي بكر وعلي من المعاتبة ومن الاعتذار وما تضمن ذلك من الإنصاف عرف أن بعضهم كان يعترف بفضل الآخر، وأن قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة، وإن كان الطبع البشري قد يغلب أحياناً لكن الديانة ترد ذلك، والله الموفق. وقد تمسك الرافضة بتأخر علي عن بيعة أبي بكر إلى أن ماتت فاطمة، وهذيانهم في ذلك مشهور. وفي هذا الحديث ما يدفع في حجتهم، وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر، وأما ما وقع في مسلم «عن الزهري أن رجلاً قال له لم يبايع عليٌّ أبا بكر حتى ماتت فاطمة، قال: لا ولا أحدٌ من بني هاشم» فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح، وجمع غيره بأنه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للأولى، لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم، وعلى هذا فيحمل قول الزهري لم يبايعه عليٌّ في تلك الأيام على إرادة الملازمة له والحضور عنده وما أشبه ذلك، فإن في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر: أنه بسبب عدم الرضا بخلافته فأطلق من أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر عليٌّ المبايعة التي بعد موت فاطمة عليها السلام لإزالة هذه الشبهة.

٤٠٨٣- نا محمد بن بشّار قال حدثني حَرَميٌّ قال نا شعبة قال أخبرني عُمارة عن عِكرمةَ عن عائشة قالت: لـمَّا فتحت خيبرُ قلنا: الآن نشبعُ منَ التمر.

٤٠٨٤- نا الحسنُ قال نا قُرَّةُ بن حبيبٍ قال نا عبدُالرحمن بن عبدِالله بن دينار عن أبيهِ عن ابن عمرَ قال: ما شبعنا حتى فتحنا خيبرَ.

الحديث التاسع والعشرون.

قوله: (حدثني حرمي) بفتح المهملة والراء وكسر الميم بعدها تحتانية ثقيلة اسم بلفظ النسب، وهو ابن عمارة شيخ شيخه، وعمارة هو ابن أبي حفصة، وعكرمة هو مولى ابن عباس، وليس لعكرمة عن عائشة في البخاري غير هذا الحديث، وآخر سبق في الطهارة، وثالث يأتي في اللباس.

قوله: (قلنا: الآن نشبع من التمر) أي لكثرة ما فيها من النخيل، وفيه إشارة إلى أنهم كانوا قبل فتحها في قلة من العيش. الحديث الثلاثون.

قوله: (حدثنا الحسن) هو ابن محمد بن الصباح الزعفراني، وقع منسوباً في رواية أبي علي بن السكن، وقال الكلاباذي: يقال: إنه الزعفراني، وأما الحاكم فقال: هو الحسن بن شجاع، يعني البلخي أحد الحفاظ، وهو من





أقران البخاري، ومات قبله باثنتي عشرة سنة وهو شاب، وسيأتي في تفسير سورة الزمر حديث آخر عن الحسن غير منسوب، فقيل أيضاً إنه هو، وقرة بن حبيب أي أبي يزيد القنوي بفتح القاف والنون الخفيفة، نسبةٌ إلى بيع القنا وهي الرماح، وكذا يقال له أيضاً الرماح، وهو قشيري النسب بصري، أصله من نيسابور، وقد لقيه البخاري وحدث عنه في الأدب المفرد، وليس له في الصحيح سوى هذا الموضع ومات سنة أربع وعشرين ومائتين.

قوله: (ما شبعنا حتى فتحنا خيبر) يؤيد حديث عائشة الذي قبله.

استعمال النبيِّ صلى الله عليهِ على أهلِ خيبرَ

٤٠٨٥- نا إسماعيلُ قال حدثني مالكٌ عن عبدِالمجيد بن سهيلٍ عن سعيد بن المسيَّب عن أبي سعيد الـخُدريِّ وأبي هريرة أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ استعملَ رجلاً على خيبرَ، فجاءهُ بتمرٍ جَنيب، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «كلُّ تمر خيبرَ هكذا؟» قال: لا والله يا رسولَ الله، إنا لنأخذُ الصاعَ من هذا بالصاعَين، والصاعينِ بالثلاثة. فقال: «لا تفعل، بعِ الجمعَ بالدراهم، ثمَّ ابتَعْ بالدراهم جنيباً».

٤٠٨٦- وقال عبدُالعزيز بن محمد عن عبدِالمجيد عن سعيد أنَّ أباسعيد وأباهريرةَ حدثاه: أن النبيّ صلى الله عليهِ بعثَ أخا بني عديّ من الأنصار إلى خيبرَ، فأمرهُ عليها.

وعن عبدالمجيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرةَ وأبي سعيد.. مثله.

قوله: (باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر) أي بعد فتحها لتنمية الثمار.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وسبق الحديث وشرحه في أواخر البيوع.

قوله: (وقال عبد العزيز بن محمد) هو الدراوردي، وقد وصله أبو عوانة والدارقطني من طريقه.

قوله: (عن عبد المجيد) هو ابن سهيل شيخ مالك فيه.

قوله: (عن سعيد) هو ابن المسيب.

قوله: (بعث أخا بني عدي من الأنصار) في رواية أبي عوانة والدارقطني «سواد بن غزية» وهو من بني عدي بن النجار، وسواد بتخفيف الواو، وشذ السهيلي فشددها، ولعله اعتمد على بعض ما في نسخ الدارقطني سوار آخره راء، لكن ذكر أبو عمر أنها تصحيف. وروى الخطيب من وجه آخر أن النبي ﷺ استعمل على خيبر فلان بن صعصعة فلعلها قصةٌ أخرى.



قوله: (وعن عبد المجيد) هو معطوف على الذي قبله، وهو عن عبد العزيز الدراوردي عن عبد المجيد، فلعبد المجيد فيه شيخان، والله أعلم.

مُعَامَلَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ أَهْلَ خَيْبَرَ

٤٠٨٧- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا جويريةُ عن نافع عن عبدالله قال: أعطى النبيُّ صلى الله عليهِ خيبرَ اليهود أن يَعملوها ويزرعوها، ولهم شطرُ ما يَخرجُ منها.

قوله: (باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر) ذكر فيه حديث ابن عمر مختصراً، وقد تقدم في المزارعة مع شرحه واضحاً.

باب الشاةِ التي سُمَّت للنبيِّ صلى الله عليهِ بخيبرَ

رواهُ عروةُ عن عائشةَ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٤٠٨٨- نا عبدُالله بن يوسفَ قال نا الليثُ قال حدثني سعيدٌ عن أبي هريرة: لـمَّا فُتحت خيبرُ أُهديت لرسول الله صلى الله عليهِ شاةٌ فيها سُمٌّ.

قوله: (باب الشاة التي سمت للنبي ﷺ بخيبر) أي جعل فيها السم، والسم مثلث السين.

قوله: (رواه عروة عن عائشة) لعله يشير إلى الحديث الذي ذكره في الوفاة النبوية من هذا الوجه معلقاً أيضاً، وسيأتي ذكره هناك.

قوله: (حدثني سعيد) هو ابن سعيد المقبري.

قوله: (لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاةٌ فيها سمٌّ) هكذا أورده مختصراً، وقد سبق مطولاً في أواخر الجزية، فذكر هذا الطرف وزاد «فقال النبي ﷺ: اجمعوا لي من كان ها هنا من يهود» فذكر الحديث. وسيأتي شرح ما يتعلق بذلك في كتاب الطب. قال ابن إسحاق: لما اطمأن النبي ﷺ بعد فتح خيبر أهدت له زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم شاةً مشويةً، وكانت سألت: أي عضو من الشاة أحب إليه؟ قيل لها: الذراع، فأكثرت فيها من السم، فلما تناول الذراع لاك منها مضغة ولم يسغها، وأكل معه بشر بن البراء فأساغ لقمته، فذكر القصة، وأنه صفح عنها، وأن بشر بن البراء مات منها. وروى البيهقي من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة «أن امرأةً من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاةً مسمومةً فأكل، فقال لأصحابه: أمسكوا، فإنها مسمومة، وقال لها: ما حملك على ذلك؟ قالت: أردت إن كنت نبياً فيطلعك الله، وإن كنت كاذباً فأريح الناس منك، قال: فما عرض لها» ومن طريق أبي نضرة عن جابر نحوه، فقال: «فلم يعاقبها» وروى عبد الرزاق في





مصنفه عن معمر عن الزهري عن أبي بن كعب مثله، وزاد «فاحتجم على الكاهل» قال قال الزهري: «فأسلمت فتركها» قال معمر: والناس يقولون قتلها. وأخرج ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة له هذه القصة مطولة، وفي آخره «قال: فدفعها إلى ولاة بشر بن البراء فقتلوها» قال الواقدي: وهو الثبت. وأخرج أبو داود من طريق يونس عن الزهري عن جابر نحو رواية معمر عنه، وهذا منقطع؛ لأن الزهري لم يسمع من جابر، ومن طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة نحوه مرسلاً. قال البيهقي: وصله حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال البيهقي: يحتمل أن يكون تركها أولاً، ثم لما مات بشر بن البراء من الأكلة قتلها، وبذلك أجاب السهيلي وزاد: إنه كان تركها؛ لأنه كان لا ينتقم لنفسه، ثم قتلها ببشر قصاصاً. قلت: ويحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت، وإنما أخر قتلها حتى مات بشر؛ لأن بموته تحقق وجوب القصاص بشرطه. ووافق موسى بن عقبة على تسميتها زينب بنت الحارث. وأخرج الواقدي بسند له عن الزهري «أن النبي ﷺ قال لها: ما حملك على ما فعلت؟ قالت: قتلت أبي وعمي وزوجي وأخي». قال: فسألت إبراهيم بن جعفر فقال: عمها يسار وكان من أجبن الناس، وهو الذي أنزل من الرف. وأخوها زبير، وزوجها سلام بن مشكم. ووقع في سنن أبي داود «أخت مرحب» وبه جزم السهيلي. وعند البيهقي في الدلائل «بنت أخي مرحب» ولم ينفرد الزهري بدعواه أنها أسلمت، فقد جزم بذلك سليمان التيمي في مغازيه، ولفظه بعد قولها: وإن كنت كاذباً أرحت الناس منك، وقد استبان لي الآن أنك صادق، وأنا أشهدك ومن حضر أني على دينك، وأن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله. قال: فانصرف عنها حين أسلمت.
وقد اشتملت قصة خيبر على أحكام كثيرة: منها جواز قتال الكفار في أشهر الحرم، والإغارة على من بلغته الدعوة بغير إنذار، وقسمة الغنيمة على السهام، وأكل الطعام الذي يصاب من المشركين قبل القسمة لمن يحتاج إليه بشرط أن لا يدخره ولا يحوله، وأن مدد الجيش إذا حضر بعد انقضاء الحرب يسهم له إن رضي الجماعة، كما وقع لجعفر والأشعريين، ولا يسهم لهم إذا لم يرضوا، كما وقع لأبان بن سعيد وأصحابه، وبذلك يجمع بين الأخبار. ومنها تحريم لحوم الحمر الأهلية، وأن ما لا يؤكل لحمه لا يطهر بالذكاة، وتحريم متعة النساء، وجواز المساقاة والمزارعة، ويثبت عقد الصلح والتوثق من أرباب التهم، وأن من خالف من أهل الذمة ما شرط عليه من انتقض عهده وهدر دمه، وأن من أخذ شيئاً من الغنيمة قبل القسمة لم يملكه ولو كان دون حقه، وأن الإمام مخير في أرض العنوة بين قسمتها وتركها، وجواز إجلاء أهل الذمة إذا استغنى عنهم، وجواز البناء بالأهل بالسفر، والأكل من طعام أهل الكتاب وقبول هديتهم، وقد ذكرت غالب هذه الأحكام في أبوابها، والله الهادي للصواب.

غَزْوَةُ زَيدِ بن حَارِثَةَ

٤٠٨٩- نا مُسدَّدٌ قال نا يحيى بن سعيدٍ قال نا سفيان بن سعيد قال نا عبدُالله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: أَمَّرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ أسامةَ على قوم فطعنوا في إمارتهِ، فقال: «إن تَطعنوا في إمارتهِ فقد طعنتم في إمارةِ أبيه من قبلهِ. وايمُ الله لقد كان خليقاً للإمارة، وإن كان من أحبِّ الناس إليّ، وإن هذا لمن أحبِّ الناس إليّ بعدَه».



قوله: (غزوة زيد بن حارثة) بالمهملة والمثلثة: مولى النبي ﷺ ووالد أسامة بن زيد، ذكر فيه حديث ابن عمر في بعث أسامة، وسيأتي شرحه في أواخر المغازي، والغرض منه قوله: «فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله» وسيأتي قريباً بعد غزوة مؤتة حديث أبي عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: «غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة، استعمله علينا» هكذا ذكره مبهماً، ورواه أبو مسلم الكجي عن أبي عاصم بلفظ «وغزوت مع زيد بن حارثة سبع غزوات يؤمره علينا»، وكذلك أخرجه الطبراني عن أبي مسلم بهذا اللفظ، وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» عن أبي شعيب الحراني عن أبي عاصم كذلك، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طرق عن أبي عاصم. وقد تتبعت ما ذكره أهل المغازي من سرايا زيد بن حارثة، فبلغت سبعاً كما قاله سلمة، وإن كان بعضهم ذكر ما لم يذكره بعض، فأولها: في جمادى الآخرة سنة خمس قبل نجد في مئة راكب، والثانية: في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم، والثالثة: في جمادى الأولى منها في مئة وسبعين، فتلقى عيراً لقريش وأسروا أبا العاص بن الربيع، والرابعة: في جمادى الآخرة منها إلى بني ثعلبة، والخامسة: إلى حسمى بضم المهملة وسكون المهملة مقصور في خمس مئة إلى أناس من بني جذام بطريق الشام، كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل، والسادسة: إلى وادي القرى، والسابعة: إلى ناس من بني فزارة، وكان خرج قبلها في تجارة، فخرج عليه ناس من بني فزارة فأخذوا ما معه وضربوه، فجهزه النبي ﷺ إليهم، فأوقع بهم وقتل أم قرفة بكسر القاف وسكون الراء بعدها فاء وهي فاطمة بنت ربيعة بن بدر زوج مالك بن حذيفة بن بدر عم عيينة بن حصن بن حذيفة، وكانت معظمة فيهم، فيقال: ربطها في ذنب فرسين وأجراهما فتقطعت، وأسر بنتها وكانت جميلة، ولعل هذه الأخيرة مراد المصنف، وقد ذكر مسلم طرفاً منها من حديث سلمة ابن الأكوع.

عُمْرَةُ القَضَاءِ

ذكرهُ أنسٌ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٤٠٩٠- نا عُبيدُالله بن موسى عن إسرائيلَ عن أبي إسحاق عن البراء قال: اعتمرَ النبيّ صلى الله عليهِ في ذي القعدة، فأبى أهلُ مكةَ أن يَدعوه يدخلُ مكة حتى قاضاهم على أن يُقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتابَ كتبوا: هذا ما قاضانا عليهِ محمد رسول الله، قالوا: لا نقرُّ بهذا، لو نعلم أنكَ رسولُ الله ما مَنَعناك شيئاً، ولكن أنتَ محمدُ بن عبدِالله. فقال: «أنا رسولُ الله، وأنا محمدُ بن عبدِالله». ثمَّ قال لعلي بن أبي طالبٍ: «امحُ رسولَ الله». قال: لا والله لا أمحوك أبداً. فأخذ رسولُ الله صلى الله عليهِ الكتابَ -وليس يُحسنُ يكتب- فكتبَ: هذا ما قاضى عليهِ محمدُ بن عبدالله، لا يُدخلُ مكةَ السلاحَ إلاّ السيفَ في القِراب، وأن لا يَخرج من أهلها بأحدٍ إن أراد أن يتبعهُ، وأن لا يمنعَ من أصحابه أحداً إن أراد أن يقيمَ بها. فلما دخلها ومضى الأجلُ أتوا عليّاً فقالوا: قل لصاحبكَ: اخُرجْ عنّا فقد مضى الأجل. فخرج النبيُّ صلى الله عليهِ، فتبعتْه ابنةُ حمزةَ تُنادِي: يا عمّ، يا عمّ.





فتَناوَلها عليٌّ فأخذَ بيدها، وقال لفاطمة: دُونكِ بنت عمكِ حَمِّليها. فاختصم فيها عليٌّ وزيدٌ وجعفرٌ، قال عليٌّ: أنا أخذتها وهي ابنةُ عمي. وقال جعفرٌ: ابنةُ عمي وخالتُها تحتي. فقال زيدٌ: بنت أخي. فقضى بها النبيُّ صلى الله عليهِ لخالتِها وقال: «الخالةُ بمنزلة الأم». وقال لعليّ: «أنت مني وأنا منك»، وقال لجعفر: «أشبهت خَلقي وخُلقي». وقال لزيد: «أنتَ أخونا ومَولانا». قال عليّ: ألا تتزوَّجُ بنتَ حمزة؟ قال: إنها بنتُ أخي منَ الرَّضاعة.

٤٠٩١- حدثنا محمدٌ هو ابن رافع قال نا سُريجٌ قال نا فُليحٌ... ح. وحدثني محمدُ بن الحسين بن إبراهيمَ قال حدثني أبي قال نا فُليحُ بن سليمانَ عن نافع عن ابن عمرَ: أنَّ رسول الله صلى الله عليهِ خرَجَ مُعتمراً، فحال كفّارُ قريش بينهُ وبين البيت، فنحرَ هَديه، وحلقَ رأسهُ بالحديبية وقاضاهم على أن يَعتمرَ العامَ المقبلَ، ولا يحملَ سلاحاً عليهم إلا سيوفاً، ولا يقيمَ بها إلا ما أحبُّوا. فاعتمر من العام المقبل فدخلها كما كان صالحهم. فلما أن أقام بها ثلاثاً أمروهُ أن يخرُجَ فخرَج.

قوله: (باب عمرة القضاء) كذا للأكثر، وللمستملي وحده «غزوة القضاء» والأول أولى. ووجهوا كونها غزوة بأن موسى بن عقبة ذكر في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ خرج مستعداً بالسلاح والمقاتلة خشية أن يقع من قريش غدرٌ، فبلغهم ذلك ففزعوا، فلقيه مكرزٌ فأخبره أنه باق على شرطه، وأن لا يدخل مكة بسلاح إلا السيوف في أغمادها، وإنما خرج في تلك الهيئة احتياطاً فوثق بذلك، وأخر النبي ﷺ السلاح مع طائفة من أصحابه خارج الحرم حتى رجع، ولا يلزم من إطلاق الغزوة وقوع المقاتلة. وقال ابن الأثير: أدخل البخاري عمرة القضاء في المغازي لكونها كانت مسببة عن غزوة الحديبية، انتهى. واختلف في سبب تسميتها عمرة القضاء، فقيل: المراد ما وقع من المقاضاة بين المسلمين والمشركين من الكتاب الذي كتب بينهم بالحديبية، فالمراد بالقضاء الفصل الذي وقع عليه الصلح، ولذلك يقال لها: عمرة القضية. قال أهل اللغة: قاضى فلاناً عاهده، وقاضاه عاوضه، فيحتمل تسميتها بذلك لأمرين، قاله عياض. ويرجح الثاني تسميتها قصاصاً قال الله تعالى: ﴿ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞ﴾ قال السهيلي: تسميتها عمرة القصاص أولى؛ لأن هذه الآية نزلت فيها. قلت: كذا رواه ابن جرير وعبد بن حميد بإسناد صحيح عن مجاهد، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه. وقال ابن إسحاق: بلغنا عن ابن عباس فذكره، ووصله الحاكم في «الإكليل» عن ابن عباس لكن في إسناده الواقدي، وقال السهيلي: سميت عمرة القضاء؛ لأنه قاضى فيها قريشاً، لا؛ لأنها قضاء عن العمرة التي صد عنها؛ لأنها لم تكن فسدت حتى يجب قضاؤها بل كانت عمرة تامة، ولهذا عدّوا عمر النبي ﷺ أربعاً، كما تقدم تقريره في كتاب الحج. وقال آخرون: بل كانت قضاء عن العمرة الأولى، وعدت عمرة الحديبية في العمر لثبوت الأجر، لا لأنها كملت، وهذا الخلاف مبني على الاختلاف في وجوب القضاء على من اعتمر فصد عن البيت، فقال الجمهور: يجب عليه الهدي ولا قضاء عليه، وعن أبي حنيفة عكسه، وعن أحمد رواية أنه لا يلزمه هديٌ ولا قضاءٌ، وأخرى يلزمه الهدي والقضاء، فحجة الجمهور قوله تعالى: ﴿فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِ﴾ وحجة أبي حنيفة أن العمرة تلزم بالشروع، فإذا أحصر جاز له تأخيرها، فإذا زال الحصر أتى بها، ولا يلزم





من التحلل بين الإحرامين سقوط القضاء. وحجة من أوجبها ما وقع للصحابة فإنهم نحروا الهدي حيث صدوا واعتمروا من قابل وساقوا الهدي، وقد روى أبو داود من طريق أبي حاضر قال: «اعتمرت فأحصرت فنحرت الهدي وتحللت، ثم رجعت العام المقبل فقال لي ابن عباس: ابدل الهدي فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه بذلك». وحجة من لم يوجبها أن تحللهم بالحصر لم يتوقف على نحر الهدي؛ بل أمر من معه هدي أن ينحره، ومن ليس معه هدي أن يحلق. واستدل الكل بظاهر أحاديث من أوجبها، قال ابن إسحاق: خرج النبي ﷺ في ذي القعدة مثل الشهر الذي صد فيه المشركون معتمراً عمرة القضاء، مكان عمرته التي صدوه عنها، وكذلك ذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب، وأبو الأسود عن عروة وسليمان التيمي جميعاً في مغازيهم أنه ﷺ خرج إلى عمرة القضاء في ذي القعدة. وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند حسن عن ابن عمر قال: «كانت عمرة القضية في ذي القعدة سنة سبع»، وفي مغازي سليمان التيمي «لما رجع من خيبر بث سراياه وأقام بالمدينة حتى استهل ذو القعدة، فنادى في الناس: أن تجهزوا إلى العمرة» وقال ابن إسحاق: خرج معه من كان صد في تلك العمرة إلا من مات أو استشهد. وقال الحاكم في «الإكليل»، تواترت الأخبار أنه ﷺ لما هل ذو القعدة أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء عمرتهم، وأن لا يتخلف منهم أحد شهد الحديبية، فخرجوا إلا من استشهد، وخرج معه آخرون معتمرين فكانت عدتهم ألفين سوى النساء والصبيان، قال: وتسمى أيضاً عمرة الصلح. قلت: فتحصل من أسمائها أربعة: القضاء، والقضية، والقصاص، والصلح.

قوله: (ذكره أنس عن النبي ﷺ) كنت ذكرت في «تعليق التعليق» أن مراده حديث أنس في عدد عمر النبي ﷺ، وقد تقدم موصولاً في الحج، ثم ظهر لي الآن أن مراده بحديث أنس ما أخرجه عبد الرزاق عنه من وجهين أحدهما: روايته عن معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة ينشد بين يديه:

خلوا بني الكفار عن سبيله ... قد أنزل الرحمن في تنزيله

بأن خير القتل في سبيله ... نحن قتلناكم على تأويله

كما قتلناكم على تنزيله

أخرجه أبو يعلى من طريقه، وأخرجه الطبراني عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن عبد الرزاق، وما وجدته في مسند أحمد، وقد أخرجه الطبراني أيضاً عالياً عن إبراهيم بن أبي سويد عن عبد الرزاق، ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي في «الدلائل»، وأخرجه من طريق أبي الأزهر عن عبد الرزاق، فذكر القسم الأول من الرجز، وقال بعده:

اليوم نضربكم على تنزيله ... ضرباً يزيل الهام عن مقيله

ويذهل الخليل عن خليله ... يا رب إني مؤمن بقيله

قال الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به معمر عن الزهري، وتفرد به عبد الرزاق عن معمر. قلت: وقد رواه موسى ابن عقبة في المغازي عن الزهري أيضاً لكن لم يذكر أنساً، وعنده بعد قوله:





قــد أنــزل الرحـمن في تنزيله في صـحـف تتلى على رسـوله

وذكره ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: بلغني... فذكره وزاد بعد قوله:

يـا رب إنـي مـؤمـن بقيـله إنـي رأيـت الحـق فـي قـبوله

وزعم ابن هشام في مختصر السيرة أن قوله: «نحن ضربناكم على تأويله» إلى آخر الشعر من قول عمار بن ياسر قاله يوم صفين، قال: ويؤيده أن المشركين لم يقروا بالتنزيل، وإنما يقاتل على التأويل من أقر بالتنزيل، انتهى. وإذا ثبتت الرواية فلا مانع من إطلاق ذلك، فإن التقدير على رأي ابن هشام: نحن ضربناكم على تأويله؛ أي حتى تذعنوا إلى ذلك التأويل. ويجوز أن يكون التقدير: نحن ضربناكم على تأويل ما فهمنا منه حتى تدخلوا فيما دخلنا فيه. وإذا كان كذلك محتملاً وثبتت الرواية سقط الاعتراض. نعم الرواية التي جاء فيها فاليوم نضربكم على تأويله يظهر أنها قول عمار، ويبعد أن تكون قول ابن رواحة؛ لأنه لم يقع في عمرة القضاء ضرب ولا قتال، وصحيح الرواية:

نـحن ضـربناكم على تـأويله كـما ضـربنـاكم عـلى تـنزيله

يشير بكل منهما إلى ما مضى، ولا مانع أن يتمثل عمار بن ياسر بهذا الرجز، ويقول هذه اللفظة، ومعنى قوله: «نحن ضربناكم على تنزيله» أي في عهد الرسول فيما مضى، وقوله: «واليوم نضربكم على تأويله» أي الآن. وجاز تسكين الباء لضرورة الشعر، بل هي لغة قُرئ بها في المشهور والله أعلم. والرواية الثانية رواية عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس، أخرجها البزار وقال: لم يروه عن ثابت إلا جعفر بن سليمان، وأخرجها الترمذي والنسائي من طريقه بلفظ: إن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة بين يديه يمشي، وهو يقول:

خـلوا بنـي الكـفار عن سبيله اليوم نضربـكم عـلى تـنزيله

ضـرباً يـزيل الهام عن مقيله ويـذهل الخـليل عن خـليـله

فقال له عمر: يا ابن رواحة، بين يدي رسول الله ﷺ وفي حرم الله تقول الشعر؟ فقال له النبي ﷺ: خل عنه يا عمر، فلهو أسرع فيهم من نضح النبل. قال الترمذي: حديث حسن غريب. وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس نحوه قال: وفي غير هذا الحديث أن هذه القصة لكعب بن مالك، وهو أصح؛ لأن عبد الله بن رواحة قتل بمؤتة، وكانت عمرة القضاء قبل ذلك. قلت: وهو ذهول شديد وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته، ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة، كما سيأتي في هذا الباب، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد كما سيأتي قريباً، وكيف يخفى عليه -أعني الترمذي- مثل هذا؟ ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان في فتح مكة، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه، لكن الموجود بخط الكرخي راوي الترمذي ما تقدم، والله أعلم. وقد صححه ابن حبان من الوجهين، وعجيب من الحاكم كيف لم يستدركه مع أن الوجه الأول على شرطهما، ومن الوجه الثاني على شرط مسلم لأجل جعفر. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث: الأول حديث البراء بن عازب.





قوله: (عن البراء) في رواية شعبة عن أبي إسحاق «سمعت البراء» أخرجها في الصلح.

قوله: (اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة) أي سنة ست.

قوله: (أن يدعوه) بفتح الدال أي يتركوه.

قوله: (حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام) أي من العام المقبل، وصرح به في حديث ابن عمر الذي بعده، وتقدم سبب هذه المقاضاة في الكلام على حديث المسور في الشروط مستوفًى.

قوله: (فلما كتب الكتاب) كذا هو بضم الكاف من كتب على البناء للمجهول، وللأكثر كتبوا بصيغة الجمع، وتقدم في الجزية من طريق يوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق بلفظ: «فأخذ يكتب بينهم الشرط علي بن أبي طالب»، وفي رواية شعبة «كتب علي بينهم كتاباً»، وفي حديث المسور «قال: فدعا النبي ﷺ الكاتب فقال: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم»، فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب، فقال المسلمون: لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: «اكتب باسمك اللهم» ونحوه في حديث أنس باختصار، ولفظه: «أن قريشاً صالحوا النبي ﷺ فيهم سهيل بن عمرو، فقال النبي ﷺ لعلي: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فقال سهيل: ما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم، ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم» وللحاكم من حديث عبد الله بن مغفل «فقال النبي ﷺ: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم، فأمسك سهيل بيده، فقال: اكتب في قضيتنا ما نعرف، فقال: اكتب باسمك اللهم، فكتب».

قوله: (هذا) إشارة إلى ما في الذهن.

قوله: (ما قاضى) خبر مفسر له، وفي رواية الكشميهني «هذا ما قاضانا» وهو غلط، وكأنه لما رأى قوله: «اكتبوا» ظن بأن المراد قريش، وليس كذلك بل المراد المسلمون، ونسبة ذلك إليهم وإن كان الكاتب واحداً مجازية، وفي حديث عبد الله بن مغفل المذكور «فكتب هذا ما صالح محمد رسول الله أهل مكة».

قوله: (قالوا: لا نقر لك بهذا) تقدم في الصلح بهذا الإسناد بعينه بلفظ «فقالوا: لا نقر بها» أي بالنبوة.

قوله: (لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً) زاد في رواية يوسف: «ولبايعناك»، وعند النسائي عن أحمد ابن سليمان عن عبيد الله بن موسى شيخ البخاري فيه: «ما منعناك بيته»، وفي رواية شعبة عن أبي إسحاق: «لو كنت رسول الله لم نقاتلك»، وفي حديث أنس: «لاتبعناك»، وفي حديث المسور: «فقال سهيل بن عمرو: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك»، وفي رواية أبي الأسود عن عروة في المغازي: «فقال سهيل: ظلمناك إن أقررنا لك بها ومنعناك»، وفي حديث عبد الله بن مغفل: «لقد ظلمناك إن كنت رسولاً».

قوله: (ولكن أنت محمد بن عبد الله) وفي رواية يوسف وكذا حديث المسور: «ولكن اكتب»، وكذا هو في رواية زكريا عن أبي إسحاق عند مسلم، وفي حديث أنس وكذا في مرسل عروة: «ولكن اكتب اسمك واسم أبيك»، زاد في حديث عبد الله بن مغفل: «فقال: اكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب».



قوله: (ثم قال لعلي: امح رسول الله) أي امح هذه الكلمة المكتوبة من الكتاب، فقال: لا والله لا أمحوك أبداً، وللنسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي قال: «كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية، فكتبت: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه، امحها. فقلت: هو والله رسول الله ﷺ وإن رغم أنفك، لا والله لا أمحوها» وكأن علياً فهم أن أمره له بذلك ليس متحتماً، فلذلك امتنع من امتثاله. ووقع في رواية يوسف بعد «فقال لعلي: امح رسول الله، فقال: لا والله لا أمحاه أبداً. قال: فأرنيه، فأراه إياه فمحا النبي ﷺ بيده» ونحوه في رواية زكريا عند مسلم، وفي حديث علي عند النسائي وزاد: «وقال: أما إن لك مثلها، وستأتيها وأنت مضطر» يشير ﷺ إلى ما وقع لعلي يوم الحكمين فكان كذلك.

قوله: (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله) تقدم هذا الحديث في الصلح عن عبيد الله بن موسى بهذا الإسناد، وليست فيه هذه اللفظة: «وليس يحسن يكتب»، ولهذا أنكر بعض المتأخرين على أبي مسعود نسبتها إلى تخريج البخاري، وقال: ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم، وهو كما قال عن مسلم، فإنه أخرجه من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق بلفظ «فأراه مكانها فمحاها، وكتب: ابن عبد الله» انتهى. وقد عرفت ثبوتها في البخاري في مظنة الحديث، وكذلك أخرجها النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثل ما هنا سواء، وكذا أخرجها أحمد عن حجين بن المثنى عن إسرائيل ولفظه: «فأخذ الكتاب -وليس يحسن أن يكتب- فكتب مكان رسول الله ﷺ: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله» وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباجي فادعى أن النبي ﷺ: كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب، فشنع عليه علماء الأندلس في زمانه ورموه بالزندقة، وأن الذي قاله يخالف القرآن حتى قال قائلهم:

برئت ممن شرى دنيا بآخرة ... وقال إن رسول الله قد كتبا

فجمعهم الأمير فاستظهر الباجي عليهم بما لديه من المعرفة، وقال للأمير: هذا لا ينافي القرآن، بل يؤخذ من مفهوم القرآن؛ لأنه قيد النفي بما قبل ورود القرآن فقال: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾، وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتياب في ذلك لا مانع من أن يعرف الكتابة بعد ذلك من غير تعليم فتكون معجزةً أخرى. وذكر ابن دحية أن جماعةً من العلماء وافقوا الباجي في ذلك، منهم شيخه أبو ذر الهروي وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء إفريقية وغيرها، واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة وعمر بن شبة من طريق مجاهد عن عون بن عبد الله قال: «ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ» قال مجاهد: فذكرته للشعبي فقال: صدق قد سمعت من يذكر ذلك. ومن طريق يونس بن ميسرة على أبي كبشة السلولي عن سهل ابن الحنظلية «أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة، فقال عيينة: أتراني أذهب بصحيفة المتلمس؟ فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها، فقال: قد كتب لك بما أمر لك» قال يونس: فنرى أن رسول الله ﷺ كتب بعدما أنزل عليه. قال عياض: وردت آثار تدل على معرفة حروف الخط وحسن تصويرها كقوله لكاتبه: «ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك» وقوله لمعاوية: «ألق الدواة، وحرف القلم، وأقم الباء، وفرق السين، ولا تعور الميم» وقوله: «لا تمد بسم الله» قال: وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فلا يبعد أن يرزق علم وضع الكتابة، فإنه أوتي علم كل شيء. وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث. وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة،





والكاتب فيها علي، وقد صرح في حديث المسور بأن علياً هو الذي كتب، فيحمل على أن النكتة في قوله: «فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب» لبيان أن قوله: «أرني إياها» أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع عليٌّ من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة، وعلى أن قوله بعد ذلك: «فكتب» فيه حذف تقديره: فمحاها فأعادها لعلي فكتب. وبهذا جزم ابن التين وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة، وهو كثير كقوله: كتب إلى قيصر، وكتب إلى كسرى، وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالماً بالكتابة، ويخرج عن كونه أمياً، فإن كثيراً ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات، ويحسن وضعها، وخصوصاً الأسماء، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً ككثير من الملوك. ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد، فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة، ولا يخرج بذلك عن كونه أمياً. وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي، وتعقب ذلك السهيلي وغيره بأن هذا وإن كان ممكناً ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أمياً لا يكتب، وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد وانحسمت الشبهة. فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة. وقال المعاند: كان يحسن يكتب لكنه كان يكتم ذلك، قال السهيلي: والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضاً، والحق أن معنى قوله: «فكتب» أي أمر علياً أن يكتب، انتهى. وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة، وتثبت كونه غير أمي، نظر كبير، والله أعلم.

قوله: (لا يدخل) هذا تفسير للخبر المتقدم.

قوله: (إلا السيف في القراب) في رواية شعبة: «فكان فيما اشترطوا أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثاً، ولا يدخلها بسلاح» ونحوه لزكريا عن أبي إسحاق عند مسلم.

قوله: (وأن لا يخرج من أهلها بأحد إلخ) في حديث أنس «قال علي: قلت يا رسول الله أكتب هذا؟ قال: نعم».

قوله: (فلما دخلها) أي في العام المقبل.

قوله: (ومضى الأجل) أي الأيام الثلاثة. وقال الكرماني: لما مضى أي قرب مضيه، ويتعين الحمل عليه، لئلا يلزم الخلف.

قوله: (أتوا علياً، فقالوا: قل لصاحبك: اخرج عنا، فقد مضى الأجل) في رواية يوسف «فقالوا: مر صاحبك فليرتحل».

قوله: (فخرج النبي ﷺ) في رواية يوسف: «فذكر ذلك علي فقال: نعم فارتحل» وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: «فلما كان اليوم الرابع جاءه سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى، فقالا: ننشدك الله والعهد إلا ما خرجت من أرضنا، فرد عليه سعد بن عبادة، فأسكته النبي ﷺ وآذن بالرحيل» وأخرج الحاكم في «المستدرك» من حديث ميمونة في هذه القصة: «فأتاه حويطب بن عبد العزى»، وكأنه في أوائل النهار فلم يكمل الثلاث إلا في مثل ذلك الوقت من النهار الرابع، الذي دخل فيه بالتلفيق، وكان مجيئهم في أول النهار قرب مجيء ذلك الوقت.



قوله: (فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة) هكذا رواه البخاري عن عبيد الله بن موسى معطوفاً على إسناد القصة التي قبله، وكذا أخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى، وكذا رواه الحاكم في «الإكليل» والبيهقي من طريق سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى بتمامه، وادعى البيهقي أن فيه إدراجاً؛ لأن زكريا بن أبي زائدة رواه عن أبي إسحاق متصلاً، وأخرج مسلم والإسماعيلي القصة الأولى من طريقه عن أبي إسحاق من حديث علي، وهكذا رواه أسود بن عامر عن إسرائيل، أخرجه أحمد من طريقه لكن باختصار في الموضعين، قال البيهقي: وكذا روى عبيد الله بن موسى أيضاً قصة بنت حمزة من حديث علي. قلت: هو كذلك عند ابن حبان عن الحسن ابن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى لكن باختصار، وكذا رواه الهيثم بن كليب في مسنده عن الحسن بن علي بن عفان عن عبيد الله بن موسى بأتم من سياق ابن حبان، وأخرج أبو داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل قصة بنت حمزة خاصة من حديث علي بلفظ: «لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة» الحديث. وكذا أخرجها أحمد عن حجاج بن محمد ويحيى بن آدم جميعاً عن إسرائيل. قلت: والذي يظهر لي أن لا إدراج فيه، وأن الحديث كان عند إسرائيل وكذا عند عبيد الله بن موسى عنه بالإسنادين جميعاً، لكنه في القصة الأولى من حديث البراء أتم، وبالقصة الثانية من حديث علي أتم، وبيان ذلك أن عند البيهقي في رواية زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال: «أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثة أيام في عمرة القضاء، فلما كان اليوم الثالث قالوا لعلي: إن هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمره فليخرج. فحدثه بذلك، فقال: نعم، فخرج». قال أبو إسحاق: فحدثني هانئ بن هانئ وهبيرة فذكر حديث علي في قصة بنت حمزة أتم مما وقع في حديث هذا الباب عن البراء، وسيأتي إيضاح ذلك عند شرحه إن شاء الله تعالى. وكذا أخرج الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى قصة بنت حمزة من حديث البراء، فوضح أنه عند عبيد الله بن موسى، ثم عند أبي بكر بن أبي شيبة عنه بالإسنادين جميعاً، وكذا أخرج ابن سعد عن عبيد الله بن موسى بالإسنادين معاً عنه.

قوله: (لجعفر أشبهت خلقي وخلقي).

قوله: (ابنة حمزة) اسمها عمارة وقيل: فاطمة وقيل: أمامة وقيل: أمة الله وقيل: سلمى، والأول هو المشهور. وذكر الحاكم في «الإكليل» وأبو سعيد في «شرف المصطفى» من حديث ابن عباس بسند ضعيف أن النبي ﷺ كان أخي بين حمزة وزيد بن حارثة، وأن عمارة بنت حمزة كانت مع أمها بمكة.

قوله: (تنادي يا عم) كأنها خاطبت النبي ﷺ بذلك إجلالاً له، وإلا فهو ابن عمها، أو بالنسبة إلى كون حمزة وإن كان عمه من النسب فهو أخوه من الرضاعة، وقد أقرها على ذلك بقوله لفاطمة بنت رسول الله ﷺ «دونك ابنة عمك» وفي ديوان حسان بن ثابت لأبي سعيد السكري أن علياً هو الذي قال لفاطمة: ولفظه «فأخذ عليٌّ أمامة فدفعها إلى فاطمة»، وذكر أن مخاصمة علي وجعفر وزيد إلى النبي ﷺ كانت بعد أن وصلوا إلى مر الظهران.

قوله: (دونك) هي كلمة من أسماء الأفعال، تدل على الأمر بأخذ الشيء المشار إليه.





قوله: (حملتها) كذا للأكثر بصيغة الفعل الماضي، وكأن الفاء سقطت. قلت: وقد ثبتت في رواية النسائي من الوجه الذي أخرجه منه البخاري، وكذا لأبي داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل، وكذا لأحمد في حديث علي. ووقع في رواية أبي ذر عن السرخسي والكشميهني «حمليها» بتشديد الميم المكسورة وبالتحتانية بصيغة الأمر، وللكشميهني في الصلح في هذا الموضع «احمليها» بألف بدل التشديد، وعند الحاكم من مرسل الحسن «فقال عليٌّ لفاطمة وهي في هودجها: أمسكيها عندك» وعند ابن سعد من مرسل محمد بن علي بن الحسين الباقر بإسناد صحيح إليه «بينما بنت حمزة تطوف في الرحال إذ أخذ علي بيدها فألقاها إلى فاطمة في هودجها».

قوله: (فاختصم فيها علي بن أبي طالب وجعفر) أي أخوه **(وزيد بن حارثة)** أي في أيهم تكون عنده، وكانت خصومتهم في ذلك بعد أن قدموا المدينة، ثبت ذلك في حديث علي عند أحمد والحاكم. وفي المغازي لأبي الأسود عن عروة في هذه القصة: «فلما دنوا من المدينة كلمه فيها زيد بن حارثة، وكان وصي حمزة وأخاه»، وهذا لا ينفي أن المخاصمة إنما وقعت بالمدينة، فلعل زيداً سأل النبي ﷺ في ذلك، ووقعت المنازعة بعد، ووقع في مغازي سليمان التيمي «أن النبي ﷺ لما رجع إلى رحله وجد بنت حمزة، فقال لها: ما أخرجك؟ قالت: رجل من أهلك، ولم يكن رسول الله ﷺ أمر بإخراجها». وفي حديث علي عند أبي داود «أن زيد بن حارثة أخرجها من مكة» وفي حديث ابن عباس المذكور «فقال له علي: كيف تترك ابنة عمك مقيمةً بين ظهراني المشركين»؟ وهذا يشعر بأن أمها إما لم تكن أسلمت فإن في حديث ابن عباس المذكور أنها سلمى بنت عميس وهي معدودة في الصحابة، وإما أن تكون ماتت إن لم يثبت حديث ابن عباس، وإنما أقرهم على أخذها مع اشتراط المشركين أن لا يخرج بأحد من أهلها أراد الخروج؛ لأنهم لم يطلبوها، وأيضاً فقد تقدم في الشروط ويأتي في التفسير أن النساء المؤمنات لم يدخلن في ذلك، لكن إنما نزل القرآن في ذلك بعد رجوعهم إلى المدينة. ووقع في رواية أبي سعيد السكري أن فاطمة قالت لعلي: إن رسول الله ﷺ آلى أن لا يصيب منهم أحداً إلا رده عليهم، فقال لها علي: إنها ليست منهم إنما هي منا.

قوله: (فاختصم فيها عليٌّ إلخ) زاد في رواية ابن سعد: «حتى ارتفعت أصواتهم، فأيقظوا النبي ﷺ من نومه».

قوله: (فقال علي: أنا أخذتها وهي بنت عمي) زاد في حديث علي عند أبي داود «وعندي ابنة رسول الله ﷺ وهي أحق بها».

قوله: (وخالتها تحتي) أي زوجتي. وفي رواية الحاكم عندي واسم خالتها أسماء بنت عميس التي تقدم ذكرها في غزوة خيبر، وصرح باسمها في حديث علي عند أحمد، وكان لكل من هؤلاء الثلاثة فيها شبهة، أما زيد فللأخوة التي ذكرتها، ولكونه بدأ بإخراجها من مكة، وأما علي فلأنه ابن عمها وحملها مع زوجته، وأما جعفر فلكونه ابن عمها وخالتها عنده، فيترجح جانب جعفر باجتماع قرابة الرجل والمرأة منها دون الآخرين.

قوله: (وقال زيد: بنت أخي) زاد في حديث علي: إنما خرجت إليها.





قوله: (فقضى بها النبي ﷺ لخالتها) في حديث ابن عباس المذكور، فقال النبي ﷺ: جعفر أولى بها. وفي حديث علي عند أبي داود وأحمد: أما الجارية فلأقضي بها لجعفر، وفي رواية أبي سعيد السكري: ادفعاها إلى جعفر، فإنه أوسع منكم. وهذا سبب ثالث.

قوله: (وقال: الخالة بمنزلة الأم) أي في هذا الحكم الخاص؛ لأنها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد لما دل عليه السياق، فلا حجة فيه لمن زعم أن الخالة ترث؛ لأن الأم ترث، وفي حديث علي وفي مرسل الباقر «الخالة والدة، وإنما الخالة أم»، وهي بمعنى قوله: بمنزلة الأم، لا أنها أمٌ حقيقة. ويؤخذ منه أن الخالة في الحضانة مقدمةٌ على العمة؛ لأن صفية بنت عبد المطلب كانت موجودة حينئذ، وإذا قدمت على العمة مع كونها أقرب العصبات من النساء فهي مقدمة على غيرها، ويؤخذ منه تقديم أقارب الأم على أقارب الأب. وعن أحمد رواية أن العمة مقدمة في الحضانة على الخالة، وأجيب عن هذه القصة بأن العمة لم تطلب، فإن قيل: والخالة لم تطلب، قيل: قد طلب لها زوجها، فكما أن للقريب المحضون أن يمنع الحاضنة إذا تزوجت فللزوج أيضاً أن يمنعها من أخذه، فإذا وقع الرضا سقط الحرج. وفيه من الفوائد أيضاً تعظيم صلة الرحم بحيث تقع المخاصمة بين الكبار في التوصل إليها، وأن الحاكم يبين دليل الحكم للخصم، وأن الخصم يدلي بحجته، وأن الحاضنة إذا تزوجت بقريب المحضونة لا تسقط حضانتها إذا كانت المحضونة أنثى أخذاً بظاهر هذا الحديث قاله أحمد، وعنه لا فرق بين الأنثى والذكر، ولا يشترط كونه محرماً لكن يشترط أن يكون فيه مأموناً، وأن الصغيرة لا تشتهى، ولا تسقط إلا إذا تزوجت بأجنبي، والمعروف عن الشافعية والمالكية اشتراط كون الزوج جدّاً للمحضون. وأجابوا عن هذه القصة بأن العمة لم تطلب وأن الزوج رضي بإقامتها عنده، وكل من طلبت حضانتها لها كانت متزوجة، فرجح جانب جعفر بكونه تزوج الخالة.

قوله: (وقال لعلي: أنت مني وأنا منك) أي في النسب والصهر والمسابقة والمحبة وغير ذلك من المزايا، ولم يرد محض القرابة وإلا فجعفر شريكه فيها.

قوله: (وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي) بفتح الخاء الأولى وضم الثانية، في مرسل ابن سيرين عند ابن سعد «أشبه خلقك خلقي، وخلقك خلقي» وهي منقبةٌ عظيمةٌ لجعفر، أما الخلق فالمراد به الصورة فقد شاركه فيها جماعة ممن رأى النبي ﷺ، وقد ذُكرت أسماءهم في مناقب الحسن، وأنهم عشرة أنفس غير فاطمة عليها السلام، وقد كنت نظمت إذ ذاك بيتين في ذلك، ووقفت بعد ذلك في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي ﷺ كان يشبهه، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبد الله وعوناً كانا يشبهانه، فغيرت البيتين الأولين بالزيادة فأصلحتهما هناك، ورأيت إعادتهما هنا ليكتبهما من لم يكن كتبهما إذ ذاك:

شبه النبي ليج سائب وأبي	سفيان والحسنين الخال أمهما
وجعفر ولداه وابن عامرهم	ومسلم كابس يتلوه مع قثما

ووقع في تراجم الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ من غير هؤلاء عدة: منهم إبراهيم بن الحسن بن الحسن ابن علي بن أبي طالب، ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، وكان يقال له:





الشبيه، والقاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وعلي بن علي بن عباد بن رفاعة الرفاعي شيخ بصري من أتباع التابعين، ذكر ابن سعد عن عفان قال: كان يشبه النبي ﷺ، وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعد عهدهم عن عصر النبي ﷺ فاقتصرت على من أدركه والله أعلم. وأما شبهه في الخلق بالضم فخصوصية جعفر إلا أن يقال: إن مثل ذلك حصل لفاطمة عليها السلام، فإن في حديث عائشة ما يقتضي ذلك، ولكن ليس بصريح كما في قصة جعفر هذه. وهي منقبةٌ عظيمةٌ لجعفر، قال الله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾.

قوله: (وقال لزيد: أنت أخونا) أي في الإيمان **(ومولانا)** أي من جهة أنه أعتقه، وقد تقدم أن مولى القوم منهم، فوقع منه ﷺ تطييب خواطر الجميع، وإن كان قضى لجعفر فقد بيّن وجه ذلك. وحاصله أن المقضي له في الحقيقة الخالة وجعفر تبع لها؛ لأنه كان القائم في الطلب لها، وفي حديث علي عند أحمد وكذا في مرسل الباقر «فقام جعفر فحجل حول النبي ﷺ دار عليه، فقال النبي ﷺ: ما هذا؟ قال: شيءٌ رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم» وفي حديث ابن عباس «أن النجاشي كان إذا رضي أحداً من أصحابه قام فحجل حوله» وحجل بفتح المهملة وكسر الجيم؛ أي وقف على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة. وفي حديث علي المذكور أن الثلاثة فعلوا ذلك.

قوله: (قال عليٌّ) أي للنبي ﷺ **(ألا تتزوج بنت حمزة؟ قال: إنها بنت أخي)** أي من الرضاعة. هو موصول بالإسناد المذكور أولاً، ووقع في رواية النسائي «فقال علي إلخ» ووقع في رواية أبي سعيد السكري «فدفعناها إلى جعفر فلم تزل عنده حتى قتل، فأوصى بها جعفر إلى علي فمكثت عنده حتى بلغت، فعرضها عليٌّ على رسول الله ﷺ أن يتزوجها، فقال: هي ابنة أخي من الرضاعة» وسيأتي الكلام على ما يتعلق بالرضاعة في أوائل النكاح إن شاء الله تعالى. الحديث الثاني.

قوله: (حدثني محمد هو ابن رافع) هذا البعض رواه الفربري، ووقع في رواية النسفي عن البخاري «حدثني محمد بن رافع» وكذا تقدم في الصلح مجزوماً به في هذا الحديث لجميعهم، وساقه هناك على لفظه وهنا على لفظ رفيقه. وسريح هو ابن النعمان وهو من شيوخ البخاري، وقد يحدث عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (وحدثني محمد بن الحسين بن إبراهيم) يعني المعروف بابن إشكاب يكنى أبا جعفر، وأبوه الحسين ابن إبراهيم بن الحسن العامري يكنى أبا علي، خراساني سكن بغداد، وطلب الحديث ولزم أبا يوسف، وقد أدركه البخاري فإنه مات سنة ست عشرة ومائتين، وليس له ولا لأبيه في البخاري سوى هذا الموضع.

قوله: (بالحديبية) تقدم بيان ذلك في حديث المسور في الشروط.

قوله: (إلا سيوفاً) يعني في غمدها، كما تقدم في الذي قبله.

قوله: (ولا يقيم بها إلا ما أحبوا) بين في حديث البراء أنهم اتفقوا على ثلاثة أيام، وقال ابن التين قوله: «ثلاثة أيام» يخالف قوله: «إلا ما أحبوا» فيجمع بأن محبتهم لما كانت ثلاثة أيام أفصح بها الراوي معبراً عما آل إليه الحال، وهو ثلاثة أيام. قلت: بل قوله: «ما أحبوا» مجملٌ بينته رواية ثلاثة أيام بدليل ما سأذكره من حديث البراء.





قوله: **(فلما أن أقام بها ثلاثاً أمروه أن يخرج فخرج)** تقدم بيان ذلك في حديث البراء، ووقع في رواية زكريا عن أبي إسحاق عن البراء عند مسلم «فقالوا لعلي: هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمره أن يخرج، فذكر ذلك له فخرج».

٤٠٩٢- نا عثمانُ بن أبي شيبةَ قال نا جريرٌ عن منصور عن مجاهد قال: دخلتُ أنا وعروةُ بن الزُّبيرِ المسجدَ، فإذا عبدُالله بن عمرَ جالسٌ إلى حجرةِ عائشة ثم قال: كم اعتمرَ النبيُّ صلى الله عليهِ؟ قال: أربعاً، ثمَّ سمعنا استِنانَ عائشةَ. قال عروةُ: يا أمَّ المؤمنين، ألم تسمعي ما يقول أبوعبدالرحمن؟ أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ اعتمرَ أربعَ عُمَرٍ. فقالت: ما اعتمرَ النبيُّ صلى الله عليهِ عمرةً إلاّ وهو شاهدهُ، وما اعتمرَ في رجب قط.

٤٠٩٣- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ عن إسماعيلَ بن أبي خالد سمعَ ابن أبي أوفى يقول: لـمَّا اعتمرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ سترناه من غِلمان المشركين ومنهم أن يُؤذوا رسولَ الله صلى الله عليهِ.

٤٠٩٤- نا سليمانُ بن حرب قال نا حمادُ هو ابن زيدٍ عن أيوبَ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابن عباس قدِمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وأصحابه، فقال المشركون: يقدمُ عليكم وَفدٌ وَهنَهم حُمَّى يَثربَ. وأمرَهُم النبيُّ صلى الله عليهِ أن يَرمُلوا الأشواط الثلاثةَ وأن يَمشوا ما بينَ الرُّكنَين، ولم يَمنعهُ أن يأمُرهم أن يَرمُلوا الأشواط كلَّها إلا الإبقاء عليهم.

٤٠٩٥- حدثنا محمدٌ عن سفيانَ بن عيينةَ عن عمرو عن عطاءٍ عن ابن عباس قال: إنما سعى النبيُّ صلى الله عليهِ بالبيتِ وبينَ الصَّفا والمروةِ ليُرِيَ المشركينَ قوَّتَه. وزادَ ابن سلمةَ عن أيوبَ عن سعيدٍ عن ابن عباس قال: لـمَّا قدِمَ النبيُّ صلى الله عليهِ لعامهِ الذي استأمَنَ قال: «ارمُلوا» ليُريَ المشركينَ قوَّتهم. والمشركونَ من قِبَل قُعيقعانَ.

٤٠٩٦- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا وهيب قال نا أيوبُ عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ قال: تزوجَ النبيُّ صلى الله عليهِ وهو محرمٌ، وبنى بها وهو حلال، وماتَت بسرف.

٤٠٩٧- وزاد ابن إسحاقَ: حدثني ابن أبي نَجيح وأبانُ بن صالحٍ عن عطاءٍ ومجاهدٍ عن ابن عباس قال: تزوَّجَ النبيُّ صلى الله عليهِ ميمونة في عُمرةِ القضاء.

الحديث الثالث: حديث ابن عمر في العمرة، وفيه قصته مع عائشة وإنكارها عليه أن يكون النبي ﷺ اعتمر في رجب، وقد تقدم شرحه في أبواب العمرة، وقوله فيه: «ألا تسمعين» في رواية الكشميهني، ونقل الكرماني رواية «ألا تسمعي» بغير نون وهي لغيةٌ. الحديث الرابع.





قوله: (عن إسماعيل بن أبي خالد) في رواية الحميدي «عن سفيان حدثنا إسماعيل بن أبي خالد».

قوله: (سترناه من غلمان المشركين ومنهم أن يؤذوا رسول الله ﷺ) أي خشية أن يؤذوه، كذا قاله علي ابن عبد الله عن سفيان بهذا اللفظ، وقاله ابن أبي عمر عن سفيان بلفظ: «لما قدم رسول الله ﷺ مكة طاف بالبيت في عمرة القضية، فكنا نستره من السفهاء والصبيان، مخافة أن يؤذوه» أخرجه الإسماعيلي، وأخرجه من رواية إسحاق بن أبي إسرائيل عن سفيان بلفظ: «وكنا نستره من صبيان أهل مكة لا يؤذونه» أخرجه الحميدي كذلك، وتقدم في أبواب العمرة من وجه آخر عن عبد الله بن أبي أوفى بأتم من هذا السياق، قال: «اعتمر رسول الله ﷺ واعتمرنا معه، فلما دخل مكة طاف فطفنا معه، وأتى الصفا والمروة وأتيناهما معه» أي سعواً، قال: «وكنا نستره من أهل مكة أن يرميه أحدٌ».

الحديث الخامس: حديث ابن عباس، تقدم بهذا السند والمتن في أبواب الطواف من كتاب الحج في «باب بدء الرمل» وشرحت بعض ألفاظه وحكم الرمل هناك.

قوله: (وفدٌ) أي قوم وزناً ومعنى، ووقع في رواية ابن السكن «وقد» بفتح القاف وسكون الدال وهو خطأٌ.

قوله: (وهنتهم) بتخفيف الهاء وتشديدها؛ أي أضعفتهم، ويثرب اسم المدينة النبوية في الجاهلية، ونهى النبي ﷺ عن تسميتها بذلك، وإنما ذكر ابن عباس ذلك حكاية لكلام المشركين، وفي رواية الإسماعيلي: «فأطلعه الله على ما قالوا».

قوله: (إلا الإبقاء عليهم) بكسر الهمزة وسكون الموحدة بعدها القاف والمد؛ أي الرفق بهم والإشفاق عليهم، والمعنى لم يمنعه من أمرهم بالرمل في جميع الطوفات إلا الرفق بهم، قال القرطبي: روينا قوله: «إلا الإبقاء عليهم» بالرفع على أنه فاعل يمنعه، وبالنصب على أن يكون مفعولاً من أجله، ويكون في يمنعه ضمير عائد على رسول الله ﷺ وهو فاعله.

قوله: (وأن يمشوا بين الركنين) أي اليمانيين، وعند أبي داود من وجه آخر: «وكانوا إذا تواروا عن قريش بين الركنين مشوا، وإذا طلعوا عليهم رملوا»، وسيأتي في الذي بعده أن المشركين كانوا من قبل قعيقعان وهو يشرف على الركنين الشاميين، ومن كان به لا يرى من بين الركنين اليمانيين. ولمسلم من هذا الوجه في آخره «فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى وهنتهم، لهؤلاء أجلد من كذا».

الحديث السادس: حديث ابن عباس أيضاً.

قوله: (حدثنا محمد) هو ابن سلام، وعمرو هو ابن دينار.

قوله: (إنما سعى بالبيت) أي رمل.

قوله: (ليرى المشركون قوته) تقدم سببه في الذي قبله.

قوله: (وزاد ابن سلمة) كذا وقع هنا، ووقع عند النسفي عقب الذي قبله وهو به أليق، وابن سلمة هو حماد، وقد شارك حماد بن زيد في روايته له عن أيوب، وزاد عليه تعيين مكان المشركين وهو قعيقعان، وطريق حماد بن سلمة





هذه وصلها الإسماعيلي نحوه، وزاد في آخره: «فلما رملوا قال المشركون: ما وهنتهم»، ووقع في بعض النسخ، وزاد ابن مسلمة «بزيادة ميم في أوله» وهو غلط.

قوله: (تزوج ميمونة وهو محرمٌ) سيأتي البحث فيه في كتاب النكاح.

قوله: (وزاد ابن إسحاق إلخ) هو موصول في السيرة، وزاد في آخره: «وكان الذي زوجها منه العباس بن عبد المطلب» ولابن حبان والطبراني من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق بلفظ «تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره ذلك -يعني عمرة القضاء- وهو حرامٌ، وكان الذي زوجه إياها العباس» ونحوه للنسائي من وجه آخر عن ابن عباس، وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: «بعث النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى ميمونة ليخطبها له، فجعلت أمرها إلى العباس، وكانت أختها أم الفضل تحته، فزوجه إياها، فبنى بها بسرف، وقدر الله أنها ماتت بعد ذلك بسرف، وكانت قبله ﷺ تحت أبي رهم بن عبد العزى، وقيل: تحت أخيه حويطب، وقيل: سخبرة بن أبي رهم، وأمها هند بنت عوف الهلالية».

غَزْوَةُ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

٤٠٩٨- نا أحمدُ قال نا ابن وَهبٍ عن عمرو عن ابن أبي هلالٍ قال وأخبرني نافعٌ أنَّ ابن عمرَ أخبرهُ أنهُ: وقفَ على جعفرٍ يومئذٍ وهوَ قتيلٌ، فَعددتُ به خمسينَ بينَ طعنةٍ وضربة، ليس منها شيء في دُبرهِ.

٤٠٩٩- نا أحمدُ بن أبي بكر قال نا مُغيرةُ بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سعيدٍ عن نافع عن ابن عمرَ قال: أَمَّرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ في غزوةِ مؤتةَ زيدَ بن حارثة فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إن قُتلَ زيدٌ فجعفرٌ، وإن قتلَ جعفرٌ فعبدُ الله بن روَاحةَ». قال عبدُالله: كنتُ فيهم في تلك الغزوةِ، فالتمسنا جعفرَ بن أبي طالب، فوجَدناهُ في القتلى، ووجدنا ما في جسدهِ بضعاً وتسعينَ من طعنةٍ ورَمية.

قوله: (باب غزوة مؤتة) بضم الميم وسكون الواو بغير همز لأكثر الرواة وبه جزم المبرد، ومنهم من همزها وبه جزم ثعلب والجوهري وابن فارس، وحكى صاحب «الواعي» الوجهين. وأما الموتة التي ورد الاستعاذة منها وفسرت بالجنون فهي بغير همز.

قوله: (من أرض الشام) قال ابن إسحاق: هي بالقرب من البلقاء، وقال غيره: هي على مرحلتين من بيت المقدس. ويقال: إن السبب فيها أن شرحبيل بن عمرو الغساني -وهو من أمراء قيصر على الشام- قتل رسولاً أرسله النبي ﷺ إلى صاحب بصرى، واسم الرسول الحارث بن عمير، فجهز إليهم النبي ﷺ عسكراً في ثلاثة آلاف. وفي «مغازي أبي الأسود» عن عروة «بعث رسول الله ﷺ الجيش إلى مؤتة في جمادى من سنة ثمان» وكذا قال ابن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما من أهل المغازي لا يختلفون في ذلك، إلا ما ذكر خليفة في تاريخه، أنها كانت سنة سبع. ثم ذكر المصنف فيه ستة أحاديث: الحديث الأول: حديث ابن عمر.





قوله: (حدثنا أحمد) هو ابن صالح، بينه أبو علي بن شبويه عن الفربري، وبه جزم أبو نعيم.

قوله: (عن عمرو) هو ابن الحارث، وابن أبي هلال هو سعيد.

قوله: (قال وأخبرني نافع) هو معطوف على شيء محذوف، ويؤيد ذلك قوله: «أنه وقف على جعفر يومئذ»، ولم يتقدم لغزوة موتة إشارة، ولم أر من نبه على ذلك من الشراح، وقد تتبعت ذلك حتى فتح الله بمعرفة المراد فوجدت في أول «باب جامع الشهادتين» من السنن لسعيد بن منصور قال: «حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمر بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال أنه بلغه أن ابن رواحة -فذكر شعراً له- قال: فلما التقوا أخذ الراية زيد بن حارثة فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر فقاتل حتى قتل، ثم أخذها ابن رواحة فحاد حيدة فقال:

أقسمت يا نفس لتنزلنه ... كـــارهـة أو لتـطاوعـنه ... مالي أراك تكرهين الجنة

ثم نزل فقاتل حتى قتل، فأخذ خالد بن الوليد الراية ورجع بالمسلمين على حمية، ورمى واقد بن عبد الله التيمي المشركين حتى ردهم الله، قال ابن أبي هلال: «وأخبرني نافع -فذكر ما أخرجه البخاري وزاد في آخره- قال سعيد بن أبي هلال: وبلغني أنهم دفنوا يومئذ زيداً وجعفراً وابن رواحة في حفرة واحدة».

قوله: (ليس منها) كذا للأكثر، وفي رواية الكشميهني «ليس فيها».

قوله: (أخبرنا أحمد بن أبي بكر) هو أبو مصعب الزهري، ومغيرة بن عبد الرحمن هو المخزومي بينه أبو علي عن مصعب الزبيري، وفي طبقته مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي وهو أوثق من المخزومي، وليس للمخزومي في البخاري سوى هذا الحديث، وهو بطريق المتابعة عنده. وكان المخزومي فقيه أهل المدينة بعد مالك، وهو صدوق.

قوله: (عن عبد الله بن سعيد) في رواية مصعب «عبد الله بن سعيد بن أبي هند» وهو مدنيٌّ ثقةٌ.

قوله: (إن قتل زيد فجعفر) زاد موسى بن إسحاق في المغازي عن ابن شهاب: «فجعفر بن أبي طالب أميرهم»، وفي حديث عبد الله بن جعفر عند أحمد والنسائي بإسناد صحيح: «إن قتل زيد فأميركم جعفر»، وروى أحمد والنسائي، وصححه ابن حبان من حديث أبي قتادة قال: «بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء وقال: عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب زيد فجعفر» فذكر الحديث، وفيه: «فوثب جعفر فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما كنت أرهب أن تستعمل عليَّ زيداً، قال: امض فإنك لا تدري أيّ ذلك خير».

قوله: (قال عبد الله) أي ابن عمر، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (كنت فيهم في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب) أي بعد أن قتل، كذا اختصره. وفي حديث عبد الله بن جعفر المذكور: «فلقوا العدو، فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قتل، ثم أخذها جعفر»، ونحوه في مرسل عروة عند ابن إسحاق وذكر ابن إسحاق بإسناد حسن، وهو عند أبي داود من طريقه «عن رجل من بني مرة قال: والله لكأني أنظر إلى جعفر بن أبي طالب حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقر لها، ثم تقدم فقاتل حتى قتل. قال





ابن إسحاق: وحدثني محمد بن جعفر عن عروة قال: ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة فالتوى بها بعض الالتواء، ثم تقدم على فرسه، ثم نزل فقاتل حتى قتل. ثم أخذ الراية ثابت بن أقرم الأنصاري، فقال: اصطلحوا على رجل، فقالوا: أنت لها، قال: لا، فاصطلحوا على خالد بن الوليد»، وروى الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري قال: «أنا دفعت الراية إلى ثابت بن أقرم لما أصيب عبد الله بن رواحة، فدفعها إلى خالد بن الوليد وقال له: أنت أعلم بالقتال مني».

قوله: في الرواية الأولى **(فعددت به خمسين بين طعنة وضربة)** روى سعيد بن منصور عن أبي معشر عن نافع مثله، وقال ابن سعد عن أبي نعيم عن أبي معشر: «تسعين»، وفي الرواية الثانية: «ووجدنا في جسده بضعة وتسعين من طعنة ورمية»، وكذا أخرجه ابن سعد من طريق العمري عن نافع بلفظ: «بضع وتسعون» وظاهرهما التخالف، ويجمع بأن العدد قد لا يكون له مفهوم، أو بأن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام، فإن ذلك لم يذكر في الرواية الأولى، أو الخمسين مقيدة بكونها ليس فيها شيء في دبره؛ أي في ظهره. فقد يكون الباقي في بقية جسده، ولا يستلزم ذلك أنه ولى دبره، وهو محمولٌ على أن الرمي إنما جاء من جهة قفاه أو جانبيه، ولكن يؤيد الأول أن في رواية العمري عن نافع: «فوجدنا ذلك فيما أقبل من جسده» بعد أن ذكر العدد بضع وتسعون، ووقع في رواية البيهقي في «الدلائل» بضعاً وتسعين أو يضعاً وسبعين، وأشار إلى أن بضعاً وتسعين أثبت، وأخرجه الإسماعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بلفظ: «بضعاً وتسعين أو بضعاً وسبعين» بالشك، لم أر ذلك في شيء من نسخ البخاري، وفي قوله: «ليس شيء منها في دبره» بيان فرط شجاعته وإقدامه.

٤١٠٠- نا أحمد بن واقدٍ قال نا حمادُ بن زيد عن أيوبَ عن حميدِ بن هلال عن أنس: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ نعى زيداً وجعفراً وابنَ رواحةَ للناس قبلَ أن يأتيهم خبرهُم فقال: «أخذ الرايةَ زيدٌ فأصيب، ثمَّ أخذَها جعفرٌ فأصيب، ثم أخذَ ابن رَواحة فأصيب -وعيناهُ تَذرِفانِ- حتى أخذ الرايةَ سيفٌ من سيوفِ الله حتى فتحَ الله عليهم».

٤١٠١- نا قُتيبةُ قال نا عبدُالوهاب قال سمعتُ يحيى بن سعيدٍ قال أخبرتني عمرةُ قالت سمعتُ عائشةَ تقولُ: لـمَّا جاء قتلُ ابن رواحةَ وابن حارثة وجعفر بن أبي طالب جلسَ رسولُ الله صلى الله عليهِ يُعرَفُ فيه الحزنُ، قالت عائشة: وأنا أطلعُ من صائر الباب -تعني من شقّ الباب- فأتاهُ رجلٌ فقال: أيْ رسولَ الله، إن نساء جعفر -قالت: فذكرَ بُـكاءهن- فأمرهُ أن ينهاهنَّ. قالت: فذهبَ الرجلُ ثم أتى فقال: قد نهيتهنَّ، وذكر أنه لم يُطعنه. قال: فأمرَ أيضاً. فذهبَ ثمَّ أتى فقال: والله لقد غَلبننا. فزعمَتْ أن رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «فاحثُ في أفواههن من التراب». قالت عائشة فقلتُ: أرغمَ الله أنفَك، فوالله ما أنتَ تَفعلُ، ولا تركتَ رسولَ الله صلى الله عليهِ من العَناء.

الحديث الثاني: حديث أنس.





قوله: (حدثنا أحمد بن واقد) هو أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني.

قوله: (نعى زيداً) أي أخبرهم بقتله، وذكر موسى بن عقبة في المغازي أن يعلى بن أمية قدم بخبر أهل مؤتة فقال له رسول الله ﷺ: «إن شئت فأخبرني وإن شئت أخبرك. قال: فأخبرني. فأخبره خبرهم. فقال: والذي بعثك بالحق ما تركت من حديثهم حرفاً لم تذكره» وعند الطبراني من حديث أبي اليسر الأنصاري «أن أبا عامر الأشعري هو الذي أخبر النبي ﷺ بمصابهم».

قوله: (ثم أخذ جعفر فأصيب) كذا هنا بحذف المفعول، والمراد الراية. ووقع في «علامات النبوة» عند أبي ذر بهذا الإسناد بلفظ «ثم أخذها».

قوله: (وعيناه تذرفان) بذال معجمة وراء مكسورة؛ أي تدفعان الدموع.

قوله: (حتى أخذها سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم) في حديث أبي قتادة «ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد، ولم يكن من الأمراء، وهو أمير نفسه» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره» فمن يومئذ سُمي سيف الله. وفي حديث عبد الله بن جعفر: «ثم أخذها سيف من سيوف الله خالد بن الوليد، ففتح الله عليهم» وتقدم حديث الباب في الجهاد من وجه آخر عن أيوب «فأخذها خالد بن الوليد من غير إمرة» والمراد نفي كونه كان منصوصاً عليه، وإلا فقد ثبت أنهم اتفقوا عليه، وزاد فيه «وما يسرهم أنهم عندنا» أي لما رأوا من فضل الشهادة. وزاد في حديث عبد الله بن جعفر «ثم أمهل آل جعفر ثلاثاً ثم أتاهم فقال: لا تبكوا على أخي بعد اليوم، ثم قال: ائتوني ببني أخي. فجيء بنا كأننا أفراخ، فدعا الحلاق فحلق رؤوسنا، ثم قال: أما محمد فشبيه عمنا أبي طالب، وأما عبد الله فشبيه خلقي وخلقي. ثم دعا لهم» وفي الحديث جواز الإعلام بموت الميت ولا يكون ذلك من النعي المنهي عنه. وقد تقدم تقرير ذلك في الجنائز. وفيه جواز تعليق الإمارة بشرط، وتولية عدة أمراء بالترتيب. وقد اختلف هل تنعقد الولاية الثانية في الحال أو لا؟ والذي يظهر أنها في الحال تنعقد، ولكن بشرط الترتيب. وقيل: تنعقد لواحد لا بعينه، وتتعين لمن عينها الإمام على الترتيب. وقيل: تنعقد للأول فقط، وأما الثاني فبطريق الاختيار. واختيار الإمام مقدم على غيره؛ لأنه أعرف بالمصلحة العامة. وفيه جواز التأمر في الحرب بغير تأمير، قال الطحاوي: هذا أصلٌ يؤخذ منه أن على المسلمين أن يقدموا رجلاً إذا غاب الإمام يقوم مقامه إلى أن يحضر. وفيه جواز الاجتهاد في حياة النبي ﷺ، وفيه علمٌ ظاهرٌ من أعلام النبوة، وفضيلةٌ ظاهرةٌ لخالد بن الوليد ولمن ذكر من الصحابة. واختلف أهل النقل في المراد بقوله: «حتى فتح الله عليه» هل كان هناك قتالٌ فيه هزيمةٌ للمشركين، أو المراد بالفتح انحيازه بالمسلمين حتى رجعوا سالمين؟ ففي رواية ابن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عروة «فحاش خالدٌ الناس ودافع، وانحاز وانحيز عنه، ثم انصرف بالناس» وهذا يدل على الأول، ويؤيده ما تقدم من بلاغ سعيد بن أبي هلال في الحديث الأول. وذكر ابن سعد عن أبي عامر «أن المسلمين انهزموا لما قتل عبد الله بن رواحة حتى لم أر اثنين جميعاً، ثم اجتمعوا على خالد» وعند الواقدي من طريق عبد الله بن الحارث بن فضيل عن أبيه قال: «لما أصبح خالد بن الوليد جعل مقدمته ساقةً، وميمنته ميسرةً، فأنكر العدو حالهم، وقالوا: جاءهم مددٌ، فرعبوا وانكشفوا منهزمين».





وعنده من حديث جابر قال: «أصيب بموتة ناسٌ من المشركين، وغنم المسلمون بعض أمتعة المشركين» وفي مغازي أبي الأسود عن عروة: «فحمل خالد على الروم فهزموهم»، وهذا يدل على الثاني. أو يمكن الجمع بأن يكونوا هزموا جانباً من المشركين، وخشي خالد أن يتكاثر الكفار عليهم، فقد قيل: إنهم كانوا أكثر من مئة ألف، فانحاز بهم حتى رجع بهم إلى المدينة. وهذا السند وإن كان ضعيفاً من جهة الانقطاع، والآخر من جهة ابن لهيعة الراوي عن أبي الأسود، وكذلك الواقدي، فقد وقع في المغازي لموسى بن عقبة -وهي أصح المغازي كما تقدم- ما نصه «ثم أخذه -يعني اللواء- عبد الله بن رواحة فقتل، ثم اصطلح المسلمون على خالد بن الوليد فهزم الله العدو وأظهر المسلمين» قال العماد ابن كثير: يمكن الجمع بأن خالداً لما حاز المسلمين وبات، ثم أصبح وقد غيّر هيئة العسكر كما تقدم، وتوهم العدو أنهم قد جاء لهم مددٌ، حمل عليهم خالد حينئذ فولوا فلم يتبعهم، ورأى الرجوع بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى. ثم وجدت في «مغازي ابن عائذ» بسند منقطع أن خالداً لما أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديداً حتى انحاز الفريقان عن غير هزيمة، وقفل المسلمون فمروا على طريقهم بقرية بها حصنٌ كانوا في ذهابهم قتلوا من المسلمين رجلاً، فحاصروهم، حتى فتح الله عليهم عنوة، وقتل خالد بن الوليد مقاتلتهم، فسمي ذلك المكان نقيع الدم إلى اليوم.

الحديث الثالث: حديث عائشة.

قوله: (حدثنا عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.

قوله: (لما جاء قتل ابن رواحة) يحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان القاصد الذي حضر من عند الجيش، ويحتمل أن يكون المراد مجيء الخبر على لسان جبريل، كما يدل عليه حديث أنس الذي قبله.

قوله: (جلس رسول الله ﷺ) زاد البيهقي من طريق المقدمي عن عبد الوهاب في المسجد.

قوله: (يعرف فيه الحزن) أي لما جعل الله فيه من الرحمة، ولا ينافي ذلك الرضا بالقضاء، ويؤخذ منه أن ظهور الحزن على الإنسان إذا أصيب بمصيبة لا يخرجه عن كونه صابراً راضياً إذا كان قلبه مطمئناً؛ بل قد يقال إن من كان ينزعج بالمصيبة ويعالج نفسه على الرضا والصبر أرفع رتبة ممن لا يبالي بوقوع المصيبة أصلاً، أشار إلى ذلك الطبري، وأطال في تقريره.

قوله: (وأنا أطلع من صائر الباب، تعني من شق الباب) ووقع في رواية القابسي «من صائر الباب بشق الباب»، وللنسفي «شق» بغير موحدة، والأول أصوب هنا، وشق بالكسر وبالفتح أيضاً، يقال بالفتح هو الموضع الذي ينظر منه كالكوة، وبالكسر الناحية. وهذه الرواية تدل على أن في الرواية التي تقدمت في الجنائز بلفظ «من صائر الباب شق الباب» إدراجاً، وأنه تفسيرٌ من بعض رواته. وذكر ابن التين وغيره أن الذي وقع في الحديث بلفظ «صائر» تغيير، والصواب «صير» بكسر المهملة وتحتانية ساكنة ثم راء، قال الجوهري: الصير: شق الباب، وفي الحديث «من نظر من صير باب ففُقئت عينه فهي هدرٌ» قال أبو عبيد: لم أسمع هذا الحرف إلا في هذا الحديث.

قوله: (فأتاه رجل) لم أقف على اسمه.





قوله: (إن نساء جعفر) يحتمل أن يريد زوجاته، ويحتمل أن يريد من ينسب إليه من النساء في الجملة، وهذا الثاني هو المعتمد لأنا لا نعرف لجعفر زوجة غير أسماء بنت عميس.

قوله: (فذكر بكاءهن) في رواية الكشميهني «وذكر» بواو.

قوله: (فأمره أن يأتيهن) كذا رأيت في أصل أبي ذر[1]، فإن كان مضبوطاً ففيه حذف تقديره فنهاهن، وأظنه محرفاً فإن الذي في سائر الروايات: «فأمره أن ينهاهن» وهو الوجه، وكذا وقع في الجنائز.

قوله: (وذكر أنه لم يطعنه) في رواية الكشميهني: «وذكر أنهن» وهو أوجه.

قوله: (لقد غلبننا) أي في عدم الامتثال لقوله، وذلك إما لأنه لم يصرح لهن بنهي الشارع عن ذلك، فحملن أمره على أنه يحتسب عليهن من قبل نفسه، أو حملن الأمر على التنزيه، فتمادين على ما هن فيه، أو لأنهن لشدة المصيبة لم يقدرن على ترك البكاء. والذي يظهر أن النهي إنما وقع عن قدر زائد على محض البكاء كالنوح ونحو ذلك، فلذلك أمر الرجل بتكرار النهي. واستبعده بعضهم من جهة أن الصحابيات لا يتمادين بعد تكرار النهي على أمر محرم، ولعلهن تركن النوح ولم يتركن البكاء، وكان غرض الرجل حسم المادة ولم يطعنه، لكن قوله: «فاحث في أفواههن من التراب» يدل على أنهن تمادين على الأمر الممنوع، ويجوز في الثاء المثلثة من قوله: «فاحث» الضم والكسر؛ لأنه يقال حثى يحثو ويحثي.

قوله: (من العناء) بفتح العين المهملة وبالنون والمد هو التعب، ووقع في رواية العذري عند مسلم «من الغي» بغين معجمة وتحتانية ثقيلة، وللطبراني مثله لكن بعين مهملة، ومراد عائشة أن الرجل لا يقدر على ذلك، فإذا كان لا يقدر فقد أتعب نفسه ومن يخاطبه في شيء لا يقدر على إزالته، ولعل الرجل لم يفهم من الأمر المحتم. وقال القرطبي: لم يكن الأمر للرجل بذلك على حقيقته، لكن تقديره إن أمكنك فإن ذلك يسكنهن إن فعلته وأمكنك، وإلا فالملاطفة أولى. وفي الحديث جواز معاقبة من نهى عن منكر فتمادى عليه بما يليق به، وقال النووي: معنى كلام عائشة إنك قاصر عن القيام بما أمرت به من الإنكار، فينبغي أن تخبر النبي ﷺ بقصورك عن ذلك ليرسل غيرك وتستريح أنت من العناء. ووقع عند ابن إسحاق من وجه آخر صحيح عن عائشة في آخره «قالت عائشة: وعرفت أنه لا يقدر أن يحثي في أفواههن التراب. قالت: وربما ضر التكلف أهله» وفي حديث عائشة من الفوائد بيان ما هو الأولى بالمصاب من الهيئات، ومشروعية الانتصاب للعزاء على هيئته، وملازمة الوقار والتثبت. وفيه جواز نظر من شأنه الاحتجاب من شق الباب، وأما عكسه فممنوع. وفيه إطلاق الدعاء بلفظ لا يقصد الداعي إيقاعه بالمدعو به؛ لأن قول عائشة: «أرغم الله أنفك» أي ألصقه بالتراب. ولم ترد حقيقة هذا، وإنما جرت عادة العرب بإطلاق هذه اللفظة في موضع الشماتة بمن يقال له، ووجه المناسبة في قوله: «احث في أفواههن» دون أعينهن مع أن الأعين محل البكاء، الإشارة إلى أن النهي لم يقع عن مجرد البكاء؛ بل عن قدر زائد عليه من صياح أو نياحة. والله أعلم.

---

(١) الذي في مخطوطة الأزهر: فأمره أن ينهاهن كما موجود في المتن. فلعل الذي اطلع عليه الحافظ نسخة أخرى لأبي ذر.





٤١٠٢- حدثنا محمدُ بن أبي بكر قال نا عمرُ بن علي عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ عن عامرٍ قال: كان ابن عمرَ إذا حَيّا ابن جعفرٍ قال: السلامُ عليكَ يا ابن ذي الجناحَين.

٤١٠٣- نا أبونعيم قال نا سفيانُ عن إسماعيلَ عن قيس بن أبي حازم قال: سمعتُ خالدَ بن الوليد يقول: لقد انقَطَعت في يدي يوم مؤتة تسعةُ أسياف، فما بقي في يدي إلا صفيحة يَمانية.

٤١٠٤- حدثنا محمدُ بن المثنى قال نا يحيى عن إسماعيل قال حدثني قيسٌ قال: سمعتُ خالدَ بن الوليد يقول: لقد دُقَّ في يدي يومَ مؤتة تسعةُ أسياف، وصبَرَت في يدي صفيحةٌ لي يَمانية.

الحديث الرابع.

قوله: (حدثني محمد بن أبي بكر) هو المقدمي، وعمر بن علي هو عمه، وعامر هو الشعبي.

قوله: (يا ابن ذي الجناحين) تقدم شرحه في مناقب جعفر، وأنه عوض بذلك عن قطع يديه في تلك الوقعة، حيث أخذ اللواء بيمينه فقطعت، ثم أخذه بشماله فقطعت، ثم احتضنه فقتل. وإن النسفي روى عن البخاري أنه يقال لكل ذي ناحيتين جناحان، وأنه أشار إلى أن الجناحين في هذه القصة ليسا على ظاهرهما. وقال السهيلي: قوله: جناحان ليسا كما يسبق إلى الوهم كجناحي الطير وريشه؛ لأن الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها، فالمراد بالجناحية صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر. وقد عبر القرآن عن العضد بالجناح توسعاً في قوله تعالى: ﴿وَٱضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ﴾ وقال العلماء في أجنحة الملائكة: إنها صفات ملكية لا تفهم إلا بالمعاينة، فقد ثبت أن لجبريل ست مئة جناح، ولا يعهد للطير ثلاثة أجنحة فضلاً عن أكثر من ذلك، وإذا لم يثبت خبر في بيان كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها، انتهى. وهذا الذي جزم به في مقام المنع والذي نقله عن العلماء ليس صريحاً في الدلالة لما ادعاه، ولا مانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة ما ذكره من المعهود، وهو من قياس الغائب على الشاهد وهو ضعيفٌ، وكون الصورة البشرية أشرف الصور لا يمنع من حمل الخبر على ظاهره؛ لأن الصورة باقية. وقد روى البيهقي في «الدلائل» من مرسل عاصم بن عمر بن قتادة أن جناحي جعفر من ياقوت. وجاء في جناحي جبريل أنهما لؤلؤ أخرجه ابن منده في ترجمة ورقة.

الحديث الخامس.

قوله: (حدثنا سفيان) هو الثوري، وإسماعيل هو ابن أبي خالد، والإسناد كله كوفيون إلا الصحابي.

قوله: (دق في يدي) بضم الدال فسره في الرواية الأولى بقوله: «انقطعت».

قوله: (يمانية) بتخفيف التحتانية وحكي تشديدها، وهذا الحديث يقتضي أن المسلمين قتلوا من المشركين كثيراً، وقد روى أحمد وأبو داود من حديث عوف بن مالك «أن رجلاً من أهل اليمن رافقه في هذه الغزوة، فقتل رومياً





وأخذ سلبه، فاستكثره خالد بن الوليد، فشكاه إلى رسول الله ﷺ» فدل على أن ذلك بعد أن قام خالد بن الوليد بالأمر، وهو يرجح أن خالداً لم يقتصر على حوز المسلمين والنجاة بهم، بل باشر القتال، فيمكن الجمع كما تقدم.

٤١٠٥- حدثنا عمرانُ بن مَيسرةَ قال نا محمدُ بن فُضيل عن حُصين عن عامر عن النعمانِ بن بَشير قال: أغمي على عبدالله بن رَواحة، فجعلَتْ أختُهُ عَمرةُ تبكي: واجَبلاه، واكذا واكذا، تُعدّدُ عليه، فقال حين أفاقَ: ما قلتِ شيئاً إلاّ قيل لي: آأنتَ كذاك؟.

٤١٠٦- نا قُتيبةُ قال نا عَبثرُ عن حُصين عن الشعبيِّ عن النعمان بن بشير قال: أُغميَ على عبدالله.. بهذا. فلما مات لم تَبكِ عليه.

الحديث السادس.

قوله: (عن حصين) هو ابن عبد الرحمن، وعامر هو الشعبي، كما في الرواية الثانية.

قوله: (أغمي على عبد الله بن رواحة) أي ابن ثعلب بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجي أحد شعراء النبي ﷺ من الأنصار، وأحد النقباء بالعقبة وأحد البدريين.

قوله: (فجعلت أخته عمرة) هي والدة النعمان بن بشير راوي الحديث، ووقع في رواية هشيم عند أبي نعيم وفي مرسل أبي عمران الجوني عند ابن سعد أنها أمه، وهو خطأ، فلو كانت أمه تسمى عمرة لجوزت وقوع ذلك لهما، ولكن اسم أمه كبشة بنت واقد، وهذا الحديث ذكره خلف في مسند النعمان، وذكره المزي في مسند عبد الله بن رواحة، وهو واضح؛ لأن المتن منقول عنه، وينبغي أن يذكر أيضاً في مسند عمرة، لقوله في الطريق الثانية: «لم تبك عليه» أي عمرة، فهو نقل من النعمان ما صنعت أمه، ولما قال خاله، لكن يصغر النعمان عن إدراك ذلك من خاله، فالذي يظهر أنه إنما نقل جميع ذلك عن أمه فيكون الحديث من رواية النعمان عن أمه عن أخيها، فيكون ذلك من رواية ثلاثة من الصحابة في نسق.

قوله: (واجبلاه وكذا وكذا تعدد عليه) في رواية هشيم عن حصين عند أبي نعيم في المستخرج «واعضداه» وفي مرسل الحسن عند ابن سعد «واجبلاه، واعزاه» وفي مرسل أبي عمران الجوني عنده «واظهراه»، وزاد فيه: «إن رسول الله ﷺ كان عاده فأغمي عليه فقال: اللهم إن كان أجله قد حضر فيسر عليه، وإلا فاشفه، قال: فوجد خفة، فقال: كان ملكٌ قد رفع مرزبةً من حديد يقول: آنت كذا؟ فلو قلت: نعم لقمعني بها».

قوله: (قيل لي آنت كذلك) هو استفهام إنكار، وفي مرسل الحسن «آنت جبلها، آنت عزها»، وزاد أبو نعيم في «المستخرج» من طريق هشيم في آخرها: «فنهاها عن البكاء عليه»، وبها تظهر النكتة في قوله في الرواية الثانية: «فلما مات لم تبك عليه» أي أصلاً امتثالاً لأمره، وبهذه الزيادة وهي قوله: «فلما مات لم تبك عليه» تظهر النكتة في إدخال





هذا الحديث في هذا الباب، ويظهر أو يتجه الرد على من قال: لا مناسبة لدخوله فيه؛ لأن موت عبد الله بن رواحة لم يكن في ذلك المرض، والله أعلم.

بَعْثُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ أسامةَ بن زيد إلى الـحُرقاتِ من جُهَينة

٤١٠٧- حدثنا عمروُ بن محمد قال نا هُشيمٌ قال أنا حُصينٌ قال أنا أبوظَبيانَ قال سمعتُ أُسامةَ بن زيد يقول: بَعثَنا رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى الـحُرقة، فصبَّحنا القومَ فهزمناهم، ولحقتُ أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم، فلما غَشيناهُ قال: لا إله إلاّ الله، فكفَّ الأنصاريُّ عنه، وطعنتُهُ برمحي حتى قتلتُه. فلما قدمنا بَلغ النبيَّ صلى الله عليهِ فقال: «يا أُسامة، أقتلتَهُ بعدما قال لا إله إلا الله؟» قلتُ: كان متعوذاً. فمازال يُـكررُها حتى تمنَّيتُ أني لم أكن أسلمت قبلَ ذلك اليوم.

٤١٠٨- نا قُتيبةُ بن سعيدٍ قال نا حاتمٌ عن يزيدَ بن أبي عُبيدٍ: سمعتُ سلمةَ بن الأكوَع يقول: غزوتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ سبعَ غزَواتٍ، وخرجتُ فيما يبعثُ من البعوثِ تسعَ غزواتٍ: علينا مرَّةً أبوبكرٍ، ومرَّة علينا أُسامة.

٤١٠٩- وقال عمرُ بن حفص نا أبي عن يزيدَ بن أبي عُبيد قال سمعتُ سلمةَ يقول: غزوتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ سبعَ غزوات، وخرجتُ فيما يَبعثُ من البعث تسعَ غزواتٍ، علينا مرَّةً أبوبكر، ومرَّةً أُسامة.

٤١١٠- نا أبوعاصم قال أنا يزيدُ بن أبي عبيد عن سلمةَ بن الأكوع قال: غزوتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ سبعَ غزواتٍ، وغزوتُ مع ابن حارثةَ فاستعملهُ علينا.

٤١١١- نا محمدُ بن عبدالله قال نا حمادُ بن مَسعدةَ عن يزيدَ عن سلمةَ: غزوتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ سبعَ غزَوات -فذكر خيبرَ والحديبيةَ ويومَ حُنين ويومَ القرَد- وقال يزيد: ونسيتُ بقيتَهم.

قوله: (باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات) بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، نسبة إلى الحرقة، واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن جهينة، تسمى الحرقة؛ لأنه حرق قوماً بالقتل فبالغ في ذلك، ذكره ابن الكلبي.

قوله: (أخبرنا حصينٌ) هو ابن عبد الرحمن، وأبو ظبيان بالمعجمة ثم الموحدة اسمه حصين بن جندب، قال النووي: أهل اللغة يفتحون الظاء يعني المشالة من ظبيان، وأهل الحديث يكسرونها.





قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة) ليس في هذا ما يدل على أنه كان أمير الجيش كما هو ظاهر الترجمة، وقد ذكر أهل المغازي سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى الميفعة بتحتانية ساكنة وفاء مفتوحة، وهي وراء بطن نخل، وذلك في رمضان سنة سبع، وقالوا: إن أسامة قتل الرجل في هذه السرية، فإن ثبت أن أسامة كان أمير الجيش فالذي صنعه البخاري هو الصواب؛ لأنه ما أمر إلا بعد قتل أبيه بغزوة مؤتة وذلك في رجب سنة ثمان، وإن لم يثبت أنه كان أميرها رجح ما قال أهل المغازي، وسيأتي شرح حديث الباب في كتاب الديات، وفيه تسمية الرجل المقتول إن شاء الله تعالى. ثم ذكر المصنف حديث سلمة بن الأكوع قال: «غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات. وخرجت فيما يبعث من البعوث بتسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد بن حارثة» أما غزوات سلمة مع النبي ﷺ فتقدم بيانها في غزوة الحديبية، وقد ذكر منها في الطريق الأخيرة من حديث الباب خيبر والحديبية ويوم الحنين ويوم القرد، وفي آخره «قال يزيد -يعني ابن أبي عبيد الراوي عنه- ونسيت بقيتهم» كذا فيه بالميم في ضمير جمع الغزوات والمعروف فيه التأنيث، وكذا وقع في رواية النسفي بالميم وضبب عليه، ووقع في رواية حكاها الكرماني ولم أقف عليها بعينها وهي أوجه، وأما بقية الغزوات التي نسيهن يزيد، فهن: غزوة الفتح، وغزوة الطائف، فإنهما وإن كانا في سنة غزوة حنين فهما غيرهما، وغزوة تبوك وهي آخر الغزوات النبوية، فهذه سبع غزوات كما ثبت في أكثر الروايات، وإن كانت الرواية الأولى وهي رواية حاتم بن إسماعيل بلفظ «التسع» محفوظة، فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت عقب خيبر، وعد أيضاً عمرة القضاء غزوة، كما تقدم من صنيع البخاري، فكمل بها التسعة، وأما ما وقع عند أبي نعيم في «المستخرج» من طريق نصر بن علي عن حماد بن مسعدة فذكر هذا الحديث، فقال في أوله: «أحد وخيبر» ففيه نظر؛ لأنهم لم يذكروا سلمة فيمن شهد أحداً. وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن حماد بن مسعدة ولم يذكر فيه أحداً والله أعلم. وأما البعوث فسرية أبي بكر الصديق إلى بني فزارة، كما ثبت من حديثه عند مسلم، وسريته إلى بني كلاب ذكرها ابن سعد، وبعثه إلى الحج سنة تسع، وأما أسامة فأول ما أرسل في السرية التي وقع ذكرها في الباب، ثم في سرية إلى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مقصور، وهي من نواحي البلقاء، وذلك في صفر، فوقفنا مما ذكره على خمس سرايا وبقيت أربع. فليستدركها على أهل المغازي، فإنهم لم يذكروا غير الذي ذكرته بعد التتبع البالغ، ويحتمل أن يكون فيه حذف تقديره: ومرة علينا غيرهما، وأيضاً فإنه لم يذكر في بعض الروايات للبعوث عدداً.

قوله: (وقال عمر بن حفص) أي ابن غياث، وهو من شيوخ البخاري، وربما حدث عنه بواسطة، وهذا الحديث قد وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أبي بشر إسماعيل بن عبد الله عن عمر بن حفص به.

قوله: (وغزوت مع ابن حارثة استعمله علينا) كذا أبهمه البخاري عن شيخه أبي عاصم، وقد ذكرت ما فيه في «باب غزوة زيد بن حارثة» ولعل البخاري أبهمه عمداً لمخالفة بقية روايات الباب في تعيين أسامة.

قوله: (حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا حماد بن مسعدة) يقال: إن محمد بن عبد الله هذا هو الذهلي نسبة إلى جده، وهو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس، وكان أبو داود إذا حدّث عنه نسب أباه يحيى إلى جده فارس ولا يذكر خالداً، ويقال: إن محمد بن عبد الله المذكور هو المخزومي، وجزم الكلاباذي والبرقاني بأنه الذهلي، والله أعلم.





غَزْوَةُ الفَتْح

وما بعثَ حاطبُ بن أبي بلتعةَ إلى أهل مكة يخبرهم بغزوِ النبيِّ صلى الله عليه.

٤١١٢- نا قُتيبةُ بن سعيد قال نا سفيانُ عن عمرو بن دينار قال أخبرَني الحسنُ بن محمد أنهُ سمعَ عُبيدالله بن أبي رافع يقول: سمعتُ علياً يقول: بَعثني رسولُ الله صلى الله عليهِ أنا والزُّبيرَ والمقدادَ فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضةَ خاخٍ، فإنَّ بها ظَعينةً معها كتابٌ فخذوا منها، قال: فانطلقنا تَهادَى بنا خيلُنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحنُ بالظَّعينةِ، قلنا: أخرجي الكتابَ، قالت: ما معي كتابٌ. فقلنا: لتُخرِجِنَّ الكتابَ أو لتُلقِنَّ الثيابَ. قال: فأخرجته من عِقاصها، فأتينا به رسولَ الله صلى الله عليهِ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بَلتعةَ- إلى ناس بمكةَ- يُخبرهُم ببعض أمرِ رسولِ الله صلى الله عليهِ، فقال: «يا حاطبُ، ما هذا؟» قال: يا رسولَ الله، لا تعجَل عليّ، إني كنتُ امرأً مُلصقاً في قريش -يقول: كنتُ حَليفاً- ولم أكن من أنفُسها، وكان مَن معكَ منَ المهاجرين مَن لهم قراباتٌ يحمونَ أهليهم وأموالهم، فأحببَتُ إذ فاتني ذلكَ منَ النسب فيهم أن أتخذَ عندهم يداً يَحمُونَ قرابتي، ولم أفعلهُ ارتداداً عن ديني ولا رضاً بالكفر بعدَ الإسلام، فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «أما إنه قد صَدَقكم». فقال عمرُ: يا رسول الله، دعني أضرب عُنقَ هذا المنافق. فقال: «إنهُ قد شهد بدراً، وما يُدريك لعل الله اطَّلعَ على من شهدَ بدراً فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم». فأنزلَ الله السورةَ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾.

قوله: (باب غزوة الفتح) أي فتح مكة شرفها الله تعالى، وسقط لفظ «باب» من نسخة الصغاني، وكان سبب ذلك أن قريشاً نقضوا العهد الذي وقع بالحديبية، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغزاهم. قال ابن إسحاق: «حدثني الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة أنه كان في الشرط: من أحب أن يدخل في عقد رسول الله ﷺ وعهده فليدخل، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم فليدخل، فدخلت بنو بكر -أي ابن عبد مناة بن كنانة- في عهد قريش، ودخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ» قال ابن إسحاق: وكان بين بني بكر وخزاعة حروب وقتلى في الجاهلية، فتشاغلوا عن ذلك لما ظهر الإسلام، فلما كانت الهدنة خرج نوفل بن معاوية الديلي من بني بكر في بني الديل حتى بيت خزاعة على ماء لهم يقال له: الوتير، فأصاب منهم رجلاً يقال له: منبه، واستيقظت لهم خزاعة فاقتتلوا إلى أن دخلوا الحرم ولم يتركوا القتال، وأمدت قريش بني بكر بالسلاح وقاتل بعضهم معهم ليلاً في خفية، فلما انقضت الحرب خرج عمرو ابن سالم الخزاعي حتى قدم على رسول الله ﷺ وهو جالس في المسجد، فقال:





يـــا رب إنـي ناشــد محـمـداً	حـلف أبـينـا وأبـيـه الأتـلـدا
فـانـصر هـداك الله نـصـراً أيـدا	وادع عـبـاد الله يـأتـوا مـدداً
إن قريـشـاً أخـلـفـوك المـوعـدا	ونقـضوا مـيـثـاقك المـؤكدا
هـم بـيـتـونا بالـوتـير هـجـداً	وقـتـلـونا ركـعـاً وسـجـداً
وزعموا أن لـسـت أدعو أحـداً	وهـــم أذل وأقـــل عـــدداً

قال ابن إسحاق: فقال له رسول الله ﷺ: «نصرت يا عمرو بن سالم»، فكان ذلك ما هاج فتح مكة. وقد روى البزار من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة في هذه القصة، وهو إسناد حسن موصول. ولكن رواه ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً، وأخرجه أيضاً من رواية أيوب عن عكرمة مرسلاً مطولاً، قال فيه: «لما وادع رسول الله ﷺ أهل مكة، وكانت خزاعة في صلحه وبنو بكر في صلح قريش، بينهم قتال، فأمدّتهم قريش بسلاح وطعام، فظهروا على خزاعة وقتلوا منهم. قال: وجاء وفد خزاعة إلى النبي ﷺ فدعاه إلى النصر، وذكر الشعر» وأخرجه عبد الرزاق من طريق مقسم عن ابن عباس مطولاً وليس فيه الشعر. وأخرجه الطبراني من حديث ميمونة بنت الحارث مطولاً، وفيه أيضاً أنها «سمعت رسول الله ﷺ يقول ليلاً وهو في متوضئه: نُصرت نُصرت، فسألته فقال: هذا راجز بني كعب يستصرخني، وزعم أن قريشاً أعانت عليهم بني بكر. قالت: فأقمنا ثلاثاً، ثم صلى الصبح بالناس، ثم سمعت الراجز ينشده» وعند موسى ابن عقبة في هذه القصة قال: ويذكرون أن ممن أعانهم من قريش صفوان بن أمية وشيبة بن عثمان وسهل بن عمرو.

قوله: (وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ) سقط لفظ «به» من بعض النسخ؛ أي لعزم النبي ﷺ على غزوهم. وعند ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبيدي عن عروة قال: فلما أجمع رسول الله ﷺ المسير إلى مكة كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بذلك، ثم أعطاه امرأةً من مزينة، وفي مرسل أبي سلمة المذكور عند ابن أبي شيبة «ثم قال النبي ﷺ لعائشة: جهزيني ولا تعلمي بذلك أحداً، فدخل عليها أبو بكر فأنكر بعض شأنها، فقال: ما هذا؟ فقالت له، فقال: والله ما انقضت الهدنة بيننا، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فذكر له أنهم أول من غدر. ثم أمر بالطرق فحبست فعُمي على أهل مكة لا يأتيهم خبرٌ».

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (عن عمرو) تقدم في الجهاد «عن علي عن سفيان سمعت عمرو بن دينار».

قوله: (بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد) كذا في رواية عبيد الله بن أبي رافع، وفي رواية أبي عبدالرحمن السلمي عن علي كما تقدم في فضل من شهد بدراً: «بعثني وأبا مرثد الغنوي والزبير بن العوام»، فيحتمل أن يكون الثلاثة كانوا معه، فذكر أحد الراويين عنه ما لم يذكره الآخر، ولم يذكر ابن إسحاق مع علي والزبير أحداً، وساق الخبر بالتثنية. قال: «فخرجا حتى أدركاها فاستنزلاها إلخ»، فالذي يظهر أنه كان مع كل منهما آخر تبعاً له.





قوله: (فإن بها ظعينة معها كتاب) في أواخر الجهاد من وجه آخر عن علي: «وتجدون بها امرأةً أعطاها حاطب كتاباً»، وذكر ابن إسحاق أن اسمها سارة، والواقدي أن اسمها كنود، وفي رواية سارة، وفي أخرى أم سارة. وذكر الواقدي: أن حاطباً جعل لها عشرة دنانير على ذلك، وقيل: ديناراً واحداً، وقيل: إنها كانت مولاة العباس.

قوله: (فأخرجته من عقاصها) قد تقدم في الجهاد، وبيان الاختلاف في ذلك، ووجه الجمع بين كونه في عقاصها أو في حجزتها.

قوله: (يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ) وفي مرسل عروة تخبرهم بالذي أجمع عليه رسول الله ﷺ من الأمر في السير إليهم، وجعل لها جعلاً على أن تبلغه قريشاً.

قوله: (إني كنت امرءاً ملصقاً في قريش) أي حليفاً، وقد فسره بقوله: «كنت حليفاً ولم أكن من أنفسها» وعند ابن إسحاق «ليس في القوم من أصل ولا عشيرة»، وعند أحمد: «وكنت غريباً» قال السهيلي: كان حاطب حليفاً لعبد الله بن حميد بن زهير بن أسد بن عبد العزى، واسم أبي بلتعة عمرو، وقيل: كان حليفاً لقريش.

قوله: (يحمون بها قرابتي) في رواية ابن إسحاق: «وكان لي بين أظهرهم ولد وأهل، فصانعتهم عليه»، وسيأتي تكملة شرح هذا الحديث في سورة الممتحنة، وذكر بعض أهل المغازي وهو في «تفسير يحيى بن سلام» أن لفظ الكتاب: «أما بعد يا معشر قريش فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل، يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله، وأنجز له وعده. فانظروا لأنفسكم، والسلام» كذا حكاه السهيلي. وروى الواقدي بسند له مرسل أن حاطباً كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة: «أن رسول الله ﷺ أذن في الناس بالغزو، ولا أراه يريد غيركم، وقد أحببت أن يكون لي عندكم يد».

غَزْوَةُ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ

٤١١٣- نا عبدالله بن يوسفَ قال نا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهابٍ قال أخبرني عُبيدُالله بن عبدالله ابن عُتبة أن ابن عباس أخبرهُ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ غزا غزوةَ الفتح في رمضان. قال: وسمعتُ ابن المسيب يقـول مثـل ذلك. وعن عُبيدِالله بن عبدالله أخبرهُ أنَّ ابن عباس قال: صام رسولُ الله صلى الله عليهِ، حتى إذا بلغَ الكديدَ، الماء الذي بين قُديدٍ وعُسفانَ أفطرَ، فلم يَزل مُفطراً حتى انسلخَ الشهر.

٤١١٤- نا محمودٌ قال أنا عبدُالرزاقِ قال أنا معمرٌ قال أنا الزُّهريُّ عن عُبيدِالله بن عَبدِالله عن ابن عباس: أنَّ النبيّ صلى الله عليهِ خرجَ في رمضانَ من المدينةِ ومعهُ عشرةُ آلاف، وذلك على رأسِ ثمانِ سنينَ ونصف من مقدمهِ المدينةَ، فسار معهُ من المسلمينَ إلى مكةَ، يصومُ ويصومون حتى بلغَ





الكديدَ -وهو ماء بين عُسفانَ وقُدَيد- أفطرَ وأفطروا. قال الزُّهري: وإنما يؤخَذُ من أمرِ رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ الآخرُ فالآخر.

٤١١٥- نا عَيّاشُ بن الوليدِ قال نا عبدُالأعلى قال نا خالدٌ عن عِكرمةَ عن ابن عباس قال: خرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ في رمضانَ إلى حُنَين والناسُ مُختلِفونَ: فصائمٌ ومُفطر. فلما استوىَ على راحلتهِ دعا بإناءٍ من لبن أو ماء فوضَعَهُ على راحتِه -أو راحلتِه- ثمَّ نظرَ الناس، فقال المفطرون للصُّوَّمِ: «أفطروا».

٤١١٦- وقال عبدُالرزَّاق أنا مَعمرٌ عن أيوبَ عن عِكرمةَ عن ابن عباس: خرجَ النبيُّ صلى الله عليهِ عامَ الفتح. وقال حَمّادُ بن زيد عن أيوبَ عن عكرمةَ عنِ ابن عباس عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٤١١٧- نا عليُّ بن عبدالله قال نا جريرٌ عن منصورٍ عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: سافرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ في رمضانَ، فصامَ حتى بلغ عُسفانَ، ثمَّ دعا بإناءٍ من ماء فشربَ نهاراً ليَريه الناسَ فأفطرَ حتى قَدِمَ مكة. قال: وكان ابن عباسٍ يقول: صامَ رسول الله صلى الله عليهِ في السفرِ وأفطر، فمن شاء صام ومن شاء أفطر.

قوله: (باب غزوة الفتح في رمضان) أي كانت في رمضان سنة ثمان من الهجرة، وقد تقدم بيان ذلك في كتاب الصيام في الكلام على حديث ابن عباس المذكور في هذا الباب، وقد تقدم هناك أنهم خرجوا من المدينة لعشر مضين من رمضان، وزاد ابن إسحاق عن الزهري بهذا الإسناد أنه ﷺ استعمل على المدينة أبا رهم الغفاري.

قوله: (قال: وسمعت ابن المسيب يقول مثل ذلك) قائل ذلك هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (وعن عبيد الله بن عبد الله) هو موصول بالإسناد المذكور، وقد تقدم بيان ذلك أيضاً في الصيام. وبيّن البيهقي من طريق عاصم بن علي عن الليث ما حذفه البخاري منه، فإنه ساقه إلى قوله: «وسمعت سعيد بن المسيب يقول مثل ذلك» وزاد «لا أدري أخرج في شعبان فاستقبله رمضان، أو خرج في رمضان بعدما دخل، غير أن عبيدالله ابن عبد الله أخبرني» فذكر ما ذكره البخاري، فحذف البخاري منه التردد المذكور. ثم أخرج البيهقي من طريق ابن أبي حفصة عن الزهري بهذا الإسناد قال: «صبح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة خلت من رمضان» ثم ساقه من طريق معمر عن الزهري، وبيّن أن هذا القدر من قول الزهري وأن ابن أبي حفصة أدرجه، وكذا أخرجه يونس عن الزهري، وروى أحمد بإسناد صحيح من طريق قزعة بن يحيى عن أبي سعيد قال: «خرجنا مع النبي ﷺ عام الفتح لليلتين خلتا من شهر رمضان» وهذا يدفع التردد الماضي ويعين يوم الخروج، وقول الزهري يُعيِّن يوم الدخول ويعطي أنه أقام في الطريق اثني عشر يوماً. وأما ما قال الواقدي: إنه خرج لعشر خلون من رمضان فليس بقوي لمخالفته ما هو أصح منه، وفي تعيين هذا التاريخ أقوال أخرى منها عند مسلم: «لستّ عشرة»، ولأحمد: «لثماني عشرة» وفي أخرى:





«لثنتي عشرة»، والجمع بين هاتين بحمل إحداهما على ما مضى والأخرى على ما بقي، والذي في المغازي: دخل لتسع عشرة مضت، وهو محمولٌ على الاختلاف في أول الشهر، ووقع في أخرى بالشك في تسع عشرة أو سبع عشرة. وروى يعقوب بن سفيان من رواية ابن إسحاق عن جماعة من مشايخه أن الفتح كان في عشر بقين من رمضان، فإن ثبت حُمِل على أن مراده أنه وقع في العشر الأوسط، قبل أن يدخل العشر الأخير.

قوله: في الطريق الثانية **(ومعه عشرة آلاف)** أي من سائر القبائل. وفي مرسل عروة عند ابن إسحاق وابن عائذ: «ثم خرج رسول الله ﷺ في اثني عشر ألفاً من المهاجرين والأنصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم»، وكذا وقع في «الإكليل» و«شرف المصطفى»، ويجمع بينهما بأن العشرة آلاف خرج بها من المدينة ثم تلاحق بها الألفان. وسيأتي تفصيل ذلك في مرسل عروة الذي بعد هذا.

قوله: (وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة) هكذا وقع في رواية معمر، وهو وهم، والصواب على رأس سبع سنين ونصف، وإنما وقع الوهم من كون غزوة الفتح كانت في سنة ثمان، ومن أثناء ربيع الأول إلى أثناء رمضان نصف سنة سواء، فالتحرير أنها سبع سنين ونصف، ويمكن توجيه رواية معمر بأنه بناء على التاريخ بأول السنة من المحرم، فإذا دخل من السنة الثانية شهران أو ثلاثة أُطلق عليها سنة مجازاً من تسمية البعض باسم الكل، ويقع ذلك في آخر ربيع الأول، ومن ثم إلى رمضان نصف سنة. أو يقال: كان آخر شعبان تلك السنة آخر سبع سنين ونصف من أول ربيع الأول، فلما دخل رمضان دخل سنة أخرى. وأول السنة يصدق عليه أنه رأسها، فيصح أنه رأس ثمان سنين ونصف، أو أن رأس الثمان كان أول ربيع الأول وما بعده نصف سنة.

قوله: (يصوم ويصومون) تقدم شرحه في كتاب الصيام.

قوله: في الرواية **(خالد)** هو الحذّاء **(عن عكرمة عن ابن عباس خرج رسول الله ﷺ في رمضان إلى حنين)** استشكله الإسماعيلي بأن حنيناً كانت بعد الفتح فيحتاج إلى تأمل، فإنه ذكر قبل ذلك أنه خرج من المدينة إلى مكة، وكذا حكى ابن التين عن الداودي أنه قال: الصواب أنه خرج إلى مكة، أو كانت «خيبر» فتصحفت. قلت: وحمله على خيبر مردود، فإن الخروج إليها لم يكن في رمضان، وتأويله ظاهر فإن المراد بقوله: «إلى حنين» أي التي وقعت عقب الفتح؛ لأنها لما وقعت أثرها أطلق الخروج إليها. وقد وقع نظير ذلك في حديث أبي هريرة الآتي قريباً، وبهذا جمع المحب الطبري. وقال غيره: يجوز أن يكون خرج إلى حنين في بقية رمضان قاله ابن التين، ويعكر عليه أنه خرج من المدينة في عاشر رمضان فقدم مكة وسطه وأقام بها تسعة عشر كما سيأتي. قلت: وهذا الذي جزم به معترض، فإن ابتداء خروجه مختلف فيه كما مضى في آخر الغزوة من حديث ابن عباس، فيكون الخروج إلى حنين في شوال.

قوله: في هذه الرواية **(دعا بإناء من لبن أو ماء)** في رواية طاوس عن ابن عباس آخر الباب «دعا بإناء من ماء فشرب نهاراً» الحديث. قال الداودي: يحتمل أن يكون دعا بهذا مرة وبهذا مرة. قلت: لا دليل على التعدد، فإن الحديث واحد والقصة واحدة، وإنما وقع الشك من الراوي فقدم عليه رواية من جزم، وأبعد ابن التين فقال: كانت قصتان إحداهما في الفتح والأخرى في حنين.





قوله: **(فقال المفطرون للصوَّم: أفطروا)** كذا لأبي ذر ولغيره «للصوام» بألف وكلاهما جمع صائم. وفي رواية الطبري في تهذيبه، «فقال المفطرون للصوَّام: أفطروا يا عصاة».

قوله: **(وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر)** وصله أحمد بن حنبل عنه وبقيته: «خرج النبي ﷺ عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى مر بغدير في الطريق» الحديث.

قوله: **(وقال حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس)** كذا وقع في بعض نسخ أبي ذر، وللأكثر ليس فيه ابن عباس، وبه جزم الدارقطني وأبو نعيم في المستخرج، وكذلك وصله البيهقي من طريق سليمان ابن حرب وهو أحد مشايخ البخاري عن حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة، فذكر الحديث بطوله في فتح مكة. قال البيهقي في آخر الكلام عليه: لم يجاوز به أيوب عكرمة. قلت: وقد أشرت إليه قبله، وأن ابن أبي شيبة أخرجه هكذا مرسلاً عن سليمان بن حرب به بطوله، وسأذكر ما فيه من فائدة في أثناء الكلام على شرح هذه الغزوة، وطريق طاوسٌ عن ابن عباس قد تقدم الكلام عليها في كتاب الصيام أيضاً.

أَيْنَ رَكَزَ النبيُّ صلى الله عليهِ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟

٤١١٨- نا عبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأسامةَ عن هشام عن أبيه: لـمَّا سار رسولُ الله صلى الله عليهِ عامَ الفتح، فبلغ ذلك قُريشاً، خرجَ أبوسفيانَ بن حرب وحكيمُ بن حزام وبُديلُ بن ورقاءَ يلتمسون الخبرَ عن رسولِ الله صلى الله عليهِ، فأقبلوا يسيرونَ حتى أتوا مرَّ الظهرانِ، فإذا هم بنيران كأنها نيرانُ عرفةَ، فقال أبوسفيانَ: ما هذه؟ لكأنها نيرانُ عرفة. فقال بُدَيلُ بن ورقاء: نيرانُ بني عمرو. فقال أبوسفيان: عمرٌو أقلُّ من ذلك. فرآهم ناسٌ من حَرس رسولِ الله صلى الله عليهِ فأدْركوهم فأخذوهم، فأتوا بهم رسولَ الله صلى الله عليهِ فأسلمَ أبوسفيان، فلما سار قال للعباس: «أحبس أباسفيان عند حطم الـخيل حتى ينظُر إلى المسلمين». فحبَسَهُ العباسُ، فجعلَت القبائلُ تمرُّ مع النبيِّ صلى الله عليهِ: تمرُّ كتيبةً كتيبةً على أبي سفيانَ، فمرَّت كتيبةٌ فقال: يا عبّاسُ، مَن هذه؟ قال: هذهِ غِفار، قال: ما لي ولغِفار. ثمَّ مرَّت جُهَينةُ، قال مثل ذلك. ثم مرَّت سعدُ بن هُذَيم، فقال: مثل ذلك. ثمَّ مرَّت سُليم، فقال مثل ذلك. حتى أقبلَت كتيبةٌ لم يرَ مثلَها، قال: من هذه، قال: هؤلاء الأنصار، عليهم سعدُ بن عُبادة معهُ الراية، فقال سعدُ بن عُبادة: يا أباسفيان، اليومَ يومُ الملحمة، اليومَ تُستحَلُّ الكعبة. فقال أبوسفيان: يا عبّاس، حبَّذا يومُ الذِّمار. ثم جاءت كَتيبة -وهي أقلُّ الكتائب- فيهم رسولُ الله صلى الله عليهِ وأصحابهُ، ورايةُ النبيِّ صلى الله عليهِ معَ الزُّبير، فلما مرَّ رسولُ الله صلى الله عليهِ بأبي سفيانَ قال: ألم تعلم ما قال سعدُ بن عبادة؟ قال: «ما قال؟» قال: قال: كذا وكذا. فقال: «كذبَ سعد، ولكن هذا يومٌ يُعظمُ الله فيه الكعبةَ، ويومٌ





تُكسى فيه الكعبةُ». قال: وأمرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ أن تُركزَ رايته بالحَجون. قال عروة: فأخبرني نافعُ بن جُبيرِ بن مُطعم قال: سمعتُ العباسَ يقول للزُّبير بن العوّام: يا أباعبدالله، هاهنا أمرَكَ رسولُ الله صلى الله عليهِ أن تركزَ الراية. قال: وأمرَ رسول الله صلى الله عليهِ يومئذ خالدَ ابن الوليد أن يَدخلَ من أعلى مكةَ، من كَداء، ودخل النبيُّ صلى الله عليهِ من كدا، فقُتلَ من خيلِ خالد بن الوليد يومئذ رجلان حُبيْشُ بن الأشعَر، وكُرزُ بن جابر الفِهريّ.

قوله: (باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟) أي بيان المكان الذي ركزت فيه راية النبي ﷺ بأمره.

قوله: (عن هشام) هو ابن عروة **(عن أبيه قال: لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح)** هكذا أورده مرسلاً، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولاً، ومقصود البخاري منه ما ترجم به وهو آخر الحديث، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم عن العباس بن عبد المطلب والزبير بن العوام.

قوله: (فبلغ ذلك قريشاً) ظاهره أنهم بلغهم مسيره قبل خروج أبي سفيان وحكيم بن حزام، والذي عند ابن إسحاق وعند ابن عائذ من مغازي عروة: ثم خرجوا وقادوا الخيول حتى نزلوا بمر الظهران ولم تعلم بهم قريش. وكذا في رواية أبي سلمة عند ابن أبي شيبة أن النبي ﷺ أمر بالطرق فحبست، ثم خرج، فغم على أهل مكة الأمر، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام: هل لك أن تركب إلى أمر لعلنا أن نلقى خبراً؟ فقال له بديل بن ورقاء: وأنا معكم، قالا: وأنت إن شئت فركبوا. وفي رواية ابن عائذ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لم يغز رسول الله ﷺ قريشاً حتى بعث إليهم ضمرة يخيرهم بين إحدى ثلاث: أن يودوا قتيل خزاعة، وبين أن يبرؤوا من حلف بكر، أو ينبذ إليهم على سواء. فأتاهم ضمرة فخيرهم، فقال قرظة بن عمرو: لا نودي ولا نبرأ، ولكنا ننبذ إليه على سواء. فانصرف ضمرة بذلك. فأرسلت قريش أبا سفيان يسأل رسول الله ﷺ في تجديد العهد» وكذلك أخرجه مسدد من مرسل محمد بن عباد بن جعفر، فأنكره الواقدي وزعم أن أبا سفيان إنما توجه مبادراً قبل أن يبلغ المسلمين الخبر، والله أعلم. وفي مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبة ونحوه في مغازي عروة عند ابن إسحاق وابن عائذ «فخافت قريش، فانطلق أبو سفيان إلى المدينة، فقال لأبي بكر: جدد لنا الحلف، قال: ليس الأمر إلي. ثم أتى عمر فأغلظ له عمر. ثم أتى فاطمة فقالت له: ليس الأمر إلي. فأتى علياً فقال: ليس الأمر إلي. فقال: ما رأيت كاليوم رجل أضل -أي من أبي سفيان- أنت كبير الناس، فجدد الحلف. قال: فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال: قد أجرت بين الناس. ورجع إلى مكة فقالوا له: ما جئتنا بحرب فنحذر، ولا بصلح فنأمن» لفظ عكرمة، وفي رواية عروة «فقالوا له: لعب بك علي، وإن إخفار جوارك لهّينٌ عليهم» فيحتمل أن يكون قوله: «بلغ قريشاً» أي غلب على ظنهم ذلك لا أن مبلغاً بلغهم ذلك حقيقة.

قوله: (خرجوا يلتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ) في رواية ابن عائذ: «فبعثوا أبا سفيان وحكيم بن حزام، فلقيا بديل بن ورقاء فاستصحباه فخرج معهما».





قوله: (حتى أتوا مر الظهران) بفتح الميم وتشديد الراء مكان معروف، والعامة تقوله بسكون الراء وزيادة واو، والظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء بلفظ تثنية ظهر، وفي مرسل أبي سلمة «حتى إذا دنوا من ثنية مر الظهران أظلموا -أي دخلوا في الليل- فأشرفوا على الثنية، فإذا النيران قد أخذت الوادي كله» وعند ابن إسحاق «أن المسلمين أوقدوا تلك الليلة عشرة آلاف نار».

قوله: (فقال أبو سفيان: ما هذه) أي النيران **(لكأنها)** جواب قسم محذوف. وقوله: **(نيران عرفة)** إشارة إلى ما جرت به عادتهم من إيقاد النيران الكثيرة ليلة عرفة، وعند ابن سعد أن النبي ﷺ أمر أصحابه في تلك الليلة فأوقدوا عشرة آلاف نار.

قوله: (فقال بديل بن ورقاء: هذه نيران بني عمرو) يعني خزاعة، وعمرو يعني ابن لحي، الذي تقدم ذكره مع نسب خزاعة في أول المناقب **(فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك)** ومثل هذا في مرسل أبي سلمة، وفي مغازي عروة عند ابن عائذ عكس ذلك، وأنهم لما رأوا الفساطيط وسمعوا صهيل الخيل فراعهم ذلك، فقالوا: هؤلاء بنو كعب -يعني خزاعة، وكعب أكبر بطون خزاعة- جاشت بهم الحرب. فقال بديل: هؤلاء أكثر من بني كعب ما بلغ تأليبها هذا. قالوا: فانتجعت هوازن أرضنا، والله ما نعرف هذا أنه هذا المثل صاح الناس.

قوله: (فرآهم ناس من حرس رسول الله ﷺ فأدركوهم فأخذوهم) في رواية ابن عائذ: «وكان رسول الله ﷺ بعث بين يديه خيلاً تقبض العيون، وخزاعة على الطريق لا يتركون أحداً يمضي، فلما دخل أبو سفيان وأصحابه عسكر المسلمين أخذتهم الخيل تحت الليل» وفي مرسل أبي سلمة «وكان حرس رسول الله ﷺ نفراً من الأنصار، وكان عمر بن الخطاب عليهم تلك الليلة فجاءوا بهم إليه، فقالوا: جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة، فقال عمر: والله لو جئتموني بأبي سفيان ما زدتم، قالوا: قد أتيناك بأبي سفيان» وعند ابن إسحاق «أن العباس خرج ليلاً فلقي أبا سفيان وبديلا، فحمل أبا سفيان معه على البغلة ورجع صاحباه»، ويمكن الجمع بأن الحرس لما أخذوهم استنقذ العباس أبا سفيان. وفي رواية ابن إسحاق «فلما نزل رسول الله ﷺ مر الظهران قال العباس: والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش، قال: فجلست على بغلة رسول الله ﷺ حتى جئت الأراك فقلت: لعلِّي أجد بعض الحطابة أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم، إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء، قال: فعرفت صوته فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي فقال: أبا الفضل؟ قلت: نعم. قال: ما الحيلة؟ قلت: فاركب في عجز هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله ﷺ فأستأمنه لك، قال: فركب خلفي ورجع صاحباه» وهذا مخالف للرواية السابقة أنهم أخذوهم، ولكن عند ابن عائذ «فدخل بديل وحكيم على رسول الله ﷺ فأسلما» فيحمل قوله: «ورجع صاحباه» أي بعد أن أسلما، واستمر أبو سفيان عند العباس لأمر رسول الله ﷺ له أن يحبسه حتى يرى العساكر. ويحتمل أن يكونا رجعا لما التقى العباس بأبي سفيان فأخذهما العسكر أيضاً. وفي مغازي موسى بن عقبة ما يؤيد ذلك، وفيه «فلقيهم العباس فأجارهم وأدخلهم إلى رسول الله ﷺ، فأسلم بديل وحكيم، وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح» ويجمع بين ما عند ابن إسحاق ومرسل أبي سلمة بأن الحرس أخذوهم، فلما رأوا أبا سفيان مع العباس تركوه معه. وفي رواية عكرمة «فذهب به العباس إلى رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ في قبة له، فقال: يا أبا





سفيان أسلم تسلم، قال: كيف أصنع باللات والعزى؟ قال: فسمعه عمر فقال: لو كنت خارجاً من القبة ما قلتها أبداً، فأسلم أبو سفيان، فذهب به العباس إلى منزله، فلما أصبح ورأى مبادرة الناس إلى الصلاة أسلم».

قوله: (احبس أبا سفيان) في رواية موسى بن عقبة أن العباس قال لرسول الله ﷺ: لا آمن أن يرجع أبو سفيان فيكفر، فاحبسه حتى تريه جنود الله، ففعل، فقال أبو سفيان: أغدراً يا بني هاشم؟ قال العباس: لا ولكن لي إليك حاجة فتصبح فتنظر جنود الله للمشركين وما أعد الله للمشركين، فحبسه بالمضيق دون الأراك حتى أصبحوا.

قوله: (عند خطم الجبل) في رواية النسفي والقابسي بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة وبالجيم والموحدة؛ أي أنف الجبل، وهي رواية ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي، وفي رواية الأكثر بفتح المهملة من اللفظة الأولى وبالخاء المعجمة وسكون التحتانية أي ازدحامها، وإنما حبسه هناك لكونه مضيقاً ليرى الجميع ولا يفوته رؤية أحد منهم.

قوله: (فجعلت القبائل تمر) في رواية موسى بن عقبة: «وأمر النبي ﷺ منادياً ينادي: لتظهر كل قبيلة ما معها من الأداة والعدة، وقدم النبي ﷺ الكتائب فمرت كتيبة فقال أبو سفيان: يا عباس أفي هذه محمد؟ قال: لا، قال: فمن هؤلاء؟ قال: قضاعة، ثم مرت القبائل فرأى أمراً عظيماً أرعبه».

قوله: (كتيبة كتيبة) بمثناة وزن عظيمة، وهي القطعة من الجيش، فعيلة من الكتب بفتح ثم سكون وهو الجمع.

قوله: (ما لي ولغفار، ثم مرت جهينة قال مثل ذلك) وفي مرسل أبي سلمة «مرت جهينة فقال: أي عباس من هؤلاء؟ قال: هذه جهينة. قال: ما لي ولجهينة، والله ما كان بيني وبينهم حرب قط» والمذكور في مرسل عروة هذا من القبائل غفار وجهينة وسعد بن هذيم وسليم، وفي مرسل أبي سلمة من الزيادة أسلم ومزينة، ولم يذكر سعد بن هذيم وهم من قضاعة، وقد ذكر قضاعة عند موسى بن عقبة وسعد بن هذيم المعروف فيها سعد هذيم بالإضافة، ويصح الآخر على المجاز وهو سعد بن زيد بن ليث بن سود بضم المهملة ابن أسلم بضم اللام ابن الحاف بمهملة وفاء ابن قضاعة. وفي سعد هذيم طوائف من العرب، منهم بنو ضنة بكسر المعجمة ثم نون وبنو عذرة وهي قبيلة كبيرة مشهورة، وهذيم الذي نسب إليه سعد عبد كان رباه فنسب إليه. وذكر الواقدي في القبائل أيضاً أشجع وأسلم وتميماً وفزارة.

قوله: (معه الراية) أي راية الأنصار، وكانت راية المهاجرين مع الزبير كما سيأتي.

قوله: (فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة) بالحاء المهملة؛ أي يوم حرب لا يوجد منه مخلص، أي يوم قتل، يقال: لحم فلان فلاناً إذا قتله.

قوله: (اليوم تستحل الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عباس حبذا يوم الذمار) وكذا وقع في هذا الموضع مختصراً، ومراد سعد بقوله: يوم الملحمة يوم المقتلة العظمى، ومراد أبي سفيان بقوله: يوم الذمار وهو بكسر المعجمة وتخفيف الميم؛ أي الهلاك، قال الخطابي: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحمي قومه ويدفع عنهم. وقيل: المراد هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه، وقيل: المراد هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي من أن





ينالني مكروه. قال ابن إسحاق: زعم بعض أهل العلم أن سعداً قال: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، فسمعها رجل من المهاجرين فقال: يا رسول الله ما آمن أن يكون لسعد في قريش صولة. فقال لعلي: أدركه فخذ الراية منه فكن أنت تدخل بها. قال ابن هشام: الرجل المذكور هو عمر. قلت: وفيه بعد؛ لأن عمر كان معروفاً بشدة البأس عليهم، وقد روى الأموي في المغازي أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ لما حاذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا. فذكر له ما قاله سعد بن عبادة، ثم ناشده الله والرحم، فقال: يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله قريشاً، وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس، وعند ابن عساكر من طريق أبي الزبير عن جابر قال: لما قال سعد بن عبادة ذلك عارضت امرأة من قريش رسول الله ﷺ فقالت:

يـا نـبـي الهدى إليك لجا ... حـيُّ قريـش ولات حـين لجاء

حين ضاقت عليهم سعة الأر ... ض وعـاداهـم إلـه السـماء

إن سـعـداً يريد قاصـمة الظهر ... بـأهـل الحـجـون والـبطـحاء

فلما سمع هذا الشعر دخلته رأفة لهم ورحمة، فأمر بالراية فأُخذت من سعد ودُفعت إلى ابنه قيس. وعند أبي يعلى من حديث الزبير «أن النبي ﷺ دفعها إليه، فدخل مكة بلواءين» وإسناده ضعيف جداً، لكن جزم موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري أنه دفعها إلى الزبير بن العوام، فهذه ثلاثة أقوال فيمن دفعت إليه الراية التي نزعت من سعد. والذي يظهر في الجمع أن عليا أرسل بنزعها، وأن يدخل بها، ثم خشي تغير خاطر سعد فأمر بدفعها لابنه قيس، ثم إن سعداً خشي أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه فحينئذ أخذها الزبير. وهذه القصة الأخيرة قد ذكرها البزار من حديث أنس بإسناد على شرط البخاري، ولفظه: «كان قيس في مقدمة النبي ﷺ لما قدم مكة، فكلم سعد النبي ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي فيه مخافة أن يقدم على شيء، فصرفه عن ذلك» والشعر الذي أنشدته المرأة ذكر الواقدي أنه لضرار بن الخطاب الفهري، وكأنه أرسل به المرأة ليكون أبلغ في المعاطفة عليهم، وسيأتي في حديث الباب أن أبا سفيان شكا إلى النبي ﷺ ما قال سعد، فقال: «كذب سعد» أي أخطأ. وذكر الأموي في المغازي أن سعد بن عبادة لما قال: «اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشاً، فحاذى رسول الله ﷺ أبا سفيان لما مر به فناداه: يا رسول الله أمرت بقتل قومك -وذكر له قول سعد بن عبادة- ثم قال له: أنشدك الله في قومك، فأنت أبر الناس وأوصلهم، فقال: يا أبا سفيان، اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله فيه قريشاً. فأرسل إلى سعد فأخذ اللواء من يده، فجعله في يد ابنه قيس».

قوله: (ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب) أي أقلها عدداً، قال عياض: وقع للجميع بالقاف، ووقع في الجمع للحميدي «أجل» بالجيم وهي أظهر، ولا يبعد صحة الأولى؛ لأن عدد المهاجرين كان أقل من عدد غيرهم من القبائل.

قوله: (وراية النبي ﷺ مع الزبير بن العوام، فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة) لم يكتف أبو سفيان بها دار بينه وبين العباس حتى شكا للنبي ﷺ.





قوله: (فقال: كذب سعد) فيه إطلاق الكذب على الإخبار بغير ما سيقع، ولو كان قائله بناه على غلبة ظنه وقوة القرينة.

قوله: (يوم يعظم فيه الكعبة) يشير إلى ما وقع من إظهار الإسلام وأذان بلال على ظهرها وغير ذلك مما أزيل عنها، مما كان فيها من الأصنام ومحو ما فيها من الصور وغير ذلك.

قوله: (ويوم تكسى فيه الكعبة) قيل: إن قريشاً كانوا يكسون الكعبة في رمضان، فصادف ذلك اليوم، أو المراد باليوم الزمان كما قال يوم الفتح، فأشار النبي ﷺ إلى أنه هو الذي يكسوها في ذلك العام، ووقع ذلك.

قوله: (وأمر رسول الله ﷺ أن تركز رايته بالحجون) بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة هو مكان معروف بالقرب من مقبرة مكة. **(قال عروة: فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال: سمعت العباس يقول للزبير ابن العوام: يا أبا عبد الله، ههنا أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية)** وهذا السياق يوهم أن نافعاً حضر المقالة المذكورة يوم فتح مكة، وليس كذلك فإنه لا صحبة له، ولكنه محمول عندي على أنه سمع العباس يقول للزبير ذلك بعد ذلك في حجة اجتمعوا فيها إما في خلافة عمر أو في خلافة عثمان، ويحتمل أن يكون التقدير: سمعت العباس يقول: قلت للزبير إلخ فحذفت «قلت».

قوله: (قال: وأمر رسول الله ﷺ) القائل ذلك هو عروة، وهو من بقية الخبر، وهو ظاهر الإرسال في الجميع، إلا في القدر الذي صرح عروة بسماعه له من نافع بن جبير، وأما باقيه فيحتمل أن يكون عروة تلقاه عن أبيه، أو عن العباس فإنه أدركه وهو صغير، أو جمعه من نقل جماعة له بأسانيد مختلفة وهو الراجح.

قوله: (وأمر النبي ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء) أي بالمد؛ ودخل النبي ﷺ من كدا أي بالقصر، وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة الآتية أن خالداً دخل من أسفل مكة، والنبي ﷺ من أعلاها، وكذا جزم ابن إسحاق أن خالداً دخل من أسفل، ودخل النبي ﷺ من أعلاها، وضربت له هناك قبة، وقد ساق ذلك موسى بن عقبة سياقاً واضحاً، فقال: وبعث رسول الله ﷺ الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم وأمره أن يدخل من كداء من أعلى مكة، وأمره أن يغرز رايته بالحجون ولا يبرح حتى يأتيه، وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاعة وسليم وغيرهم، وأمره أن يدخل من أسفل مكة، وأن يغرز رايته عند أدنى البيوت، وبعث سعد بن عبادة في كتيبة الأنصار في مقدمة رسول الله ﷺ وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا مَن قاتلهم، وعند البيهقي بإسناد حسن من حديث ابن عمر قال: «لما دخل رسول الله ﷺ عام الفتح رأى النساء يلطمن وجوه الخيل بالخمر، فتبسم إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر كيف قال حسان؟ فأنشده قوله:

عدمت بنيتي إن لم تروها ... تثير النقع موعدها كداء

ينازعن الأسنة مسرجات ... يلطمهن بالخمر النساء

فقال: «أدخلوها من حيث قال حسان».





قوله: (فقتل من خيل خالد بن الوليد رضي الله عنه يومئذ رجلان: حبيش) بمهملة ثم موحدة ثم معجمة، وعند ابن إسحاق بمعجمة ونون ثم مهملة مصغر **(ابن الأشعر)** وهو لقب، واسمه خالد بن سعد بن منقذ بن ربيعة بن أخزم الخزاعي، وهو أخو أم معبد التي مر بها النبي ﷺ مهاجراً. وروى البغوي والطبراني وآخرون قصتها من طريق حزام بن هشام بن حبيش عن أبيه عن جده، وعن أحمد «حدثنا موسى بن داود حدثنا حزام بن هشام بن حبيش قال: شهد جدي الفتح مع رسول الله ﷺ».

قوله: (وكرز) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي هو ابن جابر بن حسل بمهملتين بكسر ثم سكون ابن الأحب بمهملة مفتوحة وموحدة مشددة ابن حبيب الفهري، وكان من رؤساء المشركين، وهو الذي أغار على سرح النبي ﷺ في غزوة بدر الأولى، ثم أسلم قديماً، وبعثه النبي ﷺ في طلب العرنيين. وذكر ابن إسحاق أن هذين الرجلين سلكا طريقاً فشذّا عن عسكر خالد فقتلهما المشركون يومئذ. وذكر ابن إسحاق أن أصحاب خالد لقوا ناساً من قريش، منهم سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية كانوا تجمعوا بالخندمة بالخاء المعجمة والنون: مكان أسفل مكة ليقاتلوا المسلمين، فناوشوهم شيئاً من القتال، فقتل من خيل خالد مسلمة بن الميلاء الجهني، وقتل من المشركين اثنا عشر رجلاً أو ثلاثة عشر وانهزموا، وفي ذلك يقول حماس بن قيس بن خالد البكري -قال ابن هشام: ويقال هي للمرعاش الهذلي- يخاطب امرأته حين لامته على الفرار من المسلمين:

إنك لو شهدت يوم الخندمه ... إذ فرّ صفوان وفر عكرمه
واستقبلتنا بالسيوف المسلمه ... يقطعن كل ساعد وجمجمه
ضرباً فلا يسمع إلا غمغمه ... لم تنطقي في اللوم أدنى كلمه

وعند موسى بن عقبة: «واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من أسفل مكة، وقد تجمع بها بنو بكر وبنو الحارث ابن عبد مناة وناس من هذيل ومن الأحابيش، الذين استنصرت بهم قريش، فقاتلوا خالداً، فقاتلهم، فانهزموا وقتل من بني بكر نحو عشرين رجلاً ومن هذيل ثلاثة أو أربعة، حتى انتهى بهم القتل إلى الحزورة إلى باب المسجد حتى دخلوا في الدور، وارتفعت طائفة منهم على الجبال، وصاح أبو سفيان: من أغلق بابه وكف يده فهو آمن، قال: ونظر رسول الله ﷺ إلى البارقة، فقال: ما هذا وقد نهيت عن القتال؟ فقالوا: نظن أن خالداً قوتل وبُدِئَ بالقتال فلم يكن له بدٌّ من أن يقاتل. ثم قال: وقال رسول الله ﷺ بعد أن اطمأن لخالد بن الوليد: لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال: هم بدؤونا بالقتال ووضعوا فينا السلاح، وقد كففت يدي ما استطعت. فقال: قضاء الله خير» وذكر ابن سعد أن عدة من أصيب من الكفار أربعة وعشرون رجلاً، ومن هذيل خاصة أربعة، وقيل: مجموع من قتل منهم ثلاثة عشر رجلاً. وروى الطبراني من حديث ابن عباس قال: «خطب رسول الله ﷺ فقال: إن الله حرم مكة» الحديث، فقيل له: «هذا خالد بن الوليد يقتل، فقال: قم يا فلان فقل له: فليرفع القتل، فأتاه الرجل فقال له: إن نبي الله يقول لك: اقتل من قدرت عليه، فقتل سبعين ثم اعتذر الرجل إليه، فسكت» قال: وقد كان رسول الله ﷺ أمر أمراءه أن لا يقتلوا إلا من قاتلهم، غير أنه أهدر دم نفر سماهم. وقد جَمَعْتُ أسماءهم من مفرقات الأخبار، وهم: عبد العزى بن خطل، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعكرمة بن أبي جهل، والحويرث بن نقيد بنون وقاف مصغر، ومقيس بن صبابة بمهملة





مضمومة وموحدتين الأولى خفيفة، وهبار بن الأسود، وقينتان كانتا لابن خطل، كانتا تغنيان بهجو النبي ﷺ، وسارة مولاة بني المطلب، وهي التي وجد معها كتاب حاطب. فأما ابن أبي سرح فكان أسلم ثم ارتد ثم شفع فيه عثمان يوم الفتح إلى النبي ﷺ فحقن دمه وقُبل إسلامه. وأما عكرمة ففر إلى اليمن فتبعته امرأته أم حكيم بنت الحارث ابن هشام فرجع معها بأمان من رسول الله ﷺ، وأما الحويرث فكان شديد الأذى لرسول الله ﷺ بمكة فقتله علي يوم الفتح، وأما مقيس بن صبابة فكان أسلم ثم عدا على رجل من الأنصار فقتله، وكان الأنصاري قتل أخاه هشاماً خطأً، فجاء مقيس فأخذ الدية ثم قتل الأنصاري ثم ارتد، فقتله نميلة بن عبد الله يوم الفتح، وأما هبار فكان شديد الأذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله ﷺ لما هاجرت فنخس بعيرها فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت، فلما كان يوم الفتح بعد أن أهدر النبي ﷺ دمه أعلن بالإسلام فقبل منه فعفا عنه، وأما القينتان فاسمهما فرتني وقرينة، فاستؤمن لإحداهما فأسلمت وقتلت الأخرى، وأما سارة فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر. وقال الحميدي: بل قتلت. وذكر أبو معشر فيمن أهدر دمه الحارث بن طلاطل الخزاعي قتله علي. وذكر غير ابن إسحاق أن فرتني هي التي أسلمت، وأن قرينة قتلت، وذكر الحاكم أيضاً ممن أهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة، وقد جاء بعد ذلك وأسلم ومدح ووحشي بن حرب وقد تقدم شأنه في غزوة أحد. وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان وقد أسلمت. وأرنب مولاة ابن خطل أيضاً قتلت. وأم سعد قتلت فيما ذكر ابن إسحاق فكملت العدة ثمانية رجال وست نسوة. ويحتمل أن تكون أرنب وأم سعد هما القينتان اختلف في اسمهما أو باعتبار الكنية واللقب. قلت: وسيأتي في حديث أنس في هذا الباب ذكر ابن خطل. وروى أحمد ومسلم والنسائي من طريق عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال: «أقبل رسول الله ﷺ، وقد بعث على إحدى الجنبتين خالد بن الوليد، وبعث الزبير على الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحسر -بضم المهملة وتشديد السين المهملة أي الذين بغير سلاح- فقال لي: يا أبا هريرة اهتف لي بالأنصار، فهتف بهم فجاءوا فأطافوا به، فقال لهم: أترون إلى أوباش قريش وأتباعهم؟ ثم قال بإحدى يديه على الأخرى: احصدوهم حصداً حتى توافوني بالصفا. قال أبو هريرة: فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحداً منهم إلا قتلناه، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله أبيحت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم. قال فقال رسول الله ﷺ: من أغلق بابه فهو آمن» وقد تمسك بهذه القصة من قال: إن مكة فتحت عنوة وهو قول الأكثر، وعن الشافعي ورواية عن أحمد أنها فتحت صلحاً لما وقع هذا التأمين، ولإضافة الدور إلى أهلها؛ ولأنها لم تقسم، ولأن الغانمين لم يملكوا دورها وإلا لجاز إخراج أهل الدور منها. وحجة الأولين ما وقع من التصريح من الأمر بالقتال ووقوعه من خالد بن الوليد، وبتصريحه ﷺ بأنها أحلت ساعة من نهار، ونهيه عن التأسي به في ذلك. وأجابوا عن ترك القسمة بأنها لا تستلزم عدم العنوة فقد تفتح البلد عنوة ويمن على أهلها ويترك لهم دورهم وغنائمهم؛ لأن قسمة الأرض المغنومة ليست متفقاً عليها، بل الخلاف ثابت عن الصحابة فمن بعدهم، وقد فتحت أكثر البلاد عنوة فلم تقسم، وذلك في زمن عمر وعثمان مع وجود أكثر الصحابة، وقد زادت مكة عن ذلك بأمر يمكن أن يدعي اختصاصها به دون بقية البلاد، وهي أنها دار النسك ومتعبد الخلق، وقد جعلها الله تعالى حرماً سواء العاكف فيه والباد. وأما قول النووي: احتج الشافعي بالأحاديث المشهورة بأن النبي ﷺ صالحهم بمر الظهران قبل دخول مكة، ففيه نظر؛ لأن الذي أشار إليه إن كان مراده ما وقع له من قوله ﷺ: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» كما تقدم وكذا «من دخل المسجد» كما عند ابن إسحاق فإن ذلك لا





يسمى صلحاً إلا إذا التزم من أشير إليه بذلك الكف عن القتال، والذي ورد في الأحاديث الصحيحة ظاهر في أن قريشاً لم يلتزموا ذلك؛ لأنهم استعدوا للحرب، كما ثبت في حديث أبي هريرة عند مسلم: «أن قريشاً وبشت أوباشاً لها وأتباعاً فقالوا: نقدم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم، وإن أصيبوا أعطيناه الذين سألنا. فقال النبي ﷺ: «أترون أوباش قريش؟ ثم قال بإحدى يديه على الأخرى أي احصدوهم حصداً حتى توافوني على الصفا. قال: فانطلقنا فما نشاء أن نقتل أحداً إلا قتلناه» وإن كان مراده بالصلح وقوع عقد به فهذا لم ينقل ولا أظنه عنى إلا الاحتمال الأول، وفيه ما ذكرته. وتمسك أيضاً من قال: إنه مبهم بما وقع عند ابن إسحاق في سياق قصة الفتح: فقال العباس: لعلي أجد بعض الحطابة أو صاحب لبن أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه قبل أن يدخلها عنوة. ثم قال في القصة بعد قصة أبي سفيان: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن، فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد». وعند موسى بن عقبة في المغازي - وهي أصح ما صنف في ذلك عند الجماعة - ما نصه «أن أبا سفيان وحكيم بن حزام قالا: يا رسول الله كنت حقيقاً أن تجعل عدتك وكيدك بهوازن، فإنهم أبعد رحماً وأشد عداوة، فقال: إني لأرجو أن يجمعهما الله لي: فتح مكة وإعزاز الإسلام بها، وهزيمة هوازن وغنيمة أموالهم. فقال أبو سفيان وحكيم: فادع الناس بالأمان، أرأيت إن اعتزلت قريش فكفت أيديها أآمنون هم؟ قال: من كف يده وأغلق داره فهو آمن. قالوا: فابعثنا نؤذن بذلك فيهم. قال: انطلقوا، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن دخل دار حكيم فهو آمن» ودار أبي سفيان بأعلى مكة ودار حكيم بأسفلها. فلما توجها قال العباس: يا رسول الله إني لا آمن أبا سفيان أن يرتد، فرده حتى تريه جنود الله. قال: افعل» فذكر القصة، وفي ذلك تصريح بعموم التأمين، فكان هذا أماناً منه لكل من لم يقاتل من أهل مكة، فمن ثم قال الشافعي: كانت مكة مأمونة ولم يكن فتحها عنوة، والأمان كالصلح، وأما الذين تعرضوا للقتال أو الذين استثنوا من الأمان، وأمر أن يقتلوا ولو تعلقوا بأستار الكعبة فلا يستلزم ذلك أنها فتحت عنوة. ويمكن الجمع بين حديث أبي هريرة في أمره ﷺ بالقتال وبين حديث الباب في تأمينه ﷺ لهم بأن يكون التأمين علق بشرط وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال، فلما تفرقوا إلى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور لم يستلزم أن أوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك، وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه، فقاتلهم حتى قتلهم وهزمهم أن تكون البلد فتحت عنوة؛ لأن العبرة بالأصول لا بالأتباع وبالأكثر لا بالأقل، ولا خلاف مع ذلك أنه لم يجر فيها قسم غنيمة ولا سبي من أهلها ممن باشر القتال أحد، وهو مما يؤيد قول من قال: لم يكن فتحها عنوة. وعند أبي داود بإسناد حسن «عن جابر أنه سئل: هل غنمتم يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا» وجنحت طائفة -منهم الماوردي- إلى أن بعضها فتح عنوة لما وقع من قصة خالد بن الوليد المذكورة، وقرر ذلك الحاكم في «الإكليل». والحق أن صورة فتحها كان عنوة، ومعاملة أهلها معاملة من دخلت بأمان، ومنع جمعٌ منهم السهيلي ترتب عدم قسمتها وجواز بيع دورها وإجارتها على أنها فتحت صلحاً، أما أولاً فلأن الإمام مخير في قسمة الأرض بين الغانمين إذا انتزعت من الكفار وبين إبقائها وقفاً على المسلمين، ولا يلزم من ذلك منع بيع الدور وإجارتها. وأما ثانياً فقال بعضهم: لا تدخل الأرض في حكم الأموال؛ لأن من مضى كانوا إذا غلبوا على الكفار لم يغنموا الأموال، فتنزل النار فتأكلها وتصير الأرض عموماً لهم، كما قال الله تعالى: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ الآية. وقال: ﴿ وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ﴾ الآية. والمسألة مشهورة فلا نطيل بها هنا، وقد تقدم كثير من مباحث دور مكة في «باب توريث دور مكة» من كتاب الحج.





٤١١٩- نا أبوالوليدِ قال نا شعبةُ عن معاويةَ بن قُرَّةَ قال: قال سمعتُ عبدالله بن مُغفل يقول: رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليهِ يومَ فتح مكةَ على ناقتهِ وهو يقرأُ سورةَ الفتح يُرَجِّعُ، وقال: لولا أن يجتمعَ الناسُ حَولي لرجَّعتُ كما رجَّع.

٤١٢٠- نا سليمانُ بن عبدِالرحمنِ قال نا سَعدانُ بن يحيى قال حدثني محمدُ بن أبي حفصةَ عن الزُّهريِّ عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمانَ عن أُسامةَ بن زيد أنهُ قال زمنَ الفتح: يا رسولَ الله، أينَ تنزلُ غداً؟ قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «وهل ترك لنا عَقيلٌ من منزل؟». ثم قال: «لا يَرثُ الكافرُ المؤمنَ، ولا يرثُ المؤمنُ الكافرَ». قيل للزُّهريّ: مَن ورِثَ أباطالب؟ قال: ورثَهُ عقيلٌ وطالب. قال مَعمرٌ عن الزهريّ: أينَ ينزلُ غداً؟ في حَجَّتهِ. ولم يَقل يونس: حَجَّتهِ ولا زمنَ الفتح.

٤١٢١- نا أبواليمانِ قال أنا شعيبٌ قال نا أبوالزناد عن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «مَنزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيف حيث تَقاسموا على الكفرِ».

٤١٢٢- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا إبراهيمُ بن سعد قال نا ابن شهاب عن أبي سلمةَ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ حين أراد حنيناً: «منزلنا غداً إن شاء الله بخَيفِ بني كِنانة، حيث تقاسموا على الكفر».

ثم ذكر الحديث في الباب بعد هذا ستة أحاديث: الحديث الأول.

قوله: (حدثنا أبو الوليد) كذا في الأصول، وزعم خلف أنه وقع بدله سليمان بن حرب.

قوله: (عن معاوية بن قرة) في رواية حجاج بن منهال عن شعبة «أخبرنا أبو إياس» أخرجه في فضائل القرآن، وأبو إياس هو معاوية بن قرة.

قوله: (وهو يقرأ سورة الفتح) زاد في رواية آدم عن شعبة في فضائل القرآن «قراءة لينة».

قوله: (يرجع) بتشديد الجيم، والترجيع ترديد القارئ الحرف في الحلق.

قوله: (وقال: لولا أن تجتمع الناس) القائل هو معاوية بن قرة راوي الحديث، بين ذلك مسلم بن إبراهيم في روايته لهذا الحديث عن شعبة، وهو في تفسير سورة الفتح وفي أواخر التوحيد من رواية شبابة عن شعبة في هذا الحديث نحوه وأتم منه، ولفظه «ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل وقال: لولا أن تجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل، يحكي النبي ﷺ. فقلت لمعاوية: كيف ترجيعه؟ قال: أاأ ثلاث مرات» وللحاكم في «الإكليل» من رواية وهب بن جرير عن شعبة «لقرأت بذلك اللحن، الذي قرأ به النبي ﷺ». الحديث الثاني.





قوله: (حدثنا سليمان بن عبد الرحمن) هو المعروف بابن بنت شرحبيل وسعدان بن يحيى هو سعيد بن يحيى ابن صالح اللخمي أبو يحيى الكوفي نزيل دمشق، وسعدان لقبه، وهو صدوق. وأشار الدارقطني إلى لينه. وما له في البخاري سوى هذا الموضع. وشيخه محمد بن أبي حفصة، واسم أبي حفصة ميسرة، بصري يكنى أبا سلمة، صدوق. ضعفه النسائي. وما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الحج قرنه فيه بغيره.

قوله: (أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله أين ننزل غداً؟) تقدم شرحه مستوفى في «باب توريث دور مكة» من كتاب الحج.

قوله: (قيل للزهري: من ورث أبا طالب) السائل عن ذلك لم أقف على اسمه.

قوله: (ورثه عقيل وطالب)، تقدم في الحج من رواية يونس عن الزهري بلفظ «وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرث جعفر ولا علي شيئاً؛ لأنهما كانا مسلمين. وكان عقيل وطالب كافرين» انتهى. وهذا يدل على تقدم هذا الحكم في أوائل الإسلام؛ لأن أبا طالب مات قبل الهجرة. ويحتمل أن تكون الهجرة لما وقعت استولى عقيل وطالب على ما خلفه أبو طالب، وكان أبو طالب قد وضع يده على ما خلفه عبد الله والد النبي ﷺ؛ لأنه كان شقيقه وكان النبي ﷺ عند أبي طالب بعد موت جده عبد المطلب، فلما مات أبو طالب ثم وقعت الهجرة ولم يسلم طالب وتأخر إسلام عقيل استوليا على ما خلف أبو طالب، ومات طالب قبل بدر وتأخر عقيل، فلما تقرر حكم الإسلام بترك توريث المسلم من الكافر استمر ذلك بيد عقيل فأشار النبي ﷺ إلى ذلك، وكان عقيل قد باع تلك الدور كلها. واختلف في تقرير النبي ﷺ عقيلاً على ما يخصه هو. فقيل: ترك له ذلك تفضلاً عليه، وقيل: استمالة له وتأليفاً، وقيل: تصحيحاً لتصرفات الجاهلية كما تصحح أنكحتهم. وفي قوله: «وهل ترك لنا عقيل من دار» إشارة إلى أنه لو تركها بغير بيع لنزل فيها، وفيه تعقب على الخطابي حيث قال: إنما لم ينزل النبي ﷺ فيها؛ لأنها دور هجروها في الله تعالى بالهجرة، فلم ير أن يرجع في شيء تركه لله تعالى. وفي كلامه نظر لا يخفى، والأظهر ما قدمته، وأن الذي يختص بالترك إنما هو إقامة المهاجر في البلد التي هاجر منها كما تقدم تقريره في أبواب الهجرة، لا مجرد نزوله في دار يملكها إذا أقام المدة المأذون له فيها وهي أيام النسك وثلاثة أيام بعده. والله أعلم.

قوله: (وقال معمر عن الزهري) أي: بالإسناد المذكور **(أين ننزل غداً في حجته)** طريق معمر تقدمت موصولة في الجهاد.

قوله: (ولم يقل يونس) أي: ابن يزيد **(حجته ولا زمن الفتح)** أي: سكت عن ذلك، بقي الاختلاف بين ابن أبي حفصة ومعمر، أوثق وأتقن من محمد بن أبي حفصة. الحديث الثالث.

قوله: (عن عبد الرحمن) هو الأعرج.

قوله: (منزلنا إن شاء الله) هو للتبرك.

قوله: (إذا افتتح الله الخيف) هو بالرفع وهو مبتدأ خبره منزلنا، وليس هو مفعول افتتح. والخيف ما انحدر عن غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء.





قوله: (حيث تقاسموا) يعني قريشاً **(على الكفر)** أي: لما تحالف قريش أن لا يبايعوا بني هاشم ولا يناكحوهم ولا يؤووهم، وحصروهم في الشعب، وتقدم بيان ذلك في المبعث، وتقدم أيضاً شرحه في «باب نزول النبي ﷺ بمكة» من كتاب الحج.

قوله في الطريق الثانية: **(قال رسول الله ﷺ حين أراد حنيناً)** أي: في غزوة الفتح؛ لأن غزوة حنين عقب غزوة الفتح، وقد تقدم في الباب المذكور في الحج من رواية شعيب عن الزهري بلفظ «حين أراد قدوم مكة» ولا مغايرة بين الروايتين بطريق الجمع المذكور، لكن ذكره هناك أيضاً من رواية الأوزاعي عن الزهري بلفظ «قال وهو بمنى: نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة»، وهذا يدل على أنه قال ذلك في حجته لا في غزوة الفتح، فهو شبيه بالحديث الذي قبله في الاختلاف في ذلك، ويحتمل التعدد والله أعلم. قيل: إنما اختار النبي ﷺ النزول في ذلك الموضع ليتذكر ما كانوا فيه فيشكر الله تعالى على ما أنعم به عليه من الفتح العظيم، وتمكنهم من دخول مكة ظاهراً على رغم أنف من سعى في إخراجه منها ومبالغة في الصفح عن الذين أساءوا ومقابلتهم بالمن والإحسان، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

٤١٢٣- نا يحيى بن قزعةَ قال نا مالكٌ عن ابن شهاب عن أنسِ بن مالك: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ دخلَ مكةَ يومَ الفتح وعلى رأسهِ المغفرُ، فلما نزعَهُ جاء رجلٌ فقال: ابن خَطلٍ متعلِّقٌ بأستار الكعبة. قال: «اقتُلهُ». قال مالكٌ: ولم يَكنِ النبيُّ صلى الله عليهِ فيما نرى -والله أعلمُ- يومئذ مُحرِماً.

٤١٢٤- نا صدَقةُ بن الفضل قال نا ابن عيَينة عن ابن أبي نَجيح عن مجاهد عن أبي مَعمر عن عبدالله قال: دخلَ النبي صلى الله عليهِ مكة يومَ الفتح وحولَ البيت ستونَ وثلاث مئةِ نُصُب، فجعلَ يَطعنُها بعود في يدهِ، ويقول: «جاء الحقُّ وزَهقَ الباطلُ، جاء الحقُّ وما يُبدئُ الباطلُ وما يُعيد».

٤١٢٥- حدثنا إسحاقُ قال نا عبدُالصمدِ قال حدثني أبي قال نا أيوبُ عن عكرمةَ عنِ ابن عباس: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ لـمَّا قدمَ مكةَ أبى أن يَدخُلَ البيتَ وفيه الآلهةُ، فأمرَ بها فأخرِجَت، وأخرجَ صورة إبراهيم وإسماعيلَ في أيديهما منَ الأزلام، فقال: «قاتَلهمُ الله، لقد علموا ما استَقسَما بها قط». ثمَّ دخلَ البيتَ فكبَّر في نواحي البيتِ، وخرجَ ولم يُصلِّ فيه. تابعهُ مَعمرٌ عن أيوبَ. وقال وُهيبٌ نا أيوبُ عن عِكرمةَ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

قوله: (يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي بعدها مهملة.

قوله: (عن ابن شهاب) في رواية يحيى بن عبد الحميد عن مالك «حدثني ابن شهاب» أخرجه الدارقطني، وفي رواية أحمد عن أبي أحمد الزبيري عن مالك عن ابن شهاب «أن أنس بن مالك أخبره».



قوله: (المغفر) في رواية أبي عبيد القاسم بن سلام عن يحيى بن بكير عن مالك «مغفر من حديد» قال الدارقطني: تفرد به أبو عبيد، وهو في «الموطأ» ليحيى بن بكير مثل الجماعة، ورواه عن مالك جماعة من أصحابه خارج الموطأ بلفظ: «مغفر من حديد»، ثم ساقه من رواية عشرة عن مالك كذلك، وكذلك هو عند ابن عدي من رواية أبي أويس عن ابن شهاب، وعند الدارقطني من رواية شبابة بن سوار عن مالك، وفي هذا الحديث «من رأى منكم ابن خطل فليقتله» ومن رواية زيد بن الحباب عن مالك بهذا الإسناد: «وكان ابن خطل يهجو رسول الله ﷺ بالشعر».

قوله: (فقال: اقتله) زاد الوليد بن مسلم عن مالك في آخره «فقتل»، أخرجه ابن عائذ وصححه ابن حبان، واختلف في قاتله، وقد جزم ابن إسحاق بأن سعيد بن حريث وأبا برزة الأسلمي اشتركا في قتله، وحكى الواقدي فيه أقوالاً: منها أن قاتله شريك بن عبدة العجلاني، ورجح أنه أبو برزة، وقد بينت ما فيه من الاختلاف في كتاب الحج مع بقية شرح هذا الحديث في «باب دخول مكة بغير إحرام» من أبواب العمرة بما يغني عن إعادته. واستدل بقتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة على أن الكعبة لا تعيذ من وجب عليه القتل، وأنه يجوز قتل من وجب عليه القتل في الحرم. وفي الاستدلال بذلك نظر؛ لأن المخالفين تمسكوا بأن ذلك إنما وقع في الساعة التي أحل للنبي ﷺ فيها القتال بمكة، وقد صرح بأن حرمتها عادت كما كانت، والساعة المذكورة وقع عند أحمد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنها استمرت من صبيحة يوم الفتح إلى العصر. وأخرج عمر بن شبة في «كتاب مكة» من حديث السائب بن يزيد قال: رأيت رسول الله ﷺ استخرج من تحت أستار الكعبة عبد الله بن خطل فضربت عنقه صبراً بين زمزم ومقام إبراهيم، وقال: «لا يقتلن قرشي بعد هذا صبراً» ورجاله ثقات إلا أن في أبي معشر مقالاً، والله أعلم.

قوله: (عن أبي معمر) هو عبد الله بن سخبرة.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (ستون وثلاث مئة نصب) بضم النون والمهملة وقد تسكن، بعدها موحدة، هي واحدة الأنصاب، وهو ما ينصب للعبادة من دون الله تعالى. ووقع في رواية ابن أبي شيبة عن ابن عيينة «صنماً» بدل «نصباً». ويطلق النصب ويراد به الحجارة التي كانوا يذبحون عليها للأصنام وليست مرادة هنا، وتطلق الأنصاب على أعلام الطريق، وليست مرادة هنا ولا في الآية.

قوله: (عن ابن أبي نجيح) في رواية الحميدي في التفسير عن ابن عيينة حدثنا ابن أبي نجيح وهو عبد الله واسم أبي نجيح يسار، وتقدم في الملازمة عن علي بن عبد الله عن سفيان «حدثنا ابن أبي نجيح» ولابن عيينة في هذا الحديث إسناد آخر أخرجه الطبراني من طريق عبد الغفار بن داود عن ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن ابن مسعود.

قوله: (فجعل يطعنها) بضم العين وبفتحها، والأول أشهر.

قوله: (بعود في يده ويقول: جاء الحق) في حديث أبي هريرة عند مسلم: «يطعن في عينيه بسية القوس»، وفي حديث ابن عمر عند الفاكهي وصححه ابن حبان «فيسقط الصنم ولا يمسه»، وللفاكهي والطبراني من حديث ابن





عباس: «فلم يبق وثن استقبله إلا سقط على قفاه، مع أنها كانت ثابتة بالأرض، وقد شد لهم إبليس أقدامها بالرصاص» وفعل النبي ﷺ ذلك لإذلال الأصنام وعابديها، ولإظهار أنها لا تنفع ولا تضر، ولا تدفع عن نفسها شيئاً.

قوله: (الأزلام) هي السهام التي كانوا يستقسمون بها الخير والشر، وعند ابن أبي شيبة من حديث جابر نحو حديث ابن مسعود، وفيه: «فأمر بها فكبت لوجوهها»، وفيه نحو حديث ابن عباس، وزاد: «قاتلهم الله، ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام. ثم دعا بزعفران فلطخ تلك التماثيل». وفي الحديث كراهية الصلاة في المكان الذي فيه صور لكونها مظنة الشرك، وكان غالب كفر الأمم من جهة الصور.

الحديث السادس.

قوله: (حدثني إسحاق) هو ابن منصور، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

قوله: (حدثني أبي) سقط من رواية الأصيلي ولا بد منه.

قوله: (أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت) وقع في حديث جابر عند ابن سعد وأبي داود: «أن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة، فيمحو كل صورة فيها، فلم يدخلها حتى محيت الصور، وكان عمر هو الذي أخرجها»، والذي يظهر أنه محا ما كان من الصور مدهوناً مثلاً، وأخرج ما كان مخروطاً. وأما حديث أسامة: «أن النبي ﷺ دخل الكعبة فرأى صورة إبراهيم فدعا بماء فجعل يمحوها»، وقد تقدم في الحج فهو محمول على أنه بقيت بقية خفي على من محاها أولاً. وقد حكى ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن سعيد ابن عبد العزيز أن صورة عيسى وأمه بقيتا حتى رآهما بعض من أسلم من نصارى غسان، فقال: إنكما لببلاد غربة، فلما هدم ابن الزبير البيت ذهبا فلم يبق لهما أثر. وقد أطنب عمر بن شبة في «كتاب مكة» في تخريج طريق هذا الحديث فذكر ما تقدم، وقال: «حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج سأل سليمان بن موسى عطاء: أدركت في الكعبة تماثيل؟ قال: نعم، أدركت تماثيل مريم في حجرها ابنها عيسى مزوقاً، وكان ذلك في العمود الأوسط الذي يلي الباب. قال: فمتى ذهب ذلك؟ قال: في الحريق» وفيه عن ابن جريج «أخبرني عمرو بن دينار أنه بلغه أن النبي ﷺ أمر بطمس الصور التي كانت في البيت» وهذا سند صحيح، ومن طريق عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة: «أن النبي ﷺ دخل الكعبة فأمرني فأتيته بماء في دلو، فجعل يبل الثوب ويضرب به على الصور، ويقول: قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون»، وقوله: «وخرج ولم يصل» تقدم شرحه في «باب من كبر في نواحي الكعبة» من كتاب الحج، وفيه الكلام على من أثبت صلاة النبي ﷺ في الكعبة ومن نفاها.

قوله: (تابعه معمر عن أيوب) وصله أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب.

قوله: (وقال وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ) يعني أنه أرسله. ووقع في نسخة الصغاني بإثبات ابن عباس في التعليق عن وهيب وهو خطأ، ورجحت الرواية الموصولة عند البخاري لاتفاق عبد الوارث ومعمر على ذلك عن أيوب.





دُخُولُ النَّبِيِّ صلى الله عليه مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤١٢٦- وقال الليثُ حدثني يونسُ قال أنا نافعٌ عن عبدالله بن عمرَ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ أقبلَ يومَ الفتح من أعلى مكةَ على راحلتهِ مُردفاً أُسامة بن زيد ومعهُ بلالٌ ومعهُ عثمانُ بن طلحة منَ الحجَبةِ حتى أناخ في المسجدِ، فأمرَهُ أن يأتيَ بمفتاحِ البيت، فدخلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ ومعهُ أُسامة بن زيد وبلالٌ وعثمانُ بن طلحةَ، فمكثَ فيها نهاراً طويلاً، ثمَّ خرجَ فاستبقَ الناسُ، فكان عبدُالله بن عمرَ أولَ من دخلَ، فوجد بلالاً وراء الباب قائماً، فسألهُ: أينَ صلى رسول الله صلى الله عليهِ؟ فأشار إلى المكان الذي صلى فيه. قال عبدُالله: فنسيتُ أن أسألهُ: كم صلى من سجدة.

٤١٢٧- نا الهيثمُ بن خارجةَ قال نا حفصُ بن ميسرَةَ عن هشام بن عروةَ عن أبيه: أنَّ عائشةَ أخبرتهُ أن النبيَّ صلى الله عليهِ دخلَ عامَ الفتح من كَداء التي بأعلى مكة. تابعه أبوأُسامة ووُهيبٌ. في كَداء.

٤١٢٨- حدثنا عُبيدُ بن إسماعيلَ قال نا أبوأُسامةَ عن هشام عن أبيهِ: دَخلَ النبيُّ صلى الله عليهِ عامَ الفتح من أعلى مكةَ من كَداء.

قوله: (باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة) أي: حين فتحها. وقد روى الحاكم في «الإكليل» من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال: «دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح، وذقنه على رحله متخشعاً».

قوله: (وقال الليث: حدثني يونس) هو ابن يزيد، وهذه الطريق وصلها المؤلف في الجهاد، وتقدم شرح الحديث في الصلاة وفي الحج في «باب إغلاق البيت» مع فوائد كثيرة.

قوله: (فأمره أن يأتي بمفتاح البيت) روى عبد الرزاق والطبراني من جهته من مرسل الزهري: «أن النبي ﷺ قال لعثمان يوم الفتح: ائتني بمفتاح الكعبة، فأبطأ عليه ورسول الله ﷺ ينتظره، حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق، ويقول: ما يحبسه؟ فسعى إليه رجل، وجعلت المرأة التي عندها المفتاح، وهي أم عثمان، واسمها سلافة بنت سعيد، تقول: إن أخذه منكم لا يعطيكموه أبداً، فلم يزل بها حتى أعطت المفتاح؛ فجاء به ففتح، ثم دخل البيت، ثم خرج فجلس عند السقاية، فقال علي: إنا أعطينا النبوة والسقاية والحجابة، ما قوم بأعظم نصيباً منا. فكره النبي ﷺ مقالته. ثم دعا عثمان بن طلحة فدفع المفتاح إليه». وروى ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب مرسلاً نحوه، وعند ابن إسحاق بإسناد حسن عن صفية بنت شيبة قالت: «لما نزل رسول الله ﷺ واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت فطاف به، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة، فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتح له فدخلها، ثم وقف على باب الكعبة فخطب» قال ابن إسحاق: وحدثني بعض أهل العلم أنه ﷺ قام على





باب الكعبة، فذكر الحديث، وفيه: ثم قال يا معشر قريش، ما ترون أني فاعل فيكم؟ قالوا: خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم. قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء. ثم جلس فقام عليٌّ فقال: اجمع لنا الحجابة والسقاية، فذكره. وروى ابن عائذ من مرسل عبد الرحمن بن سابط أن النبي ﷺ دفع مفتاح الكعبة إلى عثمان، فقال: خذها خالدة مخلدة، إني لم أدفعها إليكم، ولكن الله دفعها إليكم، ولا ينزعها منكم إلا ظالم. ومن طريق ابن جريج أن علياً قال للنبي ﷺ: اجمع لنا الحجابة والسقاية، فنزلت ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ فدعا عثمان فقال: خذوها يا بني شيبة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم. ومن طريق علي بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال: يا بني شيبة، كلوا مما يصل إليكم من هذا البيت بالمعروف. وروى الفاكهي من طريق محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي ﷺ لما ناول عثمان المفتاح، قال له: غيبه. قال الزهري: فلذلك يغيب المفتاح. ومن حديث ابن عمر أن بني أبي طلحة كانوا يقولون: لا يفتح الكعبة إلا هم، فتناول النبي ﷺ المفتاح ففتحها بيده.

قوله: (حدثنا الهيثم بن خارجة) بخاء معجمة وجيم خراساني نزل بغداد، كان من الأثبات. قال عبد الله ابن أحمد: كان أبي إذا رضي عن إنسان وكان عنده ثقة حدث عنه وهو حي، فحدثنا عن الهيثم بن خارجة وهو حي، وليس له عند البخاري موصول سوى هذا الموضع.

قوله: (تابعه أبو أسامة ووهيب في كداء) أي: روياه عن هشام بن عروة بهذا الإسناد وقالا في روايتهما: «دخل من كداء» أي: بالفتح والمد، وطريق أبي أسامة وصلها المصنف في الحج عن محمود بن غيلان عنه موصولاً، وأوردها هنا عن عبيد بن إسماعيل عنه فلم يذكر فيه عائشة. وأما طريق وهيب وهو ابن خالد فوصلها المصنف أيضاً في الحج، وقد تقدم الكلام عليه مستوفى هناك.

مَنْزِلُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ يَومَ الفَتْحِ

٤١٢٩- نا أبوالوليدِ قال نا شعبة عن عمرو عن ابن أبي ليلى: ما أخبرنا أحدٌ أنهُ رأى النبي صلى الله عليهِ يصلّي الضحى غيرَ أم هانئ، فإنها ذكرَت أنهُ يومَ فتح مكةَ اغتسلَ في بيتها، ثمَّ صلى ثمانِ ركعات، قالت: لم أرَه صلى صلاة أخفَّ منها، غيرَ أنه يتمُّ الركوعَ والسجود.

قوله: (باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح) أي: المكان الذي نزل فيه، وقد تقدم قريباً في الكلام على الحديث الثالث أنه نزل بالمحصب، وهنا أنه في بيت أم هانئ. وكذا في «الإكليل» من طريق معمر عن ابن شهاب عن عبد الله ابن الحارث عن أم هانئ: وكان النبي ﷺ نازلاً عليها يوم الفتح، ولا مغايرة بينهما؛ لأنه لم يقم في بيت أم هانئ، وإنما نزل به حتى اغتسل وصلى، ثم رجع إلى حيث ضربت خيمته عند شعب أبي طالب، وهو المكان الذي حصرت فيه قريش المسلمين، وقد تقدم شرح حديث الباب في كتاب الصلاة، وروى الواقدي من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «منزلنا إذا فتح الله علينا مكة في الخيف، حيث تقاسموا على الكفر وجاه شعب أبي طالب حيث حصرونا» ومن حديث أبي رافع نحو حديث أسامة السابق، وقال فيه: «ولم يزل مضطرباً بالأبطح لم يدخل بيوت مكة».





باب

٤١٣٠- حدثنا محمدُ بن بشار قال نا غندر قال نا شعبةُ عن منصور عن أبي الضُّحى عن مسروق عن عائشة: كان النبيُّ صلى الله عليهِ يقول في ركوعهِ وسجودهِ: «سُبحانَك اللهمَّ ربَّنا وبحمدك، اللهمَّ اغفر لي».

٤١٣١- نا أبوالنُّعمان قال نا أبوعَوانةَ عن أبي بشر عن سعيدِ بن جُبيرَ عنِ ابن عباس قال: كان عمرُ يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضُهُم: لِمَ تُدخِلُ هذا الفتى معنا، ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنهُ ممن قد علمتم. قال: فدعاهم ذاتَ يوم ودَعاني معهم، قال: وما رأيتُهُ دعاني يومئذ إلا ليريَهم مني، فقال: ما تقولونَ في: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ * وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ ﴾؟ حتى خَتم السورة. فقال بعضُهم: أُمِرنا أن نحمدَ الله ونستغفِرهُ إذا نصرنا وفتحَ علينا. وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقلْ بعضُهم شيئاً. فقال: يا ابن عباس، أكذا تقول؟ قلت: لا، قال: فما تقولُ؟ قلتُ: هو أجلُ رسولِ الله صلى الله عليهِ أعَلمهُ الله لهُ (إذا جاء نصرُ الله)، و(الفتحُ) فتح مكةَ، فذاكَ علامة أجَلِكَ، (فسبِّحْ بحمد ربِّكَ واستغفِرهُ، إنهُ كان توّاباً). قال عمرُ: ما أعلمُ منها إلاّ ما تعلم.

٤١٣٢- نا سعيدُ بن شُرحبيلَ قال نا ليثٌ عن المقبُريِّ: عن أبي شُريح العدويِّ أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يَبعثُ البعوثَ إلى مكة: ائذَنْ لي أيُّها الأميرُ، أحدثكَ قولاً قام بهِ رسولُ الله صلى الله عليهِ الغَدَ من يوم الفتح، سمِعتهُ أذناي ووعاهُ قلبي وأبصرَته عيناايَ حينَ تكلَّم بهِ: إنه حمِدَ الله وأثنى عليه ثمَّ قال: «إنَّ مكةَ حَرَّمهَا الله ولم يحرّمها الناسُ. لا يَحل لامرئ يؤمنُ بالله واليوم الآخرِ أن يسفكَ بها دماً، ولا يَعضدُ بها شجراً. فإن أحدٌ ترخَّصَ لقتالِ رسولِ الله صلى الله عليهِ فيها فقولوا له: إنَّ الله أذنَ لرسوله ولم يأذنْ لكم، وإنما أَذِنَ لي فيها ساعة من نهار، وقد عادَت حرمتها اليومَ كحرمتها بالأمس، وليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ». فقيلَ لأبي شُريح: ماذا قال لكَ عمرو؟ قال: قال: أنا أعلمُ بذلك منك يا أباشُريح، إنَّ الحرمَ لا يُعيذُ عاصِياً، ولا فارًّا بدَم، ولا فارًّا بخَربة. قال أبوعبدالله: الخربة: البلية.

٤١٣٣- نا قُتيبةُ قال نا لَيثٌ عن يزيدَ بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابرِ بن عبدالله: أنه سمعَ رسولَ الله صلى الله عليهِ يقولُ عامَ الفتح وهو بمكةَ: «إنَّ الله ورسولَهُ حرَّمَ بيع الخمر».





قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة، وكأنه بيض له فلم يتفق له وقوع ما يناسبه، وقد ذكر فيه أربعة أحاديث: حديث عائشة **(كان النبي ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي)** هكذا أورده مختصراً، وقد تقدم شرحه في أبواب صفة الصلاة. ووجه دخوله هنا ما سيأتي في التفسير بلفظ: «ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ إلا يقول فيها» فذكر الحديث. الحديث الثاني حديث ابن عباس **(كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر)** الحديث سيأتي شرحه مستوفى في تفسير سورة النصر إن شاء الله تعالى. وقوله: **(ممن قد علمتم)** أي: فضله. وقوله: **(ليريهم مني)** أي: بعض فضيلتي. وقوله: **(فقال له ابن عباس)** هو بالنصب على حذف آلة النداء، وفي رواية الكشميهني «يا ابن عباس». الحديث الثالث.

قوله: (حدثنا سعيد بن شرحبيل) هو الكندي الكوفي من قدماء شيوخ البخاري، وليس له عنه في الصحيح سوى هذا الموضع وآخر في علامات النبوة، وكل منهما عنده له متابع عن الليث بن سعد، والمقبري هو سعيد بن أبي سعيد.

قوله: (العدوي) كنت جوزت في الكلام على حديث الباب في الحج أنه من حلفاء بني عدي بن كعب، وذلك لأنني رأيته في طريق أخرى الكعبي نسبة إلى بني كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحي، ثم ظهر لي أنه نسب إلى بني عدي بن عمرو بن لحي وهم إخوة كعب، ويقع هذا في الأنساب كثيراً ينسبون إلى أخي القبيلة، وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في أبواب محرمات الإحرام من كتاب الحج، وبعضه في كتاب العلم، ويأتي بعض شرحه في الديات في الكلام على حديث أبي هريرة، ووقع في آخره هنا «قال أبو عبد الله» وهو المصنف «الخربة: البلية».

الحديث الرابع: حديث جابر **(أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح: إن الله ورسوله حرم بيع الخمر)** كذا ذكره مختصراً، وقد تقدم في أواخر البيوع مطولاً مع شرحه.

مقام النبيِّ صلى الله عليهِ بمكةَ زمنَ الفتح

٤١٣٤- نا أبونُعَيم قال نا سفيانُ... ح. ونا قَبيصة قال نا سفيانُ عن يحيى بن أبي إسحاقَ عن أنسٍ: أقمنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ عَشرةً نقصر الصلاة.

٤١٣٥- نا عبدانُ قال أنا عبدُالله قال أنا عاصمٌ عن عِكرمةَ عنِ ابن عبّاس قال: أقامَ النبيُّ صلى الله عليهِ بمكةَ تسعةَ عشرَ يوماً يُصلّي ركعتين.

٤١٣٦- نا أحمدُ بن يونسَ قال: قال أبوشهاب عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس أقمنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ في سفر تسعَ عشرةَ نَقصرُ الصلاة. قال ابن عباس: ونحن نَقصرُ ما بيننا وبينَ تسعَ عشرةَ، فإذا زدنا أتممنا.





قوله: (باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح) ذكر فيه حديث أنس: «أقمنا مع النبي ﷺ عشراً نقصر الصلاة»، وحديث ابن عباس: «أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين»، وفي الرواية الثانية عنه: «أقمنا في سفر» ولم يذكر المكان، فظاهر هذين الحديثين التعارض، والذي أعتقده أن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، فإنها هي السفرة التي أقام فيها بمكة عشراً؛ لأنه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر، وأما حديث ابن عباس فهو في الفتح وقد قدمت ذلك بأدلته في «باب قصر الصلاة» وأوردت هناك التصريح بأن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، ولعل البخاري أدخله في هذا الباب إشارة إلى ما ذكرت، ولم يفصح بذلك تشحيذاً للأذهان. ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق وكيع عن سفيان: «فأقام بها عشراً يقصر الصلاة حتى رجع إلى المدينة»، وكذا هو في «باب قصر الصلاة» من وجه آخر عن يحيى بن أبي إسحاق عند المصنف، وهو يؤيد ما ذكرته، فإن مدة إقامتهم في سفرة الفتح حتى رجعوا إلى المدينة أكثر من ثمانين يوماً.

(تنبيه): سفيان في حديث أنس هو الثوري في الروايتين، وعبد الله في حديث ابن عباس هو ابن المبارك، وعاصم هو ابن سليمان الأحول. وقوله: «وقال ابن عباس» هو موصول بالإسناد المذكور، كما تقدم بيانه في «باب قصر الصلاة» أيضاً.

باب

٤١٣٧- وقال الليثُ حدثني يونسُ عن ابن شهاب قال أخبرني عبدُالله بن ثَعلبةَ بن صُعَيْر، وكان النبيُّ صلى الله عليهِ قد مسحَ وجَههُ عام الفتح.

٤١٣٨- حدثنا إبراهيمُ بن موسى قال أنا هشامٌ عن مَعمر عن الزُّهريِّ عن سنين أبي جميلةَ قال أخبرنا ونحنُ مع ابن المسيَّب: قال: وزعم أبوجميلةَ أنهُ أدركَ النبيَّ صلى الله عليهِ وخرجَ معهُ عام الفتح.

قوله: (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة، وسقط من رواية النسفي فصارت أحاديثه من جملة الباب الذي قبله، ومناسبتها له غير ظاهرة، ولعله كان قد بيض له ليكتب له ترجمة فلم يتفق، والمناسب لترجمته «من شهد الفتح «ثم ذكر فيه أحد عشر حديثاً. الحديث الأول.

قوله: (وقال الليث إلخ) وصله المصنف في «التاريخ الصغير» قال: «حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث»، فذكره وقال في آخره: «عام الفتح بمكة»، وقد وصله من وجه آخر عن الزهري، فقال: «عن عبد الله بن ثعلبة أنه رأى سعد بن أبي وقاص أوتر بركعة» أخرجه في كتاب الأدب كما سيأتي.

قوله: (أخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صعير) بمهملة مصغراً، وهو عذري بضم المهملة وسكون المعجمة، ويقال له أيضاً: ابن أبي صعير، وهو ابن عمرو بن زيد بن سنان حليف بني زهرة، ولأبيه ثعلبة صحبة، وقد حذف المصنف المخبر به اختصاراً، وقد ظهر بما ذكر في الأدب. الحديث الثاني.





قوله: (عن الزهري عن سنين أبي جميلة قال: أخبرنا ونحن مع ابن المسيب) والجملة الحالية أراد الزهري بها تقوية روايته عنه بأنها كانت بحضرة سعيد.

قوله: (عن سنين) بمهملة ونون مصغر، وقيل: بتشديد التحتانية وبالنون الأولى فقط، تقدم ذكره في الشهادات بما يغني عن إعادته.

قوله: (وخرج معه عام الفتح) ذكر أبو عمر أنه حج معه حجة الوداع، تقدم ذكره في الشهادات.

٤١٣٩- نا سليمانُ بن حرب قال نا حمّادُ بن زيد عن أيوب عن أبي قِلابةَ عن عمرو بن سَلمةَ قال لي أبوقِلابةَ ألا تلقاهُ فتسألهُ؟ قال: فلقيتهُ فسألتهُ فقال: كنّا بماء ممرَّ الناسِ، وكان يَمرُّ بنا الرُّكبان فنسألهم: ما للناس، ما للناس؟ ما هذا الرجلُ؟ فيقولون: يَزعمُ أنَّ الله أرسلَهُ، أوحى إليه، أوحى الله كذا، فكنتُ أحفظُ ذاك الكلام فكأنما يقرأ في صدري، وكانت العربُ تلوَّمُ بإسلامهم الفتحَ فيقولون: اتركوهُ وقومهُ، فإنه إن ظهر عليهم فهو نبيٌّ صادق. فلما كانت وقعة أهل الفتح بادرَ كلُّ قوم بإسلامهم، وبدَر أبي قَومه بإسلامهم، فلما قدمَ قال: جئتُكم والله من عندِ النبيِّ صلى الله عليهِ حقّاً، فقال: صلُّوا صلاة كذا في حين كذا، وصلّوا صلاة كذا في حينِ كذا، فإذا حَضرَت الصلاةُ فليؤذنْ أحدُكم، وليؤمَّكم أكثرُكم قرآناً، فنظروا، فلم يكن أحدٌ أكثَر قرآناً مني، لـمَّا كنتُ أتلقَّى من الرُّكبانِ، فقدَّموني بينَ أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنينَ، وكانت عليَّ بُردةٌ كنتُ إذا سجدتُ تقلصَت عني، فقالتِ امرأةٌ منَ الحيّ: ألا تغطون عنّا استَ قارِئكم، فاشتروا، فقطعوا لي قميصاً، فما فرحت بشيء فرحي بذاك القميص.

قوله: (عن عمرو بن سلمة) مختلف في صحبته، ففي هذا الحديث أن أباه وفد، وفيه إشعار بأنه لم يفد معه، وأخرج ابن منده من طريق حماد بن سلمة عن أيوب بهذا الإسناد ما يدل على أنه وفد أيضاً، وكذلك أخرجه الطبراني، وأبو سلمة بكسر اللام هو ابن قيس، ويقال: نفيع الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء، صحابي ما له في البخاري سوى هذا الحديث، وكذا ابنه، لكن وقع ذكر عمرو بن سلمة في حديث مالك بن الحويرث، كما تقدم في صفة الصلاة.

قوله: (قال لي أبو قلابة) هو مقول أيوب.

قوله: (كنا بماء ممر الناس) يجوز في ممر الحركات الثلاث، وعند أبي داود من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن عمرو بن سلمة: «كنا نحاصر، يمر بنا الناس إذا أتوا النبي ﷺ».

قوله: (ما للناس، ما للناس) كذا فيه مكرر مرتين.





قوله: (ما هذا الرجل) أي: يسألون عن النبي ﷺ وعن حال العرب معه.

قوله: (أوحى إليه، أوحى الله بكذا) يريد حكاية ما كانوا يخبرونهم به مما سمعوه من القرآن، وفي رواية يوسف القاضي عن سليمان بن حرب عند أبي نعيم في المستخرج: «فيقولون: نبي يزعم أن الله أرسله، وأن الله أوحى إليه كذا وكذا، فجعلت أحفظ ذلك الكلام»، وفي رواية أبي داود: «وكنت غلاماً حافظاً، فحفظت من ذلك قرآناً كثيراً».

قوله: (فكأنما يقر) كذا للكشميهني بضم أوله وفتح القاف وتشديد الراء من القرار، وفي رواية عنه بزيادة ألف مقصورة من التقرية أي: يجمع، وللأكثر بهمز من القراءة، وللإسماعيلي «يغري» بغين معجمة وراء ثقيلة أي: يلصق بالغراء، ورجحها عياض.

قوله: (تلوم) بفتح أوله واللام وتشديد الواو أي: تنتظر وإحدى التاءين محذوفة.

قوله: (وبدر) أي: سبق.

قوله: (فلما قدم) استقبلناه، هذا يشعر بأنه ما وفد مع أبيه، لكن لا يمنع أن يكون وفد بعد ذلك.

قوله: (وليؤمكم أكثركم قرآناً) في رواية أبي داود من وجه آخر عن عمرو بن سلمة عن أبيه: «أنهم قالوا: يا رسول الله من يؤمنا؟ قال: أكثركم جمعاً للقرآن».

قوله: (فنظروا) في رواية الإسماعيلي «فنظروا إلى أهل حوائنا» بكسر المهملة وتخفيف الواو والمد، والحواء مكان الحي النزول.

قوله: (تقلصت) أي: انجمعت وارتفعت، وفي رواية أبي داود: «تكشفت عني»، وله من طريق عاصم بن سليمان عن ابن عمرو بن سلمة «فكنت أؤمهم في بردة موصولة فيها فتق، فكنت إذا سجدت خرجت استي».

قوله: (ألا تغطون) كذا في الأصول، وزعم ابن التين أنه وقع عنده بحذف النون. ولأبي داود «فقالت امرأة من النساء: واروا عنا عورة قارئكم».

قوله: (فاشتروا) أي: ثوباً، وفي رواية أبي داود «فاشتروا لي قميصاً عمانياً» وهو بضم المهملة وتخفيف الميم نسبة إلى عمان وهي من البحرين، وزاد أبو داود في رواية له «قال عمرو بن سلمة: فما شهدت مجمعاً من جرم إلا كنت إمامهم»، وفي الحديث حجة للشافعية في إمامة الصبي المميز في الفريضة، وهي خلافية مشهورة ولم ينصف من قال: إنهم فعلوا ذلك باجتهادهم، ولم يطلع النبي ﷺ على ذلك؛ لأنها شهادة نفي؛ ولأن زمن الوحي لا يقع التقرير فيه على ما لا يجوز، كما استدل أبو سعيد وجابر لجواز العزل بكونهم فعلوه على عهد النبي ﷺ ولو كان منهياً عنه لنهى عنه في القرآن، وكذا من استدل به بأن ستر العورة في الصلاة ليس شرطاً لصحتها، بل هو سنة، ويجزي بدون ذلك؛ لأنها واقعة حال، فيحتمل أن يكون ذلك بعد علمهم بالحكم.





٤١٤٠- نا عبدُالله بن مَسلمةَ عن مالكٍ عنِ ابن شهابٍ عن عروةَ عن عائشة عن النبيِّ صلى الله عليهِ... ح. وقال الليثُ حدثني يونسُ عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزُّبير أن عائشةَ قالت: كان عُتبةُ بن أبي وقاص عهدَ إلى أخيهِ سعدٍ أن يقبض ابن وليدَة زَمعةَ، وقال عتبةُ: إنه ابني، فلما قدِمَ رسولُ الله صلى الله عليهِ مكةَ في الفتح أخذَ سعدُ بن أبي وقاص ابن وليدةِ زَمعةَ فأقبلَ به إلى النبيِّ صلى الله عليهِ، وأقبل معهُ عبدُ بن زَمعةَ، قال سعدٌ: هذا ابن أخي عهد إليَّ أنهُ ابنهُ. قال عبدُ بن زمعةَ: يا رسولَ الله، هذا أخي، هذا ابن زمعةَ وُلدَ على فراشهِ. فنظرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى ابن وَليدة زَمعةَ فإذا أشبهُ الناس بعتبةَ بن أبي وَقّاص. فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «هو لكَ، هو أخوكَ يا عبدُ بن زمَعة، من أجلِ أنه وُلدَ على فراشهِ». وقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «احتَجبي منه يا سَودةُ»، لـمَّا رأى من شَبَهِ عتبةَ بن أبي وقّاص. قال ابن شهاب قالت عائشةُ قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «الوَلدُ للفراش، وللعاهِرِ الـحَجر». قال ابن شهاب: كان أبوهريرة يصيحُ بذلك.

الحديث الرابع والخامس: حديث عائشة في قصة ابن وليدة زمعة، وسيأتي شرحه في كتاب الفرائض إن شاء الله تعالى. وفي آخره حديث أبي هريرة في معنى قوله: «الولد للفراش»، والغرض منه هنا الإشارة إلى أن هذه القصة وقعت في فتح مكة.

قوله: (وقال الليث: حدثني يونس) وصله الذهلي في «الزهريات»، وساقه المصنف هنا على لفظ يونس، وأورده مقروناً بطريق مالك، وفيه مخالفة شديدة له، وسأبين ذلك عند شرحه، وقد عابه الإسماعيلي وقال: قرن بين روايتي مالك ويونس مع شدة اختلافهما، ولم يبين ذلك.

قوله: (قال ابن شهاب قالت عائشة) كذا هنا، وهذا القدر موصول في رواية مالك بذكر عروة فيه، وفي قوله: «هو أخوك يا عبد بن زمعة» رد لمن زعم أن قوله: «هو لك يا عبد بن زمعة» أن اللام فيه للملك فقال: أي هو لك عبد.

قوله: (وقال ابن شهاب: وكان أبو هريرة يصيح بذلك) أي: يعلن بهذا الحديث، وهذا موصول إلى ابن شهاب، ومنقطع بين ابن شهاب وأبي هريرة، وهو حديث مستقل، أغفل المزي التنبيه عليه في «الأطراف»، وقد أخرج مسلم والترمذي والنسائي من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم أيضاً من طريق معمر، كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب، زاد معمر «وأبي سلمة بن عبد الرحمن كلاهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: الولد للفراش وللعاهر الحجر»، وفي رواية لمسلم عن ابن عيينة عن سعيد وأبي سلمة معاً، وفي أخرى عن سعيد أو أبي سلمة. قال الدارقطني في «العلل»: هو محفوظ لابن شهاب عنهما. قلت: وسيأتي في الفرائض من وجه آخر عن أبي هريرة باختصار، لكن من غير طريق ابن شهاب، فلعل هذا الاختلاف هو السبب في ترك إخراج البخاري لحديث أبي هريرة من طريق ابن شهاب.





٤١٤١- نا محمدٌ قال أنا عبدُالله قال أنا يونسُ عن الزُّهريِّ قال أخبرني عروةُ بن الزُّبير: أنَّ أمرأةً سرقت في عهدِ رسولِ الله صلى الله عليهِ في غزوةِ الفتح، ففزعَ قومُها إلى أُسامةَ بن زيدِ بن حارثةَ يستشفِعونه. قال عروة: فلما كلَّمهُ أسامةُ فيها تَلوَّنَ وَجهُ رسولِ الله صلى الله عليهِ، فقال: «أتكلِّمُني في حدٍّ من حدودِ الله؟» قال أسامة: استغفر لي يا رسولَ الله. فلما كان العشيُّ قام رسول الله صلى الله عليهِ خطيباً، فأثنى على الله بما هوَ أهله، ثم قال: «أما بعدُ، فإنما أهلَكَ الناسَ قبلَكم أنهم كانوا إذا سرقَ فيهم الشريفُ تركوهُ، وإذا سرق فيهمُ الضعيفُ أقاموا عليهِ الحدَّ، والذي نفسُ محمد بيده، لو أن فاطمةَ بنتَ محمد سرَقَت لقطعتُ يدَها». ثمَّ أمر رسولُ الله صلى الله عليهِ بتلك المرأةِ فقُطعَت يدُها. فحسُنت توبَتُها بعد ذلك وتزوَّجت. قالت عائشة. وكانت تأتي بعد ذلك فأرفعُ حاجتَها إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ.

الحديث السادس:

قوله: (أخبرني عروة بن الزبير أن امرأة سرقت) كذا فيه بصورة الإرسال، لكن في آخره ما يقتضي أنه عن عائشة، لقوله في آخره: «قالت عائشة: فكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها»، وعند الإسماعيلي من طريق الزهري عن القاسم بن محمد عن عائشة، قالت: «فتابت فحسنت توبتها، وكانت تأتيني فأرفع حاجتها إلى النبي ﷺ»، وسيأتي شرح هذا الحديث في كتاب الحدود، والغرض منه هنا الإشارة إلى أن هذه القصة وقعت يوم الفتح.

٤١٤٢- نا عمرو بن خالد قال نا زُهيرٌ قال نا عاصمٌ عن أبي عثمان قال حدثني مجاشعٌ قال: أتيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ بأخي بعدَ الفتح، قلت: يا رسولَ الله، جئتك بأخي لتبايعَهُ على الهجرة. قال: «ذهبَ أهلُ الهجرةِ بما فيها». فقلتُ: على أيِّ شيء تبايعهُ؟ قال: «أُبايعهُ على الإسلام والإيمان والجهاد»، فلَقيتُ أبامعبدٍ بعدُ -وكان أكبرهما- فسألتهُ، فقال: صدق مجاشع.

٤١٤٣- نا محمدُ بن أبي بكر قال نا فضيل بن سليمانَ قال نا عاصمٌ عن أبي عثمان النَّهدي عن مجاشع بن مسعود قال: انطلقتُ بأبي مَعبدٍ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ ليُبايعهُ على الهجرة قال: «مضتِ الهجرةُ لأهلِها، أُبايعهُ على الإسلام والجهاد». فلقيت أبامعبدٍ، فسألتهُ قال، فقال: صدقَ مجاشِع. وقال خالدٌ عن أبي عثمانَ عن مجاشعٍ: إنه جاء بأخيه مجالد.

٤١٤٤- حدثنا محمدُ بن بشّار قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن أبي بشر عن مجاهد: قلتُ لابن عمرَ: أُريدُ أن أُهاجرَ إلى الشام، قال: لا هجرة، ولكن جهادٌ، فانطلقْ فاعرِض نفسكَ، فإن وجدتَ شيئاً وإلا رجعت.





٤١٤٥- وقال النضرُ أنا شعبة قال أنا أبوبِشر قال سمعتُ مجاهداً قلت لابن عمرَ، فقال: لا هجرةَ اليوم -أو بعدَ رسولِ الله صلى الله عليهِ- مثله.

٤١٤٦- نا إسحاقُ بن يزيدَ قال نا يحيى بن حمزةَ قال حدثني أبوعمرو الأوزاعيُّ عن عبدةَ بن أبي لُبابةَ عن مجاهد بن جَبر المكيِّ: أنَّ ابن عمرَ كان يقول: لا هجرةَ بعدَ الفتح.

٤١٤٧- نا إسحاقُ بن يزيدَ قال نا يحيى بن حمزةَ قال حدثني الأوزاعيُّ عن عطاءِ بن أبي رباح قال: زُرت عائشة مع عبيد بن عمير، فسألها عن الهجرة فقالت: لا هجرة اليومَ، كان المؤمنون يفرُّ أحدُهم بدينهِ إلى الله وإلى رسولهِ؛ مخافةَ أن يُفتنَ عليه. فأما اليومَ فقد أظهرَ الله الإسلامَ، فالمؤمنُ يعبد ربَّهُ حيث شاء، ولكن جهادٌ ونيَّة.

الحديث السابع

قوله: (حدثنا زهير) هو ابن معاوية، وعاصم هو ابن سليمان، وأبو عثمان هو النهدي، ومجاشع هو ابن مسعود السلمي، وقوله: «بأخي» هو مجالد بوزن أخيه، وكنيته أبو معبد كما في الرواية الثانية، والذي هنا «فلقيت معبداً» كذا للأكثر، وللكشميهني «فلقيت أبا معبد» وهو وهم من جهة هذه الرواية، وإن كان صواباً في نفس الأمر.

قوله: (وقال خالد) هو الحذّاء، وصل هذه الطريق الإسماعيلي من جهة خالد بن عبد الله عنه بلفظ عن مجاشع ابن مسعود، أنه جاء بأخيه مجالد بن مسعود، فقال: «هذا مجالد يا رسول الله فبايعه على الهجرة» الحديث، وقد تقدم بيان أحوال الهجرة مستوفى في أبواب الهجرة وفي أوائل الجهاد. الحديث الثامن: حديث ابن عمر، تقدم سنداً ومتناً في أوائل الهجرة.

قوله: (وقال النضر) ابن شميل، وصله الإسماعيلي من طريق أحمد بن منصور عنه، وزاد في آخره «ولكن جهاد، فانطلق فاعرض نفسك فإن أصبت شيئاً وإلا فارجع» الحديث التاسع حديث عائشة، تقدم في أوائل الهجرة أيضاً سنداً ومتناً، وإسحاق بن يزيد هو ابن إبراهيم بن يزيد الفراديسي نسبة إلى جده.

٤١٤٨- نا إسحاقُ قال نا أبوعاصم عن ابن جُريج قال أخبرني حسنُ بن مسلمٍ عن مجاهد: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قام يومَ الفتح، فقال: «إنَّ الله حرَّمَ مكةَ يومَ خَلقَ السماواتِ والأرضَ، فهيَ حَرامٌ بحرام الله إلى يوم القيامة، لم تحلَّ لأحد قبلي، ولا تحِلُّ لأحد بعدي، ولم تحلل لي قط إلا ساعة من الدهر: لا ينفَّرُ صيدُها، ولا يعضدُ شوكها، ولا يختلَى خلاها، ولا تحلُّ لقطتها إلا لـمُنشد». فقال العباس بن عبدالمطلب: إلا الإذخِرَ يا رسولَ الله، فإنهُ لا بدَّ منه للقَين والبيوت. فسكتَ ثمّ





قال: «إلا الإذخِرَ فإنه حَلال». وعن ابن جُرَيج قال أخبرني عبدُالكريم عن عكرِمةَ عنِ ابن عبّاس بمثلِ هذا أو نحو هذا. رواه أبوهريرة عنِ النبيِّ صلى الله عليهِ.

الحديث العاشر.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور، وبه جزم أبو علي الجياني، وقال الحاكم: هو ابن نصر.

قوله: (حدثنا أبو عاصم) هو النبيل وهو من شيوخ البخاري، وربما حدث عنه بواسطة كما هنا.

قوله: (عن مجاهد أن رسول الله ﷺ): هذا مرسل، وقد وصله في الحج والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس، وأورده ابن أبي شيبة من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس، والذي قبله أولى.

قوله: (وعن ابن جريج) هو موصول بالإسناد الذي قبله، وعبد الكريم هو ابن مالك الجزري، ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي عاصم عن ابن جريج: «سمعت عبد الكريم سمعت عكرمة»، وقد تقدم شرح هذا الحديث في كتاب الحج. الحديث الحادي عشر.

قوله: (رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ) أي: الخطبة المذكورة، وقد وصلها في كتاب العلم من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، وأول الحديث عنده: «أن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين» الحديث، وقد تقدم شرحه هناك، ولله الحمد.

باب

قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ إلى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

قوله: (باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ إلى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾) كذا لأبي ذر، وساق غيره إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ﴾ ثم قال إلى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾) ووقع في رواية النسفي: «باب غزوة حنين» وقول الله عز وجل: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ إلى ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾) وحنين بمهملة ونون مصغر: واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات، قال أبو عبيد البكري: سمي باسم حنين بن قابثة بن مهلائيل. قال أهل المغازي: خرج النبي ﷺ إلى حنين لست خلت من شوال، وقيل: لليلتين بقيتا من رمضان. وجمع بعضهم بأنه بدأ بالخروج في أواخر رمضان وسار سادس شوال، وكان وصوله إليها في عاشره، وكان السبب في ذلك أن مالك بن عوف النضري جمع القبائل من هوازن ووافقه على ذلك الثقفيون، وقصدوا محاربة المسلمين، فبلغ ذلك النبي ﷺ فخرج إليهم. قال عمر بن شبة في «كتاب مكة»: حدثنا الحزامي يعني إبراهيم بن المنذر حدثنا ابن





وهب عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة أنه كتب إلى الوليد: أما بعد فإنك كتبت إليَّ تسألني عن قصة الفتح، فذكر له وقتها، فأقام عامئذ بمكة نصف شهر، ولم يزد على ذلك، حتى أتاه أن هوازن وثقيفاً قد نزلوا حنيناً يريدون قتال رسول الله ﷺ، وكانوا قد جمعوا إليه ورئيسهم عوف بن مالك. ولأبي داود بإسناد حسن من حديث سهل ابن الحنظلية: «أنهم ساروا مع النبي ﷺ إلى حنين فأطنبوا السير، فجاء رجل فقال: إني انطلقت من بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم قد اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول الله ﷺ، وقال: تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى» وعند ابن إسحاق من حديث جابر ما يدل على أن هذا الرجل هو عبدالله ابن أبي حدرد الأسلمي.

قوله: (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم) روى يونس بن بكير في «زيادات المغازي» عن الربيع بن أنس قال: قال رجل يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ فكانت الهزيمة. وقوله: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ إلى آخر الآيات، يأتي بيان ذلك في شرح أحاديث الباب، ثم ذكر المصنف فيه خمسة أحاديث:

٤١٤٩- نا محمدُ بن عبدالله بن نُمير قال نا يزيد بن هارون قال أنا إسماعيل: رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربةً، قال: ضُربتُها مع النبيِّ صلى الله عليهِ يوم حُنين. قلتُ: شَهِدتَ حُنيناً؟ قال: قبلَ ذلك.

٤١٥٠- نا محمدُ بن كثير قال أنا سفيانُ عن أبي إسحاقَ قال سمعتُ البرَاء، وجاءه رجلٌ فقال: يا أباعُمارةَ، أتولَّيتَ يومَ حنين -قال: أما أنا فأشهدُ على النبيِّ صلى الله عليهِ أنهُ لم يُوَلِّ، ولكن عَجلَ سَرعانُ القوم، فرشقَتهم هَوازنُ -وأبوسفيان بن الحارثِ آخذٌ برأس بَغلتهِ البيضاء- يقول: «أنا النبيُّ لا كَذِب، أنا ابن عبدالمطلب».

٤١٥١- نا أبوالوليدِ قال نا شعبةُ عن أبي إسحاقَ قيل للبراءِ وأنا أسمعُ: أوليتم معَ النبيِّ صلى الله عليهِ يومَ حنينٍ، فقال: أما النبيُّ فلا، كانوا رماةً، فقال: «أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابن عبدِالمطلبِ».

٤١٥٢- حدثنا محمدُ بن بشّار قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن أبي إسحاقَ سمعَ البراء -وسأله رجلٌ من قيس: أفرَرتم عن رسولِ الله صلى الله عليهِ يومَ حنين؟- فقال: لكنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ لم يَفِرَّ، كان هَوازنُ رُماة وإنما لـمَّا حملنا عليهم انكشَفوا فأكبَبنا على الغَنائم، فاستُقبلنا بالسهام. ولقد رأيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ على بَغلتهِ البَيضاء، وإنَّ أباسُفيانَ بن الحارث آخِذٌ بزِمامِها، وهو يقول: «أنا النبيُّ لا كذِب». قال إسرائيلُ وزُهير: نزل النبيُّ صلى الله عليهِ عن بغلتهِ.

الحديث الأول.

قوله: (عن إسماعيل) هو ابن أبي خالد، وكذا هو منسوب في رواية أحمد عن يزيد بن هارون.





قوله: (ضربة) زاد أحمد «فقلت: ما هذه»، وفي رواية الإسماعيلي «ضربة على ساعده»، وفي رواية له: «أثر ضربة».

قوله: (شهدت حنيناً؟ قال: قبل ذلك) في رواية أحمد «قال: نعم وقبل ذلك»، ومراده بها قبل ذلك ما قبل حنين من المشاهد، وأول مشاهده الحديبية فيما ذكره من صنف في الرجال، ووقفت في بعض حديثه على ما يدل أنه شهد الخندق، وهو صحابي ابن صحابي. الحديث الثاني: حديث البراء.

قوله: (عن أبي إسحاق) هو السبيعي، ومدار هذا الحديث عليه، وقد تقدم في الجهاد من وجه آخر عن سفيان وهو الثوري، قال: «حدثني أبو إسحاق».

قوله: (وجاءه رجل) لم أقف على اسمه، وقد ذكر في الرواية الثالثة أنه من قيس.

قوله: (يا أبا عمارة) هي كنية البراء.

قوله: (أتوليت يوم حنين؟) الهمزة للاستفهام وتوليت أي: انهزمت، وفي الرواية الثانية: «أوليتم مع النبي ﷺ يوم حنين؟»، وفي الثالثة: «أفررتم عن رسول الله ﷺ؟»، وكلها بمعنى.

قوله: (أما أنا فأشهد على النبي ﷺ أنه لم يول) تضمن جواب البراء إثبات الفرار لهم، لكن لا على طريق التعميم، وأراد أن إطلاق السائل يشمل الجميع حتى النبي ﷺ لظاهر الرواية الثانية، ويمكن الجمع بين الثانية والثالثة بحمل المعية على ما قبل الهزيمة، فبادر إلى استثنائه ثم أوضح ذلك، وختم حديثه بأنه لم يكن أحدٌ يومئذ أشد منه ﷺ. قال النووي: هذا الجواب من بديع الأدب؛ لأن تقدير الكلام: فررتم كلكم. فيدخل فيهم النبي ﷺ، فقال البراء: لا والله ما فر رسول الله ﷺ، ولكن جرى كيت وكيت، فأوضح أن فرار من فر لم يكن على نية الاستمرار في الفرار، وإنما انكشفوا من وقع السهام، وكأنه لم يستحضر الرواية الثانية. وقد ظهر من الأحاديث الواردة في هذه القصة أن الجميع لم يفروا، كما سيأتي بيانه، ويحتمل أن البراء فهم من السائل أنه اشتبه عليه حديث سلمة بن الأكوع، الذي أخرجه مسلم بلفظ: «ومررت برسول الله ﷺ منهزماً»، فلذلك حلف أن النبي ﷺ لم يول، ودل ذلك على أن منهزماً حال من سلمة، ولهذا وقع في طريق أخرى: «ومررت برسول الله ﷺ منهزماً، وهو على بغلته، فقال: لقد رأى ابن الأكوع فزعاً»، ويحتمل أن يكون السائل أخذ التعميم من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ فبين له أنه من العموم الذي أريد به الخصوص.

قوله: (ولكن عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن) فأما سرعان فبفتح المهملة والراء، ويجوز سكون الراء، وقد تقدم ضبطه في سجود السهو في الكلام على حديث ذي اليدين، والرشق بالشين المعجمة والقاف رمي السهام، وأما هوازن فهي قبيلة كبيرة من العرب، فيها عدة بطون ينسبون إلى هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بمعجمة ثم مهملة، ثم فاء مفتوحات ابن قيس بن عيلان بن إلياس بن مضر، والعذر لمن انهزم من غير المؤلفة أن العدو كانوا ضعفهم في العدد وأكثر من ذلك، وقد بيّن شعبة في الرواية الثالثة السبب في الإسراع المذكور، قال: كانت هوازن رماة، قال: وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا. وللمصنف في الجهاد «انهزموا» قال: «فأكببنا»، وفي روايته في الجهاد في باب من





قاد دابة غيره في الحرب: «فأقبل الناس على الغنائم فاستقبلونا بالسهام»، وللمصنف في الجهاد أيضاً من رواية زهير بن معاوية عن أبي إسحاق تكملة السبب المذكور، قال: «خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسراً -بضم المهملة وتشديد السين المهملة- ليس عليهم سلاح، فاستقبلهم جمع هوازن وبني نضر ما يكادون يسقط لهم سهم، فرشقوهم رشقاً ما يكادون يخطئون» الحديث. وفيه «فنزل واستنصر، ثم قال: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب. ثم وصف أصحابه» وفي رواية مسلم من طريق زكريا عن أبي إسحاق «فرموهم برشق من نبل، كأنها رِجْلُ جراد فانكشفوا»، وذكر ابن إسحاق من حديث جابر وغيره في سبب انكشافهم أمراً آخر، وهو أن مالك بن عوف سبق بهم إلى حنين، فأعدوا وتهيؤوا في مضايق الوادي، وأقبل النبي ﷺ وأصحابه حتى انحط بهم الوادي في عماية الصبح، فثارت في وجوههم الخيل فشدت عليهم، وانكفأ الناس منهزمين. وفي حديث أنس عند مسلم وغيره من رواية سليمان التيمي عن السميط عن أنس قال: «افتتحنا مكة، ثم إنا غزونا حنيناً، قال: فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت: صف الخيل، ثم المقاتلة، ثم النساء من وراء ذلك، ثم الغنم ثم النعم. قال: ونحن بشر كثير، وعلى ميمنة خيلنا خالد بن الوليد، فجعلت خيلنا تلوذ خلف ظهورنا، فلم نلبث أن انكشفت خيلنا وفرت الأعراب ومن تعلم من الناس»، وسيأتي للمصنف قريباً من رواية هشام بن زيد عن أنس قال: «أقبلت هوازن وغطفان بذراريهم ونعمهم، ومع رسول الله ﷺ عشرة آلاف ومعه الطلقاء، قال: فأدبروا عنه حتى بقي وحده» الحديث. ويجمع بين قوله: «حتى بقي وحده»، وبين الأخبار الدالة على أنه بقي معه جماعة بأن المراد بقي وحده متقدماً مقبلاً على العدو، والذين ثبتوا معه كانوا وراءه، أو الوحدة بالنسبة لمباشرة القتال، وأبو سفيان بن الحارث وغيره كانوا يخدمونه في إمساك البغلة ونحو ذلك. ووقع في رواية أبي نعيم في «الدلائل» تفصيل المئة: بضعة وثلاثون من المهاجرين والبقية من الأنصار، ومن النساء أم سليم وأم حارثة.

قوله: (وأبو سفيان بن الحارث) أي: ابن عبد المطلب بن هاشم وهو ابن عم النبي ﷺ، وكان إسلامه قبل فتح مكة؛ لأنه خرج إلى النبي ﷺ فلقيه في الطريق وهو سائر إلى فتح مكة فأسلم وحسن إسلامه، وخرج إلى غزوة حنين فكان فيمن ثبت. وعند ابن أبي شيبة من مرسل الحكم بن عتيبة قال: لما فر الناس يوم حنين جعل النبي ﷺ يقول: أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب، فلم يبق معه إلا أربعة نفر، ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم: علي والعباس بين يديه، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بالعنان، وابن مسعود من الجانب الأيسر. قال: وليس يقبل نحوه أحد إلا قتل. وروى الترمذي من حديث ابن عمر بإسناد حسن قال: «لقد رأيتنا يوم حنين وإن الناس لمولين، وما مع رسول الله ﷺ مئة رجل» وهذا أكثر ما وقفت عليه من عدد من ثبت يوم حنين. وروى أحمد والحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال: «كنت مع النبي ﷺ يوم حنين فولى عنه الناس، وثبت معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار، فكنا على أقدامنا، ولم نولهم الدبر، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة» وهذا لا يخالف حديث ابن عمر، فإنه نفى أن يكونوا مئة، وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين، وأما ما ذكره النووي في شرح مسلم أنه ثبت معه اثنا عشر رجلاً، فكأنه أخذه مما ذكره ابن إسحاق في حديثه أنه ثبت معه العباس وابنه الفضل وعلي وأبو سفيان بن الحارث وأخوه ربيعة وأسامة بن زيد وأخوه من أمه أيمن ابن أم أيمن، ومن المهاجرين أبو بكر وعمر، فهؤلاء تسعة، وقد تقدم ذكر ابن مسعود في مرسل الحاكم فهؤلاء عشرة، ووقع في شعر العباس بن عبد المطلب أن الذين ثبتوا كانوا عشرة فقط، وذلك قوله:



نصرنا رسول الله في الحرب تسعة وقد فر من قد فر عنه فأقشعوا

وعاشرنا وافى الحمام بنفسه لما مسه في الله لا يتوجع

ولعل هذا هو الثبت، ومن زاد على ذلك يكون عجل في الرجوع فعد فيمن لم ينهزم، وممن ذكر الزبير بن بكار وغيره: أنه ثبت يوم حنين أيضاً جعفر بن أبي سفيان بن الحارث وقثم بن العباس وعتبة ومعتب ابنا أبي لهب وعبد الله ابن الزبير بن عبد المطلب ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وشيبة بن عثمان الحجي، فقد ثبت عنه أنه لما رأى الناس قد انهزموا استدبر النبي ﷺ ليقتله، فأقبل عليه فضربه في صدره وقال له: قاتل الكفار، فقاتلهم حتى انهزموا. قال الطبري: الانهزام المنهي عنه هو ما وقع على غير نية العود، وأما الاستطراد للكثرة فهو كالتحيز إلى فئة.

قوله: (آخذ برأس بغلته) في رواية زهير «فأقبلوا -أي المشركون- هنالك إلى النبي ﷺ وهو على بغلته البيضاء وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به، فنزل واستنصر». قال العلماء: في ركوبه ﷺ البغلة يومئذ دلالة على النهاية في الشجاعة والثبات. وقوله: «فنزل» أي: عن البغلة «فاستنصر» أي: قال: اللهم أنزل نصرك. وقع مصرحاً به في رواية مسلم من طريق زكريا عن أبي إسحاق. وفي حديث العباس عند مسلم «شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمته أنا وأبو سفيان بن الحارث فلم نفارقه» الحديث، وفيه «ولّى المسلمون مدبرين، فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبل الكفار، قال العباس: وأنا آخذ بلجام رسول الله ﷺ أكفها إرادة أن لا تسرع، وأبو سفيان آخذ بركابه»، ويمكن الجمع بأن أبا سفيان كان آخذاً أولاً بزمامها، فلما ركضها النبي ﷺ إلى جهة المشركين خشي العباس فأخذ بلجام البغلة يكفها، وأخذ أبو سفيان بالركاب وترك اللجام للعباس إجلالاً له؛ لأنه كان عمه.

قوله: (بغلته) هذه البغلة هي البيضاء، وعند مسلم من حديث العباس «وكان على بغلة له بيضاء، أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي»، وله من حديث سلمة: «وكان على بغلته الشهباء»، ووقع عند ابن سعد وتبعه جماعة ممن صنف السيرة أنه ﷺ كان على بغلته دلدل، وفيه نظر؛ لأن دلدل أهداها له المقوقس، وقد ذكر القطب الحلبي أنه استشكل عند الدمياطي ما ذكره ابن سعد، فقال له: كنت تبعته فذكرت ذلك في السيرة، وكنت حينئذ سيرياً محضاً، وكان ينبغي لنا أن نذكر الخلاف. قال القطب الحلبي: يحتمل أن يكون يومئذ ركب كلاً من البغلتين إن ثبت أنها كانت صحبته، وإلا فما في الصحيح أصح. ودل قول الدمياطي أنه كان يعتقد الرجوع عن كثير مما وافق فيه أهل السير وخالف الأحاديث الصحيحة، وأن ذلك كان منه قبل أن يتضلع من الأحاديث الصحيحة ولخروج نسخ من كتابه وانتشاره لم يتمكن من تغييره. وقد أغرب النووي فقال: وقع عند مسلم «على بغلته البيضاء» وفي أخرى «الشهباء» وهي واحدة ولا نعرف له بغلة غيرها. وتعقب بدلدل فقد ذكرها غير واحد، لكن قيل: إن الاسمين لواحدة.

قوله: (أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب) قال ابن التين: كان بعض أهل العلم يقوله بفتح الباء من قوله: «لا كذب» ليخرجه عن الوزن، وقد أجيب عن مقالته ﷺ هذا الرجز بأجوبة: أحدها أنه نظم غيره، وأنه كان فيه: أنت النبي لا كذب، أنت ابن عبد المطلب، فذكره بلفظ «أنا» في الموضعين. ثانيها أن هذا رجز وليس من أقسام



الشعر، وهذا مردود. ثالثها أنه لا يكون شعراً حتى يتم قطعه، وهذه كلمات يسيرة ولا تسمى شعراً. رابعها أنه خرج موزوناً ولم يقصد به الشعر، وهذا أعدل الأجوبة، وقد تقدم هذا المعنى في غير هذا المكان، ويأتي تاماً في كتاب الأدب. وأما نسبته إلى عبد المطلب دون أبيه عبد الله فكأنها لشهرة عبد المطلب بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر، بخلاف عبد الله فإنه مات شاباً، ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب، كما قال ضمام بن ثعلبة لما قدم: أيكم ابن عبد المطلب وقيل: لأنه كان اشتهر بين الناس أنه يخرج من ذرية عبد المطلب رجل يدعو إلى الله، ويهدي إلى الله الخلق على يديه، ويكون خاتم الأنبياء، فانتسب إليه ليتذكر ذلك من كان يعرفه، وقد اشتهر ذلك بينهم، وذكره سيف بن ذي يزن قديماً لعبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله آمنة، وأراد النبي ﷺ تنبيه أصحابه بأنه لا بد من ظهوره، وأن العاقبة له لتقوى قلوبهم إذا عرفوا أنه ثابت غير منهزم. وأما قوله: «لا كذب» ففيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب، فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب، فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم، وأنا متيقن بأن الذي وعدني الله به من النصر حق، فلا يجوز عليَّ الفرار. وقيل: معنى قوله: «لا كذب» أي: أنا النبي حقاً لا كذب في ذلك.

(تنبيهان): أحدهما ساق البخاري الحديث عالياً عن أبي الوليد عن شعبة، لكنه مختصر جداً. ثم ساقه من رواية غندر عن شعبة مطولاً بنزول درجة. وقد أخرجه الإسماعيلي عن أبي خليفة الفضل بن الحباب عن أبي الوليد مطولاً، فكأنه لما حدث به البخاري حدثه به مختصراً.

(الثاني) اتفقت الطرق التي أخرجها البخاري لهذا الحديث من سياق هذا الحديث إلى قوله: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب» إلا رواية زهير بن معاوية، فزاد في آخرها: «ثم صف أصحابه»، وزاد مسلم في حديث البراء من رواية زكريا عن أبي إسحاق قال البراء: «كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا الذي يحاذيه» يعني النبي ﷺ. ولمسلم من حديث العباس «أن النبي ﷺ حينئذ صار يركض بغلته إلى جهة الكفار»، وزاد فقال: «أي عباس ناد أصحاب الشجرة، وكان العباس صيتاً، قال: فناديت بأعلى صوتي أين أصحاب الشجرة، قال فوالله لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا لبيك. قال: فاقتتلوا والكفار، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمتطاول إلى قتالهم فقال: هذا حين حمي الوطيس. ثم أخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال: انهزموا ورب الكعبة، قال: فما زلت أرى حدهم كليلاً، وأمرهم مدبراً»، ولابن إسحاق نحوه، وزاد: «فجعل الرجل يعطف بغيره فلا يقدر، فيقذف درعه ثم يأخذ بسيفه ودرقته ثم يؤم الصوت».

قوله: في آخر الرواية الثالثة: **(قال إسرائيل وزهير: نزل رسول الله ﷺ عن بغلته)** أي: إن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وزهير بن معاوية الجعفي رويا هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء، فقالا في آخره: «نزل النبي ﷺعن بغلته» فأما رواية إسرائيل فوصلها المصنف في «باب من قال: خذها وأنا ابن فلان» من كتاب الجهاد ولفظه «كان أبو سفيان بن الحارث آخذاً بعنان بغلته، فلما غشيه المشركون نزل» وقد تقدم شرح ذلك. وأما رواية زهير فوصلها أيضاً في «باب من صف أصحابه عند الهزيمة»، وقد ذكرت لفظه قريباً. ولمسلم من حديث سلمة بن الأكوع: «لما غشوا النبي ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب، ثم استقبل به وجوههم، فقال: شاهت الوجوه، فما





خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة فولوا منهزمين». ولأحمد وأبي داود والترمذي من حديث أبي عبد الرحمن الفهري في قصة حنين قال: «فولى المسلمون مدبرين، كما قال الله تعالى، فقال رسول الله ﷺ: أيا عباد الله، أنا عبد الله ورسوله. ثم اقتحم عن فرسه، فأخذ كفاً من تراب، قال: فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم وقال: شاهت الوجوه، فهزمهم» قال يعلى بن عطاء راويه عن أبي همام عن أبي عبد الرحمن الفهري «قال: فحدثني أبناؤهم عن آبائهم أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه تراباً» ولأحمد والحاكم من حديث ابن مسعود «ورسول الله ﷺ على بغلته قدماً، فحادت به بغلته فمال عن السرج فقلت: ارتفع رفعك الله، فقال: ناولني كفاً من تراب، فضرب به وجوههم فامتلأت أعينهم تراباً. وجاء المهاجرون والأنصار سيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب، فولى المشركون الأدبار» وللبزار من حديث ابن عباس «أن علياً ناول النبي ﷺ التراب، فرمى به في وجوه المشركين يوم حنين». ويجمع بين هذه الأحاديث أنه ﷺ أولاً قال لصاحبه: ناولني فناوله فرماهم، ثم نزل عن البغلة فأخذ بيده فرماهم أيضاً. فيحتمل أن الحصى في إحدى المرتين وفي الأخرى التراب، والله أعلم. وفي الحديث من الفوائد حسن الأدب في الخطاب، والإرشاد إلى حسن السؤال بحسن الجواب. وذم الإعجاب. وفيه جواز الانتساب إلى الآباء ولو ماتوا في الجاهلية، والنهي عن ذلك محمول على ما هو خارج الحرب. ومثله الرخصة في الخيلاء في الحرب دون غيرها. وجواز التعرض إلى الهلاك في سبيل الله، ولا يقال: كان النبي ﷺ متيقناً للنصر لوعد الله تعالى له بذلك وهو حق؛ لأن أبا سفيان بن الحارث قد ثبت معه آخذاً بلجام بغلته، وليس هو في اليقين مثل النبي ﷺ. وقد استشهد في تلك الحالة أيمن ابن أم أيمن كما تقدمت الإشارة إليه في شعر العباس. وفيه ركوب البغلة إشارة إلى مزيد الثبات؛ لأن ركوب الفحولة مظنة الاستعداد للفرار والتولي، وإذا كان رأس الجيش قد وطن نفسه على عدم الفرار وأخذ بأسباب ذلك كان ذلك أدعى لاتباعه على الثبات. وفيه شهرة الرئيس نفسه في الحرب مبالغة في الشجاعة وعدم المبالاة بالعدو.

٤١٥٣- نا سعيدُ بن عُفَير قال نا الليثُ قال حدثني عُقيل عنِ ابن شهابٍ... ح.

وحدثني إسحاقُ قال نا يعقوبُ بن إبراهيمَ قال نا ابن أخي ابن شهابٍ قال محمدُ بن شهابٍ وزعمَ عروةُ بن الزُّبير أن مروانَ والمسورَ بن مخرمةَ أخبراهُ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قام حينَ جاءهُ وفد هوازن مسلمينَ فسألوهُ أن يَرُدَّ إليهم أموالهم وسَبيهم، فقال لهم رسولُ الله صلى الله عليهِ: «معي مَن ترونَ، وأحَبُّ الحديث إليَّ أصدَقهُ، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما المالُ وإما السَّبي. وقد كنتُ استأنيتُ بكم» -وكان أنظَرهم رسولُ الله صلى الله عليهِ بضعَ عشرةَ ليلةً حين قَفلَ من الطائف- فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليهِ غيرُ راد إليهم إلاّ إحدى الطائفتين قالوا: فإنّا نختارُ سَبينا، فقامَ رسولُ الله صلى الله عليهِ في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعدُ، فإنَّ إخوانكم قد جاؤونا تائبين، وإني قد رأيتُ أن أرُد إليهم سَبيهم، فَمن أحبَّ منكم أن يطيِّبَ ذلك فليَفعلْ. ومَن أحبَّ منكم أن يكونَ على حظِّه حتى نُعطيهُ إيّاهُ من أوَّل ما يُفيءُ الله علينا فليفعلْ». فقال الناسُ: قد طيَّبنا ذلك يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إنّا





لا ندري مَن أذِنَ منكم في ذلك مِمَّن لم يأذن، فارجِعوا حتى يَرفعَ إلينا عُرفاؤكم أمرَكم». فرجع الناس، فكلَّمَهُم عُرفاؤهم، ثمَّ رجعوا إلى رسولَ الله صلى الله عليهِ فأخبروهُ أنهم قد طيَّبوا وأذِنوا. هذا الذي بلغني عن سَبي هوازنَ.

الحديث الثالث: حديث المسور ومروان، تقدم ذكره من وجهين عن الزهري، وقد تقدم في أول الشروط في قصة صلح الحديبية أن الزهري رواه عن عروة عن المسور ومروان عن أصحاب النبي ﷺ، فدل على أنه في بقية المواضع حيث لا يذكر عن أصحاب النبي ﷺ أنه يرسله، فإن المسور يصغر عن إدراك القصة ومروان أصغر منه. نعم كان المسور في قصة حنين مميزاً، فقد ضبط في ذلك الأوان قصة خطبة علي لابنة أبي جهل، والله أعلم.

قوله: (حدثنا ابن أخي ابن شهاب قال محمد بن مسلم بن شهاب) هو الزهري، وسقط ابن مسلم من بعض النسخ.

قوله: (وزعم عروة بن الزبير) هو معطوف على قصة صلح الحديبية، وقد أخرجه موسى بن عقبة عن الزهري بلفظ «حدثني عروة بن الزبير إلخ» وسيأتي في الأحكام.

قوله: (قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين) ساق الزهري هذه القصة من هذا الوجه مختصرة، وقد ساقها موسى بن عقبة في المغازي مطولة، ولفظه: «ثم انصرف رسول الله ﷺ من الطائف في شوال إلى الجعرانة، وبها السبي يعني سبي هوازن، وقدمت عليه وفد هوازن مسلمين فيهم تسعة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا، ثم كلموه فقالوا: يا رسول الله إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات، وهن مخازي الأقوام، فقال: سأطلب لكم، وقد وقعت المقاسم فأي الأمرين أحب إليكم: آلسبي أم المال؟ قالوا: خيرتنا يا رسول الله بين الحسب والمال، فالحسب أحب إلينا، ولا نتكلم في شاة ولا بعير. فقال: أما الذي لبني هاشم فهو لكم، وسوف أكلم لكم المسلمين، فكلموهم وأظهروا إسلامكم، فلما صلى رسول الله ﷺ الهاجرة قاموا فتكلم خطباؤهم فأبلغوا ورغبوا إلى المسلمين في رد سبيهم، ثم قام رسول الله ﷺ حين فرغوا فشفع لهم وحض المسلمين عليه، وقال: قد رددت الذي لبني هاشم عليهم» فاستفيد من هذه القصة عدد الوفد وغير ذلك مما لا يخفى. وقد أغفل محمد بن سعد لما ذكر الوفود وفد هوازن هؤلاء مع أنه لم يجمع أحد في الوفود أكثر مما جمع. وممن سمي من وفد هوازن زهير بن صرد كما سيأتي، وأبو مروان -ويقال: أبو ثروان أوله مثلثة بدل الميم، ويقال: بموحدة وقاف- وهو عم النبي ﷺ من الرضاعة، ذكره ابن سعد. وفي رواية ابن إسحاق «حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» تعيين الذي خطب لهم في ذلك، ولفظه: «وأدركه وفد هوازن بالجعرانة وقد أسلموا، فقالوا: يا رسول الله إنا أهل وعشيرة قد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك، فامنن علينا من الله عليك. وقام خطيبهم زهير بن صرد، فقال: يا رسول الله إن اللواتي في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك، اللاتي كن يكفلنك، وأنت خير مكفول»، ثم أنشده الأبيات المشهورة أولها:

امنن علينا رسول الله في كرم   فإنــك المــرء نرجوه وندخر





يقول فيها:

امنن على نسوة قد كنت ترضعها　　　إذ فوك تملؤه من محضها الدرر

ثم ساق القصة نحو سياق موسى بن عقبة. وأورد الطبراني شعر زهير بن صرد من حديثه، فزاد على ما أورده ابن إسحاق خمسة أبيات. وقد وقع لنا عالياً جداً في «المعجم الصغير» عشاري الإسناد، ومن بين الطبراني فيه وزهير لا يعرف، لكن يقوى حديثه بالمتابعة المذكورة فهو حسن، وقد بسطت القول فيه في «الأربعين المتباينة» وفي «الأمالي» وفي «الصحابة» وفي «العشرة العشارية»، وبينت وهم من زعم أن الإسناد منقطع، والله الموفق.

قوله: (وقد كنت استأنيت بكم) في رواية الكشميهني «لكم» ومعنى استأنيت استنظرت، أي: أخرت قسم السبي لتحضروا فأبطأتم، وكان ترك السبي بغير قسمة وتوجه إلى الطائف فحاصرها كما سيأتي، ثم رجع عنها إلى الجعرانة ثم قسم الغنائم هناك، فجاءه وفد هوازن بعد ذلك، فبين لهم أنه أخر القسم ليحضروا فأبطؤوا. وقوله: «بضع عشرة ليلة» فيه بيان مدة التأخير. وقوله: «قفل» بفتح القاف والفاء أي: رجع. وذكر الواقدي أن وفد هوازن كانوا أربعة وعشرين بيتاً فيهم أبو برقان السعدي، فقال: يا رسول الله إن في هذه الحظائر إلا أمهاتك وخالاتك وحواضنك ومرضعاتك فامنن علينا، منَّ الله عليك. فقال: قد استأنيت بكم حتى ظننت أنكم لا تقدمون، وقد قسمت السبي.

قوله: (فمن أحب أن يطيب ذلك) بفتح الطاء المهملة وتشديد الياء التحتانية أي: يعطيه عن طيب نفس منه من غير عوض.

قوله: (على حظه) أي: بأن يرد السبي بشرط أن يعطى عوضه. ووقع في رواية موسى بن عقبة: «فمن أحب منكم أن يعطي غير مكره فليفعل، ومن كره أن يعطي فعليَّ فداؤهم».

قوله: (فقال الناس: قد طيبنا ذلك) في رواية موسى بن عقبة: «فأعطى الناس ما بأيديهم، إلا قليلاً من الناس سألوا الفداء» وفي رواية عمرو بن شعيب المذكورة «فقال المهاجرون: ما كان لنا فهو لرسول الله، وقالت الأنصار كذلك، وقال الأقرع بن حابس: أما أنا وبنو تميم فلا. وقال عيينة: أما أنا وبنو فزارة فلا. وقال العباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت بنو سليم: بل ما كان لنا فهو لرسول الله. قال: فقال رسول الله ﷺ: من تمسك منكم بحقه فله بكل إنسان ست فرائض من أول فيء نصيبه، فردوا إلى الناس نساءهم وأبناءهم».

قوله: (فقال: إنا لا ندري من أذن منكم إلخ) يأتي الكلام عليه في «باب العرفاء» من كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى.

قوله: (هذا الذي بلغني عن سبي هوازن) بين المصنف في الهبة أن الذي قال هذا إلخ هو الزهري، قال: وذلك بعد أن خرج هذا الحديث عن يحيى بن بكير عن الليث بسنده.





٤١٥٤- نا أبوالنُّعمانِ قال نا حَمَّادُ بن زيدٍ عن أيوبَ عن نافع أنَّ عمرَ قال: يا رسولَ الله... ح.

وحدثني محمدُ بن مقاتل قال أنا عبدالله قال أنا مَعمرٌ عن أيوبَ عن نافع عن ابن عمرَ قال: لـمَّا قَفلنا من حنين سأل عمرُ النبيَّ صلى الله عليهِ عن نَذرٍ كان نذره في الجاهليةِ: اعتكافٌ، فأمرهُ النبيُّ صلى الله عليهِ بوفاء النذر. وقال بعضُهم: حمادٌ عن أيوبَ عن نافعٍ عنِ ابن عمر. ورواه جريرُ بن حازمٍ وحمَّاد بن سلمةَ عن أيوبَ عن نافع عن ابن عمر عنِ النبيِّ صلى الله عليهِ.

٤١٥٥- نا عبدُالله بن يوسفَ قال أنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرَ بن كثيرِ بن أفلح عن أبي محمدٍ مولى أبي قَتادة عن أبي قتادة قال: خرجنا معَ رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ عامَ حُنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولةٌ، فرأيتُ رجلاً من المشركينَ قد عَلا رجلاً منَ المسلمين، فضربتهُ من ورائهِ على حبل عاتقهِ بسيف فقطَعتُ الدّرعَ، وأقبلَ عليّ فضمَّني ضمَّةً وجدتُ منها ريحَ الموت، ثمَّ أدركهُ الموتُ فأرسلَني، فلحِقتُ عمرَ بن الخطابِ فقلتُ: ما بال الناس؟ قال: أمرُ الله. ثم رجعوا، فجلسَ النبيُّ صلى الله عليهِ فقال: «من قَتلَ قتيلاً لهُ عليهِ بيِّنةٌ فلهُ سَلَبهُ». فقلتُ: مَن يَشهدُ لي؟ ثم جلست، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ مِثله، فقلت: من يشهدُ لي؟ ثم جلستُ. قال: ثم قال النبيّ صلى الله عليهِ مِثلهُ، فقمتُ، فقال: «مالكَ يا أباقَتادةَ؟» فأخبرته، فقال رجل: صدَقَ وسلبهُ عندي، فأرضهِ مني. فقال أبوبكر: لاهاء الله، إذاً لا يعمدُ إلى أسدٍ من أسدِ الله يُقاتلُ عن الله ورسولهِ فيُعطيكَ سلبَه. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «صدقَ فأعطه فأعطانيهِ، فابتعتُ به مَخرفاً في بني سَلمةَ، وإنه لأوَّلُ مالٍ تأثلتهُ في الإسلام».

الحديث الرابع.

قوله: (عن نافع أن عمر قال: يا رسول الله) هكذا ذكره مرسلاً مختصراً، ثم عقبه برواية معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موصولاً تاماً. وقد عاب عليه الإسماعيلي جمعهما؛ لأن قوله: «لما قفلنا من حنين» لم يقع في رواية حماد بن زيد أي: الرواية الأولى المرسلة، والجواب إن البخاري إنما نظر إلى أصل الحديث لا إلى النقص والزيادة في ألفاظ الرواة، وإنما أورد طريق حماد بن زيد المرسلة للإشارة إلى أن روايته مرجوحة؛ لأن جماعة من أصحاب شيخه أيوب خالفوه فيه فوصلوه، بل بعض أصحاب حماد بن زيد رواه عنه موصولاً، كما أشار إليه البخاري أيضاً هنا، على أن رواية حماد بن زيد وإن لم يقع فيها ذكر القفول من حنين صريحاً، لكنه فيها ضمناً كما سأبينه، وقد وقع في رواية بعضهم ما ليس عند معمر أيضاً مما هو أدخل في مقصود الباب كما سأبينه، فأما بقية لفظ الرواية الأولى فقد ساقها هو في فرض الخمس بلفظ: «أن عمر قال لرسول الله ﷺ: إنه كان عليَّ اعتكاف ليلة في الجاهلية، فأمره أن يفي به. قال: وأصاب عمر جاريتين من سبي حنين فوضعهما في بعض بيوت مكة» الحديث، وكذا أورده الإسماعيلي





من طريق سليمان بن حرب وأبي الربيع الزهراني وخلف بن هشام، كلهم عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع: «أن عمر كان عليه اعتكاف ليلة في الجاهلية، فلما نزل النبي ﷺ بالجعرانة سأله عنه، فأمره أن يعتكف» لفظ أبي الربيع قلت: وكان نزول النبي ﷺ بالجعرانة بعد رجوعه من الطائف بالاتفاق، وكذا سبي حنين إنما قسم بعد الرجوع منها فاتحدت رواية حماد ابن زيد ومعمر معنى، وظهر رد ما اعترض به الإسماعيلي. وأما رواية من رواه عن حماد بن زيد موصولاً فأشار إليه البخاري بقوله: «وقال بعضهم عن حماد إلخ» فالمراد بحماد: ابن زيد، فإنه ذكر عقبه رواية حماد بن سلمة، وهي مخالفة لسياقه، والمراد بالبعض المبهم أحمد بن عبدة الضبي، كذلك أخرجه الإسماعيلي من طريقه فقال: «أخبرني القاسم» هو ابن زكريا حدثنا أحمد بن عبدة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: «كان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية، فسأل النبي ﷺ فأمره أن يفي به» وكذا أخرجه مسلم وابن خزيمة عن أحمد بن عبدة، وذكرا فيه إنكار ابن عمر عمرة الجعرانة، ولم يسق مسلم لفظه، وقد أوضحته في «باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة» من كتاب فرض الخمس. وأما رواية من رواه عن أيوب موصولاً فأشار إليه البخاري بقوله: «ورواه جرير ابن حازم: وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر» فرواية جرير بن حازم وصلها مسلم وغيره من رواية ابن وهب عن جرير بن حازم «أن أيوب حدثه أن نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر حدثه أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺوهو بالجعرانة بعد أن رجع من الطائف، فقال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوماً في المسجد الحرام فكيف ترى؟ قال: اذهب فاعتكف يوماً. وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه جارية من الخمس، فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس قال عمر: يا عبد الله اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها» فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد وعرف وجه دخول هذا الحديث في «باب غزوة حنين» ورواية حماد بن سلمة وصلها مسلم من طريق حجاج بن منهال «حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب» مقرونة برواية محمد بن إسحاق كلاهما عن نافع عن ابن عمر، قال في قصة النذر يعني دون غيره من ذكر الجارية والسبي، وقد ذكرت في فرض الخمس كلام الدارقطني على هذا الحديث، وأنه قال: رواه ابن عيينة عن أيوب، فاختلف الرواة عنه، فمنهم من أرسله ومنهم من وصله، وممن رواه موصولاً محمد ابن أبي خلف وهو من شيوخ مسلم أخرجه الإسماعيلي من طريقه وفيه ذكر النذر والسبي والجارية كما في رواية جرير ابن حازم، وفي المغازي لابن إسحاق في قصة الجارية فائدة أخرى «قال: حدثني أبو وجزة يزيد بن عبيد السعدي أن رسول الله ﷺ أعطى من سبي هوازن علي بن أبي طالب جارية، يقال لها ريطة بنت حبان بن عمير، وأعطى عثمان جارية يقال لها: زينب بنت خناس، وأعطى عمر قلابة فوهبها لابنه، قال ابن إسحاق: فحدثني نافع عن ابن عمر قال: بعثت جاريتي إلى أخوالي في بني جمح ليصلحوا لي منها حتى أطوف بالبيت، ثم أتيتهم فخرجت من المسجد فإذا الناس يشتدون، قلت: ما شأنكم؟ قالوا: رد علينا رسول الله ﷺ نساءنا وأبناءنا فقلت: دونكم صاحبتكم فهي في بني جمح، فانطلقوا فأخذوها»، وهذا لا ينافي قوله في رواية حماد بن زيد: أنه وهب عمر جاريتين، فيجمع بينهما بأن عمر أعطى إحدى جاريتيه لولده عبد الله، والله أعلم. وذكر الواقدي أنه أعطى لعبد الرحمن بن عوف وآخرين معه من الجواري، وأن جارية سعد بن أبي وقاص اختارته فأقامت عنده وولدت له والله أعلم. وقد تقدم ما يتعلق بالاعتكاف في بابه، ويأتي ما يتعلق بالنذر في بابه إن شاء الله تعالى.





٤١٥٦- وقال الليثُ حدثني يحيى بن سعيد عن عمرَ بن كثيرِ بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادةَ أن أباقتادة قال: لـمَّا كان يومَ حُنين نَظرتُ إلى رجل من المسلمين يقاتلُ رجلاً من المشركينَ، وآخرُ منَ المشركين يَختله من ورائهِ ليقتُله، فأسرعتُ إلى الذي يَختِله، فرفعَ يدهُ ليَضربني، وأضربُ يدهُ فقطعتُها، ثمَّ أخذني فضمَّني ضمًّا شديداً حتى تخوَّفتُ، ثمَّ تركَ فتحلَّلَ، ودفعتهُ ثم قتلتهُ، وانهزمَ المسلمونَ وانهزَمتُ معهم، فإذا بعمرَ بن الخطابِ في الناس، فقلتُ له: ما شأنُ الناس؟ قال: أمرُ الله. ثم تراجعَ الناسُ إلى رسول الله صلى الله عليهِ، فقال رسول الله صلى الله عليهِ: «مَن أقامَ بيِّنة على قتيل قتلهُ فلهُ سلبه». فقمتُ لألتمِسَ بيِّنة على قتيلي، فلم أرَ أحداً يشهدُ لي، فجلستُ. ثم بدا لي فذكرتُ أمرهُ لرسول الله صلى الله عليهِ، فقال رجلٌ من جُلسائه: سلاحُ هذا القتيل الذي يذكرُه عندي، فأرضهِ منه، فقال أبوبكر: كلا، لا تعطهِ أضيبعَ من قريشٍ، وتدع أسَداً من أُسدِ الله يُقاتلُ عنِ الله ورسولهِ. قال: فقام رسول الله صلى الله عليهِ فأدّاهُ إليّ، فاشترَيتُ منه خِرافاً فكانَ أوّلَ مالٍ تأثلتُهُ.

الحديث الخامس: حديث أبي قتادة.

قوله: (عن يحيى بن سعيد) هو الأنصاري وعمر بن كثير بن أفلح مدني مولى أبي أيوب الأنصاري، وثقه النسائي وغيره، وهو تابعي صغير، ولكن ابن حبان ذكره في أتباع التابعين، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث بهذا الإسناد، لكن ذكره في مواضع: فتقدم في البيوع مختصراً، وفي فرض الخمس تامّاً، وسيأتي في الأحكام. وقد ذكرت في البيوع أن يحيى بن يحيى الأندلسي حرفه في روايته فقال: عن عمرو بن كثير، والصواب «عمر».

قوله: (عن أبي محمد) هو نافع بن عباس معروف باسمه وكنيته.

قوله: (فلما التقينا كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم وسكون الواو أي: حركة فيها اختلاف، وقد أطلق في رواية الليث الآتية بعدها أنهم انهزموا، لكن بعد القصة التي ذكرها أبو قتادة، وقد تقدم في حديث البراء أن الجميع لم ينهزموا.

قوله: (فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين) لم أقف على اسمهما، وقوله: «علا» أي: ظهر، وفي رواية الليث التي بعدها «نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من المشركين وآخر من المشركين يختله» بفتح أوله وسكون الخاء المعجمة وكسر المثناة أي: يريد أن يأخذه على غرة، وتبين من هذه الرواية أن الضمير في قوله في الأولى: «فضربته من ورائه» لهذا الثاني الذي كان يريد أن يختل المسلم.





قوله: (على حبل عاتقه) حبل العاتق عصبه، والعاتق موضع الرداء من المنكب، وعرف منه أن قوله في الرواية الثانية: «فأضرب يده فقطعتها» أن المراد باليد الذراع والعضد إلى الكتف، وقوله: «فقطعت الدرع» أي: التي كان لابسها وخلصت الضربة إلى يده فقطعتها.

قوله: (وجدت منها ريح الموت) أي: من شدتها، وأشعر ذلك بأن هذا المشرك كان شديد القوة جداً.

قوله: (ثم أدركه الموت فأرسلني) أي: أطلقني.

قوله: (فلحقت عمر) في السياق حذف بينته الرواية الثانية، حيث قال: «فتحلل ودفعته، ثم قتلته وانهزم المسلمون، وانهزمت معهم، فإذا بعمر بن الخطاب».

قوله: (أمر الله) أي: حكم الله وما قضى به.

قوله: (ثم رجعوا) في الرواية الثانية: «ثم تراجعوا»، وقد تقدم في الحديث الأول كيفية رجوعهم وهزيمة المشركين بما يغني عن إعادته.

قوله: (من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه) تقدم شرح ذلك مستوفى في فرض الخمس.

قوله: (فقلت من يشهد لي) زاد في الرواية التي تلي هذه «فلم أر أحداً يشهد لي»، وذكر الواقدي أن عبد الله ابن أنيس شهد له، فإن كان ضبطه احتمل أن يكون وجده في المرة الثانية، فإن في الرواية الثانية «فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره».

قوله: (فقال رجل) في الرواية الثانية «من جلساته»، وذكر الواقدي أن اسمه أسود بن خزاعي، وفيه نظر؛ لأن في الرواية الصحيحة أن الذي أخذ السلب قرشي.

قوله: (صدق، وسلبه عندي فأرضه منه) في رواية الكشميهني «فأرضه مني».

قوله: (فقال أبو بكر الصديق: لاها الله، إذاً لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه) هكذا ضبطناه في الأصول المعتمدة من الصحيحين وغيرهما بهذه الأحرف: «لاها الله إذاً» فأما لاها الله فقال الجوهري: ها للتنبيه، وقد يقسم بها يقال: لاها الله ما فعلت كذا، قال ابن مالك. فيه شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه، قال: ولا يكون ذلك إلا مع الله، أي: لم يسمع لاها الرحمن كما سمع لا والرحمن، قال: وفي النطق بها أربعة أوجه، أحدها ها الله باللام بغير الهاء بغير إظهار شيء من الألفين، ثانيها مثله، لكن بإظهار ألف واحدة بغير همز كقولهم: التقت حلقتا البطان، ثالثها ثبوت الألفين بهمزة قطع، رابعها بحذف الألف وثبوت همزة القطع، انتهى كلامه. والمشهور في الراوية من هذه الأوجه الثالث ثم الأول. وقال أبو حاتم السجستاني: العرب تقول: لاهأ الله ذا بالهمز، والقياس ترك الهمز، وحكى ابن التين عن الداودي أنه روي برفع الله،





قال: والمعنى يأبى الله. وقال غيره: إن ثبتت الرواية بالرفع فتكون «ها» للتنبيه و«الله» مبتدأ، و«لا يعمد» خبره، انتهى. ولا يخفى تكلفه. وقد نقل الأئمة الاتفاق على الجر، فلا يلتفت إلى غيره. وأما «إذاً» فثبتت في جميع الروايات المعتمدة والأصول المحققة من الصحيحين وغيرهما بكسر الألف، ثم ذال معجمة منونة، وقال الخطابي: هكذا يروونه، وإنما هو في كلامهم -أي العرب- لاها الله ذا، والهاء فيه بمنزلة الواو، والمعنى لا والله يكون ذا. ونقل عياض في «المشارق» عن إسماعيل القاضي أن المازني قال قول الرواة: «لاها الله إذاً» خطأ، والصواب لاها الله ذا، أي ذا يميني وقسمي. وقال أبو زيد: ليس في كلامهم لاها الله إذاً، وإنما هو لاها الله ذا، وذا صلة في الكلام، والمعنى لا والله، هذا ما أقسم به، ومنه أخذ الجوهري قال: قولهم لاها الله ذا معناه لا والله هذا، ففرقوا بين حرف التنبيه والصلة، والتقدير: لا والله ما فعلت ذا. وتوارد كثير ممن تكلم على هذا الحديث أن الذي وقع في الخبر بلفظ «إذا» خطأ وإنما هو «ذا» تبعاً لأهل العربية، ومن زعم أنه ورد في شيء من الروايات بخلاف ذلك فلم يصب، بل يكون ذلك من إصلاح بعض من قلد أهل العربية في ذلك. وقد اختلف في كتابة «إذاً» هذه هل تكتب بألف أو بنون، وهذا الخلاف مبني على أنها اسم أو حرف فمن قال: هي اسم قال الأصل فيمن قيل له: سأجيء إليك فأجاب إذاً أكرمك أي: إذا جئتني أكرمك ثم حذف جئتني وعوض عنها التنوين وأضمرت أن، فعلى هذا يكتب بالنون. ومن قال هي حرف -وهم الجمهور- اختلفوا، فمنهم من قال: هي بسيطة وهو الراجح، ومنهم من قال مركبة من إذا وإن فعلى الأول تكتب بألف وهو الراجح، وبه وقع رسم المصاحف، وعلى الثاني تكتب بنون، واختلف في معناها، قال سيبويه: معناها الجواب والجزاء، وتبعه جماعة، فقالوا: هي حرف جواب يقتضي التعليل. وأفاد أبو علي الفارسي أنها قد تتمحض للجواب، وأكثر ما تجيء جواباً للو، وإن ظاهراً أو مقدراً، فعلى هذا لو ثبتت الرواية بلفظ «إذا» لاختل نظم الكلام؛ لأنه يصير هكذا: لا والله، إذاً لا يعمد إلى أسد إلخ. وكان حق السياق أن يقول: إذاً يعمد، أي: لو أجابك إلى ما طلبت لعمد إلى أسد إلخ، وقد ثبتت الرواية بلفظ لا يعمد إلخ، فمن ثم ادعى من ادعى أنها تغيير، ولكن قال ابن مالك: وقع في الرواية «إذاً» بألف وتنوين وليس ببعيد. وقال أبو البقاء: هو بعيد، ولكن يمكن أن يوجه بأن التقدير: لا والله لا يعطى إذا، يعني ويكون لا يعمد إلخ تأكيداً للنفي المذكور وموضحاً للسبب فيه. وقال الطيبي: ثبت في الرواية «لاها الله إذاً» فحمله بعض النحويين على أنه من تغيير بعض الرواة؛ لأن العرب لا تستعمل لاها الله بدون ذا، وإن سلم استعماله بدون ذا فليس هذا موضع إذا؛ لأنها حرف جزاء، والكلام هنا على نقيضه، فإن مقتضى الجزاء أن لا يذكر «لا» في قوله: «لا يعمد»، بل كان يقول: إذاً يعمد إلى أسد إلخ ليصح جواباً لطلب السلب، قال: والحديث صحيح والمعنى صحيح، وهو كقولك لمن قال لك افعل كذا فقلت له: والله إذاً لا أفعل، فالتقدير: إذاً والله لا يعمد إلى أسد إلخ، قال: ويحتمل أن تكون «إذاً» زائدة كما قال أبو البقاء: إنها زائدة في قول الحماسي: «إذاً لقام بنصري معشر خشن» في جواب قوله: «لو كنت من مازن لم تستبح إبلي» قال: والعجب ممن يعتني بشرح الحديث ويقدم نقل بعض الأدباء على أئمة الحديث وجهابذته، وينسبون إليهم الخطأ والتصحيف، ولا أقول: إن جهابذة المحدثين أعدل وأتقن في النقل، إذ يقتضي المشاركة بينهم، بل أقول: لا يجوز العدول عنهم في النقل إلى غيرهم. قلت: وقد سبقه إلى تقرير ما وقع في الرواية ورد ما خالفها الإمام أبو العباس القرطبي في «المفهم» فنقل ما تقدم عن أئمة العربية ثم قال: وقع في رواية العذري والهوزني في مسلم «لاها الله ذا» بغير ألف ولا تنوين، وهو الذي جزم به من ذكرناه. قال: والذي يظهر لي أن الرواية





المشهورة صواب وليست بخطأ، وذلك أن هذا الكلام وقع على جواب إحدى الكلمتين للأخرى، والهاء هي التي عوض بها عن واو القسم، وذلك أن العرب تقول في القسم: «الله لأفعلن» بمد الهمزة وبقصرها، فكأنهم عوضوا عن الهمزة ها فقالوا: «ها الله» لتقارب مخرجيها، وكذلك قالوا بالمد والقصر، وتحقيقه أن الذي مد مع الهاء كأنه نطق بهمزتين أبدل من إحداهما ألفاً استثقالاً لاجتماعهما كما تقول: آلله والذي قصر كأنه نطق بهمزة واحدة، كما تقول: الله، وأما «إذاً» فهي بلا شك حرف جواب وتعليل، وهي مثل التي وقعت في قوله ﷺ وقد سئل عن بيع الرطب بالتمر، فقال: «أينقص الرطب إذا جف؟ قالوا: نعم. قال: فلا إذاً» فلو قال: فلا والله إذاً لكان مساوياً لما وقع هنا، وهو قوله: «لاها الله إذاً» من كل وجه؛ لكنه لم يحتج هناك إلى القسم فتركه، قال: فقد وضح تقرير الكلام ومناسبته واستقامته معنى ووضعاً من غير حاجة إلى تكلف بعيد يخرج عن البلاغة، ولا سيما من ارتكب أبعد وأفسد فجعل الهاء للتنبيه وذا للإشارة وفصل بينهما بالمقسم به، قال: وليس هذا قياساً فيطرد، ولا فصيحا فيحمل عليه الكلام النبوي، ولا مروياً برواية ثابتة. قال: وما وجد للعدوي وغيره فإصلاح من اغتر بما حكي عن أهل العربية، والحق أحق أن يتبع. وقال بعض من أدركناه وهو أبو جعفر الغرناطي نزيل حلب في حاشية نسخته من البخاري: استرسل جماعة من القدماء في هذا الإشكال إلى أن جعلوا المخلص منه أن اتهموا الأثبات بالتصحيف، فقالوا: والصواب «لاها الله ذا» باسم الإشارة. قال: ويا عجب من قوم يقبلون التشكيك على الروايات الثابتة، ويطلبون لها تأويلاً. جوابهم إن ها الله لا يستلزم اسم الإشارة كما قال ابن مالك، وأما جعل، «لا يعمد» جواب فأرضه فهو سبب الغلط، وليس بصحيح ممن زعمه، وإنما هو جواب شرط مقدر يدل عليه صدق فأرضه، فكأن أبا بكر قال: إذا صدق في أنه صاحب السلب إذاً لا يعمد إلى السلب فيعطيك حقه، فالجزاء على هذا صحيح؛ لأن صدقه سبب أن لا يفعل ذلك. قال: وهذا واضح لا تكلف فيه، انتهى. وهو توجيه حسن. والذي قبله أقعد. ويؤيد ما رجحه من الاعتماد على ما ثبتت به الرواية كثرة وقوع هذه الجملة في كثير من الأحاديث، منها ما وقع في حديث عائشة في قصة بريرة لما ذكرت أن أهلها يشترطون الولاء قالت: فانتهرتها فقلت: «لاها الله إذاً» ومنها ما وقع في قصة جليبيب بالجيم والموحدتين مصغراً «أن النبي ﷺ خطب عليه امرأة من الأنصار إلى أبيها فقال: حتى أستأمر أمها، قال: فنعم إذا. قال فذهب إلى امرأته فذكر لها فقالت: لاها الله إذاً، وقد منعناها فلاناً» الحديث، صححه ابن حبان من حديث أنس. ومنها ما أخرجه أحمد في «الزهد» قال: «قال مالك بن دينار للحسن: يا أبا سعيد لو لبست مثل عباءتي هذه، قال: لاها الله إذاً ألبس مثل عباءتك هذه» وفي «تهذيب الكمال» في ترجمة ابن أبي عتيق «أنه دخل على عائشة في مرضها، فقال: كيف أصبحت جعلني الله فداك؟ قالت: أصبحت ذاهبة. قال: فلا إذاً. وكان فيه دعابة» ووقع في كثير من الأحاديث في سياق الإثبات بقسم وبغير قسم، فمن ذلك في قصة جليبيب، ومنها حديث عائشة في قصة صفية لما قال ﷺ: «أحابستنا هي؟ وقال: إنها طافت بعدما أفاضت فقال: فلتنفر إذاً» وفي رواية «فلا إذاً»، ومنها حديث عمرو بن العاص وغيره في سؤاله عن أحب الناس «فقال: عائشة. فقال: لم أعن النساء؟ قال: فأبوها إذاً»، ومنها حديث ابن عباس في قصة الأعرابي الذي أصابته الحمى فقال: «بل حمى تفور، على شيخ كبير، تزيره القبور. قال: فنعم إذاً»، ومنها ما أخرجه الفاكهي من طريق سفيان قال: «لقيت ليطة بن الفرزدق فقلت: أسمعت هذا الحديث من أبيك؟ قال: أي ها الله إذاً، سمعت أبي يقوله» فذكر القصة. ومنها ما أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج قال: «قلت لعطاء أرأيت لو أني فرغت من صلاتي فلم أرض



كما لها، أفلا أعود لها؟ قال: بلى ها الله إذاً»، والذي يظهر من تقدير الكلام بعد أن تقرر أن «إذاً» حرف جواب وجزاء أنه كأنه قال: إذاً والله أقل لك نعم، وكذا في النفي كأنه أجابه بقوله: إذاً والله لا نعطيك، إذاً والله لا أشترط، إذاً والله لا ألبس، وأخر حرف الجواب في الأمثلة كلها. وقد قال ابن جريج في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾: فلا يؤتون الناس إذاً، وجعل ذلك جواباً عن عدم النصيب بها، مع أن الفعل مستقبل وذكر أبو موسى المديني في «المغيث» له في قوله تعالى: ﴿وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ إذاً قيل: هو اسم بمعنى الحروف الناصبة وقيل: أصله إذا الذي هو من ظروف الزمان وإنما نون للفرق ومعناه حينئذ أي: إن أخرجوك من مكة، فحينئذ لا يلبثون خلفك إلا قليلاً. وإذا تقرر ذلك أمكن حمل ما ورد من هذه الأحاديث عليه، فيكون التقدير: لا والله حينئذ. ثم أراد بيان السبب في ذلك، فقال: لا يعمد إلخ والله أعلم. وإنما أطلت في هذا الموضع؛ لأنني منذ طلبت الحديث ووقفت على كلام الخطابي وقعت عندي منه نفرة للإقدام على تخطئة الروايات الثابتة، خصوصاً ما في الصحيحين، فما زلت أتطلب المخلص من ذلك إلى أن ظفرت بما ذكرته، فرأيت إثباته كله هنا، والله الموفق.

قوله: (لا يعمد إلخ) أي: لا يقصد رسول الله ﷺ إلى رجل كأنه أسد في الشجاعة يقاتل عن دين الله ورسوله، فيأخذ حقه ويعطيكه بغير طيبة من نفسه، هكذا ضبط للأكثر بالتحتانية فيه وفي يعطيك، وضبطه النووي بالنون فيهما.

قوله: (فيعطيك سلبه) أي: سلب قتيله، فأضافه إليه باعتبار أنه ملكه.

(تنبيه): وقع في حديث أنس أن الذي خاطب النبي ﷺ بذلك عمر، أخرجه أحمد من طريق حماد بن سلمة عن إسحاق بن أبي طلحة عنه، ولفظه: «أن هوازن جاءت يوم حنين» فذكر القصة، قال: «فهزم الله المشركين، فلم يضرب بسيف ولم يطعن برمح، وقال رسول الله ﷺ يومئذ: من قتل كافراً فله سلبه، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين راجلاً وأخذ أسلابهم. وقال أبو قتادة: إني ضربت رجلاً على حبل العاتق وعليه درع فأعجلت عنه، فقام رجل فقال: أخذتها فأرضه منها، وكان رسول الله ﷺ لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت، فسكت. فقال عمر. والله لا يفيئها الله على أسد من أسده ويعطيكها، فقال النبي ﷺ: صدق عمر» وهذا الإسناد قد أخرج به مسلم بعض هذا الحديث وكذلك أبو داود، لكن الراجح أن الذي قال ذلك أبو بكر، كما رواه أبو قتادة وهو صاحب القصة، فهو أتقن لما وقع فيها من غيره. ويحتمل الجمع بأن يكون عمر أيضاً قال ذلك تقوية لقول أبي بكر. والله أعلم.

قوله: (صدق) أي: القائل **(فأعطه)** بصيغة الأمر للذي اعترف بأن السلب عنده.

قوله: (فابتعت به) ذكر الواقدي أن الذي اشتراه منه حاطب بن أبي بلتعة، وأن الثمن كان سبع أواقي.

قوله: (مخرفاً) بفتح الميم والراء ويجوز كسر الراء أي: بستاناً، سمي بذلك؛ لأنه يخترف منه التمر، أي: يجتنى، وأما بكسر الميم فهو اسم الآلة التي يخترف بها، وفي الرواية التي بعدها «خرافاً» وهو بكسر أوله، وهو التمر الذي يخترف أي: يجتنى، وأطلقه على البستان مجازاً، فكأنه قال: بستان خراف. وذكر الواقدي أن البستان المذكور كان يقال له: الوديين.





قوله: (في بني سلمة) بكسر اللام هم بطن من الأنصار وهم قوم أبي قتادة.

قوله: (تأثلته) بمثناة ثم مثلثة أي: أصلته، وأثلة كل شيء أصله. وفي رواية ابن إسحاق «أول مال اعتقدته» أي: جعلته عقدة، والأصل فيه من العقد؛ لأن من ملك شيئاً عقد عليه.

قوله: (وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد) هو الأنصاري شيخ مالك فيه، وروايته هذه وصلها المصنف في الأحكام عن قتيبة عنه، لكن باختصار، وقال فيه: «عن يحيى» لم يقل: حدثني، وذكر في آخره كلمة قال فيها: «قال لي عبد الله حدثنا الليث» يعني بالإسناد المذكور، وعبد الله هو ابن صالح كاتب الليث، وأكثر ما يعلقه البخاري عن الليث ما أخذه عن عبد الله بن صالح المذكور، وقد أشبع القول في ذلك في المقدمة، وقد وصل الإسماعيلي هذا الحديث من طريق حجاج بن محمد عن الليث قال: «حدثني يحيى بن سعيد» وذكره بتمامه.

قوله: (تخوفت) حذف المفعول والتقدير الهلاك.

قوله: (ثم برك) كذا للأكثر بالموحدة. ولبعضهم بالمثناة أي: تركني، وفي رواية الإسماعيلي «ثم نزف» بضم النون وكسر الزاي بعدها فاء ويؤيده قوله بعدها: «فتحلل».

قوله: (سلاح هذا القتيل الذي يذكر) في رواية الكشميهني «الذي ذكره» وتبين بهذه الرواية أن سلبه كان سلاحاً.

قوله: (أصيبغ) بمهملة ثم معجمة عند القابسي، وبمعجمة ثم مهملة عند أبي ذر، وقال ابن التين: وصفه بالضعف والمهانة، والأصيبغ نوع من الطير، أو شبهه بنبات ضعيف، يقال له: الصبغاء إذا طلع من الأرض يكون أول ما يلي الشمس منه أصفر، ذكر ذلك الخطابي، وعلى هذا رواية القابسي، وعلى الثاني تصغير الضبع على غير قياس، وكأنه لما عظم أبا قتادة بأنه أسد صغر خصمه وشبهه بالضبع لضعف افتراسه وما يوصف به من العجز، وقال ابن مالك: أضيبع بمعجمة وعين مهملة تصغير أضبع، ويكنى به عن الضعيف.

قوله: (ويدع) أي: يترك وهو بالرفع ويجوز للنصب والجر.

غَزْوَةُ أَوْطَاسٍ

٤١٥٧- حدثنا محمدُ بن العَلاء قال نا أبوأسامة عن بُريد بن عبدالله عن أبي بُردةَ عن أبي موسى قال: لـمَّا فرغَ النبيُّ صلى الله عليهِ من حُنين بعث أباعامرٍ على جيش إلى أوطاس، فلقيَ دُريدَ بن الصِّمة، فقُتلَ دُريدٌ، وهزم الله أصحابه. قال أبوموسى: وبعثني معَ أبي عامر، فرُمي أبوعامرٍ في ركبتهِ، رَماه جُشَميٌّ بسهم فأثبتَهُ في ركبته فانتهيتُ إليهِ فقلتُ: يا عمّ، مَن رماكَ؟ فأشارَ إلى أبي موسى فقال: ذاك قاتلي الذي رماني، فقصدتُ له، فلحِقته، فلما رآني ولى، فأتبعتهُ وجعلت أقولُ





له: ألا تستحي، أن لا تثبت فكفَّ. فاختَلفنا ضربتَين بالسيف فقتلتهُ، ثم قلتُ لأبي عامر: قتلَ الله صاحبكَ. قال: فانزع هذا السهمَ، فنزعتهُ فنزا منه الماء. قال: يا ابن أخي، أقرئ النبي صلى الله عليهِ السلامَ وقل له: استغفرْ لي. واستخلفني أبوعامر على الناس. فمكثَ يسيراً ثم مات. فرجعتُ فدخلت على النبيِّ صلى الله عليهِ في بيته على سرير مُرمل، وعليه فراشٌ قد أثَّرَ رمالُ السرير بظهره وجنبه، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر وقال: قل له استغفر لي، فدَعا بماء فتوضأ، ثم رفعَ يدَيهِ: «اللهمَّ، اغفر لعُبيد أبي عامر»، ورأيتُ بياضَ إبطيْه. ثم قال: «اللهمَّ، اجعلْهُ يومَ القيامةِ فوقَ كثيرٍ من خلقكَ ومن الناسِ»، فقلتُ: ولي، فاستغفر فقال: «اللهمَّ، اغفر لعبدِالله بن قَيس ذنبهَ، وأدخلْه يومَ القيامةِ مُدخلاً كريماً». قال أبوبُردةَ: إحداهما لأبي عامر، والأخرى لأبي موسى.

قوله: (باب غزوة أوطاس) قال عياض: هو واد في دار هوازن، وهو موضع حرب حنين، انتهى. وهذا الذي قاله ذهب إليه بعض أهل السير، والراجح أن وادي أوطاس غير وادي حنين، ويوضح ذلك ما ذكر ابن إسحاق أن الوقعة كانت في وادي حنين، وأن هوازن لما انهزموا صارت طائفة منهم إلى الطائف، وطائفة إلى بجيلة، وطائفة إلى أوطاس، فأرسل النبي ﷺ عسكراً مقدمهم أبو عامر الأشعري إلى من مضى إلى أوطاس، كما يدل عليه حديث الباب، ثم توجه هو وعساكره إلى الطائف. وقال أبو عبيدة البكري: أوطاس وادٍ في ديار هوازن، وهناك عسكروا هم وثقيف ثم التقوا بحنين.

قوله: (بعث أبا عامر) هو عبيد بن سليم بن حضار الأشعري، وهو عم أبي موسى. وقال ابن إسحاق: هو ابن عمه. والأول أشهر.

قوله: (فلقي دريد بن الصمة فقتل دريد) أما الصمة فهو بكسر المهملة وتشديد الميم أي: ابن بكر بن علقمة -ويقال: ابن الحارث بن بكر بن علقمة- الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة من بني جُشَم بن معاوية بن بكر بن هوازن، فالصمة لقب لأبيه واسمه الحارث، وقوله: فقتل رويناه على البناء للمجهول، واختلف في قاتله، فجزم محمد ابن إسحاق بأنه ربيعة بن رفيع بفاء مصغر ابن وهبان بن ثعلبة بن ربيعة السلمي، وكان يقال له: ابن الذعنة بمعجمة ثم مهملة، ويقال بمهملة ثم معجمة وهي أمه، وقال ابن هشام: يقال اسمه عبد الله بن قبيع بن أهبان، وساق بقية نسبه. ويقال له أيضاً: ابن الدغنة وليس هو ابن الدغنة المذكور في قصة أبي بكر في الهجرة، وروى البزار في مسند أنس بإسناد حسن ما يشعر بأن قاتل دريد بن الصمة هو الزبير بن العوام، ولفظه: «لما انهزم المشركون انحاز دريد بن الصمة في ست مئة نفس على أكمة فرأوا كتيبة، فقال: خلوهم لي، فخلوهم، فقال: هذه قضاعة ولا بأس عليكم، ثم رأوا كتيبة مثل ذلك، فقال: هذه سليم، ثم رأوا فارساً وحده، فقال: خلوه لي، فقالوا: معتجر بعمامة سوداء، فقال: هذا الزبير بن العوام، وهو قاتلكم ومخرجكم من مكانكم هذا، قال: فالتفت الزبير فرآهم فقال: علام هؤلاء هاهنا؟





فمضى إليهم، وتبعه جماعة فقتلوا منهم ثلاث مئة، فحز رأس دريد بن الصمة، فجعله بين يديه. ويحتمل أن يكون ابن الدغنة كان في جماعة الزبير فباشر قتله فنسب إلى الزبير مجازاً، وكان دريد من الشعراء الفرسان المشهورين في الجاهلية، ويقال: إنه كان لما قتل ابن عشرين -ويقال ابن ستين- ومئة سنة.

قوله: (قال أبو موسى وبعثني) أي: النبي ﷺ **(مع أبي عامر)** أي: إلى من التجأ إلى أوطاس، وقال ابن إسحاق: بعث النبي ﷺ أبا عامر الأشعري في آثار من توجه إلى أوطاس، فأدرك بعض من انهزم فناوشوه القتال.

قوله: (فرمي أبو عامر في ركبته، رماه جشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة أي: رجل من بني جشم، واختلف في اسم هذا الجشمي فقال ابن إسحاق: زعموا أن سلمة بن دريد بن الصمة هو الذي رمى أبا عامر بسهم فأصاب ركبته فقتله، وأخذ الراية أبو موسى الأشعري فقاتلهم ففتح الله عليه، وقال ابن هشام: حدثني من أثق به أن الذي رمى أبا عامر أخوان من بني جشم، وهما أوفى والعلاء ابنا الحارث، وفي نسخة وافى بدل أوفى، فأصاب أحدهما ركبته، وقتلهما أبو موسى الأشعري. وعند ابن عائذ والطبراني في «الأوسط» من وجه آخر عن أبي موسى الأشعري بإسناد حسن «لما هزم الله المشركين يوم حنين بعث رسول الله ﷺ على خيل الطلب أبا عامر الأشعري وأنا معه فقتل ابن دريد أبا عامر، فعدلت إليه فقتلته وأخذت اللواء» الحديث. فهذا يؤيد ما ذكره ابن إسحاق. وذكر ابن إسحاق في المغازي أيضاً أن أبا عامر لقي يوم أوطاس عشرة من المشركين إخوة فقتلهم واحداً بعد واحد، حتى كان العاشر فحمل عليه وهو يدعوه إلى الإسلام، وهو يقول: اللهم اشهد عليه، فقال الرجل: اللهم لا تشهد عليَّ، فكف عنه أبو عامر ظناً منه أنه أسلم فقتله العاشر، ثم أسلم بعد فحسن إسلامه، فكان النبي ﷺ يسميه شهيد أبي عامر، وهذا يخالف الحديث الصحيح في أن أبا موسى قتل قاتل أبي عامر، وما في الصحيح أولى بالقبول، ولعل الذي ذكره ابن إسحاق شارك في قتله.

قوله: (فنزا منه الماء) أي: انصب من موضع السهم.

قوله: (قال: يا ابن أخي) هذا يرد قول ابن إسحاق: إنه ابن عمه، ويحتمل -إن كان ضبطه- أن يكون قال له ذلك، لكونه كان أسن منه.

قوله: (فرجعت فدخلت على النبي ﷺ) في رواية ابن عائذ «فلما رآني رسول الله ﷺ معي اللواء قال: يا أبا موسى قتل أبو عامر».

قوله: (على سرير مرمل) براء مهملة ثم ميم ثقيلة، أي: معمول بالرمال، وهي حبال الحصر التي تضفر بها الأسرة.

قوله: (وعليه فراش) قال ابن التين: أنكره الشيخ أبو الحسن وقال: الصواب: ما عليه فراش، فسقطت «ما» انتهى. وهو إنكار عجيب، فلا يلزم من كونه رقد على غير فراش، كما في قصة عمر أن لا يكون على سريره دائماً فراش.





قوله: (فدعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه) يستفاد منه استحباب التطهير لإرادة الدعاء، ورفع اليدين في الدعاء، خلافاً لمن خص ذلك بالاستسقاء، وسيأتي بيان ما ورد من ذلك في كتاب الدعوات.

قوله: (فوق كثير من خلقك) أي: في المرتبة، وفي رواية ابن عائذ «في الأكثرين يوم القيامة».

قوله: (قال أبو بردة) هو موصول بالإسناد المذكور.

غَزوةُ الطَّائِف في شوَّالٍ سَنةَ ثَمانٍ.

قَاله موسى بن عُقبة.

٤١٥٨- نا الـحُميدي سمعَ سفيانَ قال نا هِشامٌ عن أبيهِ عن زينبَ بنتِ أبي سَلمةَ عن أمِّها أمِّ سلمة: دخلَ عليَّ النبيُّ صلى الله عليهِ وعندي مخنَّثٌ فسمعه يقولُ لعبدالله بن أبي أُميةَ: يا عبدَالله أرأيت إن فتحَ الله عليكُمُ الطائف غداً فعليكَ بابنةِ غيلانَ، فإنها تُقبلُ بأربع وتُدبرُ بثمانٍ، وقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لا يدخُلَنَّ هؤلاء عليكم». قال ابن عُيَينةَ وقال ابن جُرَيجٍ: المخنَّثُ هَيتٌ. نا محمودٌ قال نا أبوأسامة عن هشامٍ بهذا وزاد. وهو محاصرُ الطائفِ يومئذٍ.

قوله: (باب غزوة الطائف) هو بلد كبير مشهور، كثير الأعناب والنخيل، على ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة من جهة المشرق، قيل: أصلها أن جبريل عليه السلام اقتلع الجنة التي كانت لأصحاب الصريم، فسار بها إلى مكة، فطاف بها حول البيت، ثم أنزلها حيث الطائف فسمي الموضع بها، وكانت أولاً بنواحي صنعاء، واسم الأرض وج بتشديد الجيم، سميت برجل وهو ابن عبد الجن من العمالقة، وهو أول من نزل بها. وسار النبي ﷺ إليها بعد منصرفه من حنين وحبس الغنائم بالجعرانة، وكان مالك بن عوف النضري قائد هوازن لما انهزم دخل الطائف وكان له حصن بلية، وهي بكسر اللام وتخفيف التحتانية على أميال من الطائف، فمر به النبي ﷺوهو سائر إلى الطائف فأمر بهدمه.

قوله: (في شوال سنة ثمان، قاله موسى بن عقبة). قلت: كذا ذكره في مغازيه، وهو قول جمهور أهل المغازي. وقيل: بل وصل إليها في أول ذي القعدة. ثم ذكر المصنف في الباب أحاديث: الأول حديث أم سلمة وهشام هو ابن عروة، وفي الإسناد لطيفة: رجل عن أبيه وهما تابعيان، وامرأة عن أمها وهما صحابيتان.

قوله: (أرأيت إن فتح الله عليكم الطائف) الحديث يأتي شرحه في كتاب النكاح، والغرض منه هنا ذكر حصار الطائف، ولذلك أورد الطريق الأخرى بعده، حيث قال فيها: «وهو محاصر الطائف يومئذ» وعبد الله بن أبي أمية هو أخو أم سلمة راوية الحديث، وكان إسلامه مع أبي سفيان بن الحارث المقدم ذكره في غزوة الفتح، واستشهد عبد الله بالطائف أصابه سهم فقتله. وقوله في الأول: «قال ابن عيينة وقال ابن جريج» هو موصول بالإسناد الأول.





وقوله: «المخنث هيت» أي: اسمه، وهو بكسر الهاء وسكون التحتانية بعدها مثناة، وضبطه بعضهم بفتح أوله، وأما ابن درستويه فضبطه بنون ثم موحدة، وزعم أن الأول تصحيف. قال: والهنب الأحمق. وسيأتي ما قيل في اسمه من الاختلاف هل هو واحد أو جماعة في كتاب النكاح، وكذا ما قيل في اسم المرأة، والأشهر أنها بادية إن شاء الله تعالى.

٤١٥٩- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ عن عمرو عن أبي العبّاس الشاعرِ الأعمى عن عبدِالله بن عمر قال: لـمَّا حاصرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ الطائف فلم يَنلْ منهم شيئاً قال: «إنا قافلونَ إن شاءَ اللهُ»، فثقُلَ عليهم وقالوا: نذهبُ ولا نَفتَحهُ؟ وقال مرةً: نقفلُ، فقال: «اغدوا على القتال». فغدَوا، فأصابهم جراحٌ، فقال: «إنا قافلونَ غداً إن شاء الله». فأعجَبهم، فضحكَ النبي صلى الله عليهِ. وقال سفيانُ مرةً: فتبسم. قال: قال الـحُميديُّ: نا سفيانُ بالخبرِ كلِّه.

الحديث الثاني.

قوله: (سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (عن عمرو) هو ابن دينار، وأبو العباس الشاعر الأعمى، تقدم ذكره وتسميته في قيام الليل.

قوله: (عن عبد الله بن عمر) في رواية الكشميهني «عبد الله بن عمرو» بفتح العين وسكون الميم، وكذا وقع في رواية النسفي والأصيلي، وقرئ على ابن زيد المروزي كذلك فرده بضم العين، وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه، وقال: الصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب، والأول هو الصواب في رواية علي بن المديني وكذلك الحميدي وغيرهما من حفاظ أصحاب ابن عيينة، وكذا أخرجه الطبراني من رواية إبراهيم بن يسار وهو ممن لازم ابن عيينة جدّاً، والذي قال عن ابن عيينة في هذا الحديث «عبد الله بن عمر»، وهم الذين سمعوا منه متأخراً كما نبه عليه الحاكم، وقد بالغ الحميدي في إيضاح ذلك، فقال في مسنده في روايته لهذا الحديث عن سفيان «عبد الله بن عمر بن الخطاب»، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من طريق عثمان الدارمي عن علي بن المديني، قال: «حدثنا به سفيان غير مرة يقول: عبد الله بن عمر بن الخطاب، لم يقل: عبد الله بن عمرو بن العاص»، وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة فقال: «عبدالله بن عمر» وكذا رواه عنه مسلم، وأخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عنه فزاد «قال أبو بكر: سمعت ابن عيينة مرة أخرى يحدث به عن ابن عمر»، وقال المفضل العلائي عن يحيى بن معين: «أبو العباس عن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر في الطائف الصحيح ابن عمر».

قوله: (لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئاً) في مرسل ابن الزبير عند ابن أبي شيبة قال: «لما حاصر النبي ﷺ الطائف قال أصحابه: يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، فقال: اللهم اهد ثقيفاً» وذكر أهل المغازي أن النبي ﷺ لما استعصى عليه الحصن، وكانوا قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة ورموا على المسلمين سكك الحديد المحماة، ورموهم بالنبل فأصابوا قوماً، فاستشار نوفل بن معاوية الديلي فقال: هم ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته، وإن تركته لم يضرك، فرحل عنهم» وذكر أنس في حديثه عند مسلم أن





مدة حصارهم كانت أربعين يوماً، وعند أهل السير اختلاف قيل: عشرين يوماً وقيل: بضعة عشر وقيل: ثمانية عشر وقيل: خمسة عشر.

قوله: (إنا قافلون) أي: راجعون إلى المدينة.

قوله: (فثقل عليهم) بين سبب ذلك بقولهم: «نذهب ولا نفتحه» وحاصل الخبر أنهم لما أخبرهم بالرجوع بغير فتح لم يعجبهم، فلما رأى ذلك أمرهم بالقتال فلم يفتح لهم فأصيبوا بالجراح؛ لأنهم رموا عليهم من أعلى السور، فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام إلى من على السور، فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع، فلما أعاد عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ، ولهذا قال: «فضحك» وقوله: «وقال سفيان مرة فتبسم» هو ترديد من الراوي.

قوله: (قال الحميدي حدثنا سفيان الخبر كله) بالنصب أي: أن الحميدي رواه بغير عنعنة، بل ذكر الخبر في جميع الإسناد، ووقع في رواية الكشميهني بالخبر كله، وقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» وفي «الدلائل» من طريق بشر بن موسى عن الحميدي «حدثنا سفيان حدثنا عمرو سمعت أبا العباس الأعمى يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول» فذكره.

٤١٦٠- حدثنا محمدُ بن بَشّار قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن عاصم قال سمعتُ أباعثمانَ قال: سمعتُ سعداً -وهو أوَّلُ من رمى بسهم في سبيلِ الله- وأبابكرةَ وكان تَسوَّرَ حصنَ الحائط في أناس فجاء إلى النبيِّ صلى الله عليهِ، فقالا: سمعنا النبيّ صلى الله عليهِ يقول: «من ادَّعى إلى غيرِ أبيهِ وهو يَعلمُ فالجنة عليه حَرام». وقال هشامٌ أنا مَعمرٌ عن عاصمٍ عن أبي العالية -أو أبي عثمانَ النهديِّ- سمعتُ سعداً وأبابكرة عن النبي صلى الله عليهِ. قال عاصمٌ: قلتُ: لقد شهدَ عندَك رجُلانِ حسبُكَ بهما. قال: أجل، أما أحدُهما فأوَّل من رمى بسهم في سبيل الله، وأما الآخرُ فنزلَ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ ثالثَ ثلاثةٍ وعشرينَ منَ الطائف.

الحديث الثالث.

قوله: (عن عاصم) هو ابن سليمان، وأبو عثمان هو النهدي، وشرح المتن يأتي في الفرائض، والغرض منه ذكر أبي بكرة، واسمه نفيع بن الحارث، وكان مولى الحارث بن كلدة الثقفي، فتدلى من حصن الطائف ببكرة، فكني أبا بكرة لذلك. أخرج ذلك الطبراني بسند لا بأس به من حديث أبي بكرة، وكان ممن نزل من حصن الطائف من عبيدهم، فأسلم فيما ذكر أهل المغازي منهم مع أبي بكرة: المنبعث وكان عبداً لعثمان بن عامر بن معتب، وكذا مرزوق والأزرق زوج سمية والدة زياد بن عبيد الذي صار يقال له: زياد بن أبيه، والأزرق أبو عقبة وكان لكلدة الثقفي، ثم حالف بني أمية؛ لأن النبي ﷺ دفعه لخالد بن سعيد بن العاص ليعلمه الإسلام، ووردان وكان لعبد الله بن ربيعة، ويحنس النبال وكان لابن مالك الثقفي، وإبراهيم بن جابر وكان لخرشة الثقفي، وبشار وكان لعثمان بن عبد الله،





ونافع مولى الحارث بن كلدة، ونافع مولى غيلان بن سلمة الثقفي، ويقال: كان معهم زياد بن سمية، والصحيح أنه لم يخرج حينئذ لصغره، ولم أعرف أسماء الباقين.

قوله: (تسور) أي: صعد إلى أعلاه، وهذا لا يخالف قوله: «تدلى»؛ لأنه تسور من أسفله إلى أعلاه ثم تدلى منه.

قوله: (وقال هشام) هو ابن يوسف الصنعاني، ولم يقع لي موصولاً إليه، وقد أخرجه عبد الرزاق عن معمر، لكن عن أبي عثمان وحده عن أبي بكرة وحده بغير شك، وغرض المصنف منه ما فيه من بيان عدد من أبهم في الرواية الأولى، فإن فيها «تسور من حصن الطائف في أناس» وفي هذا «فنزل إلى النبي ﷺ ثالث ثلاثة وعشرين من الطائف»، وفيه رد على من زعم أن أبا بكرة لم ينزل من سور الطائف غيره، وهو شيء قاله موسى بن عقبة في مغازيه وتبعه الحاكم، وجمع بعضهم بين القولين بأن أبا بكرة نزل وحده أولاً ثم نزل الباقون بعده، وهو جمع حسن، وروى ابن أبي شيبة وأحمد من حديث ابن عباس قال: «أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين» وأخرجه ابن سعد مرسلاً من وجه آخر.

٤١٦١- حدثنا محمد بن العلاء قال نا أبوأسامة عن بُريدِ بن عبدالله عن أبي بُردةَ عن أبي موسى قال: كنتُ عندَ النبيِّ صلى الله عليهِ -وهو نازل بالجعْرانةِ بينَ مكة والمدينة- ومعَهُ بلال، فأتى النبيّ صلى الله عليهِ أعرابيٌّ فقال: ألا تُنجزُ لي ما وعَدتني؟ فقال له: «أبشر». فقال: قد أكثرتَ عليَّ من «أبشِر». فأقبل على أبي موسى وبلالٍ كهيئة الغَضبانِ، فقال: «رَدَّ البُشرَى، فاقبلا أنتما». قالا: قبلنا. ثمّ دَعا بقدَح فيه ماء، فغسلَ يدَيه ووجههُ فيه، ومجَّ فيه ثم قال: «اشربا منهُ، وأفرغا على وُجوهِكما ونحوركما وأبشِرا»، فأخذا القَدحَ ففعلا، فنادَت أمُّ سلمةَ مِن وراء الستر أن أفضلا لأمكما. فأفضلا لها منهُ طائفة.

الحديث الرابع: وهو أول الأحاديث في قسمة غنائم حنين بالجعرانة.

قوله: (وهو نازل بالجعرانة بين مكة والمدينة) أما الجعرانة فهي بكسر الجيم والعين المهملة وتشديد الراء وقد تسكن العين، وهي بين الطائف ومكة وإلى مكة أقرب، قاله عياض، وقال الفاكهي: بينها وبين مكة بريد، وقال الباجي: ثمانية عشر ميلاً. وقد أنكر الداودي الشارح قوله: إن الجعرانة بين مكة والمدينة وقال: إنما هي بين مكة والطائف، وكذا جزم النووي بأن الجعرانة بين الطائف ومكة، وهو مقتضى ما تقدم نقله عن الفاكهي وغيره.

قوله: (أعرابي) لم أقف على اسمه.

قوله: (ألا تنجز لي ما وعدتني) يحتمل أن الوعد كان خاصاً به، ويحتمل أن يكون عاماً، وكان طلبه أن يعجل له نصيبه من الغنيمة، فإنه ﷺ كان أمر أن تجمع غنائم حنين بالجعرانة وتوجه هو بالعساكر إلى الطائف، فلما رجع منها قسم الغنائم حينئذ بالجعرانة. فلهذا وقع في كثير ممن كان حديث عهد بالإسلام استبطاء الغنيمة واستنجاز قسمتها.





قوله: (أبشر) بهمزة قطع أي: بقرب القسمة، أو بالثواب الجزيل على الصبر.

قوله: (فنادت أم سلمة) هي زوج النبي ﷺ وهي أم المؤمنين، ولهذا قالت: لأمكما.

قوله: (فأفضلا لها منه طائفة) أي: بقية. وفي الحديث منقبة لأبي عامر ولأبي موسى ولبلال ولأم سلمة رضي الله عنهم.

٤١٦٢- نا يعقوبُ بن إبراهيمَ قال نا إسماعيلُ قال نا ابن جُريجٍ قال أخبرني عَطاء أن صُفوانَ بن يَعلى ابن أميةَ أخبرَهُ أنَّ يعلى كان يقول: ليتني أرَى رسولَ الله صلى الله عليهِ حينَ يُنزَلُ عليه. قال: فبيَنا النبيُّ صلى الله عليهِ بالجعرانة -وعليه ثوبٌ قد أظلَّ به معه فيه ناسٌ من أصحابهِ- إذ جاءهُ أعرابيٌّ عليه جُبَّةٌ متضمِّخٌ بطيب، فقال: يا رسولَ الله، كيفَ ترى في رجلٍ أحرمَ بُعمرةٍ في جُبَّة بعدَما تضمخَ بطيب؟ فأشار عمرُ إلى يَعلى بيدهِ: أن تعالَ. فجاء يَعلى، فأدخلَ رأسه، فإذا النبيُّ صلى الله عليهِ مُحمرُّ الوجهِ يَغطُّ كذلك ساعةً، ثم سُرِّيَ عنه، فقال: «أينَ الذي يَسألُني عن العمرةِ آنفاً»، فالتُمسَ الرجلُ فأُتيَ به، فقال: «أما الطيبُ الذي بكَ فاغسِلهُ ثلاثَ مرّات، وأمَّا الجبة فانزِعها، ثم اصنَعْ في عُمرتِك كما تَصنعُ في حَجِّك».

الحديث الخامس

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية، ويعلى هو ابن أمية التميمي، وقد تقدم شرح حديثه مستوفى في أبواب العمرة.

٤١٦٣- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا وُهيبٌ قال نا عمرو بن يحيى عن عَبادِ بن تميم عن عبدِالله بن زيد بن عاصم قال: لـمَّا أفاء الله على رسولهِ يوم حُنينٍ قسمَ في الناس في المؤلفةِ قلوبهم ولم يُعطِ الأنصارَ شيئاً، فكأنهم وُجدٌ إذ لم يُصبهم ما أصابَ الناس، أو كأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطَبهم فقال: «يا مَعشرَ الأنصار، ألم أجدكم ضُلالاً فهَداكم الله بي، وكنتم متفرّقينَ فألفكم الله بي، وعالةً فأغناكم الله بي؟» كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسولهُ أمنُّ. قال: «ما يَمنعُكم أن تجيبوا رسولَ الله؟» كلَّما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمنُّ. قال: «لو شئتم قلتم: جئتنا كذا وكذا. أترضونَ أن يذهبَ الناسُ بالشاةِ والبعيرِ، وتذهبونَ بالنبيِّ إلى رحالِكم؟ لولا الهجرةُ، لكنتُ امرأً منَ الأنصارِ. ولو سلكَ الناسُ وادياً وشعباً لسلكتُ واديَ الأنصار وشعبَها. الأنصارُ شِعار، والناسُ دِثار. إنكم ستلقونَ بعدي أثرةً، فاصبرِوا حتى تلقوني على الـحَوض».





الحديث السادس.

قوله: (حدثنا وهيب) هو ابن خالد.

قوله: (عن عمرو بن يحيى) في رواية أحمد عن عفان عن وهيب «حدثنا عمرو بن يحيى» وهو المازني الأنصاري المدني، وفي رواية إسماعيل بن جعفر عند مسلم عن عمرو بن يحيى بن عمارة.

قوله: (لما أفاء الله على رسوله يوم حنين) أي: أعطاه غنائم الذين قاتلهم يوم حنين، وأصل الفيء الرد والرجوع، ومنه سمي الظل بعد الزوال فيئاً؛ لأنه رجع من جانب إلى جانب، فكأن أموال الكفار سميت فيئاً؛ لأنها كانت في الأصل للمؤمنين، إذ الإيمان هو الأصل والكفر طارئ عليه، فإذا غلب الكفار على شيء من المال فهو بطريق التعدي فإذا غنمه المسلمون منهم فكأنه رجع إليهم ما كان لهم، وقد قدمنا قريباً أنه ﷺ أمر بحبس الغنائم بالجعرانة، فلما رجع من الطائف وصل إلى الجعرانة في خامس ذي القعدة، وكان السبب في تأخير القسمة ما تقدم في حديث المسور رجاء أن يسلموا، وكانوا ستة آلاف نفس من النساء والأطفال، وكانت الإبل أربعة وعشرين ألفاً، والغنم أربعين ألف شاة.

قوله: (قسم في الناس) حذف المفعول والمراد به الغنائم، ووقع في رواية الزهري عن أنس في الباب «يعطي رجالاً المئة من الإبل». وقوله: **(في المؤلفة قلوبهم)** بدل بعض من كل، والمراد بالمؤلفة ناس من قريش أسلموا يوم الفتح إسلاماً ضعيفاً، وقيل: كان فيهم من لم يسلم بعد كصفوان بن أمية. وقد اختلف في المراد بالمؤلفة قلوبهم الذين هم أحد المستحقين للزكاة، فقيل: كفار يعطون ترغيباً في الإسلام، وقيل: مسلمون لهم أتباع كفار ليتألفوهم، وقيل: مسلمون أول ما دخلوا في الإسلام ليتمكن الإسلام من قلوبهم. وأما المراد بالمؤلفة هنا فهذا الأخير لقوله في رواية الزهري في الباب: «فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بكفر أتألفهم». ووقع في حديث أنس الآتي في «باب قسم الغنائم في قريش» والمراد بهم من فتحت مكة وهم فيها، وفي رواية له «فأعطى الطلقاء وأتباعهم» والمراد بالمهاجرين من أسلم قبل فتح مكة وهاجر إلى المدينة. وقد سرد أبو الفضل بن طاهر في «المبهمات» له أسماء المؤلفة وهم (س) أبو سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى، (س) وحكيم بن حزام، وأبو السنابل بن بعكك، وصفوان بن أمية، وعبد الرحمن بن يربوع وهؤلاء من قريش، وعيينة بن حصين الفزاري والأقرع بن حابس التميمي وعمرو بن الأيهم التميمي، (س) والعباس بن مرداس السلمي، (س) ومالك بن عوف النضري، والعلاء بن حارثة الثقفي وفي ذكر الأخيرين نظر: فقيل إنهما جاءا طائعين من الطائف إلى الجعرانة، وذكر الواقدي في المؤلفة (س) معاوية ويزيد ابني أبي سفيان، وأسيد بن حارثة، ومخرمة بن نوفل، (س) وسعيد بن يربوع، (س) وقيس بن عدي (س) وعمرو بن وهب، (س) وهشام بن عمرو. وذكر ابن إسحاق من ذكرت عليه علامة سين وزاد: النضر بن الحارث، والحارث بن هشام، وجبير بن مطعم. وممن ذكره فمنهم أبو عمر سفيان بن عبد الأسد، والسائب بن أبي السائب، ومطيع بن الأسود وأبو جهم بن حذيفة. وذكر ابن الجوزي فيهم زيد الخيل، وعلقمة وابن علاثة، وحكيم بن طلق بن سفيان بن أمية وخالد بن قيس السهمي، وعمير بن مرداس. وذكر غيرهم فيهم





قيس بن مخرمة، وأحيحة بن أمية بن خلف، وابن أبي شريق، وحرملة بن هوذة، وخالد بن هوذة، وعكرمة بن عامر العبدري، وشيبة بن عمارة، وعمرو بن ورقة، ولبيد بن ربيعة، والمغيرة بن الحارث، وهشام بن الوليد المخزومي. فهؤلاء زيادة على أربعين نفساً.

قوله: (ولم يعط الأنصار شيئاً) ظاهر في أن العطية المذكورة كانت من جميع الغنيمة، وقال القرطبي في «المفهم»: الإجراء على أصول الشريعة أن العطاء المذكور كان من الخمس، ومنه كان أكثر عطاياه، وقد قال في هذه الغزوة للأعرابي: «ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود فيكم» أخرجه أبو داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو، وعلى الأول فيكون ذلك مخصوصاً بهذه الواقعة. وقد ذكر السبب في ذلك في رواية قتادة عن أنس في الباب حيث قال: «إن قريشاً حديث عهد بجاهلية ومصيبة، وإني أردت أن أجبرهم وأتألفهم». قلت: الأول هو المعتمد، وسيأتي ما يؤكده. والذي رجحه القرطبي جزم به الواقدي، ولكنه ليس بحجة إذا انفرد فكيف إذا خالف، وقيل: إنما كان تصرف في الغنيمة؛ لأن الأنصار كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى وقعت الهزيمة على الكفار، فرد الله أمر الغنيمة لنبيه. وهذا معنى القول السابق: بأنه خاص بهذه الواقعة، واختار أبو عبيد أنه كان من الخمس، وقال ابن القيم: اقتضت حكمة الله أن فتح مكة كان سبباً لدخول كثير من قبائل العرب في الإسلام، وكانوا يقولون: دعوه وقومه، فإن غلبهم دخلنا في دينه، وإن غلبوه كفونا أمره. فلما فتح الله عليه استمر بعضهم على ضلاله فجمعوا له وتأهبوا لحربه، وكان من الحكمة في ذلك أن يظهر أن الله نصر رسوله لا بكثرة من دخل في دينه من القبائل ولا بانكفاف قومه عن قتاله، ثم لما قدر الله عليه من غلبته إياهم قدر وقوع هزيمة المسلمين مع كثرة عددهم وقوة عددهم، ليتبين لهم أن النصر الحق إنما هو من عنده لا بقوتهم، ولو قدر أن لا يغلبوا الكفار ابتداء لرجع من رجع منهم شامخ الرأس متعاظماً فقدر هزيمتهم، ثم أعقبهم النصر ليدخلوا مكة كما دخلها النبي ﷺ يوم الفتح متواضعاً متخشعاً، واقتضت حكمته أيضاً أن غنائم الكفار لما حصلت ثم قسمت على من لم يتمكن الإيمان من قلبه لما بقي فيه من الطبع البشري في محبة المال، فقسمه فيهم لتطمئن قلوبهم وتجتمع على محبته؛ لأنها جبلت على حب من أحسن إليها. ومنع أهل الجهاد من أكابر المهاجرين ورؤساء الأنصار مع ظهور استحقاقهم لجميعها؛ لأنه لو قسم ذلك فيهم لكان مقصوراً عليهم، بخلاف قسمته على المؤلفة؛ لأن فيه استجلاب قلوب أتباعهم، الذين كانوا يرضون إذا رضي رئيسهم، فلما كان ذلك العطاء سبباً لدخولهم في الإسلام ولتقوية قلب من دخل فيه قبل تبعهم من دونهم في الدخول، فكان في ذلك عظيم المصلحة. ولذلك لم يقسم فيهم من أموال أهل مكة عند فتحها قليلاً ولا كثيراً مع احتياج الجيوش إلى المال الذي يعينهم على ما هم فيه، فحرك الله قلوب المشركين لغزوهم، فرأى كثيرهم أن يخرجوا معهم بأموالهم ونسائهم وأبنائهم فكانوا غنيمة للمسلمين، ولو لم يقذف الله في قلب رئيسهم أن سوقه معه هو الصواب لكان الرأي ما أشار إليه دريد فخالفه، فكان ذلك سبباً لتصييرهم غنيمة للمسلمين، ثم اقتضت تلك الحكمة أن تقسم تلك الغنائم في المؤلفة، ويوكل من قلبه ممتلئ بالإيمان إلى إيمانه. ثم كان من تمام التأليف رد من سبي منهم إليهم، فانشرحت صدورهم للإسلام فدخلوا طائعين راغبين، وجبر ذلك قلوب أهل مكة بما نالهم من النصر والغنيمة عما حصل لهم من الكسر والرعب، فصرف عنهم شر من كان يجاورهم من أشد العرب من هوازن وثقيف بما وقع بهم من الكسرة وبما قيض لهم من الدخول في الإسلام، ولولا ذلك ما كان أهل مكة يطيقون مقاومة تلك





القبائل مع شدتها وكثرتها. وأما قصة الأنصار وقول من قال منهم فقد اعتذر رؤساؤهم بأن ذلك كان من بعض أتباعهم، ولما شرح لهم ﷺ ما خفي عليهم من الحكمة فيما صنع رجعوا مذعنين ورأوا أن الغنيمة العظمى ما حصل لهم من عود رسول الله ﷺ إلى بلادهم، فسلوا عن الشاة والبعير، والسبايا من الأنثى والصغير، بما حازوه من الفوز العظيم، ومجاورة النبي الكريم لهم حياً وميتاً. وهذا دأب الحكيم يعطي كل أحد ما يناسبه، انتهى ملخصاً.

قوله: (فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) كذا للأكثر مرة واحدة، وفي رواية أبي ذر «فكأنهم وجدٌ إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، أو كأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس» أورده على الشك هل قال: «وجد» بضمتين جمع واجد أو «وجدوا» على أنه فعل ماض. ووقع له عن الكشميهني وحده «وجدوا» في الموضعين فصار تكراراً بغير فائدة، وكذا رأيته في أصل النسفي. ووقع في رواية مسلم كذلك. قال عياض: وقع في نسخة في الثاني «أن لم يصبهم» يعني بفتح الهمزة وبالنون قال: وعلى هذا تظهر فائدة التكرار، وجوز الكرماني أن يكون الأول من الغضب والثاني من الحزن، والمعنى أنهم غضبوا، والموجدة الغضب يقال: وجد في نفسه إذا غضب، ويقال: أيضاً وجد إذا حزن، ووجد ضد فقد، ووجد إذا استفاد مالاً، ويظهر الفرق بينهما بمصادرهما: ففي الغضب موجدة، وفي الحزن وجدا بالفتح، وفي ضد الفقد وجداناً، وفي المال وجداً بالضم، وقد يقع الاشتراك في بعض هذه المصادر، وموضع بسط ذلك غير هذا الموضع. وفي «مغازي سليمان التيمي» أن سبب حزنهم أنهم خافوا أن يكون رسول الله ﷺ يريد الإقامة بمكة. والأصح ما في الصحيح حيث قال: «إذ لم يصبهم ما أصاب الناس» على أنه لا يمتنع الجمع وهذا أولى. ووقع في رواية الزهري عن أنس في الباب «فقالوا: يغفر الله لرسوله، يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم» وفي رواية هشام بن زيد عن أنس آخر الباب «إذا كانت شديدة فنحن ندعى، ويعطى الغنيمة غيرنا» وهذا ظاهر في أن العطاء كان من صلب الغنيمة بخلاف ما رجحه القرطبي.

قوله: (فخطبهم) زاد مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى «فحمد الله وأثنى عليه» وسيأتي في الباب في رواية الزهري «فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من أدم، فلم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام فقال: ما حديث بلغني عنكم؟ فقال فقهاء الأنصار: أما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئاً، وأما ناس منا حديثة أسنانهم فقالوا» وفي رواية هشام بن زيد «فجمعهم في قبة من أدم، فقال: يا معشر الأنصار، ما حديث بلغني؟ فسكتوا» ويحمل على بعضهم سكت وبعضهم أجاب، وفي رواية أبي التياح عن أنس عند الإسماعيلي فجمعهم، فقال: «ما الذي بلغني عنكم؟ قالوا: هو الذي بلغك، وكانوا لا يكذبون» ولأحمد من طريق ثابت عن أنس «أن النبي ﷺ أعطى أبا سفيان وعيينة والأقرع وسهيل بن عمرو في آخرين يوم حنين، فقالت الأنصار: سيوفنا تقطر من دمائهم وهم يذهبون بالمغنم» فذكر الحديث وفيه «ثم قال: أقلتم كذا وكذا؟ قالوا: نعم» وإسناده على شرط مسلم، وكذا ذكر ابن إسحاق عن أبي سعيد الخدري أن الذي أخبر النبي ﷺ بمقالتهم سعد بن عبادة، ولفظه: «لما أعطى رسول الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في قريش وفي قبائل العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء، وجد هذا الحي من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت منهم القالة، فدخل عليه سعد بن عبادة فذكر له ذلك، فقال له: فأين أنت من ذلك يا سعد؟ قال: ما أنا إلا من قومي. قال: فاجمع لي قومك. فخرج فجمعهم» الحديث، وأخرجه أحمد من هذا





الوجه، وهذا يعكر على الرواية التي فيها «أما رؤساؤنا فلم يقولوا شيئاً»؛ لأن سعد بن عبادة من رؤساء الأنصار بلا ريب، إلا أن يحمل على الأغلب الأكثر، وأن الذي خاطبه بذلك سعد بن عبادة، ولم يرد إدخال نفسه في النفي، أو أنه لم يقل لفظاً وإن كان رضي بالقول المذكور، فقال: ما أنا إلا من قومي، وهذا أوجه، والله أعلم.

قوله: (ألم أجدكم ضلالاً) بالضم والتشديد جمع ضال، والمراد هنا ضلالة الشرك، وبالهداية الإيمان. وقد رتب ﷺ ما مَنَّ الله عليهم على يده من النعم ترتيباً بالغاً فبدأ بنعمة الإيمان التي لا يوازيها شيء من أمر الدنيا، وثنى بنعمة الألفة وهي أعظم من نعمة المال؛ لأن الأموال تبذل في تحصيلها وقد لا تحصل، وقد كانت الأنصار قبل الهجرة في غاية التنافر والتقاطع لما وقع بينهم من حرب بعاث وغيرها كما تقدم في أول الهجرة، فزال ذلك كله بالإسلام كما قال الله تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾.

قوله: (عالة) بالمهملة أي: فقراء لا مال لهم، والعيلة الفقر.

قوله: (كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمن) بفتح الهمزة والميم والتشديد: أفعل تفضيل من المن، وفي حديث أبي سعيد «فقالوا: ماذا نجيبك يا رسول الله، ولله ولرسوله المن والفضل».

قوله: (قال لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا) في رواية إسماعيل بن جعفر: «لو شئتم أن تقولوا جئتنا كذا وكذا، وكان من الأمر كذا وكذا» لأشياء زعم عمرو بن أبي يحيى المازني راوي الحديث أنه لا يحفظها. وفي هذا رد على من قال: إن الراوي كنى عن ذلك عمداً على طريق التأدب، وقد جوز بعضهم أن يكون المراد جئتنا ونحن على ضلالة فهدينا بك وما أشبه ذلك، وفيه بعد، فقد فسر ذلك في حديث أبي سعيد، ولفظه: «فقال: أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصُدِّقتم: أتيتنا مكذَّباً فصدقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فآويناك، وعائلاً فواسيناك» ونحوه في مغازي أبي الأسود عن عروة مرسلاً وابن عائذ من حديث ابن عباس موصولاً، وفي مغازي سليمان التيمي أنهم قالوا في جواب ذلك: «رضينا عن الله ورسوله»، وكذا ذكر موسى بن عقبة في مغازيه بغير إسناد، وأخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس بلفظ: «أفلا تقولون: جئتنا خائفاً فآمناك، وطريداً فآويناك، ومخذولاً فنصرناك. فقالوا: بل المن علينا لله ولرسوله» وإسناده صحيح، وروى أحمد من وجه آخر عن أبي سعيد قال: «قال رجل من الأنصار لأصحابه: لقد كنت أحدثكم أن لو استقامت الأمور لقد آثر عليكم، قال: فردوا عليه ردّاً عنيفاً، فبلغ ذلك النبي ﷺ» الحديث. وإنما قال ﷺ ذلك تواضعاً منه وإنصافاً، وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم، فإنه لولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم فرق، وقد نبه على ذلك بقوله ﷺ: «ألا ترضون إلخ» فنبههم على ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية.

قوله: (بالشاة والبعير) اسم جنس فيهما، والشاة تقع على الذكر والأنثى وكذا البعير، وفي رواية الزهري «أن يذهب الناس بالأموال» وفي رواية أبي التياح بعدها وكذا قتادة «بالدنيا».





قوله: (إلى رحالكم) بالحاء المهملة أي: بيوتكم وهي رواية قتادة، زاد في رواية الزهري عن أنس «فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به» وزاد فيه أيضاً «قالوا: يا رسول الله قد رضينا» وفي رواية قتادة «قالوا: بلى» وذكر الواقدي أنه حينئذ دعاهم ليكتب لهم بالبحرين تكون لهم خاصة بعده دون الناس، وهي يومئذ أفضل ما فتح عليه من الأرض، فأبوا وقالوا: لا حاجة لنا بالدنيا.

قوله: (لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار) قال الخطابي: أراد بهذا الكلام تألف الأنصار واستطابة نفوسهم والثناء عليهم في دينهم حتى رضي أن يكون واحداً منهم لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها، ونسبة الإنسان تقع على وجوه: منها الولادة، والبلادية، والاعتقادية، والصناعية. ولا شك أنه لم يرد الانتقال عن نسب آبائه؛ لأنه ممتنع قطعاً. وأما الاعتقادي فلا معنى للانتقال فيه، فلم يبق إلا القسمان الأخيران، وكانت المدينة دار الأنصار والهجرة إليها أمراً واجباً، أي: لولا أن النسبة الهجرية لا يسعني تركها لانتسبت إلى داركم. قال: ويحتمل أنه لما كانوا أخواله لكون أم عبد المطلب منهم أراد أن ينتسب إليهم بهذه الولادة لولا مانع الهجرة. وقال ابن الجوزي: لم يرد ﷺ تغير نسبه ولا محو هجرته، وإنما أراد أنه لولا ما سبق من كونه هاجر لانتسب إلى المدينة وإلى نصرة الدين، فالتقدير: لولا أن النسبة إلى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت إلى داركم. وقال القرطبي: معناه لتسميت باسمكم وانتسبت إليكم كما كانوا ينتسبون بالحلف، لكن خصوصية الهجرة وتربيتها سبقت فمنعت من ذلك، وهي أعلى وأشرف فلا تتبدل بغيرها. وقيل: معناه لكنت من الأنصار في الأحكام والعداد. وقيل: التقدير لولا أن ثواب الهجرة أعظم لاخترت أن يكون ثوابي ثواب الأنصار، ولم يرد ظاهر النسب أصلاً. وقيل: لولا التزامي بشروط الهجرة ومنها ترك الإقامة بمكة فوق ثلاث لاخترت أن أكون من الأنصار فيباح لي ذلك.

قوله: (وادي الأنصار) هو المكان المنخفض، وقيل: الذي فيه ماء، والمراد هنا بلدهم. وقوله: «شعب الأنصار» بكسر الشين المعجمة وهو اسم لما انفرج بين جبلين. وقيل: الطريق في الجبل. وأراد ﷺ بهذا وبما بعده التنبيه على جزيل ما حصل لهم من ثواب النصرة والقناعة بالله ورسوله عن الدنيا. ومن هذا وصفه فحقه أن يسلك طريقه ويتبع حاله. قال الخطابي: لما كانت العادة أن المرء يكون في نزوله وارتحاله مع قومه، وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب، فإذا تفرقت في السفر الطرق سلك كل قوم منهم وادياً وشعباً. فأراد أنه مع الأنصار. قال: ويحتمل أن يريد بالوادي المذهب، كما يقال: فلان في واد وأنا في واد.

قوله: (الأنصار شعار والناس دثار) الشعار بكسر المعجمة بعدها مهملة خفيفة: الثوب الذي يلي الجلد من الجسد. والدثار بكسر المهملة ومثلثة خفيفة الذي فوقه. وهي استعارة لطيفة لفرط قربهم منه. وأراد أيضاً أنهم بطانته وخاصته وأنهم ألصق به وأقرب إليه من غيرهم. زاد في حديث أبي سعيد «اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار. قال: فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا: رضينا برسول الله قسماً وحظاً».

قوله: (إنكم ستلقون بعدي أثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحتين، ويجوز كسر أوله مع الإسكان، أي: الانفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه. وفي رواية الزهري: «أثرة شديدة»، والمعنى أنه يستأثر عليهم بما لهم





فيه اشتراك في الاستحقاق. وقال أبو عبيد: معناه يفضل نفسه عليكم في الفيء. وقيل: المراد بالأثرة الشدة. ويرده سياق الحديث وسببه.

قوله: (فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) أي: يوم القيامة. وفي رواية الزهري «حتى تلقوا الله ورسوله، فإني على الحوض» أي: اصبروا حتى تموتوا، فإنكم ستجدونني عند الحوض، فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر. وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم إقامة الحجة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه، وحسن أدب الأنصار في تركهم المماراة، والمبالغة في الحياء، وبيان أن الذي نقل عنهم إنما كان عن شبانهم لا عن شيوخهم وكهولهم. وفيه مناقب عظيمة لهم لما اشتمل من ثناء الرسول البالغ عليهم، وأن الكبير ينبه الصغير على ما يغفل عنه، ويوضح له وجه الشبهة ليرجع إلى الحق. وفيه المعاتبة واستعطاف المعاتب وإعتابه عن عتبه بإقامة حجة من عتب عليه، والاعتذار والاعتراف. وفيه علم من أعلام النبوة لقوله: «ستلقون بعدي أثرة» فكان كما قال. وقد قال الزهري في روايته عن أنس في آخر الحديث: «قال أنس: فلم يصبروا». وفيه أن للإمام تفضيل بعض الناس على بعض في مصارف الفيء، وأن له أن يعطي الغني منه للمصلحة. وأن من طلب حقه من الدنيا لا عتب عليه في ذلك. ومشروعية الخطبة عند الأمر الذي يحدث سواء كان خاصاً أو عاماً. وفيه جواز تخصيص بعض المخاطبين في الخطبة. وفيه تسلية من فاته شيء من الدنيا مما حصل له من ثواب الآخرة، والحض على طلب الهداية والألفة والغنى، وأن المنة لله ورسوله على الإطلاق، وتقديم جانب الآخرة على الدنيا، والصبر عما فات منها، ليدخر ذلك لصاحبه في الآخرة، والآخرة خير وأبقى.

٤١٦٤- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا هِشامٌ قال أنا معمرٌ عنِ الزُّهريِّ قال حدثني أنسُ بن مالك قال: قال ناسٌ منَ الأنصار -حينَ أفاء الله على رسولهِ ما أفاءَ من أموال هَوازنَ، فطفقَ النبيُّ صلى الله عليهِ يُعطي رجالاً المئة من الإبل، فقالوا-: يغفر الله لرسولِ الله يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم! قال أنس: فَحُدِّث رسول الله صلى الله عليهِ بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبةٍ من أَدَم، ولم يَدعُ معهم غيرَهم. فلما اجتمعوا قام النبيُّ صلى الله عليهِ فقال: «ما حديثٌ بلغَني عنكم؟» فقال فقَهاء الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسولَ الله، فلم يقولوا شيئاً، وأما ناسٌ منا حَديثةٌ أسنانهم فقالوا: يغفرُ الله لرسولِ الله، يعطي قرَيشاً ويترُكنا، وسُيوفنا تقطرُ من دمائهم. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «فإني أُعطي رجالاً حديثي عهدٍ بكفرٍ أتألفهم، أما ترضونَ أن يذهبَ الناسُ بالأموالِ وتَذهبونَ بالنبيِّ إلى رحالكم؟ فوالله لـما تنقلبونَ به خيرٌ مما يَنقلبونَ به». قالوا: يا رسولَ الله، قد رضينا، فقال لهُم النبيُّ صلى الله عليهِ: «فتجدونَ أثرةً شديدة، فاصبروا حتى تَلقوُا الله ورسولَهُ، فإني على الـحَوض». قال أنس: فلم يَصبروا.





٤١٦٥- نا سُليمانُ بن حربٍ قال نا شعبةُ بن أبي التياح عن أنسٍ قال: لـمَّا كان يومُ فتح مكةَ قَسم رسولُ الله صلى الله عليهِ غنائمَ في قريش، فغضبتِ الأنصارُ قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أما ترضَون أن يذهبَ الناسُ بالدنيا، وتذهبونَ برسولِ الله صلى الله عليهِ؟» قالوا: بلى، قال: «لو سَلكَ الناسُ وادياً أو شِعباً لسَلَكتُ واديَ الأنصارِ أو شعبهم».

٤١٦٦- نا عليٌّ بن عبدِالله قال نا أزهرُ عن ابن عونٍ قال أنبأنا هشامُ بن زيد بن أنس عن أنس: لـمَّا كان يومُ حُنين التقى هوازنُ ومعَ النبيِّ صلى الله عليهِ عشرة آلافٍ والطُّلقاءُ، فأدبروا. قال: «يا معشر الأنصار». قالوا: لبيكَ يا رسول الله وسَعدَيك، نحنُ بين يدَيك. فنزل النبيُّ صلى الله عليهِ فقال: «أنا عبدُالله ورسوله»، فانهزَم المشركون، فأعطى الطُّلقاءَ والمهاجرين، ولم يعطِ الأنصار شيئاً. فقالوا. فدعاهم فأدخلَهم في قبةٍ فقال: «أما ترضون أن يذهبَ الناسُ بالشاةِ والبعير، وتذهبون برسولِ الله؟» فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لو سلكَ الناسُ وادياً وسَلكتِ الأنصارُ شعباً لاخترتُ شِعبَ الأنصار».

٤١٦٧- حدثنا محمدُ بن بشّار قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ قال سمعتُ قَتادةَ عن أنسٍ قال: جمعَ النبيُّ صلى الله عليهِ ناساً من الأنصار فقال: «إنَّ قريشاً حديثُ عهدٍ بجاهليةٍ ومصيبة، وإني أردت أن أجيزَهم وأتألفهم. أما تَرضون أن يرجع الناسُ بالدنيا، وترجعون برسولِ الله إلى بُيوتِكم؟» قالوا: بلى. قال: «لو سَلك الناسُ وادياً وسلكتِ الأنصارُ شِعباً لسلكتُ واديَ الأنصار أو شِعبَ الأنصار».

٤١٦٨- نا قَبيصةُ قال نا سُفيانُ عن الأعمش عن أبي وائِل عن عبدالله قال: لـمَّا قَسم النبيُّ صلى الله عليهِ قسمةَ حُنينٍ قال رجلٌ من الأنصار: ما أراد بها وَجهَ الله، فأَتيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ فأخبرتهُ، فتغير وَجههُ ثم قال: «رحمة الله على موسى، لقد أُوذيَ بأكثرَ من هذا فصبرَ».

٤١٦٩- نا قتيبةُ بن سعيدٍ قال نا جرير عن منصور عن أبي وائلٍ عن عبدالله قال: لـمَّا كانَ يومُ حُنينٍ آثرَ النبيُّ صلى الله عليهِ ناساً: أعطى الأقرع مئة من الإبل، وأعطى عُيينةَ مثلَ ذلك، وأعطى ناساً. فقال رجلٌ: ما أُريدَ بهذه القسمةِ وجهُ الله. فقلت: لأخبرن النبي صلى الله عليهِ. قال: «رَحِم الله موسى، قد أوذِي بأكثر من هذا فصبر».



٤١٧٠- حدثنا محمدُ بن بشار قال نا مُعاذُ بن معاذٍ قال نا ابن عون عن هِشام بن زيد بن أنسٍ عن أنس ابن مالك قال: لـمَّا كان يومُ حُنين أقبلتْ هَوازنُ وغَطفانُ وغيرُهم بَنعمهم وذراريهم ومعَ النبي صلى الله عليهِ عشرة آلافٍ والطلقاء، فأدبَروا عنه حتى بقيَ وحده، فنادَى يومئذٍ نداءَين لم يَخلِط بينهما: التفتَ عن يمينهِ فقال: «يا مَعشرَ الأنصار». قالوا: لبيكَ يا رسولَ الله، أبشرْ نحنُ معكَ. ثم التفتَ عن يَسارهِ فقال: «يا معشرَ الأنصار». قالوا: لبيكَ يا رسولَ الله، أبشر نحن معك. وهو على بغلةٍ بيضاء فنزلَ فقال: «أنا عبدُالله ورسوله»، فانهزم المشركون، وأصاب يومئذٍ غنائم كثيرةً، فقسمَ في المهاجرينَ، والطُّلقاء ولم يُعطِ الأنصارَ شيئاً، فقالتِ الأنصارُ: إذا كانت شديدةً فنحنُ نُدعَى، وتُعطى الغنيمةَ غيرُنا. فبَلغهُ ذلك، فجمعَهم في قبةٍ فقال: «يا معشرَ الأنصار، ما حديثٌ بلغني؟» فسَكتوا. فقال: «يا معشر الأنصار، ألا تَرضونَ أن يَذهبَ الناسُ بالدنيا، وتذهبونَ برسولِ الله إلى رحالكم تحوزونَهُ إلى بيوتكم؟» قالوا: بلى. قال النبيُّ صلى الله عليهِ: «لو سَلكَ الناسُ وادياً وسَلكتِ الأنصارُ شِعباً لأخذتُ شعبَ الأنصار». وقال هشام: قلت: يا أباحمزةَ، وأنت شاهدٌ ذلك؟ قال: وأينَ أغيبُ عنه؟!

الحديث السابع: حديث أنس، أورده من رواية الزهري وأبي التياح وهشام بن زيد وقتادة كلهم عن أنس، وفي رواية بعضهم ما ليس في رواية الآخر، وقد ذكرت ما في رواياتهم من فائدة في الذي قبله. وهشام في رواية الزهري هو ابن يوسف الصنعاني، وأبو التياح اسمه يزيد بن حميد، وإسناده كله بصريون. وكذا طريق قتادة. وهشام بن زيد هو ابن أنس بن مالك. وقد أورد حديثه من طريقين: فالأولى عن أزهر وهو ابن سعد السمان، والثانية عن معاذ بن معاذ وهو العنبري كلاهما عن ابن عون وهو عبد الله، وجميعهم بصريون.

قوله في رواية أبي التياح **(لما كان يوم فتح مكة قسم رسول الله ﷺ غنائم في قريش)** كذا لأبي ذر عن شيخيه[1]، وله في رواية الكشميهني «بين قريش»، وهي رواية الأصيلي، ووقع عند القابسي: «غنائم قريش»، ولبعضهم: «غنائم من قريش» وهو خطأ؛ لأنه يوهم أن مكة لما فتحت قسمت غنائم قريش، وليس كذلك، بل المراد بقوله: «يوم فتح مكة» زمان فتح مكة وهو يشمل السنة كلها، ولما كانت غزوة حنين ناشئة عن غزوة مكة أضيفت إليها كما تقدم عكسه، وقد قرر ذلك الإسماعيلي فقال: قوله يعني في رواية «لما افتتحت مكة قسمت الغنائم» يريد غنائم هوازن، فإنه لم يكن عند فتح مكة غنيمة تقسم، ولكن النبي ﷺ غزا حنيناً بعد فتح مكة في تلك الأيام القريبة، وكان السبب في فتح مكة هوازن؛ لأن الخلوص إلى محاربتهم كان بفتح مكة، وقد خطأ القابسي الرواية، وقال: الصواب في قريش. وأخرج أبو نعيم هذا الحديث من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ: «لما كان يوم حنين قالت الأنصار: والله إن هذا لهو العجب، إن سيوفنا تقطر من دماء قريش» الحديث، فهذا لا إشكال فيه.

(١) قوله عن شيخيه يعني المستملي والسرخسي.





قوله: (أنبأنا هشام بن زيد) في رواية معاذ «عن هشام».

قوله: في رواية قتادة **(إن قريشاً حديث عهد)** كذا وقع بالإفراد في الصحيحين، والمعروف: «حديثو عهد»، وكتبها الدمياطي بخطه: «حديثو عهد» وفيه نظر. وقد وقع عند الإسماعيلي: «أن قريشاً كانوا قريبي عهد».

قوله: (أن أجبرهم) كذا للأكثر بفتح أوله وسكون الجيم بعدها موحدة ثم راء مهملة، وللسرخسي والمستملي بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحتانية ساكنة ثم زاي من الجائزة.

الحديث الثامن: حديث ابن مسعود من وجهين.

قوله: (عن عبد الله) هو ابن مسعود.

قوله: (آثر ناساً، أعطى الأقرع) أي: ابن حابس بن عثمان بن محمد بن سفيان بن مجاشع التميمي المجاشعي، قيل: كان اسمه فراس والأقرع لقبه.

قوله: (وأعطى عيينة) أي: ابن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري.

قوله: (وأعطى ناساً) تقدم ذكرهم في الكلام على المؤلفة قريباً، وفي هذه العطية يقول العباس بن مرداس السلمي، كما أخرجه أحمد ومسلم والبيهقي في الدلائل من طريق عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع ابن خديج: «أن رسول الله ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم من سبي حنين مئة مئة من الإبل. فأعطى أبا سفيان بن حرب مئة، وأعطى صفوان بن أمية مئة، وأعطى عيينة بن حصن مئة، وأعطى مالك بن عوف مئة، وأعطى الأقرع بن حابس مئة، وأعطى علقمة بن علاثة مئة، وأعطى العباس بن مرداس دون المئة، فأنشأ يقول:

أتجعل نهبي ونهب العبيد ... بين عيينة والأقرع

وما كان حصن ولا حابس ... يفوقان مرداس في المجمع

وما كنت دون امرئ منهما ... ومن تضع اليوم لا يرفع

قال: «فأكمل له المئة» وساق ابن إسحاق وموسى بن عقبة هذه الأبيات أكثر من هذا.

قوله في رواية منصور: **(فقال رجل)** في رواية الأعمش «فقال رجل من الأنصار» وفي رواية الواقدي أنه معتب ابن قشير من بني عمرو بن عوف، وكان من المنافقين، وفيه تعقب على مغلطاي، حيث قال: لم أر أحداً قال: إنه من الأنصار إلا ما وقع هنا وجزم بأنه حرقوص بن زهير السعدي، وتبعه ابن الملقن وأخطأ في ذلك، فإن قصة حرقوص غير هذه كما سيأتي قريباً من حديث أبي سعيد الخدري.

قوله: (ما أراد بها) في رواية منصور «ما أريد بها» على البناء للمجهول.





قوله في رواية معاذ: **(عشرة آلاف من الطلقاء)** في رواية الكشميهني «عشرة آلاف والطلقاء» وهو أولى فإن الطلقاء لم يبلغوا هذا القدر ولا عشر عشره، وقيل: إن الواو مقدرة عند من جوز تقدير حرف العطف.

قوله في آخره: **(وقال هشام: قلت يا أبا حمزة)** هو موصول بالإسناد المذكور، وأبو حمزة هو أنس بن مالك. وقوله: «شاهد ذلك» في رواية الكشميهني «شاهد ذاك. قال: وأين أغيب عنه» هو استفهام إنكار يقرر أنه ما كان ينبغي له أن يظن أن أنساً يغيب عن ذلك. وقوله: «وتذهبون برسول الله ﷺ تحوزونه إلى بيوتكم» كذا للجميع بالحاء المهملة والزاي من الحوز، ووقع عند الكرماني «تجيرونه» بالتحتانية بدل الواو وضبطه بالجيم والراء المهملة وفسره بقوله: أي تنقذونه، وكل ذلك خطأ نقلاً وتفسيراً. وقد أخرجه مسلم والإسماعيلي من هذا الوجه بلفظ «فتذهبون بمحمد تحوزونه»، كما في الرواية المعتمدة.

قوله: (فقلت: لأخبرن النبي ﷺ) في رواية الأعمش: «فأتيت النبي ﷺ فأخبرته».

قوله: (فتغير وجهه) في رواية الواقدي: «حتى ندمت على ما بلغته».

قوله: (رحمة الله على موسى) تقدمت الإشارة إلى شيء من شرحه في أحاديث الأنبياء، وفي الحديث جواز المفاضلة في القسمة، والإعراض عن الجاهل، والصفح عن الأذى، والتأسي بمن مضى من النظراء.

(تنبيه): وقع حديث ابن مسعود مقدماً على طريق معاذ عن ابن عون عن هشام عن أنس في رواية أبي ذر، والصواب تأخيره لتتوالى طرق حديث أنس، وأظنه من تغيير الرواة عن الفربري، فإن طريق أنس الأخيرة سقطت من رواية النسفي، فلعل البخاري ألحقها فكتبت مؤخرة عن مكانها.

باب السَّريةِ التي قِبلَ نجدٍ

٤١٧١- نا أبوالنعمانِ قال نا حَمّادٌ قال نا أيوبُ عن نافع عن ابن عمرَ قال: بَعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ سَريةً قِبلَ نجدٍ فكنتُ فيها، فبلَغت سِهامنا اثني عشرَ بعيراً، ونُفلنا بعيراً بعيراً، فرجَعنا بثلاثةَ عشر بعيراً.

قوله: (باب السرية التي قبل نجد) قبل بكسر القاف وفتح الموحدة أي: في جهة نجد، هكذا ذكرها بعد غزوة الطائف. والذي ذكره أهل المغازي أنها كانت قبل التوجه لفتح مكة. فقال ابن سعد: كانت في شعبان سنة ثمان. وذكر غيره أنها كانت قبل مؤتة، ومؤتة كانت في جمادى كما تقدم من السنة. وقيل: كانت في رمضان. قالوا: وكان أبو قتادة أميرها، وكانوا خمسة وعشرين، وغنموا من غطفان بأرض محارب مائتي بعير وألفي شاة. والسرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتانية هي التي تخرج بالليل، والسارية التي تخرج بالنهار، وقيل: سميت بذلك؛ لأنها تخفي ذهابها. وهذا يقتضي أنها أخذت من السر ولا يصح لاختلاف المادة، وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود إليه، وهي من مئة إلى خمس مئة، فما زاد على خمس مئة يقال له: منسر بالنون والمهملة، فإن زاد على الثمان مئة سمي جيشاً،





وما بينهما يسمى هبطة، فإن زاد على أربعة آلاف يسمى جحفلاً، فإن زاد فجيش جرار، والخميس الجيش العظيم، وما افترق من السرية يسمى بعثاً، فالعشرة فما بعدها تسمى حفيرة، والأربعون عصبة، وإلى ثلاث مئة مقنب بقاف ونون ثم موحدة، فإن زاد سمي جمرة بالجيم، والكتيبة ما اجتمع ولم ينتشر، وحديث ابن عمر المذكور في الباب قد تقدم شرحه في فرض الخمس، وفي ذكره عقيب حديث أبي قتادة إشارة إلى اتحادهما.

باب بعث النبيِّ صلى الله عليهِ خالدَ بن الوليد إلى بني جَذيمة

٤١٧٢- حدثنا محمودٌ قال نا عبدالرزّاق قال أنا مَعمرٌ... ح.

وحدثني نُعيمٌ قال أنا عبدُالله قال أنا مَعمرٌ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيهِ قال: بعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ خالدَ بن الوليد إلى بني جَذيمةَ فدَعاهم إلى الإسلام فلَم يُحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا، صبأنا. فجعل خالدٌ يقتلُ ويأسرُ. ودفع إلى كلِّ رجلٍ منا أسيرَه. حتى إذا كان يومٌ أمرَ خالدٌ أن يَقتل كلُّ رجلٍ منا أسيرَه، فقلت: والله لا أقتلُ أسيريٍ ولا يقتُل رجل من أصحابي أسيرَه. حتى قدِمنا على النبيِّ صلى الله عليهِ فذكرناه، فرفعَ يديه فقال: «اللهم، إني أبرَأ إليك مما صنعَ خالد»، مرَّتين.

قوله: (باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة) بفتح الجيم وكسر المعجمة ثم تحتانية ساكنة، أي: ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة. ووهم الكرماني فظن أنه من بني جذيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة من عبد قيس، وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل المغازي، وكانوا بأسفل مكة من ناحية يلملم، قال ابن سعد: بعث النبي ﷺ إليهم خالد بن الوليد في ثلاث مئة وخمسين من المهاجرين والأنصار داعياً إلى الإسلام لا مقاتلاً.

قوله: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان. وقوله: **(وحدثني نعيم)** هو ابن حماد، وعبد الله هو ابن المبارك، وعند الإسماعيلي ما يدل على أن السياق الذي هنا لفظ ابن المبارك.

قوله: (بعث النبي ﷺ) قال ابن إسحاق: «حدثني حكيم بن عباد عن أبي جعفر -يعني الباقر- قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد حين افتتح مكة إلى بني جذيمة داعياً، ولم يبعثه مقاتلاً».

قوله: (فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا) هذا من ابن عمر راوي الحديث يدل على أنه فهم أنهم أرادوا الإسلام حقيقة. ويؤيده فهمه أن قريشاً كانوا يقولون لكل من أسلم: صبأ حتى اشتهرت هذه اللفظة، وصاروا يطلقونها في مقام الذم. ومن ثم لما أسلم ثمامة بن أثال وقدم مكة معتمراً قالوا له: صبأت؟ قال: لا بل أسلمت. فلما اشتهرت هذه اللفظة بينهم في موضع أسلمت استعملها هؤلاء، وأما خالد فحمل هذه اللفظة على ظاهرها؛ لأن قولهم: صبأنا أي: خرجنا من دين إلى دين، ولم يكتف خالد بذلك حتى يصرحوا بالإسلام. وقال





الخطابي: يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام؛ لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة، ولم ينقادوا إلى الدين فقتلهم متأولاً قولهم.

قوله: (فجعل خالد يقتل منهم ويأسر) في كلام ابن سعد أنه أمرهم أن يستأسروا فاستأسروا، فكتف بعضهم بعضاً، وفرقهم في أصحابه، فيجمع بأنهم أعطوا بأيديهم بعد المحاربة.

قوله: (ودفع إلى كل رجل منا أسيره) أي: من أصحابه الذين كانوا معه في السرية، وفي رواية الباقر «فقال لهم خالد: ضعوا السلاح، فإن الناس قد أسلموا، فوضعوا السلاح، فأمر بهم فكتفوا ثم عرضهم على السيف».

قوله: (حتى إذا كان يوم) كذا بالتنوين أي: من الأيام، وكان تامة، وعند أبي سعد «فلما كان السحر نادى خالد: من كان معه أسير فليضرب عنقه».

قوله: (أن يقتل كل رجل منا أسيره) في رواية الكشميهني «كل إنسان».

قوله: (فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره)، وعند ابن سعد: «فأما بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم، وأما المهاجرون والأنصار فأرسلوا أسراهم»، وفيه جواز الحلف على نفي فعل الغير إذا وثق بطواعيته.

قوله: (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) قال الخطابي: أنكر عليه العجلة وترك التثبت في أمرهم قبل أن يعلم المراد من قولهم: صبأنا.

قوله: (مرتين) زاد ابن عسكر عن عبد الرزاق «أو ثلاثة» أخرجه الإسماعيلي، وفي رواية الباقين «ثلاث مرات»، وزاد الباقر في روايته: «ثم دعا رسول الله ﷺ علياً، فقال: اخرج إلى هؤلاء القوم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك، فخرج حتى جاءهم، ومعه مال فلم يبق لهم أحد إلا وداه»، وذكر ابن هشام في زياداته أنه انفلت منهم رجل فأتى النبي ﷺ بالخبر، فقال: هل أنكر عليه أحد؟ فوصف له صفة ابن عمر وسالم مولى أبي حذيفة. وذكر ابن إسحاق من حديث ابن أبي حدرد الأسلمي قال: «كنت في خيل خالد فقال لي فتى من بني جذيمة قد جمعت يداه في عنقه برمة: يا فتى هل أنت آخذ بهذه الرمة، فقائدي إلى هؤلاء النسوة؟ فقلت: نعم، فقدته بها، فقال: أسلمي حبيش، قبل نفاد العيش.

أريتك إن طالبتكم فوجدتكم ... بحلية أو أدركتكم بالخوانق

الأبيات، قال: فقالت له امرأة منهن: وأنت نجيت عشراً، وتسعاً ووتراً، وثمانياً تترى. قال: ثم ضربت عنق الفتى، فأكبت عليه فما زالت تقبله حتى ماتت»، وقد روى النسائي والبيهقي في «الدلائل» بإسناد صحيح من حديث ابن عباس نحو هذه القصة وقال فيها: «فقال: إني لست منهم، إني عشقت امرأة منهم فدعوني أنظر إليها نظرة -قال فيه- فضربوا عنقه، فجاءت المرأة فوقعت عليه فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: أما كان فيكم رجل رحيم؟» وأخرجه البيهقي من طريق ابن عاصم عن أبيه نحو هذه القصة وقال في آخرها: «فانحدرت إليه من هودجها فحنت عليه حتى ماتت».





سَرِيَّةُ عَبدِاللهِ بن حُذافةَ السَّهْميِّ وعلقمةَ بن مُحزز المدلجيّ، ويقال: إنها سريةُ الأنصاريّ

٤١٧٣- نا مسدَّد قال نا عبدُالواحد قال نا الأعمشُ قال حدثني سعدُ بن عُبيدةَ عن أبي عبدالرحمن عن عليّ قال: بَعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ سريةً واستعملَ رجُلاً من الأنصار، وأمرَهم أن يُطيعوه. فغَضبَ قال: أليسَ أمركم النبيُّ صلى الله عليهِ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: فاجمعوا حطباً. فجمعوا. فقال: أوقدوا، فأوقدوها. فقال: ادخُلوها. فهمُّوا. وجعلَ بعضهم يُمسكُ بعضاً، ويقولون: فَررنا إلى النبيِّ صلى الله عليهِ من النار. فما زالوا حتى خمَدَتِ النار، فسكنَ غضبهُ. فبلغَ النبي صلى الله عليهِ فقال: «لو دخَلوها ما خَرجوا منها إلى يوم القيامة، الطاعةُ في المعروف».

قوله: (باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي، ويقال: إنها سرية الأنصاري) قلت: كذا ترجم، وأشار بأصل الترجمة إلى ما رواه أحمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق عمر بن الحكم عن أبي سعيد الخدري قال: «بعث رسول الله ﷺ علقمة بن مجزز على بعث أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غزاتنا، أو كنا ببعض الطريق، أذن لطائفة من الجيش، وأمَّرَ عليهم عبد الله بن حذافة السهمي، وكان من أصحاب بدر، وكانت فيه دعابة» الحديث. وذكر ابن سعد هذه القصة بنحو هذا السياق. وذكر أن سببها أنه بلغ النبي ﷺ أن ناساً من الحبشة تراءاهم أهل جدة، فبعث إليهم علقمة بن مجزز في ربيع الآخر في سنة تسع في ثلاث مئة فانتهى إلى جزيرة في البحر، فلما خاض البحر إليهم هربوا، فلما رجع تعجل بعض القوم إلى أهلهم، فأمر عبد الله بن حذافة على من تعجل. وذكر ابن إسحاق أن سبب هذه القصة أن وقاص بن مجزز كان قتل يوم ذي قرد، فأراد علقمة ابن مجزز أن يأخذ بثأره فأرسله رسول الله ﷺ في هذه السرية. قلت: وهذا يخالف ما ذكره ابن سعد، إلا أن يجمع بأن يكون أمر بالأمرين، وأرخها ابن سعد في ربيع الآخر سنة تسع، فالله أعلم. وأما قوله: «ويقال: إنها سرية الأنصاري» فأشار بذلك إلى احتمال تعدد القصة، وهو الذي يظهر لي لاختلاف سياقهما واسم أميرهما، والسبب في أمره بدخولهم النار، ويحتمل الجمع بينهما بضرب من التأويل، ويبعده وصف عبد الله بن حذافة السهمي القرشي المهاجري بكونه أنصارياً، فقد تقدم بيان نسب عبد الله بن حذافة في كتاب العلم، ويحتمل الحمل على المعنى الأعم أي: أنه نصر رسول الله ﷺ في الجملة، وإلى التعدد جنح ابن القيم. وأما ابن الجوزي فقال: قوله: من الأنصار وهم من بعض الرواة، وإنما هو سهمي، قلت: ويؤيده حديث ابن عباس عند أحمد في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ الآية، نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بعثه رسول الله ﷺ في سرية، وسيأتي في تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى. وقد رواه شعبة عن زبيد اليامي عن سعد بن عبيدة فقال: «رجلاً» ولم يقل: من الأنصار ولم يسمه، أخرجه المصنف في كتاب خبر الواحد. وأما علقمة بن مجزز فهو بضم أوله وجيم مفتوحة ومعجمتين الأولى مكسورة ثقيلة وحكي فتحها والأول أصوب، وقال عياض: وقع لأكثر الرواة بسكون المهملة وكسر الراء المهملة، وعن القابسي بجيم ومعجمتين وهو الصواب. قلت: وأغرب الكرماني فحكى





أنه بالحاء المهملة وتشديد الراء فتحاً وكسراً، وهو خطأ ظاهر، وهو ولد القائف الذي يأتي ذكره في النكاح في حديث عائشة في قوله في زيد بن حارثة وابنه أسامة: «أن بعض هذه الأقدام لمن بعض» فعلقمة صحابي ابن صحابي.

قوله: (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد.

قوله: (حدثني سعد بن عبيدة) بالتصغير.

قوله: (عن أبي عبد الرحمن) هو السلمي.

قوله: (فغضب) في رواية حفص بن غياث عن الأعمش في الأحكام: «فغضب عليهم»، وفي رواية مسلم: «فأغضبوه في شيء».

قوله: (فقال: أوقدوا ناراً) في رواية حفص «فقال: عزمت عليكم لما جمعتم حطباً وأوقدتم ناراً، ثم دخلتم فيها» وهذا يخالف حديث أبي سعيد، فإن فيه فأوقد القوم ناراً ليصنعوا عليها صنيعاً لهم أو يصطلون، فقال لهم: أليس عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى. قال: أعزم عليكم بحقي وطاعتي لما تواثبتم في هذه النار.

قوله: (فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضاً) في رواية حفص: «فلما هموا بالدخول فيها فقاموا ينظر بعضهم إلى بعض» وفي رواية ابن جرير من طريق أبي معاوية عن الأعمش «فقال لهم شاب منهم: لا تعجلوا بدخولها»، وفي رواية زبيد عن سعد بن عبيدة في خبر الواحد: «فأرادوا أن يدخلوها، وقال آخرون: إنما فررنا منها».

قوله: (فما زالوا حتى خمدت النار) في رواية حفص: «فبينما هم كذلك إذ خمدت النار»، وخمدت هو بفتح الميم أي: طفئ لهبها، وحكى المطرزي كسر الميم من خمدت.

قوله: (فسكن غضبه) هذا أيضاً يخالف حديث أبي سعيد، فإن فيه: أنه كانت به دعابة، وفيه أنهم تحجزوا حتى ظن أنهم واثبون فيها، فقال: احبسوا أنفسكم، فإنما كنت أضحك معكم.

قوله: (فبلغ النبي ﷺ) في رواية حفص: «فذكر ذلك للنبي ﷺ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ».

قوله: (ما خرجوا منها إلى يوم القيامة) في رواية حفص: «ما خرجوا منها أبداً»، وفي رواية زبيد: «فلم يزالوا فيها إلى يوم القيامة»، يعني أن الدخول فيها معصية، والعاصي يستحق النار. ويحتمل أن يكون المراد لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها أبداً. وعلى هذا ففي العبارة نوع من أنواع البديع وهو الاستخدام؛ لأن الضمير في قوله: «لو دخلوها» للنار التي أوقدوها، والضمير في قوله: «ما خرجوا منها أبداً» لنار الآخرة؛ لأنهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قتل أنفسهم. ويحتمل وهو الظاهر أن الضمير للنار التي أوقدت لهم أي: ظنوا أنهم إذا دخلوا بسبب طاعة أميرهم لا تضرهم، فأخبر النبي ﷺ أنهم لو دخلوا فيها لاحترقوا فماتوا، فلم يخرجوا.



قوله: (الطاعة في المعروف) في رواية حفص «إنما الطاعة في المعروف» وفي رواية زبيد «وقال للآخرين: لا طاعة في معصية» وفي رواية مسلم من هذا الوجه: «وقال للآخرين -أي الذين امتنعوا- قولاً حسناً» وفي حديث أبي سعيد: «من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه». وفي الحديث من الفوائد أن الحكم في حال الغضب ينفذ منه ما لا يخالف الشرع، وأن الغضب يغطي على ذوي العقول. وفيه أن الإيمان بالله ينجي من النار، لقولهم: «إنما فررنا إلى النبي ﷺ من النار» والفرار إلى النبي ﷺ فرار إلى الله، والفرار إلى الله يطلق على الإيمان، قال الله تعالى: ﴿ فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۖ إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ ﴾. وفيه أن الأمر المطلق لا يعم الأحوال؛ لأنه ﷺ أمرهم أن يطيعوا الأمير، فحملوا ذلك على عموم الأحوال حتى في حال الغضب وفي حال الأمر بالمعصية، فبين لهم ﷺ أن الأمر بطاعته مقصور على ما كان منه في غير معصية، وسيأتي مزيد لهذه المسألة في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى. واستنبط منه الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة أن الجمع من هذه الأمة لا يجتمعون على خطأ لانقسام السرية قسمين: منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة، ومنهم من فهم حقيقة الأمر وأنه مقصور على ما ليس بمعصية، فكان اختلافهم سبباً لرحمة الجميع. قال: وفيه أن من كان صادق النية لا يقع إلا في خير، ولو قصد الشر فإن الله يصرفه عنه، ولهذا قال بعض أهل المعرفة: من صدق مع الله وقاه الله، ومن توكل على الله كفاه الله.

بَعْثُ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذٍ إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ رضيَ اللهُ عنهما

٤١٧٤- نا موسى قال نا أبوعوانةَ قال نا عبدالملك عن أبي بُردةَ قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ أباموسى ومُعاذَ بن جَبل إلى اليمن، قال: وبعث كلَّ واحد منهما على مِخلاف، قال: واليمنُ مِخلافانِ، ثم قال: «يَسِّرا ولا تُعسِّرا. وبشِّرا ولا تُنفِّرا». فانطلقَ كلُّ واحدٍ منهما إلى عمله، قال: وكان كلُّ واحدٍ منهما إذا صار في أرضهِ كان قريباً من صاحبه أحدثَ به عهداً فسلَّمَ عليه. فسار مُعاذٌ في أرضه قريباً من صاحبه أبي موسى، فجاءَ يَسيرُ على بغلتهِ حتى انتهى إليه، وإذا هو جالس وقد اجتمعَ إليه الناسُ، وإذا رجُلٌ عندهُ قد جُمعت يداهُ إلى عنقهِ، فقال له مُعاذ: يا عبدالله بن قيس، أيَّم هذا؟ قال: هذا رجُلٌ كفر بعدَ إسلامه. قال: لا أنزلُ حتى يقتل. قال: إنما جِيءَ به لذلك، فانزل. قال: ما أنزلُ حتى يُقتلَ. فأمر به فقتل، ثم نزلَ فقال: يا عبدَالله، كيف تقرأُ القرآن؟ قال: أتفوَّقهُ تفوُّقاً. قال: فكيف تقرأ أنت يا مُعاذ؟ قال: أنامُ أوَّلَ الليل، فأقومُ وقد قضيتُ جُزءاً منَ النوم، فأقرأُ ما كتبَ الله لي، فأحتسبُ نومتي، كما أحتسِب قَومتي.

قوله: (باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع) كأنه أشار بالتقييد بما قبل حجة الوداع إلى ما وقع في بعض أحاديث الباب أنه رجع من اليمن فلقي النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع، لكن القبلية نسبية، وقد قدمت في الزكاة في الكلام على حديث معاذ متى كان بعثه إلى اليمن. وروى أحمد من طريق عاصم بن حميد عن معاذ: «لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن خرج يوصيه ومعاذ راكب» الحديث. ومن طريق يزيد بن قطيب عن معاذ «لما بعثني





النبي ﷺ إلى اليمن قال: قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم، فقاتل بمن أطاعك من عصاك» وعند أهل المغازي: أنها كانت في ربيع الآخر سنة تسع من الهجرة.

قوله: (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير.

قوله: (عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى) هذا صورته مرسل، وقد عقبه المصنف بطريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى وهو ظاهر الاتصال، وإن كان فيما يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لكن الغرض منه إثبات قصة بعث أبي موسى إلى اليمن وهو مقصود الباب، ثم قواه بطريق طارق بن شهاب قال: «حدثني أبو موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى أرض قومي» الحديث، وهو وإن كان إنما يتعلق بمسألة الإهلال، لكنه يثبت أصل قصة البعث المقصودة هنا أيضاً، ثم قوى قصة معاذ بحديث ابن عباس في وصية النبي ﷺ له حين أرسله إلى اليمن، وبرواية عمرو بن ميمون عن معاذ والمراد بها أيضاً إثبات أصل قصة بعث معاذ إلى اليمن، وإن كان سياق الحديث في معنى آخر، وقد اشتمل الباب على عدة أحاديث: الحديث الأول أصل البعث إلى اليمن، وسيأتي في استتابة المرتدين من طريق حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى سبب بعثه إلى اليمن، ولفظه: «قال: أقبلت ومعي رجلان من الأشعريين، وكلاهما سأل -يعني أن يستعمله- فقال: لن نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى إلى اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل».

قوله: (وبعث كل واحد منهما على مخلاف، قال: واليمن مخلافان) المخلاف بكسر الميم وسكون المعجمة وآخره فاء هو بلغة أهل اليمن، وهو الكورة والإقليم والرستاق بضم الراء وسكون المهملة بعدها مثناة وآخرها قاف. وكانت جهة معاذ العليا إلى صوب عدن، وكان من عمله الجند بفتح الجيم والنون، وله بها مسجد مشهور إلى اليوم، وكانت جهة أبي موسى السفلى. والله أعلم.

قوله: (يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا) قال الطيبي: هو معنى الثاني من باب المقابلة المعنوية؛ لأن الحقيقة أن يقال: بشرا ولا تنذرا، وآنسا ولا تنفرا. فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتأنيس والتنفير. قلت: ويظهر لي أن النكتة في الإتيان بلفظ البشارة وهو الأصل، وبلفظ التنفير وهو اللازم، وأتى بالذي بعده على العكس للإشارة إلى أن الإنذار لا ينفى مطلقاً بخلاف التنفير، فاكتفى بما يلزم عنه الإنذار وهو التنفير، فكأنه قيل: إن أنذرتم فليكن بغير تنفير، كقوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا﴾.

قوله: (إذا سار في أرضه كان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً) كذا فيه، وللأكثر «إذا سار في أرضه وكان قريباً أحدث -أي جدد- به العهد لزيارته» ووقع في رواية سعيد بن أبي بردة الآتية في الباب «فجعلا يتزاوران، فزار معاذ أبا موسى» زاد في رواية حميد بن هلال «فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال: انزل».

قوله: (وإذا رجل عنده) لم أقف على اسمه، لكن في رواية سعيد بن أبي بردة أنه يهودي، وسيأتي كذلك في رواية حميد بن هلال في استتابة المرتدين مع شرح هذه القصة وبيان الاختلاف في مدة استتابة المرتدين، وقوله: **(أيم)**





بفتح الميم وترك إشباعها لغة، وأخطأ من ضمها وأصله «أي» الاستفهامية دخلت عليها «ما» وقد سمع «أيم هذا» بالتخفيف مثل «ايش هذا» فحذفت الألف من أيم والهمز من ايش.

قوله: (ثم نزل فقال يا عبد الله) هو اسم أبي موسى **(كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً)** بالفاء ثم القاف أي: ألازم قراءته ليلاً ونهاراً، شيئاً بعد شيء، وحيناً بعد حين: مأخوذ من فواق الناقة، وهو أن تحلب ثم تترك ساعة حتى تدر، ثم تحلب هكذا دائماً.

قوله: (وقد قضيت جزئي) قال الدمياطي: لعله أربي وهو الوجه، وهو كما قال: لو جاءت به الرواية، ولكن الذي جاء في الرواية صحيح، والمراد به أنه جزأ الليل أجزاء: جزءاً للنوم، وجزءاً للقراءة والقيام، فلا يلتفت إلى تخطئة الرواية الصحيحة الموجهة بمجرد التخيل.

قوله: (فاحتسبت نومتي كما احتسبت قومتي) كذا لهم بصيغة الفعل الماضي، وللكشميهني «فأحتسب» بغير المثناة في آخره بصيغة الفعل المضارع، ومعناه أنه يطلب الثواب في الراحة، كما يطلبه في التعب؛ لأن الراحة إذا قصد بها الإعانة على العبادة حصلت الثواب.

(تنبيه): كان بعث أبي موسى إلى اليمن بعد الرجوع من غزوة تبوك؛ لأنه شهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ كما سيأتي بيان ذلك في الكلام عليها فيما بعد إن شاء الله تعالى، واستدل به على أن أبا موسى كان عالماً فطناً حاذقاً، ولولا ذلك لم يوله النبي ﷺ الإمارة، ولو كان فوض الحكم لغيره لم يحتج إلى توصيته بما وصاه به، ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمان ثم علي، وأما الخوارج والروافض فطعنوا فيه ونسبوه إلى الغفلة وعدم الفطنة لما صدر منه في التحكيم بصفين، قال ابن العربي وغيره: والحق أنه لم يصدر منه ما يقتضي وصفه بذلك، وغاية ما وقع منه أن اجتهاده أداه إلى أن يجعل الأمر شورى بين من بقي من أكابر الصحابة من أهل بدر ونحوهم لما شاهد من الاختلاف الشديد بين الطائفتين بصفين، وآل الأمر إلى ما آل إليه.

٤١٧٥- نا إسحاقُ قال نا خالد عن الشيباني عن سعيدِ بن أبي بُردةَ عن أبيهِ عن أبي موسى الأشعريِّ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ بعثهُ إلى اليمن، فسأله عن أشربةٍ تُصنَع بها، فقال: «وما هي؟» قال: البِتع والـمِزْر. فقلت لأبي بردةَ: وما البتع؟ قال: نبيذ العسل، والمزر: نبيذ الشعير. قال: «كلّ مسكرٍ حرَام». رواه جريرٌ وعبدُالواحِد عن الشَّيبانيِّ عن أبي بردةَ.

٤١٧٦- نا مُسلمٌ قال نا شعبةُ قال نا سعيدُ بن أبي بُردةَ عن أبيه قال: بعثَ النبيُّ صلى الله عليهِ جَدَّهُ أباموسى ومُعاذاً إلى اليمن فقال: «يسِّرا ولا تُعسِّرا، وبشِّرا ولا تُنفِّرا، وتطاوعا». فقال أبوموسى: يا نبيَّ الله، إن أرضنا بها شرابٌ منَ الشعير: المِزْر، وشرابٌ من العسَل: البِتعُ. فقال: «كلُّ مسكرٍ حرام». فانطلقا. فقال مُعاذٌ لأبي موسى: كيف تقرأُ القرآن؟ قال: قائماً وقاعداً وعلى راحلتي،



وأتفوَّقه تفوُّقاً. قال: أما أنا فأقومُ وأنامُ وأقوم، فأحتسبُ نومتي، كما أحتسبُ قومتي. وضربَ فُسطاطاً فجعلا يَتزاوَرانِ، فزارَ مُعاذ أباموسى، فإذا رجلٌ مُوثَق. فقال: ما هذا؟ فقال أبوموسى: يهوديٌّ أسلمَ ثمَّ ارتدَّ. فقال مُعاذ: لأضربنَّ عنُقه.

تابعَه العقَديُّ ووهبٌ عن شعبةَ. وقال وَكيعٌ والنَّضرُ وأبوداودَ عن شعبةَ عن سعيدٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

الحديث الثاني.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور، وخالد هو ابن عبد الله الطحان، والشيباني اسمه سليمان بن فيروز.

قوله: (البتع) بكسر الموحدة وسكون المثناة بعدها عين مهملة، وقد ذكر تفسيره عن أبي بردة راويه وأنه نبيذ العسل، ويأتي شرح المتن في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى.

قوله: (رواه جرير وعبد الواحد عن الشيباني عن أبي بردة) يعني أنهما روياه عن الشيباني عن أبي بردة بدون ذكر سعيد بن أبي بردة، وهو كما قال. وأما رواية جرير وهو ابن عبد الحميد فوصلها الإسماعيلي من طريق عثمان ابن أبي شيبة ومن طريق يوسف بن موسى كلاهما عن جرير عن الشيباني عن أبي بردة عن أبي موسى به، وأما رواية عبد الواحد وهو ابن زياد فوصلها[1] ثم ساق المصنف الحديث عن مسلم وهو ابن إبراهيم عن شعبة قال: «حدثنا سعيد بن أبي بردة عن أبيه»، فذكره مرسلاً مطولاً فيه قصة بعثهما، وذكر الأشربة وقصة اليهودي وسؤال معاذ عن القراءة كما أشرنا إليه أولاً، وقال بعده: «تابعه العقدي ووهب بن جرير عن شعبة، وقال وكيع والنضر وأبو داود: عن شعبة عن سعيد» يعني أن مسلم بن إبراهيم والعقدي ووهب بن جرير أرسلوه عن شعبة، وأن وكيعاً والنضر وهو ابن شميل وأبا داود وهو الطيالسي رووه عن شعبة موصولاً، فأما رواية العقدي وهو أبو عامر عبدالملك بن عمرو فوصلها المؤلف في الأحكام، وأما رواية وهب بن جرير فوصلها إسحاق بن راهويه في مسنده عنه، وأما رواية وكيع فوصلها المؤلف في الجهاد مختصراً، وأوردها ابن أبي عاصم في كتاب الأشربة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع مطولاً، وهي في مسند أبي بكر بن أبي شيبة كذلك. وأما رواية النضر بن شميل فوصلها المؤلف في الأدب. وأما رواية أبي داود الطيالسي فوصلها كذلك في مسنده المروزي من طريق يونس بن حبيب عنه، ولكنه فرقه حديثين، ولذلك وصلها النسائي من طريق أبي داود.

٤١٧٧- حدثنا العباسُ بن الوليد قال نا عبدُالواحد عن أيوبَ بن عائذ قال نا قيسُ بن مُسلم قال سمعتُ طارقَ بن شهابٍ يقول: حدثني أبوموسى قال: بعثني رسولُ الله صلى الله عليهِ إلى أرضِ قومي، فجئتُ ورسولُ الله صلى الله عليهِ مُنيخٌ بالأبطح فقال: «أحجَجتَ يا عبدَالله بن قيس؟»

(١) بياض في الأصل.





قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: «كيفَ قلتَ» قال: قلتُ: لبَّيكَ إهلال كإهلالك. قال: «فهل سقتَ معكَ هَدياً؟» قلت: لم أسق. قال: «فطُف بالبيت، واسعَ بينَ الصَّفا والمروة، ثمَّ حِلَّ». ففعلتُ، حتى مشطتْ لي امرأةٌ من نساءِ بني قيس، ومكثنا بذلك حتى استُخلفَ عمر.

قوله: (حدثنا عباس بن الوليد) بموحدة ثم مهملة **(هو النرسي)** بفتح النون وبالسين المهملة، قال أبو علي الجياني: رواه ابن السكن والأكثر هكذا، وفي رواية أبي أحمد يعني الجرجاني «حدثنا عباس» ولم ينسبه. وفي رواية أبي زيد المروزي مثله إلا أنه قرأ عليهم بالتحتانية والشين المعجمة وليس بشيء. إنما هو بالموحدة والمهملة وهو النرسي وما له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في علامات النبوة. وجزم بمثل ذلك صاحب المشارق والمطالع، وأما الدمياطي فضبطه بالمعجمة وعين أنه الرقام، ونوزع في ذلك، والصواب النرسي.

قوله: (عبد الواحد) هو ابن زياد وأيوب بن عائذ بتحتانية بعدها ذال معجمة، وهو مدلجي بصري، وثقه يحيى بن معين وغيره، ورمي بالإرجاء، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع. وقد أورده في الحج من طريق شعبة وسفيان عن قيس بن مسلم شيخ أيوب بن عائذ فيه، وتقدم الكلام عليه هناك مستوفى.

٤١٧٨- حدثنا حِبّانُ قال أنا عبدُالله عن زكرياءَ بن إسحاقَ عن يحيى بن عبدِالله بن صَيفيّ عن أبي مَعبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليهِ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: «إنك ستأتي قوماً أهلَ الكتاب، فإذا جئتهم فادعُهم إلى أن يشهدُوا أن لا إلهَ إلاّ الله وأنَّ محمداً رسول الله، فإن هم طاعوا لك بذلك فأخبرهم أنّ الله قد فرضَ عليهم خمسَ صلواتٍ في كل يوم وليلة، فإن هم طاعوا لك بذلك فأخبرهم أنَّ الله قد فرضَ عليهم صَدقةً تؤخذ من أغنيائهم فتُردُّ على فقرائهم، فإن هم طاعوا لك بذلك فإياك وكرائمَ أموالهم، واتَّقِ دَعوةَ المظلوم، فإنهُ ليسَ بينَه وبين الله حجاب».

قال أبو عبدالله: طوَّعَت: طاعَت وأطاعت لغة. طِعتُ وطُعتُ وأطعتُ.

الحديث الرابع **قوله: (حدثني حبان)** بكسر أوله ثم موحدة ثم نون ابن موسى، وعبد الله هو ابن المبارك.

قوله: (حين بعثه إلى اليمن) تقدم بيان الوقت الذي بعثه فيه وما فيه من اختلاف في أواخر كتاب الزكاة مع بقية شرح الحديث مستوفى ولله الحمد.

قوله: (قال أبو عبد الله: طوعت طاعت وأطاعت) ومع هذا وما بعده لغير أبي ذر والنسفي، وأراد بذلك تفسير قوله تعالى: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ ﴾ على عادته في تفسير اللفظة الغريبة من القرآن إذا وافقت لفظة من الحديث، والذي وقع في حديث معاذ: «فإن هم أطاعوا» فإن عند بعض رواته كما ذكره ابن التين «فإن هم طاعوا» بغير ألف، وقد قرأ الحسن البصري وطائفة معه «فطاوعت له نفسه» قال ابن التين: إذا امتثل أمره فقد أطاعه، وإذا





وافقه فقد طاوعه، قال الأزهري. الطوع نقيض الكره، وطاع له انقاد، فإذا مضى لأمره فقد أطاعه. وقال يعقوب بن السكيت: طاع وأطاع بمعنى. وقال الأزهري أيضاً: منهم من يقول: طاع له يطوع طوعاً فهو طائع بمعنى أطاع. والحاصل أن طاع وأطاع استعمل كل منهما لازماً ومتعدياً إما بمعنى واحد مثل: «بدأ الله الخلق» وأبدأه، أو دخلت الهمزة للتعدية وفي اللازم للصيرورة، أو ضمن المتعدي بالهمزة معنى فعل آخر لازم؛ لأن كثيراً من أهل العلم باللغة فسروا أطاع بمعنى؛ لان وانقاد، وهو اللائق في حديث معاذ هنا، وإن كان الغالب في الرباعي التعدي وفي الثلاثي اللزوم، وهذا أولى من دعوى فعل وأفعل بمعنى واحد لكونه قليلاً، وأولى من دعوى أن اللام في قوله: «فإن هم أطاعوا لك» زائدة، وقد تقدم شيء من هذا في شرح الحديث في الزكاة. وقوله بعد ذلك: «طعت طعت وأطعت»: الأول بالضم والثانية بالكسر والثالثة بالفتح بزيادة ألف في أوله.

٤١٧٩- نا سليمانُ بن حربٍ قال نا شعبةُ عن حبيبِ بن أبي ثابت عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن عمرو بن ميمونٍ: أنَّ معاذاً لـمَّا قَدِم اليمن صلَّى بهم الصبح فقرأ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ فقال رجلٌ من القوم: لقد قَرَّتْ عينُ أُمِّ إبراهيمَ. زادَ مُعاذٌ عن شعبةَ عن حبيبٍ عن سعيدٍ عن عمرو: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ بعثَ مُعاذاً إلى اليمن، فقرأ مُعاذ في صلاةِ الصبح سورةَ النساء، فلما قال: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ قال رجلٌ خلفهُ: قرَّت عينُ أمِّ إبراهيمَ.

الحديث الخامس.

قوله: (عن عمرو بن ميمون) هو الأودي، وهو من المخضرمين.

قوله: (إن معاذاً لما قدم اليمن) هو موصول؛ لأن عمرو بن ميمون كان باليمن لما قدمها معاذ.

قوله: (فقال رجل من القوم: قرت عين أم إبراهيم) أي: حصل لها السرور، وكنى عنه بقرت عينها أي: بردت دمعتها؛ لأن دمعة السرور باردة بخلاف دمعة الحزن فإنها حارة، ولهذا يقال فيمن يدعى عليه: أسخن الله عينه. وقد استشكل تقرير معاذ لهذا القائل في الصلاة وترك أمره بالإعادة، وأجيب عن ذلك إما بأن الجاهل بالحكم يعذر، وإما أن يكون أمره بالإعادة ولم ينقل، أو كان القائل خلفهم، ولكن لم يدخل معهم في الصلاة.

قوله: (زاد معاذ عن شعبة) فذكره، المراد بالزيادة قوله: «إن النبي ﷺ بعث معاذاً» وليس بين الروايتين منافاة؛ لأن معاذاً إنما قدم اليمن لما بعثه النبي ﷺ خاصة فالقصة واحدة، ودل الحديث على أنه كان أميراً على الصلاة، وحديث ابن عباس يدل على أنه كان أميراً على المال أيضاً، وقد تقدم في الزكاة ما يوضح ذلك.

بَعْثُ عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدِ بن الوَلِيدِ إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ

٤١٨٠- حدثنا أحمدُ بن عثمانَ قال نا شُريح بن مَسلمةَ قال نا إبراهيمُ بن يوسفَ بن إسحاقَ بن أبي إسحاقَ قال حدثني أبي عن أبي إسحاقَ سمعتُ البَراءَ: بَعثنا رسول الله صلى الله عليهِ معَ خالدِ بن



الوليد إلى اليمن. قال: ثم بعثَ علياً بعد ذلكَ مكانه، فقال: مُرْ أصحابَ خالدٍ من شاءَ منهم أن يُعقِّبَ معك فليُعقبْ، ومن شاء فليُقبِل. فكنتُ فيمن عَقَّبَ معه، قال: فغنمت أَواقيَ ذواتِ عَدَد.

قوله: (باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع) قد ذكر في آخر الباب حديث جابر «أن علياً قدم من اليمن فلاقى النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع»وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الحج. وقد أخرج أحمد وأبو داود والترمذي من طريق أخرى عن علي قال: «بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله تبعثني إلى قوم أسن مني، وأنا حديث السن لا أبصر القضاء، قال: فوضع يده على صدري وقال. اللهم ثبت لسانه، واهد قلبه، وقال: يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر» فذكر الحديث. الحديث الأول حديث البراء.

قوله: (شريح) هو بالشين المعجمة وآخره حاء مهملة.

قوله: (بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن) كان ذلك بعد رجوعهم من الطائف وقسمة الغنائم بالجعرانة.

قوله: (أن يعقب معك) أي: يرجع إلى اليمن، والتعقيب أن يعود بعض العسكر بعد الرجوع ليصيبوا غزوة من الغد، كذا قال الخطابي. وقال ابن فارس: غزاة بعد غزاة. والذي يظهر أنه أعم من ذلك وأصله أن الخليفة يرسل العسكر إلى جهة مدة، فإذا انقضت رجعوا وأرسل غيرهم، فمن شاء أن يرجع من العسكر الأول مع العسكر الثاني سمي رجوعه تعقيباً.

قوله: (فغنمت أواقي) بتشديد التحتانية ويجوز تخفيفها. وقوله: **(ذوات عدد)** لم أقف على تحريرها.

(تنبيه): أورد البخاري هذا الحديث مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر: «سمعت إبراهيم بن يوسف» وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه فزاد فيه: «قال البراء: فكنت ممن عقب معه، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا عليٌّ وصفنا صفاً واحداً، ثم تقدم بين أيدينا، فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعاً، فكتب عليٌّ إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ الكتاب خر ساجداً، ثم رفع رأسه، وقال: السلام على همدان» وعند الترمذي من طريق الأحوص بن خوات عن أبي إسحاق في حديث البراء قصة الجارية، وسأذكر بيان ذلك في الحديث الذي بعده إن شاء الله تعالى.

٤١٨١- حدثنا محمدُ بن بشار قال نا رَوحُ بن عُبادةَ قال نا عليُّ بن سُويد بن مَنجوفٍ عن عبدالله بن بُريدةَ عن أبيه قال: بعث النبيُّ صلى الله عليهِ علياً إلى خالد ليقبضَ الخمسَ، وكنتُ أبغض علياً وقد اغتسلَ، فقلت لخالد: ألا تَرى إلى هذا؟ فلما قَدمنا على النبيِّ صلى الله عليهِ ذكرت ذلكَ له، فقال: «يا بُريدة، أتبغِض علياً؟» فقلت: نعم. قال: «لا تُبغضه، فإنَّ له في الخمسِ أكثرَ من ذلك».



الحديث الثاني: حديث بريدة.

قوله: (حدثنا علي بن سويد بن منجوف) بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وسكون الواو، ووقع في رواية القابسي «عن علي بن سويد عن منجوف» وهو تصحيف، وعلي بن سويد بن منجوف سدوسي بصري ثقة ليس له في البخاري سوى هذا الموضع.

قوله: (عن عبد الله بن بريدة) في رواية الإسماعيلي «حدثني عبد الله».

قوله: (بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد) أي: ابن الوليد **(ليقبض الخمس)** أي: خمس الغنيمة، وفي رواية الإسماعيلي التي سأذكرها «ليقسم الخمس».

قوله: (وكنت أبغض علياً وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى) هكذا وقع عنده مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طرق إلى روح بن عبادة الذي أخرجه البخاري من طريقه فقال في سياقه: «بعث علياً إلى خالد ليقسم الخمس» وفي رواية له «ليقسم الفيء، فاصطفى علي منه لنفسه سبيئة» بفتح المهملة وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة، ثم همزة أي: جارية من السبي، وفي رواية له «فأخذ منه جارية، ثم أصبح يقطر رأسه، فقال خالد لبريدة: ألا ترى ما صنع هذا؟ قال بريدة: وكنت أبغض علياً» ولأحمد من طريق عبد الجليل عن عبد الله بن بريدة عن أبيه «أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحداً، وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه علياً، قال: فأصبنا سبياً فكتب -أي الرجل- إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يخمسه، قال: فبعث إلينا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل السبي، قال: فخمس وقسم، فخرج ورأسه يقطر فقلت: يا أبا الحسن ما هذا؟ فقال: ألم تر إلى الوصيفة، فإنها صارت في الخمس، ثم صارت في آل محمد، ثم صارت في آل علي فوقعت بها».

قوله: (فلما قدمنا على النبي ﷺ) في رواية عبد الجليل «فكتب الرجل إلى النبي ﷺ بالقصة، فقلت: ابعثني فبعثني، فجعل يقرأ الكتاب ويقول: صدق».

قوله: (فقال: يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت: نعم قال: لا تبغضه) زاد في رواية عبد الجليل: «وإن كنت تحبه فازدد له حباً».

قوله: (فإن له في الخمس أكثر من ذلك) في رواية عبد الجليل: «فو الذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة»، وزاد «قال: فما كان أحد من الناس أحب إليَّ من علي»، وأخرج أحمد هذا الحديث من طريق أجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة بطوله، وزاد في آخره: «لا تقع في عليٍّ فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي» وأخرجه أحمد أيضاً والنسائي من طريق سعيد بن عبيدة عن عبد الله بن بريدة مختصراً، وفي آخره: «فإذا النبي ﷺ قد احمر وجهه، يقول: من كنت وليه فعلي وليه»، وأخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولاً، وفيه قصة الجارية نحو رواية عبد الجليل، وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً. قال أبو ذر الهروي: إنما أبغض الصحابي علياً؛ لأنه رآه أخذ من المغنم، فظن أنه غل، فلما أعلمه النبي ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه ا هـ. وهو تأويل حسن، لكن يبعده صدر الحديث الذي أخرجه أحمد، فلعل سبب البغض كان لمعنى آخر، وزال بنهي النبي ﷺ لهم عن بغضه. وقد استشكل



وقوع عليّ على الجارية بغير استبراء، وكذلك قسمته لنفسه، فأما الأول فمحمول على أنها كانت بكراً غير بالغ، ورأى أن مثلها لا يستبرأ، كما صار إليه غيره من الصحابة، ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس ما يدفعه، وأما القسمة فجائزة في مثل ذلك ممن هو شريك فيما يقسمه كالإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم، فكذلك من نصبه الإمام قام مقامه. وقد أجاب الخطابي بالثاني، وأجاب عن الأول لاحتمال أن تكون عذراء أو دون البلوغ أو أداه اجتهاده أن لا استبراء فيها، ويؤخذ من الحديث جواز التسري على بنت رسول الله ﷺ بخلاف التزويج عليها لما وقع في حديث المسور في كتاب النكاح.

٤١٨٢- نا قتيبةُ قال نا عبدُالواحد عن عُمارةَ بن القعقاع بن شُبرمةَ قال نا عبدُالرحمنِ بن أبي نُعم قال سمعتُ أباسعيدٍ الخدريَّ يقول: بعثَ عليٌّ بن أبي طالب إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ منَ اليمن بذُهَيبةٍ في أديم مَقروظ لم تحصَّل من ترابها، فقال: فقسَمها بين أربعةِ نفر: بين عُيينةَ بن بدرٍ، وأقرعَ ابن حابس، وزيد الخيل، والرابعُ إما عَلقمةُ، وإما عامرُ بن الطفَيل. فقال رجلٌ من أصحابهِ: كنّا نحنُ أحقَّ بهذا من هؤلاء. قال: فبلغَ ذلكَ النبيَّ صلى الله عليهِ فقال: «ألا تأمَنوني وأنا أمينُ من في السماء، يأتيني خبرُ السماء صباحاً ومَساء؟» قال: فقام رجلٌ غائرُ العَينين، مشرف الوَجنتين، ناشز الجبهة، كثُّ اللحية، محلوق الرَّأس، مشمَّر الإزار، فقال: يا رسولَ الله، اتقِ الله. قال: «وَيلكَ: أوَ لستُ أحقَّ أهلِ الأرض أن يتَّقيَ الله؟» قال: ثمَّ ولّى الرجل. قال خالدُ بن الوليد: يا رسولَ الله، ألا أضربُ عُنقَه؟ قال: «لا، لعلَّهُ أن يكونَ يُصلِّي». فقال خالد: وكم من مُصلٍّ يقول بلسانهِ ما ليس في قلبه. قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «إني لم أُؤمر أن أنقُبَ عن قلوبِ الناس ولا أشقَّ بُطونَهم». قال: ثمَّ نَظرَ إليه وهو مُقفي وقال: «إنه يَخرجُ من ضِئضئِ هذا قومٌ يتلونَ كتابَ الله رَطباً لا يُجاوزُ حنَاجرَهم يَمرقُونَ من الدِّين كما يمرقُ السهمُ منَ الرَّميَّة». وأظنُّه قال: «لئن أدركتُهم لأقتلنَّهم قتلَ ثَمود».

الحديث الثالث: حديث أبي سعيد.

قوله: (عن عمارة بن القعقاع) ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة.

قوله: (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن زياد، ونعم بضم النون وسكون المهملة.

قوله: (بذهيبة) تصغير ذهبة، وكأنه أنثها على معنى الطائفة أو الجملة، وقال الخطابي: على معنى القطعة. وفيه نظر؛ لأنها كانت تبراً، وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات، وفي معظم النسخ من مسلم «بذهبة» بفتحتين بغير تصغير.

قوله: (في أديم مقروظ) بظاء معجمة مشالة أي: مدبوغ بالقرظ.





قوله: (لم تحصل من ترابها) أي: لم تخلص من تراب المعدن، فكأنها كانت تبراً وتخليصها بالسبك.

قوله: (بين عيينة بن بدر) كذا نسب لجده الأعلى. وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري.

قوله: (وأقرع بن حابس) قال ابن مالك: فيه شاهد على أن ذا الألف واللام من الأعلام الغالبة قد ينزعان عنه في غير نداء ولا إضافة ولا ضرورة، وقد حكى سيبويه عن العرب: هذا يوم اثنين مبارك، وقال مسكين الدارمي ونابغة الجعدي في الجعدية، وقد تقدم ذكر عيينة والأقرع في غزوة حنين، وقد مضى في أحاديث الأنبياء، ويأتي في التوحيد من طريق سعيد بن مسروق عن ابن أبي نعم بلفظ: «والأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي».

قوله: (وزيد الخيل) أي: ابن مهلهل الطائي. وفي رواية سعيد بن مسروق «وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد بني نبهان» وقيل له: زيد الخيل لكرائم الخيل التي كانت له، وسماه النبي ﷺ زيد الخير بالراء بدل اللام، وأثنى عليه، فأسلم فحسن إسلامه، ومات في حياة النبي ﷺ.

قوله: (والرابع إما علقمة) أي: ابن علاثة بضم المهملة والمثلثة العامري **(وإما عامر بن الطفيل)** وهو العامري، وجزم في رواية سعيد بن مسروق بأنه علقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وهو من أكابر بني عامر، وكان يتنازع الرياسة هو وعامر بن الطفيل، وأسلم علقمة فحسن إسلامه، واستعمله عمر على حوران، فمات بها في خلافته. وذكر عامر بن الطفيل غلط من عبد الواحد، فإنه كان مات قبل ذلك.

قوله: (فقال رجل من أصحابه) لم أقف على اسمه، وفي رواية سعيد بن مسروق: «فغضبت قريش والأنصار، وقالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا، فقال: إنما أتألفهم» والصناديد بالمهملة والنون جمع صنديد وهو الرئيس.

قوله: (فقال: ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساء) في رواية سعيد ابن مسروق أنه ﷺ إنما قال ذلك عقب قول الخارجي، الذي يذكر بعد هذا، وهو المحفوظ.

(تنبيه): هذه القصة غير القصة المتقدمة في غزوة حنين، ووهم من خلطها بها. واختلف في هذه الذهبية فقيل: كانت خمس الخمس، وفيه نظر. وقيل: من الخمس، وكان ذلك من خصائصه أنه يضعه في صنف من الأصناف للمصلحة. وقيل: من أصل الغنيمة وهو بعيد. وسيأتي الكلام على قوله: «من في السماء» في كتاب التوحيد.

قوله: (فقام رجل غائر العينين) بالغين المعجمة والتحتانية وزن فاعل من الغور، والمراد أن عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة، وهو ضد الجحوظ.

قوله: (مشرف) بشين معجمة وفاء أي: بارزهما، والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين.

قوله: (ناشز) بنون وشين معجمة وزاي أي: مرتفعها، في رواية سعيد بن مسروق «ناتئ الجبين» بنون ومثناة على وزن فاعل من النتوء، أي: أنه يرتفع على ما حوله.





قوله: (محلوق) سيأتي في أواخر التوحيد من وجه آخر: أن الخوارج سيماهم التحليق، وكان السلف يوفرون شعورهم لا يحلقونها، وكانت طريقة الخوارج حلق جميع رؤوسهم.

قوله: (أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله) وفي رواية سعيد بن مسروق «فقال: ومن يطع الله إذا عصيته» وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي، كما تقدم صريحاً في علامات النبوة من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري، وعند أبي داود اسمه نافع ورجحه السهيلي، وقيل: اسمه حرقوص بن زهير السعدي، وسيأتي تحرير ذلك في كتاب استتابة المرتدين.

قوله: (فقال خالد بن الوليد) في رواية أبي سلمة عن أبي سعيد في علامات النبوة «فقال عمر «ولا تنافيه هذه الرواية لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذلك.

قوله: (ألا أضرب عنقه؟ قال: لا، لعله أن يكون يصلي) فيه استعمال لعل استعمال عسى، نبه عليه ابن مالك، وقوله: «يصلي» قيل فيه دلالة من طريق المفهوم: على أن تارك الصلاة يقتل وفيه نظر.

قوله: (أن أنقب) بنون وقاف ثقيلة بعدها موحدة أي: إنما أمرت أن آخذ بظواهر أمورهم، قال القرطبي: إنما منع قتله وإن كان قد استوجب القتل لئلا يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه، ولا سيما من صلى، كما تقدم نظيره في قصة عبد الله بن أبيّ. وقال المازري: يحتمل أن يكون النبي ﷺ لم يفهم من الرجل الطعن في النبوة، وإنما نسبه إلى ترك العدل في القسمة، وليس ذلك كبيرة، والأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع. واختلف في جواز وقوع الصغائر، أو لعله لم يعاقب هذا الرجل؛ لأنه لم يثبت ذلك عنه، بل نقله عنه واحد، وخبر الواحد لا يراق به الدم. انتهى. وأبطله عياض بقوله في الحديث: «اعدل يا محمد» فخاطبه في الملأ بذلك حتى استأذنوه في قتله، فالصواب ما تقدم.

قوله: (يخرج من ضئضئ) كذا للأكثر بضادين معجمتين مكسورتين بينهما تحتانية مهموزة ساكنة وفي آخره تحتانية مهموزة أيضاً، وفي رواية الكشميهني بصادين مهملتين، فأما بالضاد المعجمة فالمراد به النسل والعقب، وزعم ابن الأثير أن الذي بالمهملة بمعناه، وحكى ابن الأثير أنه روي بالمد بوزن قنديل، وفي رواية سعيد بن مسروق في أحاديث الأنبياء أنه من ضئضئ هذا أو من عقب هذا.

قوله: (يتلون كتاب الله رطباً) في رواية سعيد بن مسروق «يقرؤون القرآن».

قوله: (لا يجاوز حناجرهم) تقدم شرحه في علامات النبوة.

قوله: (يمرقون من الدين) في رواية سعيد بن مسروق «من الإسلام»، وفيه رد على من أول الدين هنا بالطاعة، وقال: إن المراد أنهم يخرجون من طاعة الإمام كما يخرج السهم من الرمية، وهذه صفة الخوارج الذين كانوا لا يطيعون الخلفاء. والذي يظهر أن المراد بالدين الإسلام كما فسرته الرواية الأخرى، وخرج الكلام مخرج الزجر وأنهم بفعلهم ذلك يخرجون من الإسلام الكامل. وزاد سعيد بن مسروق في روايته «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» وهو مما أخبر به ﷺ من المغيبات فوقع كما قال.





قوله: (وأظنه قال: لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود) في رواية سعيد بن مسروق «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد»، ولم يتردد فيه وهو الراجح، وقد استشكل قوله: «لئن أدركتهم لأقتلنهم» مع أنه نهى خالداً عن قتل أصلهم، وأجيب بأنه أراد إدراك خروجهم واعتراضهم المسلمين بالسيف، ولم يكن ظهر ذلك في زمانه، وأول ما ظهر في زمان علي كما هو مشهور، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك في «علامات النبوة»، واستدل به على تكفير الخوارج، وهي مسألة شهيرة في الأصول، وسيأتي الإلمام بشيء منها في استتابة المرتدين.

٤١٨٣- نا المكيُّ بن إبراهيمَ عن ابن جُريج قال عطاءٌ قال جابرٌ: أمر النبيُّ صلى الله عليهِ عليّاً أن يُقيمَ على إحرامِه. زاد محمدُ بن بكر عن ابن جريج قال عطاءٌ قال جابرٌ: فقدِمَ عليُّ بن أبي طالب بسعايته، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «بمَ أهللتَ يا عليُّ؟» قال: بما أهلَّ بهِ النبيُّ صلى الله عليهِ. قال: «فأهدِ وامكُثْ حَراماً كما أنت». قال: وأهدَى له علي هَدياً.

٤١٨٤- نا مسدَّد قال نا بِشرُ بن المفضَّل عن حُميدٍ الطَّويل قال نا بكرٌ أنه: ذكرَ لابن عمرَ أن أنساً حدثهم أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ أهلَّ بعُمرةٍ وحجَّة، فقال: أهلَّ النبيُّ صلى الله عليهِ بالحجّ وأهلَلنا بهِ، فلما قدمنا مكةَ قال: «مَن لم يكن معهُ هَدي فليجعَلها عُمرة». وكان معَ النبيِّ صلى الله عليهِ هَدي، فقدم علينا عليُّ بن أبي طالبٍ منَ اليمن حاجّاً، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «بمَ أهللتَ، فإنّ معنا أهلَكَ؟» قال: أهللتُ بما أهلَّ به النبيُّ صلى الله عليهِ قال: «فأمسكْ، فإنَّ معَنا هَدياً».

الحديث الرابع: حديث جابر في مجيء علي من اليمن إلى الحج في حجة الوداع، وقد تقدم بالسندين المذكورين في كتاب الحج، وتقدم شرحه هناك وقوله هنا: «وقدم علي بسعايته» بكسر السين المهملة، يعني ولايته على اليمن، لا بسعاية الصدقة، قال النووي تبعاً لغيره: لأنه كان يحرم عليه ذلك، كما ثبت في صحيح مسلم في قصة طلب الفضل بن العباس أن يكون عاملاً على الصدقة، فقال له النبي ﷺ: «إنها أوساخ الناس»، والله أعلم.

غزوةُ ذي الـخَلصَة

٤١٨٥- نا مسدَّدٌ قال نا خالد قال نا بيانٌ عن قيسٍ عن جرير قال: كان بيت في الجاهلية يقال له ذو الخلصة والكعبةُ اليمانية والكعبةُ الشامية. فقال لي النبيُّ صلى الله عليهِ: «ألا تُريحني من ذِي الـخَلصة؟» فَنفَرتُ في مئةٍ وخمسين راكباً فكسرناهُ وقتَلنا من وَجَدنا عندهَ. فأتيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ فأخبرتُه، فدَعا لنا ولأَحمسَ.

٤١٨٦- نا محمدُ بن المثنى قال نا يحيى عن إسماعيل قال نا قَيس قال: قال لي جرير: قال لي النبيُّ صلى الله عليهِ: «ألا تُرِيحُني من ذي الخَلَصة» -وكان بيتاً في خثعَم يُسمى كعبةَ اليمانية- فانطلقتُ في خمسين





ومئة فارس من أحمسَ، وكانوا أصحابَ خيل، وكنتُ لا أثبتُ على الخيل، فضربَ في صدري حتى رأيتُ أثَر أصابعهِ في صدري، وقال: «اللهمَّ، ثبتهُ واجعلهُ هادياً مَهديّاً». فانطلق إليها فكسَرَها وحَرَّقَها، ثم بعث إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ، فقال رسولُ جرير: والذي بَعثك بالحقّ ما جئتُك حتى تركتُها كأنها جملٌ أجرَب. قال: «فبارِكَ في خيلِ أحمس ورجالها» خمسَ مرات.

٤١٨٧- نا يوسفُ بن موسى قال نا أبوأُسامةَ عن إسماعيلَ بن أبي خالد عن قيس عن جريرٍ قال: قال لي رسولُ الله صلى الله عليهِ: «ألا تُريحُني من ذي الخَلَصة؟» فقلتُ: بلى. فانطلقتُ في خمسينَ ومئةِ فارس من أحمسَ، وكانوا أصحابَ خيل، وكنتُ لا أثبُتُ على الخيل، فذكرتُ ذلك للنبيِّ صلى الله عليهِ، فضرب يدَهُ على صدري، حتى رأيتُ أثرَ يدهِ في صدري، وقال: «اللهمَّ، ثبِّته، واجعلهُ هادياً مَهديّاً». قال: فما وقعتُ عن فرس بعدُ. قال: وكان ذو الـخَلصة بيتاً باليمن لخثعمَ وبجيلةَ فيه نُصُبٌ تُعبَد، يقال له: الكعبة. قال: فأتاها فحرَّقَها بالنارِ وكسرَها. قال: ولـمَّا قدِم جريرٌ اليمنَ كان بها رجلٌ يَستقسِمُ بالأزلام، فقيل له: إنَّ رسولَ رسولِ الله صلى الله عليهِ هاهنا، فإن قدَر عليك ضربَ عنُقك قال: فبينما هو يَضرب بها إذ وقفَ عليه جرير لتكسرنَّها ولتشَهدْ أن لا إلهَ إلا الله أو لأضربنَّ عنُقك قال: فكسرَها وشهدَ ثمَّ بَعث جرير رجلاً من أحمسَ يُـكنى أباأرطاةَ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ يبشِّرُه بذلك. فلما أتى النبيّ صلى الله عليهِ قال: يا رسولَ الله، والذي بَعثكَ بالحقّ ما جئتُ حتى تركتها كأنها جملٌ أجرَب، قال: فبرَّكَ النبيُّ صلى الله عليهِ على خيلِ أحمسَ ورجالها خمس مرّات.

قوله: (غزوة ذي الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام بعدها مهملة، وحكى ابن دريد فتح أوله وإسكان ثانيه، وحكى ابن هشام ضمها، وقيل: بفتح أوله وضم ثانيه والأول أشهر. والخلصة نبات له حب أحمر كخرز العقيق، وذو الخلصة اسم للبيت الذي كان فيه الصنم، وقيل: اسم البيت الخلصة واسم الصنم ذو الخلصة، وحكى المبرد أن موضع ذي الخلصة صار مسجداً جامعاً لبلدة، يقال لها: العبلات من أرض خثعم، ووهم من قال: إنه كان في بلاد فارس.

قوله: (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان، وبيان بموحدة ثم تحتانية خفيفة وهو ابن بشر، وقيس هو ابن حازم.

قوله: (كان بيت في الجاهلية يقال له: ذو الخلصة) في الرواية التي بعدها أنه كان في خثعم بمعجمة ومثلثة وزن جعفر قبيلة شهيرة ينتسبون إلى خثعم بن أنمار بفتح أوله وسكون النون أي: ابن إراش بكسر أوله وتخفيف الراء، وفي آخره معجمة ابن عنز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي أي: ابن وائل ينتهي نسبهم إلى ربيعة بن نزار إخوة مضر بن نزار جد قريش، وقد وقع ذكر ذي الخلصة في حديث أبي هريرة عند الشيخين في كتاب الفتن مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة» وكان صنماً تعبده دوس في الجاهلية. والذي يظهر





لي أنه غير المراد في حديث الباب، وإن كان السهيلي يشير إلى اتحادهما؛ لأن دوساً قبيلة أبي هريرة وهم ينتسبون إلى دوس بن عدثان بضم المهملة وبعد الدال الساكنة مثلثة ابن عبد الله بن زهران، ينتهي نسبهم إلى الأزد، فبينهم وبين خثعم تباين في النسب والبلد. وذكر ابن دحية أن ذا الخلصة المراد في حديث أبي هريرة كان عمرو بن لحي قد نصبه أسفل مكة، وكانوا يلبسونه القلائد ويجعلون عليه بيض النعام ويذبحون عنده، وأما الذي لخثعم فكانوا قد بنوا بيتاً يضاهون به الكعبة، فظهر الافتراق وقوي التعدد. والله أعلم.

قوله: (والكعبة اليمانية والكعبة الشامية) كذا فيه. قيل: وهو غلط والصواب اليمانية فقط، سموها بذلك مضاهاة للكعبة، والكعبة البيت الحرام بالنسبة لمن يكون جهة اليمن شامية فسموا التي بمكة شامية، والتي عندهم يمانية تفريقاً بينهما. والذي يظهر لي أن الذي في الرواية صواب، وأنها كان يقال لها اليمانية باعتبار كونها باليمن، والشامية باعتبار أنهم جعلوا بابها مقابل الشام، وقد حكى عياض أن في بعض الروايات «والكعبة اليمانية الكعبة الشامية» بغير واو. قال: وفيه إبهام، قال: والمعنى كان يقال لها تارة هكذا وتارة هكذا، وهذا يقوي ما قلته، فإن إرادة ذلك مع ثبوت الواو أولى، وقال غيره: قوله: «والكعبة الشامية» مبتدأ محذوف الخبر تقديره هي التي بمكة، وقيل: الكعبة مبتدأ الشامية خبره،والجملة حال والمعنى والكعبة هي الشامية لا غير، وحكى السهيلي عن بعض النحويين أن «له» زائدة، وأن الصواب «كان يقال الكعبة الشامية» أي: لهذا البيت الجديد «والكعبة اليمانية»، أي: للبيت العتيق أو بالعكس، قال السهيلي: وليست فيه زيادة، وإنما اللام بمعنى من أجل أي: كان يقال من أجله: الكعبة الشامية والكعبة اليمانية أي: إحدى الصفتين للعتيق والأخرى للجديد.

قوله: (ألا تريحني) هو بتخفيف اللام طلب يتضمن الأمر وخص جريراً بذلك؛ لأنها كانت في بلاد قومه وكان هو من أشرافهم، والمراد بالراحة راحة القلب، وما كان شيء أتعب لقلب النبي ﷺ من بقاء ما يشرك به من دون الله تعالى. وروى الحاكم في «الإكليل» من حديث البراء بن عازب قال: «قدم على النبي ﷺ مئة رجل من بني بجيلة وبني قشير جرير بن عبد الله، فسأله عن بني خثعم فأخبره أنهم أبوا أن يجيبوا إلى الإسلام، فاستعمله على عامة من كان معه، وندب معه ثلاث مئة من الأنصار، وأمره أن يسير إلى خثعم فيدعوهم ثلاثة أيام، فإن أجابوا إلى الإسلام قبل منهم، وهدم صنمهم ذا الخلصة، وإلا وضع فيهم السيف».

قوله: (فنفرت) أي: خرجت مسرعاً.

قوله: (في مئة وخمسين راكباً) زاد في الرواية التي بعدها: «وكانوا أصحاب خيل» أي: يثبتون عليها لقوله بعده: «وكنت لا أثبت على الخيل»، ووقع في رواية ضعيفة في الطبراني أنهم كانوا سبع مئة، فلعلها إن كانت محفوظة يكون الزائد رجالة وأتباعاً. ثم وجدت في «كتاب الصحابة لابن السكن» أنهم كانوا أكثر من ذلك، فذكر عن قيس ابن غربة الأحمسي أنه وفد في خمس مئة، قال: وقدم جرير في قومه، وقدم الحجاج بن ذي الأعين في مائتين، قال: وضم إلينا ثلاث مئة من الأنصار وغيرهم، فغزونا بني خثعم. فكأن المئة والخمسين هم قوم جرير، وتكملة المائتين أتباعهم، وكأن الرواية التي فيها سبع مئة من كان من رهط جرير وقيس بن غربة؛ لأن الخمسين كانوا من قبيلة واحدة، وغربة بفتح المعجمة والراء المهملة بعدها موحدة ضبطه الأكثر.





قوله: (فكسرناه) أي: البيت وسيأتي البحث فيه بعد.

قوله: (فأتيت النبي ﷺ فأخبرته) كذا فيه، وفي الرواية الأخيرة أن الذي أخبر النبي ﷺ بذلك رسول جرير، فكأنه نسب إلى جرير مجازاً.

قوله: (فدعا لنا ولأحمس) بمهملة وزن أحمر، وهم إخوة بجيلة بفتح الموحدة وكسر الجيم: رهط جرير، ينتسبون إلى أحمس بن الغوث بن أنمار، وبجيلة امرأة نسبت إليها القبيلة المشهورة، ومدار نسبهم أيضاً على أنمار. وفي العرب قبيلة أخرى يقال لها: أحمس ليست مرادة هنا، ينتسبون إلى أحمس بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار. ووقع في الرواية التي بعد هذه: «فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات» أي: دعا لهم بالبركة. ووقع عند الإسماعيلي من رواية ابن شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد: «فدعا لأحمس بالبركة».

قوله: (وكنت لا أثبت على الخيل، فضرب على صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري) في حديث البراء عند الحاكم: «فشكا جرير إلى رسول الله ﷺ القلع، فقال: ادن مني، فدنا منه فوضع يده على رأسه، ثم أرسلها على وجهه وصدره حتى بلغ عانته، ثم وضع يده على رأسه وأرسلها على ظهره، حتى انتهت إلى أليته، وهو يقول مثل قوله الأول» فكان ذلك للتبرك بيده المباركة.

(فائدة): القلع بالقاف ثم اللام المفتوحتين ضبطه أبو عبيد الهروي: الذي لا يثبت على السرج، وقيل: بكسر أوله، قال الجوهري: رجل قلع القدم بالكسر إذا كانت قدمه لا تثبت عند الحرب، وفلان قلعة إذا كان يتقلع عن سرجه. وسئل عن الحكمة في قوله: «خمس مرات» فقيل: مبالغة واقتصاراً على الوتر؛ لأنه مطلوب، ثم ظهر لي احتمال أن يكون دعا للخيل والرجال أو لهما معاً. ثم أراد التأكيد في تكرير الدعاء ثلاثاً، فدعا للرجال مرتين أخريين، وللخيل مرتين أخريين ليكمل لكل من الصنفين ثلاثاً، فكان مجموع ذلك خمس مرات.

قوله: (اللهم ثبته، واجعله هادياً مهدياً) قيل: فيه تقديم وتأخير؛ لأنه لا يكون هادياً حتى يكون مهدياً، وقيل: معناه كاملاً مكملاً، ووقع في حديث البراء أنه قال ذلك في حال إمرار يده عليه في المرتين، وزاد: «وبارك فيه وفي ذريته».

(تنبيه): كلام المزي في «الأطراف» يقتضي أن قوله: «واجعله هادياً مهدياً» من أفراد مسلم، وليس كذلك؛ لأنه ثبت هنا من طريقين.

قوله: (فكسرها وحرقها) أي: هدم بناءها، ورمى النار فيما فيها من الخشب.

قوله: في الرواية الثالثة: **(ولما قدم جرير اليمن إلخ)** يشعر باتحاد قصته في غزوة ذي الخلصة بقصة ذهابه إلى اليمن، وكأنه لما فرغ من أمر ذي الخلصة وأرسل رسوله مبشراً استمر ذاهباً إلى اليمن للسبب الذي سيذكر بعد باب، وقوله: «يستقسم» أي: يستخرج غيب ما يريد فعله من خير أو شر، وقد حرم الله ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ





﴿بِٱلۡأَزۡلَٰمِ﴾ وحكى أبو الفرج الأصبهاني أنهم كانوا يستقسمون عند ذي الخلصة، وأن امرئ القيس لما خرج يطلب بثأر أبيه استقسم عنده فخرج له ما يكره، فسب الصنم ورماه بالحجارة وأنشد:

لو كنت يا ذا الخلص الموتورا لم تنه عن قتل العداة زوراً

قال: فلم يستقسم عنده أحد بعد حتى جاء الإسلام. قلت: وحديث الباب يدل على أنهم استمروا يستقسمون عنده حتى نهاهم الإسلام، وكأن الذي استقسم عنده بعد ذلك لم يبلغه التحريم أو لم يكن أسلم حتى زجره جرير.

قوله: (ثم بعث جرير رجلاً من أحمس يكنى أبا أرطاة) بفتح الهمزة وسكون الراء بعدها مهملة وبعد الألف هاء تأنيث واسم أبي أرطاة هذا حصين بن ربيعة، وقع مسمى في صحيح مسلم، ولبعض رواته «حسين» بسين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف، ومنهم من سماه «حصن» بكسر أوله وسكون ثانيه، وقلبه بعض الرواة فقال: «ربيعة ابن حصين»، ومنهم من سماه «أرطاة»، والصواب أبو أرطاة حصين بن ربيعة، وهو ابن عامر بن الأزور، وهو صحابي بجلي، لم أر له ذكراً إلا في هذا الحديث.

قوله: (كأنها جمل أجرب) بالجيم والموحدة. هو كناية عن نزع زينتها وإذهاب بهجتها. وقال الخطابي: المراد أنها صارت مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه، إشارة إلى أنها صارت سوداء لما وقع فيها من التحريق. ووقع لبعض الرواة، وقيل: إنها رواية مسدد «أجوف» بواو بدل الراء وفاء بدل الموحدة، والمعنى أنها صارت صورة بغير معنى، والأجوف الخالي الجوف مع كبره في الظاهر. ووقع لابن بطال معنى قوله: أجرب أي: أسود، ومعنى قوله: أجوف أي: أبيض وحكاه عن ثابت السرقسطي، وأنكره عياض وقال: هو تصحيف وإفساد للمعنى، كذا قال، فإن أراد إنكار تفسير أجوف بأبيض فمقبول؛ لأنه يضاد معنى الأسود، وقد ثبت أنه حرقها والذي يحرق يصير أثره أسود لا محالة فيه، فكيف يوصف بكونه أبيض، وإن أراد إنكار لفظ أجوف فلا إفساد فيه، فإن المراد أنه صار خالياً لا شيء فيه كما قررته. وفي الحديث مشروعية إزالة ما يفتتن به الناس من بناء وغيره، سواء كان إنساناً أو حيواناً أو جماداً، وفيه استمالة نفوس القوم بتأمير من هو منهم، والاستمالة بالدعاء والثناء والبشارة في الفتوح، وفضل ركوب الخيل في الحرب، وقبول خبر الواحد، والمبالغة في نكاية العدو، ومناقب لجرير ولقومه، وبركة يد النبي ﷺ ودعائه، وأنه كان يدعو وتراً وقد يجاوز الثلاث. وفيه تخصيص لعموم قول أنس: «كان إذا دعا دعا ثلاثاً» فيحمل على الغالب، وكأن الزيادة لمعنى اقتضى ذلك، وهو ظاهر في أحمس لما اعتمدوه من دحض الكفر ونصر الإسلام، ولا سيما مع القوم الذين هم منهم.

غَزْوَةُ ذَاتِ السَّلاسِلِ، وَهِيَ غَزْوَةُ لَخْمٍ وَجُذَامٍ

قاله إسماعيلُ بن أبي خالد. وقال ابن إسحاقَ عن يزيدَ عن عروةَ: وهي بلادُ بَلِيّ وعُذرةَ وبني القَين.

٤١٨٨- نا إسحاقُ قال نا خالدٌ عن خالدٍ الحذّاء عن أبي عثمانَ: أن رسولَ الله صلى الله عليهِ بعث عمرَو بن العاص على جيش ذات السلاسِلِ، قال: فأتيتُهُ فقلت: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك؟ قال:





«عائشة». قلت: منَ الرجال؟ قال: «أبوها». قلتُ ثمَّ من؟ قال: «عمر». فعدَّ رجالاً. فسكتُّ مَخافةَ أن يجعلني في آخِرهم.

قوله: (باب غزوة ذات السلاسل) تقدم ضبطها وبيان الاختلاف فيها في أواخر مناقب أبي بكر، قيل: سميت ذات السلاسل؛ لأن المشركين ارتبط بعضهم إلى بعض مخافة أن يفروا، وقيل: لأن بها ماء يقال له: السلسل. وذكر ابن سعد أنها وراء وادي القرى، وبينها وبين المدينة عشرة أيام، قال: وكانت في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة، وقيل: كانت سنة سبع، وبه جزم ابن أبي خالد في كتاب «صحيح التاريخ»، ونقل ابن عساكر الاتفاق على أنها كانت بعد غزوة مؤتة، إلا ابن إسحاق فقال: قبلها. قلت: وهو قضية ما ذكر عن ابن سعد وابن أبي خالد.

قوله: (وهي غزوة لخم وجذام، قاله إسماعيل بن أبي خالد) وعند ابن إسحاق أنه ماء لبني جذام ولخم، أما لخم فبفتح اللام وسكون المعجمة: قبيلة كبيرة شهيرة ينسبون إلى لخم، واسمه مالك بن عدي بن الحارث بن مرة ابن أدد، وأما جذام فبضم الجيم بعدها معجمة خفيفة: قبيلة كبيرة شهيرة أيضاً ينسبون إلى عمرو بن عدي وهم إخوة لخم على المشهور، وقيل: هم من ولد أسد بن خزيمة.

قوله: (وقال ابن إسحاق عن يزيد عن عروة: هي بلاد بلي وعذرة وبني القين) أما يزيد فهو ابن رومان مدني مشهور، وأما عروة فهو ابن الزبير بن العوام، وأما القبائل التي ذكرها فالثلاثة بطون من قضاعة، أما بلي فبفتح الموحدة وكسر اللام الخفيفة بعدها ياء النسب: قبيلة كبيرة ينسبون إلى بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، وأما عذرة فبضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة: قبيلة كبيرة ينسبون إلى عذرة بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سويد بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاعة، وأما بنو القين فقبيلة كبيرة أيضاً ينسبون إلى القين بن جسر، ويقال: كان له عبد يسمى القين حضنه فنسب إليه، وكان اسمه النعمان بن جسر بن شيع الله بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها عين مهملة ابن أسد بن وبرة بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، ووهم ابن التين فقال: بنو القين قبيلة من بني تميم، وذكر ابن سعد أن جمعاً من قضاعة تجمعوا وأرادوا أن يدنوا من أطراف المدينة، فدعا النبي ﷺ عمرو بن العاص فعقد له لواء أبيض، وبعثه في ثلاث مئة من سراة المهاجرين والأنصار، ثم أمده بأبي عبيدة بن الجراح في مائتين، وأمره أن يلحق بعمرو، وأن لا يختلفا، فأراد أبو عبيدة أن يؤم بهم فمنعه عمرو، وقال: إنما قدمت عليَّ مدداً وأنا الأمير، فأطاع له أبو عبيدة فصلى بهم عمرو، وتقدم في التيمم أنه «احتلم في ليلة باردة فلم يغتسل وتيمم وصلى بهم» الحديث. وسار عمرو حتى وطئ بلاد بلي وعذرة. وكذا ذكر موسى بن عقبة نحو هذه القصة، وذكر ابن إسحاق أن أم عمرو بن العاص كانت من بلي، فبعث النبي ﷺ عمراً يستنفر الناس إلى الإسلام، ويستألفهم بذلك، وروى إسحاق ابن راهويه والحاكم من حديث بريدة أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة أن لا يوقدوا ناراً، فأنكر ذلك عمر، فقال له أبو بكر: دعه فإن رسول الله ﷺ لم يبعثه علينا إلا لعلمه بالحرب، فسكت عنه. فهذا السبب أصح إسناداً من الذي ذكره ابن إسحاق، لكن لا يمنع الجمع. وروى ابن حبان من طريق قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص: «أن رسول الله ﷺ بعثه في ذات السلاسل، فسأله أصحابه أن يوقدوا ناراً فمنعهم، فكلموا أبا بكر فكلمه في ذلك، فقال: لا يوقد أحد منهم ناراً إلا قذفته فيها، قال: فلقوا العدو فهزمهم، فأرادوا أن يتبعوهم فمنعهم، فلما انصرفوا ذكروا ذلك





للنبي ﷺ فسأله فقال: كرهت أن آذن لهم أن يوقدوا ناراً، فيرى عدوهم قلتهم، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد. فحمد أمره. فقال: يا رسول الله من أحب الناس إليك؟» الحديث. فاشتمل هذا السياق على فوائد زوائد، ويجمع بينه وبين حديث بريدة بأن أبا بكر سأله فلم يجبه فسلم له أمره، وألحوا على أبي بكر حتى يسأله فسأله فلم يجبه.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن شاهين، وخالد هو ابن عبد الله الطحان، وشيخه خالد هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان هو النهدي.

قوله: (أن رسول الله ﷺ بعث عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل) هذا صورته مرسل، بل جزم الإسماعيلي بأنه مرسل، لكن الحديث موصول لقوله بعد ذلك: «قال: فأتيته» فإن المراد قال: عمرو بن العاص. وأبو عثمان سمع من عمرو بن العاص، وقد أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى والإسماعيلي من رواية وهب بن بقية ومعلى بن منصور كلهم عن خالد بن عبد الله بالإسناد الذي أخرجه البخاري، فقال في روايته: «عن أبي عثمان عن عمرو أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته» فذكر الحديث. وتقدم في مناقب أبي بكر من طريق أخرى عن خالد الحذاء «عن أبي عثمان قال: حدثنا عمرو بن العاص» فذكره.

قوله: (فأتيته) في رواية معلى بن منصور المذكورة: «قدمت من جيش ذات السلاسل، فأتيت النبي ﷺ»، وعند البيهقي من طريق علي بن عاصم عن خالد الحذاء في هذه القصة: «قال عمرو: فحدثت نفسي أنه لم يبعثني على قوم فيهم أبو بكر وعمر إلا لمنزلة لي عنده، فأتيته حتى قعدت بين يديه فقلت: يا رسول الله من أحب الناس إليك» الحديث.

قوله: (فعد رجالاً) في رواية علي بن عاصم قال: قلت في نفسي: لا أعود لمثلها أسأل عن هذا. وفي الحديث جواز تأمير المفضول على الفاضل إذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية، ومزية أبي بكر على الرجال وبنته عائشة على النساء، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في المناقب، ومنقبة لعمرو بن العاص لتأميره على جيش فيهم أبو بكر وعمر، وإن كان ذلك لا يقتضي أفضليته عليهم، لكن يقتضي أن له فضلاً في الجملة. وقد روينا في «فوائد أبي بكر ابن أبي الهيثم» من حديث رافع الطائي قال: «بعث النبي ﷺ جيشاً واستعمل عليهم عمرو بن العاص وفيهم أبو بكر» قال: وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام. وروى أحمد والبخاري في الأدب وصححه أبو عوانة وابن حبان والحاكم من طريق علي بن رباح عن عمرو بن العاص قال: «بعث إلي النبي ﷺ يأمرني أن آخذ ثيابي وسلاحي، فقال: يا عمرو، إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ويسلمك، قلت: إني لم أسلم رغبة في المال. قال: نعم المال الصالح للمرء الصالح» وهذا فيه إشعار بأن بعثه عقب إسلامه، وكان إسلامه في أثناء سنة سبع من الهجرة.

قوله في آخر الحديث: **(فسكت)** بتشديد المثناة المضمومة، هو مقول عمرو.

ذَهَابُ جَرِيرٍ إِلَى اليَمَنِ

٤١٨٩- حدثنا عبدُالله بن أبي شيبة العبسي قال نا ابن إدريسَ عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ عن قيسٍ عن جرير قال: كنتُ باليمنِ فلقيت رجُلين من أهلِ اليمن -ذا كلاعٍ وذا عمرو- فجعلتُ





أحدِّثهم عن رسولِ الله صلى الله عليهِ. فقال له ذو عمرو: لئن كان الذي تذكرُ من أمرِ صاحبكَ لقد مرَّ على أجلهِ منذ ثلاثٍ. وأقبلا معي، حتى إذا كنا في بعض الطريق رُفعَ لنا ركبٌ من قبل المدينة، فسألناهم، فقالوا: قُبض رسولُ الله صلى الله عليهِ، واستُخلفَ أبوبكر، والناسُ صالحون. فقالا: أخبِرْ صاحبكَ أنا قد جئنا، ولعلَّنا سنعودُ إن شاء الله، ورجعا إلى اليمن، فأخبرتُ أبابكر بحديثهم، قال: أفلا جئتَ بهم؟ فلما كان بعدُ قال لي ذوعمرو: يا جريرُ، إنَّ بك عليَّ كرامةً، وإني مُخبرُكَ خبراً: إنكم مَعشرَ العرب، لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أميرٌ تأمَّرتم في آخر، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكاً يَغضبونَ غضب الملوك، ويرضَون رضا الملوك.

قوله: (باب ذهاب جرير) أي: ابن عبد الله البجلي **(إلى اليمن)** ذكر الطبراني من طريق إبراهيم بن جرير عن أبيه قال: «بعثني النبي ﷺ إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم أن يقولوا لا إله إلا الله» فالذي يظهر أن هذا البعث غير بعثه إلى هدم ذي الخلصة، ويحتمل أن يكون بعثه إلى الجهتين على الترتيب، ويؤيده ما وقع عند ابن حبان في حديث جرير: «أن النبي ﷺ قال له: يا جرير إنه لم يبق من طواغيت الجاهلية إلا بيت ذي الخلصة» فإنه يشعر بتأخير هذه القصة جداً، وسيأتي في حجة الوداع أن جريراً شهدها فكأن إرساله كان بعدها، فهدمها ثم توجه إلى اليمن، ولهذا لما رجع بلغته وفاة النبي ﷺ.

قوله: (حدثني عبد الله بن أبي شيبة) هو أبو بكر واسم أبيه محمد بن أبي شيبة واسمه إبراهيم بن عثمان العبسي بالموحدة الحافظ، وابن إدريس هو عبد الله، وقيس هو ابن أبي حازم، والإسناد كله كوفيون.

قوله: (كنت باليمن) في رواية أبي إسحاق عن جرير عند ابن عساكر أن النبي ﷺ بعثه إلى ذي عمرو وذي الكلاع يدعوهما إلى الإسلام فأسلما، قال: «وقال لي ذو الكلاع: ادخل على أم شرحبيل» يعني زوجته. وعند الواقدي في الردة بأسانيد متعددة نحو هذا.

قوله: (فلقيت رجلين من أهل اليمن) في رواية الإسماعيلي: «كنت باليمن، فأقبلت ومعي ذو الكلاع وذو عمرو»، وهذه الرواية أبين، وذلك أن جريراً قضى حاجته من اليمن وأقبل راجعاً يريد المدينة فصحبه من ملوك اليمن ذو الكلاع وذو عمرو، فأما ذو الكلاع فهو بفتح الكاف وتخفيف اللام واسمه إسميفع بسكون المهملة وفتح الميم وسكون التحتانية وفتح الفاء وبعدها مهملة، ويقال: أيفع بن باكوراء ويقال: ابن حوشب بن عمرو. وأما ذو عمرو فكان أحد ملوك اليمن وهو من حمير أيضاً، ولم أقف على اسم غيره، ولا رأيت من أخباره أكثر مما ذكر في حديث الباب، وكانا عزما على التوجه إلى المدينة فلما بلغهما وفاة النبي ﷺ رجعا إلى اليمن، ثم هاجرا في زمن عمر.

قوله: (لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك) أي: حقاً، في رواية الإسماعيلي «لئن كان كما تذكر» وقوله: «لقد مر على أجله» جواب لشرط مقدر، أي: إن أخبرتني بهذا أخبرك بهذا، وهذا قاله ذو عمرو عن اطلاع من الكتب القديمة؛ لأن اليمن كان أقام بها جماعة من اليهود، فدخل كثير من أهل اليمن في دينهم وتعلموا منهم، وذلك بين





في قوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، وقال الكرماني: يحتمل أن يكون سمع من بعض القادمين من المدينة سراً، أو أنه كان في الجاهلية كاهناً، أو أنه صار بعد إسلامه محدَّثاً أي: بفتح الدال، وقد تقدم تفسيره بأنه الملهم. قلت: وسياق الحديث يدل على ما قررته؛ لأنه علق ما ظهر له من وفاته على ما أخبره به جرير من أحواله، ولو كان ذلك مستفاداً من غير ما ذكرته لما احتاج إلى بناء ذلك على ذلك؛ لأن الأولين خبر محض والثالث وقوع شيء في النفس عن غير قصد، وقد روى الطبراني من طريق زياد بن علاقة عن جرير في هذه القصة، قال: «قال لي حبر باليمن» وهذا يؤيد ما قلته فلله الحمد.

قوله: (فأخبرت أبا بكر بحديثهم قال: أفلا جئت بهم) كأنه جمع باعتبار من كان معهما من الأتباع.

قوله: (فلما كان بعد إلخ) لعل ذلك كان لما هاجر ذو عمرو في خلافة عمر، وذكر يعقوب بن شبة بإسناد له: أن ذا الكلاع كان معه اثنا عشر ألف بيت من مواليه، فسأله عمر بيعهم ليستعين بهم على حرب المشركين، فقال ذو الكلاع: هم أحرار فأعتقهم في ساعة واحدة. وروى سيف في الفتوح أن أبا بكر بعث أنس بن مالك يستنفر أهل اليمن إلى الجهاد، فرحل ذو الكلاع ومن أطاعه. وذكر ابن الكلبي في النسب: أن ذا الكلاع كان جميلاً، فكان إذا دخل مكة يتعمم. وشهد صفين مع معاوية وقتل بها.

قوله: (تآمرتم) بمد الهمزة وتخفيف الميم، أي: تشاورتم، أو بالقصر وتشديد الميم، أي: أقمتم أميراً منكم عن رضاً منكم، أو عهد من الأول.

قوله: (فإذا كانت) أي: الإمارة **(بالسيف)** أي: بالقهر والغلبة **(كانوا ملوكاً)** أي: الخلفاء، وهذا دليل على ما قررته أن ذا عمرو كان له اطلاع على الأخبار من الكتب القديمة، وإشارته بهذا الكلام تطابق الحديث الذي أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره من حديث سفينة أن النبي ﷺ قال: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تصير ملكاً عضوضاً» قال ابن التين: ما قاله ذو عمرو وذو الكلاع لا يكون إلا عن كتاب أو كهانة، وما قاله ذو عمرو لا يكون إلا عن كتاب. قلت: ولا أدري لم فرق بين المقالتين والاحتمال فيهما واحد، بل المقالة الأخيرة يحتمل أن تكون من جهة التجربة.

غَزْوَةُ سَيْفِ البَحْرِ
وهم يتلقَّون عِيراً لقُريش، وأميرُهم أبوعبيدة بن الجراحِ

٤١٩٠- نا إسماعيلُ قال نا مالكٌ عن وَهب بن كَيسانَ عن جابر بن عبدالله أنه قال: بعثَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بَعثاً قبلَ الساحلِ فأمّر عليهم أباعُبيدةَ بن الجراح وهم ثلاث مئة، فخرجنا فكنا ببعضِ الطريق فَنِيَ الزّاد، فأمرَ أبوعُبيدة بأزواد الجيش فجمعَ، فكان مِزوَدي تمرٍ، فكان يقوتُنا كلَّ يوم قليلاً قليلاً حتى فَنِيَ، فلم يكن تصيبُنا إلا تمرةٌ تمرة، فقلتُ: ما تغني عنكم تمرة؟ فقال:





لقد وَجَدنا فقدَها حين فنيَت. ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حُوت مثلُ الظَّرِب، فأكل منه القومُ ثمان عشرةَ ليلة. ثمَّ أمر أبوعُبيدةَ بِضلعَين من أضلاعه فنُصِبا، ثم أمرَ براحلةٍ فرُحِلتَ، ثم مرَّت تحتَها، فلم تُصبهما.

٤١٩١- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ قال: الذي حفِظناهُ من عمرو بن دينارٍ: سمعتُ جابرَ بن عبدالله يقول: بَعَثنا رسولُ الله صلى الله عليهِ ثلاث مئةِ راكب أميرُنا أبوعُبيدةَ بن الجراح نرصدُ عيرَ قُريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر فأصابَنا جوع شديد حتى أكلنا الخَبَط فسُمِّيَ ذلك الجيشُ جيشَ الخبَط، فألقى لنا البحر دابَّة يقال له: العنبرُ، فأكلنا منه نصفَ شهر، وادَّهنّا من وَدَكهِ حتى ثابَت إلينا أجسامُنا. فأخذَ أبوعُبيدَة ضِلعاً من أضلاعه فنصبَهُ فعمدَ إلى أطول رجل معه. قال سفيان مرة: ضلعاً من أعضائهِ، وأخذَ رجُلاً وبعيراً فمرَّ تحتَهُ. فقال جابر: وكان رجل منَ القوم نحرَ ثلاثَ جزائرَ، ثم نحرَ ثلاث جزائر، ثم نحر ثلاث جزائر، ثم إنَّ أباعُبيدةَ نهاه. وكان عمرو يقول: أنا أبوصالحٍ أن قيسَ بن سعدٍ قال لأبيه: كنتُ في الجيشِ فجاعوا. قال: انحرْ، قال: نحرت. قال: ثم جاعوا قال: انحر، قال: نحرتُ. ثم جاعوا، قال: انحر. قال: نحرتُ. قال: ثم جاعوا، قال: انحر، قال: نُهيتُ.

٤١٩٢- نا مسدَّد قال نا يحيى عنِ ابن جُريجٍ قال أخبرَني عمرو أنه سمع جابراً يقول: غزونا جَيش الخَبطَ، وأُمِّرَ أبوعبيدةَ فجعنا جوعاً شديداً، فألقى لنا البحرُ حوتاً ميّتاً لم نَرَ مِثله يقال له العَنبر، فأكلنا منه نصف شهر. فأخذَ أبوعُبيدةَ عظماً من عظامه، فمرَّ الراكبُ تحتَه، وأخبرني أبوالزُّبير أنه سمع جابراً يقول: فقال أبوعبيدةَ: كلوا. فلما قَدمنا المدينةَ ذكرنا ذلك للنبيِّ صلى الله عليهِ فقال: «كلوا رِزقاً أخرجهُ الله، أطعمونا إن كان معكم، فأتاهُ بعضهم فأكلَه».

قوله: (باب غزوة سيف البحر) هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره فاء، أي: ساحل البحر.

قوله: (وهم يتلقون عيراً لقريش) هو صريح ما في الرواية الثانية في الباب حيث قال فيها: «نرصد عير قريش»، وقد ذكر ابن سعد وغيره: أن النبي ﷺ بعثهم إلى حي من جهينة بالقبلية بفتح القاف والموحدة مما يلي ساحل البحر، بينهم وبين المدينة خمس ليال، وأنهم انصرفوا ولم يلقوا كيداً، وأن ذلك كان في رجب سنة ثمان. وهذا لا يغاير ظاهره ما في الصحيح؛ لأنه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عيراً لقريش، ويقصدون حياً من جهينة، ويقوي هذا الجمع ما عند مسلم من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثاً إلى أرض جهينة»، فذكر هذه القصة، لكن تلقي عير قريش ما يتصور أن يكون في الوقت الذي ذكره ابن سعد في رجب سنة ثمان؛ لأنهم كانوا





حينئذ في الهدنة، بل مقتضى ما في الصحيح أن تكون هذه السرية في سنة ست أو قبلها قبل هدنة الحديبية، نعم يحتمل أن يكون تلقيهم للعير ليس لمحاربتهم، بل لحفظهم من جهينة، ولهذا لم يقع في شيء من طرق الخبر أنهم قاتلوا أحداً، بل فيه أنهم قاموا نصف شهر أو أكثر في مكان واحد، فالله أعلم.

قوله: (عن وهب بن كيسان عن جابر[1]).

قوله: (قبل الساحل) بكسر القاف وفتح الموحدة، أي: جهته، ووقع في رواية عبادة بن الوليد بن عبادة «سيف البحر»، وسأذكر من أخرجها.

قوله: (وأمر عليهم أبا عبيدة) في رواية أبي حمزة الخولاني عن جابر بن أبي عاصم في الأطعمة: «تأمر علينا قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله ﷺ» والمحفوظ ما اتفقت عليه روايات الصحيحين أنه أبو عبيدة، وكأن أحد رواته ظن من صنيع قيس بن سعد في تلك الغزوة ما صنع من نحر الإبل التي اشتراها أنه كان أمير السرية، وليس كذلك.

قوله: (فخرجنا فكنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع فكان مزود تمر) المزود بكسر الميم وسكون الزاي ما يجعل فيه الزاد.

قوله: (فكان يقوتنا) بفتح أوله والتخفيف من الثلاثي، وبضمه والتشديد من التقويت.

قوله: (كل يوم قليلاً قليلاً حتى فني، فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة) ظاهر هذا السياق أنهم كان لهم زاد بطريق العموم، وأزواد بطريق الخصوص. فلما فني الذي بطريق العموم اقتضى رأي أبي عبيدة أن يجمع الذي بطريق الخصوص: لقصد المساواة بينهم في ذلك ففعل، فكان جميعه مزوداً واحداً، ووقع عند مسلم من حديث أبي الزبير عن جابر: «بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة، فتلقينا لقريش، وزودنا جراباً من تمر لم يجد لنا غيره، وكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة»، وظاهره مخالف لرواية الباب، ويمكن الجمع بأن الزاد العام كان قدر جراب، فلما نفد وجمع أبو عبيدة الزاد الخاص اتفق أنه أيضاً كان قدر جراب، ويكون كل من الراويين ذكر ما لم يذكره الآخر، وأما تفرقة ذلك تمرة تمرة فكان في ثاني الحال. وقد تقدم في الجهاد من طريق هشام بن عروة عن وهب بن كيسان في هذا الحديث: «خرجنا ونحن ثلاث مئة نحمل زادنا على رقابنا، ففني زادنا، حتى كان الرجل منا يأكل كل يوم تمرة» وأما قول عياض: يحتمل أنه لم يكن في أزوادهم تمر غير الجراب المذكور فمردود؛ لأن حديث الباب صريح في أن الذي اجتمع من أزوادهم كان مزود تمر، ورواية أبي الزبير صريحة في أن النبي ﷺ زودهم جراباً من تمر، فصح أن التمر كان معهم من غير الجراب. وأما قول غيره: يحتمل أن يكون تفرقته عليهم تمرة تمرة كان من الجراب النبوي قصداً لبركته، وكان يفرق عليهم من الأزواد التي جمعت أكثر من ذلك، فبعيد من ظاهر السياق، بل في رواية هشام بن عروة عند ابن عبد البر «فقلت: أزوادنا حتى ما كان يصيب الرجل منا إلا تمرة».

(١) بياض في الأصل.





قوله: (فقلت: ما تغني عنكم تمرة)؟ هو صريح في أن السائل عن ذلك وهب بن كيسان، فيفسر به المبهم في رواية هشام بن عروة التي مضت في الجهاد، فإن فيها «فقال رجل: يا أبا عبد الله -وهي كنية جابر- أين كانت تقع التمرة من الرجل»؟ وعند مسلم من رواية أبي الزبير أنه أيضاً سئل عن ذلك، فقال: «لقد وجدنا فقدها حين فنيت» أي: مؤثراً. وفي رواية أبي الزبير «فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي الثدي، ثم نشرب عليها الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل».

قوله في الرواية الثانية: **(فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط)** بفتح المعجمة والموحدة بعدها مهملة: هو ورق السلم، في رواية أبي الزبير: «وكنا نضرب بعصينا الخبط، ثم نبله بالماء فنأكله» وهذا يدل على أنه كان يابساً، بخلاف ما جزم به الداودي أنه كان أخضر رطباً. ووقع في رواية الخولاني: «وأصابتنا مخمصة».

قوله: (ثم انتهينا إلى البحر) أي: إلى ساحل البحر، وهو صريح الرواية الثانية، وفي رواية أبي الزبير «فانطلقنا على ساحل البحر».

قوله: (فإذا حوت مثل الظرب) أما الحوت فهو اسم جنس لجميع السمك، وقيل: هو مخصوص بما عظم منها، والظرب بفتح المعجمة المشالة، ووقع في بعض النسخ بالمعجمة الساقطة حكاها ابن التين. والأول أصوب، وبكسر الراء بعدها موحدة: الجبل الصغير. وقال القزاز: هو بسكون الراء إذا كان منبسطاً ليس بالعالي. وفي رواية أبي الزبير: «فوقع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم: فأتيناه فإذا هو دابة تدعى العنبر» وفي الرواية الثانية: «فألقى لنا البحر دابة يقال لها: العنبر» وفي رواية الخولاني: «فهبطنا بساحل البحر، فإذا نحن بأعظم حوت» قال أهل اللغة: العنبر سمكة بحرية كبيرة يتخذ من جلدها الترسة، ويقال: إن العنبر المشموم رجيع هذه الدابة. وقال ابن سيناء: بل المشموم يخرج من البحر، وإنما يؤخذ من أجواف السمك الذي يبتلعه. ونقل الماوردي عن الشافعي قال: سمعت من يقول: رأيت العنبر نابتاً في البحر ملتوياً مثل عنق الشاة، وفي البحر دابة تأكله وهو سمٌ لها فيقتلها فيقذفها، فيخرج العنبر من بطنها. وقال الأزهري: العنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسين ذراعاً، يقال لها: بالة وليست بعربية: قال الفرزدق:

فبتنا كأن العنبر الورد بيننا ... وبالة بحر فاؤها قد تخرما

أي: قد تشقق. ووقع في رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار في أواخر الباب «فألقى لنا البحر حوتاً ميتاً»، واستدل به على جواز أكل ميتة السمك، وسيأتي البحث فيه في كتاب الأطعمة إن شاء الله تعالى.

قوله: (فأكل منه القوم ثمان عشرة ليلة) في رواية عمرو بن دينار: «فأكلنا منه نصف شهر»، وفي رواية أبي الزبير: «فأقمنا عليها شهراً»، ويجمع بين هذا الاختلاف بأن الذي قال: ثمان عشرة ضَبَطَ ما لم يضبطه غيره، وأن من قال: نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال: شهراً جبر الكسر أو ضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها، ورجح النووي رواية أبي الزبير لما فيها من الزيادة، وقال ابن التين: إحدى الروايتين وهمٌ.





انتهى. ووقع في رواية الحاكم «اثني عشر يوماً» وهي شاذة، وأشد منها شذوذاً رواية الخولاني: «فأقمنا قبلها ثلاثاً»، ولعل الجمع الذي ذكرته أولى. والله أعلم.

قوله في الرواية الثانية: **(حتى ثابت)** بمثلثة أي: رجعت، وفيه إشارة إلى أنهم أصابهم هزال من الجوع السابق.

قوله: (وادهنا من ودكه) بفتح الواو والمهملة أي: شحمه، وفي رواية أبي الزبير: «فلقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقطع منه الفدر كالثور». والوقب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة هي النقرة التي تكون فيها الحدقة، والفدر بكسر الفاء وفتح الدال جمع فدرة بفتح ثم سكون وهي القطعة من اللحم ومن غيره، وفي رواية الخولاني: «فحملنا ما شئنا من قديد وودك في الأسقية والغرائر».

قوله: (ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا) كذا فيه، واستشكل؛ لأن الضلع مؤنثة، ويجاب بأن تأنيثه غير حقيقي فيجوز فيه التذكير.

قوله: (ثم أمر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما) وفي الرواية الثانية: «فعمد إلى أطول رجل معه فمر تحته»، وفي حديث عبادة بن الصامت عند ابن إسحاق «ثم أمر بأجسم بعير معنا فحمل عليه أجسم رجل منا، فخرج من تحتهما وما مست رأسه» وهذا الرجل لم أقف على اسمه، وأظنه قيس بن سعد بن عبادة، فإن له ذكراً في هذه الغزوة كما ستراه بعد، وكان مشهوراً بالطول، وقصته في ذلك مع معاوية لما أرسل إليه ملك الروم بالسراويل معروفة، فذكرها المعافي الحريري في الجليس وأبو الفرج الأصبهاني وغيرهما، ومحصلها أن أطول رجل من الروم نزع له قيس بن سعد سراويله فكان طول قامة الرومي، بحيث كان طرفها على أنفه وطرفها بالأرض، وعوتب قيس في نزع سراويله في المجلس فأنشد:

أردت لكيما يعلم الناس أنها ... سراويل قيس والوفود شهود
وأن لا يقولوا غاب قيس وهذه ... سراويل عادي نمته ثمود

وزاد مسلم في رواية أبي الزبير: «فأخذ أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه، «والوقب تقدم ضبطه وهو حفرة العين في عظم الوجه، وأصله نقرة في الصخرة يجتمع فيها الماء، والجمع وقاب بكسر أوله، ووقع في آخر صحيح مسلم من طريق عبادة بن الوليد: «أن عبادة بن الصامت قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم -فذكر حديثاً طويلاً، وفي آخره- وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع، فقال: عسى الله أن يطعمكم، فأتينا سيف البحر فزخر البحر زخرة، فألقى دابة فأورينا على شقها النار، فأطبخنا واشتوينا وأكلنا وشبعنا. قال جابر: فدخلت وفلان وفلان حتى عد خمسة في حجاج عينها وما يرانا أحد، حتى خرجنا وأخذنا ضلعاً من أضلاعها فقوسناه ثم دعونا بأعظم رجل في الركب وأعظم جمل في الركب وأعظم كفل في الركب، فدخل تحته ما يطأطأ رأسه». وظاهر سياقه أن ذلك وقع لهم في غزوة مع النبي ﷺ، لكن يمكن حمل قوله: فأتينا سيف البحر على أنه معطوف على شيء محذوف تقديره: فبعثنا النبي ﷺ في سفر فأتينا إلخ، فيتحد مع القصة التي في حديث الباب.





قوله في الرواية الثانية: **(فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه)** كذا للأكثر، وللمستملي «من أعضائه»، والأول أصوب؛ لأن في السياق «قال سفيان مرة ضلعاً من أعضائه»، فدل على أن الرواية الأولى «من أضلاعه».

قوله في الرواية الثانية: **(وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر)** أي: عندما جاعوا، ووقع في رواية الخولاني: «سبع جزائر».

قوله: (وكان عمرو) هو ابن دينار، وأبو صالح هو ذكوان السمان.

قوله: (أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش فجاعوا، قال: انحر) وهذا صورته مرسل؛ لأن عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس لأبيه، لكنه في مسند الحميدي موصول، أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريقه، ولفظه: «عن أبي صالح عن قيس بن سعد بن عبادة، قال: قلت لأبي وكنت في ذلك الجيش جيش الخبط، فأصاب الناس جوع، قال لي: انحر. قلت: نحرت» فذكره وفي آخره «قلت: نهيت» وذكر الواقدي بإسناد له «أن قيس ابن سعد لما رأى ما بالناس قال: من يشتري مني تمراً بالمدينة بجزور هنا، فقال له رجل من جهينة: من أنت؟ فانتسب له، فقال: عرفت نسبك. فابتاع منه خمس جزائر بخمسة أوسق، وأشهد له نفراً من الصحابة، فامتنع عمر لكون قيس لا مال له، فقال الأعرابي: ما كان سعد ليجني بابنه في أوسق تمر، فبلغ ذلك سعداً فغضب ووهب لقيس أربع حوائط أقلها يجذ خمسين وسقاً». وزاد ابن خزيمة من طريق عمرو بن الحارث عن عمرو بن دينار، وقال في حديثه: «لما قدموا ذكروا شأن قيس، فقال النبي ﷺ: إن الجود من شيمة أهل ذلك البيت» وفي حديث الواقدي أن أهل المدينة بلغهم الجهد الذي قد أصاب القوم، فقال سعد بن عبادة: إن يك قيس كما أعرف فسينحر للقوم.

قوله في الرواية الثانية: **(وأمر أبو عبيدة)** كذا لهم بضم الهمزة وتشديد الميم على البناء للمجهول، وفي رواية ابن عيينة عند مسلم «وأميرنا أبو عبيدة».

قوله: (وأخبرني أبو الزبير) القائل هو ابن جريج، وهو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (أطعمونا إن كان معكم منه، فآتاه بعضهم) بالمد أي: فأعطاه **(فأكله)**، ووقع في رواية ابن السكن: «فأتاه بعضهم بعضو منه فأكله» قال عياض: وهو الوجه. قلت: في رواية أحمد من طريق ابن جريج التي أخرجها منه البخاري: «وكان معنا منه شيء، فأرسل به إليه بعض القوم فأكل منه»، ووقع في رواية أبي حمزة عن جابر عند ابن أبي عاصم في كتاب الأطعمة: «فلما قدموا ذكروا لرسول الله ﷺ فقال: لو نعلم أنا ندركه لم يروح لأحببنا لو كان عندنا منه»، وهذا لا يخالف رواية أبي الزبير؛ لأنه يحمل على أنه قال ذلك ازدياداً منه بعد أن أحضروا له منه ما ذكر، أو قال ذلك قبل أن يحضروا له منه، وكان الذي أحضروه معهم لم يروح فأكل منه، والله أعلم.

وفي الحديث من الفوائد أيضاً مشروعية المواساة بين الجيش عند وقوع المجاعة، وأن الاجتماع على الطعام يستدعي البركة فيه، وقد اختلفوا في سبب نهي أبي عبيدة قيساً أن يستمر على إطعام الجيش، فقيل: لخشية أن تفنى حمولتهم، وفيه نظر؛ لأن القصة أنه اشترى من غير العسكر، وقيل: لأنه كان يستدين على ذمته، وليس له مال فأريد الرفق به، وهذا أظهر. والله أعلم.





حجُّ أبي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

٤١٩٣- حدثنا سليمانُ بن داودَ أبوالربيع قال نا فُليحٌ عنِ الزُّهريِّ عن حُميدِ بن عبدالرحمن عن أبي هريرة: أنَّ أبابكرٍ الصديقَ بَعثه في الحجَّة التي أمَّرهُ النبيُّ صلى الله عليهِ عليها قبلَ حجةِ الوَداع يومَ النحر في رَهطٍ يُؤذِّنُ في الناس: لا يحجُّ بعدَ العام مُشرِك، ولا يَطوفن بالبيتِ عُريان.

٤١٩٤- حدثنا عبدُالله بن رَجاءٍ قال نا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ عن البراءِ قال: آخرُ سورةٍ نَزلَتْ كاملةً بَراءة، وآخرُ سورةٍ نزلتْ خاتمةُ سورةِ النساء: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

قوله: (حج أبي بكر بالناس في سنة تسع) كذا جزم به، ونقل المحب الطبري عن صحيح ابن حبان أن فيه عن أبي هريرة: «لما قفل النبي ﷺ من حنين اعتمر من الجعرانة، وأمر أبا بكر في تلك الحجة» قال المحب: إنما حج أبو بكر سنة تسع، والجعرانة كانت سنة ثمان، قال: وإنما حج فيها عتاب بن أسيد، كذا قال، وكأنه تبع الماوردي فإنه قال: إن النبي ﷺ أمر عتاباً أن يحج بالناس عام الفتح، والذي جزم به الأزرقي في «أخبار مكة» خلافه، فقال: لم يبلغنا أنه استعمل في تلك السنة على الحج أحداً، وإنما ولى عتاباً إمرة مكة فحج المسلمون والمشركون جميعاً وكان المسلمون مع عتاب لكونه الأمير. قلت: والحق أنه لم يختلف في ذلك، وإنما وقع الاختلاف في أي شهر حج أبو بكر، فذكر ابن سعد وغيره بإسناد صحيح عن مجاهد أن حجة أبي بكر وقعت في ذي القعدة، ووافقه عكرمة بن خالد فيما أخرجه الحاكم في «الإكليل»، ومن عدا هذين إما مصرح بأن حجة أبي بكر كانت في ذي الحجة -كالداودي وبه جزم من المفسرين الرماني والثعلبي والماوردي وتبعهم جماعة- وإما ساكت. والمعتمد ما قاله مجاهد وبه جزم الأزرقي. ويؤيده أن ابن إسحاق صرح بأن النبي ﷺ أقام بعد أن رجع من تبوك رمضان وشوالاً وذا القعدة، ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج، فهو ظاهر في أن بعث أبي بكر كان بعد انسلاخ ذي القعدة، فيكون حجه في ذي الحجة على هذا والله أعلم. واستدل بهذا الحديث على أن فرض الحج كان قبل حجة الوداع، والأحاديث في ذلك كثيرة شهيرة، وذهب جماعة إلى أن حج أبي بكر هذا لم يسقط عنه الفرض؛ بل كان تطوعاً قبل فرض الحج ولا يخفى ضعفه. ولبسط تقرير ذلك موضع غير هذا. وقال ابن القيم في الهدي: ويستفاد أيضاً من قول أبي هريرة في حديث الباب: «قبل حجة الوداع» أنها كانت سنة تسع؛ لأن حجة الوداع كانت سنة عشر اتفاقاً، وذكر ابن إسحاق أن خروج أبي بكر كان في ذي القعدة، وذكر الواقدي أنه خرج في تلك الحجة مع أبي بكر ثلاث مئة من الصحابة، وبعث معه رسول الله ﷺ عشرين بدنة. ثم ذكر المصنف في الباب حديثين: أحدهما حديث أبي هريرة: «أن النبي ﷺ بعثه في رهط يؤذن في الناس أن لا يحج بعد العام مشرك» هكذا أورده مختصراً، وسيأتي شرحه في التفسير أيضاً وبيان ما وقع فيه من الإشكال من قوله: «كاملة» والغرض منه الإشارة إلى أن نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ الآية كان في هذه القصة، أشار إلى ذلك الإسماعيلي ودقق في ذلك على خلاف عادته من الاعتراض على مثل ذلك. وقد ذكر ابن إسحاق بإسناد مرسل قال: «نزلت براءة وقد بعث النبي ﷺ علياً على الحج، فقيل: لو بعثت بها إلى أبي بكر فقال: لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي، ثم دعا علياً فقال: اخرج بصدر براءة، وأذن في





الناس يوم النحر بمنى إذا اجتمعوا» فذكر الحديث. وروى أحمد من طريق محرز بن أبي هريرة عن أبيه قال: «كنت مع علي بن أبي طالب، فكنت أنادي حتى صحل صوتي» الحديث. ومن طريق زيد بن يشيع قال: «سألت علياً بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بأربع لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج بعد العام مشرك، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهده إلى مدته» وأخرجه الترمذي من هذا الوجه وصححه.

(تنبيه): وقع هنا ذكر حجة أبي بكر قبل الوفود، والواقع أن ابتداء الوفود كان بعد رجوع النبي ﷺ من الجعرانة في «أواخر سنة ثمان وما وبعدها»، بل ذكر ابن إسحاق أن الوفود كانوا بعد غزوة تبوك. نعم اتفقوا على أن ذلك كله كان في سنة تسع. قال ابن هشام: «حدثني أبو عبيدة قال: كانت سنة تسع تسمى سنة الوفود» وقد تقدم في غزوة الفتح في حديث عمرو بن سلمة «كانت العرب تلوم بإسلامها الفتح» الحديث. فلما كان الفتح بادر كل قوم بإسلامهم، ولعل ذلك من تصرف الرواة كما قدمته غير مرة، وسيأتي نظير هذا في تقديم حجة الوداع على غزوة تبوك، وقد سرد محمد بن سعد في الطبقات الوفود، وتبعه الدمياطي في السيرة التي جمعها، وتبعه ابن سيد الناس، ومغلطاي، وشيخنا في نظم السيرة ومجموع ما ذكروه يزيد على الستين.

وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ

٤١٩٥- نا أبونُعيم قال نا سفيانُ عن أبي صَخرةَ عن صَفوانَ بن محرز المازني عن عِمرانَ بن حُصين قال: أتى نفرٌ من بني تميمٍ النبيَّ صلى الله عليهِ فقال: «اقبلوا البُشرَى يا بني تميم». قالوا: يا رسول الله، قد بَشَّرتنا فأعطِنا. فَرُئِيَ ذلكَ في وجهِهِ. فجاءَ نفرٌ من اليمنِ فقال: «اقبلوا البُشرى إذ لم يَقبلها بنو تَميم». قالوا: قد قبلنا يا رسولَ الله.

قوله: (وفد بني تميم) أي: ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن أد بضم الهمزة وتشديد الدال المهملة ابن طابخة بموحدة مكسورة ثم معجمة ابن إلياس بن مضر بن نزار، وذكر ابن إسحاق أن أشراف بني تميم قدموا على النبي ﷺ منهم عطارد بن حاجب الدارمي والأقرع بن حابس الدارمي والزبرقان بن بدر السعدي وعمرو بن الأهتم المنقري والحباب بن يزيد المجاشعي ونعيم بن يزيد بن قيس بن الحارث وقيس بن عاصم المنقري، قال ابن إسحاق: ومعهم عيينة بن حصن، وكان الأقرع وعيينة شهدا الفتح، ثم كانا مع بني تميم، فلما دخلوا المسجد نادوا رسول الله ﷺ من وراء حجرته، فذكر القصة. وسيأتي بيان ذلك في تفسير سورة الحجرات إن شاء الله تعالى. ثم ذكر المصنف في الباب حديث عمران بن حصين في قوله ﷺ: «اقبلوا البشرى يا بني تميم» الحديث، وقد تقدم شرحه في أول بدء الخلق.

باب

قال ابن إسحاقَ: غَزوةُ عُيينةَ بن حصنِ بن حُذَيفةَ بن بدرِ بني العَنبرِ من بني تميم بَعثهُ النبيُّ صلى الله عليهِ إليهم، فأغار وأصاب منهم ناساً، وسَبى منهم سباء.





٤١٩٦- حدثنا زهيرُ بن حرب قال نا جَريرٌ عن عُمارةَ بن القَعْقاع عن أبي زُرعة عن أبي هريرةَ قال: لا أزالُ أحِبُّ بني تميم بعدَ ثلاثٍ سمعته من رسول الله صلى الله عليهِ يقولها فيهم: «هم أشدُّ أُمَّتي علَى الدجّال». وكانت فيهم سَبيَّة عندَ عائشةَ فقال: «أعتِقيها فإنها من ولَدِ إسماعيل». وجاءت صدَقاتهم، فقال: «هذه صدقاتُ قومٍ أو قومي».

٤١٩٧- حدثنا إبراهيم بن موسى قال أنا هشامُ بن يوسف أن ابن جُريج أخبرهم عن ابن أبي مُليكة أنَّ عبدالله بن الزُّبير أخبرَهم أنهُ قدمَ ركب من بني تميم على النبيِّ صلى الله عليهِ فقال أبوبكر: أَمِّر القَعقاعَ بن مَعبد بن زُرارةَ. قال عمرُ: بل أَمِّر الأقرعَ بن حابس. قال أبوبكر: ما أردتَ إلا خِلافي. قال عمر: ما أردتُ خِلافكَ. فتمارَيا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزَلَ في ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ﴾ حتى انقضَتْ.

ثم قال (**باب قال ابن إسحاق: غزوة عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر**) يعني الفزاري (**بني العنبر من بني تميم بعثه النبي ﷺ إليهم فأغار وأصاب منهم ناساً وسبي منهم سباء**) انتهى. وذكر الواقدي أن سبب بعث عيينة أن بني تميم أغاروا على ناس من خزاعة، فبعث النبي ﷺ إليهم عيينة بن حصن في خمسين ليس فيهم أنصاري ولا مهاجري، فأسر منهم أحد عشر رجلاً وإحدى عشرة امرأة وثلاثين صبياً. فقدم رؤساؤهم بسبب ذلك. قال ابن سعد: كان ذلك في المحرم سنة تسع.

ثم ذكر المصنف حديث أبي هريرة: «لا أزال أحب بني تميم».

قوله: (وكانت فيهم) في رواية الكشميهني «منهم».

قوله: (سبية) بفتح المهملة وكسر الموحدة وتشديد التحتانية وتخفيفها ثم همزة، أي: جارية مسبية فعيلة بمعنى مفعولة، وقد تقدم الكلام على اسمها وتسمية بعض من أسر معها وشرح هذه القصة من هذا الحديث في كتاب العتق.

قوله: (وجاءت صدقاتهم فقال: هذه صدقات قوم، أو قومي) كذا وقع بالشك وقوم بالكسر بغير تنوين، وفي رواية أبي يعلى عن زهير بن حرب شيخ البخاري فيه «صدقات قومي» بغير تردد.

قوله في حديث عبد الله بن الزبير الآخر: (**قدم ركب من بني تميم فقال أبو بكر: أمر القعقاع**) سيأتي شرح هذا الحديث مستوفى في أول تفسير سورة الحجرات إن شاء الله تعالى.

وَفْد عَبْدِالقَيْسِ

٤١٩٨- حدثنا إسحاقُ قال أنا أبوعامر العَقَديُّ قال نا قُرَّةُ عن أبي جمرةَ: قلتُ لابن عباس: إنَّ لي جرَّةً تُنتبذُ لي نبيذاً فأشربه حُلواً في جر، إن أكثرتُ منهُ فجالستُ القومَ فأطلتُ الجلوسَ خشيت أن





أفتضحَ. فقال: قدمَ وفدُ عبدِالقيس على رسولِ الله صلى الله عليهِ فقال: «مرحباً بالقوم غيرَ خَزايا ولا النَّدامى». فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ بيننا وبينكَ المشركينَ من مُضر، وإنّا لا نَصلُ إليكَ إلاّ في أشهر الـحُرُم، حدثنا بجُملٍ من الأمرِ إن عملنا به دخلنا الجنَّة ونَدعو به مَن وراءنا. قال: «آمركم بأربَع، وأنهاكم عن أربَع: الإيمان بالله -هل تدرونَ ما الإيمانُ بالله؟ شهادةُ أن لا إلهَ إلا الله- وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ. وصَومُ رمضانَ وأن تُعطوا منَ المغانم الخمسَ. وأنهاكم عن أربع: ما انتُبذَ في الدُّبّاء، والنقير، والحنتَم، والمزفَّت».

٤١٩٩- نا سليمانُ بن حرب قال نا حمّادُ بن زيدٍ عن أبي جمرةَ قال سمعتُ ابن عباس يقول: قدم وفدُ عبدالقيس على النبيِّ صلى الله عليهِ فقالوا: يا رسولَ الله، إنا هذا الحيَّ من ربيعةَ، وقد حالت بيننا وبينك كفَّارُ مُضرَ، فلسنا نخلُصُ إليكَ إلا في شهر الحرام، فمرنا بأشياء نأخُذُ بها وندعو إليها من وراءنا. قال: «آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله -شهادةِ أن لا إلهَ إلا الله، وعقدَ واحدة- وإقام الصلاةِ وإيتاءِ الزكاة، وأن تؤدُّوا لله خمسَ ما غَنِمتم. وأنهاكم عن الدبّاء، والنقير، والحنتَم، والمـزفَّت».

قوله: (باب وفد عبد القيس) هي قبيلة كبيرة يسكنون البحرين ينسبون إلى عبد القيس بن أفصى بسكون الفاء بعدها مهملة بوزن أعمى ابن دعمي بضم ثم سكون المهملة وكسر الميم بعدها تحتانية ثقيلة ابن جديلة بالجيم وزن كبيرة ابن أسد بن ربيعة بن نزار، والذي تبين لنا أنه كان لعبد القيس وفادتان: إحداهما قبل الفتح، ولهذا قالوا للنبي ﷺ: «بيننا وبينك كفار مضر»، وكان ذلك قديماً إما في سنة خمس أو قبلها، وكانت قريتهم بالبحرين أول قرية أقيمت فيها الجمعة بعد المدينة، كما ثبت في آخر حديث في الباب، وكان عدد الوفد الأول ثلاثة عشر رجلاً، وفيها سألوا عن الإيمان وعن الأشربة، وكان فيهم الأشج، وقال له النبي ﷺ: «إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة»، كما أخرج ذلك مسلم من حديث أبي سعيد، وروى أبو داود من طريق أم أبان بنت الوازع بن الزارع عن جدها زارع وكان في وفد عبد القيس قال: «فجعلنا نتبادر من رواحلنا -يعني لما قدموا المدينة- فنقبل يد النبي ﷺ»، وانتظر الأشج واسمه المنذر حتى لبس ثوبيه فأتى النبي ﷺ، فقال له: «إن فيك لخصلتين» الحديث. وفي حديث هود بن عبدالله بن سعد العصري أنه سمع جده مزيدة العصري قال: - بينما النبي ﷺ يحدث أصحابه إذ قال لهم: سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق، فقام عمر فتوجه نحوهم فلقي ثلاثة عشر راكباً، فبشرهم بقول النبي ﷺ، ثم مشى معهم حتى أتوا النبي ﷺ، فرموا بأنفسهم عن ركائبهم فأخذوا يده فقبلوها، وتأخر الأشج في الركاب حتى أناخها وجمع متاعهم ثم جاء يمشي، قال النبي ﷺ: إن فيك خصلتين الحديث، أخرجه البيهقي، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» مطولاً من وجه آخر عن رجل من وفد عبد القيس لم يسمه. ثانيتهما كانت في سنة الوفود، وكان عددهم حينئذ أربعين رجلاً، كما في حديث أبي حيوة الصناحي الذي أخرجه ابن منده، وكان فيهم الجارود العبدي، وقد ذكر ابن إسحاق قصته، وأنه كان نصرانياً فأسلم وحسن إسلامه. ويؤيد التعدد ما أخرجه ابن حبان من وجه آخر: أن النبي ﷺ





قال لهم: «ما لي أرى ألوانكم تغيرت»، ففيه إشعار بأنه كان رآهم قبل التغير. ثم ذكر البخاري في الباب أحاديث: أحدها حديث ابن عباس.

قوله: (قلت لابن عباس: إن لي جرة تنتبذ لي نبيذاً) أسند الفعل إلى الجرة مجازاً، وقوله: «في جر» يتعلق بجرة، وتقديره: أن لي جرة كائنة في جملة جرار، وقوله: «خشيت أن أفتضح»؛ أي لأني أصير في مثال حال السكارى، وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى في الكلام على «باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية» وقدم حديث الباب في أواخر كتاب الإيمان.

٤٢٠٠- نا يحيى بن سليمانَ قال حدثني ابن وَهب قال أخبرني عمرو... ح. وقال بكرُ بن مُضرَ عن عمرو بن الحارثِ عن بُكير أن كُريباً مولى ابن عباس حدَّثهُ أن ابن عباس وعبدَالرحمن بن أزهرَ والمسورَ بن مَخرَمة أرسَلوا إلى عائشة فقالوا: اقرأ عليها السلام منا جميعاً، واسألها عن الركعتَين بعدَ العصر، وإنا أُخبرنا أنك تصلِّينهما، وقد بلغنا أنَّ النبيّ صلى الله عليهِ نهى عنها. قال ابن عباس: وكنتُ أضرب مع عمرَ الناس عنهما. قال كريب: فدخلتُ عليها وبلَّغتها ما أرسلوني. فقالت: سَل أمَّ سلمةَ. فأخبرتهم، فردُّوني إلى أمِّ سلمةَ بمثل ما أرسلوني إلى عائشة، فقالت أمُّ سلمة: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليهِ ينهى عنهما، وإنه صلى العصر، ثم دخلَ عليَّ وعندي نِسوة من بني حَرام من الأنصار فصلاهما، فأرسلتُ إليه الخادمَ فقلتُ: قومي إلى جَنبه فقولي: تقولُ أمُّ سلمةَ يا رسولَ الله، ألم أسمعكَ تنهى عن هاتين الركعتَين، فأراك تصليهما. فإن أشارَ بيده فاستأخِري. ففعلَت الجارية، فأشار بيدِهِ فاستأخرَت عنه. فلما انصرفَ قال: «يا بنتَ أبي أمية، سألتِ عنِ الرَّكعتَين بعدَ العصر، إنهُ أتاني أُناس من عبدالقيسِ بالإسلام من قومهِم، فشغلوني عن الركعتَينِ اللَّتينِ بعد الظهر، فهما هاتان».

٤٢٠١- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ الجعفيُّ قال نا أبوعامرٍ عبدُالملكِ قال نا إبراهيمُ هو ابن طَهمان عن أبي جمرةَ عن ابن عباس قال: أولُ جمعةٍ جُمِّعت -بعد جمعةٍ جُمِّعت في مسجد رسولِ الله صلى الله عليهِ- في مسجد عبدِالقيسِ بجُواثا، من البحرَين.

الحديث الثاني: حديث أم سلمة.

قوله: (أخبرني عمرو) هو ابن الحارث.





قوله: (وقال بكر بن مضر إلخ) وصله الطحاوي من طريق عبد الله بن صالح عن بكر بن مضر بإسناده، وساقه هنا على لفظ بكر بن مضر، وتقدم في سجود السهو في الصلاة من الوجهين، وساقه على لفظ عبد الله بن وهب، وتقدم شرحه هناك. والغرض منه ما فيه من ذكر وفد عبد القيس.

الحديث الثالث.

قوله: (حدثنا أبو عامر عبد الملك) هو ابن عمرو العقدي:

قوله: (بجواثى) بضم الجيم وتخفيف المثلثة، وقد تقدم ذلك مع شرح الحديث في كتاب الجمعة.

باب وفدِ بني حنيفةَ، وحديثِ ثُمامةَ بن أُثال

٤٢٠٢- نا عبدُالله بن يوسفَ قال نا الليثُ قال حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ أنهُ سمعَ أباهريرة قال: بعث النبيُّ صلى الله عليهِ خيلاً قِبلَ نجدٍ، فجاءت برجل من بني حنيفةَ يقال له ثُمامة بن أُثال، فرَبطوهُ بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبيُّ صلى الله عليهِ فقال: «ما عندَك يا ثمامة؟» فقال: عندي خيرٌ. يا محمدُ، إن تقتلني تَقتل ذا دم، وإن تُنعِم تُنْعِم على شاكر، وإن كنت تريدُ المالَ فسلْ منه ما شئتَ. فتُركَ حتى كان الغَد ثم قال له: «ما عندَك يا ثمامة؟» قال: ما قلتُ لك: إن تُنعم تنعم على شاكر. فتركهُ حتى كان بعدَ الغدِ فقال: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: عندي ما قلتُ لك. قال: «أطلقوا ثمامة». فانطلَق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسلَ، ثم دخل المسجدَ فقال: أشهد أن لا إلهَ إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، يا محمد، والله ما كان على الأرض وجهٌ أبغضَ إليَّ من وجهك، فقد أصبحَ وجهكَ أحبَّ الوجوهِ إليّ. والله ما كان من دين أبغضَ إليَّ من دينك، فأصبح دينك أحبَّ الدين إليَّ. والله ما كان من بلد أبغضَ إليَّ من بلدك، فأصبحَ بلدكَ أحبَّ البلاد إليَّ. وإن خَيلكَ أخذتني، وأنا أُريد العمرةَ، فماذا ترى؟ فبشَّره النبيُّ صلى الله عليهِ، وأمَره أن يَعتمر. فلما قَدِم مكة قال له قائل: صَبوت؟ قال: لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله صلى الله عليهِ، ولا والله ما تأتيكم من اليمامةِ حَبةُ حِنطة حتى يأذَن فيها النبيُّ صلى الله عليهِ.

قوله: (باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال) أما حنيفة فهو ابن لجيم بجيم ابن صعب بن علي بن بكر بن وائل، وهي قبيلة كبيرة شهيرة ينزلون اليمامة بين مكة واليمن، وكان وفد بني حنيفة كما ذكره ابن إسحاق وغيره في سنة تسع، وذكر الواقدي كانوا سبعة عشر رجلاً فيهم مسيلمة. وأما ثمامة بن أثال فأبوه بضم الهمزة بمثلثة خفيفة ابن النعمان بن مسلمة الحنفي، وهو من فضلاء الصحابة، وكانت قصته قبل وفد بني حنيفة بزمان، فإن قصته صريحة في أنها كانت قبل فتح مكة كما سنبينه، وكأن البخاري ذكرها هنا استطراداً. ثم ذكر المصنف فيه أربعة أحاديث: الحديث الأول حديث أبي هريرة في قصة ثمامة، وقد صرح فيه بسماع سعيد المقبري له من أبي هريرة. وأخرجه ابن





إسحاق عن سعيد فقال: «عن أبيه عن أبي هريرة» وهو من المزيد في متصل الأسانيد، فإن الليث موصوف بأنه أتقن الناس لحديث سعيد المقبري، ويحتمل أن يكون سعيد سمعه من أبي هريرة، وكان أبوه قد حدثه به قبل، أو ثبته في شيء منه فحدث به على الوجهين.

قوله: (بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد) أي: بعث فرسان خيل إلى جهة نجد، وزعم سيف في «كتاب الزهد» له أن الذي أخذ ثمامة وأسره هو العباس بن عبد المطلب، وفيه نظر أيضاً؛ لأن العباس إنما قدم على رسول الله ﷺ في زمان فتح مكة، وقصة ثمامة تقتضي أنها كانت قبل ذلك بحيث اعتمر ثمامة، ثم رجع إلى بلاده، ثم منعهم أن يميروا أهل مكة، ثم شكا أهل مكة إلى النبي ﷺ ذلك، ثم بعث يشفع فيهم عند ثمامة.

قوله: (ماذا عندك) أي: أي شيء عندك؟ ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية و«ذا» موصولة «وعندك» صلته، أي: ما الذي استقر في ظنك أن أفعله بك؟ فأجاب بأنه ظن خيراً، فقال: عندي يا محمد خير؛ أي لأنك لست ممن يظلم، بل ممن يعفو ويحسن.

قوله: (إن تقتلني تقتل ذا دم) كذا للأكثر بمهملة مخففة الميم، وللكشميهني «ذم» بمعجمة مثقل الميم، قال النووي: معنى رواية الأكثر إن تقتل تقتل ذا دم أي: صاحب دم لدمه موقع يشتفي قاتله بقتله ويدرك ثأره لرياسته وعظمته، ويحتمل أن يكون المعنى أنه عليه دم وهو مطلوب به، فلا لوم عليك في قتله. وأما الرواية بالمعجمة فمعناها ذا ذمة، وثبت كذلك في رواية أبي داود، وضعفها عياض بأنه يقلب المعنى؛ لأنه إذا كان ذا ذمة يمتنع قتله. قال النووي: يمكن تصحيحها بأن يحمل على الوجه الأول، والمراد بالذمة الحرمة في قومه، وأوجه الجميع الوجه الثاني؛ لأنه مشاكل لقوله بعد ذلك: «وإن تنعم تنعم على شاكر»، وجميع ذلك تفصيل لقوله: عندي خير؛ وفعل الشرط إذا كرر في الجزاء دل على فخامة الأمر.

قوله: (قال: عندي ما قلت لك) أي: إن تنعم تنعم على شاكر؛ هكذا اقتصر في اليوم الثاني على أحد الشقين. وحذف الأمرين في اليوم الثالث، وفيه دليل على حذفه، وذلك أنه قدم أول يوم أشق الأمرين عليه، وأشفى الأمرين لصدر خصومه وهو القتل، فلما لم يقع اقتصر على ذكر الاستعطاف وطلب الإنعام في اليوم الثاني، فكأنه في اليوم الأول رأى أمارات الغضب فقدم ذكر القتل، فلما لم يقتله طمع في العفو فاقتصر عليه، فلما لم يعمل شيئاً مما قال اقتصر في اليوم الثالث على الإجمال تفويضاً إلى جميل خلقه ﷺ. وقد وافق ثمامة في هذه المخاطبة قول عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾؛ لأن المقام يليق بذلك

قوله: (فقال: أطلقوا ثمامة) في رواية ابن إسحاق: «قال: قد عفوت عنك يا ثمامة وأعتقتك» وزاد ابن إسحاق في روايته أنه لما كان في الأسر جمعوا ما كان في أهل النبي ﷺ من طعام ولبن فلم يقع ذلك من ثمامة موقعاً، فلما أسلم جاءوه بالطعام فلم يصب منه إلا قليلاً. فتعجبوا، فقال النبي ﷺ: «إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء، وإن المؤمن يأكل في معىً واحد».

قوله: (فبشره) أي: بخيري الدنيا والآخرة، أو بشره بالجنة أو بمحو ذنوبه وتبعاته السابقة.





قوله: (فلما قدم مكة) زاد ابن هشام قال: «بلغني أنه خرج معتمراً حتى إذا كان ببطن مكة لبى، فكان أول من دخل مكة يلبي. فأخذته قريش فقالوا: لقد اجترأت علينا، وأرادوا قتله، فقال قائل منهم: دعوه فإنكم تحتاجون إلى الطعام من اليمامة فتركوه».

قوله: (قال: لا ولكن أسلمت مع محمد) كأنه قال: لا ما خرجت من الدين؛ لأن عبادة الأوثان ليست ديناً، فإذا تركتها لا أكون خرجت من دين، بل استحدثت دين الإسلام. وقوله: «مع محمد» أي: وافقته على دينه فصرنا متصاحبين في الإسلام أنا بالابتداء وهو بالاستدامة. ووقع في رواية ابن هشام «ولكن تبعت خير الدين دين محمد».

قوله: (ولا والله) فيه حذف تقديره: والله لا أرجع إلى دينكم ولا أرفق بكم، فأترك الميرة تأتيكم من اليمامة.

قوله: (لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ) زاد ابن هشام: «ثم خرج إلى اليمامة، فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً، فكتبوا إلى النبي ﷺ: إنك تأمر بصلة الرحم، فكتب إلى ثمامة أن يخلي بينهم وبين الحمل إليهم». وفي قصة ثمامة من الفوائد ربط الكافر في المسجد، والمن على الأسير الكافر، وتعظيم أمر العفو عن المسيء؛ لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حباً في ساعة واحدة، لما أسداه النبي ﷺ إليه من العفو والمن بغير مقابل. وفيه الاغتسال عند الإسلام، وأن الإحسان يزيل البغض ويثبت الحب، وأن الكافر إذا أراد عمل خير ثم أسلم شرع له أن يستمر في عمل ذلك الخير. وفيه الملاطفة بمن يرجى إسلامه من الأسارى إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام، ولا سيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه، وفيه بعث السرايا إلى بلاد الكفار، وأسر من وجد منهم، والتخيير بعد ذلك في قتله أو الإبقاء عليه.

٤٢٠٣- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيبٌ عن عبدالله بن أبي حسين قال نا نافعُ بن جُبيرٍ عن ابن عباس قال: قَدِمَ مُسيلمةُ الكذّابُ على عهدِ النبيِّ صلى الله عليهِ فجعلَ يقول: إن جعلَ لي محمدٌ من بعدهِ تَبِعتهُ. وقَدِمَها في بشرٍ كثيرٍ من قومهِ، فأقبلَ إليه رسولُ الله صلى الله عليهِ ومعهُ ثابتُ بن قيسِ بن شَمَّاس - وفي يد رسولِ الله صلى الله عليهِ قطعة جَريد- حتى وقف على مُسيلمةَ في أصحابهِ فقال: «لو سألتَني هذهِ القطعة ما أعطيتُكها، ولن تَعدُو أمرَ الله فيك، ولئن أدبرتَ ليَعقِرنَّكَ الله. وإني لأراك الذي أُريتُ فيه ما رأيتُ، وهذا ثابتٌ يُجيبكَ عني». ثم انصرفَ عنه. قال ابن عباسٍ: فسألتُ عن قولِ رسول الله صلى الله عليهِ: «إنك أَرَى الذي أُريتُ فيه ما رأيت»، فأخبرني أبوهريرةَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قال: «بينا أنا نائمٌ رأيتُ في يديّ سِوارَين من ذَهب، فأهمني شأنُهما فأوحيَ إليَّ في المنام أنِ انفُخهما، فنفختُهما فطارا، فأولتُهما كذابَين يَخرُجان بعدي: أحدُهما العَنسيُّ، والآخرُ مُسَيلمة».





٤٢٠٤- حدثنا إسحاق بن نصرٍ قال نا عبدُالرزّاق عن معمر عن هَمام أنه سمعَ أباهريرة يقول: قال رسولُ الله صلى الله عليه: «بيَنا أنا نائم فأُتيتُ بخزائنِ الأرض، فوُضِّعَ في كفيّ سِواران من ذهب، فكبُرا عليَّ فأَوحى اللهُ إليَّ أن انفُخهما، فنفختهما فذهَبا، فأوّلتُهما الكذّابَين اللذينِ أنا بينهما: صاحبَ صَنعاء، وصاحبَ اليمامة».

الحديث الثاني.

قوله: (عن عبد الله بن أبي حسين) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث النوفلي، تابعي صغير مشهور نسب هنا لجده.

قوله: (قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبي ﷺ) أي المدينة، ومسيلمة مصغر بكسر اللام ابن ثمامة بن كبير بموحدة ابن حبيب بن الحارث من بني حنيفة. قال ابن إسحاق: ادعى النبوة سنة عشر، وزعم وثيمة في «كتاب الردة» أن مسيلمة لقب واسمه ثمامة، وفيه نظر؛ لأن كنيته أبو ثمامة، فإن كان محفوظاً فيكون ممن توافقت كنيته واسمه، وسياق هذه القصة يخالف ما ذكره ابن إسحاق أنه قدم مع وفد قومه، وأنهم تركوه في رحالهم يحفظها لهم، وذكروه لرسول الله ﷺ. وأخذوا منه جائزته، وأنه قال لهم: إنه ليس بشركم. وأن مسيلمة لما ادعى أنه أشرك في النبوة مع رسول الله ﷺ احتج بهذه المقالة، وهذا مع شذوذه ضعيف السند لانقطاعه، وأمر مسيلمة كان عند قومه أكثر من ذلك، فقد كان يقال له: رحمان اليمامة لعظم قدره فيهم، وكيف يلتئم هذا الخبر الضعيف مع قوله في هذا الحديث الصحيح أن النبي ﷺ اجتمع به وخاطبه، وصرح له بحضرة قومه أنه لو سأله القطعة الجريدة ما أعطاه، ويحتمل أن يكون مسيلمة قدم مرتين الأولى كان تابعاً وكان رئيس بني حنيفة غيره ولهذا أقام في حفظ رحالهم، ومرة متبوعاً وفيها خاطبه النبي ﷺ، أو القصة واحدة وكانت إقامته في رحالهم باختياره أنفة منه واستكباراً أن يحضر مجلس النبي ﷺ، وعامله النبي ﷺ معاملة الكرم على عادته في الاستئلاف، فقال لقومه: إنه ليس بشركم أي: بمكان، لكونه كان يحفظ رحالهم، وأراد استئلافه بالإحسان بالقول والفعل، فلما لم يفد مسيلمة توجه بنفسه إليهم ليقيم عليهم الحجة ويعذر إليه بالإنذار والعلم عند الله تعالى. ويستفاد من هذه القصة أن الإمام يأتي بنفسه إلى من قدم يريد لقاءه من الكفار إذا تعين ذلك طريقاً لمصلحة المسلمين.

قوله: (إن جعل لي محمد الأمر من بعده) أي: الخلافة؛ وسقط لفظ «الأمر» هنا عند الأكثر وهو مقدر، وقد ثبتت في رواية ابن السكن وثبتت أيضاً في الرواية المتقدمة في علامات النبوة.

قوله: (وقدمها في بشر كثير) ذكر الواقدي كما تقدم أن عدد من كان مع مسيلمة من قومه سبعة عشر نفساً، فيحتمل تعدد القدوم كما تقدم.

قوله: (ولن تعدو أمر الله) كذا للأكثر، ولبعضهم لن تعد بالجزم وهو لغة، أي: الجزم بلن، والمراد بأمر الله حكمه. وقوله: «ولئن أدبرت» أي: خالفت الحق، وقوله: «ليعقرنك» بالقاف أي: يهلكك.





قوله: (وهذا ثابت بن قيس يجيبك عني) أي؛ لأنه كان خطيب الأنصار، وكان النبي ﷺ قد أعطي جوامع الكلم فاكتفى بما قاله لمسيلمة، وأعلمه أنه إن كان يريد الإسهاب في الخطاب، فهذا الخطيب يقوم عني في ذلك، ويؤخذ منه استعانة الإمام بأهل البلاغة في جواب أهل العناد ونحو ذلك.

قوله: (أريت) بضم أوله وكسر الراء من رؤيا المنام، وقد فسره ابن عباس عن أبي هريرة وهو الحديث الثالث، وسيأتي شرحه في تعبير الرؤيا إن شاء الله تعالى.

قوله: (من ذهب) من لبيان الجنس لقوله تعالى: ﴿وَحُلُّوٓاْ أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ﴾ ووهم من قال: الأساور لا تكون إلا من ذهب فإن كانت من فضة فهي القلب.

قوله: (فأهمني شأنهما) في رواية همام التي بعدها «فكبرا علي».

قوله: (أحدهما العنسي) بالمهملة ثم نون ساكنة ثم سين مهملة وهو الأسود، وهو صاحب صنعاء كما في الرواية الثانية، وسأذكر شأنه في الباب الذي بعده إن شاء الله تعالى، ويؤخذ من هذه القصة منقبةٌ للصديق رضي الله عنه؛ لأن النبي ﷺ تولى نفخ السوارين بنفسه حتى طارا، فأما الأسود فقتل في زمنه، وأما مسيلمة فكان القائم عليه حتى قتله أبو بكر الصديق فقام مقام النبي ﷺ في ذلك، ويؤخذ منه أن السوار وسائر آلات أنواع الحلي اللائقة بالنساء تعبير للرجال بما يسوءهم ولا يسرهم، وسيأتي مزيد لذلك في كتاب التعبير إن شاء الله تعالى.

٤٢٠٥- نا الصلتُ بن محمدٍ قال سمعتُ مَهديَّ بن ميمون قال سمعتُ أبارجاء العطاردي يقول: كنا نعبُد الحجر، فإذا وجدنا حجراً هوَ أحسنُ منه ألقيناهُ فأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجراً جَمعنا جثوةً من تراب، ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه، ثمّ طُفنا به. فإذا دخلَ شهرُ رجب قلنا: مُنَصِّلُ الأسنَّة، فلا نَدعُ رمحاً فيه حديدةٌ، ولا سَهماً فيه حديدة إلا نزعناها وألقيناهُ شهر رجب. وسمعتُ أبارجاء يقول: كنت يومَ بُعث النبيُّ صلى الله عليهِ غُلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه فرَرنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب.

قوله: (حدثنا الصلت بن محمد) أي: ابن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة يكنى أبا همام، بصري ثقة، أكثر عنه البخاري، وهو بفتح المهملة وسكون اللام بعدها مثناة.

قوله: (هو أخير منه) في رواية الكشميهني «أحسن» بدل أخير، وأخير لغة في خير. والمراد بالخيرية الحسية من كونه أشد بياضاً أو نعومة أو نحو ذلك من صفات الحجارة المستحسنة.

قوله: (جثوة من تراب) بضم الجيم وسكون المثلثة هو القطعة من التراب تجمع فتصير كوماً وجمعها الجثا.





قوله: (ثم جئنا بالشاة نحلبها عليه) أي: لتصير نظير الحجر، وأبعد من قال: المراد بحلبهم الشاة على التراب مجاز ذلك، وهو أنهم يتقربون إليه بالتصدق عليه بذلك اللبن.

قوله: (منصل) بسكون النون وكسر الصاد، وللكشميهني بفتح النون وتشديد الصاد، وقد فسره بنزع الحديد من السلاح لأجل شهر رجب إشارة إلى تركهم القتال؛ لأنهم كانوا ينزعون الحديد من السلاح في الأشهر الحرم، ويقال: نصلت الرمح إذا جعلت له نصلاً، وأنصلته إذا نزعت منه النصل.

قوله: (وألقيناه شهر رجب) بالفتح أي: في شهر رجب. ولبعضهم «لشهر رجب» أي: لأجل شهر رجب. وأخرج عمر بن شبة في «أخبار البصرة» في ذكر وقعة الجمل هذا الخبر من طريق عبد الله بن عون عن أبي رجاء أنه ذكر الدماء فعظمها، وقال: كان أهل الجاهلية إذا دخل الشهر الحرام نزع أحدهم سنانه من رمحه، وجعلها في علوم النساء، ويقولون: جاء منصل الأسنة، ثم والله لقد رأيت هودج عائشة يوم الجمل كأنه قنفذ، فقيل له: قاتلت يومئذ؟ قال: لقد رميت بأسهم. فقال له: كيف ذلك وأنت تقول ما تقول؟ فقال: ما كان إلا أن رأينا أم المؤمنين، فما تمالكنا.

قوله: (وسمعت أبا رجاء يقول) هو حديث آخر متصل بالإسناد المذكور.

قوله: (كنت يوم بعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه فررنا إلى النار، إلى مسيلمة الكذاب) الذي يظهر أن مراده بقوله: «بعث» أي: اشتهر أمره عندهم، ومراده بخروجه أي: ظهوره على قومه من قريش بفتح مكة، وليس المراد مبدأ ظهوره بالنبوة ولا خروجه من مكة إلى المدينة لطول المدة بين ذلك وبين خروج مسيلمة. ودلت القصة على أن أبا رجاء كان من جملة من بايع مسيلمة من قومه بني عطارد بن عوف بن كعب بطن من بني تميم، وكان السبب في ذلك أن سجاحاً بفتح المهملة وتخفيف الجيم وآخره حاء مهملة وهي امرأة من بني تميم ادعت النبوة أيضاً فتابعها جماعة من قومها، ثم بلغها أمر مسيلمة فخادعها إلى أن تزوجها واجتمع قومها وقومه على طاعة مسيلمة.

قِصَّةُ الأَسْوِدِ العَنْسِيّ

٤٢٠٦- حدثنا سعيدُ بن محمدٍ الـجَرميُّ قال نا يعقوبُ بن إبراهيم قال نا أبي عن صالح عن ابن عُبيدةَ بن نشيطٍ -وكان في موضع آخرَ اسمه عبدُالله- أنَّ عُبيدَالله بن عبدِالله بن عتبة قال: بلَغنا أنَّ مُسيلمةَ الكذّاب قدمَ المدينة فنزَل في دارِ بنتِ الحارث، وكان تحتَهُ ابنةُ الحارثِ بن كُريَز، وهي أمُّ عبدالله بن عامر، فأتاه رسولُ الله صلى الله عليهِ ومعهُ ثابتُ بن قيسِ بن شماسٍ وهو الذي يقالُ لهُ خطيبُ رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ، وفي يدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ قضيبٌ فوقفَ عليهِ فكلمهُ، فقال له مسيلمة: إن شئتَ خلَّينا بينكَ وبين الأمر ثم جَعلتَه لنا بعدَك. فقال النبيّ صلى الله عليهِ: «لو سألتني هذا القضيبَ ما أعطيتُكه، وإني لأراكَ الذي أريت فيه ما أريتُ. وهذا ثابتُ بن





قيسٍ وسيُجيبكَ عني»، فانصرفَ النبيُّ صلى الله عليهِ. قال عبيدُالله بن عبدِالله: سألتُ عبدالله بن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليهِ التي ذكر، فقال ابن عباس: ذكر لي أن النبيَّ صلى الله عليهِ قال: «بَينا أنا نائم أريتُ أنه وَضع في يديَّ إسوارين من ذهب، ففُظِعْتهما وكرهتهما، فأذن لي فنفختهما فطارا، فأولتهما كذّابين يخرجُان». فقال عبيدُالله: أحدهما العنسيُّ الذي قتلهُ فيروزُ باليمن، والآخر مسيلمة الكذاب.

قوله: (قصة الأسود العنسي) بسكن النون، وحكى ابن التين جواز فتحها، ولم أر له في ذلك سلفاً.

قوله: (حدثنا سعيد بن محمد الجرمي) بفتح الجيم وسكون الراء، كوفي ثقة مكثر، ويعقوب بن إبراهيم هو ابن سعد الزهري، وصالح هو ابن كيسان.

قوله: (عن ابن عبيدة بن نشيط) بفتح النون وكسر الشين المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة.

قوله: (وكان في موضع آخر اسمه عبد الله) أراد بهذا أن ينبه على أن المبهم هو عبد الله بن عبيدة لا أخوه موسى، وموسى ضعيف جداً وأخوه عبد الله ثقة، وكان عبد الله أكبر من موسى بثمانين سنة. وفي هذا الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق: صالح بن كيسان وعبد الله بن عبيدة وعبيد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة بن مسعود. وساق البخاري عنه الحديث مرسلاً. وقد ذكره في الباب الذي قبله موصولاً، لكن من رواية نافع بن جبير عن ابن عباس.

قوله: (في دار بنت الحارث وكان تحته ابنة الحارث بن كريز) وهي أم عبد الله بن عامر بن كريز بن ربيعة ابن حبيب بن عبد شمس، والذي وقع هنا أنها أم عبد الله بن عامر، قيل: الصواب أم أولاد عبد الله بن عامر؛ لأنها زوجته لا أمه، فإن أم ابن عامر ليلى بنت أبي حثمة العدوية. وهو اعتراض متجه. ولعله كان فيه أم عبد الله بن عبد الله بن عامر فإن لعبد الله بن عامر ولداً اسمه عبد الله كاسم أبيه، وهو من بنت الحارث واسمها كيسة بتشديد التحتانية بعدها مهملة، وهي بنت عبد الله بن عامر بن كريز، ولها منه أيضاً عبد الرحمن وعبد الملك، وكانت كيسة قبل عبد الله بن عامر بن كريز تحت مسيلمة الكذاب، وإذا ثبت ذلك ظهر السر في نزول مسيلمة وقومه عليها لكونها كانت امرأته، وأما ما وقع عند ابن إسحاق أنهم نزلوا بدار بنت الحارث، وذكر غيره أن اسمها رملة بنت الحارث بن ثعلبة بن الحارث بن زيد، وهي من الأنصار ثم من بني النجار، ولها صحبة وتكنى أم ثابت، وكانت زوج معاذ بن عفراء الصحابي المشهور، فكلام ابن سعد يدل على أن دارها كانت معدة لنزول الوفود، فإنه ذكر في وفد بني محارب وبني كلاب وبني تغلب وغيرهم أنهم نزلوا في دار بنت الحارث، وكذا ذكر ابن إسحاق أن بني قريظة حبسوا في دار بنت الحارث وتعقب السهيلي ما وقع عند ابن إسحاق في قصة مسيلمة بأن الصواب بنت الحارث، وهو تعقب صحيح إلا أنه يمكن الجمع بأن يكون وفد بني حنيفة نزلوا بدار بنت الحارث كسائر الوفود ومسيلمة وحده نزل بدار زوجته بنت الحارث. ثم ظهر لي أن الصواب ما وقع عند ابن إسحاق، وأن مسيلمة والوفد نزلوا في دار بنت الحارث وكانت دارها معدة للوفود، وكان يقال لها أيضاً: بنت الحارث، كذا صرح به محمد بن سعد في طبقات





النساء، فقال: رملة بنت الحارث، ويقال لها: ابنة الحارث بن ثعلبة الأنصارية وساق نسبها. وأما زوجة مسيلمة وهي كيسة بنت الحارث، فلم تكن إذ ذاك بالمدينة، وإنما كانت عند مسيلمة باليمامة، فلما قتل تزوجها ابن عمها عبد الله بن عامر بعد ذلك. والله أعلم.

قوله: (ثم جعلته لنا بعدك) هذا مغاير لما ذكر ابن إسحاق أنه ادعى الشركة، إلا أن يحمل على أنه ادعى ذلك بعد أن رجع.

قوله: (فقال ابن عباس ذكر لي) كذا فيه بضم الذال من ذكر على البناء للمجهول، وقد وضح من حديث الباب قبله أن الذي ذكر له ذلك هو أبو هريرة.

قوله: (إسواران) بكسر الهمزة وسكون المهملة تثنية إسوار وهي لغة في السوار، والسوار بالكسر ويجوز الضم، والأسوار أيضاً صفة للكبير من الفرس: وهو بالضم والكسر معاً بخلاف الإسوار من الحلي فإنه بالكسر فقط.

قوله: (ففظعتهما وكرهتهما) بفاء وظاء مشالة مكسورة بعدها عين مهملة، يقال: فظع الأمر فهو فظيع إذا جاوز المقدار، قال ابن الأثير: الفظيع الأمر الشديد، وجاء هنا متعدياً، والمعروف فظعت به وفظعت منه، فيحتمل التعدية على المعنى أي: خفتهما، أو معنى فظعتهما اشتد علي أمرهما. قلت: يؤيد الثاني قوله في الرواية الماضية قريباً: «وكبرا عليَّ».

قوله: (فقال عبيد الله أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة الكذاب) أما مسيلمة فقد ذكرت خبره، وأما العنسي وفيروز فكان من قصته أن العنسي وهو الأسود واسمه عبهلة بن كعب، وكان يقال له أيضاً: ذو الخمار بالخاء المعجمة؛ لأنه كان يخمر وجهه، وقيل: هو اسم شيطانه. وكان الأسود قد خرج بصنعاء وادعى النبوة، وغلب على عامل صنعاء المهاجر بن أبي أمية، ويقال: إنه مر به فلما حاذاه عثر الحمار فادعى أنه سجد له، ولم يقم الحمار حتى قال له شيئاً فقام، وروى يعقوب بن سفيان والبيهقي في «الدلائل» من طريقه من حديث النعمان بن بزرج بضم الموحدة وسكون الزاي ثم راء مضمومة ثم جيم، قال: خرج الأسود الكذاب وهو من بني عنس يعني بسكون النون، وكان معه شيطانان، يقال لأحدهما: سحيق بمهملتين وقاف مصغر، والآخر شقيق بمعجمة وقافين مصغر، وكانا يخبرانه بكل شيء يحدث من أمور الناس، وكان باذان عامل النبي ﷺ بصنعاء فمات، فجاء شيطان الأسود فأخبره، فخرج في قومه حتى ملك صنعاء وتزوج المرزبانة زوجة باذان، فذكر القصة في مواعدتها دادويه وفيروز وغيرهما حتى دخلوا على الأسود ليلاً، وقد سقته المرزبانة الخمر صرفاً حتى سكر، وكان على بابه ألف حارس. فنقب فيروز ومن معه الجدار حتى دخلوا فقتله فيروز واحتز رأسه، وأخرجوا المرأة وما أحبوا من متاع البيت، وأرسلوا الخبر إلى المدينة فوافى بذلك عند وفاة النبي ﷺ. قال أبو الأسود عن عروة: أصيب الأسود قبل وفاة النبي ﷺ بيوم وليلة، فأتاه الوحي فأخبر به أصحابه، ثم جاء الخبر إلى أبي بكر رضي الله عنه، وقيل: وصل الخبر بذلك صبيحة دفن النبي ﷺ.





قصةُ أهلِ نَجرانَ

٤٢٠٧- حدثنا عباسُ بن الحسينِ قال نا يحيى بن آدمَ عن إسرائيلَ عن أبي إسحاقَ عن صِلةَ بن زُفَر عن حُذَيفةَ قال: جاء السيدُ والعاقبُ صاحبا نجرانَ إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ يُريدانِ أن يُلاعناه. فقال أحدهما لصاحبهِ: لا تَفعلْ، فوالله لئن كان نبياً فلاعننا لا نفلحُ نحن ولا عقبنا من بَعدِنا. قالا: إنّا نعطيكَ ما سألتنا، وابعَثْ معنا رجُلاً أميناً، ولا تبعَث معنا إلاّ أميناً. فقال: «لأبعثنَّ معكم رجلاً أميناً حقَّ أمين حقَّ أمين». فاستشرفَ لها أصحابُ رسول الله صلى الله عليهِ، فقال: «قم يا أباعُبيدةَ بن الجرّاح». فلما قام، قال رسول الله صلى الله عليهِ: «هذا أمينُ هذه الأمَّة».

٤٢٠٨- حدثنا محمدُ بن بشارٍ، قال نا محمدُ بن جعفرٍ قال نا شعبةُ قال سمعتُ أباإسحاقَ عن صلةَ بن زُفرَ عن حذيفةَ قال: جاءَ أهلُ نجرانَ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ، فقالوا: ابعثْ لنا رجلاً أميناً، فقال: «لأبعثنَّ إليكم رجلاً أميناً حقَّ أمينٍ» فاستشرفَ لها الناسُ فبعثَ أباعبيدةَ بن الجراحِ.

٤٢٠٩- نا أبوالوليدِ قال نا شعبةُ عن خالدٍ عن أبي قلابةَ عن أنسٍ عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «لكلِّ أمةٍ أمينٌ، وأمينُ هذهِ الأمةِ أبوعبيدة بن الجراحِ».

قوله: (قصة أهل نجران) بفتح النون وسكون الجيم بلد كبير على سبع مراحل من مكة إلى جهة اليمن، يشتمل على ثلاثة وسبعين قرية مسيرة يوم للراكب السريع، كذا في زيادات يونس بن بكير بإسناد له في المغازي، وذكر ابن إسحاق أنهم وفدوا على رسول الله ﷺ بمكة وهم حينئذ عشرون رجلاً، لكن أعاد ذكرهم في الوفود بالمدينة فكأنهم قدموا مرتين. وقال ابن سعد: كان النبي ﷺ كتب إليهم فخرج إليه وفدهم في أربعة عشر رجلاً من أشرافهم، وعند ابن إسحاق أيضاً من حديث كرز بن علقمة أنهم كانوا أربعة وعشرين رجلاً، وسرد أسماءهم.

قوله: (حدثني عباس بن الحسين) هو بغدادي ثقة، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وآخر تقدم في التهجد مقروناً.

قوله: (حدثنا يحيى بن آدم) في رواية الحاكم في «المستدرك» عن الأصم عن الحسن بن علي بن عفان عن يحيى ابن آدم بهذا الإسناد عن ابن مسعود بدل حذيفة، وكذلك أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه من طرق أخرى عن إسرائيل، ورجح الدارقطني في «العلل» هذه وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحاق فقال: «عن حذيفة» كما في الباب أيضاً، وكأن البخاري فهم ذلك فاستظهر برواية شعبة، والذي يظهر أن الطريقين صحيحان، فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً والإسماعيلي من رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة.





قوله: (جاء السيد والعاقب صاحبا نجران) أما السيد فكان اسمه الأيهم بتحتانية ساكنة ويقال: شرحبيل، وكان صاحب رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم في ذلك، وأما العاقب فاسمه عبد المسيح وكان صاحب مشورتهم، وكان معهم أيضاً أبو الحارث بن علقمة، وكان أسقفهم وحبرهم وصاحب مدراسهم. قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن فامتنعوا، فقال: إن أنكرتم ما أقول فهلم أباهلكم، فانصرفوا على ذلك.

قوله: (يريدان أن يلاعناه) أي: يباهلاه، وذكر ابن إسحاق بإسناد مرسل أن ثمانين آية من أول سورة آل عمران نزلت في ذلك، يشير إلى قوله تعالى: ﴿ فَقُلۡ تَعَالَوۡاْ نَدۡعُ أَبۡنَآءَنَا وَأَبۡنَآءَكُمۡ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمۡ ﴾ الآية.

قوله: (فقال أحدهما لصاحبه) ذكر أبو نعيم في الصحابة بإسناد له أن القائل ذلك هو السيد، وقال غيره: بل الذي قال ذلك هو العاقب؛ لأنه كان صاحب رأيهم، وفي زيادات يونس بن بكير في المغازي بإسناد له أن الذي قال ذلك شرحبيل أبو مريم.

قوله: (فوالله لئن كان نبياً فلاعنا) في رواية الكشميهني فلاعننا بإظهار النون.

قوله: (لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا) زاد في رواية ابن مسعود «أبداً»، وفي مرسل الشعبي عند ابن أبي شيبة أن النبي ﷺ قال: «لقد أتاني البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة. ولما غدا عليهم أخذ بيد حسن وحسين وفاطمة تمشي خلفه للملاعنة».

قوله: (إنا نعطيك ما سألتنا) وفي رواية يونس بن بكير أنه صالحهم على ألفي حلة: ألف في رجب وألف في صفر، ومع كل حلة أوقية، وساق الكتاب الذي كتبه بينهم مطولاً. وذكر ابن سعد أن السيد والعاقب رجعا بعد ذلك فأسلما، زاد في رواية ابن مسعود «فأتياه فقالا: لا نلاعنك، ولكن نعطيك ما سألت» وفي قصة أهل نجران من الفوائد أن إقرار الكافر بالنبوة لا يدخله في الإسلام حتى يلتزم أحكام الإسلام. وفيها جواز مجادلة أهل الكتاب، وقد تجب إذا تعينت مصلحته. وفيها مشروعية مباهلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة. وقد دعا ابن عباس إلى ذلك ثم الأوزاعي، ووقع ذلك لجماعة من العلماء. ومما عرف بالتجربة أن من باهل وكان مبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة. ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة فلم يقم بعدها غير شهرين. وفيها مصالحة أهل الذمة على ما يراه الإمام من أصناف المال، ويجري ذلك مجرى ضرب الجزية عليهم، فإن كلاً منهما مالٌ يؤخذ من الكفار على وجه الصغار في كل عام. وفيها بعث الإمام الرجل العالم الأمين إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام. وفيها منقبة ظاهرة لأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه. وقد ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم وجزيتهم، وهذه القصة غير قصة أبي عبيدة؛ لأن أبا عبيدة توجه معهم فقبض مال الصلح ورجع، وعلي أرسله النبي ﷺ بعد ذلك يقبض منهم ما استحق عليهم من الجزية ويأخذ ممن أسلم منهم ما وجب عليه من الصدقة. والله أعلم. ثم أورد المصنف حديث أنس أن أمين هذه الأمة أبو عبيدة إشارة إلى أن سببه الحديث الذي قبله، وقد تقدم في مناقب أبي عبيدة.





قِصَّةُ عُمَانَ وَالبَحْرَينِ

٤٢١٠- نا قُتيبةُ بن سعيد قال نا سفيانُ سمعَ ابن المنكدِر جابرَ بن عبدالله يقول: قال لي رسولُ الله صلى الله عليهِ: «لو قد جاءَ مالُ البحرينَ لأعطيتُكَ هكذا وهكذا وهكذا» (ثلاث). فلم يَقدم مالُ البحرين حتى قُبِضَ رسولُ الله صلى الله عليهِ، فلما قدِم على أبي بكر أمرَ منادياً فنادَى مَن كان له عندَ النبيِّ صلى الله عليهِ دَينٌ أو عِدَة فليأتني. قال جابر: فجئتُ أبابكر فأخبرته أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ قال: «لو قد جاء مالُ البحرين أعطيتُك هكذا وهكذا» (ثلاثاً). قال: فأعطاني. قال جابر: فلقيتُ أبابكر بعد ذلك فسألته فلم يُعطني، ثم أتيتُه فلم يعطِني، ثم أتيته الثالثةَ فلم يعطِني. فقلتُ له: قد أتيتُكَ فلم تعطني، ثم أتيتُك فلم تعطني، ثم أتيتُكَ فلم تعطني. فإمَّا أن تعطِيني، وإما أن تَبخلَ عني. فقال: أقلتَ: تبخلُ عني؟ وأيُّ داء أدوَأُ من البخل؟ قالها ثلاثاً. ما منعتُكَ من مرة إلا أنا أُريدُ أن أعطيَك.

وعن عمرو عن محمدِ بن علي سمعتُ جابرَ بن عبدِالله يقولُ: جئتُهُ فقال لي أبوبكرٍ: عدّها، فعددتُها فوجدتُها خمس مئة، فقال: خذْ مثلَها مرتينِ.

قوله: (قصة عمان والبحرين) أما البحرين فبلد عبد القيس، وقد تقدم بيانها في كتاب الجمعة. وأما عمان فبضم المهملة وتخفيف الميم، قال عياض: هي فرضة بلاد اليمن لم يزد في تعريفها على ذلك. وقال الرشاطي: عمان في اليمن سميت بعمان بن سبأ، ينسب إليها الجلندي رئيس أهل عمان. ذكر وثيمة أن عمرو بن العاص قدم عليه من عند النبي ﷺ فصدقه، وذكر غيره أن الذي آمن على يد عمرو بن العاص ولدا الجلندي عياذ وجيفر، وكان ذلك بعد خيبر، ذكره أبو عمرو انتهى. وروى الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال: «بعث رسول الله ﷺ رسله إلى الملوك» فذكر الحديث. وفيه: «وبعث عمرو بن العاص إلى جيفر وعياذ ابني الجلندي ملك عمان، وفيه: فرجعوا جميعاً قبل وفاة رسول الله ﷺ إلا عمراً، فإنه توفي وعمرو بالبحرين» وفي هذا إشعار بقرب عمان من البحرين، وبقرب البعث إلى الملوك من وفاته ﷺ، فلعلها كانت بعد حنين فتصحفت، ولعل المصنف أشار بالترجمة إلى هذا الحديث لقوله في حديث الباب: «فلم يقدم مال البحرين حتى قبض رسول الله ﷺ»، وروى أحمد من طريق أبي لبيد قال: «خرج رجل منا يقال له بيرح بن أسد، فرآه عمر فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل عمان، فأدخله على أبي بكر فقال: هذا من أهل الأرض التي سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لأعلم أرضاً يقال لها: عمان ينضح بناحيتها البحر، لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر»، وعند مسلم من حديث أبي برزة قال: «بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى قوم فسبوه وضربوه، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: لو أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك».





(تنبيهان): بعمل الشام بلدة يقال لها: عمان، لكنها بفتح العين وتشديد الميم، وهي التي أرادها الشاعر بقوله:

في وجـهه خالان لولاهما ... مـا بـت مـفـتوناً بـعـمان

وليست مرادة هنا قطعاً، إنما وقع اختلاف الرواة فيما وقع في صفة الحوض النبوي، كما سيأتي في مكانه حيث جاء في بعض طرقه ذكر عمان. وجيفر مثل جعفر إلا أن بدل العين تحتانية، وعياذ بفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره معجمة، والجلندي بضم الجيم وفتح اللام وسكون النون والقصر، وبيرح بموحدة ثم تحتانية ثم مهملة بوزن ديلم. ثم ذكر المصنف حديث جابر

قوله: (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة.

قوله: (سمع ابن المنكدر جابر بن عبد الله) بنصب جابر على أنه مفعول سمع، وفي رواية الحميدي في مسنده «حدثنا سفيان قال: سمعت ابن المنكدر قال: سمعت جابراً»، وقد تقدم شرح الحديث مستوفى في الكفالة وفي الشهادات وفي فرض الخمس.

قوله: (وعن عمرو) هو معطوف على الإسناد الأول، وعمرو هو ابن دينار، ومحمد بن علي هو المعروف بالباقر، وأبوه هو زين العابدين بن الحسين بن علي، ووهم من زعم أن محمد بن علي هو ابن الحنفية، ووقع في رواية الحميدي «حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار أخبرني محمد بن علي» فذكره.

قُدُومُ الأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ اليَمَنِ

وقال أبوموسى عنِ النبيِّ صلى الله عليهِ: هم مني وأنا منهم.

٤٢١١- ني عبدُالله بن محمد وإسحاقُ بن نصر قالا نا يحيى بن آدمَ قال نا ابن أبي زائدةَ عن أبيهِ عن أبي إسحاقَ عنِ الأسودِ بن يزيدَ عن أبي موسى قال: قدِمتُ أنا وأخي منَ اليمن فمكثنا حيناً ما نُرَى ابن مسعودٍ وأمَّهُ إلا من أهلِ البيت، من كثرةِ دُخلوهم ولُزومهم له.

قوله: (باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن) هو من عطف العام على الخاص؛ لأن الأشعريين من أهل اليمن، ومع ذلك ظهر لي أن في المراد بأهل اليمن خصوصاً آخر، وهو ما سأذكره من قصة نافع بن زيد الحميري أنه قدم وافداً في نفر من حمير، وبالله التوفيق.

قوله: (وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: هم مني وأنا منهم) هو طرف من حديث أوله: «أن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو جمعوا ثم اقتسموا بينهم، فهم مني وأنا منهم» الحديث، وقد وصله المؤلف في الشركة وشرح هناك، والمراد بقوله: «هم مني» المبالغة في اتصال طريقهما واتفاقهما على الطاعة.

ثم ذكر المصنف في الباب سبعة أحاديث: الحديث الأول.





قوله: (حدثنا ابن أبي زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والإسناد كله كوفيون سوى شيخي البخاري.

قوله: (عن الأسود) في المناقب من طريق يوسف بن أبي إسحاق «حدثني الأسود سمعت أبا موسى.

قوله: (قدمت أنا وأخي من اليمن) تقدم بيان اسم أخيه في غزوة خيبر.

قوله: (ما نرى) بضم النون.

قوله: (ابن مسعود وأمه) اسم أمه أم عبد بنت عبد ود بن سواء، ولها صحبة. وقوله: **(من أهل البيت)** أي: بيت النبي ﷺ، وتقدم في المناقب بلفظ «من أهل بيت النبي ﷺ»، وتقدم الحديث في مناقب ابن مسعود.

(تنبيه): سقط شيخا البخاري من أول هذا الإسناد من رواية أبي زيد المروزي، وابتداء الإسناد «حدثنا يحيى بن آدم» وثبتا عند غيره وهو الصواب، ولم يدرك البخاري يحيى بن آدم؛ لأنه مات في ربيع الأول سنة ثلاث ومائتين بالكوفة، والبخاري يومئذ ببخارى ولم يرحل منها وعمره يومئذ تسع سنين، وإنما رحل بعد ذلك بمدة كما بينته في ترجمته في المقدمة.

(تنبيه آخر): كان قدوم أبي موسى على النبي ﷺ عند فتح خيبر لما قدم جعفر بن أبي طالب، وقيل: إنه قدم عليه بمكة قبل الهجرة، ثم كان ممن هاجر إلى الحبشة الهجرة الأولى، ثم قدم الثانية صحبة جعفر. والصحيح أنه خرج طالباً المدينة في سفينة فألقتهم الريح إلى الحبشة، فاجتمعوا هناك بجعفر ثم قدموا صحبته. وعلى هذا فإنما ذكره البخاري هنا ليجمع ما وقع على شرطه من البعوث والسرايا والوفود ولو تباينت تواريخهم، ومن ثم ذكر غزوة سيف البحر مع أبي عبيدة بن الجراح، وكانت قبل فتح مكة بمدة. وكنت أظن أن قوله: «وأهل اليمن» بعد الأشعريين من عطف العام على الخاص. ثم ظهر لي أن لهذا العام خصوصاً أيضاً، وأن المراد بهم بعض أهل اليمن وهم وفد حمير، فوجدت في «كتاب الصحابة لابن شاهين» من طريق إياس بن عمير الحميري أنه «قدم وافداً على رسول الله ﷺ في نفر من حمير فقالوا: أتيناك لنتفقه في الدين» الحديث، وقد ذكرت فوائده في أول بدء الخلق، وحاصله: أن الترجمة مشتملة على طائفتين، وليس المراد اجتماعهما في الوفادة، فإن قدوم الأشعريين كان مع أبي موسى في سنة سبع عند فتح خيبر، وقدوم وفد حمير في سنة تسع وهي سنة الوفود، ولأجل هذا اجتمعوا مع بني تميم. وقد عقد محمد بن سعد في الترجمة النبوية من الطبقات للوفود باباً، وذكر فيه القبائل من مضر ثم من ربيعة ثم من اليمن، وكاد يستوعب ذلك بتلخيص حسن. وكلامه أجمع ما يوجد في ذلك ومع أنه ذكر وفد حمير لم يقع له قصة نافع بن زيد التي ذكرتها.

٤٢١٢- نا أبونُعيم قال نا عبدُالسلام عن أيوبَ عن أبي قِلابة عن زهدَم قال: لـمَّا قدم أبوموسى أكرمَ هذا الحيَّ من جَرم. وإنا لجلوسٌ عندهُ وهو يتغدَّى دجاجاً، وفي القوم رجلٌ جالسٌ، فدعاهُ إلى الغَداء فقال: إني رأيتُه يأكل شيئاً فقذِرتهُ. فقال: هلمَّ، فإني رأيتُ النبيَّ صلى الله عليهِ يأكله. فقال: إني حلفت ألا آكلهُ. فقال: هلمَّ أخبركَ عن يمينك، إنا أتينا النبيَّ صلى الله عليهِ نفرٌ من الأشعريين، فاستَحملناهُ، فأبى أن يَحملنا، فاستحملناهُ فحلفَ أن لا يحملنا. ثم لَم يلبث النبيُّ صلى الله عليهِ أن أُتي بنَهبِ إبل. فأمرَ لنا بخمسِ ذود، فلما قَبضناها قلنا: تغفَّلنا النبيَّ صلى الله





عليهِ يمينه، لا نفلحُ بعدَها أبداً. فأتيته فقلتُ: يا رسولَ الله، إنكَ حَلفت أن لا تحمِلنا، وقد حَملتنا. قال: «أجلْ، ولكن لا أحلفُ على يَمين فأرَى غيرها خيراً منها إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ منها».

الحديث الثاني، **قوله: (حدثنا عبد السلام)** هو ابن حرب.

قوله: (عن زهدم) بزاي وزن جعفر وهو ابن مضرب بالضاد المعجمة وكسر الراء.

قوله: (لما قدم أبو موسى) أي: إلى الكوفة أميراً عليها في زمن عثمان، ووهم من قال: أراد قدم اليمن؛ لأن زهدماً لم يكن من أهل اليمن.

قوله: (أكرم هذا الحي من جرم) بفتح الجيم وسكون الراء: قبيلة شهيرة ينسبون إلى جرم بن ربان براء ثم موحدة ثقيلة ابن ثعلبة حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة.

قوله: (فقذرته) بفتح القاف وكسر الذال المعجمة، وسيأتي الكلام على ذلك في كتاب الأطعمة، وعلى باقي الحديث في كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى. وكان الوقت الذي طلب فيه الأشعريون الحملان من النبي ﷺ عند إرادة غزوة تبوك.

٤٢١٣- حدثنا عمرُو بن علي قال نا أبوعاصمٍ قال نا سفيانُ قال نا أبوصخرةَ جامعُ بن شدّادٍ قال نا صفوانُ بن محرزٍ المازنيُّ قال نا عِمرانُ بن حُصَين قال: جاءت بنوتميم إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ فقال: «اقبلوا البشرى يا بني تميم»، قالوا: أما إذ بَشَّرتَنا فأعطِنا، فتغيَّرَ وجهُ رسول الله صلى الله عليهِ. فجاء ناسٌ من أهلِ اليمنِ، فقال: «اقبَلوا البُشرَى إذ لم يَقبَلها بنوتميم». قالوا: قد قَبلنا يا رسولَ الله.

الحديث الثالث: حديث عمران، أورده مختصراً، وقد تقدم بتمامه في بدء الخلق، والغرض منه قوله: «فجاء ناس من أهل اليمن فقال: اقبلوا البشرى» واستشكل بأن قدوم وفد بني تميم كان سنة تسع وقدوم الأشعريين كان قبل ذلك عقب فتح خيبر سنة سبع، وأجيب باحتمال أن يكون طائفة من الأشعريين قدموا بعد ذلك.

٤٢١٤- نا عبدُالله بن محمد الجُعفيُّ قال نا وهبُ بن جرير قال نا شعبةُ عن إسماعيلَ بن أبي خالد عن قيسِ بن أبي حازم عن أبي مسعود أنَّ النبيّ صلى الله عليهِ قال: «الإيمانُ ها هنا -فأشار بيده إلى اليمن-. والجَفاءُ وغلظُ القلوبِ في الفدّادِينَ عندَ أُصولِ أذنابِ الإبل من حيث يَطلعُ قَرنا الشيطانِ ربيعةَ ومُضَر».





٤٢١٥- حدثنا محمدُ بن بشار قال نا ابن أبي عديّ عن شعبةَ عن سليمانَ عن ذكوانَ عن أبي هريرة عنِ النبي صلى الله عليهِ قال: «أتاكم أهلُ اليمن هم أرقُّ أفئدةً وألينُ قلوباً. الإيمانُ يَمان، والحكمة يَمانية. والفخرُ والخيلاء في أصحاب الإبل، والسَّكينة والوَقار في أهل الغَنَم».

وقال غُندَرٌ عن شعبةَ عن سليمانَ سمعت ذكوانَ عن أبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليهِ.

٤٢١٦- نا إسماعيلُ قال حدثني أخي عن سليمانَ عن ثورِ بن زيدٍ عن أبي الغَيث عن أبي هريرة أن النبيَّ صلى الله عليهِ قال: «الإيمانُ يَمان، والفتنة ها هنا، ها هنا يَطلعُ قرنُ الشيطان».

٤٢١٧- نا أبواليمانِ قال أنا شعيبٌ قال نا أبوالزِّناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبيِّ صلى الله عليهِ قال: «أتاكم أهلُ اليمنِ أضعفُ قلوباً وأرقُّ أفئدةً. الفقهُ يمان، والحكمة يَمانية».

الحديث الرابع: حديث أبي مسعود **(الإيمان هاهنا، وأشار بيده إلى اليمن)** أي: إلى جهة اليمن؛ وهذا يدل على أنه أراد أهل البلد لا من ينسب إلى اليمن ولو كان من غير أهلها. الحديث الخامس حديث أبي هريرة.

قوله: (عن سليمان) هو الأعمش، وذكوان هو ابن صالح.

قوله: (وقال غندر عن شعبة إلخ) أورده لوقوع التصريح بقول الأعمش: «سمعت ذكوان»، وقد وصله أحمد عن محمد بن جعفر غندر بهذا الإسناد.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس، وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد، وسليمان هو ابن بلال، وثور بن زيد هو المدني، وأما ثور بن يزيد الشامي فأبوه بزيادة تحتانية مفتوحة في أوله، وأبو الغيث اسمه سالم.

قوله: (الإيمان يمان) في رواية الأعرج التي بعدها «الفقه يمان»، وفيها وفي رواية ذكوان: «والحكمة يمانية»، وفي أولها وأول رواية ذكوان «أتاكم أهل اليمن»، وهو خطاب للصحابة الذين بالمدينة، وفي حديث أبي مسعود «والجفاء وغلظ القلوب في الفدادين إلخ»، وفي رواية ذكوان عن أبي هريرة «والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل»، وزاد فيها «والسكينة والوقار في أهل الغنم»، وزاد في رواية أبي الغيث: «والفتنة هنا حيث يطلع قرن الشيطان»، وهذا هو الحديث السادس، وسيأتي شرحه في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى. وتقدم شرح سائر ذلك في أول المناقب وفي بدء الخلق، وأشرت هناك إلى أن الرواية التي فيها «أتاكم أهل اليمن» ترد قول من قال: إن المراد بقوله: «الإيمان يمان» الأنصار وغير ذلك. وقد ذكر ابن الصلاح قول أبي عبيد وغيره: إن معنى قوله: «الإيمان يمان» أن مبدأ الإيمان من مكة؛ لأن مكة من تهامة وتهامة من اليمن، وقيل: المراد مكة والمدينة؛ لأن هذا الكلام صدر وهو ﷺ بتبوك، فتكون المدينة حينئذ بالنسبة إلى المحل الذي هو فيه يمانية، والثالث واختاره أبو عبيد أن المراد بذلك الأنصار؛ لأنهم يمانيون في الأصل، فنسب الإيمان إليهم لكونهم أنصاره. وقال ابن الصلاح: ولو تأملوا ألفاظ الحديث لما احتاجوا إلى هذا التأويل؛ لأن قوله: «أتاكم أهل اليمن» خطاب للناس ومنهم الأنصار، فيتعين أن الذين جاءوا غيرهم، قال: ومعنى





الحديث وصف الذين جاءوا بقوة الإيمان وكماله ولا مفهوم له، قال: ثم المراد الموجودون حينئذ منهم لا كل أهل اليمن في كل زمان، انتهى. ولا مانع أن يكون المراد بقوله: «الإيمان يمان» ما هو أعم مما ذكره أبو عبيد وما ذكره ابن الصلاح، وحاصله أن قوله: «يمان» يشمل من ينسب إلى اليمن بالسكنى وبالقبيلة، لكن كون المراد به من ينسب بالسكنى أظهر. بل هو المشاهد في كل عصر من أحوال سكان جهة اليمن وجهة الشمال، فغالب من يوجد من جهة اليمن رقاق القلوب والأبدان، وغالب من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والأبدان، وقد قسم في حديث أبي مسعود أهل الجهات الثلاثة: اليمن والشام والمشرق، ولم يتعرض للمغرب في هذا الحديث، وقد ذكره في حديث آخر، فلعله كان فيه ولم يذكره الراوي إما لنسيان أو غيره، والله أعلم. وأورد البخاري هذه الأحاديث في الأشعريين؛ لأنهم من أهل اليمن قطعاً، وكأنه أشار إلى حديث ابن عباس «بينا رسول الله ﷺ بالمدينة إذ قال: الله أكبر، إذا جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن نقية قلوبهم، حسنة طاعتهم. الإيمان يمان، والفقه يمان، والحكمة يمانية» أخرجه البزار. وعن جبير بن مطعم عن النبي ﷺ قال: «يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب، هم خير أهل الأرض» الحديث أخرجه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، وفي الطبراني من حديث عمرو بن عبسة «أن النبي ﷺ قال لعيينة ابن حصن: أي الرجال خير؟ قال رجال أهل نجد، قال: كذبت، بل هم أهل اليمن، الإيمان يمان» الحديث. وأخرجه أيضاً من حديث معاذ بن جبل، قال الخطابي: قوله «هم أرق أفئدة وألين قلوباً»؛ أي لأن الفؤاد غشاء القلب، فإذا رق نفذ القول وخلص إلى ما وراءه، وإذا غلظ بعد وصوله إلى داخل، وإذا كان القلب ليناً علق كل ما يصادفه.

٤٢١٨- نا عَبدانُ عن أبي حمزةَ عنِ الأعمشِ عن إبراهيمَ عن علقمةَ قال: كنا جلوساً معَ ابن مسعود فجاء خبّابٌ فقال: يا أباعبدالرحمن، أيستطيعُ هؤلاء الشبابُ أن يقرؤُوا كما تقرَأُ؟ قال: أما إنكَ إن شئتَ أمرتُ بعضَهم فيَقرأ عليك. قال: أجلْ. قال: اقرأ يا علقمة. فقال زيدُ بن حُدير -أخو زيادِ ابن حُدَير- وتأمرُ عَلقمةَ أن يقرأ وليس بأقرئنا؟ قال: أما إنك إن شئتَ أخبرتُكَ بما قال النبيُّ صلى الله عليهِ في قومك وقومه. فقرأتُ خمسينَ آية من سورةِ مريمَ. وقال عبدُالله: كيفَ ترى؟ قال: قد أحسنَ. قال عبدُالله: ما أقرأُ شيئاً إلا وهوَ يقرَؤه. ثمَّ التفتَ إلى خَباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأنِ لهذا الخاتم أن يُلقى؟ قال: أما إنكَ لن تراهُ عليَّ بعد اليوم. فألقاهُ. رواهُ غندرٌ عن شعبةَ.

الحديث السابع.

قوله: (فجاء خبابٌ) بالمعجمة والموحدتين الأولى ثقيلة، وهو ابن الأرت الصحابي المشهور.

قوله: (يا أبا عبد الرحمن) هو كنية ابن مسعود.

قوله: (أمرت بعضهم فيقرأ عليك) في رواية الكشميهني: «فقرأ» بصيغة الفعل الماضي.

قوله: (فقال زيد بن حدير) بمهملة مصغر أخو زياد بن حدير، وزياد من كبار التابعين أدرك عمر، وله رواية





في سنن أبي داود، ونزل الكوفة وولي إمرتها مرة، وهو أسدي من بني أسد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وأما أخوه زيد فلا أعرف له رواية.

قوله: (أما) بتخفيف الميم **(إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وفي قومه)** كأنه يشير إلى ثناء النبي ﷺ على النخع؛ لأن علقمة نخعيٌّ، وإلى ذم بني أسد، وزياد بن حدير أسديٌّ، فأما ثناؤه على النخع ففيما أخرجه أحمد والبزار بإسناد حسن عن ابن مسعود قال: «شهدت رسول الله ﷺ يدعو لهذا الحي من النخع أو يثني عليهم، حتى تمنيت أني رجل منهم»، وأما ذمه لبني أسد فتقدم في المناقب حديث أبي هريرة وغيره «إن جهينة وغيرها خير من بني أسد وغطفان»، وأما النخعي فمنسوب إلى النخع قبيلة مشهورةٌ من اليمن، واسم النخع حبيب بن عمرو بن علة بضم المهملة وتخفيف اللام ابن جلد بن مالك بن أدد بن زيد، وقيل له: النخع؛ لأنه نخع عن قومه أي: بعد. وفي رواية شعبة عن الأعمش عند أبي نعيم في المستخرج: «لتسكتن أو لأحدثنك بما قيل في قومك وقومه».

قوله: (فقرأت خمسين آية من سورة مريم) في رواية شعبة «فقال عبد الله: رتل فداك أبي وأمي».

قوله: (وقال عبد الله كيف ترى) هو موصول بالإسناد المذكور، وخاطب عبد الله بذلك خباباً؛ لأنه هو الذي سأله أولاً، وهو الذي قال: قد أحسن، وكذا ثبت في رواية أحمد عن يعلى عن الأعمش، ففيه: «قال خبابٌ: أحسنت».

قوله: (قال عبد الله) هو موصول أيضاً.

قوله: (ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه) يعني علقمة، وهي منقبة عظيمة لعلقمة، حيث شهد له ابن مسعود أنه مثله في القراءة.

قوله: (ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب، فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقى) بضم أوله وفتح القاف، أي: يرمى به.

قوله: (رواه غندر عن شعبة) أي: عن الأعمش بالإسناد المذكور، وقد وصلها أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أحمد بن حنبل «حدثنا محمد بن جعفر» وهو غندر بإسناده هذا، وكأنه في الزهد لأحمد وإلا فلم أره في مسند أحمد إلا من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش، ووهم بعض من لقيناه فزعم أن هذا التعليق معادٌ في بعض النسخ، وأن محله عقب حديث أبي هريرة، وقد ظهر لي أن لا إعادة وأنه في جميع النسخ، وأن الذي وقع في الموضعين من رواية غندر عن شعبة صواب، وأن المراد في الموضع الثاني أن شعبة رواه عن الأعمش بالإسناد الذي وصله به من طريق أبي حمزة عن الأعمش، وقد أثبت الإسماعيلي في مستخرجه رواية غندر عن شعبة، فقال بعد أن أخرجه من طريق ابن شهاب عن الأعمش بالإسناد الذي وصله به: «رواه جماعة عن الأعمش، ورواه غندر عن شعبة»، وفي الحديث منقبة لابن مسعود وحسن تأنيه في الموعظة والتعليم، وأن بعض الصحابة كان يخفى عليه بعض الأحكام، فإذا نبه عليها رجع، ولعل خباباً كان يعتقد أن النهي عن لبس الرجال خاتم الذهب للتنزيه، فنبهه ابن مسعود على تحريمه، فرجع إليه مسرعاً.





قِصَّةُ دَوْسٍ وَالطُّفَيلِ بن عَمْرٍو الدَّوسِيِّ

٤٢١٩- نا أبونُعيم قال نا سفيانُ عن ابن ذَكوانَ عن عبدالرحمنِ الأعرج عن أبي هريرة قال: جاءَ الطُّفَيلُ بن عمرو إلى النبيِّ صلى الله عليهِ فقال: إن دَوساً قد هلكت، عَصت وأبَت، فادعُ الله عليهم. فقال: «اللهمَّ، اهدِ دَوساً وائت بهم».

٤٢٢٠- حدثني محمدُ بن العَلاء قال نا أبوأُسامةَ قال نا إسماعيلُ عن قيسٍ عن أبي هريرةَ قال: لـمَّا قدمتُ على النبيِّ صلى الله عليهِ قلتُ في الطريق:

يا ليلةً من طولِها وعَنائها ... على أنها من دارةِ الكفر نَجَّتِ

وأبَقَ لي غُلامٌ في الطريق، فلما قَدِمتُ على النبيِّ صلى الله عليهِ فبايعتُه، فبينا أنا عندَهُ إذ طلعَ الغلامُ، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «يا أباهريرة، هذا غُلامُك». فقال: هوَ لوجهِ الله. فأعتقه.

قوله: (قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي) بفتح المهملة وسكون الواو بعدها مهملة، تقدم نسبهم في غزوة ذي الخلصة، والطفيل بن عمرو أي: ابن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس، كان يقال له: ذو النور آخره راء؛ لأنه لما أتى النبي ﷺ وأسلم بعثه إلى قومه، فقال: اجعل لي آية، فقال: اللهم نوِّر له، فسطع نور بين عينيه، فقال: يا رب أخاف أن يقولوا: إنه مثلة، فتحول إلى طرف سوطه، وكان يضيء في الليلة المظلمة، ذكره هشام بن الكلبي في قصة طويلة، وفيها أنه دعا قومه إلى الإسلام فأسلم أبوه ولم تسلم أمه، وأجابه أبو هريرة وحده. قلت: وهذا يدل على تقدم إسلامه، وقد جزم ابن أبي حاتم بأنه قدم مع أبي هريرة بخيبر وكأنها قدمته الثانية.

قوله: (عن ابن ذكوان) هو عبد الله أبو الزناد.

قوله: (اللهم اهد دوساً وائت بهم) وقع مصداق ذلك، فذكر ابن الكلبي أن حبيب بن عمرو بن حثمة الدوسي كان حاكماً على دوس، وكذا كان أبوه من قبله، وعمر ثلاث مئة سنة، وكان حبيب يقول: إني لأعلم أن للخلق خالقاً، لكني لا أدري من هو، فلما سمع النبي ﷺ خرج إليه ومعه خمسة وسبعون رجلاً من قومه فأسلم وأسلموا. وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ أرسل الطفيل بن عمرو ليحرق صنم عمرو بن حثمة، الذي كان يقال له: ذو الكفين بفتح الكاف وكسر الفاء، فأحرقه. وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن الطفيل بن عمرو استشهد بأجنادين في خلافة أبي بكر، وكذا قال أبو الأسود عن عروة، وجزم ابن سعد بأنه استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك.

قوله: (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي خالد **(عن قيس)** هو ابن أبي حازم.

قوله: (لما قدمت) أي: أردت القدوم.





قوله: (قلت في الطريق) تقدم شرحه مستوفى في كتاب العتق، وقوله في هذه الرواية: «وأبق غلام لي» لا يغاير قوله في الرواية الماضية في العتق: «فأضل أحدهما صاحبه»؛ لأن رواية أبق فسرت وجه الإضلال، وأن الذي أضل هو أبو هريرة، بخلاف غلامه فإنه أبق[1] أبو هريرة مكانه لهربه، فلذلك أطلق أنه أضله، فلا يلتفت إلى إنكار ابن التين أنه أبق، وأما كونه عاد فحضر عند النبي ﷺ فلا ينافيه أيضاً؛ لأنه يحمل على أنه رجع عن الإباق وعاد إلى سيده ببركة الإسلام، ويحتمل أن يكون أطلق أبق بمعنى أنه أضل الطريق فلا تتنافى الروايتان.

وَفْدُ طَيِّءٍ وَحَدِيثُ عَدِيِّ بن حَاتِمٍ

٤٢٢١- نا موسى بن إسماعيلَ قال نا أبوعَوانةَ قال نا عبدُالملكِ عن عمرو بن حُريثٍ عن عديِّ بن حاتم قال: أَتَينا عمرَ في وفدٍ، فجعلَ يَدعو رجلاً رجلاً يُسمِّيهم. فقلتُ: أما تَعرفُني يا أميرَ المؤمنين؟ قال: بلى، أسلمتَ إذ كفَروا، وأقبلتَ إذ أَدْبروا، ووَفَيتَ إذ غدَروا، وعرَفت إذ أنكروا. فقال عديٌّ: فلا أبالي إذاً.

قوله: (وفد طيئ وحديث عدي بن حاتم) أي: ابن عبد الله بن سعد بن الحشرج بمهملة ثم معجمة ثم راء ثم جيم بوزن جعفر ابن امرئ القيس بن عدي الطائي، منسوب إلى طيئ بفتح المهملة وتشديد التحتانية المكسورة بعدها همزة ابن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، يقال: كان اسمه جلهمة فسمي طيئاً؛ لأنه أول من طوى بئراً، ويقال: أول من طوى المناهل. وأخرج مسلم من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: «أتيت عمر فقال: إن أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيئ، جئت بها إلى النبي ﷺ» وزاد أحمد في أوله: «أتيت عمر في أناس من قومي، فجعل يعرض عني، فاستقبلته فقلت: أتعرفني؟» فذكر نحو ما أورده البخاري ونحو ما أورده مسلم جميعاً.

قوله: (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير، وعمرو بن حريث بالمهملة وبالمثلثة مصغر هو المخزومي صحابي صغير، وفي الإسناد ثلاثة من الصحابة في نسق.

قوله: (أتيت عمر) أي: في خلافته.

قوله: (فجعل يدعو رجلاً رجلاً يسميهم) أي: قبل أن يدعوهم.

قوله: (بل أسلمت إذ كفروا إلخ) يشير بذلك إلى وفاء عدي بالإسلام والصدقة بعد موت النبي ﷺ، وأنه منع من أطاعه من الردة، وذلك مشهور عند أهل العلم بالفتوح

قوله: (فقال عدي: فلا أبالي إذاً) أي: إذا كنت تعرف قدري فلا أبالي إذا قدمت على غيري، وفي «الأدب المفرد» للبخاري «أن عمر قال لعدي: حياك الله من معرفة»، وروى أحمد في سبب إسلام عدي أنه قال: «لما بعث

(١) قال مصحح البولاقية: قوله أبو هريرة إلى آخره.. كذا بأصله ولعل الناسخ أسقط لفظة أضل أو نحوه كما هو ظاهر، انتهى.





النبي ﷺ كرهته، فانطلقت إلى أقصى الأرض مما يلي الروم، ثم كرهت مكاني فقلت: لو أتيته، فإن كان كاذباً لم يخف علي، فأتيته فقال: أسلم تسلم. فقلت: إن لي ديناً» وكان نصرانياً فذكر إسلامه. وذكر ذلك ابن إسحاق مطولاً، وفيه أن خيل النبي ﷺ أصابت أخت عدي، وأن النبي ﷺ منَّ عليها فأطلقها بعد أن استعطفته بإشارة علي عليها، فقالت له: هلك الوالد وغاب الوافد، فامنن علي منَّ الله عليك. فقال ومن وافدك؟ قالت: عدي بن حاتم، قال: الفار من الله ورسوله؟ فلما قدمت بنت حاتم على عدي أشارت عليه بالقدوم على رسول الله ﷺ، فقدم وأسلم، وروى الترمذي من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: «أتيت النبي ﷺ في المسجد فقال: هذا عدي بن حاتم، وكان النبي ﷺ قبل ذلك يقول: إني لأرجو الله أن يجعل يده في يدي».

حَجَّةُ الوَدَاعِ

٤٢٢٢- نا إسماعيل بن عبدالله قال حدثني مالكٌ عن ابن شهابٍ عن عروةَ بن الزُّبير عن عائشة قالت: خرجنا مع رسولِ الله صلى الله عليهِ في حجَّة الوَداع فأهْللنا بعُمرة. ثم قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: مَن كان معهُ هديٌ فليهلل بالحجِّ مع العمرة، ثمَّ لا يَحلَّ حتى يَحلَّ منهما جميعاً. فقدمتُ معهُ وأنا حائض، ولم أُطُف بالبيتِ ولا بينَ الصَّفا والـمروة. فشكَوتُ إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ فقال: «انقضي رأسَكِ وامتشِطي وأهلِّي بالحج ودَعي العمرةَ»، ففعلتُ. فلما قضيت الحَجَّ أرسلني رسولُ الله صلى الله عليهِ معَ عبدالرحمن بن أبي بكر الصدِّيق إلى التَّنعيم فاعتمرت، فقال: «هذهِ مكانَ عُمرَتك». قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبينَ الصَّفا والمروة، ثم حَلُّوا، ثم طافوا طَوافاً آخرَ بعدَ أن رجعوا من مِنى: وأما الذين جَمعوا الحجَّ والعمرةَ فإنما طافوا طَوافاً واحداً.

قوله: (باب حجة الوداع) بكسر الحاء المهملة وبفتحها، وبكسر الواو وبفتحها، ذكر جابر في حديثه الطويل في صفتها، كما أخرجه مسلم وغيره أن النبي ﷺ مكث تسع سنين -أي منذ قدم المدينة- لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة: أن النبي ﷺ حاج، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ» الحديث. ووقع في حديث أبي سعيد الخدري ما يوهم أنه ﷺ حج قبل أن يهاجر غير حجة الوداع، ولفظه [(١)] وعند الترمذي من حديث جابر «حج قبل أن يهاجر ثلاث حجج» وعن ابن عباس مثله أخرجه ابن ماجه والحاكم، قلت: وهو مبني على عدد وفود الأنصار إلى العقبة بمنًى بعد الحج، فإنهم قدموا أولاً فتواعدوا، ثم قدموا ثانياً فبايعوا البيعة الأولى، ثم قدموا ثالثاً فبايعوا البيعة الثانية كما تقدم بيانه أول الهجرة، وهذا لا يقتضي نفي الحج قبل ذلك. وقد أخرج الحاكم بسند صحيح إلى الثوري «أن النبي ﷺ حج قبل أن يهاجر حججاً»، وقال ابن الجوزي: حج حججاً لا يعرف عددها. وقال ابن الأثير في النهاية: كان يحج كل سنة قبل أن يهاجر. وفي حديث ابن عباس أن خروجه من المدينة كان لخمس بقين من ذي القعدة أخرجه المصنف في الحج، وأخرجه هو ومسلم من حديث عائشة مثله، وجزم ابن حزم بأن خروجه كان

(١) بياض في الأصل.





يوم الخميس، وفيه نظر؛ لأن أول ذي الحجة كان يوم الخميس قطعاً لما ثبت وتواتر أن وقوفه بعرفة كان يوم الجمعة، فتعين أن أول الشهر يوم الخميس، فلا يصح أن يكون خروجه يوم الخميس، بل ظاهر الخبر أن يكون يوم الجمعة، لكن ثبت في الصحيحين عن أنس «صلينا الظهر مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين»، فدل على أن خروجهم لم يكن يوم الجمعة، فما بقي إلا أن يكون خروجهم يوم السبت، ويحمل قول من قال: «لخمس بقين» أي: إن كان الشهر ثلاثين فاتفق أن جاء تسعاً وعشرين فيكون يوم الخميس أول ذي الحجة بعد مضي أربع ليال لا خمس، وبهذا تتفق الأخبار، هكذا جمع الحافظ عماد الدين ابن كثير بين الروايات، وقوي هذا الجمع بقول جابر «إنه خرج لخمس بقين من ذي القعدة أو أربع» وكان دخوله ﷺ مكة صبح رابعة، كما ثبت في حديث عائشة، وذلك يوم الأحد، وهذا يؤيد أن خروجه من المدينة كان يوم السبت كما تقدم، فيكون مكانه في الطريق ثمان ليال، وهي المسافة الوسطى. ثم ذكر المصنف في الباب سبعة عشر حديثاً تقدم غالبها في كتاب الحج مشروحة، وسأبين ذلك مع مزيد فائدة. الحديث الأول: حديث عائشة، وقد تقدم شرحه مستوفًى في باب التمتع والقران من كتاب الحج.

٤٢٢٣- حدثنا عمرو بن عليّ قال نا يحيى بن سعيدٍ قال نا ابن جُريج قال حدثني عطاء عن ابن عباس: إذا طاف بالبيتِ فقد حلَّ، فقلتُ: من أينَ؟ قال هذا ابن عبّاس، قال: من قول الله: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ ومن أمرِ النبيِّ صلى الله عليهِ أصحابَه أن يَحِلُّوا في حَجة الوَداع. قلتُ: إنما كان ذلك بعدَ المعرَّف قال: كان ابن عباس يَراهُ قبلُ وبعدُ.

الحديث الثاني: **قوله: (عن ابن عباس إذا طاف بالبيت فقد حل، فقلت: من أين قال هذا ابن عباس)** القائل هو ابن جريج والمقول له عطاء، وذلك صريح في رواية مسلم، والمراد بالمعرف وهو بتشديد الراء الوقوف بعرفة، وهو ظاهر في أن المراد بذلك من اعتمر مطلقاً، سواء كان قارناً أو متمتعاً، وهو مذهب مشهور لابن عباس، وقد تقدم البحث فيه في أبواب الطواف في «باب من طاف بالبيت إذا قدم» من كتاب الحج.

٤٢٢٤- حدثنا بَيانٌ قال نا النَّضرُ قال أنا شعبة عن قيسٍ قال: سمعتُ طارقاً عن أبي موسى الأشعري قال: قَدِمتُ على النبيِّ صلى الله عليهِ بالبطحاءِ، فقال: «أحَجحتَ؟» قلتُ: نعم. قال: «كيفَ أهلَلتَ؟» قلت: لبَّيك بإهلالٍ كإهلالِ رسولِ الله صلى الله عليهِ. قال: «طُف بالبيتِ وبالصَّفا والمروة، ثم حِلَّ». فطفتُ بالبيتِ، وبالصَّفا والمروة، وأتيتُ امرأةً من قيس ففلَّتْ رأسي.

٤٢٢٥- نا إبراهيمُ بن المنذرِ قال نا أنسُ بن عياض قال نا موسى بن عُقبةَ عن نافع أنَّ ابن عمرَ أخبرَه أن حفصةَ زوجَ النبيِّ صلى الله عليهِ أخبرتهُ أن النبيَّ صلى الله عليهِ أمر أزواجَهُ أن يَحللنَ عام حَجَةِ الوداع فقالت حفصة: فما يَمنعُكَ؟ فقال: «لَبَّدْتُ رأسي، وقلدتُ هَديي، فلستُ أُحلُّ حتى أنحرَ هَديي».





الحديث الثالث: حديث أبي موسى.

قوله: (حدثنا بيان) بفتح الموحدة وتخفيف التحتانية هو ابن عمرو البخاري، والنضر هو ابن شميل، وقيس هو ابن مسلم، وطارق هو ابن شهاب. وقد تقدم شرح المتن في «باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ».

الحديث الرابع: حديث حفصة، وقد تقدم شرحه في «باب التمتع والقران».

٤٢٢٦- نا أبواليمانِ قال أنا شُعيب عن الزُّهري... ح. وقال محمدُ بن يوسفَ نا الأوزاعيُّ قال أخبرني ابن شهاب عن سليمانَ بن يَسارٍ عن ابن عباس: أنَّ امرأةً من خَثعم، استفتَتْ رسولَ الله صلى الله عليهِ في حَجة الوداع -والفضلُ بن عباس رَديفُ رسول الله صلى الله عليهِ- فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضة الله على عبادهِ أدركَتْ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يَستويَ على الراحلة، فهل يَقضي أن أحجَّ عنه؟ قال: نعم.

الحديث الخامس: حديث ابن عباس «أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله ﷺ في حجة الوداع» الحديث في أمرها بالحج عن أبيها، وقد تقدم شرحه في كتاب الحج، وفيه الكلام على اسمها واسم أبيها. وأورده هنا لتصريح الراوي بأن ذلك كان في حجة الوداع، وقوله في أول الإسناد: وقال محمد بن يوسف: هو الفريابي وهو من شيوخ البخاري، وكأنه لم يسمع هذا الحديث منه، وقد وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريقه، وساق المصنف الحديث هنا على لفظه، وأما لفظ شعيب فسيأتي في كتاب الاستئذان، وهو أتم سياقاً من رواية الأوزاعي.

٤٢٢٧- حدثنا محمدٌ قال نا سُريجُ بن النعمان قال نا فُليحٌ عن نافع عن ابن عمرَ قال: أقبلَ النبيُّ صلى الله عليهِ عامَ الفتح وهو مُردِفٌ أُسامةَ على القصواء -ومعه بلالٌ وعثمان بن طلحةَ- حتى أناخ عندَ البيت، ثم قال: لعثمان: «ائتِنا بالمفتح»، فجاءه بالمفتاح ففتَح له البابَ، فدخلَ النبيُّ صلى الله عليهِ وأسامةُ وبلالٌ وعثمانُ، ثم غلقوا عليهم البابَ، فمكثَ نهاراً طويلاً، ثم خرجَ، فابتدرَ الناسُ الدخولَ فسبقتُهم، فوجدتُ بلالاً قائماً وراءَ الباب، فقلتُ له: أينَ صلَّى النبيُّ صلى الله عليهِ؟ فقال: صلَّى بينَ ذينكَ العمودَين المقدَّمين، وكان البيتُ على ستةِ أعمدة شَطرَين، صلَّى بين العمودين من الشطر المقدَّم، وجعل باب البيت خلفَ ظهرهِ، واستقبل بوَجههِ الذي يستقبلكَ حين تلجُ البيت بينهُ وبينَ الجدار. قال: ونسيتُ أن أسألهُ كم صلَّى. وعندَ المكان الذي صلى فيه مَرمرةٌ حمراء.

الحديث السادس: حديث ابن عمر في دخول النبي ﷺ الكعبة، تقدم شرحه مستوفًى في «باب إغلاق البيت» من أبواب الطواف في كتاب الحج، وقوله في أول الإسناد: «حدثني محمد» هو ابن رافع كما تقدم في الحج، وتقدم هناك



بيان الاختلاف فيه، وقوله: «سطرين» بالمهملة، ووقع في رواية الأصيلي بالمعجمة وخطأه عياض، وقوله: «عند المكان الذي صلى فيه مرمرة» بسكون الراء والمهملتين والميمين المفتوحتين واحدة المرمر، وهو جنس من الرخام نفيس معروف، وكان ذلك في زمن النبي ﷺ، ثم غير بناء الكعبة بعده في زمن ابن الزبير، كما تقدم بسطه في كتاب الحج. وقد أشكل دخول هذا الحديث في «باب حجة الوداع»؛ لأن فيه التصريح بأن القصة كانت عام الفتح، وعام الفتح كان سنة ثمان وحجة الوداع كانت سنة عشر، وفي أحاديث هذا الباب جميعها التصريح بحجة الوداع وبحجة النبي ﷺ وهي حجة الوداع.

٤٢٢٨- نا أبو اليمانِ قال أنا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال حدثني عُروةُ بن الزُّبيرِ وأبو سَلمةَ بن عبدِالرحمن: أن عائشةَ زوجَ النبي صلى الله عليهِ أخبرَتهما أنَّ صفية بنت حُيَيّ زوجَ النبي صلى الله عليهِ حاضَت في حَجةِ الوداع، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «أحابسَتُنا هي؟» فقلتُ: إنها قد أفاضَتْ يا رسولَ الله، وطافَت بالبيت. فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «فَلتنفِرْ».

الحديث السابع: حديث عائشة في قصة صفية، وقد تقدم شرحه في «باب إذا حاضت بعدما أفاضت» من كتاب الحج.

٤٢٢٩- نا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وَهب قال حدثني عُمرُ بن محمدٍ أنَّ أباه حدّثه عن ابن عمرَ قال: كنا نتحدَّثُ بحجَّة الوداع والنبيُّ صلى الله عليهِ بينَ أظهُرنا فلا ندري ما حجةُ الوداع، فحمِدَ الله وأثنى عليه، ثم ذكرَ المسيحَ الدجّال فأطنبَ في ذكرهِ، وقال: «ما بعثَ الله من نبيّ إلاّ أنذرَ أُمتَه، أنذرهُ نوح والنبيُّونَ من بعدِه، وإنه يَخرجُ فيكم، فما خفي عليكم من شأنهِ فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس على ما يخفى عليكم ثلاثاً. إن ربكم ليسَ بأعور، إنه أعورُ العينِ اليمنى، كأنَّ عينَهُ عنبةٌ طافية، ألا إنَّ الله حرَّم عليكم دِماءَكم وأموالكم، كحرمةِ يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم. قال: «اللهمَّ، اشهدْ» (ثلاثاً). «ويلكم -أو ويحكم- انظروا، لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضربُ بعضكم رِقابَ بعض».

الحديث الثامن: **قوله: (حدثني عمر بن محمد)** أي ابن زيد بن عبد الله بن عمر.

قوله: (كنا نتحدث بحجة الوداع، والنبي ﷺ بين أظهرنا) في رواية أبي عاصم عن عمر بن محمد عند الإسماعيلي: «كنا نسمع بحجة الوداع».

قوله: (ولا ندري ما حجة الوداع) كأنه شيء ذكره النبي ﷺ فتحدثوا به، وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبي ﷺ، حتى وقعت وفاته ﷺ بعدها بقليل فعرفوا المراد، وعرفوا أنه ودع الناس بالوصية التي أوصاهم بها: أن لا يرجعوا بعده كفاراً، وأكد التوديع بإشهاد الله عليهم بأنهم شهدوا أنه قد بلغ ما أرسل إليهم به، فعرفوا حينئذ المراد بقولهم: حجة الوداع. وقد وقع في الحج في «باب الخطبة بمنًى» من رواية عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن



عمر في هذا الحديث: «فودع الناس»، وقدمت هناك ما وقع عند البيهقي أن سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ﴾ نزلت في وسط أيام التشريق، فعرف النبي ﷺ أنه الوداع، فركب واجتمع الناس فذكر الخطبة.

قوله: (فحمد الله وأثنى عليه) في رواية أبي نعيم في المستخرج «فحمد رسول الله ﷺ الله وحده، وأثنى عليه» الحديث، وذكر فيه قصة الدجال، وفيه: «ألا إن الله حرم عليكم دماءكم»، وهذا يدل على أن هذه الخطبة كلها كانت في حجة الوداع، وقد ذكر الخطبة في حجة الوداع جماعة من الصحابة لم يذكر أحد منهم قصة الدجال فيها إلا ابن عمر؛ بل اقتصر الجميع على حديث: «إن أموالكم عليكم حرام» الحديث، وقد أورد المصنف منها حديث جرير وأبي بكرة هنا، وحديث ابن عباس في الحج، وقد تقدم في الحج من رواية عاصم بن محمد بن زيد وهو أخو عمر بن محمد ابن زيد عن أبيه عن ابن عمر بدونها، وزيادة عمر بن محمد صحيحة؛ لأنه ثقة وكأنه حفظ ما لم يحفظه غيره، وسيأتي شرح ما تضمنته هذه الزيادة في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى.

٤٢٣٠- نا عمرُو بن خالد قال نا زُهير قال نا أبوإسحاقَ قال حدثني زيدُ بن أرقَمَ: أن النبيَّ صلى الله عليهِ غزا تسعَ عشرةَ غزوةً، وأنهُ حجَّ بعدما هاجرَ حَجةً واحدة لم يَحجَّ بعدَها: حَجةَ الوداع. قال أبوإسحاق: وبمكة أُخرى.

الحديث التاسع: حديث زيد بن أرقم، تقدم شرحه في أول الهجرة، وقوله: «وأنه حج بعدما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها حجة الوداع» يعني ولا حج قبلها، إلا أن يريد نفي الحج الأصغر، وهو العمرة فلا، فإنه اعتمر قبلها قطعاً.

قوله: (قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى) هو موصول بالإسناد المذكور، وغرض أبي إسحاق أن لقوله: «بعدما هاجر» مفهوماً، وأنه قبل أن يهاجر كان قد حج لكن اقتصاره على قوله: أخرى قد يوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة وليس كذلك؛ بل حج قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا أرتاب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط؛ لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحج، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة أو عاقه ضعف، وإذا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يتركه؟ وقد ثبت من حديث جبير بن مطعم أنه رآه في الجاهلية واقفاً بعرفة، وأن ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنًى ثلاث سنين متوالية كما بينته في الهجرة إلى المدينة.

٤٢٣١- نا حَفصُ بن عمر قال نا شعبة عن عليِّ بن مُدرِك عن أبي زُرعةَ بن عمر بن جرير عن جريرٍ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ قال في حَجة الوَداع لجرير: «استَنصتِ الناسَ»، فقال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يَضرب بعضكم رِقابَ بعض».

الحديث العاشر: حديث جرير.





قوله: (عن علي بن مدرك) بضم الميم وسكون الدال وكسر الراء وهو نخعيٌّ كوفي ثقة، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وما له في البخاري سوى هذا الحديث، لكنه أورده في مواضع. والله أعلم.

قوله: (استنصت الناس) فيه دليل على وهم من زعم أن إسلام جرير كان قبل موت النبي ﷺ بأربعين يوماً؛ لأن حجة الوداع كانت قبل وفاته بأكثر من ثمانين يوماً، وقد ذكر جرير أنه حج مع النبي ﷺ حجة الوداع.

٤٢٣٢- نا محمدُ بن المثنّى قال نا عبدُالوهابِ قال نا أيوبُ عن محمدٍ عن ابن أبي بَكرةَ عن أبي بكرةَ عن النبي صلى الله عليهِ قال: «الزمانُ قدِ استدارَ كهيئتِهِ يومَ خلقَ السماواتِ والأرض: السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعةٌ حُرُم: ثلاث متواليات -ذو القَعدةِ وذو الحجةِ والمحرَّم- ورجبُ مُضرَ الذي بينَ جُمادَى وشعبان. أيُّ شهرٍ هذا؟» قلنا: الله ورسولهُ أعلم. فسكتَ حتى ظَننّا أنه سيسمِّيهِ بغير اسمه،قال: «أليسَ ذاالحجةِ»، قلنا: بلى، قال: «أيُّ بلدٍ هذا؟» قلنا: اللهُ ورسولُهُ أعلمُ، فسكتَ حتى ظننا أنه سيسميهِ بغيرِ اسمِهِ. قال: «أليس البلدة؟» قلنا: بلى. قال: «فأيُّ يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكتَ حتى ظننّا أنه سيسمّيه بغير اسمه. قال: «أليس يومَ النحر؟» قلنا: بلى. قال: «فإن دماءكم وأموالكم» -قال محمد: وأحسبُهُ قال: «-وأعراضَكم- عليكم حرام، كحرمةِ يومكم هذا، في بلدكِم هذا، في شهركم هذا. وستَلقَون ربَّكم فيسألُكم عن أعمالِكم، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالاً، يَضربُ بعضكم رِقابَ بعض. ألا ليبلغ الشاهدُ الغائِبَ، فلعلَّ بعضَ مَن يُبلغهُ أن يكون أوعى له من بعض مَن سَمِعَه»- فكان محمدٌ إذا ذكرَهُ يقول: صدقَ النبيُّ صلى الله عليهِ- ثم قال: «ألا هل بلغتُ» (مرَّتين).

الحديث الحادي عشر: حديث أبي بكرة.

قوله: (عبد الوهاب) هو ابن عبد المجيد الثقفي، ومحمد هو ابن سيرين، وابن أبي بكرة هو عبد الرحمن، وقد تقدم شرح الحديث في العلم وفي الحج، وقوله في الآية: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾ قيل: الحكمة في جعل المحرم أول السنة أن يحصل الابتداء بشهر حرام ويختم بشهر حرام، وتتوسط السنة بشهر حرام وهو رجب، وإنما توالى شهران في الآخر لإرادة تفضيل الختام، والأعمال بالخواتيم.

٤٢٣٣- نا محمدُ بن يوسفَ قال نا سفيانُ الثوريُّ عن قيسِ بن مسلم عن طارق بن شهاب: أنَّ أناساً من اليهود قالوا: لو نزلتْ هذهِ الآية فينا لاتخذنا ذلكَ اليوم عيداً. فقال عمرُ: أيةُ آية؟ فقالوا: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ فقال عمر: إني لأعلمُ أيَّ مكان أنزلت: أنزلت ورسولُ الله صلى الله عليهِ واقف بعرَفة.





الحديث الثاني عشر:

قوله: (أن أناساً من اليهود) تقدم في كتاب الإيمان بلفظ: «إن رجلاً من اليهود» وبينت أن المراد به كعب الأحبار، وفيه إشكال من جهة أنه كان أسلم، ويجوز أن يكون السؤال صدر قبل إسلامه، لكن قد قيل: إنه أسلم وهو باليمن في حياة النبي ﷺ على يد علي، فإن ثبت احتمل أن يكون الذين سألوا جماعة من اليهود اجتمعوا مع كعب على السؤال وتولى هو السؤال عن ذلك عنهم، فتجتمع الروايات كلها، وقد تقدم ذلك في كتاب الإيمان بأوضح من هذا مع بقية شرحه.

٤٢٣٤- نا عبدُالله بن مَسلمةَ عن مالكٍ عن أبي الأسودِ محمدِ بن عبدالرحمن بن نوفَلٍ عن عروةَ عن عائشةَ قالت: خرجنا معَ رسولِ الله صلى الله عليهِ، فمنّا مَن أهلَّ بعُمرة، ومنّا من أهلَّ بحجة، ومنا من أهلَّ بحج وعمرة، وأهلَّ رسولُ الله صلى الله عليهِ بالحجّ، فأما من أهل بالحج أو جمَعَ الحجَّ والعمرةَ فلم يَحِلُّوا حتى يوم النحر. نا عبدُالله بن يوسف قال أنا مالك وقال: معَ رسولِ الله صلى الله عليهِ في حجةِ الوداع. نا إسماعيل قال نا مالكٌ مثله.

ثم أورد المصنف حديث عائشة قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ، فمنا من أهل بعمرة» الحديث، وأورده من طرق عن مالك بسنده في طريقين، منها حجة الوداع وهو مقصود الترجمة، وقد تقدم من وجه آخر في أول الباب عن شيخ آخر لمالك بأتم من السياق المذكور هنا.

٤٢٣٥- نا أحمدُ بن يونسَ قال نا إبراهيم بن سعدٍ قال نا ابن شهابٍ قال نا عامر بن سعدٍ عن أبيه قال: عادَني النبي صلى الله عليهِ في حجةِ الوداع من وجَعٍ أُشفيتُ منه على الموت، فقلت: يا رسولَ الله، بلغَ بي من الوجع ما ترَى، وأنا ذو مالٍ، ولا ترثُني إلا بنتٌ لي واحدة، فأتصدَّقُ بثُلثي مالي؟ قال: «لا». قلتُ: أفأتصدَّقُ بشطرِهِ؟ قال: «لا». قلت: فالثلث؟ قال: «والثلث كثير، وإنك أن تذرَ ورثتكَ أغنياء خيرٌ من أن تذرَهم عالةً يتكفَّفونَ الناس، ولستَ تنفِقُ نفقةً تَبتغي بها وجهَ الله إلا أُجرتَ بها، حتى اللقمةَ تجعلُها في في امرأتكَ». قلت: يا رسولَ الله، أأُخلَّفُ بعدَ أصحابي؟ قال: إنكَ لن تخلَّفَ فتعملَ عملاً تبتغي به وجهَ الله إلا ازدَدتَ به درجةً ورِفعة، ولعلَّك تُخلَّفُ حتى يَنتفعَ بك أقوامٌ ويضَرَّ بك آخرون. اللهمَّ، امضِ لأصحابي هجرَتهم، ولا ترُدَّهم على أعقابهم، لكنِ البائسُ سعدُ بن خَولة. رثى له رسولُ الله صلى الله عليهِ أن تُوفِّيَ بمكة.

٤٢٣٦- نا إبراهيمُ بن المنذرِ قال نا أبوضَمرةَ قال نا موسى بن عُقبةَ عن نافع أنَّ ابن عمرَ أخبرَهم أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ حلق رأسَهُ في حجةِ الوداع.





٤٢٣٧- نا عُبيدُالله بن سَعيدٍ قال نا محمدُ بن بكرٍ قال نا ابن جُريج قال أخبرني موسى بن عُقبة عن نافع أخبرهُ ابن عمر: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ حلقَ في حجة الوداع وأُناسٌ من أصحابه، وقصَّرَ بعضهم.

٤٢٣٨- نا يحيى بن قَزَعة قال نا مالك عن ابن شهاب... ح. وقال الليثُ حدثني يونسُ عن ابن شهاب قال حدثني عُبيدُالله بن عبدالله أنَّ ابن عباس أخبره: أنه أقبل يَسيرُ علَى حمارٍ ورسولُ الله صلى الله عليهِ قائمٌ بمنى في حَجة الوَداع يُصلِّي بالناس، فسارَ الحمار بين يدَي بعض الصفِّ، ثم نزلَ عنه فصفَّ مع الناس.

٤٢٣٩- نا مسدَّدٌ قال نا يحيى عن هشام قال حدثني أبي قال: سُئلَ أُسامةُ وأنا أشاهد عن سَيرِ رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ في حَجتهِ فقال: «العَنَقَ، فإذا وَجدَ فجوةً نَصَّ».

٤٢٤٠- نا عبدُالله بن مَسلمةَ عن مالكٍ عن يحيى بن سعيد عن عَديِّ بن ثابتٍ عن عبدِالله بن يزيدَ الخطميِّ: أنَّ أباأيوبَ أخبرَهُ أنه صلَّى مع رسولِ الله صلى الله عليهِ في حَجةِ الوداع المغربَ والعِشاءَ جميعاً.

الحديث الثالث عشر: حديث سعد وهو ابن أبي وقاص في الوصية بالثلث، وقد تقدم شرحه في الوصايا، وتقرير كون ذلك وقع في حجة الوداع، وبيان توجيه من قال: إن ذلك في فتح مكة، ووجه الجمع بين الروايتين بما يغني عن إعادته. الحديث الرابع عشر: حديث ابن عمر في الحلق في حجة الوداع. أورده من طريقين، وقد تقدم شرحه في الحج. الحديث الخامس عشر: حديث ابن عباس في الصلاة بمنًى، وقد تقدم شرحه في أبواب السترة في الصلاة. الحديث السادس عشر: حديث أسامة بن زيد «كان يسير في حجته العنق» بفتح المهملة والنون والقاف، وقد تقدم شرحه في الحج أيضاً. الحديث السابع عشر: حديث أبي أيوب في الجمع بين المغرب والعشاء في حجة الوداع، وقد تقدم شرحه في الحج أيضاً.

غَزْوَةُ تَبُوكَ وَهِيَ غَزْوَةُ العُسْرَةِ

٤٢٤١- نا محمدُ بن العلاء قال نا أبوأُسامةَ عن بُريد بن عبدِالله بن أبي بُردةَ عن أبي بردة عن أبي موسى قال: أرسلني أصحابي إلى رسول الله صلى الله عليهِ أسألهُ الحُملانَ لهم إذ هم معه في جيشِ العُسرة وهي غزوةُ تَبوك، فقلت: يا نبيَّ الله إنَّ أصحابي أرسلوني إليك لتحملَهم، فقال: «والله لا أحملكم علَى شيء». ووافقتُهُ وهو غضبانُ ولا أشعرُ، ورجعتُ حزيناً من منع النبيِّ صلى الله عليهِ ومن مَخافة أن يكونَ النبيُّ صلى الله عليهِ وَجدَ في نفسهِ عليّ، فرجعتُ إلى أصحابي فأخبرتهمُ





الذي قال النبيُّ صلى الله عليهِ، فلم ألبثْ إلا سُويعةً إذ سمعتُ بلالاً ينادي: أين عبدُاللهِ بن قيسٍ، فأجبتهُ، فقال: أجِبْ رسولَ الله صلى الله عليهِ يدعوك. فلما أتَيتُه قال: «خذ هاتين القَرينَتين وهاتين القرينتينِ- لستةِ أبعرةٍ ابتاعَهنَّ حينئذٍ من سَعد- فانطلقْ بهنَّ إلى أصحابكَ، فقل: إنَّ اللهَ- أو قال: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ- يحملكم عَلى هؤلاء، فاركبوهن». فانطلقتُ إليهم بهنّ فقلت: إنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ يَحملكم عَلَى هؤلاء، ولكني والله لا أدَعكم حتى يَنطلقَ معي بعضكم إلى مَن سمعَ مقالةَ رسولِ الله صلى الله عليهِ لا تظنُّوا أني حدَّثُتكم شيئاً لم يَقُله. فقالوا لي: واللهِ إنك عندنا لـمصدَّق، ولنفعلنَّ ما أحببتَ، فانطلَق أبوموسى بنفر منهم حتى أتوا الذين سمعوا قولَ رسولِ الله صلى الله عليهِ مَنعَهُ إياهم ثم إعطاءهم بعدُ، فحدَّثوهم بمثل ما حدَّثهم به أبوموسى.

قوله: (باب غزوة تبوك) هكذا أورد المصنف هذه الترجمة بعد حجة الوداع، وهو خطأ وما أظن ذلك إلا من النساخ، فإن غزوة تبوك كانت في شهر رجب من سنة تسع قبل حجة الوداع بلا خلاف، وعند ابن عائذ من حديث ابن عباس أنها كانت بعد الطائف بستة أشهر، وليس مخالفاً لقول من قال: في رجب إذا حذفنا الكسور؛ لأنه ﷺ قد دخل المدينة من رجوعه من الطائف في ذي الحجة. وتبوك مكان معروف هو نصف طريق المدينة إلى دمشق، ويقال: بين المدينة وبينه أربع عشرة مرحلة. وذكرها في «المحكم» في الثلاثي الصحيح، وكلام ابن قتيبة يقتضي أنها من المعتل، فإنه قال: جاءها النبي ﷺ وهم يبكون مكان مائها بقدح، فقال: ما زلتم تبوكونها، فسميت حينئذ تبوك.

قوله: (وهي غزوة العسرة) وفي أول أحاديث الباب قول أبي موسى: «في جيش العسرة» بمهملتين الأولى مضمومة وبعدها سكون مأخوذ من قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ وهي غزوة تبوك. وفي حديث ابن عباس «قيل لعمر: حدثنا عن شأن ساعة العسرة، قال: خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد فأصابنا عطش» الحديث أخرجه ابن خزيمة. وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عن ابن عقيل قال: «خرجوا في قلة من الظهر وفي حر شديد حتى كانوا ينحرون البعير فيشربون ما في كرشه من الماء، فكان ذلك عسرة من الماء وفي الظهر وفي النفقة، فسميت غزوة العسرة». وتبوك المشهور فيها عدم الصرف للتأنيث والعلمية، ومن صرفها أراد الموضع. ووقعت تسميتها بذلك في الأحاديث الصحيحة منها حديث مسلم: «إنكم ستأتون غداً عين تبوك» وكذا أخرجه أحمد والبزار من حديث حذيفة، وقيل: سميت بذلك لقوله ﷺ للرجلين اللذين سبقاه إلى العين: «ما زلتما تبوكانها منذ اليوم» قال ابن قتيبة: فبذلك سميت عين تبوك، والبوك كالحفر انتهى. والحديث المذكور عند مالك ومسلم بغير هذا اللفظ، أخرجاه من حديث معاذ بن جبل «أنهم خرجوا في عام تبوك مع النبي ﷺ فقال: إنكم ستأتون غداً إن شاء الله تعالى عين تبوك، فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئاً، فجئناها وقد سبق إليها رجلان والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء» فذكر الحديث في غسل رسول الله ﷺ وجهه ويديه بشيء من مائها، ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى





الناس، وبينها وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة، وبينها وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة، وكان السبب فيها ما ذكره ابن سعد وشيخه وغيره، قالوا: بلغ المسلمين من الأنباط الذين يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة أن الروم جمعت جموعاً، وأجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب، وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء، فندب النبي ﷺ الناس إلى الخروج، وأعلمهم بجهة غزوهم كما سيأتي في الكلام على حديث كعب بن مالك. وروى الطبراني من حديث عمران بن حصين قال: «كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: أن هذا الرجل الذي خرج يدعي النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فبعث رجلاً من عظمائهم يقال له: قباذ وجهز معه أربعين ألفاً، فبلغ النبي ﷺ ذلك ولم يكن للناس قوة، وكان عثمان قد جهز عيراً إلى الشام، فقال: يا رسول الله هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها، ومائتا أوقية، قال: فسمعته يقول: لا يضر عثمان ما عمل بعدها» وأخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبد الرحمن ابن حبان نحوه، وذكر أبو سعيد في «شرف المصطفى» والبيهقي في «الدلائل» من طريق شهر ابن حوشب عن عبدالرحمن ابن غنم «أن اليهود قالوا: يا أبا القاسم إن كنت صادقاً فالحق بالشام، فإنها أرض المحشر وأرض الأنبياء، فغزا تبوك لا يريد إلا الشام، فلما بلغ تبوك أنزل الله تعالى الآيات من سورة بني إسرائيل ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾ الآية» انتهى، وإسناده حسن مع كونه مرسلاً.

قوله: (أسأله الحملان لهم) بضم الحاء المهملة؛ أي الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم.

قوله: (لا أجد ما أحملكم عليه) في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «وجاء نفر كلهم معسر يستحملونه، لا يحبون التخلف عنه، فقال: لا أجد. قال: ومن هؤلاء نفر من الأنصار ومن بني مزينة» وفي مغازي ابن إسحاق أن البكائين سبعة نفر: سالم بن عمير، وأبو ليلى بن كعب، وعمرو بن الحمام، وعبد الله بن مغفل، وقيل: ابن غنمة، وعلية ابن زيد، وهرمي بن عبد الله، وعرباض بن سارية، وسلمة بن صخر. قال: فبلغني أن أبا ياسر اليهودي -وقيل: ابن يامين- جهز أبا ليلى وابن مغفل، وقيل: كان في البكائين بنو مقرن السبعة معقل وإخوته.

قوله: (خذ هذين القرينين) أي الجملين المشدودين أحدهما إلى الآخر، وقيل: النظيرين المتساويين، وفي رواية أبي ذر عن المستملي «هاتين القرينتين» أي الناقتين، وتقدم في قدوم الأشعريين أنه ﷺ أمر لهم بخمس ذود، وقال: هذا بستة أبعرة، فإما تعددت القصة أو زادهم على الخمس واحداً، وأما قوله: «هاتين القرينتين وهاتين القرينتين» فيحتمل أن يكون اختصاراً من الراوي، أو كانت الأولى اثنتين والثانية أربعة؛ لأن القرين يصدق على الواحد وعلى الأكثر، وأما الرواية التي فيها «هذين القرينين» فذكر ثم أنث، فالأولى على إرادة البعير، والثانية على إرادة الاختصاص، لا على الوصفية.

قوله: (ابتاعهن) في رواية الكشميهني «ابتاعهم»، وكذا «انطلق بهن» في روايته «بهم» وهو تحريف، والصواب ما عند الجماعة؛ لأنه جمع ما لا يعقل.





قوله: (حينئذ من سعد) لم يتعين لي من هو سعد إلى الآن، إلا أنه يهجس في خاطري أنه سعد بن عبادة، وفي الحديث استحباب حنث الحالف في يمينه إذا رأى غيرها خيراً منها، كما سيأتي البحث في الأيمان والنذور، وانعقاد اليمين في الغضب، وسنذكر هناك بقية فوائد حديث أبي موسى إن شاء الله تعالى.

٤٢٤٢- نا مسدَّد قال نا يحيى عن شعبة عن الحكم عن مُصعب بن سعد عن أبيه: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ خرجَ إلى تبوك، واستخلَفَ عليّاً، فقال: أتخلِّفُني في الصبيان والنساء؟ قال: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلةِ هارونَ من موسى، إلا أنهُ ليس نبيٌّ بعدي». وقال أبوداود نا شعبة عنِ الحكم قال سمعتُ مُصعَباً.

قوله: (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان، والحكم هو ابن عتيبة بمثناة وموحدة مصغر.

قوله: (بمنزلة هارون من موسى) في رواية عطاء بن أبي رباح مرسلاً عند الحاكم في الإكليل «فقال: يا علي اخلفني في أهلي، واضرب وخذ وعظ. ثم دعا نساءه فقال: اسمعن لعلي وأطعن».

قوله: (وقال أبو داود: حدثنا شعبة إلخ) أراد بيان التصريح بالسماع في رواية الحكم عن مصعب، وطريق أبي داود هذه وهو الطيالسي وصلها أبو نعيم في «المستخرج» والبيهقي في «الدلائل» من طريقه.

٤٢٤٣- حدثني عُبيدُالله بن سعيد قال نا محمدُ بن بكرٍ قال أنا ابن جُريج قال: سمعتُ عطاءً يُخبرُ قال: أخبرني صفوانُ بن يَعلى بن أمية عن أبيهِ قال: غزوتُ مع النبيِّ صلى الله عليهِ العُسرة. قال: كان يَعلى يقول: تلك الغزوة أوثقُ أعمالي عندي. قال عطاء: فقال صفوانُ: قال يَعلى: فكان لي أجيرٌ فقاتلَ إنساناً فَعضَّ أحدُهما يدَ الآخر -قال عطاءٌ: فلقد أخبرني صفوانُ أيُّهما عضَّ الآخر فنسيته- قال: فانتزعَ المعضوضُ يدَه من فِيِّ العاضِّ، فانتزَعَ إحدَى ثنيتَيهِ. فأتَيا النبيَّ صلى الله عليهِ فأهدرَ ثنيتهُ. وقال عطاء: وحسبتُ أنه قال: قال النبي صلى الله عليهِ: «أفيدَعُ يدهُ في فيكَ تَقضمها، كأنها في فحل يَقضمها؟».

قوله: (غزوت مع رسول الله ﷺ العسرة) كذا للأكثر. وفي رواية السرخسي: «العسيرة» بالتصغير. قال: (كان يعلى يقول: تلك الغزوة أوثق أعمالي عندي) تقدم في الإجارة بلفظ إجمالي، وبالعين المهملة أصح.

قوله: (قال عطاء) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (كان لي أجير، فقاتل إنساناً فعض أحدهما يد الآخر، قال عطاء: فلقد أخبرني صفوان أيهما عض الآخر فنسيته) سيأتي البحث في ذلك، وتتمة شرح هذا الحديث في كتاب الديات إن شاء الله تعالى.





حَدِيثُ كَعْبِ بن مَالِكٍ

وقول الله عز وجلّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ الآية.

٤٢٤٤- نا يحيى بن بكير قال نا الليثُ عن عُقيل عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ابن مالك أن عبدالله بن كعب بن مالك -وكان قائد كعب من بنيه حينَ عَميَ- قال سمعتُ كعبَ ابن مالك يحدِّث حينَ تخلفَ عن قصةِ تبوكَ: قال كعب: لم أتخلف عن رسولِ الله صلى الله عليهِ في غزوةٍ غزاها إلا في غزوةِ تبوكَ، غيرَ أني كنت تخلفتُ في غزوةِ بدرٍ، ولم يُعاتبْ أحدٌ تخلّفَ عنها، إنما خرج رسولُ الله صلى الله عليهِ يريدُ عيرَ قريشٍ حتى جمعَ اللهُ بينَهم وبينَ عدوِّهم على غير ميعادٍ، ولقد شهدتُ معَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه ليلةَ العَقبةِ حين تَواثقنا على الإسلام، وما أحبُّ أن لي بها مَشهدَ بدر، وإن كانت بدر أذكرَ في الناسِ منها. كان من خَبري أني لم أكن قطُّ أقوى ولا أيسرَ حين تخلَّفتُ عنه في تلك الغزاة، والله ما اجتمعَتْ عندي قَبلَه راحِلتانِ قطُّ حتى جمعتُهما في تلك الغزاةِ، ولم يكن رسولُ الله صلى الله عليهِ يريدُ غزوةً إلا ورَّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوةُ غزاها رسولُ الله صلى الله عليهِ في حرٍّ شديدٍ، واستقبلَ سفراً بعيداً ومَفازاً، وعدُوّاً كثيراً، فجلا للمسلمين أمرهم، ليتأهَّبوا أُهبةَ غزوهم، فأخبرَهم بوجههِ الذي يُريد، والمسلمونَ مع رسولِ الله صلى الله عليهِ كثير، ولا يَجمعهُم كتابٌ حافظ -يُريد الدِّيوان- قال كعبٌ: فما رجلٌ يريدُ أن يتغيَّبَ إلا ظنَّ أن سيخفى له، ما لم ينزلْ فيه وحيُ الله. وغزا رسولُ الله صلى الله عليهِ تلك الغزوةَ حين طابَت الثمارُ والظلالُ، وتجهَّزَ رسولُ الله صلى الله عليهِ والمسلمونَ معَه، فطفقتُ أغدو لكي أتجهَّزَ معَهم، فأرجعُ ولم أقضِ شيئاً، فأقولُ في نفسي: أنا قادرٌ عليه. فلم يزَلْ يتمادَى بي حتى اشتدَّ الناسُ الجدَّ، فأصبح رسولُ الله صلى الله عليهِ والمسلمونَ معه ولم أقضِ من جَهازي شيئاً. فقلتُ: أتجهزُ بعدَهُ بيوم أو يومين، ثم ألحقهم، فغدَوتُ بعدَ أن فَصَلوا لأتجهَّزَ، فرجعت ولم أقضِ شيئاً. ثم غدوت، ثم رجعت ولم أقضِ شيئاً. فلم يزل بي حتى أسرَعوا وتفارطَ الغزوُ، وهَممتُ أن أرتحلَ فأُدرِكهم، وليتَني فعلتُ، فلم يُقدَّرْ لي ذلك، فكنتُ إذا خرجت في الناس -بعدَ خروج رسولِ الله صلى الله عليهِ- فطفتُ فيهم، أحزنني أني لا أرَى إلا رجُلاً مَغموصاً عليه النفاقُ، أو رجلاً ممن عَذرَ الله منَ الضُّعفاء، ولم يَذكرني رسولُ الله صلى الله عليهِ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالسٌ في القوم بتبوكَ: «ما فعل كعبٌ؟» فقال رجلٌ من بني سَلمة: يا رسولَ اللهِ، حبسَهُ برداهُ ونظره في





عطفه، فقال معاذُ بن جبل: بئسَ ما قلتَ، والله يا رسولَ الله، ما علمنا عليه إلا خيراً. فسَكتَ رسولَ الله صلى الله عليه. قال كعب بن مالك: فَلما بلغَني أنه توجَّه قافلاً حَضَرني همي، وطَفقتُ أتذكرُ الكذبَ وأقول: بماذا أخرُجُ من سَخَطه غداً؟ واستعنتُ على ذلكَ بكل ذي رأيٍ من أَهلي. فلما قيل: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ قد أظلَّ قادِماً زاحَ عني الباطِل، وعرَفتُ أني لنَ أخرُجَ منه أبداً بشيءٍ فيه كذِب، فأجمَعت صِدْقَه، وأصبحَ رسول الله صلى الله عليهِ قادماً، وكان إذا قدِمَ من سفرٍ بدأ بالمسجدِ فيركع فيه ركعتَينِ ثم جلسَ للناس، فلما فعلَ ذلك جاءه المخلَّفون، فطفِقوا يَعتذِرون إليه ويحلِفون له -وكانوا بضعةً وثمانينَ رجلاً فقبِل منهم رسولُ الله صلى الله عليهِ عَلانيتَهم وبايَعهم ويستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله. فجئته، فلما سلمتُ عليه تبسَم تبسّم المغضبِ، ثم قال: «تعالَ»، فجئت أمشي حتى جَلست بين يَدَيه، فقال لي: «ما خلَّفك؟ ألم تكن قد ابتَعت ظهرَك؟» فقلت: بلى، إني والله لو جلست عند غيركَ من أهل الدنيا لَرأيت أن سأخرجُ مِن سَخطهِ بعُذر، ولقد أُعطيتُ جَدَلاً، ولكني والله لقد علمت لئن حدَّثتُك اليومَ حديثَ كذِبٍ ترضى به عني ليُوشكنَّ الله أن يُسخطَك عليَّ، ولئن حدَّثتُكَ حديثَ صِدقٍ تجدُ عليَّ فيه إني لأرجو فيه عَفوَ الله، لا والله ما كان لي من عذر، والله ما كنتُ قط أقوى ولا أيسرَ مني حين تَخلفت عنك. فقال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «أما هذا فقد صَدَق، فقم حتى يقضي الله فيك». فقمت. وثارَ رجالٌ من بني سَلمة فاتَّبعوني فقالوا لي: والله ما علمناكَ كنت أذنبت ذنباً قبلَ هذا، ولقد عَجزتَ أن لا تكون اعتذرتَ إلى رسول الله صلى الله عليهِ بما اعتذرَ إليه المخلفون، قد كان كافيك ذنبَك استغفارُ رسول الله صلى الله عليهِ لك. فوالله ما زالوا يُؤنِّبوني حتى أردتُ أن أرجعَ فأُكذِّبَ نفسي. ثم قلت لهم: هل لَقيَ هذا معي أحد؟ قالوا: نعم، رجُلان قالا مثل ما قلت، فقيلَ لهما مثلُ ما قيلَ لك. فقلت: مَن هما؟ قال: مُرارةُ بن الرَّبيع العَمريّ وهلالُ بن أميةَ الواقفيّ، فذكروا لي رجُلين صالحين، قد شَهِدا بدراً، فيهما أسْوة، فمضَيت حينَ ذكروهما لي. ونهى رسولُ الله صلى الله عليهِ المسلمينَ عن كلامِنا أيُّها الثلاثة مِن بينِ مَن تخلفَ عنه، فاجتنبَنا الناسُ، فتغيَّروا لنا، حتى تنكرَت في نفسي الأرضُ، فما هي التي أعرف. فلبِثنا على ذلك خمسينَ ليلةً، فأمّا صاحِباي فاستَكانا وقعدا في بُيوتهما يَبكيان، وأما أنا فكنت أشبَّ القوم وأجلدَهم، وكنت أخرجُ فأشهدُ الصلاةَ معَ المسلمين، وأطوفُ في الأسواق، ولا يُكلمني أحد، وآتي رسولَ الله صلى الله عليهِ فأسلم عليه وهو في مجلسهِ بعدَ الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرَّك شفتَيه بردِّ السلام عليَّ أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه، فأُسارِقهُ





النَّظر، فإذا أقبلتُ على صلاتي أقبلَ إليَّ، وإذا التفتُّ نحوَهُ أعرَض عني. حتى إذا طالَ عليَّ ذلك من جَفوةِ الناس مشيت حتى تسوَّرْتُ جدار حائطِ أبي قَتادة، وهو ابن عمي وأحبُّ الناس إليّ، فسلمت عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام. فقلت: يا أباقَتادة، أنشُدُك بالله، هل تعلمني أُحبُّ الله ورسولَه؟ فسكت. فعُدتُ له فنَشدْته فسكت. فعُدت له فنَشدته فقال: الله ورسولهُ أعلم. ففاضَت عيناي، وتولَّيت حتى تَسورتُ الجدار. قال: فبينا أنا أمشي بسوقِ المدينة إذا نَبطي من أنباط أهل الشام ممن قَدمَ بالطعام يبيعهُ بالمدينة يقول: مَن يدلُّ على كعبِ بن مالك؟ فطفقَ الناسُ يُشيرون له: حتى إذا جاءني دفعَ إليَّ كتاباً مِن مَلك غسانَ فإذا فيه: أما بعدُ، فإنه قد بلغني أنَّ صاحبَك قد جَفاك، ولم يَجعلك الله بدارِ هَوانٍ ولا مَضيعَة، فالحق بنا نُواسِكَ. فقلتُ لـمَّا قرأتُها: وهذا أيضاً مِنَ البَلاء. فتيمَّمْت بها التَّنُّورَ فسَجَرتُهُ بها. حتى إذا مَضتْ أربعون ليلةً من الخمسين، إذا رسولٌ لرسولِ الله صلى الله عليهِ يأتيني فقال: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ يأمرُكَ أن تَعتزلَ امرأتك. فقلتُ: أُطلِّقُها أم ماذا أفعلُ؟ قال: لا. بل اعتزِلها ولا تَقربَها. وأرسل إلى صاحبيَّ مثلَ ذلك. فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك فتكوني عندَهم حتى يَقضيَ الله في هذا الأمر. قال كعبٌ: فجاءَتِ امرأةُ هِلال بن أميةَ رسولَ الله صلى الله عليهِ فقالت: يا رسولَ الله، إن هلالَ بن أميةَ شيخٌ ضائع. ليس له خادم، فهل تكرهُ أن أخدُمَه؟ قال: «لا، ولكنْ لا يقربك». قالت: إنهُ والله ما بهِ حركة إلى شيء، والله ما زالَ يبكي منذُ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا. فقال لي بعضُ أهلي: لو استأذنتَ رسول الله صلى الله عليهِ في امرأَتِكَ كما أذِن لامرأة هلالِ بن أمية أن تخدُمه. فقلت: والله لا أستأذنُ فيها رسولَ الله صلى الله عليهِ، وما يُدريني ما يقول رسولُ الله صلى الله عليهِ إذا استأذنتهُ فيها، وأنا رجلٌ شابٌ. فلبثتُ بعدَ ذلك عشرَ ليالٍ حتى كملَت لنا خمسون ليلةً من حين نهى رسولُ الله صلى الله عليهِ عن كلامِنا. فلما صلَّيتُ صلاةَ الفجر صُبحَ خمسينَ ليلةً، وأنا على ظهر بيتٍ من بيوتنا، فبينا أنا جالسٌ على الحال التي ذكرَ الله: قد ضاقت عليَّ نفسي، وضاقت عليَّ الأرضُ بما رحُبَت، سمعت صوتَ صارخ أوفى على جبلِ سَلعٍ بأعلى صوته: يا كعبَ بن مالك، أبشِر. فخرَرتُ ساجداً، وعرَفت أن قد جاء فرَج. وآذَنَ رسولُ الله صلى الله عليهِ بتوبةِ الله علينا حينَ صلَّى صلاةَ الفجر فذهبَ الناسُ يُبشِّرونا، وذهبَ قِبلَ صاحبيَّ مُبشِّرون، وركضَ رجلٌ إليَّ فرساً، وسعى ساعٍ من أسلم فأوفى على الجبل، وكان الصوتُ أسرعَ من الفرس. فلما جاءني الذي سمعت صوتهُ يُبشِّرُني نزَعت لهُ ثوبيَّ، فكسوته إياهما ببُشراه. والله ما أملكُ غيرهما يومئذٍ. واستعَرتُ ثوبين فلبستهما،





وانطلَقت إلى رسولِ الله صلى الله عليهِ فتلقاني الناس فَوجاً فوجا يهنِّئوني بالتوبة يقولون: لِتَهنِك توبة الله عليك. قال كعبٌ: حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله صلى الله عليهِ جالسٌ حولهُ الناس، فقامَ إليَّ طلحةُ بن عُبيدِالله يُهروِلُ حتى صافحني وهنّأني، والله ما قامَ إليَّ رجلٌ منَ المهاجرينَ غيرُهُ، ولا أنساها لطلحةَ. قال كعب: فلما سلمت على رسولِ الله صلى الله عليهِ قال رسول الله صلى الله عليهِ وهوَ يبرُقُ وَجههُ منَ السُّرور: «أبشرْ بخير يوم مرَّ عليك منذ ولدَتك أمُّك». قال: قلت: أمِن عندِك يا رسولَ الله، أم من عندِ الله؟ قال: لا، بل من عند الله. وكان رسولُ الله صلى الله عليهِ إذا سُرَّ استنارَ وجههُ حتى كأنهُ قطعة قمر، وكنّا نعرفُ ذلك منه. فلما جلست بينَ يديه قلت: يا رسولَ الله، إنَّ من توبتي أن أنخَلعَ من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله. قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «أمسِك عليك بعضَ مالك، فهو خير لك». قلت: فإني أُمسِك سهمي الذي بخيبر. فقلت: يا رسولَ الله، إنَّ الله إنما نجاني بالصِّدق، وإنَّ من توبتي أن لا أُحدِّثَ إلا صِدقاً ما بقيت. فوالله ما أعلمُ أحداً من المسلمين أبلاهُ الله في صِدق الحديث -مذ ذكرتُ ذلك لرسولِ الله صلى الله عليهِ أحسن مما أبلاني، وما تعمدتُ مذ ذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليهِ إلى يومي هذا كذباً، وإني لأرجو أن يحفظني اللهُ فيما بقيتُ، وأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ على رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ فوالله ما أنعمَ الله عليَّ من نعمةٍ قط- بعد إذ هداني للإسلام- أعظم، في نفسي من صدقِ رسولِ الله صلى الله عليهِ أن لا أكون كذبتُه فأهلكَ كما هلك الذين كذبوا، فإنَّ الله قال للذين كذبوا حينَ أنزَل الوحيَ شرَّ ما قال لأحد، فقال عزَّ وجلَّ: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ قال كعب: وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قَبلَ منهم رسولُ الله صلى الله عليهِ حين حلفوا له، فبايعهم واستغفرَ لهم وأرجَأ رسول الله صلى الله عليهِ أمرَنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ ﴾ وليس الذي ذكرَ الله مما خُلفنا عن الغزو، إنما هو تخليفهُ إيّانا وإرجاؤه أمرَنا عمن حلف له واعتذرَ إليه. فقبلَ منه.

قوله: (حديث كعب بن مالك، وقول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ ﴾) سيأتي الكلام على قوله: ﴿خُلِّفُوا۟ ﴾ في آخر الحديث.

قوله: (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب) كذا عند الأكثر، ووقع عن الزهري في بعض هذا الحديث رواية عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وهو عم عبد الرحمن بن عبد الله الذي حدث به عنه هنا، وفي رواية عن عبد الله بن كعب نفسه، قال أحمد بن صالح فيما أخرجه ابن مردويه: كان الزهري





سمع هذا القدر من عبد الله بن كعب نفسه، وسمع هذا الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، وعنه أيضاً رواية عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبيد الله بالتصغير، ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري في أول الحديث بغير إسناد، قال الزهري: غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك وهو يريد نصارى العرب والروم بالشام، حتى إذا بلغ تبوك أقام بضع عشرة ليلة، ولقيه بها وفد أذرح ووفد أيلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على الجزية، ثم قفل من تبوك ولم يجاوزها، وأنزل الله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ الآية» والثلاثة الذين خلفوا رهط من الأنصار في بضعة وثمانين رجلاً، فلما رجع صدقه أولئك واعترفوا بذنوبهم، وكذب سائرهم فحلفوا ما حبسهم إلا العذر فقبل ذلك منهم، ونهى عن كلام الذين خلفوا. قال الزهري: «وأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب» فساق الحديث بطوله.

قوله: (وكان قائد كعب من بنيه) بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتانية ساكنة، وقع في رواية القابسي هنا، وكذا لابن السكن في الجهاد: «من بيته» بفتح الموحدة وسكون التحتانية بعدها مثناة، والأول هو الصواب. وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم: «وكان قائد كعب حين أصيب بصره، وكان أعلم قومه وأوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ».

قوله: (حين تخلف) أي زمان تخلفه. وقوله: «عن قصة» متعلق بقوله: يحدث.

قوله: (إلا في غزوة تبوك) زاد أحمد من رواية معمر: «وهي آخر غزوة غزاها»، وهذه الزيادة رواها موسى ابن عقبة عن ابن شهاب بغير إسناد، ومثله في زيادات المغازي ليونس بن بكير من مرسل الحسن. وقوله: «ولم يعاتب أحداً» تقدم في غزوة بدر بهذا السند «ولم يعاتب الله أحداً».

قوله: (تواثقنا) بمثلثة وقاف؛ أي أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد.

قوله: (وما أحب أن لي بها مشهد بدر) أي إن لي بدلها.

قوله: (وإن كانت بدر أذكر في الناس) أي أعظم ذكراً. وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم: «وإن كانت بدر أكثر ذكراً في الناس منها»، ولأحمد من طريق معمر بن شهاب: «ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله ﷺ لبدر».

قوله: (أقوى ولا أيسر) زاد مسلمٌ «مني».

قوله: (ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورَّى بغيرها) أي أوهم غيرها، والتورية أن يذكر لفظاً يحتمل معنيين: أحدهما أقرب من الآخر، فيوهم إرادة القريب وهو يريد البعيد. وزاد أبو داود من طريق محمد بن ثور عن معمر عن الزهري: «وكان يقول: الحرب خدعة».

(تنبيه): هذه القطعة من الحديث أفردت منه، وقد تقدمت في الجهاد بهذا الإسناد، وزاد فيه من طريق يونس عن الزهري «وقلما كان يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس». وللنسائي من طريق ابن وهب عن يونس «في سفر جهاد ولا غيره» وله من وجه آخر «وخرج في غزوة تبوك يوم الخميس».





قوله: (وعدواً كثيراً) في رواية «وغزو عدو كبير».

قوله: (فجلى) بالجيم وتشديد اللام، ويجوز تخفيفها؛ أي أوضح.

قوله: (أهبة غزوهم) في رواية الكشميهني: «أهبة عدوهم»، والأهبة بضم الهمزة وسكون الهاء ما يحتاج إليه في السفر والحرب.

قوله: (ولا يجمعهم كتابٌ حافظٌ) بالتنوين فيهما، وفي رواية مسلم بالإضافة، وزاد في رواية معقل «يزيدون على عشرة آلاف، ولا يجمع ديوان حافظ» وللحاكم في «الإكليل» من حديث معاذ «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً» وبهذه العدة جزم ابن إسحاق وأورده الواقدي بسند آخر موصول، وزاد: «أنه كان معه عشرة آلاف فرس»، فتحمل رواية معقل على إرادة عدد الفرسان. ولابن مردويه «ولا يجمعهم ديوان حافظ» يعني كعب بذلك الديوان، يقول: لا يجمعهم ديوان مكتوب، وهو يقوي رواية التنوين، وقد نقل عن أبي زرعة الرازي أنهم كانوا في غزوة تبوك أربعين ألفاً، ولا تخالف الرواية التي في «الإكليل» أكثر من ثلاثين ألفاً، لاحتمال أن يكون من قال أربعين ألفاً جبر الكسر، وقوله: يريد الديوان هو كلام الزهري، وأراد بذلك الاحتراز عما وقع في حديث حذيفة «أن النبي ﷺ قال: اكتبوا لي من تلفظ بالإسلام» وقد ثبت أن أول من دون الديوان عمر رضي الله عنه.

قوله: (قال كعب) هو موصول بالإسناد المذكور.

قوله: (فما رجل) في رواية مسلم «فقل رجل».

قوله: (إلا ظن أنه سيخفى) في رواية الكشميهني «أن سيخفى» بتخفيف النون بلا هاء، وفي رواية مسلم «أن ذلك سيخفى له».

قوله: (حين طابت الثمار والظلال) في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «في قيظ شديد في ليالي الخريف، والناس خارفون في نخيلهم»، وفي رواية أحمد من طريق معمر: «وأنا أقدر شيء في نفسي على الجهاز وخفة الحاذ، وأنا في ذلك أصغو إلى الظلال والثمار» وقوله: «الحاذ» بحاء مهملة وتخفيف الذال المعجمة هو الحال وزناً ومعنًى. وقوله: «أصغو» بصاد مهملة وضم المعجمة؛ أي أميل، ويروى «أصعر» بضم العين المهملة بعدها راء، وفي رواية ابن مردويه «فالناس إليها صعر».

قوله: (حتى اشتد الناس الجد) بكسر الجيم وهو الجد في الشيء والمبالغة فيه، وضبطوا الناس بالرفع على أنه الفاعل والجد بالنصب على نزع الخافض، أو هو نعت لمصدر محذوف؛ أي اشتد الناس الاشتداد الجد، وعند ابن السكن «اشتد بالناس الجد» برفع الجد وزيادة الموحدة وهو الذي في رواية أحمد ومسلم وغيرهما، وفي رواية الكشميهني «بالناس الجد» والجد على هذا فاعل وهو مرفوع وهي رواية مسلم، وعند ابن مردويه: «حتى شمر الناس الجد» وهو يؤيد التوجيه الأول.





قوله: (فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه ولم أقض من جهازي) بفتح الجيم وبكسرها، وعند ابن أبي شيبة وابن جرير من وجه آخر عن كعب: «فأخذت في جهازي، فأمسيت ولم أفرغ، فقلت: أتجهز في غد».

قوله: (حتى أسرعوا) وفي رواية الكشميهني «حتى شرعوا» بالشين المعجمة وهو تصحيفٌ.

قوله: (وليتني فعلت) زاد في رواية ابن مردويه: «ولم أفعل».

قوله: (وتفارط) بالفاء والطاء والمهملة؛ أي فات وسبق، والفرط السبق. وفي رواية ابن أبي شيبة: «حتى أمعن القوم وأسرعوا، فطفقت أغدو للتجهيز وتشغلني الرجال، فأجمعت القعود حين سبقني القوم»، وفي رواية أحمد من طريق عمر بن كثير عن كعب: «فقلت: أيهات، سار الناس ثلاثاً، فأقمت».

قوله: (مغموصاً) بالغين المعجمة والصاد المهملة؛ أي مطعوناً عليه في دينه متهماً بالنفاق، وقيل: معناه مستحقراً، تقول: غمصت فلاناً إذا استحقرته.

قوله: (حتى بلغ تبوك) بغير صرف للأكثر، وفي رواية «تبوكاً» على إرادة المكان.

قوله: (فقال رجلٌ من بني سلمة) بكسر اللام، وفي رواية معمر «من قومي»، وعند الواقدي أنه عبد الله بن أنيس، وهذا غير الجهني الصحابي المشهور، وقد ذكر الواقدي فيمن استشهد باليمامة عبد الله بن أنيس السلمي بفتحتين فهو هذا، والذي رد عليه هو معاذ بن جبل اتفاقاً إلا ما حكى الواقدي، وفي رواية أنه أبو قتادة، قال: والأول أثبت.

قوله: (حبسه برداه والنظر في عطفه) بكسر العين المهملة وكنى بذلك عن حسنه وبهجته، والعرب تصف الرداء بصفة الحسن، وتسميه عطفاً لوقوعه على عطفي الرجل.

قوله: (فسكت رسول الله ﷺ) فبينما هو كذلك رأى رجلاً منتصباً يزول به السراب، فقال رسول الله ﷺ: كن أبا خيثمة فإذا هو أبو خيثمة الأنصاري: قلت: واسم أبي خيثمة هذا سعد بن خيثمة، كذا أخرجه الطبراني من حديثه ولفظه: «تخلفت عن رسول الله ﷺ فدخلت حائطاً فرأيت عريشاً قد رش بالماء، ورأيت زوجتي فقلت: ما هذا بإنصاف، رسول الله ﷺ في السموم والحرور وأنا في الظل والنعيم، فقمت إلى ناضح لي وتمرات فخرجت، فلما طلعت على العسكر فرآني الناس قال النبي: كن أبا خيثمة، فجئت، فدعا لي» وذكره ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم مرسلاً، وذكر الواقدي أن اسمه عبد الله بن خيثمة، وقال ابن شهاب: اسمه مالك بن قيس.

قوله: (فلما بلغني أنه توجه قافلاً) في رواية مسلم: «فلما بلغني أن رسول الله ﷺ»، وذكر ابن سعد أن قدوم رسول الله ﷺ المدينة كان في رمضان.

قوله: (حضرني همي) في رواية الكشميهني «همني»، وفي رواية مسلم: «بثي» بالموحدة ثم المثلثة، وفي رواية ابن أبي شيبة: «فطفقت أعد العذر لرسول الله ﷺ إذا جاء وأهيئ الكلام».





قوله: (وأجمعت صدقه) أي جزمت بذلك، وعقدت عليه قصدي، وفي رواية ابن أبي شيبة: «وعرفت أنه لا ينجيني منه إلا الصدق».

قوله: (وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد، فيركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس) هذه القطعة من هذا الحديث أفردت في الجهاد، وقد أخرجه أحمد من طريق ابن جريج عن ابن شهاب بلفظ: «لا يقدم من سفر إلا في الضحى، فيبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ويقعد»، وفي رواية ابن أبي شيبة: ثم يدخل على أهله، وفي حديث أبي ثعلبة عند[1] الطبراني: «كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين، ثم يثني بفاطمة، ثم يأتي أزواجه» وفي لفظ: «ثم بدأ ببيت فاطمة، ثم أتى بيوت نسائه».

قوله: (جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً) ذكر الواقدي أن هذا العدد كان من منافقي الأنصار، وأن المعذرين من الأعراب كانوا أيضاً اثنين وثمانين رجلاً من بني غفار وغيرهم، وأن عبد الله بن أبي ومن أطاعه من قومه كانوا من غير هؤلاء، وكانوا عدداً كثيراً.

قوله: (فلما سلمت عليه تبسم تبسّم المغضب) وعند ابن عائذ في المغازي «فأعرض عنه، فقال: يا نبي الله لم تعرض عني؟ فوالله ما نافقت ولا ارتبت ولا بدلت، قال: فما خلفك؟».

قوله: (والله لقد أعطيت جدلاً) أي فصاحة وقوة كلام، بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إليَّ بما يقبل ولا يرد.

قوله: (تجد عليَّ) بكسر الجيم؛ أي تغضب.

قوله: (حتى يقضي الله فيك، فقمت) زاد النسائي من طريق يونس عن الزهري: «فمضيت».

قوله: (وثار رجالٌ) أي وثبوا.

قوله: (كافيك ذنبك) بالنصب على نزع الخافض أو على المفعولية أيضاً، واستغفار بالرفع على أنه الفاعل. وعند ابن عائذ «فقال كعب: ما كنت لأجمع أمرين. أتخلف عن رسول الله ﷺ، وأكذّبه. فقالوا: إنك شاعر جريء، فقال: أما على الكذب فلا»، زاد في رواية ابن أبي شيبة: «كما صنع ذلك بغيرك، فقبل منهم عذرهم، واستغفر لهم».

قوله: (وقيل لهم مثل ما قيل لك) في رواية ابن مردويه: «وقال لهما مثل ما قيل لك».

قوله: (يؤنبوني) بنون ثقيلة ثم موحدة من التأنيب، وهو اللوم العنيف.

قوله: (مرارة) بضم الميم وراءين الأولى خفيفة، وقوله: **(العمري)** بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بني عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، ووقع لبعضهم العامري وهو خطأ.

---

(١) بياض في الأصل.



وقوله: (ابن الربيع) هو المشهور، ووقع في رواية مسلم «ابن ربيعة»، وفي حديث مجمع بن جارية عند ابن مردويه «مرارة بن ربعي» وهو خطأ، وكذا ما وقع عند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن من تسميته «ربيع بن مرارة» وهو مقلوب، وذكر في هذا المرسل أن سبب تخلّفه أنه كان له حائط حين زهي، فقال في نفسه: قد غزوت قبلها، فلو أقمت عامي هذا. فلما تذكر ذنبه قال: اللهم إني أشهدك أني قد تصدقت به في سبيلك. وفيه أن الآخر يعني هلالاً كان له أهل تفرقوا ثم اجتمعوا، فقال: لو أقمت هذا العام عندهم، فلما تذكر قال: اللهم لك عليَّ أن لا أرجع إلى أهل ولا مال.

قوله: (وهلال بن أمية الواقفي) بقاف ثم فاء نسبة إلى بني واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الأوس.

قوله: (فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدراً) هكذا وقع هنا. وظاهره أنه من كلام كعب بن مالك، وهو مقتضى صنيع البخاري، وقد قررت ذلك واضحاً في غزوة بدر. وممن جزم بأنهما شهدا بدراً أبو بكر الأثرم، وتعقبه ابن الجوزي ونسبه إلى الغلط فلم يصب، واستدل بعض المتأخرين لكونهما لم يشهدا بدراً بما وقع في قصة حاطب، وأن النبي ﷺ لم يهجره ولا عاقبه مع كونه جس عليه؛ بل قال لعمر لما هم بقتله: «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم». قال: وأين ذنب التخلف من ذنب الجس؟ قلت: وليس ما استدل به بواضح؛ لأنه يقتضي أن البدري عنده إذا جنى جناية ولو كبرت لا يعاقب عليها، وليس كذلك، فهذا عمر مع كونه المخاطب بقصة حاطب فقد جلد قدامة بن مظعون الحد لما شرب الخمر وهو بدري كما تقدم، وإنما لم يعاقب النبي ﷺ حاطباً ولا هجره؛ لأنه قبل عذره في أنه إنما كاتب قريشاً خشية على أهله وولده، وأراد أن يتخذ له عندهم يداً فعذره بذلك، بخلاف تخلف كعب وصاحبيه، فإنهم لم يكن لهم عذر أصلاً. والله أعلم.

قوله: (لي فيهما إسوة) بكسر الهمزة ويجوز ضمها، قال ابن التين: التأسي بالنظير ينفع في الدنيا بخلاف الآخرة، فقد قال تعالى: ﴿ وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ إِذ ظَّلَمۡتُمۡ ﴾ الآية.

قوله: (فمضيت حين ذكروهما لي) في رواية معمر «فقلت: والله لا أرجع إليه في هذا أبداً».

قوله: (ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة) بالرفع وهو في موضع نصب على الاختصاص؛ أي متخصصين بذلك دون بقية الناس.

قوله: (حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي بالتي أعرف) وفي رواية معمر: «وتنكرت لنا الحيطان حتى ما هي بالحيطان التي نعرف، وتنكر لنا الناس حتى ما هم الذين نعرف» وهذا يجده الحزين والمهموم في كل شيء حتى قد يجده في نفسه، وزاد المصنف في التفسير من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري: «وما من شيء أهم إليَّ من أن أموت فلا يصلي علي رسول الله ﷺ، أو يموت فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلى علي»، وعند ابن عائذ: «حتى وجلوا أشد الوجل، وصاروا مثل الرهبان».





قوله: (هل حرك شفتيه بردّ السلام عليَّ) لم يجزم كعب بتحريك شفتيه عليه السلام، ولعل ذلك بسبب أنه لم يكن يديم النظر إليه من الخجل.

قوله: (فأسارقه) بالسين المهملة والقاف؛ أي أنظر إليه في خفية.

قوله: (من جفوة الناس) بفتح الجيم وسكون الفاء؛ أي إعراضهم، وفي رواية ابن أبي شيبة «وطفقنا نمشي في الناس، لا يكلمنا أحد ولا يرد علينا سلاماً».

قوله: (حتى تسورت) أي علوت سور الدار.

قوله: (جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إليّ) ذكر أنه ابن عمه لكونهما معاً من بني سلمة، وليس هو ابن عمه أخي أبيه الأقرب.

قوله: (أنشدك) بضم المعجمة وفتح أوله؛ أي أسألك، وقوله: **(الله ورسوله أعلم)** ليس هو تكليماً لكعب؛ لأنه لم ينو به ذلك كما سيأتي تقريره.

قوله: (وتوليت حتى تسورت الحائط) وفي رواية معمر: «فلم أملك نفسي أن بكيت، ثم اقتحمت الحائط خارجاً».

قوله: (إذا نبطي) بفتح النون والموحدة.

قوله: (من أنباط أهل الشام) نسبة إلى استنباط الماء واستخراجه، وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة، وهذا النبطي الشامي كان نصرانياً كما وقع في رواية معمر: «إذا نصراني جاء بطعام له يبيعه»، ولم أقف على اسم هذا النصراني، ويقال: إن النبط ينسبون إلى نبط بن هانب بن أميم بن لاوذ بن سام بن نوح.

قوله: (من ملك غسان) بفتح المعجمة وسين مهملة ثقيلة هو جبلة بن الأيهم، جزم بذلك ابن عائذ. وعند الواقدي الحارث بن أبي شمر، ويقال: جبلة بن الأيهم. وفي رواية ابن مردويه «فكتب إليَّ كتاباً في سرقة من حرير».

قوله: (ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة) بسكون المعجمة ويجوز كسره؛ أي حيث يضيع حقك. وعند ابن عائذ «فإن لك متحولاً» بالمهملة وفتح الواو؛ أي مكاناً تتحول إليه.

قوله: (فالحق بنا نواسك) بضم النون وكسر المهملة من المواساة، وزاد في رواية ابن أبي شيبة «في أموالنا، فقلت: إنا لله، قد طمع في أهل الكفر» ونحوه لابن مردويه.

قوله: (فتيممت) أي قصدت، والتنور ما يخبز فيه، وقوله: فسجرته بسين مهملة وجيم؛ أي أوقدته، وأنَّث الكتاب على معنى الصحيفة. وفي رواية ابن مردويه: «فعمدت بها إلى تنور به فسجرته بها». ودل صنيع كعب هذا على قوة إيمانه ومحبته لله ولرسوله، وإلا فمن صار في مثل حاله من الهجر والإعراض قد يضعف عن احتمال ذلك، وتحمله الرغبة في الجاه والمال على هجران من هجره، ولا سيما مع أمنه من الملك الذي استدعاه إليه أنه لا يكرهه على





فراق دينه، لكن لما احتمل عنده أنه لا يأمن من الافتتان حسم المادة وأحرق الكتاب ومنع الجواب، هذا مع كونه من الشعراء الذين طُبِعت نفوسهم على الرغبة، ولا سيما بعد الاستدعاء والحث على الوصول إلى المقصود من الجاه والمال، ولا سيما والذي استدعاه قريبه ونسيبه، ومع ذلك فغلب عليه دينه وقوي عنده يقينه، ورجح ما هو فيه من النكد والتعذيب على ما دعي إليه من الراحة والنعيم، حباً في الله ورسوله، كما قال ﷺ: «وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» وعند ابن عائذ أنه شكا حاله إلى رسول الله ﷺ وقال: ما زال إعراضك عني حتى رغب فيَّ أهل الشرك.

قوله: (إذا رسول رسول الله ﷺ) لم أقف على اسمه، ثم وجدت في رواية الواقدي أنه خزيمة بن ثابت، قال: وهو الرسول إلى هلال ومرارة بذلك.

قوله: (أن تعتزل امرأتك) هي عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصارية أم أولاده الثلاثة عبد الله وعبيد الله ومعبد، ويقال: اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده خيرة بالمعجمة المفتوحة ثم التحتانية.

قوله: (الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله) زاد النسائي من طريق معقل بن عبيد الله عن الزهري: «فلحقت بهم».

قوله: (فجاءت امرأة هلال) هي خولة بنت عاصم.

قوله: (فقال لي بعض أهلي) لم أقف على اسمه، ويشكل مع نهي النبي ﷺ عن كلام الثلاثة، ويجاب بأنه لعله بعض ولده أو من النساء، ولم يقع النهي عن كلام الثلاثة للنساء اللائي في بيوتهم، أو الذي كلّمه بذلك كان منافقاً، أو كان ممن يخدمه ولم يدخل في النهي.

قوله: (فأوفى) بالفاء مقصور؛ أي أشرف واطلع.

قوله: (على جبل سلع) بفتح المهملة وسكون اللام، وفي رواية معمر «من ذروة سلع» أي أعلاه، وزاد ابن مردويه «وكنت ابتنيت خيمة في ظهر سلع فكنت أكون فيها» ونحوه لابن عائذ، وزاد «أكون فيها نهاراً».

قوله: (يا كعب بن مالك أبشر) في رواية عمر بن كثير عن كعب عند أحمد: «إذ سمعت رجلاً على الثنية يقول: كعباً كعباً، حتى دنا مني، فقال: بشّروا كعباً».

قوله: (فخررت ساجداً، وقد عرفت أنه جاء فرج) وعند ابن عائذ: «فخرّ ساجداً يبكي، فرحاً بالتوبة».

قوله: (وآذن) بالمد وفتح المعجمة؛ أي أعلم، وللكشميهني بغير مد وبالكسر، ووقع في رواية إسحاق بن راشد وفي رواية معمر: «فأنزل الله توبتنا على نبيه حين بقي الثلث الأخير من الليل، ورسول الله ﷺ عند أم سلمة، وكانت أم سلمة محسنة في شأني معتنية بأمري، فقال: يا أم سلمة تيب على كعب، قالت: أفلا أرسل إليه فأبشره؟ قال: إذاً يحطمكم الناس فيمنعوكم النوم سائر الليلة. حتى إذا صلى الفجر آذن بتوبة الله علينا».





قوله: (وركض إليَّ رجل فرساً) لم أقف على اسمه، ويحتمل أن يكون هو حمزة بن عمرو الأسلمي.

قوله: (وسعى ساع من أسلم) هو حمزة بن عمرو، ورواه الواقدي، وعند ابن عائذ أن اللذين سعيا أبو بكر وعمر، لكنه صدره بقوله: «زعموا»، وعند الواقدي: «وكان الذي أوفى على سلع أبا بكر الصديق فصاح: قد تاب الله على كعب. والذي خرج على فرسه الزبير بن العوام. قال: وكان الذي بشرني فنزعت له ثوبي حمزة بن عمرو الأسلمي. قال: وكان الذي بشر هلال بن أمية بتوبته سعيد بن زيد، قال: وخرجت إلى بني واقف فبشرته فسجد. قال سعيد: فما ظننته يرفع رأسه حتى تخرج نفسه» يعني لما كان فيه من الجهد، فقد قيل: إنه امتنع من الطعام حتى كان يواصل الأيام صائماً ولا يفتر من البكاء، وكان الذي بشّر مرارة بتوبته سلكان بن سلامة أو سلمة بن سلامة بن وقش.

قوله: (والله ما أملك غيرهما يومئذ) يريد من جنس الثياب، وإلا فقد تقدم أنه كان عنده راحلتان، وسيأتي أنه استأذن أن يُخرِج من ماله صدقة. ثم وجدت في رواية ابن أبي شيبة التصريح بذلك، ففيها: «ووالله ما أملك يومئذ ثوبين غيرهما» وزاد ابن عائذ من وجه آخر عن الزهري «فلبسهما».

قوله: (واستعرت ثوبين) في رواية الواقدي: «من أبي قتادة».

قوله: (وانطلقت إلى رسول الله ﷺ) في رواية مسلم: «فانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ».

قوله: (فوجاً فوجاً) أي جماعة جماعة.

قوله: (ليهنك) بكسر النون، وزعم ابن التين أنه بفتحها، بل قال السفاقسي: إنه أصوب؛ لأنه من الهناء، وفيه نظر.

قوله: (ولا أنساها لطلحة) قالوا: سبب ذلك أن النبي ﷺ كان آخى بينه وبين طلحة لما آخى بين المهاجرين والأنصار، والذي ذكره أهل المغازي أنه كان أخا الزبير لكن كان الزبير أخا طلحة في أخوة المهاجرين، فهو أخو أخيه.

قوله: (أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك) استشكل هذا الإطلاق بيوم إسلامه فإنه مر عليه بعد أن ولدته أمه وهو خير أيامه، فقيل: هو مستثنًى، تقديراً وإن لم ينطق به لعدم خفائه، والأحسن في الجواب أن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه، فيوم إسلامه بداية سعادته ويوم توبته مكمل لها فهو خير جميع أيامه، وإن كان يوم إسلامه خيرها فيوم توبته المضاف إلى إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها. والله أعلم.

قوله: (قال: لا، بل من عند الله) زاد في رواية ابن أبي شيبة: «إنكم صدقتم الله فصدقكم».

قوله: (حتى كأنه قطعة قمر) في رواية إسحاق بن راشد في التفسير: «حتى كأنه قطعة من القمر» ويسأل عن السر في التقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كلام البلغاء من تشبيه الوجه بالقمر بغير تقييد، وقد تقدم في صفة النبي ﷺ تشبيههم له بالشمس طالعة وغير ذلك، وكان كعب بن مالك قائل هذا من شعراء الصحابة وحاله في ذلك مشهورة، فلا بد في التقييد بذلك من حكمة. وما قيل في ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوي؛ لأن المراد تشبيهه بما في القمر من الضياء والاستنارة، وهو في تمامه لا يكون فيها أقل مما في القطعة المجردة. وقد ذكرت في





صفة النبي ﷺ بذلك توجيهات: ومنها أنه للإشارة إلى موضع الاستنارة وهو الجبين، وفيه يظهر السرور كما قالت عائشة: مسروراً تبرق أسارير وجهه، فكأن التشبيه وقع على بعض الوجه، فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: (وكنا نعرف ذلك منه) في رواية الكشميهني «فيه»، وفيه ما كان النبي ﷺ عليه من كمال الشفقة على أمته والرأفة بهم والفرح بما يسرهم. وعند ابن مردويه من وجه آخر عن كعب بن مالك: «لما نزلت توبتي أتيت النبي ﷺ فقبلت يده وركبته».

قوله: (إن من توبتي أن أنخلع من مالي) أي أخرج من جميع مالي.

قوله: (صدقة) هو مصدر في موضع الحال؛ أي متصدقاً، أو ضمن أنخلع معنى أتصدق، وهو مصدر أيضاً، وقوله: «أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك» في رواية أبي داود عن كعب أنه قال: «إن من توبتي أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة. قال: لا، قلت: نصفه. قال: لا، قلت: فثلثه. قال: نعم» ولابن مردويه من طريق ابن عيينة عن الزهري: «فقال النبي ﷺ: يجزي عنك من ذلك الثلث»، ونحوه لأحمد في قصة أبي لبابة حين قال: «إن من توبتي أن أنخلع من مالي كله صدقة لله ورسوله، فقال النبي ﷺ: يجزي عنك الثلث».

قوله: (فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله) أي أنعم عليه. وقوله: «في صدق الحديث مذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني»، وكذلك قوله بعد ذلك: «فوالله ما أنعم الله عليَّ من نعمة قط بعد أن هداني إلى الإسلام أعظم من صدقي لرسول الله ﷺ»، ففي قوله: «أحسن وأعظم» شاهد على أن هذا السياق يورد، ويراد به نفي الأفضلية لا المساواة؛ لأن كعباً شاركه في ذلك رفيقان، وقد نفى أن يكون أحد حصل له أحسن مما حصل له، وهو كذلك لكنه لم ينف المساواة.

قوله: (أن لا أكون كذبته) لا زائدة كما نبه عليه عياض.

قوله: (وكنا تخلفنا) بضم أوله وكسر اللام، وفي رواية مسلم وغيره: «خلفنا» بضم المعجمة من غير شيء قبلها.

قوله: (وأرجأ) مهموزاً؛ أي أخّر وزناً ومعنًى، وحاصله أن كعباً فسر قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾، أي أخروا حتى تاب الله عليهم، لا أن المراد أنهم خلفوا عن الغزو، وفي تفسير عبد الرزاق عن معمر عمن سمع عكرمة في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ قال: خلفوا عن التوبة، ولابن جرير من طريق قتادة نحوه، قال ابن جرير: فمعنى الكلام لقد تاب الله على الذين أخرت توبتهم. وفي قصة كعب من الفوائد غير ما تقدم جواز طلب أموال الكفار من ذوي الحرب، وجواز الغزو في الشهر الحرام، والتصريح بجهة الغزو إذا لم تقتض المصلحة ستره، وأن الإمام إذا استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد فرد أن لو تخلف. وقال السهيلي: إنما اشتد الغضب على من تخلف، وإن كان الجهاد فرض كفاية، لكنه في حق الأنصار خاصة فرض عين؛ لأنهم بايعوا على ذلك، ومصداق ذلك قولهم، وهم يحفرون الخندق:



نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فكان تخلّفهم عن هذه الغزوة كبيرة؛ لأنها كالنكث لبيعتهم، كذا قال ابن بطال. قال السهيلي: ولا أعرف له وجهاً غير الذي قال. قلت: وقد ذكرت وجهاً غير الذي ذكره ولعله أقعد، ويؤيده قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾ الآية. وعند الشافعية وجه أن الجهاد كان فرض عين في زمن النبي ﷺ، فعلى هذا فيتوجه العتاب على مَن تخلّف مطلقاً. وفيها أن العاجز عن الخروج بنفسه أو بماله لا لوم عليه، واستخلاف من يقوم مقام الإمام على أهله والضعفة، وفيها ترك قتل المنافقين، ويستنبط منه ترك قتل الزنديق إذا أظهر التوبة. وأجاب من أجازه بأن الترك كان في زمن النبي ﷺ لمصلحة التأليف على الإسلام. وفيها عظم أمر المعصية، وقد نبه الحسن البصري على ذلك فيما أخرجه ابن أبي حاتم عنه قال: يا سبحان الله ما أكل هؤلاء الثلاثة مالاً حراماً ولا سفكوا دماً حراماً ولا أفسدوا في الأرض، أصابهم ما سمعتم وضاقت عليهم الأرض بما رحبت، فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر؟ وفيها أن القوي في الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ الضعيف في الدين، وجواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن سبب ذلك وما آل إليه أمره تحذيراً ونصيحة لغيره، وجواز مدح المرء بما فيه من الخير إذا أمن الفتنة، وتسلية نفسه بما لم يحصل له بما وقع لنظيره، وفضل أهل بدر والعقبة، والحلف للتأكيد من غير استحلاف، والتورية عن المقصد، ورد الغيبة، وجواز ترك وطء الزوجة مدة. وفيه أن المرء إذا لاحت له فرصة في الطاعة فحقه أن يبادر إليها ولا يسوّف بها، لئلا يحرمها، كما قال تعالى: ﴿ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ ﴾ ومثله قوله تعالى: ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ ونسأل الله تعالى أن يلهمنا المبادرة إلى طاعته، وأن لا يسلبنا ما خولنا من نعمته. وفيها جواز تمني ما فات من الخير، وأن الإمام لا يهمل من تخلف عنه في بعض الأمور، بل يذكره ليراجع التوبة. وجواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن عن حمية لله ورسوله. وفيها جواز الرد على الطاعن إذا غلب على ظن الراد وهم الطاعن أو غلطه. وفيها أن المستحب للقادم أن يكون على وضوء، وأن يبدأ بالمسجد قبل بيته فيصلي ثم يجلس لمن يسلم عليه، ومشروعية السلام على القادم وتلقيه، والحكم بالظاهر، وقبول المعاذير واستحباب بكاء العاصي أسفاً على ما فاته من الخير. وفيها إجراء الأحكام على الظاهر ووكول السرائر إلى الله تعالى، وفيها ترك السلام على من أذنب، وجواز هجره أكثر من ثلاث. وأما النهي عن الهجر فوق الثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعياً، وأن التبسم قد يكون عن غضب، كما يكون عن تعجب، ولا يختص بالسرور. ومعاتبة الكبير أصحابه ومن يعز عليه دون غيره. وفيها فائدة الصدق وشؤم عاقبة الكذب. وفيها العمل بمفهوم اللقب إذا حفته قرينة، لقوله ﷺ لما حدثه كعب: «أما هذا فقد صدق» فإنه يشعر بأن من سواه كذب، لكن ليس على عمومه في حق كل أحد سواه؛ لأن مرارة وهلالاً أيضاً قد صدقا، فيختص الكذب بمن حلف واعتذر، لا بمن اعترف، ولهذا عاقب من صدق بالتأديب الذي ظهرت فائدته عن قرب، وأخّر من كذب للعقاب الطويل، وفي الحديث الصحيح «إذا أراد الله بعبد خيراً عجّل له عقوبته في الدنيا، وإذا أراد به شراً أمسك عنه عقوبته فيرد القيامة بذنوبه» قيل: وإنما غلظ في حق هؤلاء الثلاثة؛ لأنهم تركوا الواجب عليهم من غير عذر، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ ﴾ وقول الأنصار:





نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

وفيها تبريد حر المصيبة بالتأسي بالنظير، وفيها عظم مقدار الصدق في القول والفعل، وتعليق سعادة الدنيا والآخرة والنجاة من شرّهما به، وأن من عوقب بالهجر يعذر في التخلف عن صلاة الجماعة؛ لأن مرارة وهلالاً لم يخرجا من بيوتهما تلك المدة. وفيها سقوط رد السلام على المهجور عمن سلم عليه إذ لو كان واجباً لم يقل كعب: هل حرك شفتيه برد السلام. وفيها جواز دخول المرء دار جاره وصديقه بغير إذنه ومن غير الباب إذا علم رضاه. وفيها أن قول المرء: «الله ورسوله أعلم» ليس بخطاب ولا كلام ولا يحنث به من حلف أن لا يكلم الآخر إذا لم ينو به مكالمته، وإنما قال أبو قتادة ذلك لما ألح عليه كعب، وإلا فقد تقدم أن رسول ملك غسان لما سأل عن كعب جعل الناس يشيرون له إلى كعب، ولا يتكلمون بقولهم مثلاً: هذا كعب مبالغة في هجره والإعراض عنه، وفيها أن مسارقة النظر في الصلاة لا تقدح في صحتها، وإيثار طاعة الرسول على مودة القريب، وخدمة المرأة زوجها، والاحتياط لمجانبة ما يخشى الوقوع فيه، وجواز تحريق ما فيه اسم الله للمصلحة. وفيها مشروعية سجود الشكر والاستباق إلى البشارة بالخير وإعطاء البشير أنفس ما يحضر الذي يأتيه بالبشارة، وتهنئة من تجددت له نعمة، والقيام إليه إذا أقبل، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أتباعه، ومشروعية العارية، ومصافحة القادم والقيام له، والتزام المداومة على الخير الذي ينتفع به، واستحباب الصدقة عند التوبة، وأن مَن نذر الصدقة بكل ماله لم يلزمه إخراج جميعه. وسيأتي البحث فيه في كتاب النذر إن شاء الله تعالى. وقال ابن التين: فيه أن كعب بن مالك من المهاجرين الأولين، الذين صلوا إلى القبلتين، كذا قال، وليس كعب من المهاجرين إنما هو من السابقين من الأنصار.

نُزُوْلُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ الـحِجْرَ

٤٢٤٥- نا عبدُالله بن محمدٍ الـجُعفيُّ قال نا عبدالرزّاق قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن سالم عن ابن عمرَ قال: لـمَّا مرَّ النبيُّ صلى الله عليهِ بالحجرِ قال: «لا تَدخلوا مَساكنَ الذين ظَلموا أنفُسَهم أن يُصيبكم ما أصابهم، إلاّ أن تكونوا باكين». ثم قنَّعَ رأسَهُ وأسرعَ السيرَ حتى أجاز الوادي.

٤٢٤٦- نا يحيى بن بُكير قال نا مالكٌ عن عبدالله بن دينار عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليهِ لأصحابِ الحجرِ: «لا تَدخلوا على هؤلاء المعذَّبينَ إلا أن تكونوا باكينَ أن يُصيبكم مثلُ ما أصابهم».

قوله: (باب نزول النبي ﷺ الحجر) بكسر المهملة وسكون الجيم، وهي منازل ثمود. زعم بعضهم أنه مرّ به ولم ينزل، ويرده التصريح في حديث ابن عمر بأنه «لما نزل الحجر أمرهم أن لا يشربوا» وقد تقدم حديث ابن عمر في بئر ثمود، وقد تقدمت مباحثه في أحاديث الأنبياء. وقوله: «أن يصيبكم» بفتح الهمزة مفعول له؛ أي كراهة الإصابة. وقوله: «أجاز الوادي» أي قطعه. قوله في الرواية الثانية: «قال النبي ﷺ لأصحاب الحجر: لا تدخلوا» قال الكرماني:





أي قال لأصحابه الذين معه في ذلك الموضع، وأضيف إلى الحجر لعبورهم عليه. وقد تكلم في ذلك وتعسف، وليس كما قال؛ بل اللام في قوله: «لأصحاب الحجر» بمعنى عن، وحذف المقول لهم ليعم كل سامع، والتقدير: قال لأمته عن أصحاب الحجر وهم ثمود: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين؛ أي ثمود: وهذا واضح لا خفاء به.

باب

٤٢٤٧- نا يحيى بن بُكير عن الليث عن عبدالعزيز بن أبي سَلَمة عن سعدِ بن إبراهيم عن نافع بن جُبير عن عروةَ بن المغيرة عن أبيهِ مغيرة بن شُعبة قال: ذهبَ النبي صلى الله عليهِ لبعض حاجاته فقمتُ أسكُبُ عليه الماءَ -لا أعلمه إلا أنه قال في غزوةِ تَبوك- فغسلَ وجهَهُ ثم ذهب يَغسِلُ ذراعَيه، فضاقَ عليه كُم الجبّة، فأخرجَهما من تحتِ جبَّتِه فغسلَهما، ثمَّ مَسحَ على خُفَّيه.

٤٢٤٨- نا خالدُ بن مَخلد قال نا سليمانُ عن عمرو بن يحيى عن عباسِ بن سهل بن سعدٍ عن أبي حُميد قال: أقبلنا مع النبيِّ صلى الله عليهِ من غزوة تَبوك، حتى إذا أشرفنا علَى المدينة قال: «هذه طابةُ، وهذا أُحُدٌ جبلٌ يُحبُّنا ونحبُّه».

٤٢٤٩- نا أحمدُ بن محمدٍ قال أنا عبدُالله قال أنا حُميدٌ الطويلُ عن أنسٍ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ رجعَ من غزوةِ تبوكَ فدنا من المدينة فقال: «إنَّ بالمدينةِ أقواماً ما سِرتم مَسيراً ولا قَطعتُم وادياً إلا كانوا معَكم». قالوا: يا رسول الله، وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبَسهمُ العُذر».

قوله: (باب) كذا فيه بغير ترجمة، وهو كالفصل مما تقدم؛ لأن أحاديثه تتعلق ببقية قصة تبوك.

قوله: (عن الليث عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن سعد بن إبراهيم) تقدم في الطهارة عن الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن إبراهيم، فكأن له فيه شيخين.

قوله: (ذهب النبي ﷺ لبعض حاجته، فقمت أسكب عليه، لا أعلمه إلا في غزوة تبوك) كذا فيه، وقد قدمت في المسح على الخفين بيان من رواه بغير تردد، وذكرت هناك بقية شرحه. ووقع عند مسلم من رواية عباد ابن زياد عن عروة بن المغيرة أن المغيرة أخبره أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك، فذكر حديث المسح كما تقدم وزاد المغيرة: «فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف يصلي بهم، فأدرك النبي ﷺ الركعة الأخيرة، فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله ﷺ يتم صلاته. فأفزع ذلك الناس» وفي رواية له «قال المغيرة: فأردت تأخير عبد الرحمن، فقال النبي ﷺ: دعه».



قوله: (سليمان) هو ابن بلال، و**(عمرو بن يحيى)** هو المازني، وقد تقدمت مباحث حديث أبي حميد هذا في أواخر الزكاة، وفي الجهاد في «باب من غزا بصبي للخدمة».

قوله: (عبد الله) هو ابن المبارك، وقد تقدمت مباحث الحديث سنداً ومتناً في الجهاد في «باب من حبسه العذر عن الغزو».

كِتَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ إلى كِسْرَى وقَيصَرَ

٤٢٥٠- نا إسحاقُ قال أنا يعقوبُ بن إبراهيمَ قال نا أبي عن صالحٍ عن ابن شهابٍ قال أخبرني عُبيدُالله بن عبدالله أنَّ ابن عباس أخبره: أنَّ رسول الله صلى الله عليهِ بعثَ بكتابهِ إلى كِسرَى مع عبدالله بن حُذافة السهمي، فأمَرهُ أن يدفعهُ إلى عظيم البحرَين، فدفعهُ عظيمُ البحرين إلى كِسرَى، فلما قرأ مزقهُ -فحسبتُ أنَّ ابن المسيَّب قال- فدَعا عليهم رسولُ الله صلى الله عليهِ أن يُمزَّقوا كل ممزق.

٤٢٥١- نا عثمانُ بن الهيثم قال نا عوفٌ عن الحسنِ عن أبي بكرةَ قال: لقد نفَعني الله بكلمةٍ سمعتُها من رسولِ الله صلى الله عليهِ أيامَ الجمل بعدما كدِتُ أن ألحقَ بأصحاب الجمل فأقاتل معهم. قال: لـمَّا بلغَ رسولَ الله صلى الله عليهِ أن أهل فارسَ قد ملَّكوا عليهم بنتَ كِسرَى قال: «لن يُفلحَ قومٌ ولَّوا أمرَهم امرأة».

٤٢٥٢- نا عليُّ بن عبدالله قال نا سفيانُ قال سمعتُ الزُّهريّ يقولُ سمعتُ السائب بن يزيد يقول: أذكرُ أني خرجتُ مع الغلمان إلى ثنيّةِ الوَداع نتلقّى رسولَ الله صلى الله عليهِ. وقال سفيانُ مرَّةً مع الصبيان.

٤٢٥٣- حدثنا عبدُالله بن محمدٍ قال نا سفيانُ عن الزُّهريِّ عن السائب. أذكرُ أني خرجتُ مع الصِّبيانِ نتلقى النبيَّ صلى الله عليهِ إلى ثنيَّةِ الوداع مَقدمهُ من غزوةِ تبوك.

قوله: (باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر) أما كسرى فهو ابن برويز بن هرمز بن أنوشروان. وهو كسرى الكبير المشهور، وقيل: إن الذي بعث إليه النبي ﷺ هو أنوشروان، وفيه نظر لما سيأتي أن النبي ﷺ أخبر أن زربان ابنه يقتله، والذي قتله ابنه هو كسرى بن برويز بن هرمز. وكسرى بفتح الكاف وبكسرها لقب كل من تملك الفرس، ومعناه بالعربية المظفري، وقد تقدم الكلام في ضبط كافه في «علامات النبوة»، وأما قيصر فهو هرقل، وقد تقدم شأنه في أول الكتاب.

قوله: (حدثنا إسحاق) هو ابن راهويه، ويعقوب بن إبراهيم؛ أي ابن سعد، وصالح هو ابن كيسان، وقد تقدم للمصنف في العلم عالياً عن إبراهيم بن سعد.





قوله: (مع عبد الله بن حذافة) هذا هو المعتمد، ووقع في رواية عمر بن شبة أنه خنيس بن حذافة، وهو غلط فإنه مات بأحد، فتأيمت منه حفصة وبعث الرسل كان بعد الهدنة سنة سبع، ووقع في ترجمة عبد الله بن عيسى أخي كامل بن عدي من طريقه عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في قصة اتخاذ الخاتم، وفيه «وبعث كتاباً إلى كسرى بن هرمز بعث به مع عمر بن الخطاب» كذا قال، وعبد الله ضعيف فإن ثبت فلعله كتب إلى ملك فارس مرتين، وذلك في أوائل سنة سبع.

قوله: (إلى عظيم البحرين) هو المنذر بن ساوى العبدي.

قوله: (فدفعه) الفاء عاطفة على محذوف تقديره فتوجه إليه فأعطاه الكتاب فأعطاه لقاصده عنده فتوجه به فدفعه إلى كسرى، ويحتمل أن يكون المنذر توجه بنفسه فلا يحتاج إلى القاصد، ويحتمل أن يكون القاصد لم يباشر إعطاء كسرى بنفسه، كما هو الأغلب من حال الملوك فيزداد التقدير.

قوله: (فلما قرأ) كذا للأكثر بحذف المفعول، وللكشميهني «فلما قرأه»، وفيه مجاز، فإنه لم يقرأه بنفسه، وإنما قرئ عليه كما سيأتي.

قوله: (مزقه) أي قطعه.

قوله: (فحسبت أن ابن المسيب) القائل: هو الزهري، وهو موصول بالإسناد المذكور، ووقع في جميع الطرق مرسلاً، ويحتمل أن يكون ابن المسيب سمعه من عبد الله بن حذافة صاحب القصة، فإن ابن سعد ذكر من حديثه أنه قال: «فقرأ عليه كتاب رسول الله ﷺ فأخذه فمزقه».

قوله: (فدعا عليه رسول الله ﷺ) أي على كسرى وجنوده.

قوله: (أن يمزقوا كل ممزق) بفتح الزاي؛ أي يتفرقوا ويتقطعوا، وفي حديث عبد الله بن حذافة: «فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ قال: اللهم مزق ملكه»، وكتب إلى باذان عامله على اليمن: ابعث من عندك رجلين إلى هذا الرجل الذي بالحجاز، فكتب باذان إلى النبي ﷺ، فقال: أبلغا صاحبكما أن ربي قتل ربه في هذه الليلة، قال: وكان ذلك ليلة الثلاثاء لعشر مضين من جمادى الأولى سنة سبع، وإن الله سلط عليه ابنه شيرويه فقتله. وعن الزهري قال: بلغني أن كسرى كتب إلى باذان بلغني أن رجلاً من قريش يزعم أنه نبي، فسر إليه فإن تاب وإلا ابعث برأسه، فذكر القصة قال: فلما بلغ باذان أسلم هو ومن معه من الفرس.

(تنبيه): جزم ابن سعد بأن بعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى كان في سنة سبع في زمن الهدنة، وهو عند الواقدي من حديث الشفاء بنت عبد الله بلفظ «منصرفه من الحديبية»، وصنيع البخاري يقتضي أنه كان في سنة تسع، فإنه ذكره بعد غزوة تبوك، وذكر في آخر الباب حديث السائب أنه تلقى النبي ﷺ لما رجع من تبوك إشارة إلى ما ذكرت، وقد ذكر أهل المغازي أنه ﷺ لما كان بتبوك كتب إلى قيصر وغيره، وهي غير المرة التي كتب إليه مع دحية، فإنها كانت في زمن الهدنة كما صرح به في الخبر وذلك سنة سبع. ووقع عند مسلم عن أنس «أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر»





الحديث، وفيه: «وإلى كل جبار عنيد»، وروى الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال: «خرج رسول الله ﷺ إلى أصحابه فقال: إن الله بعثني للناس كافة. فأدوا عني، ولا تختلفوا عليَّ. فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هوذة بن علي باليمامة، والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر، وعمرو بن العاص إلى جيفر وعباد ابني الجلندي بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعاً قبل وفاة النبي ﷺ، غير عمرو بن العاص»، وزاد أصحاب السير أنه بعث المهاجر بن أبي أمية بن الحارث بن عبد كلال وجريراً إلى ذي الكلاع، والسائب إلى مسيلمة، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس. وفي حديث أنس الذي أشرت إليه عند مسلم أن النجاشي الذي بعث إليه مع هؤلاء غير النجاشي الذي أسلم.

قوله: (حدثنا عوف) هو الأعرابي و**(الحسن)** هو البصري والإسناد كله بصريون، وسماع الحسن من أبي بكرة تقدم بيانه في الصلح.

قوله: (نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل) فيه تقديم وتأخير، والتقدير: نفعني الله أيام الجمل بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أي قبل ذلك، فأيام يتعلق بـ «نفعني» لا بـ «سمعتها»، فإنه سمعها قبل ذلك قطعاً، والمراد بأصحاب الجمل العسكر الذين كانوا مع عائشة.

قوله: (بعدما كدت ألحق بأصحاب الجمل) يعني عائشة رضي الله عنها ومن معها، وسيأتي بيان هذه القصة في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى، ومحصلها أن عثمان لما قتل وبويع علي بالخلافة خرج طلحة والزبير إلى مكة فوجدا عائشة وكانت قد حجّت، فاجتمع رأيهم على التوجه إلى البصرة يستنفرون الناس للطلب بدم عثمان، فبلغ ذلك علياً فخرج إليهم، فكانت وقعة الجمل، ونسبت إلى الجمل الذي كانت عائشة قد ركبته، وهي في هودجها تدعو الناس إلى الإصلاح، والقائل: «لما بلغ» هو أبو بكرة، وهو تفسير لقوله: «بكلمة» وفيه إطلاق الكلمة على الكلام الكثير.

قوله: (ملَّكوا عليهم بنت كسرى) هي بوران بنت شيرويه بن كسرى بن برويز، وذلك أن شيرويه لما قتل أباه كما تقدم، كان أبوه لما عرف أن ابنه قد عمل على قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمل في بعض خزائنه المختصة به حقاً مسموماً وكتب عليه: حق الجماع، من تناول منه كذا جامع كذا. فقرأه شيرويه، فتناول منه فكان فيه هلاكه، فلم يعش بعد أبيه سوى ستة أشهر، فلما مات لم يخلف أخاً؛ لأنه كان قتل إخوته حرصاً على الملك ولم يخلف ذكراً، وكرهوا خروج الملك عن ذلك البيت، فملكوا المرأة واسمها بوران بضم الموحدة. ذكر ذلك ابن قتيبة في المغازي. وذكر الطبري أيضاً أن أختها أرزميدخت ملكت أيضاً. قال الخطابي: في الحديث أن المرأة لا تلي الإمارة ولا القضاء، وفيه أنها لا تزوج نفسها، ولا تلي العقد على غيرها، كذا قال، وهو متعقب، والمنع من أن تلي الإمارة والقضاء قول الجمهور، وأجازه الطبري وهي رواية عن مالك، وعن أبي حنيفة تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء. ومناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة أنه تتمة قصة كسرى الذي مزق كتاب النبي ﷺ، فسلط الله عليه ابنه فقتله ثم قتل إخوته حتى أفضى الأمر بهم إلى تأمير المرأة، فجر ذلك إلى ذهاب ملكهم ومزقوا كما دعا به النبي ﷺ.





قوله: (وقال سفيان مرة مع الصبيان) هو موصول، ولكن بين الراوي عنه أنه قال مرة الغلمان ومرة الصبيان، وهو بالمعنى. ثم ساقه عن شيخ آخر عن سفيان، وزاد في آخره: «مقدمه من تبوك»، فأنكر الداودي هذا، وتبعه ابن القيم وقال: ثنية الوداع من جهة مكة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب. قال: إلا أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة، والثنية ما ارتفع في الأرض، وقيل الطريق في الجبل. قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر إلى الشام من جهتها، وهذا واضح كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة، وقد روينا بسند منقطع في «الحلبيات» قول النسوة لما قدم النبي ﷺ المدينة: «طلع البدر علينا من ثنيات الوداع» فقيل: كان ذلك عند قدومه في الهجرة وقيل: عند قدومه من غزوة تبوك.

(تنبيه): في إيراد هذا الحديث آخر هذا الباب إشارة إلى أن إرسال الكتب إلى الملوك كان في سنة غزوة تبوك، ولكن لا يدفع ذلك قول من قال: إنه كاتب الملوك في سنة الهدنة كقيصر، والجمع بين القولين أنه كاتب قيصر مرتين، وهذه الثانية قد وقع التصريح بها في «مسند أحمد» وكاتب النجاشي الذي أسلم وصلى عليه لما مات، ثم كاتب النجاشي الذي ولي بعده وكان كافراً، وقد روى مسلم من حديث أنس قال: «كتب النبي ﷺ إلى كل جبار يدعوهم إلى الله» وسمي منهم كسرى وقيصر والنجاشي، قال: وليس بالنجاشي الذي أسلم.

باب مرضِ النبيّ صلى الله عليهِ ووفاتهِ

وقولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ الآية

قوله: (باب مرض النبي ﷺ ووفاته، وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾)، سيأتي في الكلام على الحديث السادس عشر من هذا الباب وجه مناسبة هذه الآية لهذا الباب، وقد ذكر في الباب أيضاً ما يدل على جنس مرضه كما سيأتي. وأما ابتداؤه فكان في بيت ميمونة كما سيأتي. ووقع في «السيرة لأبي معشر» في بيت زينب بنت جحش، وفي «السيرة لسليمان التيمي» في بيت ريحانة، والأول المعتمد. وذكر الخطابي أنه ابتدأ به يوم الاثنين وقيل: يوم السبت، وقال الحاكم أبو أحمد: يوم الأربعاء. واختلف في مدة مرضه، فالأكثر على أنها ثلاثة عشر يوماً، وقيل: بزيادة يوم وقيل: بنقصه. والقولان في «الروضة» وصدر بالثاني، وقيل: عشرة أيام وبه جزم «سليمان التيمي في مغازيه» وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح. وكانت وفاته يوم الاثنين بلا خلاف من ربيع الأول، وكاد يكون إجماعاً، لكن في حديث ابن مسعود عند البزّار في حادي عشر رمضان، ثم عند ابن إسحاق والجمهور أنها في الثاني عشر منه، وعند موسى بن عقبة والليث والخوارزمي وابن زبر: مات لهلال ربيع الأول، وعند أبي مخنف والكلبي في ثانيه، ورجحه السهيلي. وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعي أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً، وقيل: أحداً وثمانين، وأما على ما جزم به في «الروضة» فيكون عاش بعد حجته تسعين يوماً أو أحداً وتسعين، وقد استشكل ذلك السهيلي ومن تبعه أعني كونه مات يوم الاثنين ثاني عشر شهر ربيع الأول، وذلك أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوله يوم الخميس، فمهما فرضت الشهور الثلاثة توام أو نواقص أو بعضها لم يصح، وهو ظاهر لمن تأمله. وأجاب البارزي ثم ابن كثير باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة، فرآه





أهل مكة ليلة الخميس، ولم يره أهل المدينة إلا ليلة الجمعة، فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة، ثم رجعوا إلى المدينة فأرَّخوا برؤية أهلها، فكان أول ذي الحجة الجمعة وآخره السبت، وأول المحرم الأحد وآخره الاثنين، وأول صفر الثلاثاء وآخره الأربعاء، وأول ربيع الأول الخميس فيكون ثاني عشرة الاثنين، وهذا الجواب بعيد من حيث إنه يلزم توالي أربعة أشهر كوامل، وقد جزم سليمان التيمي أحد الثقات بأن ابتداء مرض رسول الله كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر ومات يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول، فعلى هذا كان صفر ناقصاً، ولا يمكن أن يكون أول صفر السبت إلا إن كان ذو الحجة والمحرم ناقصين فيلزم منه نقص ثلاثة أشهر متوالية، وأما على قول من قال: مات أول يوم من ربيع الأول فيكون اثنان ناقصين وواحد كاملاً، ولهذا رجحه السهيلي. وفي «المغازي لأبي معشر» عن محمد بن قيس قال: اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لإحدى عشرة مضت من صفر، وهذا موافق لقول سليمان التيمي المقتضي؛ لأن أول صفر كان السبت، وأما ما رواه ابن سعد من طريق عمر بن علي بن أبي طالب قال: «اشتكى رسول الله يوم الأربعاء لليلة بقيت من صفر فاشتكى ثلاث عشرة ليلة، ومات يوم الاثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الأول» فيرد على هذا الإشكال المتقدم، وكيف يصح أن يكون أول صفر الأحد فيكون تاسع عشرينه الأربعاء؟ والغرض أن ذا الحجة أوله الخميس، فلو فرض هو والمحرم كاملين لكان أول صفر الاثنين، فكيف يتأخر إلى يوم الأربعاء، فالمعتمد ما قال أبو مخنف، وكأن سبب غلط غيره أنهم قالوا مات في ثاني شهر ربيع الأول فتغيرت فصارت ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضاً من غير تأمل، والله أعلم. وقد أجاب القاضي بدر الدين بن جماعة بجواب آخر فقال. يحمل قول الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت؛ أي بأيامها فيكون موته في اليوم الثالث عشر، ويفرض الشهور كوامل فيصح قول الجمهور. ويعكر عليه ما يعكر على الذي قبله مع زيادة مخالفة اصطلاح أهل اللسان في قولهم لاثنتي عشرة، فإنهم لا يفهمون منها إلا مضي الليالي، ويكون ما أرخ بذلك واقعاً في اليوم الثاني عشر. ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة وعشرين حديثاً:

٤٢٥٤- نا يحيى بن بُكير قال نا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابن شهابٍ عن عُبيدِالله بن عبدالله بن عتبةَ عن ابن عباس عن أمِّ الفضلِ بنت الحارثِ قالت: سمعتُ النبي صلى الله عليهِ يقرأ في المغربِ بالمرسلات عُرفاً، ثم ما صلَّى لنا بعدَها حتى قبَضهُ الله.

الحديث الأول.

قوله: (عن أم الفضل) هي والدة ابن عباس، وقد تقدم شرح حديثها في القراءة في الصلاة.

٤٢٥٥- نا محمدُ بن عَرعرة قال نا شعبةُ عن أبي بشرٍ عن سعيدِ بن جُبير عن ابن عباس قال: كان عمرُ ابن الخطابِ يُدني ابن عباسٍ، فقال له عبدُالرحمن بن عَوفٍ: إن لنا أبناءَ مِثلهُ، فقال: إنه من حيث تعلم، فسأل عمرُ ابن عباس عن هذهِ الآية: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ فقال: أجَلُ رسول الله صلى الله عليهِ أعلمهُ إيّاه، قال: ما أعلم منها إلاّ ما تعلم.

الحديث الثاني.





قوله: (عن ابن عباس قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس) هو من إقامة الظاهر مقام المضمر، وقد أخرجه الترمذي من طريق شعبة المذكورة بلفظ «كان عمر يسألني مع أصحاب رسول الله ﷺ»، وتقدم شرح حديث الباب في غزوة الفتح من طريق آخر عن أبي بشر أتم سياقاً وأكثر فوائد، وأطلنا بشرحه على تفسير سورة النصر، وتقدم في حجة الوداع حديث ابن عمر «نزلت سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾ في أيام التشريق في حجة الوداع» وعند الطبراني عن ابن عباس من وجه آخر أنها «لما نزلت أخذ رسول الله ﷺ أشد ما كان اجتهاداً في أمر الآخرة» وللطبراني من حديث جابر «لما نزلت هذه السورة قال النبي ﷺ لجبريل: نعيت إلي نفسي. فقال له جبريل: والآخرة خيرٌ لك من الأولى».

٤٢٥٦- وقال يونسُ عن الزُّهري قال عُروة قالت عائشة: كانَ النبيُّ صلى الله عليهِ يقول في مرضه الذي مات فيه: «يا عائشة، ما أزالُ أجِدُ ألم الطعام الذي أكلتُ بخيبرَ، فهذا أوان وجدتُ انقطاع أبهَري مِن ذلك السُّمّ».

الحديث الثالث **قوله: (وقال يونس)** هو ابن يزيد الأيلي، وهذا قد وصله البزّار والحاكم والإسماعيلي من طريق عنبسة بن خالد عن يونس بهذا الإسناد. وقال البزار: تفرد به عنبسة عن يونس، أي بوصله، وإلا فقد رواه موسى بن عقبة في المغازي عن الزهري لكنه أرسله، وله شاهدان مرسلان أيضاً، أخرجهما إبراهيم الحربي في «غرائب الحديث» له أحدهما من طريق يزيد بن رومان والآخر من رواية أبي جعفر الباقر، وللحاكم موصول من حديث أم مبشر قالت: «قلت: يا رسول الله ما تتهم بنفسك؟ فإني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكل بخيبر»؛ وكان ابنها بشر ابن البراء بن معرور مات، فقال: وأنا لا أتهم غيرها. وهذا أوان انقطاع أبهري» وروى ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة في قصة الشاة التي سمت له بخيبر، فقال في آخر ذلك: «وعاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قبض فيه. وجعل يقول: ما زلت أجد ألم الأكلة التي أكلتها بخيبر عداداً حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري» عرق في الظهر وتوفي شهيداً، انتهى. وقوله: «عرق في الظهر» من كلام الراوي، وكذا قوله: «وتوفي شهيداً» وقوله: «ما أزال أجد ألم الطعام» أي أحس الألم في جوفي بسبب الطعام، وقال الداودي: المراد أنه نقص من لذة ذوقه وتعقبه ابن التين. وقوله: «أوان» بالفتح على الظرفية، قال أهل اللغة: الأبهر عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب إذا انقطع مات صاحبه. وقال الخطابي: يقال إن القلب متصل به. وقد تقدم شرح حال الشاة التي سمت بخيبر في غزوة خيبر مفصلاً.





٤٢٥٧- حدثنا حِبّانُ قال أنا عبدُالله قال أخبرني يونسُ عنِ ابن شهابٍ قال أخبرني عروةُ أن عائشة أخبرَته: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ كان إذا اشتكى نَفَثَ على نفسهِ بالمعوِّذات، ومسحَ عنه بيدهِ. فلما اشتكى وجعَهُ الذي تُوفِّي فيه طَفِقتُ أنفثُ عليه بالمعوذات التي كان يَنفثُ وأمسحُ بيدي النبيَّ صلى الله عليهِ عنهُ.

الحديث الرابع حديث عائشة.

قوله: (اشتكى) أي مرض، و**(نفث)** أي تفل بغير ريق أو مع ريق خفيف.

قوله: (بالمعوذات) أي يقرؤها ماسحاً لجسده عند قراءتها، ووقع في رواية مالك عن ابن شهاب في فضائل القرآن بلفظ «فقرأ على نفسه المعوذات»، وسيأتي في الطب قول معمر بعد هذا الحديث: قلت للزهري: كيف ينفث؟ قال: ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه. وسيأتي في الدعوات من طريق عقيل عن الزهري أنه ﷺ كان يفعل ذلك إذا أخذ مضجعه. هذه رواية الليث عن عقيل، وفي رواية المفضل بن فضالة عن عقيل في فضائل القرآن «كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما ثم يقرأ: قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس» والمراد بالمعوذات: سورة قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وجُمِع إما باعتبار أن أقل الجمع اثنان أو باعتبار أن المراد الكلمات التي يقع التعوذ بها من السورتين، ويحتمل أن المراد بالمعوذات هاتان السورتان مع سورة الإخلاص، وأطلق ذلك تغليباً. وهذا هو المعتمد.

قوله: (ومسح عنه بيده) في رواية معمر: «وأمسح بيد نفسه لبركتها»، وفي رواية مالك: «وأمسح بيده رجاء بركتها»، ولمسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشه: «فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه، وأمسح بيد نفسه؛ لأنها كانت أعظم بركة من يدي»، وسيأتي في آخر هذا الباب من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة: «فذهبت أعوذه، فرفع رأسه إلى السماء، وقال: في الرفيق الأعلى» وللطبراني من حديث أبي موسى: «فأفاق وهي تمسح صدره وتدعو بالشفاء، فقال: لا، ولكن أسأل الله الرفيق الأعلى» وسأذكر الكلام على الرفيق الأعلى في الحديث السابع.

٤٢٥٨- نا قُتيبة قال نا ابن عُيينةَ عن سليمانَ الأحول عن سعيد بن جُبير قال: قال ابن عباس: يومُ الخميس وما يومُ الخميس. اشتدَّ برسول الله صلى الله عليهِ وجعُهُ فقال: «ائتوني أكتُب لكم كتاباً لن تَضلوا بعدَه أبداً». فتنَازعوا، ولا ينبغي عندَ نبي تنازع، فقالوا: ما شأنهُ؟ أهَجرَ، استفهموه. فذهبوا يردُّوا عنه. فقال: «دَعوني، فالذي أنا فيه خيرٌ مم تدعوني إليه». وأوصاهم بثلاث قال: «أخرجوا المشركينَ من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أُجيزُهم»، وسكتَ الثالثة أو قال: فنسيتُها.





٤٢٥٩- نا عليُّ بن عبدالله قال نا عبدالرزاق قال أنا معمرٌ عن الزُّهريِّ عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبةَ عن ابن عباس قال: لـمَّا حُضرَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وفي البيت رجال، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «هلموا أكتُب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعدَه». فقال بعضُهم: إنَّ رسول الله صلى الله عليهِ قد غلبهُ الوجع، وعندكم القرآن، حسبُنا كتاب الله. فاختلَفَ أهلُ البيت واختصَموا، فمنهم مَن يقول: قرّبوا يكتبْ لكم كتاباً لا تضلُّوا بعدَه، ومنهم من يقول غيرَ ذلك. فلما أكثَروا اللغوَ والاختلاف قال رسولُ الله صلى الله عليهِ: «قوموا». قال عُبيدالله: فكان ابن عباس يقول: إنَّ الرَّزية كلَّ الرَّزية ما حالَ بين رسول الله صلى الله عليهِ وبينَ أن يَكتبَ لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطِهم.

الحديث الخامس.

قوله: (يوم الخميس) هو خبر لمبتدأ محذوف أو عكسه، وقوله: «وما يوم الخميس» يستعمل عند إرادة تفخيم الأمر في الشدة والتعجب منه، زاد في أواخر الجهاد من هذا الوجه: «ثم بكى حتى خضب دمعه الحصى» ولمسلم من طريق طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير «ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيتها على خديه كأنها نظام اللؤلؤ» وبكاء ابن عباس يحتمل لكونه تذكر وفاة رسول الله فتجدد له الحزن عليه، ويحتمل أن يكون انضاف إلى ذلك ما فات في معتقده من الخير الذي كان يحصل لو كتب ذلك الكتاب، ولهذا أطلق في الرواية الثانية أن ذلك رزية، ثم بالغ فيها فقال: كل الرزية. وقد تقدم في كتاب العلم الجواب عمن امتنع من ذلك كعمر رضي الله عنه.

قوله: (اشتد برسول الله ﷺ وجعه) زاد في الجهاد «يوم الخميس» وهذا يؤيد أن ابتداء مرضه، كان قبل ذلك، ووقع في الرواية الثانية «لما حضر رسول الله ﷺ» بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أي حضره الموت، وفي إطلاق ذلك تجوز، فإنه عاش بعد ذلك إلى يوم الاثنين.

قوله: (كتاباً) قيل: هو تعيين الخليفة بعده، وسيأتي شيء من ذلك في كتاب الأحكام في «باب الاستخلاف» منه.

قوله: (لن تضلوا) في رواية الكشميهني «لا تضلون» وتقدم في العلم، وكذا في الرواية الثانية، وتقدم توجيهه.

قوله: (ولا ينبغي عند نبي تنازع) هو من جملة الحديث المرفوع، ويحتمل أن يكون مدرجاً من قول ابن عباس. والصواب الأول، وقد تقدم في العلم بلفظ: «لا ينبغي عندي التنازع».

قوله: (فقالوا: ما شأنه؟ أهجر) بهمزة لجميع رواة البخاري، وفي الرواية التي في الجهاد بلفظ «فقالوا: هجر» بغير همزة، ووقع للكشميهني هناك: «فقالوا: هجر، هجر رسول الله ﷺ» أعاد هجر مرتين. قال عياض: معنى أهجر أفحش، يقال: هجر الرجل إذا هذى، وأهجر إذا أفحش. وتعقب بأنه يستلزم أن يكون بسكون الهاء والروايات كلها إنما هي بفتحها، وقد تكلم عياض وغيره على هذا الموضع فأطالوا، ولخصه القرطبي تلخيصاً حسناً





ثم لخصته من كلامه، وحاصله أن قوله هجر الراجح فيه إثبات همزة الاستفهام وبفتحات على أنه فعل ماض، قال: ولبعضهم أهجراً بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين على أنه مفعول بفعل مضمر؛ أي قال هجراً، والهجر بالضم ثم السكون الهذيان، والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته. ووقوع ذلك من النبي ﷺ مستحيل؛ لأنه معصوم في صحته ومرضه، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ ولقوله ﷺ: «إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقاً»، وإذا عرف ذلك فإنما قاله من قاله منكراً على من توقّف في امتثال أمره بإحضار الكتف والدواة، فكأنه قال: كيف تتوقف أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه؟ امتثل أمره وأحضره ما طلب، فإنه لا يقول إلا الحق، قال: هذا أحسن الأجوبة، قال: ويحتمل أن بعضهم قال ذلك عن شك عرض له، ولكن يبعده أن لا ينكره الباقون عليه مع كونهم من كبار الصحابة، ولو أنكروه عليه لنقل، ويحتمل أن يكون الذي قال ذلك صدر عن دهش وحيرة، كما أصاب كثيراً منهم عند موته، وقال غيره: ويحتمل أن يكون قائل ذلك أراد أنه اشتد وجعه فأطلق اللازم وأراد الملزوم؛ لأن الهذيان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدة وجعه. وقيل: قال ذلك لإرادة سكوت الذين لغطوا ورفعوا أصواتهم عنده، فكأنه قال: إن ذلك يؤذيه ويفضي في العادة إلى ما ذكر، ويحتمل أن يكون قوله أهجر فعلاً ماضياً، من الهجر بفتح الهاء وسكون الجيم والمفعول محذوف أي الحياة، وذكره بلفظ الماضي مبالغة لما رأى من علامات الموت. قلت: ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام، وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله لجواز وقوع ذلك، ولهذا وقع في الرواية الثانية «فقال بعضهم: إنه قد غلبه الوجع» ووقع عند الإسماعيلي من طريق محمد بن خلاد عن سفيان في هذا الحديث «فقالوا: ما شأنه يهجر، استفهموه» وعن ابن سعد من طريق أخرى عن سعيد بن جبير «أن نبي الله ليهجر»، ويؤيده أنه بعد أن قال ذلك استفهموه بصيغة الأمر بالاستفهام؛ أي اختبروا أمره بأن يستفهموه عن هذا الذي أراده وابحثوا معه في كونه الأولى أو لا. وفي قوله في الرواية الثانية: «فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم» ما يشعر بأن بعضهم كان مصمماً على الامتثال والرد على من امتنع منهم، ولما وقع منهم الاختلاف ارتفعت البركة، كما جرت العادة بذلك عند وقوع التنازع والتشاجر. وقد مضى في الصيام أنه ﷺ خرج يخبرهم بليلة القدر فرأى رجلين يختصمان فرفعت، قال المازري: إنما جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره لهم بذلك؛ لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم؛ بل على الاختيار فاختلف اجتهادهم، وصمم عمر على الامتناع لما قام عنده من القرائن بأنه ﷺ قال ذلك عن غير قصد جازم، وعزمه ﷺ كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي وإلا فبالاجتهاد أيضاً، وفيه حجة لمن قال بالرجوع إلى الاجتهاد في الشرعيات. وقال النووي: اتفق قول العلماء على أن قول عمر: «حسبنا كتاب الله» من قوة فقهه ودقيق نظره؛ لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها منصوصة، وأراد أن لا ينسد باب الاجتهاد على العلماء. وفي تركه ﷺ الإنكار على عمر إشارة إلى تصويبه رأيه، وأشار بقوله: «حسبنا كتاب الله» إلى قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾. ويحتمل أن يكون قصد التخفيف عن رسول الله ﷺ لما رأى ما هو فيه من شدة الكرب، وقامت عنده قرينة بأن الذي أراد كتابته ليس مما لا يستغنون





عنه؛ إذ لو كان من هذا القبيل لم يتركه ﷺ لأجل اختلافهم، ولا يعارض ذلك قول ابن عباس إن الرزية إلخ؛ لأن عمر كان أفقه منه قطعاً. وقال الخطابي: لم يتوهم عمر الغلط فيما كان النبي ﷺ يريد كتابته، بل امتناعه محمول على أنه لما رأى ما هو فيه من الكرب وحضور الموت خشي أن يجد المنافقون سبيلاً إلى الطعن فيما يكتبه وإلى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف الاتفاق، فكان ذلك سبب توقف عمر، لا أنه تعمد مخالفة قول النبي ﷺ ولا جواز وقوع الغلط عليه حاشا وكلا. وقد تقدم شرح حديث ابن عباس في أواخر كتاب العلم، وقوله: «وقد ذهبوا يردون عنه» يحتمل أن يكون المراد يردون عليه أي: يعيدون عليه مقالته ويستثبتونه فيها، ويحتمل أن يكون المراد يردون عنه القول المذكور على من قاله.

قوله: (فقال دعوني: فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) قال ابن الجوزي وغيره: يحتمل أن يكون المعنى: دعوني فالذي أعاينه من كرامة الله التي أعدها لي بعد فراق الدنيا خير مما أنا فيه في الحياة، أو أن الذي أنا فيه من المراقبة والتأهب للقاء الله والتفكر في ذلك ونحوه أفضل من الذي تسألونني فيه من المباحثة عن المصلحة في الكتابة أو عدمها. ويحتمل أن يكون المعنى فإن امتناعي من أن أكتب لكم خير مما تدعونني إليه من الكتابة. قلت: ويحتمل عكسه أي الذي أشرت عليكم به من الكتابة خير مما تدعونني إليه من عدمها، بل هذا هو الظاهر، وعلى الذي قبله كان ذلك الأمر اختباراً وامتحاناً، فهدى الله عمر لمراده، وخفي ذلك على غيره. وأما قول ابن بطال: عمر أفقه من ابن عباس حيث اكتفى بالقرآن ولم يكتف ابن عباس به، وتُعقّب بأن إطلاق ذلك مع ما تقدم ليس بجيد؛ فإن قول عمر: «حسبنا كتاب الله» لم يرد أنه يكتفي به عن بيان السنة، بل لما قام عنده من القرينة، وخشي من الذي يترتب على كتابة الكتاب مما تقدمت الإشارة إليه، فرأى أن الاعتماد على القرآن لا يترتب عليه شيء مما خشيه، وأما ابن عباس فلا يقال في حقه لم يكتف بالقرآن مع كونه حبر القرآن وأعلم الناس بتفسيره وتأويله، ولكنه أسف على ما فاته من البيان بالتنصيص عليه لكونه أولى من الاستنباط والله أعلم. وسيأتي في كفارة المرض في هذا الحديث زيادة لابن عباس وشرحها إن شاء الله تعالى.

قوله: (وأوصاهم بثلاث) أي في تلك الحالة، وهذا يدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً متحتماً؛ لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع اختلافهم، ولعاقب الله من حال بينه وبين تبليغه، ولبلغه لهم لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك، وقد عاش بعد هذه المقالة أياماً وحفظوا عنه أشياء لفظاً، فيحتمل أن يكون مجموعها ما أراد أن يكتبه والله أعلم. وجزيرة العرب تقدم بيانها في كتاب الجهاد. وقوله: «أجيزوا الوفد» أي أعطوهم، والجائزة العطية، وقيل: أصله أن ناساً وفدوا على بعض الملوك وهو قائم على قنطرة، فقال: أجيزوهم، فصاروا يعطون الرجل ويطلقونه، فيجوز على القنطرة متوجهاً، فسميت عطية من يقدم على الكبير جائزة، وتستعمل أيضاً في إعطاء الشاعر على مدحه ونحو ذلك. وقوله بنحو: «ما كنت أجيزهم» أي بقريب منه، وكانت جائزة الواحد على عهده ﷺ وقية من فضة، وهي أربعون درهماً.

قوله: (وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيتها) يحتمل أن يكون القائل ذلك هو سعيد بن جبير، ثم وجدت عند الإسماعيلي التصريح بأن قائل ذلك هو ابن عيينة. وفي «مسند الحميدي» ومن طريقه أبو نعيم في «المستخرج»:





قال سفيان: قال سليمان أي ابن أبي مسلم: لا أدري أذكر سعيد بن جبير الثالثة فنسيتها أو سكت عنها. وهذا هو الأرجح، قال الداودي: الثالثة الوصية بالقرآن، وبه جزم ابن التين وقال المهلب: بل هو تجهيز جيش أسامة، وقواه ابن بطال بأن الصحابة لما اختلفوا على أبي بكر في تنفيذ جيش أسامة قال لهم أبو بكر: إن النبي ﷺ عهد بذلك عند موته. وقال عياض: يحتمل أن تكون هي قوله: «ولا تتخذوا قبري وثناً»، فإنها ثبتت في الموطأ مقرونة بالأمر بإخراج اليهود، ويحتمل أن يكون ما وقع في حديث أنس أنها قوله: «الصلاة وما ملكت أيمانكم».

قوله في الرواية الثانية: **(فاختلف أهل البيت)** أي من كان في البيت من الصحابة، ولم يرد أهل بيت النبي ﷺ.

قوله فيها: **(فقال: قوموا)** زاد ابن سعد من وجه آخر «فقال: قوموا عني».

٤٢٦٠- نا يَسَرَةُ بن صفوانَ بن جميل اللخميُّ قال نا إبراهيمُ بن سعد عن أبيه عن عُروة عن عائشة قالت: دَعا النبيُّ صلى الله عليهِ فاطمةَ في شكواهُ الذي قُبض فيه، فسارَّها بشيء فبَكت، ثم دَعاها فسارَّها فضحكت، فسألنا عن ذلك فقالت: سارَّني النبيُّ صلى الله عليهِ أنه يُقبَضُ في وَجعه الذي توفيَ فيه فبكيتُ، ثم سارَّني فأخبرني أني أولُ أهله يَتبعهُ فضحكت.

الحديث السادس.

قوله: (حدثنا يسرة) بفتح التحتانية والمهملة، ووالد إبراهيم بن سعد هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

قوله: (دعا النبي ﷺ فاطمة في شكواه الذي قبض فيه فسارّها بشيء) وفي أول هذا الحديث من رواية مسروق عن عائشة كما مضت في علامات النبوة: «أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: مرحباً ببنتي، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم سارها» ولأبي داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم من طريق عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت: «ما رأيت أحداً أشبه سمتا وهديا ودلا برسول الله ﷺ بقيامها وقعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها وقبلها وأجلسها في مجلسه. وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك. فلما مرض دخلت عليه فأكبت عليه تقبله»، واتفقت الروايتان على أن الذي سارها به أولاً فبكت هو إعلامه إياها بأنه ميت من مرضه ذلك، واختلفا فيما سارها به ثانياً فضحكت، ففي رواية عروة أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقا به، وفي رواية مسروق أنه إخباره إياها بأنها سيدة نساء أهل الجنة، وجعل كونها أول أهله لحوقاً به مضموماً إلى الأول وهو الراجح، فإن حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة، وهو من الثقات الضابطين، فما زاده مسروق قول عائشة: «فقلت: ما رأيت كاليوم فرحاً أقرب من حزن، فسألتها عن ذلك فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ، حتى توفي النبي ﷺ فسألتها فقالت: أسر إلي أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وأنك أول أهل بيتي لحوقاً بي» وقولها: «كأن مشيتها» هو بكسر الميم؛ لأن المراد الهيئة، وقولها: «ما رأيت كاليوم فرحاً» تقدم توجيهه في الكسوف، وأن التقدير: ما رأيت كفرح اليوم فرحاً





أو ما رأيت فرحاً كفرح رأيته اليوم، وقولها: «حتى توفي» متعلق بمحذوف تقديره فلم تقل لي شيئاً حتى توفي، وقد طوى عروة هذا كله، فقال في روايته بعد قوله: «فضحكت فسألناها عن ذلك، فقالت: سارني أنه يقبض في وجعه الذي توفي فيه» الحديث. وفي رواية عائشة بنت طلحة من الزيادة: «أن عائشة لما رأت بكاءها وضحكها قالت: إن كنت لأظن أن هذه المرأة أعقل النساء، فإذا هي من النساء» ويحتمل تعدد القصة، ويؤيده الجزم في رواية عروة بأنه ميت من وجعه ذلك، بخلاف رواية مسروق، ففيها أنه ظن ذلك بطريق الاستنباط مما ذكره من معارضة القرآن، وقد يقال: لا منافاة بين الخبرين إلا بالزيادة، ولا يمتنع أن يكون إخباره بأنها أول أهله لحوقاً به سبباً لبكائها أو ضحكها معاً باعتبارين، فذكر كل من الراويين ما لم يذكره الآخر. وقد روى النسائي من طريق أبي سلمة عن عائشة في سبب البكاء أنه ميت، وفي سبب الضحك الأمرين الآخرين، ولابن سعد من رواية أبي سلمة عنها أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك أنها سيدة النساء، وفي رواية عائشة بنت طلحة عنها أن سبب البكاء موته، وسبب الضحك لحاقها به. وعند الطبري من وجه آخر عن عائشة أنه قال لفاطمة: إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المسلمين أعظم ذرية منك فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً. وفي الحديث إخباره ﷺ بما سيقع فوقع كما قال، فإنهم اتفقوا على أن فاطمة عليها السلام كانت أول من مات من أهل بيت النبي ﷺ بعده حتى من أزواجه.

٤٢٦١- حدثنا محمدُ بن بشّارٍ قال نا غُندرٌ قال نا شعبةُ عن سعدٍ عن عروةَ عن عائشة قالت: كنتُ أسمعُ أنهُ لا يموتُ نبيّ حتى يُخيَّرَ بين الدنيا والآخرة؛ فسمعتُ النبيّ صلى الله عليهِ يقول في مرضِهِ الذي مات فيه -وأخَذتهُ بُحَّةٌ- يقول: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ الآية، فظننتُ أنه خُيِّرَ.

٤٢٦٢- نا مسلمٌ قال نا شعبةُ عن سعدٍ عن عروةَ عن عائشة قالت: لـمَّا مرِضَ رسولُ اللهِ صلى الله عليهِ مرضه الذي مات فيه جعل يقول: «في الرَّفيق».

٤٢٦٣- نا أبواليمان قال أنا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال أخبرني عروةُ بن الزُّبيرِ أن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليهِ يقولُ وهو صحيح يقول: «إنه لم يُقبَضْ نبيٌّ قطُّ حتى يرَى مقعدهُ من الجنة، ثم يُحيّا» -أو يُخيَّرَ- فلمَّا اشتكى وحضرَهُ القبضُ ورأسُهُ عَلى فخذِ عائشة غُشيَ عليهِ، فلما أفاقَ شخصَ بَصرُهُ نحوَ سقفِ البيتِ ثمَّ قال: «اللهَّم، في الرفيق الأعلى». فقلتُ: إذاً لا يختارنا، فعرفتُ أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح.

الحديث السابع: حديث عائشة ذكره من طريق شعبة عن سعد، وهو ابن إبراهيم المذكور قبله، أورده عالياً مختصراً ونازلاً تاماً، ثم أورده أتم منه من طريق الزهري عن عروة، فأما الرواية النازلة فإنه ساقها من طريق غندر عن شعبة، وأما الرواية العالية فأخرجها عن مسلم وهو ابن إبراهيم، ولفظه مغاير للرواية الأخرى: «قالت عائشة: لما مرض النبي ﷺ المرض الذي مات فيه جعل يقول: الرفيق الأعلى» وهذا القدر ليس في رواية غندر منه شيء، وقد





وقع لي من طريق أحمد بن حرب عن مسلم بن إبراهيم شيخ البخاري فيه بزيادة بعد قوله: «الذي قبض فيه» أصابته بحة، فجعلت أسمعه يقول: في الرفيق الأعلى، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين الآية، قالت: فعلمت أنه يخير، فكأن البخاري اقتصر من رواية مسلم بن إبراهيم على موضع الزيادة وهي قوله: «في الرفيق الأعلى» فإنها ليست من رواية غندر، وقد اقتصر الإسماعيلي على تخريج رواية غندر دون رواية مسلم بن إبراهيم، وأخرجه من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة، ولفظه: «مثل غندر قولها».

قوله: (كنت أسمع أنه لا يموت نبي حتى يخير) بضم أوله وفتح الخاء المعجمة، ولم تصرح عائشة بذكر من سمعت ذلك منه في هذه الرواية، وصرحت بذلك في الرواية التي تليها من طريق الزهري عن عروة عنها، قالت: «كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يُحيّا أو يُخيّر»، وهو شك من الراوي هل قال: يُحيّا بضم أوله وفتح المهملة وتشديد التحتانية بعدها أخرى، أو يخير كما في رواية سعد بن إبراهيم. وعند أحمد من طريق المطلب بن عبد الله عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يقول: ما من نبي يقبض إلا يرى الثواب ثم يخير»، ولأحمد أيضاً من حديث أبي مويهبة قال: «قال لي رسول الله ﷺ: إني أوتيت مفاتيح خزائن الأرض والخلد ثم الجنة، فخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي والجنة فاخترت لقاء ربي والجنة» وعند عبد الرزاق من مرسل طاوس رفعه: «خيرت بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمتي وبين التعجيل فاخترت التعجيل».

(تنبيه): فهم عائشة من قوله ﷺ: «في الرفيق الأعلى» أنه خير نظير فهم أبيها رضي الله عنه من قوله ﷺ: «إن عبداً خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عنده» أن العبد المراد هو النبي ﷺ حتى بكى كما تقدم في مناقبه.

قوله: (وأخذته بحة) بضم الموحدة وتشديد المهملة: شيء يعرض في الحلق فيتغير له الصوت فيغلظ، تقول: بححت بالكسر بحاً، ورجلٌ أبح: إذا كان ذلك فيه خلقة.

قوله: (مع الذين أنعم الله عليهم) في رواية المطلب عن عائشة عند أحمد «فقال: مع الرفيق الأعلى، ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ إلى قوله ﴿رَفِيقًا﴾» وفي رواية أبي بردة عن أبي موسى عن أبيه عند النسائي وصحّحه ابن حبّان «فقال: أسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد، مع جبريل وميكائيل وإسرافيل» وظاهره أن الرفيق المكان الذي تحصل المرافقة فيه مع المذكورين. وفي رواية الزهري «في الرفيق الأعلى»، وفي رواية عباد عن عائشة بعد هذا قال: «اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق»، وفي رواية ذكوان عن عائشة: «فجعل يقول: في الرفيق الأعلى حتى قبض»، وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة: «وقال: في الرفيق الأعلى، في الرفيق الأعلى»، وهذه الأحاديث تردّ على من زعم أن «الرفيق» تغيير من الراوي، وأن الصواب الرقيع بالقاف والعين المهملة، وهو من أسماء السماء. وقال الجوهري: الرفيق الأعلى الجنة. ويؤيده ما وقع عند أبي إسحاق: الرفيق الأعلى الجنة، وقيل: بل الرفيق هنا اسم جنس يشمل الواحد وما فوقه، والمراد الأنبياء ومن ذكر في الآية. وقد ختمت بقوله: ﴿وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ ونكتة الإتيان بهذه الكلمة بالإفراد الإشارة إلى أن أهل الجنة يدخلونها على قلب رجل واحد، نبه عليه السهيلي. وزعم بعض المغاربة أنه يحتمل أن يراد بالرفيق الأعلى الله عز وجل؛ لأنه من أسمائه كما أخرج أبو داود من حديث عبد الله بن مغفل





رفعه: «إن الله رفيق يحب الرفق» كذا اقتصر عليه، والحديث عند مسلم عن عائشة فعزوه إليه أولى. قال: والرفيق يحتمل أن يكون صفة ذات كالحكيم، أو صفة فعل. قال: ويحتمل أن يراد به حضرة القدس، ويحتمل أن يراد به الجماعة المذكورون في آية النساء. ومعنى كونهم رفيقاً تعاونهم على طاعة الله وارتفاق بعضهم ببعض، وهذا الثالث هو المعتمد. وعليه اقتصر أكثر الشراح. وقد غلّط الأزهري القول الأول، ولا وجه لتغليطه من الجهة التي غلطه بها، وهو قوله: مع الرفيق أو في الرفيق؛ لأن تأويله على ما يليق بالله سائغ. قال السهيلي: الحكمة في اختتام كلام المصطفى بهذه الكلمة كونها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره، أنه لا يشترط أن يكون الذكر باللسان؛ لأن بعض الناس قد يمنعه من النطق مانع فلا يضره إذا كان قلبه عامراً بالذكر. انتهى ملخصاً.

قوله: (فظننت أنه خير) في رواية الزهري: «فقلت: إذاً لا يختارنا، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح «وعند أبي الأسود في المغازي عن عروة «أن جبريل نزل إليه في تلك الحالة فخيره».

(تنبيه): قال السهيلي: وجدت في بعض كتب الواقدي أن أول كلمة تكلم بها ﷺ وهو مسترضع عند حليمة «الله أكبر»، وآخر كلمة تكلم بها كما في حديث عائشة «في الرفيق الأعلى» وروى الحاكم من حديث أنس: «أن آخر ما تكلم به: جلال ربي الرفيع».

٤٢٦٤- حدثني محمدٌ قال نا عَفانُ عن صخر بن جُويريةَ عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: دخلَ عبدالرحمنِ بن أبي بكر على النبيِّ صلى الله عليهِ وأنا مسندتهُ إلى صدري ومع عبدالرحمن سواكٌ رطبٌ يَستن به، فأَبَدَّهُ رسول الله عليه بصرَهُ، فأخذت السواكَ فقضمتهُ ونفضتهُ وطيَّبته، ثم دفعتهُ إلى النبي صلى الله عليهِ فاستنَّ به، فما رأيت النبيَّ صلى الله عليهِ استنَّ استِناناً قطُّ أحسنَ منه، فما عَدا أن فرغَ رسولُ الله صلى الله عليهِ رفعَ يدَهُ أو إصبعَهُ ثم قال: «في الرفيق الأعلى». ثلاثاً. ثم قَضى. وكانت تقول: ماتَ بين حاقِنَتي وذاقنَتي.

٤٢٦٥- نا مُعلَّى بن أسدٍ نا عبدالعزيز بن مختارٍ قال نا هشامُ بن عروة عن عبّاد بن عبدالله بن الزُّبير أن عائشةَ أخبرَته أنها سَمعتِ النبي صلى الله عليهِ وأصغت إليه قبل أن يموتَ، وهو مُسندٌ إليَّ ظهرهُ، يقول: «اللهمَّ، اغفِر لي وارحمني وألحِقني بالرفيق».

الحديث الثامن: حديث عائشة في السواك.

قوله: (حدثني محمد) جزم الحاكم بأنه محمد بن يحيى الذهلي، وسقط عند ابن السكن فصار من رواية البخاري عن عفان بلا واسطة، وعفان من شيوخ البخاري، قد أخرج عنه بلا واسطة قليلاً من ذلك في كتاب الجنائز.

قوله: (ومع عبد الرحمن سواك رطب) في رواية ابن أبي مليكة عن عائشة: «ومر عبد الرحمن وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه، فظننت أن له بها حاجة، فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها فدفعتها إليه».





قوله: (يستن به) أي يستاك، قال الخطابي: أصله من السن أي بالفتح، ومنه المسن الذي يسن عليه الحديد.

قوله: (فأبدَّه) بتشديد الدال أي مد نظره إليه، يقال: أبددت فلاناً النظر إذا طولته إليه، وفي رواية الكشميهني «فأمده» بالميم.

قوله: (فقضمته) بفتح القاف وكسر الضاد المعجمة أي مضغته، والقضم الأخذ بطرف الأسنان، يقال: قضمت الدابة بكسر الضاد شعيرها تقضم بالفتح إذا مضغته، وحكى عياض أن الأكثر رووه بالصاد المهملة؛ أي كسرته أو قطعته، وحكى ابن التين رواية بالفاء والمهملة، قال المحب الطبري: إن كان بالضاد المعجمة فيكون قولها: «فطيّبته» تكراراً، وإن كان بالمهملة فلا؛ لأنه يصير المعنى كسرته لطوله، أو لإزالة المكان الذي تسوك به عبد الرحمن.

قوله: (ثم لينته ثم طيبته) أي بالماء، ويحتمل أن يكون طيّبته تأكيداً لليّنته، وسيأتي من رواية ذكوان عن عائشة «فقلت: آخذه لك؟ فأومأ برأسه أن نعم، فتناولته فأدخلته في فيه فاشتد، فتناولته فقلت: ألينه لك؟ فأومأ برأسه أن نعم»، ويؤخذ منه العمل بالإشارة عند الحاجة إليها، وقوة فطنة عائشة.

قوله: (ونفضته) بالفاء والضاد المعجمة، وقوله: **(فما عدا أن فرغ)** أي من السواك.

قوله: (وكانت تقول: مات ورأسه بين حاقنتي وذاقنتي) وفي رواية ذكوان عن عائشة: «توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وإن الله جمع ريقي وريقه عند موته في آخر يوم من الدنيا». والحاقنة بالمهملة والقاف: ما سفل من الذقن، والذاقنة ما علا منه. أو الحاقنة: نقرة الترقوة، هما حاقنتان. ويقال: إن الحاقنة المطمئن من الترقوة والحلق. وقيل: ما دون الترقوة من الصدر، وقيل: هي تحت السرة. وقال ثابت: الذاقنة طرف الحلقوم: والسحر بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة هو الصدر، وهو في الأصل الرئة. والنحر بفتح النون وسكون المهملة والمراد به موضع النحر. وأغرب الداودي فقال: هو ما بين الثديين. والحاصل أن ما بين الحاقنة والذاقنة هو ما بين السحر والنحر، والمراد أنه مات ورأسه بين حنكها وصدرها ﷺ ورضي عنها. وهذا لا يغاير حديثها الذي قبل هذا أن رأسه كان على فخذها؛ لأنه محمول على أنها رفعته من فخذها إلى صدرها. وهذا الحديث يعارض ما أخرجه الحاكم وابن سعد من طرق: «أن النبي ﷺ مات ورأسه في حجر علي»، وكل طريق منها لا يخلو من شيعي، فلا يلتفت إليهم. وقد رأيت بيان حال الأحاديث التي أشرت إليها دفعاً لتوهم التعصب. قال ابن سعد: «ذكر من قال: توفي في حجر علي» وساق من حديث جابر: سأل كعب الأحبار علياً: ما كان آخر ما تكلم به ﷺ؟ فقال: أسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبي، فقال: الصلاة الصلاة. فقال كعب: كذلك آخر عهد الأنبياء. وفي سنده الواقدي وحرم بن عثمان وهما متروكان. وعن الواقدي عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ في مرضه ادعوا إلي أخي، فدعي له علي فقال: ادن مني، قال: فلم يزل مستنداً إلي وإنه ليكلمني حتى نزل به. وثقل في حجري فصحت: يا عباس أدركني فإني هالك، فجاء العباس، فكان جهدهما جميعاً أن أضجعاه. فيه انقطاع مع الواقدي، وعبد الله فيه لين. وبه عن أبيه عن علي بن الحسين: قبض ورأسه في حجر علي فيه انقطاع. وعن الواقدي عن أبي الحويرث عن أبيه عن الشعبي: مات ورأسه في حجر علي. فيه الواقدي والانقطاع، وأبو الحويرث اسمه





عبدالرحمن بن معاوية بن الحارث المدني قال مالك: ليس بثقة، وأبوه لا يعرف حاله. وعن الواقدي عن سليمان بن داود بن الحصين عن أبيه عن أبي غطفان: سألت ابن عباس قال: توفي رسول الله ﷺ وهو إلى صدر علي، قال: فقلت: فإن عروة حدثني عن عائشة قالت: توفي النبي ﷺ بين سحري ونحري، فقال ابن عباس: لقد توفي وإنه لمستند إلى صدر علي، وهو الذي غسله وأخي الفضل، وأبى أبي أن يحضر. فيه الواقدي، وسليمان لا يعرف حاله، وأبو غطفان بفتح المعجمة ثم المهملة اسمه سعد وهو مشهور بكنيته، وثقه النسائي. وأخرج الحاكم في «الإكليل» من طريق حبة العدني عن علي: أسندته إلى صدري فسالت نفسه وحبة ضعيف. ومن حديث أم سلمة قالت: علي آخرهم عهداً برسول الله ﷺ والحديث عن عائشة أثبت من هذا، ولعلها أرادت آخر الرجال به عهداً. ويمكن الجمع بأن يكون علي آخرهم عهداً به، وأنه لم يفارقه حتى مال، فلما مال ظن أنه مات، ثم أفاق بعد أن توجه، فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض. ووقع عند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس بموحدتين بينهما ألف غير مهموز وبعد الثانية المفتوحة نون مضمومة ثم واو ساكنة ثم سين مهملة في أثناء حديث: «فبينما رأسه ذات يوم على منكبي، إذ مال رأسه نحو رأسي، فظننت أنه يريد من رأسي حاجة، فخرجت من فيه نقطة باردة، فوقعت على ثغرة نحري، فاقشعر لها جلدي، وظننت أنه غشي عليه فسجيته ثوباً».

٤٢٦٦- حدثنا الصلتُ بن محمدٍ قال نا أبوعَوانةَ عن هلالٍ الوزّان عن عروةَ عن عائشة قالت: قال النبيُّ صلى الله عليهِ في مرضِهِ الذي لم يقم منه: «لعنَ الله اليهودَ اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد». قالت عائشة: لو لا ذلك لأُبرزُ قبرُه، خَشيَ أن يُتَّخذَ مسجداً.

٤٢٦٧- نا عبدُالله بن يوسفَ قال نا الليثُ قال حدثني ابن الهاد عن عبدِالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشةَ قالت: مات النبيُّ صلى الله عليهِ وإنه لبين حاقنتي وذاقنتي، فلا أكرَهُ شدةَ الموت لأحد أبداً بعدَ النبي صلى الله عليهِ.

٤٢٦٨- نا سعيدُ بن عُفير قال حدثني الليث قال حدثني عُقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عُبيدُالله بن عبدالله بن عتبةَ بن مسعود أن عائشة قالت: لـمَّا ثَـقُلَ رسولُ الله صلى الله عليهِ واشتدَّ به وجعُه استأذنَ أزواجَه أن يمرَّضَ في بيتي، فأذِنَّ له، فخرجَ وهو بين الرجلين تخطُّ رجلاه في الأرض، بين عبّاس بن عبدالمطلب وبين رجل آخر. قال عُبيدالله: فأخبرت عبدالله بالذي قالت عائشة، فقال لي عبدالله بن عباس: هل تدري من الرجلُ الآخر الذي لم تُسَمِّ عائشة؟ قال: قلت: لا، قال ابن عباس: هو عليّ بن أبي طالبٍ. فكانت عائشة تحدث أن رسول الله صلى الله عليهِ لـمَّا دخلَ بيتي واشتدَّ به وجعهُ قال: «أهَريقوا عليَّ من سبع قرب لم تُحلل أوكيتهنّ، لعلي أعهد إلى الناس». فأجلسناهُ في مخضَب لحفصة زوج النبي صلى الله عليهِ، ثمَّ طفقنا نصبُّ عليه من تلك القِرَب





حتى طفقَ يُشيرُ إلينا بيده أن قد فعلتنَّ. قالت: ثم خرجَ إلى الناس فصلَّى لهم وخطبَهم. وأخبرنا عُبيدُالله بن عبدالله بن عُتبة أن عائشة وابن عباس قالا: لـمَّا نَزَلَ برسولِ الله صلى الله عليهِ طفقَ يَطرحُ خَميصةً له علَى وجههِ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه، فقالَ وهو كذلك: «لعنةُ الله على اليهودِ والنصارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مَساجد». يُحذِّرُ ما صَنَعوا. أخبرني عُبيدُالله أن عائشة قالت: لقد راجعتُ رسول الله صلى الله عليهِ في ذلك، وما حَملني على كثرة مُراجعَتهِ إلا أنه لم يَقعْ في قلبي أن يُحبَّ الناسُ بعدَهُ رجلاً قام مَقامَه أبداً، وألا كنت أرَى أنه لن يقومَ أحدٌ مقامَه إلا تشاءمَ الناسُ به، فأردَتُ أن يَعدِل ذلك رسولُ الله صلى الله عليهِ عن أبي بكر. رواه ابن عمرَ وأبوموسى وابن عباس عنِ النبي صلى الله عليهِ.

الحديث العاشر **قولها: (فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي ﷺ)** سيأتي بيان الشدة المذكورة في الحديث الآتي أواخر الباب من رواية ذكوان عن عائشة، ولفظه: «بين يديه ركوة أو علبة بها ماءٌ، فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بها وجهه، يقول: لا إله إلا الله، إن للموت لسكرات» وعند أحمد والترمذي وغيرهما من طريق القاسم عن عائشة قالت: «رأيته وعنده قدح فيه ماء وهو يموت، فيدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء، ثم يقول: اللهم أعنِّي على سكرات الموت»، وفي رواية شقيق عن مسروق عن عائشة قالت: «ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على النبي ﷺ»، وسيأتي في الطب. وبيّن في حديث ابن مسعود في الطب: أن له بسبب ذلك أجرين. ولأبي يعلى من حديث أبي سعيد: «إنّا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء، كما يضاعف لنا الأجر».

الحديث الحادي عشر قوله: «لما ثقل رسول الله ﷺ» أي في وجعه. وفي رواية معمر عن الزهري أن ذلك كان في بيت ميمونة.

قوله: (استأذن أزواجه أن يمرض) بضم أوله وفتح الميم وتشديد الراء، وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزُّهري أن فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك، فقالت لهن: إنه يشق عليه الاختلاف. وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة أن دخوله بيتها كان يوم الاثنين، ومات يوم الاثنين الذي يليه. وقد مضى شرح هذا الحديث في أبواب الإمامة وفي كتاب الطهارة. وذكرت في أبواب الإمامة طرفاً من الاختلاف في اسم الذي كان يتكئ عليه النبي ﷺ مع العباس. وقد وقع في رواية لمسلم عن عائشة: «فخرج بين الفضل بن العباس ورجل آخر»، وفي أخرى: «رجلين أحدهما أسامة»، وعند الدارقطني: «أسامة والفضل»، وعند ابن حبان في آخره: «بريرة ونوبة» بضم النون وسكون الواو ثم موحدة، ضبطه ابن ماكولا، وأشار إلى هذه الرواية، واختلف هل هو اسم عبدٍ أو أمةٍ، فجزم سيف في الفتوح بأنه عبد، وعند ابن سعد من وجه آخر: «الفضل وثوبان»، وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بأن خروجه تعدد، فيتعدد من اتكأ عليه، وهو أولى من قول من قال: تناوبوا في صلاة واحدة.



قوله: (في بيتي) وفي رواية يزيد بن بابنوس عن عائشة عند أحمد «أنه ﷺ قال لنسائه: إني لا أستطيع أن أدور بيوتكن، فإذا شئتن أذنتن لي»، وسيأتي بعد قليل من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنه «كان يقول: أين أنا غداً؟» يريد يوم عائشة. وكان أول ما بدأ مرضه في بيت ميمونة.

قوله: (من سبع قرب) قيل الحكمة في هذا العدد أن له خاصية في دفع ضرر السم والسحر، وقد ذكر في أوائل الباب «هذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم»، وتمسك به بعض من أنكر نجاسة سُؤر الكلب، وزعم أن الأمر بالغسل منه سبعاً إنما هو لدفع السمية التي في ريقه، وقد ثبت حديث: «من تصبَّحَ بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»، وللنسائي في قراءة الفاتحة على المصاب سبع مرات وسنده صحيح، وفي صحيح مسلم القول لمن به وجع: «أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر سبع مرات» وفي النسائي: «من قال عند مريض لم يحضر أجله: أسأل الله العظيم، رب العرش العظيم، أن يشفيك سبع مرات» وفي مرسل أبي جعفر عند ابن أبي شيبة «أنه ﷺ قال: أين أكون غداً؟ كررها، فعرفت أزواجه أنه إنما يريد عائشة، فقلن: يا رسول الله قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة»، وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند الإسماعيلي: «كان يقول: أين أنا؟ حرصاً على بيت عائشة، فلما كان يومي سكن، وأذن له نساؤه أن يمرّض في بيتي»، وقوله: «وكانت عائشة تحدث» هو موصول بالإسناد المذكور، وكذا قوله: أخبرنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: هو مقول الزهري وهو موصول، وقد مضى القول فيه قريباً.

قوله: (ثم خرج إلى الناس فصلى بهم وخطبهم) تقدم في فضل أبي بكر من حديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ خطب في مرضه -فذكر الحديث وقال فيه- لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر، الحديث، وفيه: إنه آخر مجلس جلسه»، ولمسلم من حديث جُندُب أن ذلك قبل موته بخمس، فعلى هذا يكون يوم الخميس، ولعله كان بعد أن وقع عنده اختلافهم ولغطهم، كما تقدم قريباً، وقال لهم: قوموا، فلعله وجد بعد ذلك خفة فخرج. وقوله: وأخبرني عبيد الله أن عائشة قالت إلخ. هو مقول الزهري أيضاً وموصول أيضاً، وإنما فصل ذلك ليبين ما هو عند شيخه عن ابن عباس وعائشة معاً وعن عائشة فقط.

قوله: (رواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس عن النبي ﷺ) كأنه يشير إلى ما يتعلق بصلاة أبي بكر، لا إلى جميع الحديث. فأما حديث ابن عمر فوصله المؤلف في أبواب الإمامة، وكذا حديث أبي موسى وصله أيضاً في أحاديث الأنبياء في ترجمة يوسف الصديق، وأما حديث ابن عباس فوصله المؤلف في الإمامة أيضاً من حديث عائشة.

٤٢٦٩- حدثنا إسحاقُ قال أنا بِشرُ بن شعيب بن أبي حمزةَ قال حدثني أبي عن الزُّهري قال أخبرني عبدالله بن كعب بن مالكٍ الأنصاري -وكان كعبُ بن مالكٍ أحدَ الثلاثة الذين تيبَ عليهم- أن ابن عباس أخبرَه: أنَّ عليَّ بن أبي طالب خرَج من عند رسول الله صلى الله عليهِ في وجعهِ الذي تُوفِّي فيه، فقال الناسُ: يا أباحسن، كيف أصبحَ رسولُ الله صلى الله عليهِ؟ قال: أصبحَ بحمدِ الله بارئاً، فأخذ بيده عباسُ بن عبدالمطلب فقال له: أنتَ والله بعدَ ثلاثٍ عبدُ العصا، وإني والله لأرى رسولَ الله صلى الله عليهِ سوفَ يُتوفَّى من وجعهِ هذا، إني لأعرف وجوه بني عبدِالمطلب عندَ





الموت. اذهَبْ بنا إلى رسول الله صلى الله عليهِ فلنسألهُ فيمن هذا الأمر؟ إن كان فينا علمنا ذلك. وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا. فقال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليهِ فمنَعناها لا يعطيناها الناسُ من بعده، وإني والله لا أسألها رسولَ الله صلى الله عليهِ.

الحديث الثاني عشر.

قوله: (حدثني إسحاق) هو ابن راهويه، وبه جزم أبو نُعيم في «المستخرج».

قوله: (أخبرني عبد الله بن كعب) هذا يؤيد ما تقدم في غزوة تبوك: أن الزهري سمع من عبد الله وهو من أخويه عبد الرحمن وعبيد الله ومن عبد الرحمن بن عبد الله، ولا معنى لتوقف الدمياطي فيه، فإن الإسناد صحيح وسماع الزهري من عبد الله بن كعب ثابت ولم ينفرد به شعيب، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق صالح عن ابن شهاب فصرح أيضاً به، وقد رواه معمر عن الزهري عن ابن كعب بن مالك ولم يُسمِّه أخرجه عبد الرزاق، وفي الإسناد لطيفة وهي رواية تابعي عن تابعي وصحابي عن صحابي.

قوله: (بارئاً) اسم فاعل من برأ بمعنى أفاق من المرض.

قوله: (أنت والله بعد ثلاث عبد العصا) هو كناية عمن يصير تابعاً لغيره، والمعنى أنه يموت بعد ثلاث، وتصير أنت مأموراً عليك، وهذا من قوة فراسة العباس رضي الله عنه.

قوله: (لأرى) بفتح الهمزة من الاعتقاد، وبضمها بمعنى الظن، وهذا قاله العباس مستنداً إلى التجربة، لقوله بعد ذلك: «إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت» وذكر ابن إسحاق عن الزهري: أن ذلك كان يوم قبض النبي ﷺ.

قوله: (هذا الأمر) أي الخلافة. وفي مرسل الشعبي عند ابن سعد: «فنسأله من يستخلف، فإن استخلف منا فذاك».

قوله: (فأوصى بنا) في مرسل الشعبي: «وإلا أوصى بنا فحفظنا من بعده»، وله من طريق أخرى: «فقال علي: وهل يطمع في هذا الأمر غيرنا. قال: أظن والله سيكون».

قوله: (لا يعطيناها الناس بعده) أي يحتجون عليهم بمنع رسول الله ﷺ إياهم، وصرح بذلك في رواية لابن سعد.

قوله: (لا أسألها رسول الله ﷺ) أي لا أطلبها منه، وزاد ابن سعد في مرسل الشعبي في آخره: «فلما قُبِض النبي ﷺ قال العباس لعلي: ابسط يدك أبايعك تبايعك الناس، فلم يفعل» وزاد عبد الرزاق عن ابن عُيَينة قال: «قال الشعبي: لو أن علياً سأله عنها كان خيراً له من ماله وولده» ورويناه في «فوائد أبي الطاهر الذهلي» بسند جيد عن ابن أبي ليلى قال: «سمعت علياً يقول: لقيني العباس -فذكر نحو القصة التي في هذا الحديث باختصار، وفي آخرها-





قال: سمعت علياً يقول بعد ذلك: يا ليتني أطعت عباساً، يا ليتني أطعت عباساً» وقال عبد الرزاق: «كان معمر يقول لنا: أيهما كان أصوب رأياً؟ فنقول: العباس. فيأبى، ويقول: لو كان أعطاها علياً فمنعه الناس لكفروا».

٤٢٧٠- نا سعيدُ بن عُفير قال حدثني الليث قال حدثني عُقيلٌ عن ابن شهابٍ قال حدثني أنس بن مالكٍ: أنَّ المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبوبكر يصلِّي لهم، لم يفجأهم إلا رسولُ الله صلى الله عليهِ قد كشفَ سترَ حجرة عائشة، فنظرَ إليهم وهم في صفوف الصلاة، ثم تبسم يضحَكُ، فنكصَ أبوبكرٍ علَى عَقِبَيه ليصلَ الصفَّ، وظن أن رسولَ الله صلى الله عليهِ يريدُ أن يخرج إلى الصلاة، فقال أنسٌ: وهمَّ المسلمون أن يَفتَتِنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله صلى الله عليهِ، فأشار إليهم بيده رسولُ الله صلى الله عليهِ: أن أتـمُّوا صَلاتكم، ثم دخل الحجرةَ وأرخى السِّتر.

الحديث الثالث عشر: حديث أنس **(إن المسلمين بينا هم في صلاة الفجر يوم الاثنين)** فيه أنه لم يصل بهم ذلك اليوم، وأما ما أخرجه البيهقي من طريق محمد بن جعفر عن حميد عن أنس: «آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع القوم» الحديث، وفسرها بأنها صلاة الصبح، فلا يصح، لحديث الباب، ويشبه أن يكون الصواب صلاة الظهر.

قوله: (ثم دخل الحجرة وأرخى الستر) زاد أبو اليمان عن شعيب «وتوفي من يومه ذلك» أخرجه المصنف في الصلاة. وللإسماعيلي من هذا الوجه: «فلما توفي بكى الناس، فقام عمر في المسجد، فقال: ألا لا أسمعن أحداً يقول: مات محمد» الحديث بهذه القصة، وهي على شرط الصحيح.

قوله: (وتوفي من آخر ذلك اليوم) يخدش في جزم ابن إسحاق بأنه مات حين اشتد الضحى، ويجمع بينهما بأن إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار، وذلك عند الزوال، واشتداد الضحى يقع قبل الزوال، ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس. وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب بأنه ﷺ مات حين زاغت الشمس، وكذا لأبي الأسود عن عروة، فهذا يؤيد الجمع الذي أشرت إليه.

٤٢٧١- نا محمد بن عُبيد قال نا عيسى بن يُونسَ عن عمرَ بن سعيدٍ قال أخبرني ابن أبي مُليكة أن أباعمرو ذَكوانَ مولى عائشة أخبرَهُ: إن عائشة كانت تقول: إنَّ من نِعم الله عليَّ أن رسولَ صلى الله عليهِ تُوفِّي في بيتي وفي يومي وبينَ سَحري ونحري، وإن الله جمعَ بينَ ريقي وريقهِ عندَ موته: ودخل عليَّ عبدُالرحمن وبيده سِواك، وأنا مسندة رسول الله صلى الله عليهِ، فرأيته يَنظرُ إليه، وعرفتُ أنه يحبُّ السواك، فقلت: آخذهُ لك؟ فأشار برأسهِ أنْ نعم، فتناولتهُ فاشتدَّ عليه، فقلتُ: أُليِّنهُ لك؟ فأشار برأسهِ أنْ نعم، فلينته فأمرَّه، وبينَ يديهِ رَكوة -أو علبة يشكُّ عمرُ- فيها ماءٌ،





فجعلَ يُدخِل يديهِ في الماء فيمسَح بها وجهَه، يقول: «لا إله إلا الله، إن للموت سكراتٍ». ثم نصبَ يدَه فجعلَ يقول: «في الرفيق الأعلى». حتى قُبضَ ومالت يدُهُ.

٤٢٧٢- نا إسماعيلُ قال نا سليمان بن بلالٍ قال هشام بن عروة أخبرني أبي عن عائشة: أنَّ النبيَّ صلى الله عليهِ كان يسأل في مرضِهِ الذي مات فيه يقول: «أينَ أنا غداً، أينَ أنا غداً؟» يُريدُ يومَ عائشةَ، فأذِنَ له أزواجهُ يكونُ حيث شاء، فكان في بيتِ عائشةَ حتى مات عندها. قالت عائشةُ: فمات في اليوم الذي كان يدورُ عليَّ فيه في بيتي، فقبضهُ الله وإنَّ رأسَه لبينَ نحري وسَحري، وخالط ريقُهُ ريقي. قالت: دخلَ عبدُالرحمن بن أبي بكر ومعهُ سِواك يَستنُّ به، فنظرَ إليه رسولُ الله صلى الله عليهِ، فقلت له: أعطِني هذا السواكَ يا عبدَالرحمن، فأعطانيهِ فقضمته، ثم مَضغته، فأعطيته رسولَ الله صلى الله عليهِ فاستنَّ به وهو مستندٌ إلى صدري.

٤٢٧٣- نا سليمانُ بن حربٍ قال نا حمادُ بن زيد عن أيوبَ عنِ ابن أبي مُليكةَ عن عائشةَ قالت: تُوفيَ النبيُّ صلى الله عليهِ في بيتي، وفي يومي، وبين سَحْري ونحرى، وكان أحدنا يُعوِّذه بدعاء إذا مرض، فذهبتُ أعوِّذُه فرفعَ رأسه إلى السماء، وقال: «في الرفيق الأعلى، في الرفيقِ الأعلى». ومرَّ عبدالرحمن وفي يده جَريدةٌ رطبة، فنظرَ إليه النبيُّ صلى الله عليهِ، فظننتُ أنَّ له بها حاجةً، فأخذتها فمضغتُ رأسَها ونفضتُها فدفَعتُها إليه، فاستنَّ بها كأحسنِ ما كان مُستناً، ثمَّ ناوَلنيها، فسقطَتْ يده -أو سقطت من يده- فجمع الله بين ريقي وريقهِ في آخر يومٍ من الدُّنيا وأوَّل يوم من الآخرة.

الحديث الرابع عشر.

قوله: (ابن أبي مليكة أن ذكوان أخبره أن عائشة) سيأتي بعد حديث من رواية ابن أبي مليكة عن عائشة بلا واسطة، لكن في كل من الطريقين ما ليس في الآخر، فالظاهر أن الطريقين محفوظان.

قوله: (فلينته) أي ليَّنت السواك.

قوله: (فأمره) بفاء وفتح الميم وتشديد الراء؛ أي أمره على أسنانه فاستاك به. وللكشميهني والأصيلي والقابسي «بأمره» بموحدة وميم ساكنة وراء مكسورة، قال عياض: والأول أولى، وقد تقدم شرح ما تضمنه هذا الحديث في هذا الباب. الحديث الخامس عشر تقدم شرح ما تضمنه أيضاً كذلك وقوله: «فقبضه الله وإن رأسه لبين نحري وسحري» في رواية همام عن هشام بهذا الإسناد عند أحمد نحوه وزاد: «فلما خرجت نفسه لم أجد ريحاً قط أطيب منها». الحديث السادس عشر، تقدم كذلك.





٤٢٧٤- نا يحيى بن بُكير قال نا الليث عن عُقيلٍ عن ابن شهابٍ قال أخبرني أبوسلمةَ أن عائشةَ أخبرَته: أنَّ أبابكر أقبل على فرسٍ من مَسكنه بالسُّنح، حتى نزلَ فدخل المسجد فلم يكلم الناسَ حتى دخلَ على عائشة، فتيمَّمَ رسول الله صلى الله عليهِ وهو مُغشى بثوب حِبَرةٍ، فكشفَ عن وَجهِهِ، ثمَّ أكبَّ عليه فقبَّلهُ وبكى، ثم قال: بأبي وأمي أنتَ، والله لا يجمع الله عليك موتَتَين، أما الموتةُ التي كُتبتْ عليك فقد مُتَّها.

٤٢٧٥- وحدثني أبوسلمة عن ابن عباس: أنَّ أبابكرٍ خرج وعمر بن الخطاب يكلم الناسَ، قال: اجلِسْ يا عمر، فأبى عمر أن يجلسَ، فأقبل الناسُ إليه وتَركوا عمر. فقال أبوبكر: أما بعدُ، من كان منكم يعبد محمداً فإنَّ محمداً قد مات، ومن كان منكم يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ إلى قوله: ﴿ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ وقال: والله لكأنَّ الناسَ لم يعلموا أن الله أنزلَ هذه الآية حتى تلاها أبوبكرٍ، فتلقّاها منه الناسُ كلُّهم، فما أسمعُ بشراً من الناس إلا يتلوها. فأخبرَني ابن المسيَّب أن عمرَ قالَ: والله ما هو إلا أن سمعتُ أبابكر تلاها فعُقِرتُ، حتى ما تُقلُّني رجلاي، وحتى أهويت إلى الأرض حين سمعتهُ تلاها، علمت أن النبي صلى الله عليهِ قد مات.

الحديث السابع عشر.

قوله: (من مسكنه بالسنح) بضم المهملة وسكون النون وبضمها أيضاً وآخره حاء مهملة، وتقدم ضبطه في الجنائز، وأنه مسكن زوجة أبي بكر الصديق.

قوله: (لا يجمع الله عليك موتتين) تقدم الكلام عليه في أول الجنائز، وأغرب من قال: المراد بالموتة الأخرى موتة الشريعة؛ أي لا يجمع الله عليك موتك وموت شريعتك. قال هذا القائل: ويؤيده قول أبي بكر بعد ذلك في خطبته: «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت». وقال الكرماني: فإن قلت ليس في القرآن أن النبي ﷺ قد مات، ثم أجاب بأن أبا بكر تلاها لأجل أن النبي ﷺ قد مات. قلت: ورواية ابن السكن قد أوضحت المراد. فإنه زاد لفظ «علمت».

قوله: (قال: وحدثني أبو سلمة) القائل هو الزُهري.

قوله: (وعمر يكلم الناس) أي يقول لهم: ما مات رسول الله ﷺ. وعند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس عن عائشة متصلاً بما ذكرته في آخر الكلام على الحديث الثامن شيء دار بين المغيرة وعمر. ففيه بعد قولها: «فسجيته ثوباً: فجاء عمر والمغيرة بن شعبة فاستأذنا فأذنت لهما، وجذبت الحجاب فنظر عمر إليه فقال: واغشيتاه، ثم قاما، فلما دنوا من الباب قال المغيرة: يا عمر مات. قال: كذبت، بل أنت رجل تحوشك فتنة إن رسول الله ﷺ لا يموت حتى يفني





الله المنافقين. ثم جاء أبو بكر فرفعت الحجاب، فنظر إليه فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، مات رسول الله ﷺ»، وروى ابن إسحاق وعبد الرزاق والطبراني من طريق عكرمة: «أن العباس قال لعمر: هل عند أحد منكم عهد من رسول الله ﷺ في ذلك؟ قال: لا. قال: فإن رسول الله ﷺ قد مات، ولم يمت حتى حارب وسالم ونكح وطلق، وترككم على محجَّة واضحة» وهذه من موافقات العباس للصديق في حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة: «أن أبا بكر مر بعمر وهو يقول: ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين، وكانوا أظهروا الاستبشار ورفعوا رؤوسهم، فقال: أيها الرجل إن رسول الله ﷺ قد مات، ألم تسمع الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ ﴾ ثم أتى المنبر فصَعِدَ فحمد الله وأثنى عليه فذكر خطبته».

قوله: (وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسل) زاد يزيد بن بابنوس عن عائشة: «أن أبا بكر حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله يقول: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾، حتى فرغ من الآية، ثم تلا ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ الآية، وقال فيه: قال عمر: أو إنها في كتاب الله؟ ما شعرت أنها في كتاب الله». وفي حديث ابن عمر نحوه وزاد: ثم نزل، فاستبشر المسلمون، وأخذ المنافقين الكآبة. قال ابن عمر: وكأنما على وجوهنا أغطية فكشفت.

قوله: (فأخبرني سعيد بن المسيب) هو مقول الزهري، وأغرب الخطابي فقال: ما أدري القائل: «فأخبرني سعيد بن المسيب» الزهري أو شيخه أبو سلمة؟ فقلت: صرح عبد الرزاق عن معمر بأنه الزهري، وأثر ابن المسيب عن عمر هذا أهمله المزي في الأطراف مع أنه على شرطه.

قوله: (فعقرت) بضم العين وكسر القاف؛ أي هلكت، وفي رواية بفتح العين أي دهشت وتحيرت، ويقال: سقطت، ورواه يعقوب بن السكيت بالفاء من العفر وهو التراب، ووقع في رواية الكشميهني «فقعرت» بتقديم القاف على العين، وهو خطأ والصواب الأول.

قوله: (ما تقلني) بضم أوله وكسر القاف وتشديد اللام؛ أي ما تحملني.

قوله: (وحتى أهويت) في رواية الكشميهني «هويت» بفتح أوله وثانيه.

قوله: (إلى الأرض حين سمعته تلاها أن النبي ﷺ قد مات) كذا للأكثر وقوله: «أن النبي ﷺ» على البدل من الهاء في قوله تلاها: أي تلا الآية التي معناها أن النبي ﷺ قد مات، وهو قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ وفي رواية ابن السكن: «فعلمت أن النبي ﷺ قد مات»، وهي واضحة، وكذا عند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري: «فعقرت وأنا قائم، حتى خررت إلى الأرض، فأيقنت أن رسول الله ﷺ قد مات» وفي الحديث قوة جأش أبي بكر وكثرة علمه، وقد وافقه على ذلك العباس كما ذكرنا، والمغيرة كما رواه ابن سعد وابن أم مكتوم، كما في المغازي لأبي الأسود عن عروة قال: «إنه كان يتلو قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾ والناس لا يلتفتون إليه، وكان أكثر الصحابة على خلاف ذلك» فيؤخذ منه أن الأقل عدداً في الاجتهاد قد يصيب ويخطئ الأكثر، فلا يتعين الترجيح بالأكثر، ولا سيما إن ظهر أن بعضهم قلد بعضاً.





٤٢٧٦- حدثنا عبدُالله بن أبي شيبةَ قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة عن عائشة وابن عباس: أنَّ أبابكر قبَّل النبيَّ صلى الله عليهِ بعدما مات.

الحديث الثامن عشر: حديث ابن عباس وعائشة: «أن أبا بكر قبَّل النبي ﷺ بعدما مات» تقدم في الحديث الذي قبله: أنه كشف عن وجهه، ثم أكبَّ عليه فقبَّله، وفي رواية يزيد بن بابنوس عنها: «أتاه من قبل رأسه فحدر فاه فقبل جبهته، ثم قال: وانبياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقبل جبهته، ثم قال: واصفياه، ثم رفع رأسه وحدر فاه وقبل جبهته ثم قال: واخليلاه» ولابن أبي شيبة عن ابن عمر: فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ فجعل يقبّله ويبكي، ويقول: «بأبي وأمي طبت حياً وميتاً» وللطبراني من حديث جابر «أن أبا بكر قبل جبهته» وله من حديث سالم بن عتيك: «أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ فمسه، فقالوا: يا صاحب رسول الله، مات رسول الله ﷺ؟ قال: نعم».

٤٢٧٧- نا عليٌّ قال نا يحيى وزاد يحيى: فقالت عائشة: لدَدناه في مرضه، فجعل يُشيرُ إلينا أن لا تلدُّوني فقلنا: كراهية المريض للدواء. فلما أفاق قال: «ألم أنهَكم أن تَلدُّوني؟» قلنا: كراهية المريض للدواء، فقال: «لا يبقى أحدٌ في البيت إلا لُدَّ وأنا أنظر، إلا العباس فإنه لم يَشهدْكم». رواه ابن أبي الزِّناد عن هشام عن أبيهِ عن عائشة عن النبيّ صلى الله عليهِ.

الحديث التاسع عشر.

قوله: (حدثنا علي حدثنا يحيى وزاد: قالت عائشة لددناه في مرضه) أما علي فهو ابن عبد الله بن المديني، وأما يحيى فهو ابن سعيد القطان، ومراده أن علياً وافق عبد الله بن أبي شيبة في روايته عن يحيى بن سعيد الحديث الذي قبله وزاد عليه قصة اللدود.

قوله: (لددناه) أي جعلنا في جانب فمه دواء بغير اختياره، وهذا هو اللدود، فأما ما يصب في الحلق فيقال له: الوجور، وقد وقع عند الطبراني من حديث العباس: «أنهم أذابوا قسطاً –أي بزيت– فلدوه به».

قوله: (فجعل يشير إلينا: أن لا تلدوني، فقلنا: كراهية المريض للدواء) قال عياض: ضبطناه بالرفع؛ أي هذا منه كراهية، وقال أبو البقاء: هو خبر مبتدأ محذوف أي هذا الامتناع كراهية، ويحتمل أن النصب على أنه مفعول له؛ أي نهانا للكراهية للدواء، ويحتمل أن يكون مصدراً؛ أي كرهه كراهية الدواء، قال عياض: الرفع أوجه من النصب على المصدر.

قوله: (لا يبقى أحد في البيت إلا لد، وأنا أنظر إلا العباس، فإنه لم يشهدكم) قيل: فيه مشروعية القصاص في جميع ما يصاب به الإنسان عمداً، وفيه نظر؛ لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك، وإنما فعل بهم ذلك عقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك، أما من باشره فظاهر، وأما من لم يباشره فلكونهم تركوا نهيهم عما نهاهم هو عنه. ويستفاد منه أن التأويل البعيد لا يعذر به صاحبه، وفيه نظر أيضاً؛ لأن الذي وقع في معارضة النهي، قال ابن العربي:





أراد أن لا يأتوا يوم القيامة وعليهم حقه فيقعوا في خطب عظيم، وتعقّب بأنه كان يمكن العفو؛ لأنه كان لا ينتقم لنفسه، والذي يظهر أنه أراد بذلك تأديبهم لئلا يعودوا، فكان ذلك تأديباً لا قصاصاً ولا انتقاماً. قيل: وإنما كره اللد مع أنه كان يتداوى؛ لأنه تحقق أنه يموت في مرضه، ومن حقق ذلك كره له التداوي. قلت: وفيه نظر، والذي يظهر أن ذلك كان قبل التخيير والتحقق، وإنما أنكر التداوي؛ لأنه كان غير ملائم لدائه؛ لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها، ولم يكن به ذلك كما هو ظاهر في سياق الخبر كما ترى، والله أعلم.

قوله: (رواه ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة) وصله محمد بن سعد عن محمد بن الصباح عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بهذا السند، ولفظه: كانت تأخذ رسول الله ﷺ الخاصرة، فاشتدت به فأغمي عليه فلددناه، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جئن من هنا، وأشار إلى الحبشة، وإن كنتم ترون أن الله يسلط عليَّ ذات الجنب، ما كان الله ليجعل لها عليَّ سلطاناً، والله لا يبقى أحد في البيت إلا لد، فما بقي أحد في البيت إلا لد، ولددنا ميمونة وهي صائمة، ومن طريق أبي بكر بن عبد الرحمن أن أم سلمة وأسماء بنت عميس أشارتا بأن يلدوه، ورواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن أسماء بنت عميس قالت: «إن أول ما اشتكى كان في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه، فتشاورن في لده فلدوه. فلما أفاق قال: هذا فعل نساء جئن من هنا -وأشار إلى الحبشة- وكانت أسماء منهن، فقالوا: كنا نتهم بك ذات الجنب، فقال: ما كان الله ليعذبني به، لا يبقى أحد في البيت إلا لد. قال: فلقد التدت ميمونة وهي صائمة» وفي رواية ابن أبي الزناد هذه بيان ضعف ما رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة من وجه آخر عن عائشة «أن النبي ﷺ مات من ذات الجنب»، ثم ظهر لي أنه يمكن الجمع بينهما بأن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين، كما سيأتي بيانه في كتاب الطب أحدهما: ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، فالأول هو المنفي هنا، وقد وقع في رواية الحاكم في المستدرك: «ذات الجنب من الشيطان»، والثاني هو الذي أثبت هنا، وليس فيه محذور كالأول.

٤٢٧٨- حدثنا عبدُالله بن محمد قال نا أزهرُ قال أنا ابن عونٍ عن إبراهيم عنِ الأسود قال: ذُكِرَ عند عائشة أن النبي صلى الله عليهِ أوصى إلى عليّ فقالت: مَن قاله؟ لقد رأيتُ النبي صلى الله عليهِ وإني لمسنِدته إلى صدري، فدَعا بالطَّسْت فانخنَث فمات فما شَعرتُ، فكيفَ أوصى إلى عليّ؟

الحديث العشرون حديث عائشة.

قوله: (أخبرني أزهر) هو ابن سعد السمان بصري، وشيخه عبد الله بن عون بصري أيضاً، وأما إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي والأسود فكوفيان.

قوله: (ذكر) بضم أوله، وتقدم في الوصايا من وجه آخر بلفظ «ذكروا»، وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجه: «قيل لعائشة: إنهم يزعمون أنه أوصى إلى علي، فقالت: ومتى أوصى إليه؟ وقد رأيته دعا بالطست ليتفل فيها»، وقد تقدم شرح ما يتعلق به هناك، وما يتعلق ببقية الحديث في أثناء هذا الباب.





٤٢٧٩- نا أبونُعيم قال نا مالكُ بن مِغْول عن طلحةَ قال: سألتُ عبدَالله بن أبي أوفى: أوصى النبيّ صلى الله عليهِ؟ فقال: لا. فقلتُ: كيفَ كُتبَ على الناس الوصية أو أُمروا بها؟ قال: أوصى بكتاب الله عزَّ وجلَّ.

الحديث الحادي والعشرون: حديث عبد الله بن أبي أوفى، تقدم شرحه مستوفًى في أوائل الوصايا.

٤٢٨٠- نا قُتيبة قال نا أبوالأحْوَص عن أبي إسحاقَ عن عمرو بن الحارث قال: ما ترك رسولُ الله صلى الله عليهِ ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة، إلاّ بغلتَه البيضاء التي كان يركبُها وسلاحه، وأرضاً جعَلها لابن السبيل صدقة.

٤٢٨١- نا سليمانُ بن حرب قال نا حمادٌ عن ثابت عن أنس قال: لـمَّا ثقل النبي صلى الله عليهِ جعلَ يتغشَّاهُ، فقالت فاطمة: واكربَ أباه، فقال لها: «ليس على أبيك كربٌ بعدَ اليوم»، فلما مات قالت: يا أبتاهُ أجابَ رباً دَعاه، يا أبتاهُ من جنة الفردوس مأواه. يا أبتاه إلى جبريل ننعاه. فلما دُفنَ قالت فاطمة: يا أنسُ، أطابَتْ أنفسُكم أن تحثوا على رسولِ الله صلى الله عليهِ الترابَ.

الحديث الثاني والعشرون: حديث عمرو بن الحارث وهو المصطلقي أخو ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين[1]. وقد تقدم شرحه مستوفًى في أوائل الوصايا.

الحديث الثالث والعشرون: حديث أنس عن فاطمة.

قوله: (واكرب أباه) في رواية مبارك بن فضالة عن ثابت عند النسائي «واكرباه»، والأول أصوب لقوله في نفس الخبر: «ليس على أبيك كرب بعد اليوم»، وهذا يدل أنها لم ترفع صوتها بذلك، وإلا لكان ينهاها.

قوله: (يا أبتاه) كأنها قالت: يا أبي والمثناة بدل من التحتانية والألف للندبة ولمد الصوت والهاء للسكت.

قوله: (من جنة الفردوس مأواه) بفتح الميم في أوله على أنها موصولة، وحكى الطيبي عن نسخة من «المصابيح» بكسرها على أنها حرف جر، قال: والأول أولى.

قوله: (إلى جبريل ننعاه) قيل: الصواب إلى جبريل نعاه، جزم بذلك سبط ابن الجوزي في «المرآة»، والأول موجه، فلا معنى لتغليط الرواة بالظن، وزاد الطبراني من طريق عارم والإسماعيلي من طريق سعيد بن سليمان كلاهما عن حماد في هذا الحديث «يا أبتاه، من ربه ما أدناه» ومثله للطبراني من طريق معمر، ولأبي داود من طريق حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت به، قال الخطابي: زعم بعض من لا يعد في أهل العلم أن المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: «لا

(١) قول الحافظ: (وهو المصطلقي أخو ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين): هو سبق قلم؛ لأن عمرو بن الحارث هذا هو أخو جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقية رضي الله عنها وقد نص على ذلك في أوائل كتاب الوصايا.





كرب على أبيك بعد اليوم» أن كربه كان شفقة على أمته لما علم من وقوع الفتن والاختلاف، وهذا ليس بشيء؛ لأنه كان يلزم أن تنقطع شفقته على أمته بموته، والواقع أنها باقية إلى يوم القيامة؛ لأنه مبعوث إلى من جاء بعده وأعمالهم تعرض عليه، وإنما الكلام على ظاهره، وأن المراد بالكرب ما كان يجده من شدة الموت، وكان فيما يصيب جسده من الآلام كالبشر ليتضاعف له الأجر كما تقدم.

قوله: (فلما دفن قالت فاطمة: يا أنس إلخ) وهذا من رواية أنس عن فاطمة، وأشارت عليها السلام بذلك إلى عتابهم على إقدامهم على ذلك؛ لأنه يدل على خلاف ما عرفته منهم من رقة قلوبهم عليه لشدة محبتهم له، وسكت أنس عن جوابها رعاية لها ولسان حاله يقول: لم تطب أنفسنا بذلك، إلا أنا قهرناها على فعله امتثالاً لأمره. وقد قال أبو سعيد فيما أخرجه البزّار بسند جيد: «وما نفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا»، ومثله في حديث ثابت عن أنس عند الترمذي وغيره، يريد أنهم وجدوها تغيرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والرقة، لفقدان ما كان يمدهم به من التعليم والتأديب. ويستفاد من الحديث جواز التوجع للميت عند احتضاره بمثل قول فاطمة عليها السلام: «واكرب أباه» وأنه ليس من النياحة؛ لأنه ﷺ أقرها على ذلك. وأما قولها بعد أن قبض: «وا أبتاه إلخ» فيؤخذ منه أن تلك الألفاظ إذا كان الميت متصفاً بها لا يمنع ذكره لها بعد موته، بخلاف ما إذا كانت فيه ظاهراً، وهو في الباطن بخلافه أو لا يتحقق اتصافه بها فيدخل في المنع، ونبه هنا على أن المزي ذكر كلام فاطمة هذا في مسند أنس، وهو متعقب، فإنه وإن كان أوله في مسنده؛ لأن الظاهر أنه حضره، لكن الأخير إنما هو من كلام فاطمة فحقه أن يذكر في رواية أنس عنها.

باب آخِرُ ما تكلَّم به النبي صلى الله عليهِ

٤٢٨٢- نا بشرُ بن محمدٍ قال نا عبدالله قال نا يونسُ قال الزُّهريُّ فأخبرني سعيدُ بن المسيّب في رجال من أهل العلم أن عائشة قالت: كان النبيّ صلى الله عليهِ يقول وهو صحيح: «إنه لم يُقبض نبيٌّ حتى يرَى مَقعدهُ من الجنَّة، ثم يُخيَّر». فلما نَزل به ورأسه على فخذي غشيَ عليه، ثم أفاقَ فأشخص بصرهُ إلى سقف البيت، وقال: «اللهم، الرفيق الأعلى». فقلت: إذاً لا يختارنا، وعرفت أنه الحديث الذي كان يُحدِّثنا وهو صحيح. قالت: فكانت آخرَ كلمةٍ تكلَّم بها: «اللهم، الرفيقَ الأعلى».

قوله: (باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ) ذكر فيه حديث عائشة، وقد شرح في الحديث السابع من الباب الذي قبله، وقول الزهري: «أخبرني سعيد بن المسيب في رجال أهل العلم» قد تقدم منهم عروة بن الزبير، وكأن عائشة أشارت إلى ما أشاعته الرافضة أن النبي ﷺ أوصى إلى علي بالخلافة وأن يوفي ديونه، وقد أخرج العقيلي وغيره في «الضعفاء» في ترجمة حكيم بن جبير من طريق عبد العزيز بن مروان عن أبي هريرة عن سلمان أنه قال: قلت: يا رسول الله إن الله لم يبعث نبياً إلا بين له من يلي بعده، فهل بيّن لك؟ قال: نعم علي بن أبي طالب. ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن أشياخ من قومه عن سلمان قلت: يا رسول الله من وصيك؟ قال: وصيي وموضع سري وخليفتي





على أهلي وخير من أخلفه بعدي علي بن أبي طالب. ومن طريق أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه رفعه: لكل نبي وصي وإن علياً وصيي وولدي. ومن طريق عبد الله بن السائب عن أبي ذر رفعه أنا خاتم النبيين وعلي خاتم الأوصياء. أوردها وغيرها ابن الجوزي في «الموضوعات».

باب وفاةِ النبيِّ صلى الله عليهِ

٤٢٨٣- نا أبونُعيم قال نا شيبانُ عن يحيى عن أبي سلمةَ عن عائشة وابن عباس: أنَّ النبيّ صلى الله عليهِ لَبِث بمكةَ عشَر سنين يُنزَلُ عليه القرآن، وبالمدينةِ عشراً.

٤٢٨٤- نا عبدالله بن يوسفَ قال نا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابن شهابٍ عن عُروةَ عن عائشة: أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليهِ تُوفِّي وهو ابن ثلاثٍ وستين. قال ابن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيبِ مثلَه.

قوله: (باب وفاة النبي ﷺ) أي في أي السنين وقعت؟

قوله: (عن يحيى) هو ابن أبي كثير.

قوله: (لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً) هذا يخالف المروي عن عائشة عقبه أنه عاش ثلاثاً وستين، إلا أن يحمل على إلغاء الكسر، كما قيل مثله في حديث أنس المتقدم في «باب صفة النبي ﷺ» من كتاب المناقب. وأكثر ما قيل في عمره إنه خمس وستون سنة، أخرجه مسلم من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس، ومثله لأحمد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس، وهو مغاير لحديث الباب؛ لأن مقتضاه أن يكون عاش ستين إلا أن يحمل على إلغاء الكسر، أو على قول من قال: إنه بعث ابن ثلاث وأربعين وهو مقتضى رواية عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه مكث بمكة ثلاث عشرة ومات ابن ثلاث وستين، وفي رواية هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس «لبث بمكة ثلاث عشرة وبعث لأربعين ومات وهو ابن ثلاث وستين» وهذا موافق لقول الجمهور، وقد مضى في «باب هجرة النبي ﷺ». والحاصل أن كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور -وهو ثلاث وستون- جاء عنه المشهور، وهم ابن عباس وعائشة وأنس، ولم يختلف على معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد، وقال أحمد: هو الثبت عندنا. وقد جمع السهيلي بين القولين المحكيين بوجه آخر، وهو أن من قال: مكث ثلاث عشرة عد من أول ما جاءه الملك بالنبوة، ومن قال: مكث عشراً أخذ ما بعد فترة الوحي ومجيء الملك بـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾، وهو مبني على صحة خبر الشعبي الذي نقلته من تاريخ الإمام أحمد في بدء الوحي، ولكن وقع في حديث ابن عباس عند ابن سعد ما يخالفه، كما أوضحته في الكلام على حديث عائشة في بدء الوحي المخرج في [1] من رواية معمر عن الزهري فيما يتعلق بالزيادة التي أرسلها الزهري، ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبة أنه عاش إحدى أو اثنتين وستين ولم يبلغ ثلاثاً وستين، وكذا رواه ابن عساكر من وجه آخر أنه عاش اثنتين وستين ونصفاً، وهذا يصح على قول من قال: ولد في رمضان، وقد بينا في الباب المذكور أنه شاذ من القول، وقد جمع بعضهم

(١) بياض في الأصل.





بين الروايات المشهورة بأن من قال: خمس وستون جبر الكسر، وفيه نظر؛ لأنه يخرج منه أربع وستون فقط وقل من تنبّه لذلك.

قوله: (قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب مثله) هو موصول بالإسناد المذكور، وقوله: «مثله» يحتمل أن يريد أنه حدثه بذلك عن عائشة أو أرسله، والقصد بالمثل المتن فقط، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها، وقد جوزت أن يكون موصولاً لما شرحت هذا الحديث في أوائل صفة النبي ﷺ حتى ظفرت به الآن كما حررت، ولله الحمد.

باب

٤٢٨٥- نا قَبيصة قال نا سفيانُ عن الأعمش عن إبراهيمَ عن الأسود عن عائشة قالت: تُوفيَ النبيُّ صلى الله عليهِ ودِرعهُ مَرهونةٌ عند يهوديٍّ بثلاثين.

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة.

قوله: (ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين) كذا للأكثر بحذف المميز وللمستملي وحده: «ثلاثين صاعاً»، ووجه إيراده هنا الإشارة إلى أن ذلك من آخر أحواله، وهو يناسب حديث عمرو بن الحارث في الباب الأول: أنه لم يترك ديناراً ولا درهماً.

بَعْثُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ أُسَامَةَ بن زَيْدٍ في مَرَضِهِ

٤٢٨٦- نا أبوعاصم عن الفضَيل بن سليمانَ قال نا موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه: استعملَ النبيُّ صلى الله عليهِ أسامةَ فقالوا فيه، فقال النبيُّ صلى الله عليهِ: «بلغني أنكم قلتم في أسامة، وإنه أحب الناس إليّ».

٤٢٨٧- نا إسماعيل قال حدثني مالك عن عبدالله بن دِينار عن عبدِالله بن عمرَ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليهِ بَعثَ بَعثاً وأمّرَ عليهم أسامةَ بن زيدٍ، فطعن الناس في إمارتهِ، فقام رسول الله صلى الله عليهِ فقال: «إن تطعنوا في إمارتهِ فقد كنتم تَطعنونَ في إمارة أبيهِ من قبل، وايم الله إنْ كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحبِّ الناس إليَّ، وإنَّ هذا لمن أحبِّ الناس إليّ بعدَه».

قوله: (باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه) إنما أخر المصنف هذه الترجمة لما جاء أنه كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبي ﷺ بيومين، وكان ابتداء ذلك قبل مرض النبي ﷺ، فندب الناس لغزو الروم في آخر صفر، ودعا أسامة فقال: سر إلى موضع مقتل أبيك فأوطئهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش،





وأغر صباحاً على أبنى، وحرّق عليهم، وأسرع المسير تسبق الخبر، فإن ظفرك الله بهم فأقل اللبث فيهم. فبدأ برسول الله ﷺ وجعه في اليوم الثالث فعقد لأسامة لواء بيده، فأخذه أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف، وكان ممن ندب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة ابن أسلم، فتكلم في ذلك قوم منهم عياش بن أبي ربيعة المخزومي، فرد عليه عمر، وأخبر النبي ﷺ فخطب بما ذكر في هذا الحديث. ثم اشتد برسول الله ﷺ وجعه، فقال: أنفذوا بعث أسامة فجهزه أبو بكر بعد أن استخلف، فسار عشرين ليلة إلى الجهة التي أمر بها، وقتل قاتل أبيه، ورجع بالجيش سالماً وقد غنموا. وقد قص أصحاب المغازي قصة مطولة فلخصتها، وكانت آخر سرية جهّزها النبي ﷺ، وأول شيء جهزه أبو بكر رضي الله عنه، وقد أنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر أن يكون أبو بكر وعمر كانا في بعث أسامة، ومستند ما ذكره ما أخرجه الواقدي بأسانيده في المغازي، وذكره ابن سعد أواخر الترجمة النبوية بغير إسناد. وذكره ابن إسحاق في السيرة المشهورة، ولفظه: «بدأ برسول الله ﷺ وجعه يوم الأربعاء، فأصبح يوم الخميس فعقد لأسامة، فقال: اغز في سبيل الله، وسر إلى موضع مقتل أبيك، فقد وليتك هذا الجيش» فذكر القصة، وفيها: لم يبق أحد من المهاجرين الأولين إلا انتدب في تلك الغزوة منهم أبو بكر وعمر، ولما جهزه أبو بكر بعد أن استخلف سأله أبو بكر أن يأذن لهم بالإقامة فأذن، ذكر ذلك كله ابن الجوزي في «المنتظم» جازماً به، وذكر الواقدي وأخرجه ابن عساكر من طريقه مع أبي بكر وعمر أبا عبيدة وسعداً وسعيداً وسلمة بن أسلم وقتادة بن النعمان، والذي باشر القول ممن نسب إليه الطعن في إمارته عياش بن أبي ربيعة، وعند الواقدي أيضاً أن عدة ذلك الجيش كانت ثلاثة آلاف؛ فيهم سبع مئة من قريش، وفيه عن أبي هريرة «كانت عدة الجيش سبع مئة».

باب

٤٢٨٨- نا أصبغُ قال أخبرني ابن وهبٍ قال أخبرني عمرٌو عن ابن أبي حبيب: عن أبي الخير عن الصنابحيّ أنه قال له: متى هاجرت؟ قال: خرجنا منَ اليمن مهاجرين، فقدمْنا الجُحفةَ فأقبلَ راكبٌ، فقلتُ له: الخبرَ؟ فقال: دَفنّا النبيَّ صلى الله عليهِ منذُ خمس. قلت: هل سمعت في ليلةِ القَدر شيئاً؟ قال: نعم، أخبرني بلالٌ مؤذن النبيّ صلى الله عليهِ أنه في السَّبع في العشر الأواخر.

قوله: (باب) كذا للجميع بغير ترجمة.

قوله: (عن ابن أبي حبيب) هو يزيد، وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله، والصنابحي اسمه عبد الرحمن بن عسيلة، وليس له في صحيح البخاري سوى هذا الحديث، وعند أبي داود من وجه آخر عن الصنابحي أنه ﷺ خلف أبا بكر الصديق.

قوله: (فأقبل راكب) لم أقف على اسمه.





قوله: (قلت: هل سمعت؟) القائل هو أبو الخير، والمقول له الصنابحي، وقد تقدم الكلام على ليلة القدر في كتاب الصيام بما لا مزيد في التتبع عليه.

كَمْ غَزَا النَّبِيّ صلى الله عليهِ

٤٢٨٩- نا عبدالله بن رجاء قال نا إسرائيلُ عن أبي إسحاق قال سألتُ زيد بن أرقم: كم غَزوتَ مع رسول الله صلى الله عليهِ؟ قال: سبعَ عشرة. قلت: كم غزا النبيّ صلى الله عليهِ؟ قال: تسع عشرة.

٤٢٩٠- نا عبدالله بن رجاء، قال نا إسرائيل عن أبي إسحاقَ، قال نا البَراء قال: غزوتُ مع النبيّ صلى الله عليهِ خمسَ عشرة.

٤٢٩١- نا أحمدُ بن الحسن قال نا أحمد بن محمد بن حَنبل بن هلال قال نا معتمرُ بن سليمانَ عن كهْمَس عن ابن بُرَيدة: عن أبيهِ قال: غزا معَ رسولِ الله صلى الله عليهِ ست عشرةَ غزوة.

قوله: (باب كم غزا النبي ﷺ) ختم البخاري كتاب المغازي بنحو ما ابتدأه به، وقد تقدم الكلام في أول المغازي على حديث زيد بن أرقم، وزاد هنا عن أبي إسحاق حديث البراء قال: «غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة غزوة» وكأن أبا إسحاق كان حريصاً على معرفة عدد غزوات النبي ﷺ، فسأل زيد بن أرقم والبراء وغيرهما.

قوله: (حدثنا أحمد بن الحسن) هو ابن جنيدب بالجيم والنون وموحدة مصغراً الترمذي الحافظ، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وهو من أقران البخاري.

قوله: (عن كهمس) بمهملة وزن جعفر، وفي رواية الإسماعيلي من وجه آخر عن معتمر: «سمعت كهمس بن الحسن» وابن بريدة هو عبد الله، ولم يخرج البخاري لسليمان بن بريدة شيئاً.

قوله: (قال: غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة) كذا وقع في مسند أحمد، وكذا أخرجه مسلم عن أحمد نفسه، وهو أحد الأحاديث الأربعة التي أخرجها مسلم عن شيوخ أخرج البخاري، تلك الأحاديث بعينها عن أولئك الشيوخ بواسطة. ووقع من هذا النمط البخاري أكثر من مائتي حديث، وقد جردتها في جزء مفرد. وأخرج مسلم أيضاً من وجه آخر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أنه غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل منها في ثمان، وقد تقدم في أول المغازي توجيه ذلك وتحرير عدد الغزوات. وأما السرايا فتقرب من سبعين، وقد استوعبها محمد بن سعد في الطبقات. وقرأت بخط مغلطاي أن مجموع الغزوات والسرايا مئة، وهو كما قال، والله أعلم.





(خاتمة): اشتمل كتاب المغازي من الأحاديث المرفوعة وما في حكمها على خمس مئة وثلاثة وستين حديثاً، المعلق منها ستة وسبعون حديثاً والباقي موصول، المكرر منها فيه وفيما مضى أربع مئة حديث وعشرة أحاديث، والخالص مئة وثلاثة وخمسون حديثاً، وافقه مسلم على تخريجها سوى ثلاثة وستين حديثاً وهي: حديث ابن مسعود: «شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً»، وحديث ابن عباس: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين عن بدر»، وحديث علي: «أنا أول من يجثو للخصومة»، وحديث البراء: «شهد علي بدراً وبارز وظاهر»، وحديث ابن عمر في توجيهه إلى سعيد بن زيد وكان بدرياً، وحديث محمد بن إياس بن البكير، وكان أبوه شهد بدراً، وحديث رفاعة بن رافع في فضل أهل بدر، وحديث ابن عباس: «هذا جبريل آخذ برأس فرسه، وعليه أداة الحرب يوم بدر»، وحديث أنس في أبي زيد البدري، وحديث قتادة بن النعمان في الأضاحي، وحديث الزبير في قتله العاص بن سعيد ببدر، وحديث الربيع بنت معوذ في الضرب بالدف، وحديث علي في تكبيره على سهل بن حنيف، وحديث عمر: «تأيمت حفصة»، وحديث عمر مع قدامة بن مظعون، وحديث البراء في قتل أبي رافع اليهودي، وحديث عبد الرحمن بن عوف أنه أتي بطعام، فقال: قتل مصعب بن عمير، وحديث زيد بن ثابت حين نسخ المصاحف، وحديث وحشي في قتل حمزة، وحديث ابن عمر في قتل مسيلمة، وحديث أبي هريرة في قصة خُبَيب بن عدي، وحديث بنت الحارث فيه، وحديث ابن عمر مع حفصة، وفيه مراجعته مع حبيب بن سلمة، وحديث سليمان بن صرد: «الآن نغزوهم»، وحديث ابن عباس: «صلى الخوف بذي قرد»، وحديث أبي موسى فيه معلق، وحديث جابر فيه معلق، وحديث القاسم في أنمار معلق مرسل، وحديث عائشة في الولق، وحديث البراء في بئر الحديبية، وحديث مرداس: «يذهب الصالحون»، وحديث بنت خفاف، وحديث عمر معها في شهود أبيها، وحديث البراء: «لا ندري ما أحدثنا»، وحديث زاهر في لحوم الحمر، وحديث أهبان بن أوس في السجود، وحديث عائذ بن عمرو في نقض الوتر، وحديث قتادة في المثلثة بلاغاً، وحديث سلمة في الضرب يوم خيبر، وحديث أنس في الطيالسة، وحديث عائشة في تمر خيبر، وحديث ابن عمر فيه، وحديث ابن عمر في مؤتة، وحديث خالد بن الوليد فيه، وحديث عمرة بنت رواحة في البكاء، وحديث عروة في قصة الفتح مرسل، وحديث عبد الله بن ثعلبة في مسح وجهه، وحديث عمرو بن سلمة في الصلاة، وفيه حديثه عن أبيه، وحديث ابن أبي أوفى في ضربة حنين، وحديث ابن عمر في قصة بني جذيمة، وحديث أبي بردة في قصة اليهودي المرتد مرسل، وحديث البراء في قصة علي مع الجارية، وحديث بريدة فيه، وحديث جرير في بعثه إلى اليمن، وفيه روايته عن ذي عمرو، وحديث عبد الله بن الزبير في وفد بني تميم، وحديث أبي رجاء العطاردي في رجب، وحديثه فررنا إلى مسيلمة، وحديث ابن مسعود مع خباب وفيه قراءة علقمة، وحديث عدي مع عمر: «أسلمت إذ كفروا»، وحديث أبي بكرة: «لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»، وحديث علي مع العباس في الوفاة النبوية، وحديث أنس مع فاطمة فيه، وحديث بلال في ليلة القدر. وفيه من الآثار عن الصحابة والتابعين اثنان وأربعون أثراً، غير ما ذكرناه في المسند، مما له حكم الرفع. والله سبحانه وتعالى أعلم.

تم الجزء السابع بحمد الله تعالى

ويليه الجزء الثامن وأوله كتاب التفسير إن شاء الله.



فهرس

الجزء السابع من فتح الباري

الموضوع	الصفحة

فَضائِلُ

أصْحَابِ النبي صلى الله عليهِ

فَضائِلُ أصْحَابِ النبي صلى الله عليهِ ومَنْ صحبَ النبيَّ صلى الله عليهِ أو رآهُ منَ المسلمين فهوَ منْ أصحابه.......... ٥

مَناقِبُ الـمُهاجرينَ وفَضْلهم.......... ١٠

باب قَولِ النَّبيِّ صلى الله عليهِ: «سدُّوا الأبوابَ إلا بابَ أبي بكر».......... ١٤

باب فَضْلِ أبي بَـكْرٍ بَعدَ النبيِّ صلى الله عليهِ.......... ١٩

قَوْلِ النبيِّ صلى الله عليهِ: «لَو كُنْتُ مُتَّخِذاً خليلاً»... ٢٠

مَناقِبُ عُمَرَ بن الخطّابِ أبي حَفْصٍ القُرشيِّ العَدَويِّ رضيَ الله عنه.......... ٤٦

مَناقِبُ عُثمانَ بن عَفّانَ أبي عَمْرو القُرشيِّ رضيَ الله عنهُ.......... ٦٠

باب قِصَّةُ البَيْعَةِ، والاتفاقُ عَلى عُثمانَ بن عفان وفيهِ مقتلُ عُمرَ بن الخطابِ.......... ٦٩

مناقبُ عليٍّ بن أبي طالب أبي الحسنِ القُرشي الهاشميِّ رضيَ الله عنهُ.......... ٨١

مَناقبُ جعفَرِ بن أبي طالِب الهاشميّ رضيَ الله عنهُ.......... ٨٧

مَناقب قَرابَةِ رسولِ الله صلى الله عليهِ.......... ٨٩

مناقبُ الزُّبيرِ بن العوّامِ رضيَ الله عنهُ.......... ٩١

ذِكْرُ طَلْحَةَ بن عُبيدِالله رضيَ الله عنهُ.......... ٩٤

مَناقِبُ سَعدِ بن أبي وَقّاصٍ الزُّهريِّ رضيَ الله عنهُ.... ٩٥

ذِكر أصهارِ النبيِّ صلى الله عليهِ. مِنْهُم أبوالعاصِ بن الرَّبيع.......... ٩٨

مَناقِب زَيد بن حارثَةَ مَوْلى النَّبيِّ صلى الله عليهِ..... ٩٩

ذِكْرُ أُسامَةَ بن زَيْدٍ رضيَ الله عنهُ.......... ١٠١

مناقِبُ عبدِالله بن عُمرَ بن الخطابِ رضيَ الله عنهُ... ١٠٣

مَناقِبُ عَمّارٍ وحُذَيفةَ رضيَ الله عنهما.......... ١٠٤

مناقبُ أبي عُبيْدَةَ بن الجَرّاح رضيَ الله عنه.......... ١٠٦

مَناقِبُ الـحَسَنِ والـحُسَيْنِ رضيَ الله عنهما...... ١٠٨

مَناقِبُ بلال بن رباحٍ مَولى أبي بكرٍ رضيَ الله عنهما... ١١٤

ذِكْرُ ابن عبَّاسٍ رضيَ الله عنهما.......... ١١٥

مناقبُ خالدِ بن الوَليد رضيَ الله عنهُ.......... ١١٦

مَناقِبُ سَالمٍ مَولى أبي حُذَيْفَةَ رضيَ الله عنهُ........ ١١٦

مَناقِبُ عبدِالله بن مَسْعودٍ رضيَ الله عنهُ.......... ١١٧

ذِكرُ مُعاوِيةَ رضيَ الله عنهُ.......... ١١٨





الموضوع	الصفحة
مَناقبُ فَاطِمَة رضيَ الله عنها	١٢٠
فَضْلُ عَائِشَةَ رضيَ الله عنها	١٢١
مَناقِبُ الأنصارِ	١٢٥
باب قول النبيِّ صلى الله عليهِ: «لولا الهجرةُ لكنتُ امرأ من الأنصار»	١٢٧
باب إخاء النبيُّ صلى الله عليهِ بينَ المهاجرينَ والأنصار	١٢٧
حبُّ الأَنصارِ	١٢٩
قولُ النبيِّ صلى الله عليهِ للأنصارِ: «أنتم أحبُّ الناس إليَّ»	١٢٩
أتباعُ الأنصار	١٣٠
فضل دُورِ الأنصار	١٣١
باب قول النبي صلى الله عليهِ للأنصار: «اصبرُوا حتى تلقوني على الحوض»	١٣٣
دُعاء النبيِّ صلى الله عليهِ: «أصلح الأنصارَ والمهاجِرة»	١٣٥
﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾	١٣٦
قول النبيِّ صلى الله عليهِ: «اقبَلوا من مُحسنِهم، وتجاوزوا عن مُسيئهم»	١٣٨
مناقب سعدِ بن مُعاذ رضيَ الله عنهُ	١٤٠
مَنقبة أُسيدِ بن حُضَير وعبَّاد بن بشر رضيَ الله عنهما	١٤٣
مناقب معاذِ بن جبَل رضيَ الله عنه	١٤٤
مَنقبة سعدِ بن عُبادةَ رضيَ الله عنه	١٤٤

الموضوع	الصفحة
مَناقب أُبيٍّ بن كعبٍ رضيَ الله عنه	١٤٥
مَناقبِ زيدِ بن ثابتٍ رضيَ الله عنه	١٤٦
مَناقب أبي طلحة رضيَ الله عنه	١٤٦
مناقبُ عبدِ الله بن سَلامٍ	١٤٧
تَزْوِيجُ النَّبيِّ صلى الله عليهِ خديجةَ وَفَضْلُها	١٥٠
ذكرُ جَرير بن عبد الله البجَليِّ رضيَ الله عنه	١٦٠
ذِكرُ حُذَيفةَ بن اليمانِ رضيَ الله عنهُ	١٦١
ذكرُ هند بنت عُتبةَ بن ربيعةَ رضيَ الله عنها	١٦١
حديثُ زيدِ بن عمرو بن نُفَيل	١٦٢
بُنيان الكعبة	١٦٧
أيامُ الجاهلية	١٦٨
القسامة في الجاهلية	١٧٧
باب مبعثِ النبي صلى الله عليهِ محمد بن عبدالله	١٨٦
باب ما لقيَ النبيُّ صلى الله عليهِ وأصحابه من المشركين بمكةَ	١٨٩
إسلام أبي بكرٍ الصدِّيق رضيَ الله عنهُ	١٩٥
إسلام سعدِ بن أبي وقاص رضيَ الله عنهُ	١٩٥
ذكر الجنّ وقولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾	١٩٦
إسلام أبي ذرّ الغفاري رضيَ الله عنهُ	١٩٨
إسلام سَعيد بن زيدٍ رضيَ الله عنه	٢٠٢
إسلام عمرَ بن الخطاب رضيَ الله عنهُ	٢٠٣



الموضوع	الصفحة
انشقاق القمر	٢٠٩
هجرة الحَبَشة	٢١٤
موت النجاشيّ	٢١٩
تقاسُم المشركينَ على النبيِّ صلى الله عليهِ	٢٢٠
قصةُ أبي طالب	٢٢١
حديث الإسراء	٢٢٥
باب المعراج	٢٢٩
وفُود الأنصارِ إلى النبيِّ صلى الله عليهِ بمكةَ، وبَيعة العَقَبة	٢٤٨
تزويج النبيِّ صلى الله عليهِ عائشةَ، وقُدومها المدينةَ، وبناؤه بها	٢٥٣
هجرةُ النبيِّ صلى الله عليهِ وأصحابه إلى المدينة	٢٥٥
باب مَقْدَم النبيِّ صلى الله عليهِ وأصحابهِ المدينةَ	٢٩٥
باب إقامةِ المهاجرِ بمكةَ، بعدَ قضاءِ نُسكهِ	٣٠٤
باب التاريخ. من أينَ أرَّخوا التاريخ؟	٣٠٥
باب قولِ النبيِّ صلى الله عليهِ: «اللهمَّ، أمضِ لأصحابي هجرَتهم» ومَرثيتهِ لمن مات بمكة	٣٠٧
كيف آخى النبيُّ صلى الله عليهِ بينَ أَصْحَابِهِ	٣٠٨
باب	٣١٠
باب إتيانِ اليهود النبيَّ صلى الله عليهِ حينَ قَدِمَ المدينةَ	٣١٣
إسلام سَلمانَ الفارسيِّ رضيَ الله عنهُ	٣١٦

كتاب المغازي

الموضوع	الصفحة
غَزوة العُشَيرة	٣١٨
ذِكر النبيِّ صلى الله عليهِ مَن يُقتَلُ ببَدْر	٣٢١
قصة غزوةِ بدرٍ	٣٢٥
باب قَولِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ إلى قولهِ: ﴿ٱلْعِقَابِ﴾	٣٢٧
باب	٣٣٠
باب عدة أصحاب بدر	٣٣٠
دُعاءُ النبيِّ صلى الله عليهِ على كفَّارِ قُريش	٣٣٣
فَضلُ مَن شهدَ بَدراً	٣٤٦
باب	٣٤٨
باب شهود الملائكةِ بدراً	٣٥٥
باب	٣٥٧
تسمية مَن سمِّيَ من أهل بدر في الجامع	٣٧٢
حَديثُ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخرجُ رسولِ الله صلى الله عليهِ إليهم في ديةِ الرجلينِ وَمَا أَرادُوا مِنَ الغَدْرِ بِالنَّبيِّ صلى الله عليهِ	٣٧٦
قَتْلُ كَعْبِ بن الأَشْرَفِ	٣٨٤
قَتْلُ أَبي رَافِعٍ عَبْدِالله بن أَبي الحُقَيقِ	٣٨٩
غَزْوَةُ أُحُدٍ	٣٩٥
﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾ الآية	٤٠٨





الموضوع	الصفحة
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ﴾	٤١٥
باب ﴿ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ ﴾	٤١٦
﴿ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴾ إلى قولهِ: ﴿ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾	٤١٦
﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾	٤١٧
باب ذكر أُمِّ سَلِيط	٤١٨
قَتْلُ حَمْزَةَ بن عَبْدِالمطَّلِبِ رضيَ الله عنهُ	٤١٩
ما أصاب النبيَّ صلى الله عليهِ منَ الجراح يومَ أُحُد	٤٢٥
باب ﴿ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾	٤٢٦
من قُتلَ منَ المسلمينَ يومَ أُحُد	٤٢٧
باب أُحُدٌ يُحِبُّنَا	٤٣١
غزوة الرَّجيع ورعلٍ وذكوان، وبئر مَعونة وحديث عَضل والقَارة وعاصم بن ثابت وخُبيبٍ وأصحابه	٤٣٢
غزوةُ الخندقِ وهيَ الأحزاب	٤٤٨
باب مرجع النبيِّ صلى الله عليهِ منَ الأحزاب ومخرجه إلى بني قُريظة، ومحاصرته إيّاهم	٤٦٦
غزوة ذاتِ الرقاع	٤٧٧
غَزْوَة بني الـمُصْطَلِقِ مِنْ خُزَاعَةَ وَهِيَ غَزْوَةُ المريسيعِ	٤٩١
غَزْوَة أَنْمار	٤٩١
حَدِيثُ الإِفْكِ	٤٩٣
باب غَزْوَة الـحُدَيبية	٥٠٢
قِصَّةُ عُـكلٍ وعُرينة	٥٢٤
غَزْوَةُ ذِي قَرَد	٥٢٥
غَزْوَةُ خَيبَرَ	٥٣١
استعمال النبيِّ صلى الله عليهِ على أهلِ خيبرَ	٥٧٠
مُعَامَلَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ أَهْلَ خَيْبَرَ	٥٧١
باب الشاةِ التي سُمَّت للنبيِّ صلى الله عليهِ بخيبرَ	٥٧١
غَزْوَةُ زَيدِ بن حَارِثَةَ	٥٧٢
عُمْرَةُ القَضَاءِ	٥٧٣
غَزْوَةُ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ	٥٨٦
بَعْثُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ أسامةَ بن زيد إلى الـحُرقاتِ من جهينة	٥٩٤
غَزْوَةُ الفَتْحِ وما بعثَ حاطبُ بن أبي بلتعةَ إلى أهل مكة يخبرهم بغزوِ النبيِّ صَلى الله عليه	٥٩٦
غَزْوَةُ الفَتْحِ فِي رَمَضَانَ	٥٩٨
أَيْنَ رَكَزَ النبيُّ صلى الله عليهِ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ؟	٦٠١
دُخُولُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ	٦١٥
مَنْزِلُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ يَومَ الفَتْحِ	٦١٦
باب	٦١٧
مقام النبيِّ صلى الله عليهِ بمكةَ زمنَ الفتح	٦١٨
باب	٦١٩





الموضوع	الصفحة
باب قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾	٦٢٥
غَزْوَةُ أَوْطَاسٍ	٦٤١
غزوةُ الطَّائِف في شوَّالٍ سَنةَ ثَمانٍ	٦٤٤
باب السَّريةِ التي قِبلَ نجدٍ	٦٥٨
باب بعث النبيِّ صلى الله عليهِ خالدَ بن الوليد إلى بني جَذيمة	٦٥٩
سَرِيّةُ عَبدِالله بن حُذافةَ السَّهْمِيِّ وعلقمةَ بن مُحرز المدلجيّ، ويقال: إنها سريةُ الأنصاريّ	٦٦١
بَعْثُ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذٍ إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ رضيَ اللهُ عنهما	٦٦٣
بَعْثُ عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدِ بن الوَلِيدِ إِلَى اليَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ	٦٦٨
غزوةُ ذي الـخَلصَة	٦٧٤
غَزْوَةُ ذَاتِ السَّلاسِلِ، وَهِيَ غَزْوَةُ لَخْمٍ وَجُذَامٍ	٦٧٨
ذَهَابُ جَرِيرٍ إِلَى اليَمَنِ	٦٨٠
غَزْوَةُ سَيْفِ البَحْرِ وهم يتلقَّون عيراً لقُريش، وأميرُهم أبوعبيدة بن الجَراحِ	٦٨٢
حجُّ أبي بَكْرٍ بِالنَّاسِ في سَنَة تِسْعٍ	٦٨٨
وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ	٦٨٩
باب	٦٨٩
وَفْد عَبْدِالقَيْسِ	٦٩٠
باب وفد بني حنيفةَ، وحديثِ ثُمامةَ بن أُثال	٦٩٣
قِصَّةُ الأَسْودِ العَنْسيّ	٦٩٨
قصةُ أهلِ نَجرانَ	٧٠١
قِصَّةُ عُمانَ وَالبَحْرَين	٧٠٣
قُدُومُ الأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ اليَمَنِ	٧٠٤
قِصَّةُ دَوْسٍ وَالطُّفَيلِ بن عَمْرٍو الدَّوسِيِّ	٧١٠
وَفْدُ طَيِّئٍ وَحَدِيثُ عَدِيِّ بن حَاتِمٍ	٧١١
حَجَّةُ الوَدَاعِ	٧١٢
غَزْوَةُ تَبُوكَ (وَهِيَ غَزْوَةُ العُسْرَةِ)	٧١٩
حَدِيثُ كَعْبِ بن مَالِكٍ	٧٢٣
نُزُولُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ الـحِجْرَ	٧٣٧
باب	٧٣٨
كِتَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليهِ إلى كِسْرَى وقَيصَرَ	٧٣٩
باب مرضِ النبيّ صلى الله عليهِ ووفاتهِ	٧٤٢
باب آخِرُ ما تكلَّم به النبي صلى الله عليهِ	٧٦٥
باب وفاةِ النبيِّ صلى الله عليهِ	٧٦٦
باب	٧٦٧
بَعْثُ النَّبِيِّ صلى الله عليه أُسَامَةَ بن زَيْدٍ فِي مَرَضِهِ	٧٦٧
باب	٧٦٨
كَمْ غَزَا النَّبِيّ صلى الله عليهِ	٧٦٩

